

ISLML
BP135
AZ
S893
1861
V.1

دخول في توبة
العباد عبد المبارك
المحامي



كتاب السراج المنير شرح الجامع الصغير *
في حديث البشير النذير * للعالم العلامة
الشيخ علي بن الشيخ احمد بن الشيخ
محمد بن الشيخ ابراهيم الشهير
بالعزيزي تغواه الله
تعالى برحمته
آمين
٢

تم اشتراكه مراد به الشيخ
سراج المنير
ولو الديره
استاد
م

٤
مراد سوار

1381571

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي وفقنا للاشتغال بسنة رسوله * وتبليغها من رغب
فيها واجابته لمسئله * أحمده على ذلك واستغنى منه المزيد من فيض رحمته
فانه جواد كريم يحب من عباده أن يثنوا عليه ويبلغ كلامهم لمقصود
ومأموله * واشهد أن لا إله الا الله وحده لا شريك له شهادة تنجي قائلها
من الفرع عند حصوله * واشهد أن سيدنا ونبينا محمدا عبده ورسوله
المبعوث بالمعجزات الظاهرات والشريعة الواضحة لمن تأمل فيما أقر عليه
وفعله وقوله * اللهم صل وسلم عليه وعلى آله وأصحابه الذين حسنت
نباتهم وصحت أقوالهم وزبوا عن ضعيفهم فهم النجوم المهتدي بهم
المطلع من اتباعه في قوله وعمله * صلاة وسلاما دائمين ما دام
باب التوبة مفتوحا لمن تاب من خطاياهم وزلله * وبعد فيقول
العبد الفقير * الى رحمة ربه القدير * علي بن احمد بن نور الدين محمد
ابن ابراهيم العزيزي هذا شرح لطيف وضعته على الكتاب المسمى
بالجامع الصغير * في احاديث البشير النذير * تأليف الامام العالم
العلامة مجتهد عصره شيخ الحديث ابى الفضل عبد الرحمن جلال الدين
الاسيوطي تغدو الله تعالى بالرحمة والرضوان * واسكنه اعلى فرديس

البحران * جمعه من شروح الكتاب فحيث قلت قال الشيخ فرارى به
شيخى خادم السنة محمد جازى الشعرانى المشهور بالواعظ واذالم أعز
الكلام لأحد فهو عن الشيخ عبد الرؤف المناوى حافظ عصره غالباً
وقد أصرح باسمه كاسترى * وسميته السراج المنير * بشرح الجامع
الصغير * والله أسأل أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم * وسبباً للفوز
بجنات النعيم * ويختتم كتابه بخير آمين أمين يسلم الله الرحمن الرحيم
أى ابتدئ أو افتتح أو أؤلف وهذا أولى اذ كل فاعل يبدأ فى فعله بيسم الله
يضمراً يجعل التسمية مبدأه كما أن المسافر إذا حل أو ارتحل فقال بسم الله
كان المعنى بسم الله احل بسم الله ارتحل والاسم مشتق من السمو وهو العلو
وقيل من الوسم وهى العلامة والله علم على الذات الواجب الوجود المستحق
بجميع المحامد لم يتسم به سواه تسمى به قيل ان يسمى وأنزله على آدم فى جملة
الاسماء قال تعالى تعلم له سميا وهو عربى عند الأكثر وعند المحققين
انه اسم الله الاعظم وقد ذكر فى القرآن العزيز فى الفين وثلاثمائة وستين
موضعاً والرحمن الرحيم صفتان مشبهتان بنيتا للمبالغة من مصدر
رحم والرحمن أبلغ من الرحيم لأن زيادة البناء تدل على زيادة المعنى
كافى قطع بالتحفيف وقطع بالتشديد ولقولهم رحمنا الدنيا ورحم
الآخرة وقيل رحيم الدنيا والرحمة رقة القلب تقتضى التفضيل
والانعام وذلك غايةها واسمها الله تعالى المأخوذة من نحو ذلك انما تؤخذ
باعتبار الغاية لا المبدأ فاقاب قال التفسى فى تفسيره قيل الكتب
المنزلة من السماء الى الدنيا مائة وأربعة صحف شيت ستون و صحف
ابراهيم ثلاثون و صحف موسى قبل التوراة عشرة والتوراة والانجيل
والزبور والفرقان ومعانى كل الكتب مجموعة فى القرآن ومعانى
القرآن مجموعة فى الفاتحة ومعانى الفاتحة مجموعة فى البسمة ومعانى
البسمة مجموعة فى بانها ومعناها بنى كان ما كان وبى يكون ما يكون
الحمد لله بدأ بالبسمة وبالمحمدلة اقتداءً بالكتاب العزيز وعملاً بخبر

كل أمر ذي بال أي حال يُهتم به شرعاً لا يُبدأ فيه بسم الله الرحمن الرحيم
فهو أقطع أي ناقص غير تام فيكون قليل البركة وفي رواية لابن داود
بالحمد لله وجمع المؤلف رحمه الله تعالى بين الابتداءين عملاً
بالروايتين وإشارة إلى أنه لا تعارض بينهما إذ الابتداء حقيقي
وإضافي فالحقيقي حصل بالبسملة والإضافي بالحمدلة لأنه يمتد
إلى الشروع في المقصود وجملة الحمد خبرية لفظاً انشائية معني
لحصول الحمد بالتكلم بهامع الأذعان لمدلولها ويجوز أن تكون
موضوعه شرعاً للانشاء والحمد مختص بالله تعالى كما أفادته الجملة
سواء جعلت أُل فيه للاستغراق كما عليه الجمهور وهو ظاهر أم للجنس
كما عليه الزمخشري لأن لَمْ لِلَّهِ للاختصاص فلا فرد منه لغيره تعالى
وإلا فلا اختصاص لتحقيق الجنس في الفرد الثابت لغيره أم للعهد
كالتي في قوله تعالى إذ هما في الغار كما نقله ابن عبد السلام وأجازه الواحد
على معنى أن الحمد الذي حمد الله به نفسه وحمده به أنبيأؤه وأولياؤه
مختص به والعبارة بجمد من ذكر فلا فرد منه لغيره وأولى الثلاثة
الجنس لأن الجنس هو المتبادر الشائع لا سيما في المصادر وعند خفاء
القرائن والحمد أي اللفظي لغة الشنا باللسان على الجميل الاختياري
على جهة التمجيد سواء تعلق بالفضائل أم بالفواضل قد دخل في الشنا
الحمد وغيره وخرج باللسان على الجميل غير الجميل إن قلنا برأي ابن عبد السلام
أن الشنا حقيقة في الخير والشر وإن قلنا برأي الجمهور أنه حقيقة في الخير
فقط ففائدة ذكر ذلك تحقيق الماهية أو دفع توهم ارادة الجمع
بين الحقيقة والمجاز عند من يجوزه وبالاختياري المدح فإنه يعسر
الاختياري وغيره تقول مدحت اللؤلؤة على حسنها دون حمدتها
وعلى جهة التمجيد متناول للظاهر والباطن إذ لو تجرد الشنا على
الجميل من مطابقة الاعتقاد أو خالفه أفعال الجوارح لم يكن حمداً
بل تهكماً أو تمليحاً وهذا لا يقتضي دخول الجوارح والجنان في التعريف

لانها اعتبارا فيه شرطا لا شطرا والشكر لغة فعل بنى عن تعظيم النعم
من حيث انه منعم على الشاكر او غيره سوا كان باللسان ام بالجنان ام
بالاركان فمورد الحمد للسان وحده ومتعلقة النعمة وغيرها ومورد
الشكر للسان وغيره ومتعلقة النعمة وحدها فالحمد اعم متعلقا واخص
موردا والشكر بالعكس ومن ثم تحقق تصادقهما في الثناء باللسان في
مقابلة الاحسان وتفاذقهما في صدق الحمد فقط على الثناء باللسان على العلم
والشجاعة وصدق الشكر فقط على الثناء بالجنان على الاحسان والحمد
عرفا فعل بنى عن تعظيم المنعم من حيث انه منعم على الحامد او غيره
والشكر عرفا صرف العبد لجميع ما انعم الله به عليه من السمع وغيره الى
ما خلق لاجله فهو اخص متعلقا من الثلاثة لاختصاص متعلقه بالله
تعالى ولا اعتبار شمول الآلات فيه بخلاف الثلاثة والشكر اللغوي
مساو للحمد العرفي وبين الحمدين عموم من وجه الذي بعثت على رأس
آي أول كل مائة سنة قال المناوي من المولد النبوي أو البعثة أو
الهجرة من أي مجتهد واحد أو متعددا يجتهد لهذه الأمة المحمدية
أمر دينها أي ما اندرس من أحكام شريعتها وأقام أي نصب في كل
عصر أي زمن من يحوط بفتح أوله هذه الملة المراد أنه يتعاهد
أحكامها ويحفظها عن الضياع بتشديد أي علاء أركانها وتأييد
أي تقوية سننها وتبيينها أي توضيحها للناس وأشهد أن لا إله
إي معبود بحق إلا الله وحده لا شريك له شهادة يزيج أي يزيل
ظلام الشكوك ضج يقينها أي شهادة جازمة يزيل نور يقينها
ظلمة كل شك وريب وأشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله إلى كافة
الثقلين المبعوث لرفع كلمة الإسلام أي الكلمة التي من نطق بها
حكم بإسلامه وفيه إطلاق الكلمة على الكلام وتشديد ها أي علاءها
وحفض كلمة الكفر دعوى الشريك لله ونحو ذلك وتوجيهها صلى الله
عليه وعلى آله أي آثاره المؤمنين من بني هاشم والمطلب أو اتقيا

أمته وصحبه اسم جمع لصاحب بمعنى الصحابي وهو من اجتمع مؤمنا
 بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم بعد نبوته وعطف الصعب على الآك
 الشامل لبعضهم ليشمل الصلاة والسلام باقِيم ليوث الغابة قال
 المناوي استعاره لمزيد شجاعتهم جمع لئث وهو الأسد والغابة
 شجر ملتف أو نحوه تأوى اليه الاسود وزار قوله وأسد عربينا دفعا
 لتوهم احتمال عدم ارادة الحيوان المفترس بلفظ اللئث اذ اللئث أيضا
 نوع من العنكبوت والعريئة مأوى الأسد هذا المؤلف كتاب اى
 مكتوب أو دعت صنت وحفظت فيه من الكلم بفتح فكسر جمع كلمة
 كذلك التبوئية اى المنسوبة الى النبي صلى الله عليه وسلم الوفا جمع
 ألف قيل وعدة عشرة الآف وتسعمائة وأربعة وثلاثون ومن الحكم
 بكسر ففتح جمع حكمة وهى العلم النافع المؤدى الى العمل المضطفوية
 المنسوبة الى المصطفى صلى الله عليه وسلم صنوفا اى أنواعا من الاحاديث
 فانها متنوعة الى مواعظ وغيرها اقتضرت فيه على الاحاديث الوجيزة
 غالبا وتخصت فيه من معارن الأثر بالتحريك اى الماثور اى المقول
 عن النبي صلى الله عليه وسلم ابريزه بكسر الهزرة اى خالصه ولحسنه
 قال المناوي شبه اصول الحديث بالمعادن وما أخذه منها بالذهب
 الخالص وجمعه لها بالتلخيص وبالفتى فى تحرير التحريج اى اجتهدت
 فى تحرير عز والاحاديث الى محرجية بافتركت القشر وأخذت اللباب
 اى تجنبت الاخبار الموضوعة وصننته عما تفرده اى بروايته راو
 وضاع الحديث أو كذاب كثير الكذب وان لم يعرف بالوضع ففاق
 بذلك الكتب المؤلفة فى هذا النوع كالفائق للعلامة ابن غنائم
 والشهاب بكسر اوله للقاضي ابو عبد الله القضاى وحوى جمع وضم
 من نفائس الصناعة الحديثية اى المنسوبة للمحدثين ما لم يورد
 قبله فى كتاب من الكتب المؤلفة فى ذلك النوع وترتبه على حروف
 المعجم اى حروف التهجى مراعىا فى الترتيب اول الحديث فما بعده

أى محافظا على الابتداء بالحرف الأول والثاني من كل كلمة أولى من
الحديث وهكذا تسهلا على الطلاب لعلم الحديث وسميته بالجامع
الصغير من حديث البشير النذير ثم بين وجه التسمية بقوله لانه
مقتضب أى مقتطع من الكتاب الكبير الذى سميته جمع الجوامع
تبعه كل مؤلف جامع وقصدت فيه أى فى الكتاب الكبير جمع
الأحاديث النبوية بأسرها أى جميعها قال المناوى وهذا بحسب ما اطلع
عليه المصنف لا باعتبار ما فى نفس الامر وهذا رموزه أى اشارته الدالة
على من خرج الحديث من أهل الأثر (خ) للبخارى امام المحدثين
أبى عبد الله محمد بن اسماعيل بن ابراهيم بن المغيرة بن برزبه صاحب
أصح الكتب بعد القرآن (م) لمسلم بن الحجاج القشيري (ق) لهما
فى الصحيحين (د) لأبى داود قال المناوى سليمان بن الأشعث
الشافعى (ت) للترمذى محمد بن عيسى (ن) للنسائى أحمد بن
شعيب الخراسانى الشافعى (ه) لابن ماجه محمد بن يزيد وواجه
لقب لابييه (ع) لهؤلاء الأربعة أبى داود ومن بعده (س) لهم
الإبن ماجه (ح) لاحمد فى مسنده هو الامام أحمد بن محمد بن حنبل
ناصر السنة (عم) لابنه عبد الله فى زوائده أى زوايد مسنده
(ك) للحاكم محمد بن عبد الله فان كان فى مسنده على الصحيح الذى
قصد فيه جمع الزائد عليه مما هو على شرطها أو شرط أحدها وهو
صحيح أطلقت العزوايه والآبان كان فى غيره كتابين
بينته بأن أصرح باسم الكتاب المضاف اليه (خد) للبخارى فى الأرب
كتاب مشهور (تح) له فى التاريخ قال المناوى أى الكبير اذ هو المعروف
عند الاطلاق ويحتمل غيره وله ثلاث تواريخ (حب) لابن حبان
محمد بن حبان التميمي الفقيه الشافعى فى صحيحه (طب) للطبرانى
سليمان النخعي فى الكبير أى فى معجمه الكبير المصنف فى أسماء الصحابة
(طس) له فى الأوسط أى فى معجمه الأوسط الذى ألفه شيوخه

(طص) له في الصغير أي في أصغر مجاميعه الثلاثة (ص) لسعيد
 ابن منصور في سنه (ش) لابن أبي شيبة عبد الله بن محمد بن أبي
 شيبة (عب) لعبد الرزاق في المجاميع (ع) لابن يعلى في مسنده (قط)
 للذارقطني علي بن عمر البغدادي الشافعي فان كان في السنن أطلقت
 العزوا اليه والابينة أي أصفته إلى الكتاب الذي هو فيه (فر)
 للديلمي في مسند الفردوس قال المناوي المخرج على كتاب الشهاب
 المرتب على هذا النحو والفردوس لعماد الإسلام أبي شجاع الديلمي ومسنده
 لولده أبي منصور (حل) لابن نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني في
 الفقيه الشافعي في الحلية أي في كتاب حلية الأولياء وطبقات الأصفيا
 (هب) للبيهقي أحد أئمة الشافعية في شعب الإيمان (هق) له في السنن
 الكبرى (عد) لابن عدي عبد الله بن عدي الجرجاني في الكامل الذي
 ألفه في معرفة الضعفا (عق) للعقيلي في كتابه الذي صنفه في الضعفا
 أي في بيان حال الحديث الضعيف (خط) للخطيب أحمد بن علي
 ابن ثابت البغدادي الفقيه الشافعي فان كان الحديث الذي اعززه
 إليه في التاريخ أطلقته والآبان كان في غيره من مؤلفاته بيتته بأن أعين
 الكتاب الذي هو فيه والله أسأل لا غيره كما يفيد تقديم المعول
 أن يمتن بقبوله وأن يجعلنا قال المناوي أن بنون العظلة إظهارا
 للمزومها الذي هو نعمة من تعظيم الله تعالى بتأهيله للعلم امتدالا
 لقوله تعالى وأما بنعمة ربك فحدث عنده عندية أعظام وأكرام
 لا مكان من جزبه خاصته وجنده المفليحين الفائزين بكل خير
 وحزب رسوله أمين* (إنما الأعمال أي إنما صحتها أو إنما كمالها
 بالنيات جمع نية وهي لغة القصد وشرعا قصد الشيء مقترنا بفعله
 فان تراخي عنه كان عزمًا والحضر أكثرى لا كلتي إذ تدبىح العمل بلا نية
 كالأذان والقرأة وإنما لكل امرئ أو امرأة ما نوى اشار به كما قال
 العلقمي إلى أن تعيين النوى يشترط فلو كان على إنسان صلاة فائتة

لا يكفيه أن ينوي الصلوة الفائتة بل يشترط أن ينوي كونها ظهرها
 أو عصرها أو غيرها ولو لا اللفظ الثاني وإنما لكل امرئ ما نوى لاقتضى
 الأول إنما الأعمال بالنيات صحة النية بلا تعيين أو وهم ذلك وقال
 المناوي فليس هذا تكراراً فإن الأول دل على أن صلاح العمل وفساده
 بحسب النية المقترنة للإيجاد والثاني على أن العاقل ثوابه على عمله
 بحسب نيته فمن كانت هجرته إلى الله ورَسُولُهُ أي انتقاله من دار الكفر
 إلى دار الإسلام قصداً وعزماً فهجرته إلى الله ورَسُولُهُ ثواباً وأجرأى
 فقد استحق الثواب العظيم المستقر للمهاجرين وقال زين العرب
 الفيا في قوله فمن كانت هجرته الجزاء بشرط مقدر أي وإذا كانت الأعمال
 بالنيات فمن كانت هجرته إلى الله ورَسُولُهُ أي من قصد بالهجرة القرية
 إلى الله تعالى لا يخلطها بشئ من أعراض الدنيا فهجرته إلى الله ورَسُولُهُ
 أي فهجرته مقبولة مثاب عليها وقد حصل التباين بين الشرط والجزأ
 بهذا التقدير ومن كانت هجرته إلى دُنْيَا وفي رواية لدنيا بضم أوله
 والقصر بلا تنوين واللام للتعليل أو بمعنى إلى يصيبها أي يحصلها
 أو امرأة ينكحها قال المناوي جعلها قسماً لدنيا مقابلاً لها تعظيماً
 لأمرها لكونها أشد فتنة فأول التقسيم وهو أولى من جعله عطف
 خاص على عام لأن عطف الخاص على العام يختص بالواو فهجرته إلى
 ما هاجر إليه قال العلقمي قال الكرماني فإن قلت المبتدأ والخبر بحسب
 المفهوم متحدان فإن الفائدة في الخبر قلت لا اتحاد لأن الجزأ
 محذوف وهو فلا ثواب له عند الله والمذكور مستلزم له دال عليه
 أو فهي هجرة قبحة خبيثة لأن المبتدأ والخبر وكذا الشرط والجزأ
 إذا اتحد صورة يعلم منه التعظيم نحو أنا أنا وشعري شعري ومن
 كانت هجرته إلى الله ورَسُولُهُ فهجرته إلى الله ورَسُولُهُ أو التحمير نحو
 فهجرته إلى ما هاجر إليه قال المناوي وزم قاصداً أحدهما وإن قصد
 مباحاً لكونه خرج لطلب فضيلة ظاهر أو بطن غيره وفيه أن الأمور

بمقاصدها وهي أحد القواعد الخمس التي ردت بعضهم جميع مذهب
 الشافعي إليها وغير ذلك من الأحكام التي تزيد على سبعمائة وقد
 توأمت النقل عن الأئمة في تعظيم هذا الحديث حتى قال ابن عبيد ليس
 في الأحاديث اجمع واغنى واكثر فائدة منه وقال الشافعي واحمد هو
 ثلث العلم اه قال العلقمي وقيل ربه وقيل خمسة وكان المتقدمون
 يستحبون تقديم حديث الاعمال بالنيات أمام كل شيء ينشأ ويبدأ
 من امور الدين لعموم الحاجة اليه ولهذا صدر به المصنف تبعا للبخاري
 فينبغي لمن اراد أن يصنف كتابا أن يبدأ به (ق عم) عن أمير المؤمنين
 عمر بن الخطاب (حل قط) في غرائب الامام مالك بن انس عن ابي
 سعيد سعد بن مالك الانصاري الخذرى ابن عساكر ابو القاسم
 على الدمشقي الشافعي في أماليه عن انس بن مالك الانصاري خادم
 النبي صلى الله عليه وسلم الرشيد العطار قال المناوي رشيد الدين
 أبو الحسين ينجي المشهور بابن العطار في جزء من تخريجهم عن ابي هريرة
 الدوسي عبد الرحمن بن صخر على الاصح من ثلاثين قولاً

* (حرف الهمزة) *

* (أبى بمد الهمزة أى اجئ بعد الانصراف من الموقف باب الجنة
 قال المناوي باب الرحمة او التوبة وفي نسخة شرح عليها المناوي
 يوم القيامة فأستفتح أى اطلب فتح الباب بالقرع فيقول الخارن
 أى الحافظ للجنة وهو رضوان من انت فأقول محمد الكتبي به وان كان
 المستجى به كثيراً لانه العلم الذى لا يشتهه فيقول بك امرت ان لا أفتح
 لأحد قبلك قال العلقمي قال الطيبي بك متعلق بامرته والباء للسببية
 قدمت للتخصيص والمعنى بسببك امرت بأن لا أفتح لغيرك لا بشئ آخر
 ويجوز أن تكون صلة للفعل وأن لا أفتح بدلا من الضمير المجرور أى
 امرت بأن لا أفتح لأحد غيرك اه وقد استشكل بادريس فانه دخل الجنة
 وهو فيها قلت اختلف في قوله تعالى في قصة ادريس ورفعناه مكانا

عليها

عليها فقبيل هوحى في السماء الرابعة أو السادسة أو السابعة أو في الجنة
أدخلها بعد أن أذيق الموت ولعبي ولم يخرج منها فهذه أقوال
ولم يخرج منها شيء فلم يثبت كونه في الجنة باتفاق وعلى تقدير كونه
في الجنة فيجيب بأن المراد بالدخول الدخول التام في يوم القيامة فإنه
لا بد أن يحضر الموقف مع الأنبياء للسؤال لهم هل بلغوا أمهم الرسالة
أم لا وما قيل بأن السبعين ألفا الذين يدخلون الجنة قبله يقال
في جوابه أنهم إنما دخلوا بشفاعته فالدخول منسوب إليه ويجاب
بأنهم لا يدخلون من الباب لما ورد بأنهم يطهرون فيدخلون من أعلى
السور فيقول المخازن من إذن لكم فيقولون بشفاعته محمد صلى الله عليه
وسلم (حم م) عن انس بن مالك * (آخر من يدخل الجنة قال المناوي
من الموحدين رجل يقال له هوجهينة ويجوز أن يرفع بالفعل
لأن المراد به الاسم أي هذا اللفظ كما فاده البيضاوي في تفسير قوله
تعالى يقال له إبراهيم وهو بضم ففتح اسم قبيلة سمي به الرجل هو
فيقول أهل الجنة عند جهنمة الخبير اليقين قال العلقمي زاد في الكبير
بعد اليقين سلوه هل بقي من الخلائق أحد يعذب فيقول لا قلت
قوله من الخلائق أي من أمة محمد صلى الله عليه وسلم لما علم أن الكفار
مخلدون أبداه فانظر ما الحامل للعلقمي على التخصيص بأمة محمد
صلى الله عليه وسلم بأن الكفار مخلدون أبداه (خط) في كتاب
رواة مالك بن انس قال الشيخ أي في كتابه الذي اقتصر فيه على رواية
مالك أي الرازي عن مالك عن عبد الله بن عمر بن الخطاب وهو
حديث ضعيف * (آخر قرية من قرى الإسلام خرابا المدينة
النبوية علم لها بالغبلة فلا يستعمل معرفا إلا فيها قال العلقمي وعد
ذلك من خصائصه صلى الله عليه وسلم وهو أن بلده لا تزال عامرة
إلى آخر وقت (ق) عن أبي هريرة قال العلقمي يجانبه علامة الحسن
(آخر من يجسر أي يساق إلى المدينة والحشر السوق من جهات مختلفة

والمراد من تموت قال عكرمة في قوله تعالى واذا الوحوش حُشرت
 حشرتها موتها زاعيان تشنية زاع وهو حافظ الماشية من مزينة
 بالتصغير قبيلة معروفة يريد ان اى يقصد ان المدينة ينغقان
 بغنهما قال العلقمي بفتح التحتية وسكون النون وكسر العين المهملة
 بعدها قاف ثم الف ثم نون والنبيق زجر الغنم اى يصيحان بها يسوقانها
 فيجداها اى الغنم وحوشا بضم الواو بان تنقلب ذواتها او بان
 تتوحش فتتفر من صياحها او الضمير للمدينة خالية والوحش الخلا
 او يسكنها الوحش لانفراض ساكنها قال النووى وهو الصحيح والاول
 غلط وتعقبه ابن حجر بان قوله حتى اذا بلغا تشنية الوداع يؤيد
 الاول لان وقوع ذلك قبل دخول المدينة وتشنية الوداع بفتح
 الواو محل عقبه عند حرم المدينة سمي به لان الودعين يمشون مع
 المسافر من المدينة اليها وقال العلقمي تشنية الوداع هى تشية مشرفة
 على المدينة يطاها من يريد مكة وقيل من يريد الشام وايداه
 السهمودى وقيل يقال لكل منهما تشية الوداع خرا اى سقطا
 على وجوهها اى اخذتا الضعفة عند النفخة الاولى وذا ظاهر
 فى انه يكون لادراكهما الساعة قال المناوى وايقاع الجمع موقع التشية
 جائز وواقع فى كلامهم اذ لا يكون لواحد اكثر من وجه ذكره ابن
 الشجرى هو وقال الجلال المحلى فى تفسير قوله تعالى فقد صفت
 قلوبكما واطلق قلوب على قلبين ولم يعتبر به لاشتغال الجمع بين
 تشين فيما هو كالكلمة الواحدة (ك) عن ابى هريرة وهو حديث
 صحيح * (آخر ما أدرك الناس قال العلقمي اهل الجاهلية من كلام
 النبوة الاولى اى نبوة آدم اذ لم تسمع فاصنع ما شئت اى اذ لم
 تسمع من العيب ولم تخش من العار مما تفعله فافعل ما تحب ذلك به نفسك
 من اعتراضها حسنا كان او قبيحا فانك تجزى به فهو امر تهديد وفيه
 إشعار بان الذى يردع الانسان عن موقعة السوء هو الحياء وقال

المناروي أو هو علي حقيقته ومعناه إذ كنت في أمورك آمنا من الحياء
في فعلها تكونه علي وفق الشرع فأصنع منها ما شئت ولأعليك من أحد
وقد نظم بعضهم معنى الحديث *

* إذا لم تصن عريضا ولم تحسن خالقا * وتسمع مخلوقا فما شئت فأصنع *
ابن عساکر في تاريخه تاريخ دمشق عن أبي مسعود البدرى الانصارى
* (أجز ما تكلم به إبراهيم الخليل حين ألقى في النار التي أعدت له
نمرو وجعلوه في مجنوق ورموه فيها فقال له جبريل هل لك حاجة
قال أما إليك فلا فقال سل ربك فقال حسبي من سؤالي علمه بحال
فجعل الله الحظيرة روضة فلم يحترق منه الأوثان فاطلع الله عليه
نمرود من الصرح فقال ابن مقرب إلى الهك قد يج أربعه آلاف بقرة
وكت عن إبراهيم وكان إذ ذاك ابن ست عشرة سنة حسبي أي
كفاني وكافلي هو الله لا غيره ونعم كلمة مدح الوكيل أي الموكل إليه
وفهم من قوله أجز ما تكلم به إبراهيم أنه تكلم بغيره وسيأتي أنه لما
ألقى إبراهيم في النار قال اللهم أنت في السماء واحد وأنا في الأرض
واحد أعبدك (خط) عن أبي هريرة وقال الخطيب غريب أي هو
حديث غريب وهو ما انفرد به حافظ ولم يذكره غيره والمحموظ
عند المحذئين عن ابن عباس موقوف عليه غير مرفوع قال المناوي
لكن مثله لا يقال من قبل المرأي فهو في حكمه * (أجز أربعا قالت
المناروي بتثليث الباء والمد في الشهر من الشهره يقال شهر الشهر
إذا طلع هلاله يوم نحس بالاصافة وبدونها أي شوم وبلا مستمر
علي من تطير به أو اعتقد نحوسته لذاته وخاف منها معتقدا ما عليه
المجنون أما من اعتقد أنه لا ينفع ولا يضر إلا الله تعالى فليس هو بنحس
عليه وكيع بن الجراح أبو سفیان الدوسي في كتاب المفرد وابن
مردويه أبو بكر أحمد بن موسى في التفسير تفسير القرآن (خط)
عن ابن عباس قال العلقم وتحاصل كلام شيخنا على الموضوعات أنه ليس

بموضوع * (أردم قال المناوي من أديم الأرض أي ظاهر وجهها
 سمي به مخلقه منه في السماء الدنيا أي القرية ميتا تعرض عليه أعمال
 ذريته قال المناوي ولا مانع من عرض المعاني وإن كانت أعراضا
 لأنها في عالم الملكوت متشكلة بأشكال تخصها ومعنى عرضها أنه يراهم
 بمواضعهم فيرى السعد من الجانب الأيمن وغيرهم من الأيسر ويوسف
 ابن يعقوب في السماء الثانية وأبنا الخالة يحيى وعيسى في السما الثالثة
 وأدريس في السماء الرابعة وهارون في السماء الخامسة وموسى بن عمران
 في السماء السادسة وإبراهيم في السابعة قال المناوي وزاد في رواية
 مسند ظهره إلى البيت المعمور قال وإذا لم نقل بتعدد المعراج فأثبت
 ما قيل في الترتيب أن ابني الخالة في السماء الثانية ويوسف في الثالثة
 وقد استشكل رؤية الأنبياء في السموات مع أن أجسادهم مستقرة في
 قبورهم وأجيب بان أرواحهم تشكلت بصور أجسادهم وأحضرت
 أجسادهم لملاقاة صلى الله عليه وسلم تلك الليلة وهو قطعة من حديث
 الأئمة سرا عند الشيخين من حديث أنس لكن فيه مخالفة في الترتيب
 ابن مردويه في التفسير عن أبي سعيد الخدري * (آفة الظرف الآفة
 بالمد العاغة قال في المصباح الآفة عرض يفسد ما يصيبه وهي العاغة
 والظرف يفتح الظاء وسكون الزاء الوعاء والمراد هنا الكيس والبراعة
 الصلف قال العلقمي بالصاد المهملة واللام المفتوحتين والفاء هو
 المفكر في الظرف والزيادة على المقدار مع تكبره وقال المناوي الصلف
 بالتحريك مجاوزة القدر أيضا وعاغة براءة اللسان وذكا الجمان
 التطاول على الأقران والتمدح بما ليس في الإنسان والمراد أن الظرف
 من الصفات الحسنة لكن له آفة رديئة كثيرا ما تعرض عليه فإذا عرضت
 له أفسدته فليحذر ذو الظرافة تلك الآفة وكذا يقال فيما بعد .
 وآفة الشجاعة قال العلقمي قال الجوهري الشجاعة شدة القلب عند
 البأس وقد شجع الرجل بالضم فهو شجاع وهو قال في المصباح

شجع بالضم شجاعة قوى قلبه واستهان بالمحروب جرأة واقدمافهو
شجيع وشجاع البغي قال العلقمي اصل البغي مجاوزة الحدة وقال المناوي
أى وعاهة شدة الغلب عند البأس تجاوز الحدة والتعدى والافساد
وآفة المشاحة قال العلقمي المشاحة المساهلة والسماح رباح أى المساهلة
فى الاشياء تريح صاحبها واسم يسمع لك أى سهل يسهل عليك والاسماح
لغة فى السماح يقال سمح واسمح اذا جاد واعطى عن كرم وقال فى المصباح
سمع بكذا اسم بفتحين سموحا وسموحتة جاد واعطى او وافق على ما ذا
يريد منه واسم بالالف لغة المن المذموم وهو تعدد النعم الضادرة
من الشخص الى غيره كقوله فعلت مع فلان كذا وكذا او يطلق المن على
الانعام وتعد يد النعم من الله تعالى مدح ومن الانسان ذم ومن بلاغة
الزنجشرى طعم الا لأحلى من المن وهو أمر من الا لا عند المن اراد
بالالا الأولى النعم وبالثانية الشجر المر و اراد بالمن الاول المذكور
فى قوله تعالى المن والسلوى وبالثنائى تعدد النعم على المنم عليه وآفة
الجمال أى الحسن والجمال يقع على الضور والمعاني قال فى المصباح
وجمل الرجل بالضم وبالكسر جمالا فهو جميل وامرأة جميلة الخيلا
قال فى النهاية الخيلا بالضم والكسر الكبر والعجب قال المناوي
أى وعاهة الحسن العجب والكبر والتبى وآفة العبادة الفطرة
أى وعاهة الطاعة المتوانى والتكاسل فيها بعد كمال النشاط والاجتهاد
وآفة الحديث أى ما يحدث به وينقل الكذب بالتحريك ويجوز
بالتحفيف بكسر الكاف وسكون الذاى أى الاخبار بالشئ بخلاف
ما هو عليه وآفة العلم قال العلقمي هو حكم الذهن الجازم المطابق
لموجب النسيان أى وعاهة العلم أن يهمله العالم حتى يذهب عن ذهنه
وآفة الحلم بالكسر السفه أى وعاهة الاناؤة والتبى وعدم العجلة
الحفة والطيش وعدم الملاكة وآفة الحسب بالتحريك هو الشرف
بالاباء وما يعده الانسان من مفاخره الفخر هو اذ عم العظم والكبر

وَالشَّرْفُ أَي وَعَاهَةِ الشَّرْفِ بِالْأَبَاءِ إِذْ عَلَيْهِ الْعِظَمُ وَالتَّمَدُّحُ بِالْخِصَالِ
 وَآفَةُ الْجُودِ الشَّرْفُ أَي وَعَاهَةِ السَّخَاةِ التَّبَذِيرُ وَهُوَ الْإِنْفَاقُ فِي غَيْرِ
 طَاعَةٍ وَبِجَاوِزَةِ الْمَقَاصِدِ الشَّرْعِيَّةِ وَالْقَصْدُ التَّحَدُّيرُ مِنْ هَذِهِ الْعَاهَاتِ
 الْمَفْسَدَةِ لِهَذِهِ الْخِصَالِ الْحَمِيدَةِ (هَب) وَكَذَلِكَ ابْنُ لَالٍ وَضَعَفَهُ أَي
 الْبِيهَقِيُّ عَنْ عَلِيِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ * (آفَةُ الدِّينِ ثَلَاثَةٌ مِنَ الرِّجَالِ فَفِيهِ
 أَي عَالِمٌ بِالْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ فَاجْرَأَى مِنْبَعَثٌ بِالْمَعَاصِي وَآمَارُ سُلْطَانٍ
 سَمِيَّ بِهِ لِأَنَّهُ يَتَقَدَّمُ عَلَى غَيْرِهِ جَائِزٌ أَي ظَالِمٌ وَعَابِدٌ مَجْتَهِدٌ فِي الْعِبَادَةِ
 جَاهِلٌ بِالْأَحْكَامِ الدِّينِيَّةِ وَفَضُّ الثَّلَاثَةَ لِعِظَمِ الضَّرْرِ فِيهِمْ لِأَنَّ شَوْمَ كُلِّ
 مِنْهُمْ يَعُودُ عَلَى الدِّينِ بِالْوَهْنِ وَالْعَالِمُ يَقْتَدِي بِهِ وَالْآمَارُ تَعْتَقِدُ الْعَامَّةُ
 وَجُوبَ طَاعَتَهُ وَالتَّعَبُّدُ بِعِظَمِ الْإِعْتِقَادِ فِيهِ (فَر) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
 وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ * (آفَةُ الْعِلْمِ النِّسْيَانُ مَا تَقْدَمُ وَأَضَاعَتُهُ
 أَي هَلَاكُهُ أَنْ تَحَدَّثَ بِهِ غَيْرُ أَهْلِهِ مِنْ لَا يَفْهَمُهُ وَلَا يَعْرِفُهُ فَتَحْدِيثُهُ
 بِالْعِلْمِ غَيْرِ أَهْلِهِ هَلَاكٌ لِلْعِلْمِ لِعَدَمِ مَعْرِفَتِهِمْ بِمَا يَحْدِثُهُمْ بِهِ (ش) عَنْ
 الْأَعْمَشِ مَرْفُوعًا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعْضَلًا وَهُوَ مَا سَقَطَ
 مِنْ أَسَانِدِهِ اثْنَانِ فَكَثُرَ عَلَى التَّوَالِي وَالْخُرُوجُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ صَدْرَهُ فَقَطَّ
 وَهُوَ قَوْلُهُ آفَةُ الْعِلْمِ النِّسْيَانُ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ عَبْدِ اللَّهِ الْهَدَلِيُّ أَحَدُ
 الْعِبَادِلَةِ الْأَرْبَعَةِ عَلَى مَا فِي صِحَاحِ الْجَوْهَرِيِّ مَوْقُوفًا عَلَيْهِ غَيْرَ مَرْفُوعٍ * (اِكْل
 بِكْسِرِ الْكَافِ وَالْمَدُ أَي مَتَنَاوَلُ الرَّبِّيَا قَالَ الْعَلِقَمِيُّ بِالْقَصْرِ وَالْفُ
 بَدَلٌ مِنْ وَأُو بِيكْتَبُ بِهَمْزٍ وَبِالْيَاءِ وَيُقَالُ فِيهِ الرَّبِّيَا بِالْمِيمِ وَالْمَدُ وَهُوَ لَعْنَةُ
 الزِّيَادَةِ وَشَرَعًا تَقَدُّ عَلَى عَوَضٍ مَخْصُوصٍ غَيْرِ مَعْلُومِ التَّمَاثُلِ فِي مَعْيَارِ
 الشَّرْعِ حَالَةُ الْعَقْدِ أَوْ مَعَ التَّأخِيرِ فِي الْبَدَلَيْنِ أَوْ أَحَدَهُمَا وَهُوَ أَنْوَاعُ
 رَبِّيَا الْفَضْلِ وَهُوَ الْبَيْعُ مَعَ زِيَادَةِ أَحَدِ الْعَوَضَيْنِ عَنِ الْآخَرِ وَرَبِّيَا الْبَيْدِ
 وَهُوَ الْبَيْعُ مَعَ تَأخِيرِ قَبْضِ أَحَدِهِمَا أَوْ قَبْضِ أَحَدِهِمَا وَرَبِّيَا النَّسَاءِ وَهُوَ الْبَيْعُ
 لِأَجَلٍ قَبْلَ وَرَبِّيَا الْقَرْضِ الْمَشْرُوطِ فِيهِ جِزْءٌ نَقَعُ وَبِمَكْنِ عَوْدِهِ
 لِرَبِّيَا الْفَضْلِ وَكُلُّهَا حَرَامٌ كَمَا مَثَلَهُ الْحَدِيثُ وَهُوَ مِنَ الْكِبَائِرِ وَسَيِّئَاتِي

مصر حابذك وموكله اى مطعمه وكاتبه اى الذى يكتب الوثيقة
 بين المترابين وشاهداه اللذان يشهدان على العقد ان علموا به
 اى انه ربا والمرأة الواشمة التى تفرز الجلد بآبرة وتذرع عليه نحو
 نيلة ليخضر أو يزرق والموشومة المفعول بها ذلك للحسن اى
 لاجل التحسن قال المناوى ولا منه يوم له لان الوشم قبيح شرعا مطلقا
 ولاوى بكسر الواو الصدقة اى مانع الزكاة والمرتد حال كونه
 أعترابيا يفتح الهمة ويا النسبة الى الجمع لانه صار علما فهو كالمفرد
 بعد الهجرة يعنى والعائد الى البادية ليقيم مع الاعراب بعد مهاجرة
 مسلما وكان ممن رجع من هجرته بلا عذر يعد كالمرتد لوجوب
 الإقامة مع النبي صلى الله عليه وسلم لنصرته ملقونون اى مطرودون
 عن مواطن الأبرار لما اجترحوه من ارتكاب هذه الأفعال القبيحة
 التى هي من كبار الأضرار على لسان محمد صلى الله عليه وسلم اى بقوله
 بما اوحى اليه لانه صلى الله عليه وسلم لم تبعث لقائنا كما ورد يوم القيامة
 ظرف للعن اى هم يوم القيامة مبعودون مطرودون عن منازل
 القرب وفيه ان ما حرم أخذه حرم اعطاؤه وقد عدها الفقهاء
 من القواعد وقرعوا عليها كثيرا من الأحكام لكن استثنوا منها
 ما نزل منها الرشوة للحاكم ليصل الى حقه وفك الأسيار واعطاء شئ
 لمن يخاف هجومه وغير ذلك وفيه جواز لعن غير اللعين من اصحاب العاقبة
 (ن) عن ابى مسعود قال العلقمى بجانبيه علامة الصبيحة * (أكل
 بمد الهمة وضم الكاف كما ياكل العبد قال المناوى اى فى القعوده
 وهيبة التناول والرضا بما حضر فلا يتمكن عند جلوسه له كيف
 أهل الرفاهية وأجلس كما يجلس العبد ظاهر الحديث الاطلاق
 وقال المناوى للاكل واحتمال الاطلاق تبعيد من السياق لا كما يجلس
 الملك فان التعلق باخلاق العبدية أشرف وتجنب عادة المتكبرين
 وأهل الرفاهية ابن سعد فى الطبقات (ع) كلاهما عن عائشة

وفي نسخة
 والهجين

ام المؤمنين قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن * (ال محمد كل تقي
 آى من قرأه لقيام الاملة على ان آله من حرمت عليهم الصدقة وهم
 آقاربه المؤمنون من بنى هاشم والمطلب او المراد الله بالنسبة لمقام
 نحو الة عا فالاضافة للاختصاص آى هم مختصون به اختصاص اهل
 الرجل به واما حديثنا جد كل تقي فقال المؤلف لا أعرفه قال العلقمي
 المتقي اسم فاعل من قولهم وقاه فاتقى والوقاية فرط الصيانة وفي عرف
 الشرع اسم لمن تقي نفسه عما يضره في الآخرة (طس) عن انس بن مالك
 قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم من آل محمد فذكره وهو حديث
 ضعيف * (ال القرآن المراد بهم حفظه العاملون به وضيفوا الى
 القرآن لشدة اعتنائهم به آل الله قال العلقمي آى اولياؤه المختصون
 به اختصاص اهل الانسان به وحينئذ هم اشرف الناس كما سيأتى
 اشرف امتي حلة القرآن امره وقال المناوى اضيفوا الى الله تعالى
 تشريفاً اما من حفظه ولم يحفظ حدوده ويقف عند اوامره ونواهيه
 فأجبتى من هذا التشرىف اذ القرآن حجة عليه لاله (خط) فى رواة
 مالك عن انس بن مالك ويؤخذ من كلام العلقمي أنه حديث ضعيف
 لا موضوع * (أمروا بئمة الهرة وميم مخففة مكسورة النساء فى بيانهن
 آى شاوروهن فى تزويجهن قال العلقمي وذلك من بخله استطابة أنفسهن
 وهو أدمى الى الالة وخوفاً من وقوع الوحشة بينهما اذ لم يكن برضاء
 الام اذ البنات الى الامهات أميل وفى سماع قولهن أرغب ولان المرأة
 ربما علمت من حال بنتها الخافى عن آبيها امر الا يصلح معه النكاح من
 علة تكون بها أو سبب يمنع من الوفا بمقوق النكاح (دهق) كلاهما
 عن ابن عمر بن الخطاب قال العلقمي بجانبه علامة الحسن * (أمروا النساء
 المكلفات فى أنفسهن آى شاوروهن فى تزويجهن فان الثيب قال
 المناوى فمبيل من تاب رجس لرجوعها عن الزوج الا اول أو بمعاودة
 التزوج تعرب آى تبين وتوضح عن نفسها لعدم غلبة الحياء عليها

واذن

وفي نسخة
وصارتها
أهـ

واذن البكر أي العذراء وهي من لم توطأ في قبلها صمتها أي سكوتها
وإن لم تعلم أنه اذنها وفي نسخة صماتها قال المناوي والأصل وصمتها
كاذنها فشيبه بالاذن شرعاً ثم جعل اذناً مجازاً ثم قدم للمبالغة وأفاد
أن الولي لا يزوج موليته إلا باذنها وأن الثيب لا بد من نطقها وإن البكر
يكفي مكوته الشدة حياتها وهذا عند الشافعي في غير المجرأ ما هو فيزوج
البكر بغير اذن مطلقاً لأدلة أخرى وقال الأئمة الثلاثة عقده بغير اذن
موقوف على إجازتها (طب هق) عن العرس بضم العين المهملة وسكون الراء

ابن عميرة بفتح المهملة وكسر الميم الكندي صحابي معروف * (أمن
بالمدة وفتح الميم شعر بكسر المعجمة أمية بضم الهزة وفتح الميم والمثناة
التحتية المشددة تصغير أمة تعبد في الجاهلية وطمع في النبوة ابن أبي
النضل قال العلقمي واسم أبي الضلت عبد الله بن ربيعة بن عوف الثقفي
وكفر قلبه قال العلقمي كان أمية يتعبد في الجاهلية ويؤمن بالبعض
وآذرك الإسلام ولم يعلم ومن شعره ما رأيت منقولاً عن البغوي عن
أمية أنه لما غشي عليه أفاق فقال

* كل عيش وإن تطاول دهره * صا شرامه إلى أن يزولا
* ليتنى كنت قبل ما قد بدت إلى * في قلال الجبال أرى الوغولا
* إن يوم الحساب يوم عظيم * شاب فيه الوئيد يوماً ثقيلاً
قال الدميري وذكر عن سهل أن النبي صلى الله عليه وسلم لما سمع قول أمية
* لك الحمد والثناء والفضل ربنا * فلا شيء أعلى منك حمداً ومجداً
قال أمن شعر أمية وكفر قلبه أه وكفر قلبه عدم إيمانه بالنبي صلى الله
عليه وسلم فهو كما صرح به النووي رحمه الله أبو بكر محمد بن القاسم
ابن الأبنباري في كتاب المصاحف (خط) وابن عسكرك في تاريخه
عن ابن عباس * (أمين يقال أمين وأمين بالمدة والقصر والمدة أكثر قال
العلقمي وهو اسم مبنى بالفتح ومعناه اللهم استجب لي خاتم بفتح التاء وكسر عا رب العالمين
على لسان عباده المؤمنين أي هو خاتم دعاء الله تعالى بمعنى أنه يمنع الدعاء

مِنَ الخَيْبَةِ وَالرَّدْلَانِ الْعَاهَاتِ وَالْبَلَايَا تَنْدَفِعُ بِهَا كَمَا يَمْنَعُ الطَّابِعُ
 عَلَى الْكِتَابِ مِنْ فَسَادِهِ وَظَاهَرُ مَا فِيهِ عَلَى الْغَيْرِ (عَدُّ طَب) فِي كِتَابِ
 الدَّعَاءِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ * (آيَةُ الْكُرْسِيِّ أَيْ الْآيَةُ
 الَّتِي يَذْكَرُ فِيهَا الْكُرْسِيُّ رُبْعَ الْقُرْآنِ لِاسْتِمَالِهِ عَلَى التَّوْحِيدِ وَالنَّبُوَّةِ
 وَاحْتِكَامِ الدَّارَيْنِ وَآيَةُ الْكُرْسِيِّ ذَكَرَ فِيهَا التَّوْحِيدَ فَهِيَ رُبْعُهُ بِهَذَا
 الْأَعْتِبَارِ أَبُو الشَّيْخِ ابْنُ حَبَانَ فِي كِتَابِ الثَّوَابِ لِلْعَمَلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ
 مَالِكٍ وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ * (آيَةُ مَا يَتَيْنَا أَيْ الْعَلَامَةُ الْمُمَيَّزَةُ بَيْنَنَا
 وَبَيْنَ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ آمَنُوا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ أَنَّهُمْ لَا يَتَضَلَعُونَ
 أَيْ لَا يَكْتُمُونَ مِنْ شَرِبِ مَاءٍ يَبْرُؤُ زَمْزَرَ وَهُوَ أَشْرَفُ مِيَاهِ الدُّنْيَا وَالْكُوْثَرُ
 أَشْرَفُ مِيَاهِ الْآخِرَةِ قَالَ الْعَلْفِيُّ قَالَ أَصْحَابُنَا يَسْتَحْتَبُّ أَنْ يَشْرَبَ مِنْ مَاءِ
 زَمْزَرَ وَإِنْ بَكَثَ مِنْهُ وَيَسْتَحْتَبُّ الدُّخُولَ إِلَى الْبَيْتِ وَالنَّظَرَ فِيهَا وَأَنْ يَنْزِعَ
 مِنْهَا بَابًا لَوْ الَّذِي عَلَيْهَا وَيَشْرَبُ قَالَ الْمَنَاوِيُّ وَيَسْتَحْتَبُّ أَنْ يَضَعُ مِنْهُ
 عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ وَصَدْرِهِ وَأَنْ يَزُودَ مِنْ مَائِهَا وَيَسْتَحْتَبُّ مِنْهُ
 مَا أَمْكَنَهُ (مُخْرَجٌ لِكَ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ حَسَنٌ * (آيَةُ الْعِزِّ
 أَيْ الْقُوَّةِ وَالشَّدَّةِ قَالَ الْعَلْفِيُّ الْعِزَّةُ فِي الْأَصْلِ الْقُوَّةُ وَالشَّدَّةُ وَالظُّلْمَةُ
 وَالْمَعْنَى أَنَّ الْمَلَأَ زَمْزَرَ عَلَى قِرَاءَتِهَا صَبَاحًا وَمَسَاءً يَحْصُلُ لَهُ مِنَ الْقُوَّةِ وَالشَّدَّةِ
 مَا يَصْبِرُ بِهِ عَزِيزًا شَدِيدًا الْحَمْدُ أَيْ الْوَصْفُ بِالْحَمْدِ ثَابِتٌ لِلَّهِ الَّذِي
 لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمَلِكِ فِي الْإِلَهِيَّةِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ
 تَأْخُذُ بِوَالِدِهِ مِنْ أَجْلِ الذَّلِّ أَيْ مَذَلَّةٍ لِيُدْفَعُ بِهَا بِمَنَاصِرِهِ وَمَعَاوِنَتِهِ
 وَكِبَرِهِ كَبِيرًا أَيْ عَظْمَهُ عَنْ كُلِّ مَا لَا يَلِيْقُ بِهِ قَالَ الْبِيضَاوِيُّ رَوَى أَنَّهُ
 عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ إِذَا أَفْصَحَ الْعِلَامَ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَلَّمَهُ
 هَذِهِ الْآيَةَ (حَمَّ طَب) عَنْ مَعَاذِ بْنِ أَنَسٍ وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ
 * (آيَةُ الْإِيمَانِ قَالَ الْعَلْفِيُّ آيَةُ بِهَمْزَةٍ مَمْدُودَةٍ وَتَحْتِيتِيَّةٍ مَفْتُوحَةٍ
 وَهِيَ تَانِيثٌ وَالْإِيمَانُ مَجْرُورٌ بِالْإِضَافَةِ أَيْ عَلَامَتُهُ قَالَ الْحَافِظُ بِتِ
 جَمْعٍ هَذَا هُوَ الْمَعْتَمَدُ فِي ضَبْطِ هَذِهِ اللَّفْظَةِ فِي جَمِيعِ الرِّوَايَاتِ فِي الْقِسْمِ

وغيره

وَغَيْرِهِ وَوَقَعَ فِي أَعْرَابِ الْحَدِيثِ لِأَبِي الْبَقَاءِ أَنَّ الْإِيمَانَ بِكُسْرِ الْهَمْزَةِ
 وَنُونٍ مُشَدَّدَةٍ وَهِيَ وَالْإِيمَانُ مَرْفُوعٌ وَأَعْرَابُهُ فَقَالَ إِنَّ لِلتَّوَكُّيدِ
 وَالْهَاءِ ضَمِيرَ الشَّانِ وَالْإِيمَانَ مَبْتَدَأً مَابَعْدَهُ خَبْرُهُ قَالَ ابْنُ حَجْرٍ وَهَذَا
 تَضْيِيفٌ مِنْهُ قَالَ شَيْخُنَا قُلْتُ وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ أَنَّ فِي رِوَايَةِ النِّسَاءِ
 حُبَّ الْإِنصَارِ آيَةَ الْإِيمَانِ حُبَّ الْإِنصَارِ جَمْعُ تَأْصِرَ كَصَالِحٍ وَأَصْحَابٍ
 أَوْ تَصِيرَ كَشَرِيفٍ وَأَشْرَافٍ قَالَ الْمَنَاوِيُّ وَعَلَامَةٌ كَمَالِ إِيْمَانِ الْإِنْسَانِ
 أَوْ نَفْسِ إِيْمَانِهِ حُبُّ مُؤْمِنِي الْأَوْسِ وَالْمُخْرَجِ لِحَسَنِ وَقَاءِ مَا عَاهَدُوا
 عَلَيْهِ مِنْ أَيُّوَابِهِ وَنَصْرِهِ عَلَى أَعْدَائِهِ زَمَنَ الضَّعْفِ وَالْعُسْرَةِ وَآيَةُ التَّفَاقُ
 بَعْضُ الْإِنصَارِ قَالَ الْمَنَاوِيُّ صَرَّحَ بِهِ مَعَ فَهْمِهِ مَا قَبْلَهُ لِأَقْتِضَاءِ الْمَقَامِ
 التَّأَكُّيدِ وَلَا دَلَالَةَ فِي ذَا عُلَى أَنْ مَنْ لَمْ يَجِبْهُمُ غَيْرَ مُؤْمِنٍ إِذَا الْعَلَامَةُ وَيُعْبَرُ
 عَنْهَا بِأَخْصَاةٍ تَطْرُدُ وَلَا تَتَفَكَّرُ فَلَا يَلْزَمُ مِنْ عَدَمِ الْعَلَامَةِ عَدَمُ
 مَا هِيَ لَهُ أَوْ يَحْتَمِلُ الْبَعْضُ عَلَى التَّقْيِيدِ بِالْجِهَةِ فَيُبْغِضُهُمْ مِنْ جِهَةٍ كَوْنَهُمْ
 أَنْصَارُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَجَامِعُ التَّصَدِيقَ وَرَقَالَ الْعَلْفَمِيُّ
 قَالَ ابْنُ السَّبْتِيِّ الْمُرَادُ حُبُّ جَمِيعِهِمْ وَبَعْضُ جَمِيعِهِمْ لِأَنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا يَكُونُ
 لِلدِّينِ وَمَنْ بَغِضَ بَعْضَهُمْ لِمَعْنَى يَسُوعَ الْبَعْضُ لَهُ فَلَيْسَ دَاخِلًا فِي
 ذَلِكَ (حَمَّ قِنْ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ * (آيَةُ أَيُّ عِلَامَةِ الْمُنَافِقِ ثَلَاثُ
 أَخْبَرَ عَنْ آيَةٍ بِثَلَاثٍ بِاعْتِبَارِ رِازَةِ الْجَنَسِ أَيُّ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا آيَةٌ
 أَوْلَى أَنْ مَجْمُوعُ الثَّلَاثِ هِيَ الْآيَةُ إِذَا اخْتَدَّتْ كَذِبٌ بِالتَّخْفِيفِ أَيُّ
 أَخْبَرَ بِمُخْلَافِ الْوَأَقِيعِ وَإِذَا وَعَدَ قَالَ الْمَنَاوِيُّ أَخْبَرَ بِمُخَيْرٍ فِي الْمُسْتَقْبَلِ
 وَقَالَ الْعَلْفَمِيُّ وَالْوَعْدُ يَسْتَعْمَلُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ يُقَالُ وَعَدْتُهُ خَيْرًا وَوَعَدْتُهُ
 شَرًّا فَإِذَا اسْتَقْطُوا الْخَيْرَ وَالشَّرَّ قَالُوا فِي الْخَيْرِ الْوَعْدُ وَالْعِدَّةُ فِي الشَّرِّ
 الْإِبْعَادُ وَالْوَعِيدُ قَالَ الشَّاعِرُ *
 * وَإِنِّي إِذَا وَعَدْتُهُ أَوْ وَعَدْتَهُ * لِمُخْلَفِ إِبْعَادِي وَمُخَيْرِ مَوْعِدِي *
 أَخْلَفَ أَيُّ لَمْ يَفِ بِوَعْدِهِ وَالْإِسْمُ مِنْهُ الْخُلْفُ وَإِذَا اتَّخَمَنَ قَالَ الْعَلْفَمِيُّ
 بِصِغَةِ الْمَجْهُولِ وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ بِتَشْدِيدِ التَّاءِ وَهُوَ بِقَلْبِ الْهَمْزَةِ

المشهور
 وان وان
 واعده

الثانية منه واواو ابدال الواو وااء وادغام التاني التاى جعل امينا
 خان المحيطة ضد الامانة واصل الخيانة النقص أى ينقص ما ائتمن
 عليه ولا يؤوة به كما كان عليه وخيانة العبد ربه أن لا يؤدى حقوقه
 والامانات عبادة التى ائتمن عليها وعلامات المناقب ازيد من ثلاث
 ووجه الاقتصار على الثلاث هنا انها منبهة على ما عداها اذ اصل
 البيانات منحصرة فى القول والفعل والنية فنتبه على فساد القول
 بالكذب وعلى فساد الفعل بالمخيانة وعلى فساد النية بالخلف لا ت
 خلف الوعد لا يقدر الا اذا كان العزم عليه مقارنا للوعد فان وعده
 ثم عرض له بعده ما منع او بدله رأى فليس بصورة النفاق قاله الفراء
 فمخلف الوعد ان كان مقصودا لحال الوعد ائتم فاعله والا فان كان بلا عذر
 كره له ذلك او بعدد فلا كراهة فان قيل قد توجد هذه الخصال
 فى المسلم احيى بان المراد نفاق العمل لا نفاق الكفر كما ان الايمان
 يطلق على العمل كالا اعتقاد وقيل المراد من اصادة ذلك وصار ديناً له
 وقيل المراد التحذير من هذه الخصال التى هى من صفات المنافقين
 وصاحبها شبيه بالمنافقين ومتعلق بأخلاقهم (ق ت ن) عن ابي
 هريرة (آية بالتنوين أى علامة بيننا وبين المنافقين نفاقاً عملياً
 شهوة العشاء والصبح أى حضور صلاتهما جماعة لا يستطيعونهما
 لأن الصلاة كلها ثقيلة على المنافقين وأنقل ما عليهم صلاة العشاء
 والفجر لقوة الداعي الى تركها لأن العشاء وقت السكون والوليمة والشروع
 فى النوم والصبح وقت لذة النوم وسببه أن النبي صلى الله عليه وسلم
 صلى يوماً الصبح فقال أشاهد فلان قالوا الا قال فلان قالوا الا فذكره
 (ص) عن سعيد بن المسيب بفتح الياء وتكسر مرسل قال الشيخ حديث
 صحيح (آيات تنبيه آية ها قرآن اى من القرآن وهما يتقيات
 المؤمن وهما مما يحبهما الله قال المناوى والتصياح بحبها او يحبها اذ التقدر
 وهما من الشئ الذى او الأشياء التى والظاهر أن التثنية من تصرفها

بعضها

بعض الرواة الأيتان من آخر سورة البقرة وقد ورد في عموم
فضائلها ما لا يحصى والقصد هنا بيان فضلها على غيرها والحث
على لزوم تلاوتها وفيه رد على من كرهه أن يقال البقرة أو سورة
البقرة بل السورة التي يذكر فيها البقرة وفيه أن بعض القرآن أفضل
من بعض خلافا لبعض فاشك قال المتبولي في بعض الروايات
من قرأ عشر آيات من سورة البقرة على مصروع اطاق من أولها
أربع آيات الى قوله المفلحون وآية الكرسي وبعدها آيتان الى خالد
وثلاث من آخرها أو لها الله ما في السموات وما في الأرض الى آخرها
(فر) عن أبي هريرة وهو حديث ضعيف * (أنت المعروف أي
افعله واجتنب المنكر أي لا تقربه قال المناوي والمعروف ما عرفه
الشرع أو العقل بالحسن والمنكر ما انكره أحدهما لقبه عنده وقال
العلفي قال في النهاية المعروف النصفة وحسن الصميمة مع الأهل
وغيرهم من الناس والمنكر ضد ذلك وانظر أي تأمل ما يجب أن
أي الذي يستر كسمعه أن يقول لك القوم المصدر المنسبك بيان
لما واللام بمعنى في أي من قول القوم فيك من ثناء حسن وفعل
جميل ذكرك به عند غيبتك إذا قلت من عندهم يعني فارقتهم
أو فارقوك فأية أي افعله وانظر الذي تكره سماعه من الوصف
الذميم كالظلم والشح وسوء الخلق والغيبة والنميمة ونحو ذلك
أن يقول لك أي فيك القوم إذا قلت من عندهم فاجتنبه لقبه
فانه مهلك ووسيه أن حرمله قال يا رسول الله ما تأمرني به فذكره
(خذ) و لما فظ محمد بن سعد في الطبقات والبيغوي في معجمه والباور
بفتح الموحدة وسكون الراء و آخره دال مهمله نسبة لبلدة بناحية
خراسان وكنيته أبو منصور في كتاب المعرفة معرفة الصحابة (هـ)
كلهم عن حرمله بفتح الحاء والميم ابن عبد الله بن اوس بفتح الهجزة
وسكون الواو وكان من أهل الصفة وماله غيره أي لم يعرف

كحرملة رواية غير هذا الحديث قال الشيخ حديث حسن لغيره
 * (اثبت حرمك أي محل الحرث من حليبتك وهو قبلها إذهوتك
 بمنزلة أرض تزرع وذكر الحديث يدل على أن الإتيان في غير المأني
 حرام التي شئت أي كيف شئت من قيام وعود واضطجاع وإقبال
 وإدبار بأن يأتها في قبلها من جهة دبرها وفيه رد على اليهود
 حيث قالوا من أتى امرأة في قبلها من جهة دبرها جاء الولد حول واطمها
 بفتح الهزرة إذا طمعت بتأ الخطاب لا التأنيت وأكسها بوصول الهزرة
 وضم السين ويحوز كسرها إذا اكتسيت قال العلقمي وهذا أمر ارشاد
 يدل على أن من كمال المروءة أن يطعمها كلما أكل ويكسوها إذا اكتسيت
 وفي الحديث إشارة إلى أن أكله يقدم على أكلها وأنه يبدأ في الأكل قبلها
 وحقه في الأكل والكسوة مقدم عليها لحديث أبدأ بنفسك ثم بمن تعول
 ولا تقبح الوجه بتشديد الهمزة أي لا تقبل أن قبح أو لا تقبل قبح الله
 وجمك أي ذانك فلا تنسبه ولا شيئا من بدنها إلى القبح الذي هو ضد
 الحسن لأن الله تعالى صور وجهها وجسمها وأحسن كل شيء خلقه
 وذم الصنعة يعود إلى مذمة الصانع وهذا نظير كونه صلى الله عليه
 وسلم ما عاب طعاما قط ولا شيا قط وإذا امتنع التبعيض فالشتم
 واللعن بطريق الأولى ولا تضرب أي ضربا مبرحا مطلقا ولا غير
 مبرح بغير إذن شرعي كشوز وظاهر الحديث النهي عن الضرب مطلقا
 وإن حصل فشوز وبه أخذ الشافعية فقالوا الأولى ترك الضرب مع
 الشوز وسيأتي اضربوهن ولا يضربن الأشراركم وسببه أن بهز
 ابن حكيم قال حدثني أبي عن جدي قال قلت يا رسول الله نسأؤنا
 أي أزولجنا مانأى منها وما نذرأي ما نستمتع من الزوجة وما نترك
 قال هي حرمك واثبت حرمك (د) عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده
 معاوية بن حيدة الصماني القشيري قال الشيخ حديث حسن لغيره
 * (اشتر المساجد جمع مسجد وهو بيت الصلاة حالي كونكم حشرا

بضم الحاء المهملة وفتح السين المهملة المشددة جمع حاسر يقال
 حسرت العامة عن رأسي والثوب عن بدني أي كشفتهما ومعصبين
 بكسر الصاد الشديدة أي كاشفي الرؤس وغير كاشفيها والعصابة
 كلما عصبت به رأسك من عمامة أو مندبل أو خرقة فارت العمام
 جمع عمامة بكسر العين المهملة تيجان المسلمين مجاز على التشبيه وهو
 علة المحذوف أي وإتيانكم بالعمائم أفضل فإنها كتيجان الملوك والناج
 ما يصاغ للملوك من الذهب (عد) عن علي أمير المؤمنين وهو حديث
 ضعيف * (اثنوا الدعوة بفتح الدال وتضم إذا دعيتم والإجابة إلى
 وليمة العرس فرض عين بشروط وتسقط بأعذار محلها كتب الفقه
 وأما الإجابة إلى غيرها فمندوبة وليس من الأعذار كون المدعو صاماً
 م) عن ابن عمر بن الخطاب * (اثنوا إرشاداً أو تدباً قال العلقمي
 والادم بالضم ما يוכל مع الخبز أي شئ كان قال في المصباح وأدمت
 الخبز وأدمته باللغتين أي بالقصر والمد إذا صلحت أساعته بالادم
 والادم ما يؤتد به ما ناعا كان أو جامداً وجمعه ادم مثل كتاب وكتب
 ويمكن التخفيف فيعامل معاملة المفرد ويجمع على أدام مثل قفل وأفعال
 بالزيت المعتصر من الزيتون وأدهنوا بالتشديد أي اطلوا به بدنكم
 بشراً وشعراً يعني وقتاً بعد وقت لا دائماً اللهم عن الأذهان والترحيل
 إلا غبا في حديث آخر فإنه يخرج أي يفصل من ثمرة شجرة مباركة
 لكثرة ما فيها من القوى النافعة ويلزم من بركتها بركة ما يخرج منها
 ه) وقال علي شرطهما (هب) من حديث معمر عن زيد بن أسلم
 عن أبيه عن عمر بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح * (اثنوا
 أي اضموا الخبز بالادم فإن أكل الخبز بغير ادم وعكسه ضار
 فالأولى المحافظة على الأئدة ولو بالماء قال المناوي الذي هو مادة
 الحياة ومسيه الشراب واحداً كان العالم بل ركنه الأصلي وقال الشيخ
 ولو بمرق يقرب من الماء (طس) وكذا أبو نعيم والخطيب عن ابن عمر

ابن الخطاب * (اندموا من عصارة ثمرة هذه الشجرة شجرة الزيتون
وقوله يعني الزيت مدرج من كلام بعض الرواة بيان لما وقعت
الاشارة عليه ومن عرض عليه طيب يتحو اهداء او ضيافة فلا يرد
كما يجي في حديث تحفة المنة في قبوله واذا قبله فليصب اي فليطيب
منه ندبا فان غذاء الروح التي هي مطية القوى وهو خفيف المونة
والسمنة (طس) عن ابن عباس وهو حديث ضعيف * (ان تزروا
اي اليسو الاركار كما رايت الملائكة في ليلة الاسرا وغيرها فرأى
بصيرية تا تز عند عرش ربها الى انصاف جمع نصف سوقها بضم
فساكون جمع ساق والمراد النهي عن اسبال الاركار وان الستة جعله
الى نصف الساق فان جاوز الكعبين وقصد الخيلا حرم وان لم يقصد
كره قال المناوي جمع ملك من الألوكة بمعنى الرسالة وهم عند جمهور
المتكلمين اجسام لطيفة نورانية قادرة على التشكل بأشكال مختلفة
وعند الحكماء جواهر مجردة علوية مخالفة للنفوس الانسانية بالذات
ورؤية المصطفى لهم تدل للاول (فر) من حديث عمران القطان
عن المشي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عبد الله بن عمرو بن
العاص وهو حديث ضعيف * (انذوا اي الازواج الامر للذب
باعتبار ما كان في الصدر الاول من عدم المفاسد ولهذا قالت عائشة
لو علم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احدث النساء بعده لمنعهن
من المساجد كما منعت نساء بني اسرائيل للنساء اللاتي لا تخافون
عليهن ولا منهن فتنة ان يصلين بالليل في المسجد الطيبا لسي

أبو واورد عن ابن عمر بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح * (انذوا
للنساء ان يذهبن بالليل الى المساجد للصلاة قال القلقمي خص
الليل بذلك لكونه أشتر وقال شيخنا مفهوما ان لا يؤذن لمن
بالنهار والجمعة نهارية فدل على انها لا تجب عليهن وقال المناوي
وعلم منه وما قبله بمفهوم الموافقة أنهم يأذنون لمن بالنهار

أيضًا لان الليل مظنة الفتنة تقديماً المفهوم الموافقة على مفهوم
 المخالفة (حم م دت) عن ابن عمر بن الخطاب * (أبي الله أي لم يرد
 أن يجعل لقائل المؤمن بغير حق توبة هذا المحمول على المستعمل لذلك
 ولم يتب ويخلص التوبة أو هو من باب الزجر والتنفير ليس كمن كشف الشخص
 عن هذا الفعل المذموم ما كما فرغ غير ذمّي ونحوه فيحمل قوله (طلب) والضم
 الحافظ ضياء الدين المقرئ في الأحاديث المختارة مما ليس في الصحيحين
 عن أنس بن مالك وهو حديث صحيح * (أبي الله أن يرزق عبده المؤمن
 أي الكامل الإيمان كما يوزن به إضافة إليه سبحانه وتعالى الإيم حيث
 لا يحتسب أي من جهة لا تخطر بباله قال تعالى ومن يتق الله يجعل له
 مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب فالرزق إذا لجا من حيث لا يتوقع
 كان أهناً وأمرًا (فر) عن أبي هريرة (هب) عن علي أمير المؤمنين
 وهو حديث ضعيف * (أبي الله أي امتنع أن يقبل عمل صاحب بدعة
 بمعنى أن لا يشبهه على ما عمله ما دام متلبسًا بها قال العلقمي قال النووي
 البدعة بكسر الباء في الشرع هي أحداث ما لم تكن في عهد رسول الله صلى
 عليه وسلم وهي منقسمة إلى حسنة وقيحة وقال ابن عبد السلام في
 آخر القواعد البدعة منقسمة إلى واجبة ومحرمة ومنذوبة ومكروهة
 ومباحة قال والطريق في ذلك أن تعرض البدعة على قواعد الشريعة
 فإن دخلت في قواعد الإيجاب فهي واجبة أو في قواعد التحريم فهي
 محرمة أو الذم فمندوبة أو الكراهة فمكروهة أو المباح فباحة والبدعة
 الواجبة أمثلة منها الاستغفار بعلم النجوى الذي يفهم منه كلام الله
 تعالى وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم وذلك واجب لأن حفظ
 الشريعة واجب ولا يتأتى حفظها إلا بذلك وما لا يتم الواجب
 إلا به فهو واجب الثاني حفظ غريب الكتاب والسنة من اللغة
 الثالث تدريس أصول الفقه الرابع الكلام في المخرج والتعديل
 وتمييز الصحيح من السقيم وقد دلت قواعد الشريعة على أن حفظ

الشريعة فرض كفاية فيما زاد على المتعين ولا يتأتى ذلك إلا بما ذكرناه
 وللبدع المحرمة أمثلة منها مذاهب القدرية والمجبرية والمرجئة
 والمجسمة والرد على هؤلاء من البدع الواجبة والبدع المندوبة أمثلة
 منها أحداث الربط والمدارس وكل احسان لم يعهد في العصر الأول
 ومنها التراويح والكلام في دقائق التصوف وفي الجدل ومنها جمع
 المحافل في الاستدلال على المسائل ان قصد بذلك وجه الله والبدع
 المكروهة أمثلة كزخرفة المساجد وتزيين المصاحف والبدع المباحة
 أمثلة منها المصافحة عقب الصبح والعصر ومنها التوسع في اللذيق من
 الماكل والمشرب والملابس والمساكن ولبس الطيالسنة وتوسيع
 الاكام وقد يختلف في بعض ذلك فيجعله بعض العلماء من البدع
 المكروهة ويجعله آخرون من السنن المفعولة في عهد رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فابعده وذلك كالأستعاذة في الصلاة والبسلة حتى
 اى الى ان يدع اى يترك بدعته والمراد البدعة المذمومة ونفى القبول
 قد يوزن بانتفاء الصحة كما في خبر لا تقبل صلاة احدكم اذا احدث
 حتى يتطهر وقد لا كما هنا (٤) وابن ابي عاصم في السنة والديلمي
 عن ابن عباس قال الشيخ حديث حسن * (ابى الله ان يجعل للبلاء
 قال العلقمي يقال بلى الثوب يبلى بلى بالكسر فان فتحته مدت فالذم
 في الحديث بكسر الباء والقصر قال في المصباح بلى الثوب يبلى من باب
 تعب بلى بالكسر والقصر وبلا بالفتح والمد خلق فهو بال والمعنى امتنع
 الله تعالى ان يجعل للأثم والسنم سلطانا سلاطة وشدة ضنك على بدن
 عبده أضافه اليه للتشريف المؤمن اى على الدوام فلا ينافى وقوعه
 أحيانا التطهيره وتمحيض ذنوبه وحمل المتبولى هذا الحديث على المؤمن
 الفقير الكامل الايمان فلا يعارضه حديث اذا أحب الله عبدا ابتلاه
 وحديث أشد الناس بلاء الانبياء ثم الصحاحون ثم الأمثل فالأمثل
 لان ذلك محمول على المؤمن الكامل الايمان لا يقال ما هنا أيضا محمول

عَلَى الْكَامِلِ الْإِيْمَانَ لِأَضَافَتِهِ إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حَتَّى لَا يَبِاسَ أَحَدٌ
 مِنْ رَحْمَتِهِ كَمَا فِي حَدِيثِ اجْتَنِبُوا الْكِبْرَ فَإِنَّ الْعَبْدَ لَا يَزَالُ يَتَكَبَّرُ حَتَّى
 يَقُولَ اللَّهُ تَعَالَى اكْتُبُوا عَيْدِي هَذَا فِي الْجَهَنَّمَ (فر) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
 وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ * (ابْتَدُرُوا بِكِسْرِ الْهَمْزَةِ الْإِذَانَ أَيْ اسْرِعُوا
 إِلَى فِعْلِهِ وَلَا تَبْتَدُرُوا إِلَّا مِائَةً لِأَنَّ الْمُؤَذِّنَ أَمِينٌ وَالْإِمَامَ ضَمِينٌ
 وَمِنْ ثَمَّ زَهَبَ النَّوْوَیُّ إِلَى تَفْضِيلِهِ عَلَيْهَا وَإِنَّمَا لَمْ يُوَدِّدَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِشُغْلِهِ بِشَأْنِ الْإِمَّةِ وَلِهَذَا قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ لَوْلَا
 الْخِلَافَةُ لَأَذْنَتُ لِأَنَّ الْمُؤَذِّنَ يَمْتَنِعُ لِمُرَاقَبَةِ الْأَوْقَاتِ فَلَوْ أذِنَ لِفَاتِهِ
 الْإِسْتِغَالُ بِشَأْنِ الْإِمَّةِ (ش) عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ مَرَّ سَلَا وَلَهُ شَرَاهِدٌ
 * (ابْتَعُوا بِكِسْرِ الْهَمْزَةِ أَيْ اطْلُبُوا الرَّفْعَةَ الشَّرِيفَ وَعَلَوْ الْمَنْزِلَةَ عِنْدَ اللَّهِ
 أَيْ فِي ذَاكَرَاتِهِ قَالَ لَهُ بَعْضُهُمْ وَمَا حَى قَالَ تَحَلَّمْ بَضْمَ اللَّامِ عَنِ جَهْلٍ
 أَيْ سَفَهَ عَلَيْكَ بِأَنْ تَضْبِطَ نَفْسَكَ عَنْ هَيْبَانَ الْغَضَبِ عَنِ سَفَهِهِ
 وَتَعْطَى مَنْ حَرَمَكَ مِنْكَ مَا هُوَ لَكَ لِأَنَّ مَقَامَ الْإِحْسَانِ إِلَى الْمَسِيءِ وَمُقَابِلَةٌ
 إِسَاءَتِهِ بِإِحْسَانٍ مِنْ كَالِ الْإِيْمَانِ وَذَلِكَ يُؤَدِّي إِلَى الرَّفْعَةِ فِي الدَّرَجَاتِ
 قَالَ الْعَلْفِيُّ وَالْمَعْنَى اطْلُبِ الرَّفْعَةَ بِأَنْ تَحَلَّمْ عَنِ جَهْلِكَ بِالْعَفْوِ
 وَالصَّفْحِ عَنْهُ وَعَدَمِ الْمُؤَاخَذَةِ بِمَا نَالَ مِنْكَ (عد) عَنْ ابْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ
 وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ * (ابْتَعُوا أَيْ اطْلُبُوا الْخَيْرَ عِنْدَ حَسَنِ الْوُجُوهِ
 لِأَنَّ حَسْنَ الْوُجُوهِ يُدَلُّ عَلَى الْحَيَاءِ وَالْجُودِ وَالْمُرُوَّةِ غَالِبًا أَوْ لِلرَّادِ حَسَنِ
 الْوُجُوهِ عِنْدَ السُّؤَالِ فَأَرشَدَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَنَّ مِنْ هَذِهِ صِفَتِهِ
 تَطْلُبُ مِنْهُ الْخَوَائِجُ لِأَنَّ ذَلِكَ قَلَّ أَنْ يَخْطَى (قط) فِي كِتَابِ الْإِفْرَادِ عَنِ
 أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ الشَّيْخُ صَبِيحُ الْمُنَنِ حَسَنُ السَّنَدِ * (أَبْدُ بِفَيْحِ الْهَمْزَةِ وَكُونَ
 الْمُؤَحَّدَةَ وَكُسْرِ الدَّالِ الْمَهْمَلَةَ وَالْأَمْرَ لِلرَّشَادِ الْمُؤَدَّةَ لِمَنْ وَادَّكَ وَالْوَدَّ
 خَالِصَ الْحُبِّ أَيْ أَظْهَرَ الْمَحَبَّةَ لِمَنْ أَخْلَصَ حُبَّهُ لَكَ قَالَ الْعَلْفِيُّ بِأَنْ تَقُولَ
 لِمَنْ تَحَبُّ إِلَى حُبِّكَ كَمَا سَيَأْتِي مُصَرِّحًا بِذَلِكَ وَإِنْ اتَّبَعْتَ الْقَوْلَ بِفِعْلِ
 هَدِيَّةٍ كَانَ ذَلِكَ أَبْلَغَ فِي الْكَمَالِ فَاتَّهَأْ أَيْ الْخِصْلَةَ أَوْ الْفِعْلَةَ هَذِهِ أَثْبَتُ

آي أدور وارسخ الحارث بن ابى اسامة (طب) كلاهما عن ابى حميد
الساعدي قال الشيخ حديث حسن * (ابدأ بكسر الهمزة بصيغة
الامر بنفسك فتصدق عليها اي قدم نفسك بما تحتاج اليه من
كسوة ونفقة على عادة مثلها لانك المخصوص بالنعمة المنعم عليك
بها فان فضل بفتح الضاد شئ عن كفاية نفسك فلاهلك اي فهو
لزوجتك للزوم نفقتها لك وعدم سقوطها بمضى الزمان
فان فضل عن اهلك شئ فلذى قرابتك قال المناوي ان حمل على
الظنوع شمل كل قريب او على الواجب اختص بمن تجب نفقته منهم
على اختلاف المذاهب فان فضل عن قرابتك شئ فهو كذا وهكذا
اي بين يديك وعن يمينك وشمالك كناية عن تكثير الصدقة وتنوع
جهازيها (ت) عن جابر بن عبد الله السلمي ورواه عن مسلم ايضا
* (ابدأ بمن تعول اي تمون يعني من تلزمك مؤنته من زوجة وقر
وذي روح مملوكة فقد هم على غيرهم وجوبا (طب) عن حكيم بن حزام
بكسر الحاء المهملة قال الشيخ حديث صحيح * (ابدأوا ايها الاممة
في اعمالكم بما اي بالذي بدأ الله به في القرآن فيجب عليكم الابتداء
في السعي بالصفاء وذا وان ورد عن سبب لكن العبرة بعموم اللفظ
(قط) من عدة طرق عن جابر بن عبد الله وصححه ابن حزم
* (ابرؤوا بالظهر اي ادخلوها في البرد بان تؤخروها عن اول
مرقتها الى ان يصير للحيطان ظل يمشي فيه فاصد الصلاة في مسجد
بعبية يتأذى بالحرق في طريقه والامر للندب فان شد الحر من فيج
جهم قال العلقمي بفتح الفاء وسكون التحتية وحاء مهملة اي سعة
انتشارها وتنفسها والجملة تعليل لمشروعية التاخير وهل الحكمة
فيه دفع المشقة لكونها تسلب الخشوع او كونها الحالة التي ينشرفها
العذاب الاظهر الاول ستمة قال شيخنا قال ابو الباق قال
قروح وفتح وكلاهما قد وردت وهي من فاحت الريح نفوح وتفتح

وَقَالَ الطَّيْبِيُّ مِنْ أَمَّا ابْتِدَائِيَّةُ أَيَّ شِدَّةِ الْحَرِّ نَشَأَتْ وَحَصَلَتْ
 مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ أَوْ تَبَعِيضِيَّةُ أَيُّ بَعْضٍ مِنْهَا وَهُوَ الْأَوْجَهُ وَكَذَا قَوْلُهُ
 الْحَمِيَّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ (خ ٥) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ (ح م ك) عَنْ صَفْوَانَ
 ابْنِ مُحَمَّدٍ بَفَيْحِ الْمِيمِ وَسَكُونِ الْحَا الْمُعْجَمَةِ وَقَيْحِ الرَّاءِ الزَّهْرِيِّ (ن) عَنْ
 أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ (ط ب) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ عَبْدِ اللَّهِ (ع د) عَنْ جَابِرِ
 ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ (ه) عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ بِضَمِّ الْمِيمِ وَتَكْسُرُ * (أ ب ر د و ا
 ب ف ي ح ه ح م ن د ب أ و ا ر ش ا د ا ب ا ل ط ع ا م ب ا و ؤ ل ل د ع د ي ة أ و ز ا ش د ة
 أَي تَنَاوَلُوهُ بَارِدًا فَإِنَّ الْحَارَّ تَعْلِيلٌ لِمَشْرُوعِيَّةِ التَّأخِيرِ لِأَبْرَكَةٍ فِيهِ
 لِأَنْمَاءٍ وَلَا زِيَادَةٍ وَالْمُرَادُ فِي الْخَيْرِ الْإِلَهِيِّ قَالَ أَنَسُ بْنُ أَبِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَفْحَةٍ تَفُورُ فَرَفَعَ يَدَهُ مِنْهَا ثُمَّ ذَكَرَهُ (ف ر) عَنْ ابْنِ عُمَرَ
 ابْنِ الْمُخَطَّابِ (ك) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ
 مَسَدٌ فِي الْمُسْتَدَدِ عَنْ أَبِي بَحِيحٍ (ط س) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ح ل) عَنْ أَنَسِ
 ابْنِ مَالِكٍ قَالَ السَّيِّخُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ * (أ ب ش ر و ا و ب ش ر و ا أَي أَخْبِرْكُمْ
 بِمَا يَسْتَرْكُمْ وَأَخْبِرُوا مِنْ وَرَاءِكُمْ بِمَا يَسْتَرْهُمُ إِنَّهُ أَي بَانُهُ مَنْ شَهِدَ أَنْ
 مَخْفَعَةٌ مِنَ الثَّقِيلَةِ أَيِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَا مَعْبُودَ مِثْلَهُ فِي الْوُجُودِ إِلَّا اللَّهُ
 الْوَاجِبُ الْوُجُودَ صَادِقًا نَصَبَ عَلَى الْحَالِ بِهَا بِالشَّهَادَةِ أَيِ مَخْلُصًا
 فِي آيَاتِهِ بِهَا بِأَنْ يَصْدَقَ قَلْبُهُ لِسَانُهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ إِنْ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ وَلَوْ
 بَعْدَ دُخُولِهِ النَّارِ وَالْمُرَادُ قَالَ ذَلِكَ مَعَ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ (ح م ط ب) عَنْ أَبِي
 مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ بِجَانِبِهِ عَلَامَةُ الصِّمَّةِ * (أ ب ع د الن ا س
 م ن ل ه ت ع ا ل ي م ن ك ر ا م ت ه و ر ج م ت ه ي و م ا ل ق ي ا م ة خ ص ة ل ا ن ة ي و م
 كَشَفَ الْحَقَائِقَ الْقَاصِ بِالشَّهَادَةِ أَيِ الَّذِي يَأْتِي بِالْقَصَصِ أَيِ يَتَّبِعُ
 مَا حَفِظَهُ مِنْهَا شَيْئًا قَسِيًّا الَّذِي يَخَالِفُ إِلَى غَيْرِ مَا أَمَرَ بِهِ بَيْنًا أَمَرَ
 لِلْفَاعِلِ أَوْ الْمَفْعُولِ أَيِ الَّذِي يَخَالِفُ مَا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ أَوْ مَا أَمَرَ هُوَ
 النَّاسُ بِهِ مِنَ الْبِرِّ وَالتَّقْوَى فَيَعْدِلُ عَنْهُ لِغَيْرِهِ فَيَعْطُ وَلَا يَتَعْطَى وَمَنْ
 لَا يَنْفَعُكَ حُظُّهُ لَا يَنْفَعُكَ وَعِظُهُ أَيِ تَفَعُّلًا مَا فَلَا يَنَافِي أَنْ الْعَالِمُ

غير العايل قد ينتفع بعلمه (فر) عن أبي هريرة وهو حديث ضعيف
 * (أبغض الحلال أي الشيء الجائز الفعل والمراد غير الحرام فيشمل
 المكروه إلى الله الطلاق لأنه قطع للعصمة الناشئ عنها التناسل الذي
 به تكثر هذه الأمة المحمدية (رد لك) عن ابن عمر بن الخطاب قال الشيخ
 حديث صحيح * (أبغض الخلق أي الخلاق إلى الله من أي مكلف آمن
 أي صدق وأز عن وانقاد لأحكامه ثم كفر أي ارتد من بعد إيمانه
 تمام في فوائده عن معاذ بن جبل قال الشيخ حديث حسن * (أبغض
 الرجال وكذا الخنثى والنساء وخصهم لغلبة اللد فيهم إلى الله تعالى
 الألد بالتشديد أي الشديد المحضومة بالباطل المحضوم بفتح فكسر
 بوزن فرح أي المولع بالمحضومة الماهر فيها الحر يص عليها (ق ت ن)
 عن عائشة ورواه عنها أحمد * (أبغض العباد بالتخفيف جمع عبد
 ويجوز تشديده بجمع عابد لكن الأقرب الأول لبعده عن التكليف
 من كان ثوباه تشية ثوب خيرا من عمله يعني من لبسه كلباس الإبرار
 وعمله كعمل الفجار كما قال ان تكون ثيابه ثياب الأنبياء أي مثل ثيابهم
 وعمله عمل الجبارين أي كعملهم جمع جبار وهو التكبر العاقي (عق فر)
 عن عائشة قال الشيخ حديث ضعيف * (أبغض الناس إلى الله أي أبغض
 عصاة المؤمنين إليه إذا كفر أبغض منهم ثلاثة أحدهم لمجد في الحرم
 المكرم قال العلقمي قال في النهاية وأصل الإيحاد الميل والعدول عن
 الشيء وقال شيخنا الإيحاد الميل والعدول عن الحق والظلم والعدوان
 وقال في المصباح وأجد في الحرم بالالفاسمحل حرمة وانتهكها قال
 المناوي بأن يفعل معصية فيه لمسته حرمة مع مخالفة الأمر ربه
 فهو عاص من وجهين ومبتغ في الإسلام سنة الجاهلية أي وطالب
 في ملة الإسلام أعيا ما فر أهل زمن الفترة قبل الإسلام بأن يكون
 له الحق عند شخص فيطلبه من غيره كوالده أو ولده أو قريبه
 ومطلب بضم الميم وشدة الطاء قال العلقمي مفتعل من الطالب

وَ الْمَرَادُ مَنْ يَبَالِغُ فِي الطَّلِبِ قَالَ الْكِرْمَانِيُّ الْمَعْنَى الْمَتَكَلِّفُ لِلطَّلِبِ وَالْمَرَادُ
 الْمُرْتَبُ عَلَيْهِ الْمَطْلُوبُ لِأَجْرِ الطَّلِبِ أَوْ ذَكَرَ الطَّلِبَ لِيَلْزِمَ الزَّجْرَ عَنْ
 الْفِعْلِ بِطَرِيقِ الْأُولَى دَمٌ أَمْرٌ أَيْ إِرَاقَةٌ دَمِ الْإِنْسَانِ بِغَيْرِ حَقِّ
 احْتِرَازٍ أَعْنَى يَقَعُ لَهُ ذَلِكَ بِحَقِّ كَطَّلِبِ قِصَاصٍ لِيَهْرَبِقَ بِضَمِّ الْيَاءِ وَفَتْحِ
 الْهَاءِ وَيَجُوزُ اسْتِغْنَاءُ أَيِ يَصِيبُ دَمَهُ يَعْنِي يَنْهَقُ رُوحَهُ بِأَيِّ طَرِيقٍ
 كَانَ وَخَصَّ الصَّبَّ لِأَنَّهُ أَغْلَبُ وَالثَّلَاثَةُ لِجَمْعِهِمْ بَيْنَ الذَّنْبِ وَمَا يَنْبَغِي
 بِهِ فَيَجَايِزُ الْإِحَادَ وَكَوْنُهُ فِي الْحَرَمِ وَاحْدًا ثَبَاتٌ بَدْعَةٌ وَكَوْنُهَا مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ
 وَقَتْلُ نَفْسٍ بِلَا مَوْجِبٍ (خ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ * (ابْنُ عَرَبٍ) قَالَ الْعَلْفِيُّ
 قَالَ ابْنُ رِشْلَانَ بِهَمْزَةٍ وَصَلَّ مَكْسُورَةً لِأَنَّهُ فَعَلَ ثَلَاثِي أَيِ اطَّلَبُوا إِلَى
 الضَّعْفَاءِ أَيِ ضَعْفَائِكَ الْمُسْلِمِينَ وَهُمْ مَنْ يَسْتَضَعِفُهُمُ النَّاسُ لِرِثَاةِ
 حَالِهِمْ اسْتَجْعِينَ مِمَّا ذَا قَلْتِ ابْنُ عَرَبٍ يَقَطَعُ الْهَمْزَةَ فَيَعْنَاهُ أَعْنَى عَلَى
 الطَّلِبِ يُقَالُ أَبْغَيْتُكَ الشَّيْءَ أَيِ اعْتَيْتُكَ عَلَيْهِ أَوْ قَالَ شَيْخُنَا قَالَ الزَّرْكَشِيُّ
 وَالْأَوَّلُ الْمَرَادُ بِالْحَدِيثِ قَلْتِ وَالْحَاصِلُ أَنَّهُ إِنْ كَانَ مِنَ الثَّلَاثِي وَالْمَرَادُ
 مِنْهُ الطَّلِبُ فَهَمْزَةٌ هَمْزَةٌ وَصَلَّ مَكْسُورَةً وَإِنْ كَانَ مِنَ الرَّبَاعِيِّ وَالْمَرَادُ
 مِنْهُ طَلَبُ الْأَعَانَةِ فَهَمْزَةٌ هَمْزَةٌ قَطَعُ مَفْتُوحَةٌ فَأَمَّا تَرْزُقُونَ وَتَنْصَرُونَ
 تَقَانُونَ عَلَى عَدْوِكُمْ بِضَعْفَائِكُمْ أَيِ بِسَبَبِهِمْ أَوْ بِبِرْكَةِ دَعَائِهِمْ (حَمْدُكُمْ
 حَب) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ * (ابْنُ عَرَبٍ) قَالَ الْعَلْفِيُّ قَالَ
 فِي الْمَصْبُوحِ وَأَبْلَغُهُ بِالْأَلْفِ وَبَلَّغُهُ بِاللَّامِ وَالتَّشْدِيدُ أَوْ صِلَهُ أَيِ أَوْصَلُوا
 حَاجَةً مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ أَيِ لَا يُطِيقُ ابْلَاغَ حَاجَتِهِ بِنَفْسِهِ إِلَى أَوْ إِلَى زِي
 سُلْطَانٍ مَنْ أَبْلَغَ سُلْطَانًا أَيِ إِنْسَانًا زَاقُوتَ وَاقْتَدَارَ عَلَى انْقَادِهَا يَبْلُغُهُ
 حَاجَةً مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ ابْلَاغَهَا بِدِينِيَّةٍ أَوْ دُنْيَوِيَّةٍ ثَبَّتَ اللَّهُ تَعَالَى
 قَدَمَيْهِ أَقْرَبًا وَقَوَّاهَا عَلَى الصِّرَاطِ الْمَجْسُورِ عَلَى مَتْنِ جَهَنَّمَ
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِأَنَّهُ لَمَّا حَرَّكَهَا فِي ابْلَاغِ حَاجَتِهِ هَذَا الْعَاجِزُ جُوزِي بِمَثَلِهَا
 جَزَاءً وَوَفَاقًا (طَب) وَكَذَلِكَ الشَّيْخُ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ وَأَسْمُهُ عُمَيْرُ وَالتَّوَدُّدُ
 وَوَلَدُهُ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ حَسَنٌ * (ابْنُ الْمَسَّاجِدِ) نَدْبًا مُؤَكَّدًا

وَاتَّخَذَ وَهَّاءَ أَي اجْعَلُوهَا جَمًّا بِجِيمٍ مَضْمُومَةٌ وَمِيمٌ مُشَدَّدَةٌ بِلا شَرْفٍ
 جَمْعُ اجْتَمَعَ شَبَّهَ الشَّرْفَ بِالْقُرُونِ فَإِنِ اتَّخَذَ الشَّرْفَ مَكْرُوهًا لَكُونَهُ مِنْ
 الزَّيْنَةِ الْمُنْهَى عَنْهَا (عُقُوشٌ هَقِي) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ
 حَسَنٌ * (ابْنُوا مَسَاجِدَكُمْ جَمًّا وَابْنُوا مَدَائِنَكُمْ بِالْمَهْمَزِ وَتَرَكَهُ جَمْعَ مَدِينَةٍ
 وَهِيَ الْمَصْرُ الْجَمَاعُ مَشْرُفَةٌ بِضِمِّ الْمِيمِ وَفَتَحَ الشَّيْنِ الْمَجْمَعَةَ وَشَدَّ الرَّاءَ وَالشَّرْفَ
 بِضِمِّ الشَّيْنِ وَفَتَحَ الرَّاءَ وَاحِدَةً شَرَفَتْهَا شَرْفَةٌ الَّتِي طَوَّلَتْ ابْنَتُهَا بِالشَّرْفِ لِأَنَّ
 الزَّيْنَةَ إِنَّمَا تَلِيقُ بِالْمَدَنِ دُونَ الْمَسَاجِدِ الَّتِي هِيَ بِيُوتِ اللَّهِ تَعَالَى (ش)

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ حَسَنٌ * (ابْنُوا الْمَسَاجِدَ وَآخِرُ جَوًّا
 الْقَامَةِ بِالضَّمِّ الْكُنَاسَةُ مِنْهَا فَمِنْ بَنَى اللَّهُ بَيْتًا مَكَانًا يَصَلِي فِيهِ بَنَى اللَّهُ
 تَعَالَى لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ سَعَتُهُ كَسَعَةِ الْمَسْجِدِ عَشْرَمَرَاتٍ فَكَثُرَ كَمَا يَفِيدُهُ
 التَّنْكِيرُ الدَّلَالُ عَلَى التَّعْظِيمِ وَالتَّكْثِيرِ وَالْمُخْرَاجِ الْقَامَةُ مِنْهَا مَهْوُورٌ الْحُورُ الْعَيْنِ
 أَي نِسَاءُ أَهْلِ الْجَنَّةِ الَّتِي يَبِغُضُ التَّوَسُّعَاتُ الْعَيْنُونَ يَعْنِي لِمَنْ يَكْنَسُهَا وَيَنْظِفُهَا
 بِكُلِّ مَرَّةٍ مِنْ كَنْسِهَا زَوْجَةٌ مِنْ حُورِ الْجَنَّةِ فَمَنْ كَثُرَ كَثْرَتُهُ وَمَنْ قَلَّ قَلَّتْ لَهُ

(طَب) وَالضُّضْيَا الْمُقَدَّسَى فِي كِتَابِ الْمُخْتَارَةِ عَنْ أَبِي قُرَيْبَةَ بِكُسْرِ
 الْقَافِ حَيْدَرَةَ الْكِنَانِي قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ * (أَبِيْنَ بَقِيْعِ الْمَهْمَزَةِ
 وَكُسْرِ الْمَوْحَدَةِ فِعْلٌ أَمْرٌ أَفْضَلُ الْقَدْحِ أَي الْإِنَاءِ الَّذِي يَشْرَبُ مِنْهُ
 عَنْ فَيْكٍ عِنْدَ التَّنْفِيسِ لئَلَّا يَسْقُطَ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الرِّيقِ وَهُوَ مِنَ الْبَيْنِ
 أَي الْبَعْدِ ثُمَّ تَنْفَسُ فَإِنَّهُ أَبْعَدُ مِنْ تَقْدِيرِ الْمَاءِ وَأَنْزَعُ عَنِ الْقَدَارَةِ سُمُومِيَّةً
 فِي فَوَائِدِهِ الْحَدِيثِيَّةِ زَادَ فِي الْكَبِيرِ (هَب) كَلَاهَا عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ

قَالَ الْعَلْفِيُّ بِجَانِبِهِ عَلَامَةُ الْحَسَنِ * (ابْنُ آدَمَ الْمَهْمَزَةُ لِلنَّدَا أَطْعَ رَبُّكَ
 مَا لَكَ تَسْتَمِي أَي إِذَا أَطْعَمْتَهُ تَسْتَحِقُّ أَنْ تَسْمِيَ بَيْنَ الْمَلَأَةِ قَاتِلًا وَلَا تَقْصَهُ
 فَتَسْمِيَ بِجَاهِلًا لِأَنَّ ارْتِكَابَ الْمَعَاصِي مَا يَدْعُو إِلَيْهِ السَّفَهُ وَالْجَهْلُ لِأَنَّ مَا
 يَدْعُو إِلَيْهِ الْحِكْمَةُ وَالْعَقْلُ فَعَلَامَةُ الْعَقْلِ الْكُفُّ عَمَّا يَسْتَحْطُّ إِلَيْهِ تَعَالَى
 وَلِزُورِ مَا خُلِقَ لِأَجَلِهِ مِنَ الْعِبَادَةِ وَالْعَاقِلُ مَنْ عَقَلَ عَنْ اللَّهِ تَعَالَى مَا أَمَرَهُ
 وَنَهَاها فَعَمِلَ عَلَى ذَلِكَ قَالَ الْعَلْفِيُّ أَحْسَنُ مَا يُقِيلُ فِي حَدِّ الْعَقْلِ آلَةُ غَيْرِ بَرِيَّةٍ

يميز بها بين الحسن والقبح أو غريزية يتبعها العلم بالضروريات
 عند سلامة الآلات وقيل صفة يميز بها بين الحسن والقبح وقيل
 العقل هو التمييز الذي يتميز به الإنسان من سائر الحيوانات ومحله
 القلب وقيل الرأس (حل) عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري وهو
 حديث ضعيف* (ابن آدم بفتح الهزة في المواضع الثلاثة عندك
 ما يكفيك أي ما يسد حاجتك على وجه الكفاف وأنت تطلب أي
 والحال أنك تحاول أخذ ما يطعك أي يحملك على الظلم ومجازة
 الحدود الشرعية والحقوق المرعية ابن آدم لأبقليل من الرزق تقنع
 أي ترضى والقناعة الرضى بما قسم ولأمن كثير تشبع بل لا يزال شرها
 هما ابن آدم إذا أصبحت أي دخلت في الصباح معافي أي سالما من
 الأسقام والآثام قال في الصباح عافاه الله تعالى أي محي عنه الأسقام
 والذنوب في جسده أي بدتك آمنة بالمد في سيربك بكسر فسكون
 نفسك أو بفتح فسكون أي مسلكك وطريقك ويفتحين منزلك
 عندك قوت يومك فعلى الدنيا العفى الملاك والدروس وذهاب
 الأثر وذامن جوامع الكلم البديعة والمواعظ السنية البليغة (عد
 هب) قال العلقمي زارني الكبير (حل) والخطيب وابن عساكر وابن الجبار
 عن عمر بن الخطاب* (ابن اخت القوم منهم بقطع هزة اخت
 قال العلقمي قال النووي استدلل به من يورث ذوى الأرحام وأجاء
 الجمهور بأنه ليس في هذا اللفظ ما يقتضى توريثه وإنما معناه أن
 بينه وبينهم ارتباطا وقرابة ولم يتعرض للأثر وسياق الحديث
 يقتضى أن المراد أنه كالواحد منهم في إفساء أثرهم ونحو ذلك كالنصرة
 والمودة والمشورة (حمق ت ن) عن انس بن مالك وعن أبي موسى
 الأشعري (طب) عن جبير بالتصغير ابن مطعم بصيغة اسم الفاعل
 عن ابن عباس وعن أبي مالك الأشعري* (ابن السبيل أي المسافر
 والسبيل الطريق سمي باللزوم له أول شارب يعني من زمر

أي هو مقدر على المقيم في شربه منها العجزه وضعفه واحتياجه
 إلى ابرار حرم مشقة السفر (طمس) عن أبي هريرة قال الشيخ حديث
 حسن * (أبو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه واسمه عبد الله
 أو عتيق وعمر بن الخطاب سيد أهول أهل الجنة أي الكهول عند
 الموت إذ ليس في الجنة كهول فاعتبر ما كانوا عليه عند فراق الدنيا
 كقوله تعالى وآتوا اليتامى أموالهم فأنفق قال الخطيب الشربيني
 الناس صغار وأطفال وصبيان وذراى إلى البلوغ وشباب
 وفتيان إلى الثلاثين وكهول إلى الأربعين وبعدها الرجل شيخ
 والمرأة شيخخة واستنبط بعضهم ذلك من الكتاب العزيز قال تعالى
 وآتيناها الحكم صبيا فالواسمعنا فتى يذكرهم ويكلم الناس في المهد
 وكهلا إن له أباً شيخاً كبيراً والهرم أقصى الكبر يقال لمن جاوز
 السبعين من الأولين والآخرين أي الناس اجمعين إلا النبيين
 والمرسلين زاد في رواية يا علي لا تخبرها أي قبلي ليكون اخباري
 أعظم لسرورها (حمت ه) كلهم عن علي أمير المؤمنين (ه) عن أبي
 جحيفة بتقديم الجيم (ع) والفضيا المقدسى في كتاب المختارة كلاً
 عن أنس بن مالك (طمس) عن جابر بن عبد الله وعن أبي سعيد
 الخدرى قال العلقمى بجانبيه علامة الصحة * (أبو بكر الصديق
 وعمر الفاروق متى بمنزلة السمع والبصر من الرأس قال العلقمى قال شيخنا
 قال البيضاوى أي عظمى المسلمين بمنزلة السمع والبصر في الأعضا أو منزلة عظمى الدين
 بمنزلة السمع والبصر في الجسد أو هامة في العزة كالسمع والبصر قلت وهذا الاحتمال
 الثالث هو المناسب للحديث ويحتمل أنه صلى الله عليه وسلم سماها
 بذلك لشدة حرصهما على استماع الحق واتباعه وتمام الكمال على النظر
 في الآيات المبينة في الأنفس والآفاق والتأمل فيها والاعتبار بها
 (ه) عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن أبيه عبد الله عن جدّه حنطب
 المخزومى قال أبو عمرو ابن عبد البر وماله غيره (حل) عن ابن عباس

(خط) عن جابر بن عبد الله قال العلقمي بجانبه علامة الحسن * (ابوبكر)
 خير الناس وفي رواية خير أهل الأرض إلا أن يكون نبي قال
 العلقمي نبي مرفوع يجعل كأن تامة والتقدير إلا أن يوجد نبي
 فلا يكون خير الناس هو يعني هو أفضل الناس إلا الأنبياء (طب زه)
 عن سلمة بن عمرو بن الأكوع ويقال ابن وهب بن الأكوع الأسلمي
 وهو حديث ضعيف * (ابوبكر صاجي وموسى في الغار أي الكهف
 الذي يجبل ثور الذي أوتيا إليه في خروجهما مهاجرين سدوا واكلت
 خوخة أي باب صغير في المسجد النبوي صيانة له عن التطرف
 إلا خوخة أبي بكر استثناهما تكرر بماله وأظهاذا فضله وفيه إيماء
 بأنه الخليفة بعده (عم) عن ابن عباس قال الشيخ حديث صحيح
 * (أبو بكر مني وأنا منه أي هو متصل بي وأنا متصل به فهو
 كعضي في المحبة والشفقة والطريقة وأبو بكر أخي في الدنيا والآخرة
 أفاد به أن ما تقدم لا يختص بالدنيا (فر) عن عائشة وهو حديث
 ضعيف * (ابوبكر الصديق في الجنة وعمر الفاروق في الجنة وعثمان
 ابن عفان في الجنة وعلي بن أبي طالب في الجنة وطحمة بن عبيد الله
 في الجنة قتل يوم الجمل والزبير بن العوام حواري المصطفى وابن
 عمته في الجنة قتل يوم الجمل وعبد الرحمن بن عوف في الجنة وسعد
 ابن أبي وقاص في الجنة وسعيد بن زيد العدوي في الجنة وأبو
 عبيدة عامر بن الجراح في الجنة وتبشير العشرة لأينا في محي وتبشير
 غيرهم أيضا في أخبار لأن العذر لا يتفق الزائد (حم) والضيا المقدسي
 عن سعيد بن زيد (ت) عن عبد الرحمن بن عوف الزهري قال الشيخ
 حديث صحيح * (أبو سفيان واسمه البعيرة بن الحارث ابن عم النبي
 صلى الله عليه وسلم وأخوه من الرضا عنه ستيه فتيان بكسر الفاء
 أي شباب أهل الجنة الأستخيا الكرماء إلا ما خرج بدليل آخر
 كالحسنين وفي رواية أبو سفيان بن الحارث خير أهل ابن سفة

في طبقاته الك (ع) عن عمرو بن الزبير مرسلًا قال الشيخ حديث
 صحيح * (أناكم لها الصعب أهل اليمن قال العلقمي أي بعض أهل
 اليمن وهم وفد حمير قالوا أتينك لتفقه في الدين قيل قال ذلك
 وهم يتبولك هم أضعف قلوبا أي أعطفها وأشفقها وأرق أفئدة
 أي أليتها وأسرعها قبولا للحق فانهم أجابوا إلى الإسلام بغير محاربة
 والمواد وسط القلب وصفه بوصفين إشارة إلى أن بنا الإيمان على
 الشفقة والرفقة على الخلق قال العلقمي والمراد الموجودون منهم حينئذ
 لا كل أهل اليمن في كل زمان الفقه أي الفهم في الدين يمان أي يمني
 فالألف عوض عن ياء النسبة والحكمة قال البيضاوي بتحقيق العلم
 واتقان العمل وقال الجلال السيوطي العلم النافع المؤدى إلى العمل
 يمانية بتخفيف الياء وتشدد والالف عوض عن ياء النسبة (ق)

ت) عن أبي هريرة قال المناوي مرفوعًا وقال الشيخ موقوفًا * (أنا جبريل
 بالحنثي وهي حرارة بين الجلد واللحم والطاعون بثره مع طب وأسوداد
 من أثر وخراجن فامسكت حبست الحنثي بالمدينة النبوية لكونها
 لا تقتل غالبًا وأرسلت الطاعون إلى الشام بالهمز ويسهل كما في الراس
 لكونه يقتل غالبًا فالطاعون شهادة لا متى أي أمة الإجابة ورحمة
 لهم ورجز بالزاي أي عذاب على الكافرين اختيار الحنثي أو لا على
 الطاعون وأقرها بالمدينة ثم دعى الله فنقلها إلى الحفة وبقيت منها
 بقاياها (حم) وابن سعد في طبقاته عن أبي عسيب بمهملتين كعظيم

قال الشيخ حديث صحيح * (أنا جبريل فقَالَ لي نبشراً متك
 أمة الإجابة انه أي بانه أي الشان من مات حال كونه لا يشرك بالله
 شيئاً المراد مصداقاً بكل ما جاء به الشارع دخل الجنة أي عاقبته
 دخولها وإن دخل النار والبشارة لغة اسم لمخبر تغير بشرة الوجه
 مطلقاً ساراً أو مخزواً لكن غلب استعماله في الأول وصار اللفظ حقيقة
 له بحكم العرف حتى لا يفهم منه غيره واعتبر فيه الصديق فالمعنى

العرفى للبشارة الذى ليس عند المختبر علمه قلت يا جبريل وان سرق
 وان زنى قال نعم اى يدخلها وان فعل ذلك مرارا قلت وان سرق
 وان زنى قال نعم قلت وان سرق وان زنى قال نعم كذا الاستغناء ثلاثا للاستغناء
 او استغناء الشان للدخول مع ملابس ذلك او تعجبا ثم كذا بقوله وان شرب
 الخمر واقصر من الكفا ثم على السرقة والزنا لا ان الحق امامه اول العبد
 فأشار بالزنا لأول وبالسرقة للثاني (حم ن حب) عن ابي ذر
 الغفارى * (أتانى جبريل فى ثلاث اى فى اول ثلاث ليال بقين
 من ذى القعدة بفتح القاف وتكسر فقال لى دخلت العمرة اى اعمالها
 فى اعمال الحج لمن قرن بكفيه اعمال الحج عنها او دخلت فى وقتها
 وأشهره بمعنى انه يجوز فعلها فيها او معناه سقوط وجوب العمرة
 بوجوب الحج الى يوم القيامة فليس الحكم خاصا بهذا العام (طب)
 عن ابن عباس قلت هذا اى قوله فى ثلاث الح اصل يستدل به
 فى مشروعية التاريخ وهو تعريف الوقت يعنى هو من جملة اصوله
 لانه منفرد بالاصالة وهو حديث حسن * (أتانى جبريل فقال يا محمد
 عيش ما شئت من العمر فانك ميت بالتشديد والتخفيف واحبب من شئت
 فانك مفارقة بموت او غيره واعمل ما شئت من خير او شر فانك مجزي
 بفتح اليم وكسر الزاى او بضمها وفتح الزاى واعلم ان شرف المؤمن قيامه
 بالليل اى تمجده فيه وعزه اى قوته وغلبته على غيره استغناؤه عن
 الناس اى عما فى ايديهم البشيرازى فى كتاب الالقاب والكنى (الذهب)
 كلهم عن سهل بن سعد الساعدي (ذهب) عن جابر بن عبد الله
 (حل) عن علي امير المؤمنين قال الشيخ حديث حسن * (أتانى آت
 اى ملك وفيه اشعار بان غير جبريل من عند ربي اى برسالة بامر
 فخيرنى بين ان يدخل بضم اوله اى الله نصف امتى امة الاجابة
 الجنة وبين الشفاعة فيهم فاخترت الشفاعة لهموها اذ يدخلها
 من مات مؤمنا ولو بعد دخول النار كما يفيد قوله وهى كائنة

أو حاصلة لمن مات من هذه الأمة ولو مع اصراره على كل كبيرة لكنه
 لا يشرك بالله شيئا أي ويشهد أبي رسول له (حم) عن أبي موسى
 الأشعري (تتحب) عن عوف بن مالك الأشجعي وهو حديث حسن
 * (أنا في آية من عند ربي عز وجل فقال من صلى عليك من أمته
 صلاة قال المناوي أي طلب لك من الله دوام التشفير ومزيد
 التعظيم ونكرها ليفيد حضورها بأي لفظ كان لكن لفظ الوارد أفضل
 وأفضل الوارد المذكور بعد التشهد كتب الله قدر أو واجب له بها
 عشر حسنات أي ثوابها مضاعفا إلى سبعائة ضعف إلى أضعاف
 كثيرة لأن الصلاة ليست حسنة واحدة بل حسنات متعددة ومحما
 أي أزال عنه عشر سيئات ورفع له عشر درجات ورد عليه مثلها
 أي يقول عليك صلاتي علي وفق القاعدة أن الجزاء من جنس العمل
 فائدة قال العلقمي قال شيخنا قال ابن عبد البر لا يجوز لأحد أن يذكر
 النبي صلى الله عليه وسلم أن يقول رحمه الله لأنه قال من صلى علي ولم
 يقل من ترحم علي ولا من دعالي وإن كان معنى الصلاة الرحمة ولكنه
 خص بهذا اللفظ تعظيما له فلا يعدل عنه إلى غيره ويؤيده قوله
 تعالى لا تتحلوا دعاء الرسل بينكم كدعاء بعضهم بعضا هو وقال
 أبو القاسم شارح الإرشاد الانصاري يجوز ذلك مضافا للصلاة
 ولا يجوز مفردا وفي الذخيرة من كتب الحنفية عن محمد بكسر
 ذلك لا يهاجمه النقص لأن الرحمة غالبا إنما تكون بفعل ما يلام عليه
 هو وقول الأعرابي وحديثه في الصحيحين اللهم ارحمني ومحمدا
 فقد يجاب عنه بأن الدعاء فيه على سبيل التبعية لما قبلها وقوله
 في حديث أبي داود كانت يقول بين التمجيد بين اللهم اغفر لي
 وارحمي الخ قال شيخنا قلت لا يرد بهذا على ابن عبد البر حيث منع
 الدعاء له صلى الله عليه وسلم بالمغفرة والرحمة فإن هذا الحديث
 سبق للتشريع وتعليم الأمة كيف يقولون في هذا المحل من الصلاة

مع ما فيه من تواضعه صلى الله عليه وسلم لربه وأما نحن فلا ندعوله
 إلا بلفظ الصلاة التي أمرنا أن ندعوله بها لما فيها من التعظيم والتفخيم
 والتبجيل اللائق بمنصبه الشريف وقد وافق ابن عبد البر على المنع
 أبو بكر بن العربي ومن أصحابنا الصديقي ونقله الرافعي في الشرح
 وأقره والنووي في الأذكار (رحم) عن أبي طلحة زيد بن سهل الأنصاري
 وأسناده حسن * (أتاني ملك برسالة أي بشئ مرسل به من الله
 عز وجل ثم رفع رجله فوضعها فوق السماء الدنيا والآخرى ثابتة
 في الأرض لم يرفعها تأكيداً قبله والقصد الإعلام ببعض أشباح
 الملائكة (طس) عن أبي هريرة وهو حديث حسن * (أتاني جبريل
 فقال يا محمد كن عجاجاً بالتشديد أي رافعاً صوتك عجاجاً أي سيلاً
 لدماء المهدي بأن تخبرها (رحم) والضياء المقدسي عن السائب بن خالد
 قال الشيخ حديث صحيح * (أتاني جبريل فقال يا محمد صرّح باسمه
 هنا وفيما قبل تلذذاً بذكره كن عجاجاً بالتلبية أي بقولك لبيك
 اللهم لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك
 لا شريك لك عجاجاً شخراً ليدن بضم فسكون المهدة أو الجمعولة
 اضمية فيسن رفع الصوت بالتلبية في النسك للرجل دون غيره
 القاضي عبد الجبار في أماليه عن عمر بن الخطاب قال الشيخ حديث
 حسن لغيره * (أتاني جبريل فأمرني عن الله تعالى أن أمر أصحابي
 أمر تذب ومن معي عطفه عليه دفعا لتوهم أن مراده بهم من عرف
 بنحو طول ملازمة وخدمة أن يرفعوا أصواتهم بالتلبية اظهاراً
 لشعار الإحرام وتعظيم الأحكام (رحم ع ح ب ك هـ) كلهم عن
 السائب بن خالد الأنصاري الخرزجي وهو حديث صحيح * (أتاني
 جبريل فقال لي ان الله يأمرك ان تأمر أصحابك أن يرفعوا أصواتهم
 بالتلبية فانهم من شعار الحج أي علامة وعلاماته (رحم هـ ك ح ب)
 عن زيد بن خالد الجهني قال الشيخ حديث صحيح * (أتاني جبريل

فقال ان ربي وربك المحسن الي واليك بمجمل التريية يقول لك
 تدري بحذف همزة الاستفهام تخفيفا كيف رفعت ذكرك فقلت
 الله اعلم من كل عالم قال لا اذكر بضم الهمزة وقع الكاف الا ذكرت
 بضم فكسر مبي قال الجلال المحلى في تفسير قوله تعالى ورفعا
 لك ذكرك بان تذكر مع ذكرى في الاذان والاقامة والشهادة والخطبة
 وغيرها اه قال البيضاوي واتي رفع مثل ان قرن اسمه باسمه في
 كلمتي الشهادة (ع حب) والضيا المقدسي في كتاب المختارة كلهم
 عن ابي سعيد الخدري قال الشيخ حديث صحيح * (انا في جبريل في حضر
 بفتح فكسر لباس اخضر تعلق بشد اللام وبالقاف به اي اخضر
 الدر اللؤلؤ العظام يعني تمثلى بتلك الهيئة الحسنة وكان يأتيه
 على هيات متكررة (قط) في كتاب الافراد عن ابي مسعود قال الشيخ
 ضعيف * (انا في جبريل فقال اذا توضأت فخلل بحميتك اي اوصل
 الماء الى اصول شعرها ندبا ونبه به على تدب تحليل كل شعر يجب غسل
 ظاهره فقط وهو الذي لا ترى بشرته عند التخطاب لان حميته
 صلى الله عليه وسلم كذلك اما اللحية الخفيفة فيجب ايصال الماء الى
 باطنها (ش) عن انس بن مالك قال الشيخ حديث حسن * (انا في
 جبريل بقدر بكسر فسكون انا يطبخ فيه فاكلت منها اي مما فيها
 قال الشيخ وكان الذي فيها بثر ونجم فاعطيت قوة اربعين رجلا
 زاد ابو نعيم عن مجاهد وكل رجل من اهل الجنة يعطى قوة مائة
 ابن سعد في الطبقات عن صفوان بن سليم بالتصغير مرسل
 قال الشيخ حديث حسن * (انا في جبريل في اول ما اوحى الي
 بالبا للمفعول فعلمتني الوضوء بالضم في الصلاة فلما فرغ اي اتمه
 اخذ عرفة من الماء فنضع به فريجه يعني رش بالماء الا زار الذي
 يلي محل الفرج من الارحى فيندب ذلك لدفع الوسواس (حم قطك)
 عن اسامة بن زيد حب المصطفى وابن حنبله عن ابيه زيد بن حارثة

الكلبى مولى المصطفى قال الشيخ حديث صحيح * (أتاني ملك فسلم علي
 فيه إن السلام متعارف بين الملائكة نزل من السماء لم ينزل قبلها
 أي قبل تلك المرة قال المناوي صريح في أنه غير جبريل فبشرني
 أن الحسن والحسين لم يسم بهما أحد قبلهما سيد شباب أهل الجنة
 قال المناوي أي من مات شيئا في سبيل الله من أهل الجنة الأمن
 خص بدليل وهم الأنبياء وأن فاطمة أمهما سيده نساء أهل الجنة
 هذا مما يدل على فضلها على مريم ابن عساكر في تاريخه عن خديفة
 ابن اليمان قال الشيخ حديث صحيح * (اتبعوا العلماء العاملين أي
 جالسوهم واهتدوا بهديهم فانهم شريح الدنيا بعضهم جمع سراج
 أي يستضاء بهم من ظلمات الجهل كما يجلي ظلام الليل بالسراج المنير
 ويهتدى به فيه ومصباح الآخرة قال المناوي جمع مصباح وهو
 السراج فغايرة التعبير مع اتحاد المعنى للتميز وقد يدعي ان المصباح
 أعظم (فرغ عن انس بن مالك وهو حديث ضعيف * (أتكم المنية
 أي الموت راتية أي حال كونها ثابتة مستقرة قال العلقمي قال
 في القاموس رتب رتوبا ثبت ولم يتحرك له وقال في المصباح رتب
 الشيء رتوبا من باب فعد استقر وقد أمر لازمة أي لا تفارق قال
 في المصباح لزوم الشيء يلزم لزوما ثابتة وقد أمر ويتعدى بالهستهرة
 فيقال ألزمته إقما بكسر فتشديد مركبة من انوما بشقاوة أي بسوء
 عاقبة وإقما بسعادة منه الشقاوة أي كأنكم بالموت وقد حضركم
 والميت إقما إلى النار وإقما إلى الجنة فالزمو الفعل الصالح قال راوي
 الحديث كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا انس من أصحابه غفلة
 نادى فيهم بذلك ابن أبي الدنيا أبو بكر القرشي في كتاب ذكر الموت
 أي ما جاء فيه (هب) كلاهما عن زيد التيمي من كلامه في تفسيره من كلام
 المناوي أنه حديث حسن لغيره * (اتجروا الأمر من التجارة وهو
 تقليب المال للربح في أموال اليتامى جمع يتيم وهو صغير لا أب له

لا تأكلها الزكاة أي تنقصها وتفنيها قال العلقمي ومنه يؤخذ أنه
 يجب على الولي أن ينمي مال اليتيم وهو المريح ويلحق به بقية الأولياء
 (طس) عن أنس بن مالك قال العلقمي بجانبه علامة الحسن وقال
 في الكبير الأصح قلت ولعله ورر من طريقتين أو وقال المناوي
 وسنده كما قال المحافظ العراقي صحيح * (أثبت أن يلين قلبك
 أي تزول قسوته قال العلقمي قال في المصباح لأن يلين لينا والاسم
 لبيان مثل كتاب وهو لين وجمعه لين ويتعدى بالهمزة والضعيف
 وتدرك حاجتك أي تصل إلى ما تطلبه أرحم اليتيم قال العلقمي الرحمة
 لغة رقة القلب تقتضي التفضيل فالمعنى تفضل على اليتيم بشيء
 من مالك وقال المناوي وذلك بأن تعطف عليه وتحنو حنوا يقتضي
 التفضيل والاحسان وأمسح رأسه قططا أو إيناسا أو بالدهن وسأق
 حديث أمسح رأس اليتيم هكذا إلى مقدم رأسه أي من المؤخر إلى المقدم
 ومن له أب هكذا إلى مؤخر رأسه أي من مقدمه إلى مؤخره واطعمه
 من طعامك يلين قلبك برفع يلين على الاستئناف في كثير من النسخ
 وجوز المتبولي الحزم جوابا للآمر وتدرك حاجتك أي إن أحسنت
 إليه وفعلت به ما ذكر حصل لك لين القلب والظفر بمطلوبك
 وسببه أن يدرج لا شكي إليه صلى الله عليه وسلم فسوة القلب فذكره
 (طب) عن أبي الدرداء قال الشيخ حديث ضعيف * (اتخذ الله
 إبراهيم خليلا أي مخاطبا وأصله من المناجاة واتخذني خبيبا
 فبعل بمعنى مفعول أو فاعل ثم قال وعزتي وجلالي أي قوتي
 وعلبتي لأوثرت خبيبي على خليلي ونجيتني أي مناجيتني موسى
 يعني لا فضل له وأقدمته عليها قال العلقمي المحبة أصلها الميل
 إلى ما يوافق المحب ولكن هو في حق من يصح منه الميل والإنقاع
 بالترفق وهي درجة المخلوق وأما الخالق تعالى فمتره عن الأغراض
 فمحبة لعبده تمكنه من سعادته وعصمته وتوفيقه وتمهينه

أي علامة
 الأصح
 أو

أسباب القرب اليه وإضافة رحمته اليه وقصوا ما كشف المحجب
عن قلبه حتى يراه بقلبه وينظر اليه ببصيرته ولسانه الذي ينطق
به والخلة أعلى وأفضل من المحبة قال ابن القيم وأما ما يظنه بعض
العالطين من أن المحبة أكمل من الخلة وإن إبراهيم خليل الله ومحمد
حبيب الله فمن جهله فإن المحبة عامة والخلة خاصة وهي نهاية المحبة
وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن الله اتخذ خليلاً وتبني أن يكون
له خليل غير ربه مع اختياره بحبه لعائشة ولأبيها ولعمر بن الخطاب
وغيرهم وأيضا فإن الله تعالى يحب التوابين ويحب المتطهرين
ويحب الصابرين وخلة خاصة بالمخيلين وبسط الكلام على ذلك
ثم قال وإنما هذا من قلة الفهم والعلم عن الله تعالى ورسوله وقال
الزركشي في شرح البردة زعم بعضهم أن المحبة أفضل من الخلة
وقال محمد حبيب الله وإبراهيم خليل الله وضعف بأن الخلة خاصة
وهي توحيد المحب والمحبة عامة قال الله تعالى إن الله يحب التوابين
قال وقد صح أن الله تعالى اتخذ نبيا خليلا كما اتخذ إبراهيم خليلاً
أهو وقال المناوي قال ابن عربي سمي خليلاً لتخلله الصفات الإلهية
أي دخوله حضراتها وقيامه بمظهرياتها واستيعابها آياتها بحيث
لا يشذ شيء منها عنه قال الشاعر

قد تخللت مسلك الروح مني * وبه سمي الخليل خليلاً
أي دخلت من حيث محبتك جميع مسالك روعي من القوى والأعضاء
بحيث لم يبق شيء منها لم يصل اليه وبسبب هذا التخلل سمي الخليل خليلاً
وهذا كما يتخلل اللون الذي هو عرض المتلون الذي هو جوهره حل فيه ذلك
العرض حلول الشريان والخليل من الأرض المضموم الذي كشف الغطاء
عنه حتى لا يعقل سواه (هب) عن أبي هريرة وهو حديث ضعيف
* (اتخذوا نديا الشراويلات التي ليست طويلة ولا واسعة فانها
مكروهة كما في حديث أبي هريرة قال العنقي وليس صلى الله عليه وسلم

ويعده فليس
العلمي * فانما
ما لم يكن كذا
وانما كنت العليلا

السراويل بكل قررة عن أبي هريرة قلت يا رسول الله وانك لتلبس السراويل
 قال أجل في السفر والحضر والليل والنهار فاني امرت بالسراويل أجد شيئا
 أستر منه والسراويل معرب يذكر ويؤنث وبالنون بدل اللام وبالهمزة
 بدل المهمله ومصروفة وغير مصروفة قال الأزهرى السراويل العجمية
 عربت وجاء السراويل على لفظ الجماعة وهي واحدة وقد سمعت غير واحد
 من الاعراب يقول سر وائل واذا قالوا سراويل انشواها قال في الصباح
 والجمهور ان السراويل العجمية وقيل عربية جمع سراويله تعديرا والجمع
 سراويلات فانها من أستر ثيابكم أي من أكثرها سترة أو هي أكثرها
 سترة ومن زائدة وذلك لسرورها للمؤخرة التي يسوء صاحبها
 كشفها وحضنوا بها نساء كم اذا فرجن قال العلقمي قال الجوهري
 وحضنت القرية بنيت حولها اهرا فالمعنى اتخذ والماء يخشى من كشفه
 حصنا أي سترا مانعا من الرؤية لو تكشفن بسبب وقعة أو هبوب
 ريح شديدة ترفع الثياب أو نحو ذلك (عق عدد) واليه في كتاب
 الأدب كله عن علي أمير المؤمنين قال الشيخ حديث حسن لغيره
 * (اتخذوا المارشاد السودان جمع أسود اسم جنس يسم الحبيشى
 وغيره لكن المراد هنا الحبيشى بقرينة ما يجي فان ثلاثة منهم
 من سادات اهل الجنة أي من أشرفهم وعظماهم لقان المحكم
 عبد حبش لداود أعطا الله الحكمة لا النبوة عند الأكثر والنجاشي
 بفتح النون أشهر واسمه اصحجه بمهملات وبلال الحبيشى المؤذن
 للنبي صلى الله عليه وسلم من السابقين الأولين الذين عبدوا في الله
 (حب) في كتاب المنع من الرواة (طب) كلاهما عن ابن عباس
 وهو حديث ضعيف * (اتخذوا نداء اليك الابيض فان دارا فيها
 ديك ابيض لا يقربها شيطان فيعالم من شطن بعد لبعده عن الحق
 أو فعلا من شاط بطل أو احترق غضبا ولا ساجر وعلم من نفي القرب
 نفي الدخول والمراد لا يؤثر في أهلها يجر ساجر ولا تسلط شيطان

مخوام

لمخواض علمها الشارح ولا الدورات بالتصغير جمع ذارخولها
 أي المحيطة بها من الجهات الأربع وسيأتي بسط ذلك في حرف الدال
 (طس) عن انس بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف * (اتخذوا
 هذه الحمام قال العلقمي هو ما عت أي شرب الماء بلا مص وزار بعضهم
 وهذا رأي صوت ولا حاجة إليه لأنه لا زرع العت المقاصد
 جمع مقصوصة والمراد التي قصت أبعينها حتى لا تطير في بيوتكم
 فانها تلهم الجن عن صبيانكم أي عن تعلمهم بهم وازاهم لهم قيل
 وللأحمر في ذلك من يخصصه الشيرازي في كتاب الألقاب
 والكنى (خطفر) كلهم عن ابن عباس (عد) عن انس بن مالك
 قال الشيخ حديث ضعيف * (اتخذوا الغنم يشمل الضان والمز
 فانها بركة أي خير ونماء لسرعة نتاجها وكثرة اذهي تنبع في العام
 مرتين وتضع الواحد والاكث (طب خط) عن أم هاني بنت ابي
 طالب اخت علي أمير المؤمنين ورواه عنها ايضا بلفظ اتخذ
 يا امرهاني غنما فان فيها بركة قال العلقمي بجانبه علامة الحسن
 * (اتخذوا عند الفقراء أي يدي جمع يدي أي اصنعوا معهم معروفا
 واليد كما تطلق على الجارحة تطلق على نحو النعمة فان لهم دولة
 يوم القيامة أي انقلا با من الشدة الى الرخاء ومن العسر الى اليسر
 (حل) عن الحسين بن علي بن ابي طالب وهو حديث ضعيف
 * (اتخذوه من ورق قال المناوي بفتح الواو وبثليث الراء
 أي التكون والفتح والكسر أي من فضة والامر للتدب ولائمه
 مثقالا وهو درهم وثلاثة أسباع درهم والنهي للتنزيه فان زاد
 عن مثقال فهو للتنزيه أيضا ما لم يسرف عادة وقوله يعني الخاتم
 تقرير من الراوي فلبس الخاتم سنة قال العلقمي وحاصل ما ذهب
 إليه اصحابنا الشافعية انه يباح بلا كراهة لبس خاتم الحديد
 والنحاس والرصاص بفتح الراء مخبر الصمغيين المس والوخا تما

من حديد واما خبر ما لي اري عليك حلية اهل النار لمن جاء
 وعليه خاتم من حديد فضعه النورى (٣) عن بريرة بالتصغير
 ابن الحبيب الاسلمى قال الشيخ حديث حسن * (ان درون اتعلمون
 ما العضة بفتح العين المهملة وسكون الضاد المهملة قال العلقمى الرمى
 بالعضية وهو البهتان والكذب فائدة البهتان الباطل الذى
 يتخير منه والبهت الكذب والافتراء قالوا الله ورسوله اعلم ففسره
 صلى الله عليه وسلم بقوله نقل الحديث من بعض الناس الى بعض
 لفسده واى الناقلون بينهم اى المنقول اليهم وعنه وهو النسيمة
 المدودة من الكبار والقصد النهى عن ذلك (خدهق) عن انس
 ابن مالك قال الشيخ حديث حسن * (اترعوا بفتح الهزة وسكون
 المشاة الفوقية وكسر الراء وضم العين المهملة الطسوس بضم الطاء
 جمع طس وهو لغة الطست قال العلقمى اترعت الحوض اذا ملأته
 والمعنى املؤا الطست بالماء الذى تغسل به الايدي اى الغسالة
 لما سياتى عن ابى هريرة وخالفوا الجوس وهو عبدة النار وانهم
 لا يفعلون ذلك قال العلقمى قال شيخنا قال البيهقى اترعوا يعنى
 املؤا واخرج عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لا ترفعوا الطسوس حتى تطف اجمعوا وضوءكم جمع الله شملكم
 واخرج عن عمر بن عبد العزيز انه كتب الى عامله بواسط بلغنى
 ان الرجل يتوضأ فى طس ثم يؤمر بها فتراق وان هذا من زى
 الاعاجم فتوضؤ فيها فاذا امتلأت فاهر يقوها (هب خط فر)
 كلهم عن ابن عمر بن الخطاب وضعفه البيهقى * (اترعون بفتح
 الهزة والمشاة الفوقية وكسر الراء وضم العين المهملة اى اتخرجون
 وتمتعون قال الجوهرى وتورع عن كذا اى تخرج عن ذكر الفاجر
 هو المنبعث فى المعاصى والمخارم قال فى المصباح وفجر العبد فجورا
 من باب قصد فسق وفجر الخالف فجورا كذب والمصدر والمنسب

من أن تذكره للتأكيد هذا ما ظهر بعد التأمل والاستفهام
 لأنكاره فاذا علمتم انكار ذلك فاذكروه بما تجاهر به فقط وقال
 العلقمي اذكروا الفاسق بما فيه من غير زيادة له فانكم ان تذكروه
 يعرفه الناس أي يعرف فواحده فيحذروه ويتجنبوه فامر بذكره
 للمصلحة فيطلب ذلك ممن أمن على نفسه (خط) في كتاب تراجم
 رواة مالك عن أبي هريرة قال الشيخ حديث ضعيف * (اترعون عن
 ذكر الفاجر متى يعرفه الناس قال العلقمي المعنى اذكروا الفاسق
 المعلن بما فيه من غير زيادة لتعرف عينه وتحذره الناس ابن أبي الدنيا
 أبو بكر القرشي في كتاب الالقباب (عدطب هق خط) عن بهز بن حكيم
 عن أبيه عن جده قال الشيخ حديث ضعيف * (اتركوا الترك جيل
 من الناس معروف والجمع اترك والواحد تركي كرومي وأروام
 ما تركوكم أي مدة تركهم قال العلقمي والمعنى المراد لا تتعرضوا
 لهم ما داموا في ديارهم ولم يتعرضوا لكم وخصوا الشدة بأسهم
 وبرد بلادهم فان أول من يسلب أمتي ملاكهم أي أول من ينزع
 منهم بلادهم التي ملكوها وما حولهم الله فيه أي اعطاهم من النعم
 بنو قنطورا بالمدجارية سيدنا ابراهيم صلى الله عليه وسلم من نسلها
 الترك أو الترك والدليم والغزوقيل هم بنو عم يا جوج وما جوج
 (طلب) وكذا في الأوسط والصغير عن ابن مسعود وهو حديث
 ضعيف * (اتركوا الحبشة جيل من الناس معروف ما تركوكم
 أي مدة دام تركهم لكم قال العلقمي ووجه تخصيصهم أن بلادهم
 وعره ذات حر عظيم ويقال أن نهر النيل الواصل إلى مصر من
 بلادهم يأتي فإن شأوا حبسوه وبين المسلمين وبينهم مهار عظيمة
 ومقار ورساقة فلم يكلف الشارع المسلمين دخول بلادهم لعظم
 ما يحصل لهم من التعب والمشقة في ذلك فان الحبشة ستأتي
 إلى الكعبة وتستخرج كنزها فلا يطاقون كما أشار إليه بقوله فانه

أَى الشان لا يشتخرج كثر الكعبة أَى المال المدفون تحتها إلا
 عبد حبشي لقبه ذوالسويقين من الحبشة بالتصغير تشبهاً ساقه
 أَى هو دقيقه جداً والحبشة وإن كان شأنهم دقة السوق لكن هذا
 متميز بمزيد من ذلك يعرف به (وذلك) عن ابن عمرو بن العاص قال
 الشيخ حديث صحيح * (اتركوا الدنيا لأهلها أَى لعبد الدرهم
 والدينار والمنهمكين في تحصيلها المشغوفين بجنتها فمن تركها
 استراح فإنه أَى الشان من أخذ منها فوق ما يكفيه لنفسه وعياله
 أخذ من حنقه قال العلقمي الحنف الهلاك والذي يظهر أن معنى من
 هنا يكون بمعنى في كما في قوله تعالى إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة
 وبعد ما مضى مخذوف ويكون المعنى أخذ في أسباب هلاكه
 وهو لا يشعر أَى لا يعلم والقصد المحدث به على الاقتصار على قدر
 الكفاية (فر) عن انس بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف * (اتق الله
 فيما تعلم قال العلقمي وسببه أن يزيد بن سلمة قال يا رسول الله
 إني قد سمعت منك حديثاً كثيراً أخاف أن ينسيني أوله آخره
 فأرشدني صلى الله عليه وسلم أن يعمل بما يعلم قلت ويؤيده حديث
 من عمل بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم (تحت) عن يزيد بن سلمة الجعفي
 قال الشيخ حديث حسن * (اتق الله في عسرك وليسرك أَى في ضيقك
 وشدتك وضدها بأن تجتنب ما نهى عنه وتفعل ما أمر به في جميع
 أحوالك ابوقرة بضم القاف وشدّة التاء الزبيدي نسبة إلى زبيد
 المدينة المشهورة باليمن في سننه بضم السين عن طليب بالتصغير
 ابن عرفة قال الشيخ حديث صحيح * (اتق الله بامثال أمره واجتناب
 نهيه حيثما كنت أَى في أَى زمان ومكان كنت فيه وأتبع السيئة
 الصادرة منك وظاهر الحديث يعم الصغائر والكبائر قال المناوي
 وجري عليه بعضهم لكن خصه الجمهور بالصغائر وقال الجلال
 السيوطي في تفسير قوله تعال إن الحسنات كالأصوات الخمس يذهبن

السيئات

السّيّات الذنوب الصغائر نزلت فيمن قبل اجنبية فاخبره صلى الله
 عليه وسلم فقال ابي هذا قال لجميع امّتي كلهم رواه الشيخان
 المحسنة كصلاة وصدقة واستغفار تمجها اي السيئة وخالق
 بالثقاف الناس بخلق حسن اي تكلف معاشرتهم بالمعروف من طلاقة
 وجه وخفض جناح وتلطف وايناس وبذل ندى وتجل اذى
 فان فاعل ذلك يرجي له في الدنيا الفلاح وفي الآخرة الفوز بالنجاة
 والنجاح فائدة قال المناوي قال الامام احمد بن حنبل لابي حاتم
 ما السلامة من الناس قال بأربع تغفر لهم جملهم وتمنع جهلك عنهم
 وتبذل لهم شيتك وتكون من شيتهم ايسا (حم ت ك هب) كلهم
 عن ابي ذر الغفاري (حم ت هب) عن معاذ بن جبل ابن عساكر
 في تاريخه عن انس بن مالك قال الشيخ حديث حسن * (اتق الله
 اي اتق عقابه بفعل المأمورات وتجنب المنهيات فالتقوى هي التي
 يحصل بها الوقاية من النار والفوز بدار القرار ولا تحقرن بفتح
 المثناة الفوقية وسكون الحاء المهملة وكسر القاف ونون التوكيد
 الثقيلة اي لا تستصغرن من المعروف ما عرفه الشرع والعقل
 بالحسن شيئا وان قل كما اشار الى ذلك بقوله ولو ان تفرغ
 بضم اوله اي نصب من دلوك في اناء المستنقى اي طالب السقيا
 ولو ان تلقى اخاك في الاسلام اي تراه وتجمع به ووجهك اليه
 منبسط منطلق بالبشر والسرور وايتاك واسبال الازار بنصب
 اسبال على التحذير اي احذر ارحاه الى اسفل الكعبين ايها الرجل
 اما المرأة فالاسبال في حقها اولى محافظة على الستر فان اسبال
 الازار من المخيلة بوزن عظيمة الكبر والمخيلة التكبر الناشئ عن
 تخيل فضيلة يجدها الانسان في نفسه ولا يحجبها الله اي لا يرضها
 ويُعذب عليها ان شاء وهذا ان قصد ذلك وان امره اي انسان
 ستمك اي سبك وعيرك بالتشديد اي قال فيك ما يعيبك

وَيَلْحَقُ بِكَ عَارًا بِأَمْرٍ هُوَ فِيكَ هَذَا مَا فِي كَثِيرٍ مِنَ الشَّيْخِ وَفِي نَسْبَةِ
 شَرَحَ عَلَيْهَا الْمُنَاوِي بِأَمْرٍ لَيْسَ هُوَ فِيكَ وَهُوَ بَلَّغٌ لَا تَعْتَرَهُ بِأَمْرٍ
 هُوَ فِيهِ لِأَنَّ التَّنَزُّهَ عَنِ ذَلِكَ مِنْ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَدَعْوَةٌ أَيْ تَرْكُهُ
 يَكُونُ وَبِالْهَيْبَةِ أَيْ وَبِالْمَاذُكْرِ أَيْ سُوءِ عَاقِبَتِهِ وَشَوْمُ وَزْرُهُ عَلَيْهِ
 وَحَدَهُ وَأَجْرَهُ لَكَ وَلَا تَسْبِئَنَّ أَحَدًا مِنَ الْمَعْصُومِينَ أَمَا غَيْرُ الْمَعْصُومِ
 كَحَرْبِي وَمُرْتَدٍّ فَلَا يَحْرَمُ شَتْمُهُ وَيَأْتِي فِي خَبَرٍ مَا يَفِيدُ أَنَّ مَنْ سَبَّه
 إِنْسَانَ فَلَهُ شَتْمُهُ بِمِثْلِهِ لَا بِأَزِيدٍ فَمَا هُنَا إِلَّا كَمَلُ الطَّيَالِسِيِّ أَبُو دَاوُدَ
 (حَب) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَلِيمٍ الْهَجِيمِيِّ مِنْ بَنِي هَجِيمٍ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ
 صَحِيحٌ * (اتَّقِ اللَّهَ يَا أَبَا الْوَلِيدِ كُنِيَّةَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّلَامِ قَالَ لَهُ
 لَمَّا بَعَثَهُ عَامِلًا عَلَى الزَّكَاةِ لَا تَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَي لثَلَاثًا تَأْتِي يَوْمَ
 الْعَرَضِ الْأَكْبَرِ بِبَعْضِ تَحْمَلِهِ زَادَ فِي رِوَايَةِ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعٍ لَهُ رُغَاءٌ بِضَمِّ
 الرَّاءِ وَالْمَدِّ أَي تَصَوِّتُ وَالرُّغَاءُ صَوْتُ الْإِبِلِ أَوْ بَقْرَةٍ لَهَا خَوَارِجٌ
 بِجَاءٍ مَعْجَمَةٌ مَضْمُومَةٌ أَي تَصَوِّتُ وَالخَوَارِجُ صَوْتُ الْبَقَرِ أَوْ شَاةٍ لَهَا
 نُوْجٌ بِمِثْلَةِ مَضْمُومَةٍ فَهَمْزَةٌ مَمْدُودَةٌ فَجِيمٌ صِيَاغُ الْغَنَمِ وَالْمُرَادُ
 لَا تَنْجَاوِرَ الْوَالِجِبَ فِي الزَّكَاةِ فَتَأْخُذَ بَعْضَ زَائِدِ الْأَوْشَاءِ أَوْ بَقْرَةٍ
 فَإِنَّكَ تَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَحْمَلُهُ عَلَى عُنُقِكَ فَقَالَ عُبَادَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 إِنَّ ذَلِكَ كَذَلِكَ قَالَ أَيْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ اللَّهُ قَالَتِ
 وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَعْمَلُ عَلَى اثْنَيْنِ أَبَدًا (طَب) عَنْ عُبَادَةَ
 ابْنِ الصَّامِتِ الْخَزْرَجِيِّ وَاسْتَدَاهُ حَسَنٌ * (اتَّقِ الْمُحَارِمَ أَي أَحْذَرِ
 الْمَوْقُوعَ فِيمَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْكَ تَكُنْ أَعْبَدَ النَّاسِ أَي مِنْ أَعْبَادِهِمْ
 إِذْ يَلْزَمُ مِنْ تَرْكِ الْمُحَارِمِ فَعَلِ الْفَرَاغُضَ وَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ وَأُتِيَ بِبَعْضِ
 النُّوَافِلِ كَانَ أَكْثَرَ عِبَادَةً وَأَرْضَ بِمَا فَسَمَّ اللَّهُ لَكَ أَي أَعْطَاكَ تَكُنْ
 أَعْنَى النَّاسِ لَيْسَ الْعَنَى بِكَثْرَةِ الْعَرَضِ وَلَكِنَّ الْعَنَى غِنَى النَّفْسِ وَالْحَسَنُ
 إِلَى جَارِكَ بِالْقَوْلِ وَالْفِعْلُ تَكُنْ مُؤْمِنًا أَي كَامِلًا بِالْإِيمَانِ وَأَحِبَّ
 لِلنَّاسِ مَا تَحَبَّتْ لِنَفْسِكَ مِنَ الْخَيْرِ الْأُخْرِيِّ وَالْإِدْبِيُّ تَكُنْ مُسْلِمًا

كامل الإسلام ولا تكثر الضحك فإن كثرة الضحك تيمت القلب
 أي تفسد به مغمورا في الظلمات بمنزلة الميت الذي لا ينفع نفسه
 وذا من جوامع الحكم (حم ت هب) كلهم عن أبي هريرة قال الشيخ
 حديث حسن * (اتقوا الله يا علي كذا هو ثابت في رواية محرجه الخطيب
 دعوة بفتح الدال المرة من الدعاء أي تجنب دعاء المظلوم أي تجنب
 الظلم فأقام المسبب مقام السبب فأما يسأل الله تعالى حقه وإن الله
 تعالى لن يمنع ذاهق أي صاحب حق حقه لأنه الحاكم العادل نعم ورد
 في حديث أنه تعالى يرضى بعض حضور بعض عباده بما شاء (خط)
 عن علي أمير المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف السند حسن المتن
 * (اتقوا الله في هذه البهائم جمع بهيمة المعجمة أي التي لا تقدر على
 النطق قال العلقمي والمعنى خافوا الله في هذه البهائم التي لا تتكلم فتسأل
 ما بها من الجوع والعطش والتعب والمسقة فأركبوها إرشاد أحاط كونه
 صالحة وكلوها صالحة للأكل أي سمينة والقصد الرجوع عن تجويعها
 وتكليفها فالأنتيق (حم ذ) وابن خزيمة في صحيحه (حب) كلهم
 عن سهل بن الحنظلية وأسناده صحيح * (اتقوا الله وأعدوا في أولادكم
 بأن تسوا بينهم في العطية وغيرها قال العلقمي وسببه أن رجلا أعطى
 أحد أولاده وأراد أن يشهد النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك فامتنع
 وذكره وعدم العدل بين الأولاد مكروه لأحرام بقريته قوله في مسلم
 أشهد على هذا غيري فامتناعه صلى الله عليه وسلم من الشهادة تورع
 وتنزهه وقال الحنابلة بالحرمة (ق) عن النعمان بن بشير الحرزجي
 * (اتقوا الله وأعدوا بين أولادكم كما تحبون أن يبروكم بفتح أوله أي
 كما تحبون أن يبروكم الجميع (طب) عنه أي النعمان المذكور قال الشيخ
 حديث صحيح * (اتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم أي الحالة التي يقع
 بها الاجتماع والابتلاف فإن الله تعالى يصلح بين المؤمنين يوم القيامة
 بأن يلهم المظلوم العفو عن ظالمه أو يعوضه عن ذلك بأحسن الجزاء

(ع ك) عن أنس بن مالك قال الشيخ حديث صحيح * (اتقوا الله فيما ملكت أيما من الأرقاء وغيرهم بالقيام بما يحتاجون اليه ولا تكلفوهم على الدوام ما لا يطيقونه على الدوام) (رحل) عن علي أمير المؤمنين قال الشيخ حديث صحيح * (اتقوا الله في الصلاة بالمحافظة على تعلم كيفيةها والمداومة على فعلها في أوقاتها بشرطها وعدم ارتكاب منهياتها والسعي إليها جمعة وجماعة وغير ذلك وما ملكت أيما من آدمي وحيوان محترم (خط) عن أم سلمة هندايم المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف * (اتقوا الله في الضعيفين قالوا وما هما يا رسول الله قال المملوك ذكر أكان أو أنثى والمرأة أي الأنتى زوجة كانت أو غيرها لقوله في الحديث الآتي المرأة الأرملة ويحتمل أن يكون المراد الزوجة ووصفها بالضعف استعظافا ابن عساكر في تاريخه عن ابن عمر بن الخطاب وهو حديث ضعيف * (اتقوا الله في الصلاة اتقوا الله في الصلاة اتقوا الله في الصلاة بتعليم أركانها وشروطها وهياتها وأبعاضها والالتيان بها في أوقاتها والتكرير لمزيد التأكيد اتقوا الله فيما ملكت أيما منكم بفعل ما تقدم اتقوا الله في الضعيفين المرأة الأرملة قال المناوي أي المحتاجة المسكينة التي لا كافل لها والصبي اليتيم أي الصغير الذي لا أب له ذكر أكان أو أنثى

(ه ب) عن أنس بن مالك قال الشيخ حديث حسن * (اتقوا الله وصلوا الخمسكم أي صلواتكم الخمس وأضافها إليهم لأنها لم يجتمع لغيرهم وصوموا شهركم رمضان والأضافة للاختصاص وأدوا زكاة أموالكم إلى مستحقها أو إلى الإمام طيبة بها أنفسكم قال المناوي ولم يذكر الحج لكون الخطاب وقع لمن يعرفه وغالب أهل البحار يجنون كل عام أولاً لأنه لم يكن فرضاً وأطيعوا إذا صاحب أمرهم أي من ولي أموركم في غير معصية تدخلوا جنته ربكم الذي ربكم في نعمته قال الطيبي أضاف الصلاة والصوم والزكاة والطاعة

اليهم ليقابل العمل بالثواب في قوله جنة ربكم ولتنعقد البيعة
 بين الرب والعبد كما في آية ان الله اشترى من المؤمنين أنفسهم
 وأموالهم وقوله طيبة بها أنفسكم هو في بعض الروايات وفي
 بعض النسخ وفي اخرى استقامه (ت حب لك) عن أبي أمامة صدى
 ابن عجلان الباهلي آخر الصحب موتا بالشام قال (ت) حسن صحيح
 * (اتقوا الله وصلوا بالاكسر والتخفيف من الصلاة وهي العطية
 أرحامكم أقر بكم بان تحسنوا اليهم قولاً وفعلاً مما أمكن وذلك
 وصية الله للاحكام السابقة في الكتب المنزلة كالنوراة والا نجيل
 ابن عساکر في تاريخه عن ابن مسعود وأسناده ضعيف لكن له
 شواهد * (اتقوا الله فان اخونكم عندنا معشر النبيين او النون للتعظيم
 من طلب العمل اى الولاية وليس اهلا لها قال العلقمي لان طلبه لها
 وهو ليس لها بأهل يدل على ان فيه خيانة فظاهر كلامه ان اخون
 ليس على بابيه وقال المناوى اى اكثركم خيانة فان كان للولاية أهلاً
 فالأولى عدم الطلب ما لم يتعين عليه والآ وجب (طب) عن ابي
 موسى الاسعري قال الشيخ حديث حسن * (اتقوا البؤل اى
 احترزوا ان يصيبكم منه شئ فاستبروا منه ندباً وقيل وجوباً
 لأن التهاون بها تهاون بالصلاة التى هى افضل الاعمال فلذا كان
 أول ما يسأل عنه كما قال فانه أول ما يحاسب به العبد اى الانسان
 المكلف فى القبر اى اول ما يحاسب فيه على ترك التنزه منه فاما
 ان يعاتب ولا يعاقب او يناقش فيعذب قال العلقمي لا يقال قوله
 أول ما يحاسب به العبد فى القبر اى قوله الآتى أول ما يحاسب العبد
 على الصلاة لاننا نقول المحاسب عليه فى القيامة جميع الاعمال وذات
 بعضها ولا بعد فى ان يكرر عليه مرتين فى البرزخ وفى القيامة او ان
 التنزه عنه من شروطها فهو كما تجزئ منها او المحاسب عليها فى القيامة
 على جميعها جملة وتفصيلاً وفى القبر على بعض شروطها (طب) عن ابي

اِمَامَةٌ الْبَاهِلِي قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ حَسَنٌ * (اتَّقُوا الْحَجَرَ بِالتَّحِيرِ يَكُنِ
 الْحَرَامُ اِي الَّذِي لَا يَحُلُّ لَكُمْ اسْتِعْمَالُهُ بِمَلِكٍ أَوْ جَارَةٍ أَوْ عَارَةَ اِي
 اتَّقُوا اخْذَهُ وَاسْتِعْمَالَهُ فِي الْبُنْيَانِ وَغَيْرِهِ وَانْمَا خَصَّ الْبُنْيَانُ لِأَنَّ
 الْاِنتِفَاعَ بِهِ فِيهِ أَكْثَرُ فَانْ اِي فَانَّ اِدْخَالَهُ فِي الْبُنْيَانِ اَسَاسُ الْحَرْابِ
 اِي قَاعِدَتُهُ وَاصِلُهُ وَعَنْهُ يَنْشَأُ وَاِلَيْهِ يَصِيرُ وَالْمَرَادُ حَرْبُ الدِّيْنِ
 اَوْ الدُّنْيَا بِقَلَّةِ الْبِرِّكَهَةِ وَشَوْمِ الْبَيْتِ الْمُبْنِيِّ بِهِ (هَب) عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ
 الْخَطَّابِ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ * (اتَّقُوا الْحَدِيثَ عَنِّي اِي
 لَا تَحْتَدِثُوا عَنِّي اِلَّا مَا فِي رِوَايَةٍ بِمَا عَلِمْتُمْ نَسْبَتُهُ اِلَيَّ فَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ
 مُتَعَمِّدًا حَالَ مِنْ فَاِغْلُ كَذَبٍ فَلْيَتَّبِعُوْا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ اِي فَلْيَتَّخِذْ
 لَهُ مَحَلًّا فِيهَا يَنْزِلُ فِيهِ فَهِيَ اَمْرٌ بِمَعْنَى الْخَبْرِ اَوْ هُوْدَعَا اِي نَبُوْءُ اِهْ
 ذَلِكُمْ وَمَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بَرَأَيْهِ اِي مِنْ غَيْرِ اَنْ يَكُوْنَ لَهُ خِبْرَةٌ بِلُغَةِ الْعَرَبِ
 وَمَا ذَكَرَهُ السَّلَفُ مِنْ مَعَانِيهِ فَلْيَتَّبِعُوْا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ لِأَنَّهُ وَاِنْ طَابَقَ
 الْمَعْنَى الْمَقْصُودُ بِالْاِيَةِ فَقَدْ اَقْدَمَ عَلَى كَلَامِ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ بِغَيْرِ اِذْنٍ
 وَمَثَلُ الْقُرْآنِ فِي ذَلِكَ كُلِّ حَدِيثٍ نَبَوِيٍّ (حَمَت) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ
 الشَّيْخُ حَدِيثٌ حَسَنٌ * (اتَّقُوا الدُّنْيَا اِي اجْتَنِبُوا الْاَسْبَابَ الْمُوْدِيَّةَ
 اِلَى الْاِنْتِهَاكِ فِي الزِّيَادَةِ عَلَى الْكِفَايَةِ فَانْهَا مُوْدِيَّةٌ اِلَى الْهَلَاكِ قَالَ بَعْضُهُمْ
 لَوْ وَصَفْتَ الدُّنْيَا بِشَيْءٍ لَمَا عَدَدْتَ قَوْلَ ابْنِ النُّوَّاسِ *
 * اِذَا امْتَحَنَ الدُّنْيَا لِبَيْبِ تَكْشَفَتْ * لَهُ عَنْ عَدُوِّ فِي ثِيَابِ صَدِيقٍ *
 وَاتَّقُوا النِّسَاءَ اِي اجْتَنِبُوا التَّطَلُّعَ اِلَى النِّسَاءِ الْاَجْنِبِيَّاتِ وَالتَّقَرُّبَ
 مِنْهُنَّ فَانَّهُ مَهْلِكٌ فَانْ اِبْلِيسَ طَلَّاعَ رَفَادٍ بِالتَّشْدِيدِ وَالمَطْلَعُ مَكَانُ
 الْاِطْلَاعِ مِنْ مَوْسِعٍ عَالٍ يُقَالُ مَطْلَعٌ هَذَا الْجَبَلُ مِنْ مَكَانٍ كَذَا اِي
 مَا تَاهُ وَمَصْعَدُهُ فَانَّ اِبْلِيسَ مَجْرِبٌ لِّلْمَوْرِ رَكَابٌ لَهَا يَلْعُوْهَا بِقَهْرٍ
 وَغَلْبَةٍ وَمَا هُوَ بِشَيْءٍ مِنْ فُخُوخِهِ جَمْعُ فُخٍّ وَهُوَ اَلِ الصَّيْدُ وَيَجْمَعُ عَلَى
 فُخَاخٍ اَيْضًا بِاَوْثُقٍ لَصَيْدِهِ اِي مَصِيْدُهُ فِي الْاِتْقِيَا بِالْمُنْشَاةِ جَمْعُ تَقَى
 مِنَ النِّسَاءِ فَهِنَّ اَعْظَمُ مَصَانِدَهُ يَزِيْتُهُنَّ فِي قُلُوبِ الرِّجَالِ وَيَغْوِبُهُمْ

بهن فيقعون في المحذور (ف) عن معاذ بن جبل باسناد ضعيف
 * اتقوا الظلم الذي هو مجاوزة الحد والتعدي على الخلق فان الظلم
 في الدنيا ظلمات على صاحبه يوم القيامة فلا يهتدي بسببه يوم
 يسفي نور المؤمنين بين ايديهم فالظلمة حسية وقيل معنوية (حم
 طب هب) عن ابن عمر بن الخطاب * اتقوا الظلم فان الظلم ظلمات
 يوم القيامة واتقوا الشخ الذي هو بخل مع حرص فهو أشد البخل
 والبخيل ما بيع الزكاة ومن لا يقري الضيف فكل منهما بخيل فان
 الشخ اهلك من كان قبلكم من الامم وحملهم على ان سفكوا دماءهم
 اى اسالوها يقتل بعضهم بعضا جرصا على استئثار المال واستحلوا
 محارمهم اى ما حرم الله من اموالهم وغيرها والمخاطب للمؤمنين
 رد عما لهم عن الوقوع فيما يؤذيهم الى منازل الهاكبين من الكافرين
 الماضين وتحريضهم على التوبة والمسارعة الى نيل الدرجات
 مع الفائزين (حم خدم) عن جابر بن عبد الله * اتقوا القدر
 بفتح القاف والدال المهملة اى احذروا انكاره فعليكم ان تعتقدوا
 ان ما قدر في الازل لا بد من كونه وما لم يقدر فوقعه محال
 وانه تعالى خلق الخير والشر فهما مضافان اليه تعالى خلقا وايجادا
 والى العبد فعلا واكتسابا وان جميع الكائنات بقضائه وقدره
 قال العلقمي وفي الطبقات الكبرى لابن السبكي عن الربيع بن سليمان
 قال سئل الشافعي رضي الله تعالى عنه عن القدر فانشأ يقول
 * ماشئت كان وان لم أشأ * وما شئت ان لم تشأ لم يكن
 * خلقت العباد على ما علمت ففى العلم يجرى الفتى والفق
 * على ذامنت وهذا خذلنت وهذا عمدت وذالم تعس
 * فمنهم شقى ومنهم سعيد ومنهم قبيح ومنهم حسن
 فانه اى فان انكاره كما تقدم شعبية من النصراينة اى فرقة من فرق
 دين النصارى وذلك لان المعتزلة الذين هم القدرية انكروا

ايجاد الباري فعل العبد وجعلوا العبد قادرا عليه فهذه اثبات للشريك
 كقول النضاري ابن ابي عاصم احمد بن عمرو (طب عد) كلهم عن ابن
 عباس قال الشيخ حديث ضعيف * (اتقوا اللاعنين وفي رواية مسلم
 اللعائين بصيغة المبالغة أي الامير من الجالسين للعن أو الشتم والطرده
 الباعثين عليه الذي يتخلى على حذف مضاف وهو خبر عن مبتدأ
 محمد وف اي احدها تنقوط الذي تنقوط في طريق الناس المسلوكة
 او في ظلمة اي والثاني تنقوط الذي يتنقوط في ظلمة المتخذ مقبلا
 او للتحدث فيكره تنزيها وقيل تحريما واختاره في المجموع لما فيه من
 الايداء (حم م ه) عن ابي هريرة * (اتقوا الملاعن مواضع اللعن
 جمع ملعنة الفعلة التي يلعن بها فاعلمها الثلاث في رواية الثلاثة
 والأول القياس البراز قال العلقمي قال في النهاية هو بالفتح اسم
 للمفضا الواسع فكنوا به عن قضا الحاجة كما كتوا عنه بالتحلا وبالكسر
 كناية عن الغائط فيجوز فتح الباء وكسرها في الموارد أي الجارية
 والطرق إلى الماء وقارعة الطريق قال الجوهري اعلاه وقال
 في النهاية وسطه وقيل اعلاه وقال النووي في شرحه صدره وقيل
 وسطه وقيل ما برز منه والظل الذي يجتمع فيه الناس لمباح ومثله
 كل محل اتخذ لمصالحهم المباحة فليس المراد كل ظل يمنع قضا الحاجة
 تحته فقد قعد المصطفى حاجته تحت حائش نخيل والحائش ظل
 بلا ريب ذكره في المجموع (ده ك هق) عن معاذ بن جبل واسناده حسن
 * (اتقوا الملاعن الثلاث لقضا الحاجة ويقضيها في ظل يستظل
 بالبنا للمجهول أي يستظل الناس فيه للوقاية من حر الشمس ومثله
 موضع الشمس في الشتاء أو في طريق مسلوكة أو تقع اي ماء نافع
 بنون ثم قاف أي مجتمع فيكره ذلك قال الاذري وغيره وفي هذه
 الأحاديث عموم للفضيلتين وهو رد على من خصه بالغائط (حم)
 عن ابن عباس قال الشيخ حديث صحيح * (اتقوا المجدوم أي الذي

به الجذام وهو داء ردي وجدًا معروف كايثقي الاسد اي اجتنبوا
مخالطته كما تجتنبوا مخالطة الحيوان المفترس فانه يعدي المعاشر
باطالة اشتام ربيحه وباستعداد من اجه لقبوله ولا ينافضه خبر
لا عدوى لانه نفي لاعتقاد الجاهلية نسبة الفعل الى غير الله تعالى
وجمع بعضهم بان ما هنا خطاب لمن ضعف يقينه وذلك خطاب
لمن قوى يقينه (تح) عن ابي هريرة وهو حديث حسن * (اتقوا
صاحب الجذام كايثقي بضم المشاء التحتية وسد الفوقية المفتوحة
السبع اذ اهبط واديا فاهبطوا غيره مبالغة في التباعد منه ابن سفيان
في الطبقات عن عبد الله بن جعفر بن ابي طالب المشهور بالكرم
المضطر قال الشيخ حديث صحيح * (اتقوا النار اي اجعلوا بينكم
وبينها وقاية من الصدقات واعمال البر ولو كان الاتقا المذكور
يشق تمره بكسر الشين المعجمة اي جانبها او نصفها فانه قد يسد
الرمق سيما للطفل فلا يحتمر المصديق ذلك (ق ن) عن عدي بن
حاتم الطائي الجواد بن الجواد (حم) عن عائشة ام المؤمنين
البراري في مسنده عن ابن بشير المقدسي (ه) عن ابي هريرة الانصاري
عن ابي هريرة الدوسي (طب) عن ابن عباس وعن ابي امامة الباهلي وهو متواتر
* (اتقوا النار اي فارجهنم ولو يشق تمره فان لم يجدوا ما تنصت
به لفقده حسا او شرعا كان احتجتموه لمن تلمزمكم نطقه فهكلمة
طيبة تطيب قلب الانسان بان يتلطف به بالقول او بالفعل فانها
سبب للنجاة من النار (حم ق) عن عدي بن حاتم * (اتقوا الدنيا
اي اسد روهافانها اعدى اعدائكم نظالكم بحظوظها لتصدنكم
عن طاعة ربكم بطلب لذاتها فوالذي نفسي بيده اي بقدرته وازارته
انها لا تستر من هاروت وماروت لانها لا يعلمان السمر حتى يقولوا
انما نحن فتنة فلا تكفروا بعلمانه وبيتان فتنته والدنيا تعلم سرها
وتكتم فتنتها وشرها كما يرشد اليه قول ابي نواس المسند م

* اذا استخبر الدنيا ليبيد تكسفت * له عن عدو في ثياب هديق *
الترمذي الحكيم عن عبد الله بن بشر بنهم الموحدة وسكون السنين
المهمل المازني واسناده ضعيف * (انقوا بيتا يقال له الخيام
اي احذروا دخوله قالوا انه يذهب الوسخ ويذكر النار قال
ان كنتم لا بد فاعلين فمن دخله منكم فليستتر اى فليستتر عورته
عمن يجر من نظره اليها وجوبا وعن غيره قد با دخوله مع السترجات
لكن الاولى تركه الا لعذر (طب لذهب) عن ابن عباس قال الشيخ
حديث صحيح * (انقوا زلة العالم اى فعله الخطيئة لا تتبعوه
وانظروا فينته بفتح الف اى رجوعه عما لا يسه من الزلل فان العلم
لا يضيع اهله ويرجى عود العالم بتركه ولهذا قال بعضهم طليبا
العلم لغير الله فابى ان يكون الا لله المحلوانى بضم الحاء المهمل وسكون
اللام (عدهق) كلهم عن كثير بفتح الكاف وكسر المثناة ضد
القليل ابن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني بالزاي لا بالذال عن ابيه
عبد الله عن جده عمر والمذكور قال الشيخ حديث ضعيف * (انقوا
دعوة المظلوم اى تجنبوا الظلم لتلايد عو عليكم المظلوم وفيه
تشبيه المنع من جميع انواع الظلم فانها تحمل على الغمام اى يا امر الله
بارتفاعها حتى تجاوز الغمام اى السحاب الابيض حتى تصل الى
حضرة تقدس وتعالى يقول الله وعزتي وجلالي لا انصرك
بنون التوكيد ثقيلة وفتح الكاف اى لا استخلص لك الحق ممن
ظلمك ولو بعد حين قال المناوي اى امد طويل وذا مسوق
ان بيان انه تعالى يمهل الظالم ولا يمهله (طب) والضيا في المختارة
عن خزيمة بن ثابت باسناد صحيح * (انقوا دعوة المظلوم فانها
مقبولة وان كان كافرا معصوما فانه اى الشأن ليس دونها حجاب
اى ليس بينها وبين القبول مانع قال العلقمي قال ابن العربي هذا
مقيد بالحدوث الاخران الدعوى على ثلاث مرات اما ان يجعل له

مَا طَلِبَ وَأَمَّا أَنْ يَدْخُلَهُ أَفْضَلُ مِنْهُ وَأَمَّا أَنْ يَدْفَعَ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ
 مِثْلَهُ (حَم) وَالضُّيَا الْمَقْدِسِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَأَسْنَدُهُ صَحِيحٌ
 * (اتَّقُوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ بِكسر الفاءِ وَأما الفِرَاسَةُ بِالفتحِ فَهِيَ الْحَذَقُ
 فِي رُكُوبِ الْخَيْلِ قَالَ الْمُنَاوِرِيُّ أَيِ إِطْلَاعِهِ عَلَى مَا فِي الضَّمَائِرِ بِسَوَاطِعِ
 أَنْوَارِ شَرَفَتْ عَلَى قَلْبِهِ فَخَلَّتْ لَهَا بِهَا الْحَقَائِقُ وَقَالَ الْعَلْفَمِيُّ عَرَفَهَا
 بَعْضُهُمْ بِأَنَّهَا الْإِطْلَاعُ عَلَى مَا فِي ضَمِيرِ النَّاسِ وَبَعْضُهُمْ بِأَنَّهَا مَكاشِفَةُ
 الْيَقِينِ وَمَعَانِيَةُ الْمَغِيبِ أَيِ لَيْسَتْ بِشَكٍّ وَلَا ظَنْ وَلَا وَهْمٍ وَإِنَّمَا هِيَ
 عِلْمٌ وَهَبِيٌّ وَبَعْضُهُمْ بِأَنَّهَا سَوَاطِعُ أَنْوَارٍ لَمَعَتْ فِي قَلْبِهِ فَأَدْرَكَ بِهَا
 الْمَعَانِي وَنُورَ اللَّهِ مِنْ خَوَاصِرِ الْإِيمَانِ وَقَالَ بَعْضُهُمْ مَنْ غَضَّ بَصَرَهُ عَنِ
 الْمَخَارِمِ وَأَمْسَكَ نَفْسَهُ عَنِ الشَّهَوَاتِ مِنْ حَلَالٍ وَغَيْرِهِ وَعَمَّ بِطَنَهُ
 بِدَوَامِ الْمُرَاقَبَةِ لِلَّهِ وَعَمَّ ظَاهِرَهُ بِإِتْيَاعِ السُّنَّةِ وَتَعَوَّدَ أَكْلَ الْخَلَالِ
 لِلتَّقْوَى عَلَى عِبَادَتِهِ لَمْ تَخْطُ فِرَاسَتُهُ إِذْ فَازَ قَيْلٌ مَا مَعْنَى الْأَمْرِ
 بِإِتْقَانِ فِرَاسَةِ الْمُؤْمِنِ أَجِيبُ بَأَنَّ الْمُرَادَ تَجَنُّبَ وَافِعِلِ الْمَعَاجِزِ لِئَلَّا
 يَطَّلِعَ عَلَيْكُمْ فَتَفْتَضِحُوا عِنْدَهُ فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَيِ يُبْصِرُ
 بِعَيْنِ قَلْبِهِ الْمُسْتَرِقَ بِنُورِ اللَّهِ تَعَالَى وَالْكَلامُ فِي الْمُؤْمِنِ الْكاملِ وَفِيهِ قَيْلٌ
 يَرَى عَنِ ظَهْرِ غَيْبِ الْأَمْرِ مَا لَا * يَرَاهُ عَيْنٌ آخَرَ عَنْ عِيَانٍ *
 (نَح) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ الْحَكِيمِ التِّرْمِذِيُّ وَسَمَوْتِيَّةٌ فِي فَوَائِدِهِ
 (طَبَّ عَد) كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي إِمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ بْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ عَنْ أَبِي
 عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ حَسَنٌ * (اتَّقُوا مَحَاشِ النِّسَاءِ
 بِمَاءِ مَسَلَةٍ وَشَيْنِ سَجْمَةٍ وَقَيْلٌ مَهْمَلَةٌ أَيِ أَدْبَارُهُنَّ جَمْعُ مَحْمَشَةٍ وَهِيَ
 الدُّبُرُ وَالنَّهْيُ لِلتَّحْرِيمِ فَجِيءَ بِمَوْطِئِ الْحَلِيلَةِ فِي دُبُرِهَا وَلَا حَدَّ قَيْلٌ
 وَيَمْنَعُ نَهْ فَإِنَّ عَادَةَ عَزْرَ سَمَوْتِيَّةٌ فِي فَوَائِدِهِ (عَد) وَكَذَلِكَ الْبُونَعِيمِ
 وَالِدَيْلِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ * (اتَّقُوا
 هَذِهِ الْمَذَاهِبَ جَمْعٌ مَذْهَبٌ يَعْنِي الْمَخَارِيبَ قَالَ الْعَلْفَمِيُّ أَيِ اجْتَنِبُوا
 اتِّخَاذَهَا فِي الْمَسَاجِدِ وَالْوُقُوفِ فِيهَا وَالْمَخْتَارَ الْكِرَاهَةَ لَوُرُودِ النَّهْيِ

عنه من طرق وقال المناوي أي تجنبوا تحري صدور المجالس
يعني التنافس فيه (طب ع) عن ابن عمرو بن العاص قال الشيخ
حديث حسن * (أمموا الركوع والسجود أي اطمأنوا فيهما فوالذي
نقبي بيده أي بقدرته وتصرفه إن لا أراكم بفتح الهزة من وراء
ظهري إذا ركعتم وإذا سجدتم قال المناوي أي رؤية أدراك فلا
توقف على النهار ولا على شعاع ومقابلة خرقا للعادة وقال العلقمي
قيل المراد به العلم بالوحي والتموآب أنه على ظاهره وأنه ابصار حقيقي
خاص به صلى الله عليه وسلم وعلى هذا فقيل هو بعيني وجهه فكان
يرى بهما من غير مقابلة وقيل كانت له عين خلف ظهره وقيل كان
بين كتفيه عيان وظاهر الأحاديث أن ذلك يختص بحالة الصلاة
ويحتمل أن يكون ذلك واقعا في جميع أحواله وقد نقل ذلك عن مجاهد
وحكي تقي الدين بن مغلدة أنه صلى الله عليه وسلم كان يبصر في الظلمة
كما يبصر في الضوء (حم ق ن) عن أنس بن مالك * (أمموا الصفوف
أي صفوف الصلاة الأولى فالأول نداء مؤكدا فإني أراكم خلف
ظهري (م) عن أنس * (أمموا الصف المقدم وهو الذي يلي الإمام
قال العلقمي قال العلماء في الحوض على الصف الأول المسارعة إلى خلاص
الذمة والسبق له خول المسجد والقرب من الإمام واشتماع قرآته
والتعلم منه والفتح عليه والتبليغ عنه والسلامة من لخرق المارة
بين يديه وسلامة البال من رؤية من يكون قد أمه وسلامة موضع
سجوده من أذيال المصلين ويؤخذ منه أنه يكره الشروع في صف
قبل إتمام ما قبله وإن هذا الفعل يفوت لفضيلة الجماعة التي هي
التضعيف وبركة الجماعة امر واعتد بعضهم أن فضل الجماعة يحصل
ولكن يفوته فضل الصف المقدم ثم الذي يليه وهكذا فما كانت
من نقص فليكن في الصف المؤخر (حم ن طب) وابن خزيمة في صحيحه
والضياء في المختارة عن أنس بن مالك وأسناده صحيح * (أمموا الوضوء

أي عوا بالماء جميع أجزاء كل عضو من أعضاء الوضوء قال العلقمي
 قال الطيبي أتم الوضوء استيعاب المحل بالغسل وتطويل الغرة
 وتكرار الغسل واليسع وقيل أي شدة هلكة في نار الآخرة للأعقاب
 من النار قال العلقمي والأعقاب جاء على لغة من يجعل المشي جمعا
 أو جمع العقبين وما حولها وخسفا بالعذاب لأنها العضو الذي لم يفعل
 وقيل أراد صاحب الأعقاب (٨) عن خالد بن الوليد سيف الله بن
 المغيرة ويزيد بن أبي سفيان وشرحبيل بضم الشين المعجمة وفتح
 الزاء وسكون الحاء المهملة بعد هاء موحدة مكسورة ابن حسنة
 وعمرو بن العاص بحذف الياء ويجوز إثباتها قال الشيخ حديث حسن
 * (أوتيت بالينا للمفعول أي جاء في الملك بمقاليد الدنيا أي بمغايح
 خزائن الدنيا على فرس أبلق أي لونه مختلط ببياض وسواد جاء في به
 جبريل وفي رواية سرافيل عليه قطيفة بفتح القاف وكسر الطاء
 المهملة كساء مرتب له تحمل بفتح الحاء المعجمة وسكون الميم أي هدب
 من سندس هو مارق من الديباج فخير بين أن يكون نبيا عبدا
 أو نبيا ملكا فاختار الأول وترك التصرف في خزائن الأرض
 (حم حب) والضيا المقدسي عن جابر بن عبد الله وهو حديث صحيح
 * (أثبتكم على الصراط أشدكم حبا لأهل بيتي علي وفاطمة وأبناهما
 وذريتهما ولا صباي قال المناوي يحتمل أن المراد اثبتكم في المرور
 على الجسر المضروب على متن جهنم ويحتمل أن المراد من كان أشد حبا لهم
 كان أثبت الناس على الصراط المستقيم صراط الذين أنعم الله عليهم
 (عد فر) عن علي أمير المؤمنين وأسناده ضعيف * (أشردوا بضم
 الهمة ماضيه ثرد أي فتوا الخبز في المرق ندبا فان فيه سهولة
 المساع وتيسير تناول ومزيد اللذة ولو بالماء مبالغة في تأكيد
 طلبه والمراد ولو مرقا يقرب من الماء (طب هب) عن انس بن مالك
 قال الشيخ حديث ضعيف * (أثنان فما فوقهما جماعة فاذ أصلى الشخص

مع شخص آخر حصلت له فضيلة الجماعة قال المناوي وهذا قاله لما
 رأى رجلاً يصلي وحده فقال لا رجلاً يتصدق على هذا فيصلي معه
 فقام رجل فصلي معه فذكره (لا عدد) عن أبي موسى الأشعري (حم) طب
 عد) عن أبي امامة الباهلي (قط) عن ابن عمرو بن العاص ابن سعد
 في طبقاته والبعثي والباوردي عن الحكم بفتح الكاف ابن عمير بالتصغير
 قال الشيخ حديث حسن لغيره * (اثنان لا ينظر الله اليهما نظر رحمة
 ولطف يوم القيامة خصه لانه يوم الجزاء فاطع التريم اي القرابة
 باسائة او حجر وجار الشوء هو الذي ان رأى حسنة كتبها أو سيئة
 فشاها كما فستره في خبر (فر) عن انس بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف
 * (اثنان خير من واحد أيها أولى بالاتباع وأبعد عن الابتداع
 وثلاثة خير من اثنين كذلك وأربعة خير من ثلاثة كذلك فعليكم
 بالجماعة أي الرموها فان الله تعالى لن يجمع أمته الا بحابسه
 الا على هدى أي حق وصواب ولم يقع قط أنهم اجتمعوا على ضلال
 وهذه خصوصية لهم ومن ثم كان اجتماعهم حجة (حم) عن أبي زر
 العفاري قال الشيخ حديث صحيح * (اثنان لا تجاوز صلاة تمارؤمها
 أي لا ترفع الى الله رفع قبول أي لا ثواب لهما فيها وان صحت أحد هما
 عبد أبى بصيغة الماضي أي هرب من مواليه أي مالكة بغير عذر
 فلا ثواب له في صلاته حتى يرجع إلى طاعة مالكه والثاني امرأة
 عصت زوجها في أمر يجب عليها طاعته فيه فلا ثواب لها في صلاتها
 حتى ترجع إلى طاعته (ك) عن ابن عمر بن الخطاب قال الشيخ حديث
 صحيح * (اثنان أي غصلتان في الناس هما بهم كفر قال المناوي
 هما كفر فهومين باب القلب والمراد أنهما من أعمال الكفار لا من خصائص
 الأبرار او وقال المتبولي هما بهم كفر أي هما كفر واقع بهم فلا تسلب
 أحدهما الطعن في الانساب كان يقال هذا ليس ابن فلان مع ثبوت
 نسبه في ظاهر الشرع والثانية النياحة على الميت وهو رفع الصوت

بالندب بتعد يد شمله (حم م) عن أبي هريرة * (اثنان يكرههما
 ابن آدم يكره الموت أى حلوله به والموت خير له من القتنة الكفر
 أو الضلال أو الاثم أو الامتئان فإنه ما دام حياً لا يات من الوقوع
 في ذلك ويكره قلة المال وقلة المال أقل للحساب أى السؤال عنه
 كافي خبر لا نزول قد ما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع وفيه
 عن قاله (ص حم) عن محمود بن لبيد الانصاري ولد في حياة النبي
 صلى الله عليه وسلم ورواياته مرسله قال الشيخ حديث صحيح
 * (اثنان يعجلهما الله تعالى أى يعجل عقوبتهما في الدنيا لئلا يعلمهما
 احدهما البغى أى مجاوزة الحد يعنى التعدي بغير حق وعقوف
 الوالدين قال العلقمي يقال عقى والده يعقه عقوقاً فهو عاق
 اذا ذاه وعصاه وخرج عليه وهو ضد البرية اهر والمراد من له
 ولادة وان علامن الجهتين (تح طب) عن ابي بكره نضيع بن
 حارث قال الشيخ حديث صحيح * (أثبوا أى كافوا احاكم في الدين
 على صنعه معكم معروفاً ادعوا له بالبركة أى النمو والزيادة في الخير
 قال العلقمي وسببه ما رواه ابو داود عن جابر قال صنع ابو الهيثم
 طعاماً ورد على النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه فلما فرغ من الاكل
 ذكره قال ابن رسلان لعل هذا محمول على من عجز عن اثابته فخير
 من اتي التيم معروفاً فكافوه فان لم يتجدوا فادعوا له حتى تعلموا
 انكم كافوا تموه فجعل الدعاء عند العجز عن المكافاة فان الرجل اذا
 اكل طعامه وشرب شرابه باثبنا للمفعول فيها ثم دعى له بالبركة
 بينا يثب للمفعول أى دعى لها لا يكون بها فذاك ثوابه منهم أى من
 الاضياف العاجزين عن مكافاته (ذهب) عن جابر بن عبد الله قال
 الشيخ حديث حسن * (اجتمعوا على اكل طعامكم وادكروا اسم الله
 عليه حال الشروع في الاكل يبارك لكم فيه بالجزء جواب الامر
 فالاجتماع على الطعام مع التسمية سبب للبركة التى هى سبب للشبع

قال العَلَمِي وَسَبَّه مَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدِهِ أَنَّ اصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَأْكُلُ وَلَا نَشْبَعُ قَالَ لَعَلَّكُمْ
 تَتَفَرَّقُوا قَالُوا نَعَمْ فَذَكَرَهُ (حَمْدٌ حَبْكٌ) عَنْ وَحْشِيِّ بْنِ حَرْبٍ
 بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ * (اجْتَنِبِ الْغَضَبَ قَالَ الْعَلَمِيُّ وَسَبَّهَ أَنْ رَجُلًا
 قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ حَدِّثْنِي بِكَلِمَاتٍ أَعِيشُ بِهِنَّ وَلَا تُكَثِّرُ عَلَيَّ فَذَكَرَهُ
 وَفِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ أَنَّ رَجُلًا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِنِي قَالَ لَا تَغْضَبُ
 أَيَّ اجْتَنِبِ أَسْبَابَ الْغَضَبِ أَوْ لَا تَفْعَلْ مَا يَأْمُرُكَ بِهِ الْغَضَبُ لَا تَلْ
 نَفْسَ الْغَضَبِ مَطْبُوعٌ فِي الْإِنْسَانِ لَا يُمْكِنُ اخْرَاجُهُ جَبَلِيَّةً وَقَالَ
 ابْنُ التَّيْنِ جَمَعَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قَوْلِهِ لَا تَغْضَبُ خَيْرِي الَّذِي نَبَأَ
 وَالْآخِرَةَ لِأَنَّ الْغَضَبَ يُؤْوِلُ إِلَى التَّقَاطُعِ وَمَنْعِ التَّرْفُقِ وَرُبَّمَا آلَ
 إِلَى أَنْ يُؤْذِيَ الْمَغْضُوبَ عَلَيْهِ فَيَنْقُصُ ذَلِكَ فِي الدِّينِ وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ
 خَلَقَ اللَّهُ الْغَضَبَ مِنَ النَّارِ وَجَعَلَهُ غَرِيزَةً فِي الْإِنْسَانِ فَمَهْمَا قَصِدَ
 أَوْ يُوْزَعُ فِي غَرَضٍ مَا اسْتَعَلَّتْ نَارَ الْغَضَبِ وَتَارَتْ حَتَّى يَجْمَرَ الْمَوْجِهَ
 وَالْعَيْنَانِ مِنَ الدَّمِّ وَقَالَ الطُّوفِيُّ أَقْوَى الْأَشْيَاءِ فِي طَيْفِ الْغَضَبِ
 اسْتَحْضَارُ التَّوْحِيدِ الْحَقِيقِيِّ وَأَنَّهُ لَا فَاعِلَ إِلَّا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى
 وَكُلُّ فَاعِلٍ غَيْرِهِ فَهِيَ أَوْلَاةٌ لَهُ فَمَنْ تَوَجَّهَ إِلَيْهِ مَكْرُوهٌ مِنْ جِهَةٍ غَيْرِهِ
 فَاسْتَحْضَرَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَوْ شَاءَ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ الْغَيْرُ مِنْهُ أَنْدَقَ عَضْبِهِ
 لِأَنَّهُ لَوْ غَضِبَ وَالْحَالَةَ هَذِهِ كَانَ عَضْبُهُ عَلَى رَبِّهِ ابْنِ أَبِي الدُّنْيَا
 أَبُو بَكْرٍ الْقُرَشِيُّ فِي كِتَابِ ذَمِّ الْغَضَبِ وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي التَّأْرِيخِ
 عَنْ رَجُلٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَجَمَالَتُهُ لَا تَقْدَحُ لِأَنَّ الصَّحَابَةَ كُلَّهُمْ عُدُولٌ
 * (اجْتَنِبُوا الْعِدْوَةَ وَهُوَ ابْلَغُ مِنْ لَا تَفْعَلُوا السَّبْعَ أَيَّ الْكِبَارِ
 السَّبْعِ الْمَذْكُورَةِ فِي هَذَا الْخَبَرِ لَا مَقْضَاءَ الْمَقَامِ ذَكَرَهَا فَقَطُّ وَالْأَلَا
 فَهِيَ إِلَى السَّبْعِينَ قَبِيلٌ إِلَى السَّبْعِمِائَةِ أَقْرَبُ قَالَ الْعَلَمِيُّ اضْطَرَبَ
 فِي حَدِّ الْكَبِيرَةِ فَقَالَ جَمَاعَةٌ هِيَ مَا يَلْحَقُ صَاحِبَهَا وَعَيْدٌ شَدِيدٌ بِنَصِّ
 كِتَابِ أَوْسْتَةٍ وَقَبِيلٌ هِيَ الْعَصِيَّةُ الْمَوْجِبَةُ لِلْحَدِّ وَهِيَ إِلَى تَرْجِيحِ التَّانِي أَمْتِيلُ

وَالْأَوَّلُ هُوَ الْمَوْافِقُ لِمَا ذَكَرُوهُ فِي تَفْصِيلِ الْكِبَائِرِ لِأَنَّهُمْ عَدَّوْا أَسْيَاءَهُ
 كَالرَّبَا وَأَكَلَ مَا لِيَتِيمٍ وَشَهَادَةَ الزُّورِ وَلَا حَدَّ فِيهَا الْمَوْبِقَاتُ بِمَوْجِدَةٍ
 مَكْسُورَةٍ وَقَافِ أَيِّ الْمَهْلِكَاتِ جَمَعَ مَوْبِقَةً سَمِيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا سَبَبٌ
 لِأَهْلَاكِ مَرْتَكِبِهَا فِي الدُّنْيَا بِمَا يَتَرْتَبُ عَلَيْهَا مِنَ الْعُقُوبَاتِ وَفِي الْآخِرَةِ
 مِنَ الْعَذَابِ الشَّرْكَ بِاللَّهِ أَيُّ جَعَلَ أَحَدَ شُرَيْكًا لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى
 وَالْمُرَادُ الْكُفْرُ بِهِ بِأَيِّ نَوْعٍ وَهُوَ أَعْظَمُ الْكِبَائِرِ وَيَجُوزُ نَصْبُ الشَّرْكَ
 عَلَى أَنَّهُ بَدَلٌ مِنَ السَّبْعِ وَرَفَعَهُ عَلَى أَنَّهُ خَيْرٌ مِمَّا بَدَلَهُ وَكَذَلِكَ يُقَالُ
 فِي مَا بَعْدَهُ وَالسَّحْرُ قَالَ الْمَنَاوِيُّ وَهُوَ مَزَاوِلَةُ النَّفْسِ الْحَبِيثَةِ
 لِأَقْوَالٍ وَأَفْعَالٍ يَتَرْتَبُ عَلَيْهَا أُمُورٌ خَارِقَةٌ أَوْ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ وَالْحَقُّ
 أَنَّ لِبَعْضِ أَسْبَابِ السَّحْرِ تَأْثِيرًا فِي الْقُلُوبِ كَالْحُبِّ وَالْبَغْضِ وَفِي الْبَدَنِ
 بِالْأَلْمِ وَالسَّقَمِ وَأَمَّا الْمُنْكَرُ أَنَّ الْجِمَادَ يَتَقَلَّبُ حَيَوَانًا وَعَكْسَهُ بِسِحْرِ
 السَّاحِرِ وَنَحْوِ ذَلِكَ فَإِنْ كَانَ فِيهِ مَا يَقْتَضِي الْكُفْرَ كَفَرُوا وَأَجَازَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ
 تَعَلُّمَ السَّحْرِ لِأَمْرَيْنِ أَمَّا التَّمْيِيزُ مَا فِيهِ كُفْرٌ مِنْ غَيْرِهِ وَأَمَّا لِأَنَّ اللَّهَ عَمَّنْ
 وَقَعَ فِيهِ وَأَمَّا الْقِصَاصُ بِهِ فَعِنْدَ الشَّافِعِيِّ إِنْ قَالَ قَتَلْتَهُ بِسِحْرِي
 وَسِحْرِي يَقْتُلُ غَالِبًا فَعَلِيهِ الْقِصَاصُ أَوْ نَادِرًا فَنُشِبُهُ عَمْدًا وَقَصِدَتْ
 غَيْرُهُ فَخَطَأٌ وَشِبَهُ الْعَمْدِ فِي مَالِهِ إِلَّا أَنْ تَصُدِّقَهُ الْعَاقِلَةُ فَعَلَيْهِمُ الْفَرْقُ
 بَيْنَ السَّحْرِ وَالْمَجْزَةِ وَالْكَرَامَةِ أَنَّ السَّحْرَ يَكُونُ بِمَعَانِيَةِ أَقْوَالٍ وَأَفْعَالٍ
 حَتَّى يَتِمَّ لِلْسَّاحِرِ مَا يَرِيدُهُ وَالْكَرَامَةُ لَا تَحْتَاجُ لِذَلِكَ بَلْ أَمَّا تَقَعُ
 غَالِبًا اتِّفَاقًا وَأَمَّا الْمَجْزَةُ فَتَمْتَازُ عَنِ الْكَرَامَةِ بِالْتَّعْدِيِ أَيُّ دَعْوَى
 الرِّسَالَةِ وَقَتْلِ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ عَمْدًا وَشِبَهُ عَمْدٍ إِلَّا بِالْحَقِّ
 أَيُّ يَفْعَلُ مَوْجِبًا لِلْقَتْلِ شَرْعًا وَأَكَلَ الرَّبَا أَيُّ تَنَاوَلَهُ بِأَيِّ وَجْهٍ كَانَ
 وَأَكَلَ مَا لِيَتِيمٍ يَعْنِي التَّعْدِيَّ فِيهِ وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الرَّحْفِ قَالَ الْمَنَاوِيُّ
 أَيُّ الْأَدْبَارِ مِنْ وَجْهِ الْكُفَّارِ إِلَّا أَنْ عَلِمَ أَنَّ نَبْتَ قَتْلٍ مِنْ غَيْرِ تَكَايُفٍ
 فِي الْعَدَا وَهُوَ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ وَأَمَّا يَكُونُ التَّوَلَّى كَبِيرَةً إِذَا لَمْ يَزِدْ عَدْلُ الْكُفَّارِ
 عَلَى مِثْلِ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا مُتَعَرِّفًا الْقِتَالَ أَوْ مُتَحَيِّرًا إِلَى فِتْنَةٍ وَقَدْ فُتِنَ الْمُحْسِنُ

المؤمنات أي ديمهن بالزنا والاحصان هنا العفة عن الفواحش
 أي الحافظات فروجهن الغافلات عن الفواحش وما قد فتن به
 تنسبه قال العلقمي أكبر المعاصي الشرك بالله ويليه القتل بغير حق
 وأما ما سواهما من الزنا واللواط وعقوق الوالدين وغير ذلك من
 الكبائر فيقال في كل واحدة منها هي من أكبر الكبائر وإن جاء أنها
 أكبر الكبائر كان المراد أنها من أكبر الكبائر (ق دن) عن أبي هريرة
 * (اجتنبوا الخمر أي اجتنبوا تعاطيها شرابا وغيره والمراد بها
 ما أسكر عند الأكثر وقال أبو حنيفة هي المتخذ من ماء العنب فانها
 مفتاح كل شر كان مغلقا من زوال العقل والوقوع في المنهيات
 وحصول الاستقام والالام (لذهب) كلهم عن ابن عباس وهو
 حديث صحيح * (اجتنبوا الوجوه قال المناوي من كل آدمي محترم
 أريد حده أو تأديبه أو بهيم قصدا استقامته وتدرية لا تضربوها
 لأن الوجه نظيف شريف والضرب يشوهه فيجزم ذلك (عد) عن
 أبي سعيد الخدري بإسناد ضعيف * (اجتنبوا التكبر قال المناوي
 بمشاة فوقيه قبل الكاف وهو تعظيم المرء نفسه واحتقاره غير
 والأنفة عن مساواته والكبر من المرء أنه أكبر من غيره والتكبر اظهار
 ذلك وهذه صفة لا يستحقها إلا الله والكبر يتولد من الإعجاب
 والإعجاب من الجهل اه وقال العلقمي اجتنبوا الكبر بالكسر وهو
 العظمة فإن العبد أي الإنسان لا يزال يتكبر حتى يقول الله تعالى
 ملائكتنا كتبوا عبيدي هذا في الجبارين جمع جبار وهو المتكبر
 العاقبي وأضاف العبد إليه حتى لا يياس أحد من رحمة ربه وإن كثرت
 ذنوبه ويعلم أنه إذا رجع إليه قبله وعطف عليه أبو بكر أحمد بن علي
 ابن لال في كتاب مكارم الاخلاق أي فيما ورد في فضله وعبد
 الغني بن سعد في كتابه إيضاح الاشكال (عد) كلهم عن أبي
 أمارة الباهلي قال الشيخ حديث ضعيف * (اجتنبوا هذه القاذورات
 قال

قال العلقمي جمع قاذورة وهي الفعل القبيح والقول السيئ وقال
 المناوي لكن المراد هنا الفاحشة بمعنى الزنا فمن ألم بشئ منها قالت
 العلقمي بفتح الهجزة واللام وتشديد الميم أي قارف بالثاقف والراء
 والغاء قال في الدرر قارف الذنب واقترفه عمله فليست ترستر الله
 وليتب إلى الله بالتدبير والرجوع والعزم على عدم العود فإنه
 أي الشأن من يُبد لنا صفحته أي من ظهر لنا فعله الذي حقه
 السترو والاختفاء فمعه عشر الحكام كتاب الله أي الحجة الذي
 شرعه الله في كتابه والسنة من الكتاب قال العلقمي والمعنى اجتنبوا فعل
 الذنوب التي توجب الحد فمن عمل شيئاً منها فليست تر وليتب ولا يظهر
 ذلك فإن أظهره لنا أقمنا عليه الحد ولا يسقط الحد بالتوبة في الظاهر
 ويسقط فيما بينه وبين الله تعالى فظعا لان التوبة تسقط أثر
 المعصية قال ابن عمر قام النبي صلى الله عليه وسلم بعد رجم الأسلمي
 فذكره (ك هق) عن ابن عمر بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح
 * (اجتنبوا مجالس العشيبة أي الرفقا المتعاشرين الذين يكثرون
 الكلام في غير ذكر الله تعالى وما والآه لما يقع فيها من الغفوة والهو
 وإضاعة الواجبات (ص) عن ابان بن عثمان بن عفان مر سلا
 هو تابعي جليل قال الشيخ حديث ضعيف * (اجتنبوا الكبار
 جمع كبيرة وهي ما توقع عليه بخصوصه في الكتاب أو السنة بمخولع
 أو غضب وقيل غير ذلك وسددوا أي اطلبوا بأعمالكم السداد
 أي الاستقامة والاقتصاد ولا تشدوا فشدد عليكم وأبشروا
 قال العلقمي بقطع الألف قال الجوهري بقطع الألف ومنه قوله
 تعالى وأبشروا بالجنة اهـ وقال المناوي إذا تجنبت الكبار واستعلم
 السداد فأبشروا بما وعدكم الله ربكم بقوله إن تجنبتوا كبار ما تنهون
 عنه نكفر عنكم الآية ابن جرير عن قتادة مر سلا قال الشيخ حديث
 ضعيف * (اجتنبوا دعوات المظلوم أي اجتنبوا الظلم لتلايدعو

عَلَيْنِكَ الْمَظْلُومَ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ مَجَازٌ عَنِ سُرْعَةِ الْقَبُولِ
 (ع) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيِّ مَعًا وَزَادَ قَوْلُهُ مَعَادِفَعًا
 لَتَوْهُمَ أَنَّ الْوَأُوَّاءَ بِمَعْنَى أَوْ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ * (اجْتَنِبُوا كُلَّ الشَّكْرِ
 يَشْمَلُ الْمُتَّخِذِينَ مَاءَ الْعَنْبِ وَغَيْرِهِ أَيْ اجْتَنِبُوا مَا شَانَهُ الْأَسْكَارُ وَإِنْ قَلَّ
 كَقَطْرَةٍ (طَب) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ بَضْمَ الْمِيمِ وَفَتْحَ الْمَجْمَعِ وَشِدَّةَ
 الْفَاءِ الْمَفْتُوحَةِ الْمَرْفُوعِ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ * (اجْتَنِبُوا مَا أَسْكَرَ
 أَيْ مَا شَانَهُ الْأَسْكَارَ فَيَحْرَمُ شَرْبُهُ وَإِنْ لَمْ يَسْكَرْ لَقَلَّتْ الْحُلُوفَانِي بَضْمَ الْحَاءِ
 الْمَهْمَلَةِ وَشُكُونِ اللَّامِ نَسْبَةً إِلَى مَدِينَةِ حُلُوفَانَ وَهُوَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ
 الْخَلَّالِ عَنْ عَلِيِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَيُؤَخَذُ مِنْ كَلَامِ الْمَنَاوِيِّ أَنَّهُ حَدِيثٌ
 حَسَنٌ لَغَيْرِهِ * (اجْتَنِبُوا أَيْ اجْلِسُوا أَوْ ابْرِكُوا عَلَى الرِّكْبِ عِنْدَ ارْتِدَائِكُمْ
 الدَّعَا فَا تَهُ أَبْلَغُ فِي الْأَدَبِ ثُمَّ قَوْلُوا يَا رَبِّ اعْطِنَا يَا رَبِّ اعْطِنَا
 أَيْ كَرَّرُوا ذَلِكَ كَثِيرًا وَكُتِبَ فِي الدَّعَاءِ فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَلِحِّينَ فِيهِ وَقَدْ بَقِيَ
 يَا رَبِّ يَا رَبِّ هُوَ الْأَسْمُ الْأَعْظَمُ أَبُو عَوَانَةَ فِي صَحِيحِهِ وَالْبَغَوِيُّ فِي مَجْمَعِهِ
 عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ * (اجْرُؤْكُمْ مِنَ الْجِرَاءَةِ
 الْأَقْدَامِ عَلَى الشَّيْءِ عَلَى قِسْمِ الْجِدِّ إِذَا اجْتَمَعَ مَعَ الْأَخْوَةِ أَيْ اجْرُؤْكُمْ
 عَلَى الْإِفْتَاءِ وَالْحَكْمِ بِمَا يَسْتَحِقُّهُ مِنَ الْأَرْضِ مَعَهُمْ اجْرُؤْكُمْ عَلَى النَّارِ
 أَيْ أَقْدِمْكُمْ عَلَى الْوُقُوعِ فِيهَا فَيُطْلَبُ مِنَ الْمَفْتِيِّ أَوْ الْحَاكِمِ التَّمَتُّلُ فِي أَلْوَالِهِ
 قَبْلَ الْقِسْمَةِ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُمْ صَاحِبُ فَرَضٍ فَلَهُ الْإِحْسَنُ مِنْ أَمْرَيْنِ
 الْمَقَاسِمَةُ وَثُلُثُ الْمَالِ وَإِنْ كَانَ مَعَهُمْ صَاحِبُ فَرَضٍ فَلَهُ الْإِحْسَنُ
 مِنْ ثَلَاثَةِ أُمُورٍ ثَلَاثُ الْبَاقِي بَعْدَ خُرَاجِ الْفَرَضِ وَالْمَقَاسِمَةُ فِي الْبَاقِي
 وَشُدُّ سَجْمِ الْمَالِ (ص) عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ بَفَتْحِ الْمَشَاءِ التَّحْتِيَّةِ
 أَشْهَرُ مِنْ كَسْرِهَا مُرْسَلًا قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ * (اجْرُؤْكُمْ عَلَى الْفِتْيَانِ
 اجْرُؤْكُمْ عَلَى النَّارِ قَالَ الْعَلَمِيُّ لِأَنَّ الْمَفْتِيَّ مَوْقِعٌ عَنِ اللَّهِ حَكْمُهُ مِنْ حَلَالٍ
 وَحَرَامٍ وَصِحَّةٍ وَفَسَادٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ فَإِذَا لَمْ يَكُنْ عَالِمًا بِمَا أَفْتَى بِهِ أَوْ تَهَاوَنَ
 فِي تَحْرِيرِهِ أَوْ تَهَاوَنَ فِي اسْتِنْبَاطِهِ مِنَ الْإِدْلَةِ إِنْ كَانَ مَجْتَهِدًا كَانَ أَقْدَمَهُ

عَلَى ذَلِكَ سَبِيًّا لِدُخُولِهِ النَّارَ الدَّارِ مِي عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بِالتَّصْغِيرِ مِنْ صَلَاةٍ
 هُوَ أَبُو بَكْرٍ الْبَصْرِيُّ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ * (اجْعَلْ يَا بِلَالُ
 إِذَا الْخُطَابُ مَعَهُ كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي رِوَايَةِ الْبَيْهَقِيِّ بَيْنَ إِذْ أُنِيطَ وَإِقَامَتِكَ
 لِلصَّلَاةِ نَفْسًا بَفَتْحِ النُّونِ وَالْفَاءِ أَيْ سَاعَةً حَتَّى يَقْبِضِيَ الْمُتَوَضِّئُ
 أَيْ مَرِيدُ الْوُضُوءِ حَاجَتَهُ فِي مَهَلٍ بَفَتْحِ الْمِيمِ وَالْهَاءِ أَيْ بِتَوَدُّةٍ وَسُكُونٍ
 وَيَفْرُغُ الْأَكْلَ بِالْمَدِّ مِنْ طَعَامِهِ بِأَنْ يَشْبَعَ فِي مَهَلٍ أَيْ مِنْ غَيْرِ عِجْلَةٍ
 فَيَنْدُبُ أَنْ تُوَخَّرَ الْإِقَامَةُ بِقَدْرِ فِعْلِ الْمَذْكُورَاتِ عِنْدَ اتِّسَاعِ الْوَقْتِ
 وَذَلِكَ مَنْوُوطٌ بِنَظَرِ الْأَمَامِ وَأَمَّا الْأِزَانُ فَيَنْظُرُ الْمُؤَذِّنُ (عَم) عَنْ أَبِي
 ابْنِ كَعْبٍ أَبُو الشَّيْخِ ابْنِ حَبَانَ فِي كِتَابِ الْأِزَانِ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ
 وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ حَسَنٌ * (اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ
 بِاللَّيْلِ أَيْ تَتَجَدَّدُ فِيهِ وَتُرَاوَى وَتُرْتَسِّتُ مُؤَكَّدَةٌ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ
 وَوَجِبَ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ وَأَقَلُّهُ رُكْعَةٌ وَأَكْثَرُهُ أَحَدَى عَشْرَ وَوَقْتُهُ بَعْدَ
 صَلَاةِ الْعِشَاءِ وَلَوْ مَجْمُوعَةٌ مَعَ الْمَغْرِبِ وَطُلُوعِ الْفَجْرِ وَالْأَفْضَلُ تَأْخِيرُ
 لِمَنْ وَثِقَ بِاسْتِيقَاظِهِ وَإِنْ فَاتَتْهُ الْجَمَاعَةُ فِيهِ وَتَجَمَّلَ لغيره (ق د)
 عَنْ ابْنِ عُمَرَ بْنِ الْخُطَابِ * (اجْعَلُوا نِدْبًا أُمَّتِكُمْ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ
 بِكُمْ فِي الصَّلَاةِ خِيَارَكُمْ أَيْ أَفْضَلَكُمْ بِالْفِقْهِ وَالْقِرَاءَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ
 مِمَّا هُوَ مَبْتَنٍ فِي الْفُرُوعِ فَانْتَهَى إِلَى الْأَيْمَةِ وَفَدَكُمْ أَيْ مَتَّقِدْكُمْ
 الْمُتَوَسِّطُونَ بَيْنَ بَيْنِكُمْ وَبَيْنَ رَبِّكُمْ لِأَنَّ دَعَاءَهُمْ أَقْرَبُ إِلَى الْإِجَابَةِ
 قَالَ الْعَلْفِيُّ وَالْوَفْدُ الْجَمَاعَةُ الْمُخْتَارَةُ مِنَ الْقَوْمِ لِيَتَقَدَّمَ مَوْهَمٌ فِي لِقَى
 الْعِظْمَاءِ (قَطَّ هَق) عَنْ ابْنِ عُمَرَ بْنِ الْخُطَابِ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ
 * (اجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ مِنَ التَّبَعِيضِ أَيْ شَيْئًا مِنْهَا وَالْمُرَادُ النَّوَافِلُ
 فَمِنْ أَسْمِ مَفْعُولٍ اجْعَلُوا كَمَا صَرَّحَ بِهِ الْمُنَاوِيُّ فِي بَيوتِكُمْ لِتَعُودَ بِرُكْعَتِهَا
 عَلَى الْبَيْتِ وَأَهْلِهِ وَلِتَنْزِلَ الرَّحْمَةُ وَالْمَلَائِكَةُ فِيهَا وَلَا تَتَّخِذُوا حَقْبُورًا
 أَيْ كَالْقُبُورِ مَهْجُورَةً مِنَ الصَّلَاةِ شَبَّهَ الْبَيْتُوتِ الَّتِي لَا يُصَلِّي فِيهَا
 بِالْقُبُورِ الَّتِي تَقْبُرُ الْمَوْتَى فِيهَا (عَم ق د) عَنْ ابْنِ عُمَرَ بْنِ الْخُطَابِ

(ع) وَالرَّوْيَانِي مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ الْفَقِيه وَالنَّضِيَّاءُ الْمُقَدِّسِي وَمُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ
 الْفَقِيه الشَّافِعِي فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ كُلُّهُمْ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ
 * (اجْعَلُوا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الْحَرَامِ سِتْرًا مَنِ الْحَلَالُ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ وَالْمَعْنَى
 أَنْ مَنْ جَعَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْحَرَامِ شَيْئًا مِنَ الْحَلَالِ كَانَ ذَلِكَ مِنْ دِينِهِ
 وَوَرَعِهِ وَسَلَامَةً عَرْضَهُ مِنَ الذَّمِّ الشَّرْعِيِّ وَالْعَرَفِيِّ وَمَنْ اتَّسَعَ فِي الْمَلَأْذِ
 كَانَ كَمَنْ يَطُوفُ حَوْلَ الْجَنِيِّ وَيَدُورُ بِهِ يَقْرَبُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ
 اسْتَبْرَأَ بِالْهَمْزِ وَقَدْ يَخْفَى أَيْ طَلِبَ الْبَرَاءَةَ لِعَرْضِهِ وَدِينِهِ عَنِ الذَّمِّ
 وَالْعَرَضِ بِكَسْرِ الْعَيْنِ مَوْضِعَ الذَّمِّ وَاللَّدْحِ مِنَ الْإِنْسَانِ وَمَنْ ارْتَعَ فِيهِ
 أَيْ الْحَلَالُ أَيْ أَكَلَ مَا شَاءَ وَتَبَسَّطَ فِي الْمَطْعَمِ وَالْمَلْبَسِ كَانَ كَالْمُرْتَعِ إِلَى
 جَنْبِ الْجَنِيِّ أَيْ الشَّيْءِ الْمَحْمِيِّ يَوْشِكُ أَيْ يَقْرَبُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ أَيْ الشَّيْءِ
 الْمَحْمِيِّ فَيَعَاقِبُ وَأَنْ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى قَالَ الْمُنَاوِي وَفِي رَوَايَةٍ الْآوَانُ لِكُلِّ
 مَلِكٍ حِمَى أَيْ مِنْ مَلُوكِ الْعَرَبِ حَتَّى يَجْمِعَهُ عَنِ النَّاسِ فَلَا يَقْرَبُهُ أَحَدٌ
 خَوْفًا مِنْ سَطْوَتِهِ وَأَنَّ حِمَى اللَّهِ تَعَالَى فِي الْأَرْضِ وَفِي رَوَايَةٍ فِي أَرْضِهِ
 مَحَارِمُهُ أَيْ مَعَاصِيهِ فَمَنْ دَخَلَ حِمَاهُ بَارْتِكَابَ شَيْءٍ مِنْهَا اسْتَمَقَّ
 الْعَقُوبَةَ وَمَنْ قَارَبَهُ يَوْشِكُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ فَالْمَحْتَاطُ لِدِينِهِ لَا يَقْرَبُهُ
 (حَبِ طَب) عَنِ النَّمْعَانِ بْنِ بَشِيرِ الْأَنْصَارِيِّ وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ
 * (اجْعَلُوا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ النَّارِ حِجَابًا أَيْ سِتْرًا وَحَاجِزًا مَبْنِيًّا وَلَوْ بَشِقَ
 نَمْرَةً بِكَسْرِ الشَّيْنِ الْمَبْجُوعَةِ أَيْ بِشَطْرِهَا فَلَا يَحْتَمِرُهُ الْمُتَصَدِّقُ فَإِنَّ حِجَابَ
 مَبْنِيًّا مِنَ النَّارِ (طَب) عَنِ فَضَالَةَ بَيْتِ النَّوَّاسِ وَمَعْنَى خَفِيْفَةٌ ابْنُ عَبِيدِ
 مَصْغَرًا وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ * (اجْعَلُوا اللَّهَ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ أَجْلُوا بِقَعِّ الْهَمْرَةِ
 وَكَسْرِ الْجِيمِ وَتَشْدِيدِ اللَّامِ أَيْ قَوْلُوا لَهُ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ وَقِيلَ
 الْمُرَادُ عَظْمُوهُ وَرَوَى بِأَحْسَنِ الْمَهْمَلَةِ أَيْ سَلِمُوا قَالَ الْحَطَّابِيُّ مَعْنَاهُ
 الْخُرُوجُ مِنْ خَطَرِ الشَّرْكِ إِلَى حِلِّ الْإِسْلَامِ وَسَعْتُهُ مِنْ قَوْلِهِمْ حَلَّ
 الرَّجُلُ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْحَرَمِ إِلَى الْجَلِّ يَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ قَالَ الْمُنَاوِي
 وَمِنْ أَجْلَالِهِ أَنْ لَا يُعْصَى كَيْفَ وَهُوَ يَرَى وَيَسْمَعُ (حَمِ ع طَب) عَنِ أَبِي

الدرر وأهو حديث حسن * (أجملوا في طلب الدنيا قال العلقمي
 أجملوا بقطع الهزة المفتوحة وسكون الجيم وكسر الميم أي ترفقوا فيه
 فإن كلاً أي من الخلق حليماً أي مهياً مصروف سهل لما كتب أي قدر
 له منها يعني الرزق المقدر له سيأتيه فلا فائدة لاجتهاد النفس والمعنى
 ترفقوا في طلب دنياكم بأن تناوبه على الوجه المحبوب لا محذور فيه
 ولا شدة اهتمام به (هـ كـ طـ ب هـ) عن أبي حميد الساعدي عن عبد الرحمن
 أو المنذر وهو حديث صحيح * (أجوع الناس طالب العلم قال العلقمي
 والمعنى إن طالب العلم المستلذ بفهمه وحصوله لا يزال يطلب
 ما يزيد استلذاه فكلما طلب ازداد لذته فهو يطلب نهاية اللذة
 ولا نهاية لها فهو مشارك لغيره في الجوع غير أن ذلك الغير له نهاية
 وهو الشبع وهذا لا نهاية له فلذا اعتبر بصيغة أفعل التفضيل
 وأشبعهم الذي لا يتغيه فهو لا يلتذ به ولا يشبعه أبو نعيم في
 كتاب فضل العلم الشرعي (فر) عن ابن عمر بن الخطاب قال الشيخ
 حديث ضعيف * (أجيبوا وجوباً هذه الدعوة قال المناوي
 أي دعوة وليلة العرس إذا دعيت لها وتوفرت شروط الإجابة
 (ق) عن ابن عمر بن الخطاب * (أجيبوا الداعي أي الذي يدعوكم
 لوليمة وجوباً إن كانت لعرس وتوفرت الشروط كما تقرروا ندباً
 إن كانت لغيرها ولا تترد والهدية قال العلقمي إذا لم يعلم أنها من جهة
 حرام أمّا إذا علم أنها من جهة حرام فالترد واجب والقبول حرام
 نعم إن علم ما تكلمها فاحذها ليردها إليه فهذا الأبا س به وقد يجب
 القبول لأجل الرد إذا كان ذلك للمجور ونحوه والنهي عن رد الهدية
 في حق غير القاضي أما هو فيجب عليه الرد ويحرم القبول ولا تضربوا
 المسلمين أي في غير حد أو تأديب بل تطفوا معهم بالقول والفعل
 فضرب المسلم بغير حق حرام بل كبيرة والتعير بالمسلم بما لبي
 فمن له ذمة أو عهد فيحرم ضربه تعدياً (حم خـ طـ ب هـ) عن عبد

ابن مسعود وهو حديث صحيح * (أجيبوا أنبؤاكم بفتح الهمزة وكسر الجيم وسكون المثناة التحتية وضم الفاء أى اعلقوها مع ذكر اسم الله تعالى واكفئوا أنيتكم قال العلقمي بقطع الألف المفتوحة قال القاسمي عياض رحمه الله رويناه بقطع الألف المفتوحة وكسر الفار باعبي وبوصلها وفتح الألف ثلاثي وهما صحیحان ومعناه اقلبوا الآتاء ولا تتركوه للفق الشيطان ولحس الهوام وذوات الأقدار واوكنوا أسقيتكم بكسر القاف بعد ها هزرة أى اربطوا أفواه قريكم فعلم أن الوكا ما يربط به من خيط أو نحوه والسقا بالمد ظرف الماء من جلد ويجمع على أسقية واطفئوا سرحكم أمر من الأطفاء وإنما أمر بذلك لخبر البخاري أن الفويسقة جرت الفتيلة فأحرق أهل البيت فانهم لم يؤذن لهم أى الشياطين بالتسور عليكم تغليل لما تقدم والمعنى انكم اذا فعلتم ما ذكر مع ذكر اسم الله تعالى في الجميع لا يستطيعون أن يتسوروا أى يستلقوا عليكم واستنبط بعضهم من ذلك مشروعية غلق القم عند التناوب لدخوله في عموم الأنواب مجازاً (حم) عن أبي أمامة الباهلي وهو حديث صحيح * (أحب الأعمال إلى الله الصلاة لوقتها قال العلقمي ومن حصل ما أجاب به العلماء عن هذا الحديث وغيره مما اختلفت فيه الأجوبة فإنه أفضل الأعمال أن الجواب اختلف باختلاف أحوال السائلين بان اعلم كل قوم بما يحتاجون اليه وما هو اللائق بهم أو كان الاختلاف باختلاف الأوقات بان يكون العمل في ذلك الوقت أفضل منه في غيره وقد نظا مرت النصوص على أن الصلاة أفضل من الصدقة ومع ذلك ففي وقت مواساة المضطر تكون الصدقة أفضل وأما أفضل ليست على بابها بل المراد بها الفضل المطلق أو المراد من أفضل الأعمال فخذت من كما يقال فلان أفضل الناس ويراد من أفضلهم فعلى هذا يكون الايمان أفضلها والباقيات متساوية في كونها من أفضل

الاعمال أو الاحوال ثم يعرف فضل بعضها على بعض بدلائل تدل
 عليها وقوله لوقتها ورد على وقتها قيل والمعنى في وقتها ومعنى المحبة
 من الله تعالى تعلق الارادة بالثواب ثم بر الوالد من اى الاحسان
 الى الاصلين وان علما وامثال امرها الذي لا يخالف الشرع شر
 الجهاد في سبيل الله لاعلا كلمة واظهار شعار دينه (حمق دن)
 عن ابن مسعود عبيد الله * (احب الأعمال الى الله اذ ومها وان قل
 اى اكثرها ثوابا كثرها تابعا ومواظبة والتعبيل الذائم خير من
 الكثير المنقطع لان تارك العمل بعد الشروع فيه كالمعرض بعد الوصل
 قال المناوى والمراد المواظبة العرفية والاحقيقية الله وامر شواك
 جميع الازمنة وهو غير متقدر (ق) عن عائشة * (احب الاعمال
 في الله ان تموت ولسانك رطب من ذكر الله يعنى ان تلازم الذكر
 حتى يحضرك الموت وانت ذاكر فان للذكر فوائد لا تحصى قال
 المنزلى افضل الاعمال بعد الايمان ذكر الله (حب) وابن السني
 في عمل يوم وليلة (طب هب) عن معاذ بن جبل وهو حديث صحيح
 * (احب الأعمال قال المناوى التي يفعلها احدكم مع غيره الى الله
 من اطعم مشكينا على حذف مضاف اى عمل من اطعم مشكينا محرما
 او رفع عنه مضر ما دينا او غيره مما توجه عليه سواء لزمه او لم يلزمه
 وسواء كان الدفع باء او شفاعة او كشف عنه كربا ويكون هذا
 اعم مما قبله ختم به قصدا للتبجيم (طب) عن الحكم بن عمير * (احب
 الاعمال الى الله تعالى بعد الفرائض اى بعد اداء الفرائض العينية
 من صلاة وزكاة وصوم ورجح ادخال السرور اى الفرح على المسلم
 اى المعصوم بان يفعل معه ما يستر به من نحو تبشير بحدوث نعمة
 او ائذ فاع نعمة (طب) وكذا في الاوسط عن ابن عباس وهو حديث
 ضعيف * (احب الأعمال الى الله حفظ اللسان اى صيانه عن النطق
 بما نهى عنه من نحو كذب وغيبة وبميمة (هب) عن ابى حنيفة بالتصغير

وَأَسْمَهُ وَهَبَ السَّوَايَ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ * (أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ
 الْمَحَبَّةُ فِي اللَّهِ أَيْ لِأَجْلِهِ لَا لِغَرَضٍ آخَرَ كِمِيلٍ وَاحْسَانٍ وَمَنْ لَا زَمَرَ الْمَحَبَّةَ فِي اللَّهِ
 حُبَّ أَوْلِيَائِهِ وَأَصْفِيَائِهِ وَمَنْ شَرَطَ مَحَبَّتَهُمْ اقْتِفَاءً أَنَا رَهُمْ وَطَاعَتَهُمْ
 وَالْبَغْضُ فِي اللَّهِ أَيْ لَا مَرِيضٍ لَهُ الْبَغْضُ كَالْفَسَقَةِ وَالظُّلْمَةِ وَأَرْبَابِ

الْمَعَايِصِ (حَم) عَنْ أَبِي ذَرِّ الْعَفَّارِيِّ وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ * (أَحَبُّ أَهْلِ
 الْبَيْتِ فَاطِمَةُ قَالَ الْمَنَاوِيُّ قَالَهُ حِينَ سَأَلَهُ عَلِيُّ بْنُ الْعَبَّاسِ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 أَيُّ أَهْلِكَ أَحَبُّ إِلَيْكَ (ت ك) عَنْ سَامَةَ بْنِ زَيْدٍ وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ

* (أَحَبُّ أَهْلِ بَيْتِي إِلَيَّ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ هُمَ عَلِيُّ بْنُ فَاطِمَةَ
 وَالْحَسَنَانُ وَقَالَ بَعْضُهُمْ بِدُخُولِ الزَّوْجَاتِ وَبَعْضُهُمْ مُؤْمِنُو بَنِي
 هَاشِمٍ وَالْمَطْلَبُ أَهْرَاقُ الْمَنَاوِيُّ عَلَى الْأَوَّلِ فَقَالَ وَلَا تَعَارِضُ
 بَيْنَ هَذَا وَمَا قَبْلَهُ لِأَنَّ جِهَاتِ الْمَحَبَّةِ مُخْتَلِفَةٌ أَوْ يُقَالُ فَاطِمَةُ أَحَبُّ أَهْلِ
 الْأُنَاثِ وَالْحَسَنَانُ أَحَبُّ أَهْلِ الذَّكَورِ هَذَا وَالْحَقُّ أَنَّ فَاطِمَةَ لَسَهَا
 الْأَحْبَبِيَّةُ الْمَطْلُوقَةُ ثَبَتَ ذَلِكَ فِي عَدَّةِ أَحَادِيثٍ أَفَادَ تَجْمُوعُهَا التَّوَاتُرَ
 الْمَعْنَوِيَّ وَمَا عَدَّاهَا فَعَلِيَ مَعْنَى مِنْ أَوْ اخْتِلَافَ الْجِهَةِ (ت) وَكَذَا

أَبُو بَعْلَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ * (أَحَبُّ النِّسَاءِ
 بِالْمَدِّ هُوَ مَا فِي كَثِيرٍ مِنَ النِّسْبِ وَفِي بَعْضِهَا النَّاسُ يَدُلُّ النِّسَاءُ الْحَبَّ
 عَائِشَةَ قَالَ الْمَنَاوِيُّ أَيْ مِنْ خَلَائِقِ الْمَوْجُودِينَ بِالْمَدِينَةِ حَالِ هَذِهِ
 الْمَقَالَةِ وَمَنْ الرِّجَالُ أَبُو هَذَا الْمَسَابِقَةِ فِي الْإِسْلَامِ وَنَصَحَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ
 وَبَدَّلَ نَفْسَهُ وَمَالَهُ فِي رِضَاهَا (ق ت) عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ بِالْبَيَاءِ

وَيُجُوزُ حَذْفُهَا (ت ه) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ * (أَحَبُّ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ
 عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ الْمَنَاوِيُّ أَيْ أَحَبُّ مَا تَسَمَّى بِهِ الْعَبْدُ
 لِتَضَمُّنِهَا مَا هُوَ وَصِفٌ وَاجِبٌ لِلْحَقِّ تَعَالَى وَهُوَ الْأَلِهِيَّةُ وَالرَّحْمَانِيَّةُ
 وَمَا هُوَ وَصِفٌ لِلنَّاسِ وَوَاجِبٌ لَهُ وَهُوَ الْعِبَادِيَّةُ وَالْإِقْتِقَارُ
 أَهْرَاقُ الْعَلْقَمِيُّ وَيُلْحَقُ بِهِ ذَيْنِ الْأَسْمِينَ مَا كَانَ مِثْلَهُمَا كَعَبْدِ
 الرَّحِيمِ وَالْحَكِيمَةِ فِي الْإِقْتِصَارِ عَلَى الْأَسْمِينَ أَنَّهُ لَمْ يَقْعُ فِي الْقُرْآنِ

إضافة عبد إلى اسم من أسمائه غيرها (م دت) عن ابن عمر بن الخطاب
 * (أحب الأسماء إلى الله تعالى ما تعبد له بضمين فتشديد وأصدق
 الأسماء هم ما يفتح الهمزة المشددة الميم وحارث قال العاصمي لما فيه من
 مطابقة للاسْم معناه الذي اشتق منه لأن الحارث هو الكاسب
 والإنسان لا يخلو من الكسب غالباً طبعاً واختياراً كما قال تعالى
 إنك كادح إلى ربك كدحاً أي عامل أماً الدنيا وأماً الآخرة وهم
 فقال من هم بالامرهم إذا عزم عليه وقصد فعله فكل أحد لا بد له
 أن يهتم بامر خير كان أو شراً وسأني أقبجها حرب وعمره في تسمو
 الشيرازي في كتاب الألقاب والكنى (طب) كلاهما عن ابن مسعود
 عبد الله قال الشيخ حديث ضعيف * (أحب الأديان جمع دين قال
 المناوي والمراد هنا ملل الأنبياء إلى الله دين المحنفة أي المائلة
 عن الباطل إلى الحق السخمة أي السهلة المنقادة إلى الله المسلمة
 امرها إليه (حم خد طب) عن ابن عباس وهو حديث حسن
 * (أحب البلاد أي أحب أماكن البلاد ويمكن أن يراد بالبلد المأوى
 فلا تقدير إلى الله مساجدها لأنها بيوت الطاعة وأساس التقوى
 ومحل تنزلات الرحمة وأبغض البلاد إلى الله أسواقها لأنها مواطن
 الغفلة والغش والحرص والفتن والطع والخيانة والأيمان الكاذبة
 والأعراض الفانية فالمراد محبة وبغض ما يقع فيها (م) والصلاة
 عن أبي هريرة (حم ك) عن جبير بالتصغير ابن مطعم بضم أوله
 وكسر ثالثة * (أحب الجهاد إلى الله تعالى كلمة حق فقال لإمام جابر
 أي ظالم لأن من جاهد العدو فقد ترزق بين رجاء وخوف وصاحب
 السلطان إذا قال الحق وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر يعرض نفسه
 للهلاك قطعاً فهو أفضل (حم طب) عن أبي أمامة الباهلي وهو
 حديث حسن * (أحب الحديث التي بالتشديد أصدقه قال المناوي
 أفعل تفضيل بتقدير من أو بمعنى فاعل والصدق مطابقة المختبر

الواقع والكذب علمها (حم خ) عن المشورين محزمة بن نوفل الزهري
 فقيه عالم ومروان معا بن الحكم الاموي وزاده معا د فعا لتوه
 انه من احدهما * (احب الصيام الى الله صيامه اورد قال العلقمي نسبة
 المحبة في الصيام والصلاة الى الله تعالى على معنى ارادة الخبر لفاعلهما
 كان يصوم يوما ويفطر يوما هو افضل من صوم الدهر والسرفي
 ذلك ان صوم الدهر قد يفوت بعض الحقوق وقد لا يشق باعياده
 له بخلاف صوم يوم وفطر يوم واحب الصلاة الى الله تعالى صلاة
 داورد كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه قال العلقمي وهو الوقت
 الذي ينادى فيه الرب هل من سائل هل من مستغفر او وورد انه
 ينادى الى ان ينفر الفجر وينام شئسه اي الاجير ليسترى من تعب
 القيام وانما كان ما ذكر احب الى الله تعالى لانه اخذ بالرفق على
 النفوس التي يخشى منها القامة التي هي سبب ترك العباداة والله تعالى
 يحب ان يوالى فضله ويقام احسانه (حم ق دن) عن عبد الله بن
 عمرو بن العاص * (احب الطعام الى الله ما كثرت عليه الايدي
 اي ايدي الاكلين قال المناوي والمراد الاتقيا لخبر لا ياكل طعامك
 الا تقى (ع حب عب) والضيء المقدسي عن جابر بن عبد الله قال
 الشيخ حديث صحيح * (احب الكلام الى الله اي احب كلام المخلوقين
 ان يقول العبد اي الانسان خرا كان او قنا سبحان الله اي انزهه
 عن النقائص ومجده الواو للجمال اي اسبح الله متلبسا بمجده او
 عاطفة اي اسبح الله والتلبس بمجده يعني انزهه عن جميع النقائص
 واحمده بانواع الكمال (حم م ت) عن ابي ذر الغفاري * (احب
 الكلام الى الله تعالى رب سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر
 قال المناوي لتضمنها تنزيهه عن كل ما يستحيل عليه ووصفه
 بكل ما يجب له من اوصاف كماله وانفراده بوحده ائنه واختصاصه
 بعبادته وقدمه المفهومين من الربوبية لا يضرك بايتهم بدأت

أى حيازة ثوابهن لكن الأفضل ترتيبها كما ذكر (حم م) عن سمرة
 بضم الميم وتسكن ابن جندب الفزارى * (أحب الله إلى الله تعالى
 قال المناوى أى اللب وهو ترويح النفس بما لا تقتضيه الحكمة
 اجراء الخيل أى مسابقة الفرسان بالافراس بقصد التأهب
 للجهاد والترى قال العلقمى أى عن قوسه وفسر قوله تعالى وأعدوا
 لهم ما استطعتم من قوة بانها الرمي (عد) عن ابن عمر بن الخطاب
 وهو حديث ضعيف * (أحب العباد إلى الله أنفعهم لعياله قال
 العلقمى العيال من تمون وتلزمك نفقته فالضمير فى عياله عائد
 على الشخص نفسه فالمراد عيال نفسه ويحتمل أن يعود الضمير لله
 كما فى حديث يأتى فى حرف الخاء لفظه الخلق كلهم عيال الله فأحبهم
 إلى الله أنفعهم لعياله وفى رواية الطبرانى أحب الناس إلى الله أنفعهم
 للناس والحديث يفتر بعضه بعضا والذي يظهر أن هذا الاحتمال
 أولى والمراد نفع من يستطيع نفعه من المخلوقين أو قال المناوى
 ويوافق أى الأول خير خيركم خيركم لأهله عبد الله بن الامام
 أحمد فى كتاب زوائد الزهد لابيه عن الحسن البصرى مرسل
 قال الشيخ حديث ضعيف * (أحب عبادة الله إلى الله أحسنهم خلقا
 بضم اللام أى مع الخلق بيد المعروف وكف الأذى والملافة التوجه
 والتواضع ويحوز ذلك قال المناوى وفى بعض الكتب المنزلة الاخلاق
 الصالحة ثمرات العقول التراجحة (طب) عن أسامة بن شريك
 الدينى صحابى معروف قال المناوى وإسناده صحيح واقتصار
 المؤلف على حسنه تقصير * (أحب بيوتكم أى أهل بيوتكم إلى الله
 بيت فيه يتيم مكرم يسكون الكاف أى الاحسان إليه وعدم اهانتة
 (طب) عن ابن عمر بن الخطاب وهو حديث ضعيف * (أحب الله
 تعالى بفتح الهمزة وتشديد الباء التوحدة المفتوحة دعاء وخبر
 عبدا سميا أى سهلا إذا باع وسمما إذا اشترى وسمما إذا قضى

أى أدى ما عليه من الحق ونفسه بذلك طيبة رسمًا إذا اقتضى
أى طلب ما له برفق من غير عنف ولا تشديد بين لما ذكر آت
السهولة والتسامح في التعامل سبب لاستحقاق المحبة عمن
انصف بخدمته ذلك وتوجه الذم إليه ومن ثم ردت الشهادة
بالمصابقة في التنازه (هب) عن أبي هريرة قال الشيخ حديث حسن

* (احتبكم إلى الله أقلكم طعامًا بضم الطاء أى أكلا واخفكم بدنا
قال العلقمي والمعنى ان من كانت هذه صفته كان أنشط للعبادة
وأقوى عليها وكانت هتنة عليه دون غيره (فر) عن ابن عباس

قال الشيخ حديث ضعيف * (أحب للناس ما تحب لنفسك
بفتح الهمزة وكسر الحاء المهملة وفتح الموحدة الشديدة أى من الخير
(فتح ع ط ب ل ه ب) عن يزيد بن أسيد قال المناوى بن ياردة ياء

وضم الهمزة وفتحها قال الشيخ حديث صحيح * (أحب حبيبك
هو ما عسى أن يكون بغيبك يومًا ما و ابغض بغيبك هو ما

عسى أن يكون حبيبك يومًا ما قال العلقمي أى حبا مقتصدًا لا إفراط
فيه وإضافة ما إليه تفيد التعليل يعنى لا تسرف في الحب والبغض
ففسى أن يصير الحبيب بغيضًا والبغض حبيبًا فلا تكون قد

أسرفت في الحب فتندم ولا في البغض فتستحي فائدة أخرج
الراغبى عن أبي اسحاق السبى قال كان على بن أبى طالب يذكر أصحابه
وجلسائه في استعمال حسن الأرب بقوله *

- * وكن معدنا للخير واصفح عن الأذى * فانك رأه ما علمت وسامع *
- * واسمى إذا أحببت حبا مقاربا * فانك لا تدري متى أنت نازع *
- * وابغض إذا أبغضت بغضا مقاربا * فانك لا تدري متى الحب راجع *

منه
(ت)

(ن) فى البر والصلة (هب) كلاهما عن ابن عمر بن الخطاب وعن
أبن عمرو بن العاص (قط) فى الافراد بفتح الهمزة (عدهب)
عن على أمير المؤمنين مرفوعا (خدهب) عن على موقوفا عليه

قال

قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ حَسَنٌ * (أَحْبَبُوا اللَّهَ لِمَا يَغْذُوكُمْ بِهِ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ
 يَغْذُوكُمْ بِالغَيْنِ وَالذَّالُ الْمُعْجَمَيْنِ الْغَدَا بَكسر الغين المعجمة وَالذَّالُ
 الْمُعْجَمَةُ الْمَفْتُوحَةُ مَا بِهِ يَتَغَذَى مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَالغَدَا يَنْفَعُ الْمُعْجَمَةَ
 وَالذَّالُ الْمَهْمَلَةُ وَالْمَدَا الطَّعَامُ الَّذِي يُؤْكَلُ أَوَّلَ النَّهَارِ مِنْ نِعْمَةٍ جَمَعَ نِعْمَةً
 بِمَعْنَى أَنْعَامٍ وَالْمَعْنَى أَحْبَبُوا اللَّهَ لِأَجْلِ مَا خَلَقَ لَكُمْ مِنَ الْمَأْكُولِ وَالْمَشْرُوبِ
 وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ عَامًّا لِأَنَّ نِعْمَةَ كُلِّهَا وَأَحْبَبُوا اللَّهَ وَاحْبَبُوا أَهْلَ
 بَيْتِي لِحَبِّي الْمَصْدَرُ مِصْطَفَى لِلْفَاعِلِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ (ت لث) فِي فِضَائِلِ
 أَهْلِ الْبَيْتِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ * (أَحْبَبُوا الْعَرَبَ
 قَالَ الْعَلْقَمِيُّ الْعَرَبُ جَبَلٌ مِنَ النَّاسِ وَالْأَعْرَابُ سُكَّانُ الْبَارِيَةِ وَالْعَرَابُ
 الْعَارِبَةُ هُمُ الَّذِينَ تَكَلَّمُوا بِلِسَانِ يَعْزُبُ بْنُ قَحْطَانَ وَهُوَ اللِّسَانُ الْقَدِيمُ
 وَالْعَرَبُ الْمُسْتَعْرَبَةُ هُمُ الَّذِينَ تَكَلَّمُوا بِلِسَانِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِمَا
 الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَهِيَ لُغَاتُ أَهْلِ الْحِجَازِ وَمَا وَالْأَهَاءُ وَرَدَّ مَنْ أَحَبَّ
 الْعَرَبَ فَهُوَ حَبِيبِي حَقًّا وَذَلِكَ لِأَنَّ هُمُ الَّذِينَ قَامُوا فِي نَصْرَةِ الدِّينِ
 وَبَاعُوا أَنْفُسَهُمْ لِلَّهِ تَعَالَى وَأَظْهَرُوا الْإِسْلَامَ وَأَزْأَحُوا ظِلْمَةَ الشَّرِكِ
 وَالْكَفْرِ لثَلَاثِ أَيِّ لَاجِلِ خِصَالِ ثَلَاثِ أَمَّا زَتْ بِهَا لِأَنَّ عَرَبِيٌّ وَالْقُرْآنُ
 عَرَبِيٌّ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى بِلِسَانِ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ وَكَلَامُ أَهْلِ الْجَنَّةِ عَرَبِيٌّ
 وَالْقَصْدُ الْحَثُّ عَلَى حُبِّ الْعَرَبِ أَيِّ مِنْ حَيْثُ كَانُوا عَرَبًا وَقَدْ يُعْرَضُ
 مَا يُوجِبُ الْبَغْضَ وَالْإِزْدِيَادَ مِنْهُ بِحَسَبِ مَا يُعْرَضُ لَهُمْ مِنْ كُفْرٍ أَوْ نِفَاقٍ
 (عَقَّ طَبَّ لُكْ هَب) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ * (أَحْبَبُوا
 قَرِيْشًا قَالَ الْعَلْقَمِيُّ هُمُ وَلَدُ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ عَلَى الصَّحِيحِ وَقِيلَ وَكَدْ فَهَر
 ابْنُ مَالِكِ بْنِ النَّضْرِ وَهُوَ قَوْلُ الْكَثْرِ وَقَالَ فِي الْمَصْبَاحِ قَرِيْشٌ هُوَ
 النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ بْنِ خَزِيمَةَ بْنِ مُدْرِكَةَ بْنِ الْيَاسِ بْنِ مِصْرَةَ بْنِ نَزَارِ بْنِ
 مَعَدِ بْنِ عَدْنَانَ وَمَنْ لَمْ يَلِدْهُ فَلَيْسَ بِقَرَشِيٍّ وَأَصْلُ الْقَرَشِ الْجَمْعُ
 وَتَقَرَّشُوا تَجَمُّعُوا وَقِيلَ الْقَرَشُ دَابَّةٌ فِي الْبَحْرِ هِيَ سَيِّدَةُ الدَّوَابِّ
 الْجَمْرِيَّةِ وَكَذَلِكَ قَرِيْشٌ سَادَاتُ النَّاسِ أَهْرُوقَالَ الْمَنَاوِيُّ أَحْبَبُوا قَرِيْشًا

القبيلة المعروفة والمراد المسلمون منهم فاذا كان ذاتي مطلق قرئش
 فما ظنك بأهل البيت فانه اى الشان من أحبهم من حيث كونهم
 قرئشا المؤمنين أحبهم الله تعالى دعاء أو خبر مالك في الموطأ
 (حم ق) في الاستئذان وفي الادب عن ابي موسى الاشعري وابي
 سعيد الخدرى معا (طب) والضيا المقدسى في المختارة كلهم
 عن جندب الجلبى له صحبة * (احبوا الفقراء وجالسوهم ليحصل
 لكم الرحمة والرفعة في الدارين و احب القرب من قلبك اى حبا
 صارا قاولير ذلك عن الناس ما تعلم من نفسك قال العلقمى اى من
 المعاييب والرذائل فلا تجسس على احوال الناس و احوالهم الخفية
 عنك فان ذلك يجزى الى ما لاخير فيه اى اى اشتغل بتطهير نفسك
 عن عيب غيرك (ك) عن ابي هريرة وهو حديث صحيح * (احبسوا
 صبيبا نكم اى امنعوم من الخروج من البيوت بين الغروب حتى تذهب
 فوعة العشاء قال المناوى اى شدة سوادها وظلمتها والمراد اول ساعة
 من الليل فانها ساعة تحترق بمشائين قرويتين مفتوحتين بينهما
 حياء مجهزة ساكنة وراء وقاف اى تنشر فيها الشياطين اى مررة الحن
 فان الليل محل تصرفهم وحركتهم فى اول انتشارهم اشد اضطرابا
 (ك) فى الادب عن جابر بن عبد الله وهو حديث صحيح * (احبسوا
 على المؤمنين ضالهم قال المناوى اى ضالعتهم يعنى امنعوا من ضياع
 ما تقوم به سياستهم الدينوية وبوصلهم الى الفوز بالسعادة الاخروية
 ثم بين ذلك المامور بحبسه وحفظه بقوله العلم اى الشرعى بان لا
 تهملوه ولا تقصروا فى طلبه فالعلم الذى به قيام الدين وسياسة المسلمين
 فرض كفاية فاذا لم ينتصب فى كل قطر من تندفع الحاجة به ائموا كلهم
 اهو وقال العلقمى اى الضالة الضائعة من كل ما يقضى وقد تطلق
 الضالة على المعانى ومنه الحكمة ضالة المؤمن اى لا يزال يتطلبها كما
 يتطلب الرجل ضالته والمعنى امنعوا عليهم ضالهم ان تذهب

وَهِيَ الْعِلْمُ أَوْ فَعْلُهُ أَنَّهُ يُجُوزُ رَفْعُ الْعِلْمِ وَنَصْبُهُ (فَر) وَابْنُ النَّجَّارِ
 وَاسْمُهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ فِي تَارِيخِهِ تَارِيخُ بَغْدَادَ عَنِ ابْنِ مَالِكٍ وَهُوَ
 حَدِيثٌ ضَعِيفٌ * (احْتَجَمُوا خَمْسَ عَشْرَةَ أَوْ سَبْعَ عَشْرَةَ أَوْ تِسْعَ عَشْرَةَ
 أَوْ أَحَدِي وَعَشْرِينَ قَالَ الْمَنَاوِيُّ وَخَصَّ الْأَوْتَارَ لِأَنَّهُ تَعَالَى وَتَرْتَمِيحُ
 الْوَتْرِ وَالْأَمْرُ لِلرَّشَادِ لَا يَتَّبِعُ بِالْمَثْنَاءِ التَّحْتِيَّةِ ثُمَّ الْفَوْقِيَّةِ ثُمَّ الْمَوْحَدَةِ
 الْمَفْتُوحَاتِ ثُمَّ التَّحْتِيَّةِ الْمَشْدُودَةِ فَغَيْنٌ مَعْجَمَةٌ أَيْ لِنَلَا يَتَّبِعُ أَيْ يَثُورُ
 وَيَهْبِجُ أَيْ الْمَنْعُ ثَوْرَانَهُ وَهَيْمَانَهُ بِكُمِ الدَّمِ فَتَهْلِكُوا أَيْ فَيَكُونُ ثَوْرَانَهُ
 سَبَبًا لِمَوْتِكُمْ وَالْحَطَابُ لِأَهْلِ الْحِمَاةِ وَنَحْوِهِمْ قَالَ الْمَوْفِقُ الْبَغْدَادِيُّ الْحِمَامَةُ
 تَنْقِي سَطْحَ الْبَيْدَانِ أَكْثَرَ مِنَ الْفَصْدِ وَأَمِنْ غَائِلَةٍ وَلِهَذَا وَرَدَتْ الْأَخْبَارُ
 بِذِكْرِهَا وَنَ الْفَصْدُ الْبِزَارِيُّ فِي مَسْنَدِهِ وَابُو نَعِيمٍ فِي كِتَابِ الطَّبِّ
 النَّبَوِيِّ وَكَذَا الطَّبْرَانِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ * (احْتَرَسُوا
 مِنَ النَّبَاسِ أَيْ تَحْفَظُوا مِنْ شَرِّهَا بِشَوْءِ الظَّنِّ (طَسَّ عَد) وَكَذَا
 الْعَسْكَرِيُّ عَنِ ابْنِ مَالِكٍ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ * (احْتِكَارُ
 الطَّعَامِ أَيْ احْتِبَاسُ مَا يَتَّقَاتُ لِيَقْلَ فَيَنْظَلُو وَخَصَّهُ الشَّافِعِيُّ بِمَا
 اشْتَرَاهُ فِي زَمَنِ الْغَلَاءِ وَأَمْسَكَهُ لِيَزِيدَ السَّعْرُ فِي الْحَرَمِ أَيْ الْمَكِّي الْحَادِ فِيهِ
 أَيْ احْتِكَارُ مَا يَتَّقَاتُ حَرَامٌ فِي جَمِيعِ الْبِلَادِ وَبِالْحَرَمِ أَشَدُّ تَحْرِيمًا لِأَنَّهُ بَوَادٍ
 غَيْرُ ذِي زُرْعٍ فَيُعْظَمُ الضَّرَرُ بِذَلِكَ وَالْإِحْتِكَارُ الْإِنْخِرَافُ عَنِ الْحَقِّ
 إِلَى الْبَاطِلِ (د) فِي الْحَجِّ عَنِ يَعْلى بْنِ أُمَيَّةَ التَّمِيمِيِّ وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ
 * (احْتِكَارُ الطَّعَامِ بِمَكَّةَ الْحَادِ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ قَالَ تَعَالَى وَصَنَّا يُرْدِيهِ
 بِالْحَادِ أَيْ مَنْ يَهْتَمُّ فِيهِ بِأَمْرِ مِنَ الْمَعَاصِي وَأَصْلُ الْإِحْتِكَارِ الْمَيْلُ وَهَذَا الْإِحْتِكَارُ
 وَالظُّلْمُ يُعْمُ جَمِيعُ الْمَعَاصِي الْكِبَارِ وَالصَّفَاثِرُ لِعَظْمِ حَرَمَةِ الْمَكَاتِ
 فَمَنْ نَوَى سَيِّئَةً وَلَمْ يَعْلَمْ بِهَا لَمْ يَحْسَبْ عَلَيْهَا إِلَّا فِي مَكَّةَ (طَسَّ) عَنِ ابْنِ عَمْرٍ
 ابْنِ الْخَطَّابِ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ حَسَنٌ * (احْتَوَا التَّرَابَ فِي وَجْوِهِ
 الْمَدَّاجِينَ بِضَمِّ الهمزة وَالثَّلَاثَةُ وَسَكُونُ الْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ بَيْنَهُمَا أَيْ أَرْمُوا
 هُوَ كِتَابَةٌ عَنِ الْخَيْبَةِ وَإِنْ لَا يُعْطَوْنَ عَلَيْهِ شَيْئًا مِنْهُمْ مَنْ يَجْرِيهِ عَلَى ظَاهِرِهِ

فيرمي فيها التراب وفي هذا الحديث خمسة أقوال أحدها حمله على
 ظاهره الثاني المراد الخيبة والخسران الثالث قولوا له بغيرك التراب
 والغرب تستعمل ذلك لمن تكره الرابع أن ذلك يتعلق بالمدح وح
 كان ياخذ ترابا فيذره بين يديه يتذكر بذلك مصيره اليه فلا بالمدح
 الذي يسمونه الخايس المراد بحتو التراب في وجهه ما طرحه ما طلب
 لأن كل الذي فوق التراب للتراب ويهدأ بجزم البصاوي وقالت
 الطيبي يحتمل أن يراد دفعه عنه وقطع لسانه عن عرضه بما يرضيه
 وقال ابن بطلال المراد بقوله احتوا الخ من يمدح الناس في وجوههم
 بالباطل فقد مدح صلى الله عليه وسلم في الشعر والخطب والمحاطبة
 ولم يحش في وجهه ما رده ترابا قال النووي طريق الجمع بين الأحاديث
 الواردة في النهي عن المدح في الوجه والواردة بعدم النهي أن النهي
 محمول على المجازفة في المدح والزيادة في الأوصاف أو عن من يخاف عليه
 فتنة باعجاب ونحوه إذا سمع المدح وأما من لا يخاف عليه ذلك لكمال
 تقواه ورسوخ عقله ومعرفة فلا يمدح في وجهه إلا أن يمكن
 فيه مجازفة بل إن حصل بذلك مصلحة كتشيطه الخير أو للزيادة
 منه أو للتدوم عليه أو للاقتداء به كان مستحبا وقال في محل آخر
 هذا إذا كان في الوجه أما الذي في الغيبة فلا منع منه إلا أن يجازف
 للارح ويدخل في الكذب فيحرم عليه بسبب الكذب والمدح لغة
 الثناء باللسان على الجميل مطلقا على جهة التعظيم ومنه ما يدرك على
 استصاص المدح من أنواع من الفضائل وقال الجوهري هو الثناء
 الحسن (ت) عن أبي هريرة (مدخل) عن ابن عمر بن الخطاب وهو
 حديث حسن * (احتوا في أفواه المداحين التراب قال المناوي
 يعني لا أعطوهم على المدح شيئا فاحتوا كناية عن الرد والحركات
 أو أعطوهم ما طلبوا فان كل ما فوق التراب تراب (ه) عن المقداد
 ابن عمرو الكندي (هب) عن ابن عمر بن الخطاب ابن عساكر

في التاريخ عن عبارة بضم العين المهملة مخففا ابن الصامت وهذا
 الحديث صحيح المتن * (أحد بفتح الهمزة وكسر الحاء المهملة الشديدة
 فعل أمر يا سعد هو ابن أبي وقاص أي أشرب اصبع واحدة فان الذي
 تدعوه واحد قال أنس مَرَّ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَعْدٍ وَهُوَ يَدْعُو
 بِاصْبِعَيْنِ فَذَكَرَهُ (حم) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ حَسَنٌ
 * (أحد أَيْدٍ بِضَبِّطِ الَّذِي قَبْلَهُ أَيْ يَأْسَعِدُ وَكَرَّرَهُ لِلتَّأْكِيدِ (د)
 فِي الدَّعْوَاتِ (ن) فِي الصَّلَاةِ (ك) فِي الدَّعْوَاتِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي
 وَقَاصٍ (ت ن ك) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ حَسَنٌ * (أحد
 بضمين جبل قال المناوي على ثلاثة أميال من المدينة بمحبتنا ومحبة
 أي نحن فأنس به وترتاح نفوسنا لرؤيته وهو سد بيننا وبين
 ما يؤذينا والمراد أهله الذين هم أهل المدينة (خ) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ
 السَّاعِدِيِّ (ت) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ (حم طب) وَالضُّيَا الْمَقْدِسِي
 عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ زَيْدِ بْنِ خَارِجَةَ الْإِنضَارِيِّ قَالَ ابْنُ الْمُنْذِرِ
 لَا يَعْرِفُ لَهُ صَحِيحَةٌ وَمَالُهُ غَيْرُهُ أَيْ لَيْسَ لِسُؤَيْدٍ غَيْرُ هَذَا الْحَدِيثِ
 قَالَ الْمَنَاوِيُّ وَاعْتَرَضَ أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ بَشْرَانَ فِي أَمَالِيهِ الْحَدِيثُ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَرَوَاهُ مِنْهُ مُسْلِمٌ أَيْضًا * (أحد جبل بمحبتنا ومحبة
 قال العلقمي جبل بقرب مدينة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ حِجَّةِ الشَّامِ
 وَالصَّحِيحُ أَنَّ أَحَدًا يَحِبُّ حَقِيقَةَ جَعَلَ اللهُ فِيهِ تَمْيِيزًا يَحِبُّ بِهِ كَمَا حَبَّ
 الْجُدْعُ الْيَابِسُ وَكَمَا سَجَّ الْحَصَا وَقِيلَ الْمُرَادُ أَهْلُهُ فَحَذَفَ الْمُضَافُ
 فَازْجَعْتُمُوهُ أَيْ حَلَّتُمْ بِهِ أَوْ مَرَّرْتُمْ عَلَيْهِ فَكَلُوا نَدْبًا بِقَصْدِ التَّبَرُّكِ
 مِنْ شَجَرِهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ أَكْلَهُ وَلَوْ مِنْ عَضَاهُ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ الْعَضَاءُ
 كُلُّ شَجَرٍ عَظِيمٍ لَهُ شَوْكٌ الْوَاحِدَةُ عَضَةٌ بِالتَّاءِ وَأَصْلُهَا عَضَةٌ وَفِيلٌ
 وَاحِدُهُ عَضَاهُ أَوْ قَالَ الْمَنَاوِيُّ وَالْقَصْدُ الْحَثُّ عَلَى عَدَمِ إِهْمَالِ الْأَكْلِ
 (طس) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ * (أحد ركن
 مِنْ أَرْكَانِ الْجَمْعَةِ قَالَ الْمَنَاوِيُّ أَيْ جَانِبِ عَظِيمٍ مِنْ جَوَابِهَا وَأَرْكَانُ الشَّيْءِ

جوانبه التي تقوم بها ما هيته واخذ منه بعضهم انه افضل الجبال وقيل
 افضلها اعرفه وقيل ابو قبيس وقيل الذي تكلم فيه موسى وقيل ق
 وقد ربح كلا مرجون (طب) عن سهل بن سعد الساعدي قال الشيخ
 حديث ضعيف * (احد هذه جبل يحبنا ونحبه وهو على باب من
 ابواب الجنة قال المناوي ولا يعارضه قوله فيما قبله ركن من اركان
 الجنة لانه ركن بجانب الباب وهذا غير بفتح العين المهملة وسكون
 المشاء التحتية جبل مشهور في قبلي المدينة المشرفة بقرب ذي الحليفة
 يعضنا وينفضه وهو على باب من ابواب النار قال المناوي قالوا
 جعل الله احدا حبيبا محبوبا لمن حضر وقعته وجعله معهم في الجنة
 وجعل غير ابغوضا وجعل لجهته النافقين حيث رجعوا في الوقعة
 من جهة احد الى جهته فكان معهم في النار (طس) وكذا البزار
 عن ابي عبيس بفتح العين المهملة وسكون الموحدة التحتية ابن جبر
 بفتح الجيم وسكون الموحدة التحتية قال الشيخ حديث ضعيف
 * (احد ابوي بلقيس بفتح الهزة والحاء المهملة وهي ملكة سبأ
 كان جنيا قال المناوي وجاء في اثاره انها قال المناوي وذا مستكر
 للعقول لتباين الجنسين واختلاف الطبيعين او وقال العلقمي تزوج
 ابوها امرأة من الجن يقال لها ريمانة بنت السكن فولدت له بلقيس
 ويقال ان مؤخر قدمها كان مثل حافر الدابة وكان في ساقها شعر
 وتزوجها سليمان صلوات الله وسلامه عليه او فائدة هل يجوز
 لابن بكاح الجنية ام لا خلاف وسئل شيخنا الزيادي عن ذلك
 وعن نكاح الجنى للانسية فاجاب باجمواز ابو الشيخ بن حبان
 في كتاب العظمة له وابن مردويه في التفسير المشهور وابن عساكر
 في تاريخه عن ابي هريرة قال الشيخ حديث ضعيف * (احذروا
 فراسة المؤمن بكسر الفاء كما تقدم اى الكامل الايمان فانه ينظر
 بنور الله اى الذي شرح به صدره وينطق بتوفيق الله اذ النور اذا دخل

القلب استناروا وافتح وأفاض على اللسان ابن جرير الطبري عن
 ثوبان مولى المصطفى قال الشيخ حديث ضعيف * (احذروا الدنيا
 أي احذروا من الانهماك في طلبها والوقوع في لذاتها وشهواتها
 فانها أسحر من هاروت وماروت لانها تكتم فتنها وهما يقولان
 إنما نحن فتنة فلا تكفرا كما مر ابن أبي الدنيا ابو بكر في كتاب ذم
 الدنيا (هب) كلاهما عن ابي الدرر قال الشيخ حديث ضعيف
 * (احذروا الدنيا فانها خضرة بفتح الخاء وكسر الصاد المعجمتين
 وفتح الراء أي حسنة المنظر طوية أي حلوة المذاق صعبة الفراق
 وقال العلقمي قال الجوهري المحلو نقيض المر والمعنى احترزوا
 وتيقظوا لما تتنا ولوه منها فان ربما اذى نفوسه وطراوته الى
 كثرة التطلب لها فيكون ذلك ساعلا بكم عن عبادة ربكم ورزقها
 كان سببا للعقاب في الاخرة والتعب في الدنيا (حم) في كتاب
 الزهد له عن مصعب بن عمير وفيه العين المهملة ابن سعد
 ابن أبي وقاص مر سلا قال الشيخ حديث ضعيف * (احذروا الشهوة
 الخفية قال العلقمي فسر هاصلي الله عليه وسلم بقوله العالم يحب
 أن يجلس اليه وقيل هي شهوة الدنيا قال ابو عبيدة هو أي حديث
 ولكن اعمالا لغير الله وشهوة خفية عندي ليس بمخصوص ولكنه
 في كل شئ من المعاصي يضمه المرء ويصتر عليه وقيل هي حب اطلاع
 الناس على العمل وورد تفسيرها بغير ذلك ففي مسند احمد زيادة
 قيل وما الشهوة قال يصبح العبد صائما فتعرض له شهوة من
 شهواته فيوافقها ويدع صومه فالأولى أن يقال ان الجواب
 اختلف لاختلاف أحوال الناس وما قاله ابو عبيدة هو الظاهر
 الذي لا يجيد عنه والمعنى احترسوا وتيقظوا من الشهوة الخفية
 فان اسبابها مؤدية الى الوقوع في الاثم اه وقال المناوي العالم
 يجب أن يجلس اليه بالبنا للجهول أي يجلس الناس اليه للأخذ عنه

وَالتَّعَلُّمُ مِنْهُ فَإِنَّ ذَلِكَ يُبْطِلُ عَمَلَهُ لِتَفْوِيْتِهِ لِلْإِخْلَاصِ فَالْعَالِمُ
 الصَّادِقُ لَا يَتَعَرَّضُ لِاسْتِجْلَابِ النَّاسِ إِلَيْهِ بِلُطْفِ الرَّفْقِ وَحَسَنِ
 الْقَوْلِ مَحَبَّةً لِلِاسْتِتْبَاعِ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ غَوَايِلِ النَّفْسِ الْأَمَّارَةِ فَلْيَحْذَرِ
 ذَلِكَ فَإِنَّهُ ابْتِلَاءٌ مِنَ اللَّهِ وَاجْتِبَارٌ وَالنَّفُوسُ جَبِلَتْ بِمَحَبَّةِ قَبُولِ
 الْخَلْقِ وَالشُّهْرَةِ وَفِي الْحَمُولِ سَلَامَةٌ فَإِذَا بَلَغَ الْكِتَابَ أَجَلَهُ وَخَلَعَتْ
 عَلَيْهِ خَلْعَةَ الْإِرْشَادِ أَقْبَلَ النَّاسُ إِلَيْهِ قَهْرًا عَلَيْهِ (فر) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ * (احذروا الشهرتين بالشين المعجمة
 والراء ثننية شهرة وهي ظهور الشيء في شئعة حيث يشهره الناس
 الصوفى والخزيعنى احذروا لبس ما يؤدى الى الشهرة في طرفى
 التحسن والتحسن قائل العلقمى والخزيعطلق على ثياب تتخذ من صوف
 وابر يسمن وهي مباحة وقد لبسها الصحابة والتابعون فيكون
 النهى عنها لأجل التشبه بالجم وزى المترفين وعلى النوع الثانى
 المعروف وهي خرازالان جميعه معمول من الابريسم والمعنى احترزوا
 من لبس الصوف اذا كان لاجل ان يشتهر لابسه بصفة من التصفا
 وان كانت فيه ومن لبس الخز لانه ان كان النوع الاول فهو زى
 المترفين فيه الشهرة والتشبه بهم وان كان الثانى فهو محرم بالاجماع
 على الرجال البالغين أبو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمى
 بضم السين وفتح اللام وكسر اليم فى كتاب ستن الصوفية قال
 المناوى قال الخطيب كان وضاعا (فر) من طريق السلمى هذا
 عن عائشة ام المؤمنين ويؤخذ من كلام المناوى انه حديث ضعيف
 * (احذروا اصفر الوجوه فانه اى ما بهم من الصفرة ان لم يكن
 ناشئا من علة بالكسر اى مرض او سهر فانه يكون ناشئا من غل
 بكسر الغين المعجمة اى غش وحقد فى قلوبهم للمسلمين اذ ما اخفت
 الصدور ظهر على صفحات الوجوه (فر) عن ابن عباس قال الشيخ
 حديث ضعيف * (احذروا البغى فانه اى الشان ليس من عقوبة

في احضر

هي احضراى اعجل من عقوبة البغى وهي الجناية على الغير وجنى عليه
 قهره قال العلقمي احترزوا من فعله فان فاعله يعود عليه جزاء فعله
 سريعا (عد) وابن الجار في تاريخه عن علي امير المؤمنين قال الشيخ
 حديث ضعيف * (احرثوا بضم الهزة والراء ومثلثة اى ازرعوا
 من حرث الارض انازها للزراعة وبذرهما فان الحرث يعنى تهيئة
 الارض للزراعة والقاء البذر فيها مباركة نافع للخلق فان كل ذى
 عافية اى طالب رزق يأكل منه وصاحبه ماجور عليه مباركة له فيما
 يصير اليه واكثر وافيه من الجاهم بيمين اى البذرا والعظام التى
 تعلق على الزرع لدفع العين او الطير والامر ارشادى (د) فى مراسيله
 عن علي بن الحسين مرسله هوزين العابد بن قال الشيخ حديث ضعيف
 * (احسن الناس قراءة الذى اذا قرأ رأت اى علمت انه يخشى الله
 قال العلقمي والمعنى انه اذا قرأ حصل له الخوف لما يتدبره من المواعظ
 ولما فيه من الوعيد محمد بن نصر فى كتاب الصلاة (هب خط) عن ابن
 عباس السجزي بكسر السين المهملة وسكون الجيم وكسر الزاي فى
 كتاب الابانة (خط) عن ابن عمر بن الخطاب (فر) عن عائشة ام المؤمنين
 قال الشيخ حديث ضعيف * (احسن الناس قراءة من قرأ القرآن
 يتحزن به قال العلقمي قال الجوهري وفلان يقرأ بالتحزين اذا رقى
 صوته به (طب) عن ابن عباس قال الشيخ حديث حسن * (احسنوا
 بفتح الهزة وسكون الحاء وكسر السين المهملة اذا وليتم بفتح الواو
 وكسر اللام ويموزضم الواو مع شدة اللام قال العلقمي الولاية هي
 الامارة وكان من ولي امرا او قام به فهو مولاه ووليه واعفوا
 عما ملكتم والعفوا التجا وزعن الذنب وترك العقاب عليه والمعنى
 اكثروا الاحسان للمسلمين فى حال ولايتكم مع العدل وتجاوزوا
 عن ذنوب من تملكون فان ذلك انفع لكم الخزانطى محمد بن جعفر
 ابن ابى بكر فى كتاب مكارم الاخلاق وكذا الدارمى عن ابى سعيد

المخدري قال الشيخ حديث ضعيف * (احسنوا جوار نعم الله بكسر الجيم وتضم اى النعم المجاوزة لكم اى الحاصلة لا تنفروها والمعنى لا تزيلوها ولا تبعدها عنكم بعمل المعاصي فانها تزيل النعم فقل ما زالت عن قوم فعادت اليهم واذا زالت قل ان تعود (ع عد) عن

انس بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف * (احسنوا اقامة الصفوف في الصلاة قال العلقمي اى سووا صفوفكم وتسوية الصفوف تطلق على امرين اعتدال القائميين على سمت واحد وسد الحلل الذى فى الصفوف وكل منهما مراد (حم حب) عن ابى هريرة وهو حديث صحيح * (احسنوا لباسكم اى ما تلبسونه من نحو ازار ودرء وعمامة قال العلقمي وفيه ان للبر ان يحسن ثوبه وبدنه لملاقاء اخوانه وظاهر الحديث يدل على ان للانسان ان يتحرز من المذمة ويطلب راحة الاخوان فلا يستقذرونه وورد عن ابن عدى وقال انه يذكر عن عائشة مرفوعا ان الله يحب من العبد ان يتزين لاخوانه اذا خرج اليهم ويؤيد ذلك الامر بالترزين فى الجمع والاعياد ونحوها

واصلحو اربحاكم اى التى انتم راكبون عليها حتى تكونوا كما انتم شامة فى الناس بفتح الشين المعجمة وسكون الهمزة وتخفيف الميم اصلها اثر يغاير لون البدن اذ اذ كونوا فى احسن زى وهىئة حتى تظهروا للناس وينظروا اليكم كما تظهر الشامة وينظرها الناس ويستحسنونها سيما اذا كانت فى الوجه (ك) عن سهل بن المنظلية المتعبد الزاهد

وهو سهل بن الربيع والمنظلية امه قال الشيخ حديث صحيح * (احسنوا الاصوات جمع صوت وهو هواء منضغث بين قارع ومقروع بالقرآن اراذ بالقرآن القراءة مصدرا يقرأ يقرأ قراءة وقرانا اى زيتنوا قراءتكم القرآن باصواتكم بترفيفها مع الترتيل والتدبر والتأمل وورد لكل شئ حلية وحلية القرآن حسن الصوت (طب) عن ابن عباس قال الشيخ حديث ضعيف * (احسنوا الى محسن الانصار

واعفوا

وَاَعْفُوا عَنْ مُسِيئَتِهِمْ فِيهِ الْحَثُّ عَلَىٰ اِكْرَامِهِمْ وَالْمَجَاوِزَةُ عَنْ سِيَا تِهِمْ
 اِى التَّيُّ لَا تُوَجِبُ الْحَدَّ لِمَا لَهَا مِنَ الْمَاثِرِ الْحَمِيْدَةِ وَظَاهِرُ كَلَامِ الْمَنَاوِي
 اَنَّ الْمَخْطَابَ فِيهِ ثَلَاثَةٌ فَانَّهُ قَالَ وَفِيهِ رَمَزٌ اِلَى اَنَّ الْخِلَافَةَ لَيْسَتْ
 فِيهِمْ (طَب) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ وَزَادَ
 مَعًا لَمَّا رَوَى قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ * (اِحْضُوا بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَضَمِّ الصَّادِ
 الْمَهْمَلَةِ قَالَ تَعَالَى وَاحْضُوا الْعِدَّةَ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ الْاِحْضَاءُ الْعِدَّةُ وَالْحِفْظُ
 قَالَ الْعِرَاقِيُّ يَحْتَمِلُ اَنَّ الْمُرَادَ اِحْضُوا سَهْلًا لِهَ حَتَّى تَكْمُلُوا الْعِدَّةَ اِنْ غَمَّرَ
 عَلَيْكُمْ اَوْ الْمُرَادُ تَرَوَاهُ لَلشَّعْبَانِ وَاحْضُوهُ لِرَمَضَانَ لِيَتَرْتَّبَ عَلَيْهِ
 الْاِسْتِكَالُ اَوْ بِالرُّوْيَةِ (ت ك) فِي الصُّومِ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ قَالَتْ
 الشَّيْخُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ * (اِحْضُرُوا الْجُمُعَةَ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَالصَّادِ
 الْمُهْمَلَةِ بَيْنَهُمَا حَاءٌ مَهْمَلَةٌ وَاَرْنَوُا مِنَ الْاِمَامِ اِى اقْرَبُوا مِنْهُ فِي يَوْمِ
 الْجُمُعَةِ وَغَيْرِهِ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ فِي الْحَدِيثِ فَضِيْلَةُ الْقُرْبِ مِنَ الْاِمَامِ فَلَهُ
 بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا لِلْقُرْبِ مِنْهُ قِيَامُ سَنَةٍ وَصِيَامُهَا كَمَا رَوَاهُ الْاِمَامُ
 اَحْمَدُ وَضَابِطٌ مَا يَحْتَصِلُ بِهِ الْقُرْبُ اِنَّهُ يَجْلِسُ مَجْلِسًا يَتَكَنَّنُ فِيهِ مِنْ
 الْاِسْتِمَاعِ وَالنَّظَرِ اِلَى الْخَطِيْبِ فاِذَا اَنْصَتَ وَلَمْ يَلِغْ كَانَتْ لَهُ كِفْلَانِ
 مِنَ الْاَجْرِ فَاِنَّ الرَّجُلَ لَا يَتْبَعُ اِى عَنِ الْاِمَامِ حَتَّى يُوْخِرَ
 بِضَمِّ التَّحْتِيَةِ وَتَشْدِيْدِ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ الْمَفْتُوحَةِ بِمَعْنَى يَتَاخَّرُ عَنِ
 الْمَجَالِسِ الْعَالِيَةِ فِي الْجُمُعَةِ وَاِنْ رَضِيَهَا (ح م ك هُو) عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ
 وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ * (اِحْفَظْ لِسَانَكَ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ اِى عِنْدَ النَّطْقِ
 بِمَا لَا يَلِيْقُ بِهِ شَرْعًا وَتَيْقِظْ لِمَا تَنْطَقُ بِهِ مِنْ خَيْرٍ اَوْ شَرِّ ابْنِ عَسَاكِرَ
 فِي تَارِيخِهِ عَنْ مَالِكِ بْنِ نِيْحَانَ بِضَمِّ الْمَثْنَةِ التَّحْتِيَةِ وَخَاءِ مَعْجَمَةٍ
 وَكَسْرِ الْمِيمِ وَاخْرَهُ رَأَى قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْمَثْنُ * (اِحْفَظْ مَا بَيْنَ
 كَيْبِكَ وَمَا بَيْنَ رَجْلَيْكَ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ الْمُرَادُ احْفَظْ لِسَانَكَ وَفَرْجَكَ
 اَهُ وَقَالَ الْمَنَاوِيُّ احْفَظْ مَا بَيْنَ كَيْبِكَ بِفَتْحِ اللّامِ عَلَى الْاَشْهَرِ
 اَنَّ لَا تَنْطَقَ الْاَبْتِخِرُ وَلَا تَأْكُلِ الْاِحْلَالَ وَمَا بَيْنَ رَجْلَيْكَ بِأَرْثِ

تصون فرجك عن الفواحش وتستر عورتك عن العيون (ع)
وابن قانع في معجمه وابن منده محمد بن اسحاق الاصبهاني
والضيا المقدسي عن صعصعة بفتح الصادين المهملتين وسكون
العين المهملة الاولى وفتح الثانية المباشعي بضم الميم وباء نجيم
وكسر الشين المعجمة والعين المهملة نسبة الى قبيلة قال الشيخ
حديث صحيح * (احفظ عورتك قال العلقمي سببه قول معاوية
جد بن قال قلت يا رسول الله عورتنا ما نأني منها وما نذر
قال فذكره وهذا الخطاب وان كان مفردا فهو خطاب للجمع المحاضر
منهم والغائب لقريظة عموم السؤال الا من زوجته او ما ملكت
يمينك اي زوجته وامتك اللتين يجوز لك التمتع بهما وعبارة
البهجة وشرحها ولا يحرم نظر الرجل الى المرأة وعكسه مع
النكاح والملك الذين يجوز معهما التمتع وان عرض ما ينع قريب
الزوال كخفيض ونحوه ولو في سره لكن بكراهة واما اذا
امتنع معهما التمتع كزوجة معتدة عن شبهة وامة مرتدة ومجوسية
ووثنية ومزوجة ومكاتب ومشرقة فيحرم نظره منهن الى
ما بين السرة والركبة دون ما زاد على ذلك على الصحيح في الروضة
واصلها لكن قال البلقيني ما ذكره في المشركة ممنوع فالصواب
فيها وفي المبعضة والمبعض بالنسبة الى سترته كالا جانب قيل
اذا كان القوم يعني قال معاوية الصحابي يا رسول الله اذا كانت
القوم بعضهم في بعض قال المناوي وفي نسخ بعضهم من بعض
كاب وجد وابن وابنة او المراد المثل لمثله كرجل لرجل وانثى
لانثى قال ان استطعت ان لا يرنها احد بنون التوكيد شديدة او
خفيفة فلا يرنها اي اجتهد في حفظها ما استطعت وان دعت ضرورا
الكشف جاز بقدرها قيل اي قلت يا رسول الله اذا كان احدنا
خاليا اي في خلوة فاجمعة الستر حينئذ قال الله احق اي اوجب

ان يُستحى بالبنا للجهول منه الناس عن كشف العورة قالوا وذا
 رمز الى مقام المراقبة (حم ع ك هق) عن بهز بن حكيم كما مر عن ابيه
 عن جده معاوية بن حيدة القشيري الصحابي قال الشيخ حديث
 صحيح* (احفظ ودا بيبك بضم الواو محبته وبكسرها صداقته
 لا تقطعه بنحو صدق او حجر فيطفي الله نورك بالنصب جواب النهي
 اي بخد ضياءك والمراد حفظ محبة ابيك او صداقته بالاحسان
 والمحبة سيما بعد موته ولا تجمره فيذهب الله نور ايمانك والظاهر
 ان هذا مخصوص بما اذا كان صديق الاب ممن يحبه في الله (خد
 طس هب) عن ابن عمر بن الخطاب وهو حديث حسن* (احفظوني
 في العباس اي احفظوا حرمتي وحقى عليكم باحترامه وكرامه وكف
 الاذى عنه فانه عمي وصنوا بي بكسر الصاد المهملة وسكون النون
 الصنوا مثل واصله ان يطلع نخلتان في عرق واحد يريد ان اصل
 العباس واصل ابي واحد وهو مثل ابي (عد) وابن عساكر في تاريخه
 عن علي امير المؤمنين وهو حديث ضعيف* (احفظوني في اصحابي
 المراد بالصاحب في الحديث من اجتمع بالنبي صلى الله عليه وسلم بعد
 النبوة في عالم الشهادة مؤمنا ومات على ذلك وان تخلت ردة فخرج
 من اجتماع به في عالم الملكوت كالا بنيا والملائكة وهل ثبتت الصحبة
 لميسى عليه الصلاة والسلام الظاهر نعم لانه ثبت انه رآه في الارض
 واصهارى الصهر يطلق على اقارب الزوجين والمراد من الحديث
 الذين تزوجوا اليه وهم اصهار بناته فمن حفظني فيهم اي راعاني
 في اكرامهم وحسن الادب معهم حفظه الله تعالى في الدنيا والاخرة
 اي منعه من كل ضرر يضره فيهما ومن لم يحفظني فيهم بما ذكر
 تخلى الله عنه اي اعرض عنه وتركه في غيبه يتردد وذا يحتمل الدعا
 والخبر البغوي نسبة الى بلد مشهور في معجمه (طب) وابو نعيم
 الحافظ في كتاب المعرفة معرفة الصحابة وابن عساكر وكذا

الذي يلجى عن عياض باهال أو له وكسره وإعجام آخره مخففاً للانصاف
قال الشيخ حديث حسن * (احفوا الشوارب بفتح الهزة وضم
الفا وهو بقطع الهزة ووصلها من أحق شاربه وحفاه إذا استأصل
أخذ شعره والمراد هنا احفوا ما طال عن الشفتين قال النووي
والمختار أنه يقص حتى يبدو طرف الشفة وأحفوا اللحي بالقطع
والتوصل بالضبط السابق من أعفيت الشعر وعفوتة والمراد
توفير اللحية خلاف عادة الفرس من قصها وهزة القطع لا تضم

(م ت ن ح) عن ابن عمر بن الخطاب وعن أبي هريرة * (احفوا الشوارب
وأحفوا اللحي بضبط ما قبله ولا تشبهوا باليهود قال المناوي بحذف
أحدى التاءين للتخفيف وفي خبر ابن حبان بدل اليهود المجوس
قال الزين العراقي والمشهور أنه من فعل المجوس الطحاوي في مسنده
نسبة إلى طحا كسفا قرية من قرى مصر عن انس بن مالك قال الشيخ

حديث صحيح * (أجل بالبناء للمفعول الذهب والحريم لانات ائتي
أي الخالص أو الزائد وحرم على ذكورها المكلفين غير المعذورين

(حم ت) في الزينة عن أبي موسى الأشعري قال الشيخ حديث صحيح
* (أجلت لنا ميتتان تثنية مية وهي ما زالت حياة بغير ذكاة

شرعية ودمان تثنية دم بتخفيف ميمه وشدها فاما الميتتان
فأحوت يعني حيوان البحر الذي يحمل أكله وإن لم يستم سميكا ولو كان

ظافيا والجراد وأما الدمان فالكبد والطحال بكسر الطاء من
الأمعاء معروفة ويقال هو لكل ذي كرش إلا الفرس فلا طحال له

(ك هق) عن ابن عمر بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن * (احفوا
بالله قال العلقمي بكسر الهزة واللام وسكون الحاء بينهما وبروايه

أرشد صلى الله عليه وسلم أن الحالف إذا كان غرضه لفعل طاعة
كجهاد أو فعل خير أو توكيد كلام أو تعظيم وهو جازم على فعل ذلك

أنه لا يخرج عليه في اليمين بل هي طاعة وحينئذ فلا ينافي ذلك

و صدقوا فان الله
يجب ان يخلق به

قوله تعالى وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَي لَا تَكْثُرُوا مِنْهَا لِأَجْلِ
 أَنْ تَصَدَّقُوا (أهل) عَنْ ابْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ
 * (أَحْلَقُوهُ بِكِسْرِ الْهَمْزَةِ وَاللَّامُ بَيْنَهُمَا حَاءٌ مَهْمَلَةٌ أَي شَعْرُ الرَّأْسِ
 كُلُّهُ بَأَنْ لَا تَبْقُوا مِنْهُ شَيْئاً أَوْ أتركوه كله بَأَنْ لَا تَرِيلُوا مِنْهُ شَيْئاً فَاتَّ
 حَلَقَ بَعْضُ الرَّأْسِ وَتَرَكَ بَعْضَهُ وَيُسَمَّى الْقِرْعَ فَهُوَ مَكْرُوهٌ قَالَ
 الْعُلَمَاءُ وَسَبِّهَ كَمَا فِي أَبِي دَاوُدَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى صَبِيئاً
 قَدْ حَلَقَ بِضَمِّ الْحَاءِ بَعْضَ شَعْرِهِ وَتَرَكَ بَعْضَهُ فَتَهَاكُمُ عَنْ ذَلِكَ (د) فِي
 التَّرْجِيلِ (ن) فِي الزَّيْنَةِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ
 ضَعِيفٌ مِنْجَبِرٌ * (أَحْمَلُوا النِّسَاءَ عَلَى أَهْوَائِهِنَّ الْأَمْرِ فِيهِ لِلْأَوْلِيَاءِ أَي
 زَوْجُوهُنَّ بَمَنْ يَرْعَيْنَ فِيهِ وَيَرْضِيهِنَّ إِذَا كَانَ كَفْؤاً أَوْ اسْقَطْنَهَا وَلَا
 يَرْعَيْنَ فِيهِ وَيَرْضِيهِنَّ (عد) عَنْ ابْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَهُوَ حَدِيثٌ
 ضَعِيفٌ * (أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي ثَلَاثًا زَلَّةَ الْعَالَمِ الزَّلَّةُ هُوَ الْخَطَا وَالذَّنْبُ
 وَالْمُرَادُ هُنَا أَنْ يَفْعَلَ الْعَالَمُ أَمْرًا مَحْدُورًا فَيَقْتَدِي بِهِ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ
 وَجَدَالَ مَنَافِقٌ بِالْقُرْآنِ الْجَدَالَ مَقَابَلَةُ الْحُجَّةِ بِالْحُجَّةِ وَالْمَجَادَلَةُ
 الْمُنَازَعَةُ وَالْمَخَاصِمَةُ وَالْمَذْمُومُ مِنْهُ الْجَدَالُ عَلَى الْبَاطِلِ وَطَلَبُ الْمَغَالِبَةِ
 فِيهِ لِأَنَّهَا رَاحَتْ قَائِدًا ذَلِكَ مَحْمُودٌ وَالتَّكْذِيبُ بِالْقَدْرِ بَأَنْ يَسْتَدُوا
 أَعْمَالَ الْعِبَادِ إِلَى قَدْرِهِمْ وَيَنْكُرُوا الْقَدْرَ فِيهَا وَالْمَعْنَى أَخَافُ عَلَى
 أُمَّتِي مِنْ اتِّبَاعِ عَالَمٍ فِيمَا وَقَعَ مِنْهُ عَلَى سَبِيلِ الزَّلَّةِ وَالْإِصْفَاءُ إِلَى جَدَالَ
 مَنَافِقٍ وَتَفْهِيمُ الْقَدْرِ (ط) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ
 * (أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي أَي بَعْدُ وَفَاتِي خِصَالًا ثَلَاثًا ضَلَالَةُ
 الْإِهْوَاءِ مَفْرَدَةٌ هَوَى مَقْصُورٌ أَي هَوَى النَّفْسِ وَاتِّبَاعُ الشَّهَوَاتِ فِي
 الْبَطُونِ وَالْفُرُوجِ بَأَنْ يَصِيرَ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ كَالْبَهِيمَةِ قَدْ عُلِقَ هَمُّهُ عَلَى
 بَطْنِهِ وَفُرْجِهِ وَالْعَفْلَةُ بَعْدَ الْمَعْرِفَةِ أَي إِهْمَالُ الطَّاعَةِ بَعْدَ مَعْرِفَتِهَا
 وَجُوبُهَا أَوْ تَدْبِيرُهَا الْمُحْكِمِ فِي نَوَادِرِهِ وَالبَغْوِيُّ أَبُو الْقَاسِمِ وَابْنُ مَنْدَةَ
 عَبْدُ اللَّهِ وَابْنُ قَائِعٍ وَابْنُ شَاهِينَ وَابْنُ نَعِيمٍ الْخَمْسَةُ فِي كِتَابِ الصَّحَابَةِ

هي ماعدا المحكمين عن اقلح مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 الشيخ حديث ضعيف * (اخاف على امتي من بعدي في رواية بعدي
 باسقاط من ثلاثا حيف الائمة اى جور الامام الاعظم ونوابه
 وايماننا بالنجوم اى تصديقا باعتقاد ان لها تاثيرا وتكديبا بالقدر
 اى بان الله تعالى قدر الخير والشر ومنه النفع والضراى بن عساكر
 فى التاريخ عن ابى مجن عمر والثقفى قال الشيخ حديث حسن * (اخاف
 على امتى بعدي قال المناوى وفى نسخ من بعدي خصلتين تكديبا
 بالقدر وتصديقا بالنجوم لانهم اذا صدقوا باثناثيرا مع تصور نظرهم
 الى الاسباب هلكوا بلا ارياب (ع عد خط) فى كتاب النجوم عن انس
 ابن مالك قال الشيخ حديث حسن * (اخبرنى جبريل ان حسينا
 يقتل بشاطئ الفرات قال المناوى الفرات بضم الفاء مخففا اى
 بجانب نهر الكوفة المشهور وهو يمر باطراف الشام ثم بارض الطف
 من بلاد كربلا فلا تعارض بين الروايتين اه وقال العلقمى وفى حديث
 آخر يقتل بارض الطف وهو ساحل البحر وفى ارض الطف مضجعه
 كما فى رواية ابن سعد والطبرانى فبطل ما قيل انه فى المكان الغلاف
 او فى مكان كذا نعم رأسه طيف بها فى البلاد فلعن الله تعالى من اسمهان
 بببيت آل النبوة وفعل بهم ما لا يليق ان يفعل ابن سعد فى طبقاته
 عن علي امير المؤمنين وهو حديث حسن * (اخبرونى يا اصحابى
 بشجرة شبه الرجل المسلم قال العلقمى قال القرطبى وجه الشبه ان
 اصل دين المسلم ثابت وان ما يصد رمنه من العلوم والخير قوت
 للارواح مستطاب وانه لا يزال مستورا بدينه وانه ينتفع بكل
 ما يصد رمنه حيا وميتا اه وقال غيره وجه الشبه بينهما كثرة
 خيرها اما فى النخلة فدوام ظلها وطيب ثمرها ووجوده على الدوام
 واستعمال خشبها وورقها ونواها علقا اما فى المسلم فكثرة طاعته
 ومكارم اخلاقه ومواظبته على صلاته وصيامه وقرآنه انتهى

اما من زعم

اما من زعم ان وجهه كون النخلة اذا قطع رأسها ماتت وأنها تشرب
 من أعلاها فكلها ضعيفة لان كل ذلك مشترك في الأدمةين لا يختص
 بالمسلم وأضعف من ذلك من زعم أنه لكونها خلقت من فضلة طينة
 آدم فان الحديث في ذلك لم يثبت لا يتحات ورقها ولا ينقطع
 ثمرها ولا يعدم فيها ولا يبطل نفعها تؤق أكلها كل حين قال المناوي
 فانها تؤكل من حين تطلع حتى تيبس قالوا يا رسول الله حد ثنا ما هي
 قال النخلة وكان القياس أن يشبه المسلم بالنخلة لكون الشبه فيها
 أظهر قلت التشبيه ليفيد ان المسلم أتم نفعاً منها وأكثر (خ) عن ابن عمر
 ابن الخطاب * (اخبر قال العلقمي بضم الهمزة والموحدة وسكون
 الخاء المعجمة بينهما نقله بضم اللام ويجوز الكسر والفتح لغة والقلبي
 البغض والمعنى جرب الناس فانك اذا جربتهم قليتهم أي بغضتهم
 وتركتهم لما يظهرك من بواطن أسرارهم (ع ط ب عد حل) عن ابى
 الدرداء قال الشيخ حديث ضعيف * (اختن ابراهيم وهو ابن ثمانين
 سنة بالقدم بفتح القاف والتخفيف اسم آلة الجمار وبالتشد يد اسم
 مكان في الشام وقيل عكسه والراجح أن المراد الآلة لمحدث ابى يعلى
 أمر ابراهيم بالختان فاختن بقدر فاشتد عليه فوحي الله اليه
 مجلت قبل ان أمرك بالآلة فقال يا رب كرهت ان أوخر أمرك وفي
 رواية عن ابى هريرة واختن بالفاس والختان موضع القطع من
 الذكروالفرج (حم ق) عن ابى هريرة * (اختضبوا بالختاء بكسر
 المهملة وشدة النون قال العلقمي أي اصبغوا الشعر الشائب بجمرة
 أو صفره وأما بالسواد فحرام لغير الجهاد والمرأة كالرجل لو لم
 يخصه المناوي بالشائب بل قال أي غير اللون شعرهم فانه طيب
 البريح أي زكى الرائحة عطرها يسكن الروح بفتح الراء أي الفرع
 خاصة فيها علمها الشارع وما ينطق عن الهوى (ع ك) في كتاب
 الكنى والالقب عن انس بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف

* (اختضبوا بالمحناء فانه يزيد في شبابكم وجمالكم ونكاحكم قال المناوي لانه يشد الاعضاء والمراد خضب شعر المحية اما خضب اليدين والرجلين فم شروع للانثى حرام على الذكر على الاصح عند الشافعية البزار احمد بن عمرو بن عبد الخالق وابو نعيم الاصبهاني في كتاب الطب النبوي عن انس فابو نعيم في المعرفة اي في كتاب معرفة الصحابة عن درهم بن زياد بن درهم عن ابيه عن جده قال الشيخ حديث ضعيف * (اختضبوا وافر قوا بضم الراء والقاف اي اجعلوا شعر الرأس فرقتين فرقة على اليمين وفرقة على اليسار وخالفوا اليهود قال المناوي فانهم وان خضبوا لا يفرقون بل يسدلون ولكن هذا في الخضاب بغير سواد اما الخضاب بالسواد فحرام عند الشافعية مكروه عند المالكية (عد) عن ابن عمر بن الخطاب وهو حديث ضعيف * (اختلاف امي اي مجتهدي امي رحمة اي متسعة يجعل المذاهب كشرائح متعددة بعث النبي صلى الله عليه وسلم بكلها تومسها في شريقتهم السمحة السهلة نصر المقدسي في كتاب الحج والبيهقي في الرسالة الاشعرية مطلقا بغير سند لكنه لم يجزمه بل قال روى واورد المحلبي الحسين ابن الحسن الامام ابو عبد الله والقاضي حسين وامام الحرميين وغيرهم كالديلمي والسبكي ولعله خرج في بعض كتب الحفاظ التي لم تصل اليها والامر كذلك فقد استده البيهقي في المدخل وكذا الديلمي في الفردوس من حديث ابن عباس لكن بلفظ اختلاف اصحابي رحمة قال الشيخ حديث ضعيف * (اخذ الامير اي الامام ونوابه الهدية سمحت اي حرام سمحت البركة اي يذهبها هو اي السمحت بضم فسكون الحرام وما خبث من المكاسب وقبول القاضي الرشوة بتثليث الراء ما يبذل للقاضي ليحكم بغير الحق او ليمنع من الحكم بالحق كفر محمول على المستعمل او للزجر والتغيير

(حم) في كتاب الزهد عن علي أمير المؤمنين قال الشيخ حديث حسن
 * (أخذنا فالك بالهمز وتركه أي كلامك الحسن أيها الناظر
 من فيك وإن لم تقصد خطابنا قال المناوي قاله لما خرج في عسكر
 فسمع من يقول يا حسن قال المناوي أو لما خرج لغزوة خيبر فسمع
 عليا يقول يا خضرة فما سل فيها سيف انتهى وقال العلقمي الفان
 بهمزة ساكنة ويجوز التخفيف هو أن تسمع كلاما حسنا فتبتسم
 أي تبرك به وفي الحديث قيل يا رسول الله ما الفان فقال
 الكلمة الصالحة ويستحب لمن يسمع ما يعجبه أن يقول يا ليتك
 أخذنا فالك من فيك (د) عن أبي هريرة الدوسي ابن السني
 وأبو نعيم معاني كتاب الطب النبوي عن كثير يفتح الكاف
 وكسر المثناة ابن عبد الله عن أبيه عن جده عمرو بن عوف
 (فر) وكذا أبو الشيخ عن ابن عمر بن الخطاب ورواه العسكري
 عن سمرة قال الشيخ حديث حسن * (أخر الكلام بالتشديد
 والبنا للمفعول في القدر بالتحريك لشرار أمي أي القائلين
 بنفيه أي نفي كون الأشياء كلها بتقدير الله في آخر الزمان (طس)
 في التفسير عن أبي هريرة قال الشيخ حديث صحيح * (أخر الإجمال
 بجمع حمل بكسر فسكون قال العلقمي المراد لا يكون الحمل على حال
 يضر إذا قدم عليه أو آخر وسببه أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى
 جملا حمله مقدم على يديه فذكره فان الأيدي مغلقة قال المناوي
 بغيرين مبعجة أي مثقلة بالحمل والارجل موثقة بضم فسكون
 أي كأنها مشدودة بوفاق والقصد الرفق بالذابة ما أمكن
 (د) في مراسيله عن ابن شهاب الزهري مر سلا ووصله البزار
 في مستنده (ع طس) عنه أي الزهري عن سعيد بن المسيب عن
 أبي هريرة نحوه وهو حديث حسن * (أخر جوامع منديل الغمر
 أي إرشاد أقال العلقمي بفتح الهمزة وسكون الحاء المعجمة وكسر الراء

١٠٠
وَحَبِيبِ الْجِيمِ وَالْمُنْدِيلِ بِكِسْرِ الْمِيمِ وَالغَمْرِ يَفْتَحُ الْعَيْنَ الْمَجْمُوعَةَ وَالْمِيمَ مَعًا
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ هُوَ رِيحُ اللَّحْمِ أَهْ قُلْتُ وَالرَّادُ مَا عَلَيْهِ زَهْوَمَةٌ وَرَسْمٌ
مِنَ اللَّحْمِ أَهْ أَيْ الْحَرْقَةُ الْمَعْدَةُ لِمَسْحِ الْأَيْدِي مِنْ زَهْوَمَةِ اللَّحْمِ وَرَسْمُهُ
مِنْ بِيوتِكُمْ أَيْ الْأَمَاكِنَ الَّتِي تَبْنُونَ فِيهَا فَإِنَّهُ مَبِيَّتٌ يَفْتَحُ فَكُسْرُ
الْمُخْبِثِ أَيْ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ وَمَجْلِسُهُ لِأَنَّهُ يَحِبُّ الدَّنَسَ وَيَأْوِي
إِلَيْهِ (فَر) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ * (اخْسَر)
النَّاسِ صَفَقَةٌ قَالَ الْمَنَاوِيُّ أَيْ أَشَدَّ الْمُؤْمِنِينَ خَسْرَانًا وَأَعْظَمَهُمْ
حَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ اخْلُقَ أَيْ اتَّعَبَ يَدَيْهِ أَيْ أَفْقَرَهُمَا بِالْكَدِّ
وَالْجُهْدِ فِي بُلُوغِ أَمَالِهِ جَمْعُ أَمَلٍ وَهُوَ الرَّجَاءُ وَلَمْ تَسَاعِدْهُ أَيْ تَعَاوَنَهُ
الْأَيَّامُ أَيْ الْأَوْقَاتُ عَلَى بُلُوغِ أَمْنِيَّتِهِ أَيْ عَلَى الظُّفْرِ بِمَطْلُوبِهِ مِنْ نَحْوِ
مَالٍ وَمَنْصِبٍ وَجَاءَ فَخْرِجٌ مِنَ الدُّنْيَا أَيْ بِالْمَوْتِ بِغَيْرِ زَوَالِ يَوْصِلُهُ
إِلَى الْمَعَادِ وَيَنْفَعُهُ يَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ وَقَدِمَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى بِغَيْرِ حِجَّةٍ
أَيْ مَعْدَرَةٍ يَعْتَذِرُ بِهَا وَبَرَّهَا أَنْ يَتَمَسَّكَ بِهِ عَلَى تَفْرِيطِهِ أَهْ وَقَالَ
الْعَلْقَمِيُّ أَخْلَقَ يَدَيْهِ الْخَلْقَ التَّقْدِيرَ وَالْمَعْنَى ضَلَّ وَهَلَكَ رَجُلٌ قَدَّرَ
أَنْ يَعْمَلَ فِي الْمُسْتَقْبَلِ أَعْمَالًا صَالِحَةً وَلَمْ تَعَاوَنَهُ الْأَوْقَاتُ عَلَى تَحْصِيلِ
أَمْنِيَّتِهِ فَخْرِجَ مِنَ الدُّنْيَا بِغَيْرِ زَادٍ أَيْ عَمَلٍ وَقَدِمَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى بِغَيْرِ
حِجَّةٍ لِأَنَّهُ فِي وَقْتِ التَّقْدِيرِ كَانَ صَحِيحًا فَارْعَا بَيْنَ النَّجَارِ فِي تَارِيخِهِ
تَارِيخِ بَغْدَادَ عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ الْعَنْزِيِّ الْبَدْرِيِّ وَهُوَ مَا بَيَّضَ لَهُ
الدَّبْلِيُّ قَالَ الْمَنَاوِيُّ لَعْدَمَ وَقُوفَهُ عَلَى سَنَدِهِ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ
ضَعِيفٌ * (أَخْشَى مَا خَشِيتُ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ وَالْمَعْنَى أَخَوْفَ مَا أَخَافُ
عَلَى امْتِنَانِهِمَا كَهَرٍ فِي كَثْرَةِ الْمَأْكَلِ وَالْمَشَارِبِ الْمَتَوْلِدِ عَنْهَا كَبِيرُ الْبَطْنِ
وَالشَّقَاقِلُ عَنِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ وَطُرُوقِ ظَنِّ أَوْشَكُ بِمَا عِنْدَ اللَّهِ
مِنْ رُوبِهِ وَاحْسَانِهِ وَمَدَاوِمَةِ النُّومِ الْمَفْقُوتِ لِلْمَحْقُوقِ الْمَطْلُوبَةِ
شَرْعًا الْجَائِلِ لِبَغْضِ الرَّبِّ وَقَسْوَةِ الْقَلْبِ وَالْكَسْتَلِ أَيْ التَّقَاعَسِ
مِنَ النَّهْوِضِ إِلَى مَعَاظِمِ الْأُمُورِ وَالْفِتْوَرِ عَنِ الْعِبَادَاتِ وَضَعْفِ الْيَقِينِ

قال المناوي استيلاء الظلمة على القلب المانعة من ولوج النور فيه
 (قط) في كتاب الافراد بفتح الهمة وكذا الذي لمي عن جابر بن عبد الله
 قال الشيخ حديث ضعيف * (اخضبووا قال العلقمي بكسر الهمة
 والضاد المعجمة وسكون الحاء المعجمة وضم الموحدة أى اصبغوا الحاتم
 بكسر اللام أفصح أى بغير سواد فإن الملائكة تستبشر بخضاب
 المؤمن أى يحصل لها سرور بهذا الفعل لما فيه من امتثال أمر
 صاحب الشرع ومخالفة أهل الكتاب اهر والامر للندب (عد) عن
 ابن عباس وهو حديث ضعيف * (اخفضى قال العلقمي بكسر
 الهمة والفاء والضاد المعجمة وسكون الحاء المعجمة بعد الهمة وكل
 فعل ثلاثى أو خماسى أو سداسى فان همزة همزة وصل فى الامر
 والمصدر فان كان ما بعد الحرف الذى يليها مكسورا أو مفتوحا
 كسرت أو مضموما ضمت ولا تفتح أبدا وانخفض للنساء كاختان
 للرجال ولا تنهكى بفتح المثناة الفوقية وسكون التون وكسر
 الهاء أى لا تبالغى فى استقصاء الختان فانه أى عدم المبالغة
 أنظر للوجه النظارة حسن الوجه واحظى عند الزوج يقال
 حظت المرأة عند زوجها أى سعدت به ودرت من قلبه واحبها
 يقال حظى عند الناس يحظى اذا احبوه ورفعوا منزلته والمعنى
 اختنى ولا تبالغى فان عدم المبالغة يحصل به حسن الوجه ومحبة
 عند الزوج اهر والخطاب لامر عطية التى كانت تحت الاماث
 بالمهينة (طب ك) عن الضحاك بن قيس قال الشيخ حديث صحيح
 * (اخلص قال العلقمي بفتح الهمة وسكون الحاء المعجمة وكسر
 اللام الاخلاص أى الكامل هو افراد المحق فى الطاعة بالقصد وهو
 أن يريد بطاعته التقرب الى الله تعالى دون شئ آخر ودرجات
 الاخلاص ثلاثة عليا وهو أن يعمل العبد لله وحده امتثالاً لامره
 وقياما بحق عبوديته ووسطى وهو أن يعمل لثواب الآخرة ودنيا

وهي أن يعمل للاكرام في الدنيا والسَّلَامَة من آفاتِها وما عدا
الثلاث من الريا دينك بكسر الدال قال الجوهري الدين الطاعة
أه والطاعة هي العبادة والمعنى اخلص في جميع عبادتك بأنت
تعبد ربك امتثالاً لأمره وقياً ما بحق عبوديته لا خوفاً من ناره
ولا طمعاً في جنته ولا للسَّلَامَة من عضة الدهر ونكبتة فحينئذ
يكفيك القليل من الأعمال الصالحة وتكون تجارتك رابحة
وفي التوراة ما اريد به وجهي فقليله كثير وما اريد به غير وجهي
فكثيره قليل ومن كلاً مهم لا تسع في أكتار الطاعة بل في لئلاصها
يكفيك القليل من العمل باثبات الياء في كثير من النسخ وفي بعضها
بحد فيها ابن ابى الدنيا ابوبكر القرشي في كتاب الاخلاص (ك)
في النذر عن معاذ بن جبل قال الشيخ حديث ضعيف * اخلصوا
اعمالكم لله فان الله تعالى لا يقبل الا ما اخلص له الا خلاص ترك
الرياء فلو شرك في عمله فلا ثواب له (قط) عن الصمك بن قيس
قال الشيخ حديث ضعيف * اخلصوا عبادة الله تعالى بين به
أن المراد بالعمل في الحديث الذي قبله العبادة واقيموا خمسكم
التي هي أفضل عبادات البدن ولا تكون اقامتها الا بالمحافظة
على جميع حدودها وادوا زكاة اموالكم طيبة بها انفسكم اي
قلوبكم بان تدفعوها الى مستحقها بسماح وسخاء وصوموا شهركم
رمضان وحجوا بيتكم اضافة اليهم لان ابوهم ابراهيم واسماعيل
بنياه فانكم ان فعلتم ذلك تدخلوا بالجزم جواب الامر جنة ربكم
(طب) عن ابى الدرداء قال الشيخ حديث ضعيف * اخلصوا
نعالكم ندباً عند الطعام أي عند ارادة اكله والنعل ما وقبت
به القدم عن الارض فخرج الخف فانها اي الخصلة التي هي الترع
سنة جميلة (ك) عن عيسى بفتح العين المهملة وسكون الموحدة
بعد هاء سين مهملة ابن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة بعد هاء رأ

قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ * (اخلفوني في أهل بيتي وهم علي
 و فاطمة و آباؤها و ذريتهما أي كونوا خلفائي فيهم باعظامهم
 و احترامهم و الاحسان اليهم و التجاوز عنهم (طس) عن ابن عمر
 ابن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف * (اخنع الاسماء قال
 العلقمي بفتح الهمزة و النون بينهما خاء معجمة ساكنة أي أوضعها
 و أزلهما و الخنايع الذليل الخاضع قال ابن بطال و اذا كان الاسم
 اذ لم لا سيما من تسمي به كان اشد ذلا عند الله يوم القيامة رجل
 علي حذف مضاف أي اسم رجل تسمي ملك الاملاك أي سمي نفسه
 أو تسمي بذلك فرضي به و استمر عليه و في الحديث التزجر عن
 التسمية بملك الاملاك فمن تسمي بذلك فقد نازع الله في رداء كبريائه
 و استنكف أن يكون عبدا له لا مالك لجميع الخلائق إلا الله
 (ق رت) عن ابي هريرة * (اخوانكم خوكم بفتح الخاء المعجمة و الواو
 جمع خايل أي خادم قال المناوي اخبر عن الاخوة بالخول مع ان
 القصد عكسه اهتما ما بشان الاخوان او كحصر الخول في الاخوان
 أي ليسوا الا اخولكم أو اخوانكم مبتدأ و خوكم بدل منه جعلهم
 الله خيرة قنية تحت ايديكم أي ملكا لكم فمن كان أخوه تحت يده
 أي ما تعجز قدرته عنه فليطعمه من طعامه و ليلبسه من لباسه
 قال العلقمي بضم الياء فيها و الامر فيها للاستحباب عند الاكثر
 و لا يكلفه ما يغلبه أي ما تعجز قدرته عنه و النهي عنه للتخريب
 فان كلفه ما يغلبه فليعنه بنفسه أو بغيره (حم ق دن ٨) عن ابي
 ذر الغفاري * (اخوف ما اخاف أي من اخوف ما اخافه
 على أمتي كل منافق أي نفاقا عمليا عليم اللسان قال المناوي أي
 عالم بالعلم منطلق اللسان به لكنه جاهل القلب و العمل فاسد
 العقيدة مغر للناس بشقايقه و تفصيه و تققره في الكلام هو
 و قال العلقمي اخرج الطبراني عن علي قال النبي صلى الله عليه و سلم

انى لا اتخوف على امتى مؤمنا ولا مشركا فاما المؤمن فيعجزه ايمانه
 واما المشرك فيقيم كفره ولكن اتخوف عليكم منا فقا علم
 اللسان يقول ما تعرفون ويعمل ما تنكرون (عد) عن ابن عمر
 ابن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف * (اخوف ما اخاف على
 امتى الهوى قال العلقمي الهوى مقصور مصد رهويته اذا احببته
 ثم اطلق على ميل النفس ثم استعمل في ميل مذموم وجمع الاهواء
 والهواء بالمد المستخرين السماء والارض وجمع أهوية وطوك
 الامل وهورجاء ما تحبه النفس والمذموم منه الاسترسال فيه
 وعدم الاستعداد لامر الآخرة (عد) عن جابر بن عبد الله وهو
 حديث ضعيف * (اخوك البكري بكسر الباء اول ولد الالبون
 اى اخوك شقيقك احذره ولا تا منه فضلا عن الاجنبى فاخوك
 مبتدا والبكري نعتة والخبر محذوف تقديره يخاف منه والقصد
 التحذير من الناس حتى الاقرب قال العلقمي واورده اى هذا الحديث
 فى الكبير بلفظ اذا هبطت بلاد قومه فاخذره فانه قد قال القائل
 اخوك البكري ولا تا منه اه وقال الخطابى هذا مثل مشهور للعرب
 وفيه اثبات الحذر واستعمال سوء الظن اذا كان على وجه السلامة
 من شر الناس اه وسببه ما خرجه ابو داود عن عبد الله بن عمرو والغفر
 الخزامى عن ابيه قال دعابى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اراد ان
 يبعثنى بماله الى ابي سفيان يقسمه فى قريش بمكة بعد الفتح فقال التمس
 صاحبا نجما بنى عمرو بن امية الضمري قال انا لك صاحب فاخبرت
 النبى صلى الله عليه وسلم بذلك فقال اذا هبطت الخ قال فخرجنا
 حتى اذا كنت بالابواء قال الى اريد حاجبة الى قومي فذهب وجاء
 جماعة من قومه فسبقه ونجاه الله منه (طس) عن عمر بن الخطاب
 وعن عبد الله بن عمرو بن العفوا بفتح الفاء وسكون العين المعجما
 والمد قال الشيخ حديث حسن * (اذا الامانة الى من ائتمك قال العلقمي

الغفوا

قال الإمام فخر الدين في الأمانة وجوه منهم من قال هي التكليف
 وسمي أمانة لأن من قصر فيه فعليه العزامة ومن وفاه الكرامة
 ولا تخن من خانك أي لا تعامله بمثل خيانتة نعم من ظفر بمال
 من له عليه مال وعجز عن اخذه منه جاز أن يأخذ مما ظفر به بقدر
 حقه ولا يستدرك ظلامته وإن زاد على حقه فهي خيانة (تحدث
 لك) عن أبي هريرة (قطك) والضيا المقدسي عن انس بن مالك
 (طب) وكذا ابن عساکر عن أبي امامة الباهلي (قط) عن أبي بن كعب
 البدرى سيد سند جليل القدر (د) عن رجل من الصحابة وجه بالله
 لا تضر قال الشيخ حديث حسن * (أر ما افترض الله عليك تكن
 من عبدة الناس قال العلقمي يشمل المستحبات لأن الفرض عند الإطلاق
 إنما ينصرف إلى الكامل والكامل هو التام ولا يكون تاما إلا إذا أتى
 الفاعل بجميع ما يطلب منه وينسب إليه أهو وليس المراد ما تقوم به
 حقيقته بل ما تتم به هيئته مما يطلب فيه أهو وفسر المناوي افترض
 بأوجب ثم قال يعني إذا أدت العبادة على أكمل الأحوال تكن من
 أعبد هم واجتنب ما حرم الله عليك أي لا تقرب به فضلا عن أن تفعله
 تكن من أروع الناس أي من أعظمهم كما عن المحرمات وأكثر الشبهات
 وأرض أي اقنع بما قسم الله أي قدره لك وجعله نصيبك من
 الدنيا تكن من أعنى الناس فإن من قنع بما قسم له كان كذلك والعن
 كثر لا يفنى (عد) عن ابن مسعود ورواه عنه البيهقي أيضا وهو
 حديث حسن * (أدبني ربي فأحسن تأديبي قال العلقمي وسببه
 أنت أيا بكر قال يا رسول الله لقد طففت في العرب وسمعت فضيأهم
 فما سمعت أفصح منك من أدبك فذكره أهو وقال المناوي أدبني ربي
 أي علمني رياسة النفس ومحاسن الاخلاق فأحسن تأديبي بافضاله
 على جميع العلوم الكسبية والوهمية بمالم يقع نظيره لأحد من البشر
 ابن السمعاني في ادب الاملاء عن ابن مسعود قال الشيخ حديث ضعيف

* (ادَّبوا اولادكم اى علموهم لينشؤا ويستمروا على فعل ثلاث
 خصال قال العلقمي فاشده قال ابن السمعاني في القواطع اعلم
 ان اول فروض التعلم على الآباء للاولاد انه يجب عليه اى الاب
 تعليم الولد ان نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم بعث بمكة ودفن
 بالمدينة فان لم يكن اب فعلى الامهات فعلى الاوليا الاقرب فالاقرب
 فالامام فان اشتغل فعلى جميع المسلمين حتى نبيكم اى المحببة
 الالبمانية لا الطبيعية لانها غير اختيارية ومحبته تبعث على امثال
 ما جاء به وحب اهل بيته وهم على وفاطمة وابناؤها وذريرتها كما مر
 وقرآءة القرآن اى حفظه ومدارسته فان حمله القرآن اى
 حفظه على ظهر قلب في ظل الله يوم لا ظل الاظله وهو يوم القيامة
 مع انبيائه واصفيائه الذين اختارهم من خلقه وارتضاهم ابو نصر
 عبد الكريم الشيرازي في فوائده (فر) وابن الجار في تاريخه
 عن علي امير المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف * (ادخل الله
 قال المناوي بصيغة الماضي دعاء وقد يجعل خيرا ولتحقق حصوله
 نزل منزلة الواقع نحو اى امر الله الجنة رجلا يعنى انسانا كان سهلا
 اى ليتنا منقادا حال كونه مشتريا وبائعا وقاضيا اى مؤديا
 لغريمه ما عليه ومقتضيا اى طالبا ما له على غريمه فلا يعسر عليه
 ولا يضايقه في استيفائه ولا يرهقه لبيع متاعه بالبئس (حم ن
 ه هب) عن عثمان بن عفان قال الشيخ حديث صحيح * (ادروا
 بكسر الهمزة وسكون الدال المهملة وفتح الراء وبعدها همزة
 مضمومة اى ارفعوا الحد وجمع حد وهو عقوبة مقدرة على
 ذنب عن المسلمين اى والملتزمين للاحكام ما استطعتم بان
 وجدتم الى الترك سبيلا شرعيا فان وجدتم للمسلم مخرجا فخلوا
 سبيله اى اتركوه ولا تحدوه وان قويت الريبة كشم رائحة الخمر
 فيه ووجوده مع امرأة اجنبية بخلوة فان الامام اى الحاكم

لان يخطئ في العفو خير من أن يخطئ في العقوبة أي خطاه في
 العفو أولى من خطائه في العقوبة واللام للقسم والخطاب في قوله
 ادروا اللائمة ونوابهم (ش ت ك) في الحدود (هق) كلهم عن
 عائشة قال الشيخ حديث حسن * (ادروا الحدود بالشبهات
 جمع شبهة بالضم وأقبلوا الكرام عثراتهم أي زلاتهم بان لا تعاقبهم
 عليها الا في حد من حد ودالله أي فلا يجوز اقالمتهم فيه اذ يبلغ الامام
 (عد) في جزء له من حديث اهل مصر والجزيرة عن ابن عباس
 مرفوعا وروى صدره فقط وهو قوله ادروا الحدود بالشبهات
 أبو مسلم البجلي بفتح الكاف وتشديد الجيم نسبة الى الكج وهو الجص
 لقب به لانه كان يبني به كثيرا وابن السمعاني في الذيل كلهم عن عمر
 هو الامام العادل الورع الزاهد ابن عبد العزيز الاموي ومسدد في مسنده
 عن ابن مسعود موقوفا قال الشيخ حديث حسن * (ادروا الحدود
 ولا ينبغي للامام تعطيل الحدود أي لا تفحصوا عنها اذ لم تثبت
 عنكم وبعد الثبوت اقيموها وجوبا (قط هق) عن علي امير المؤمنين
 قال الشيخ حديث حسن * (ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة قال
 العلقمي فيه وجهان أحدهما أن يقول كونوا أو أن الدعاء على حالة
 تستحقون فيها الاجابة وذلك باتيان المعروف واجتناب المنكر
 الثاني ادعوه معتقدين لوقوع الاجابة لان الداعي اذا لم يكن متحققا
 في الرجاء لم يكن رجاءه صادقا واذا لم يكن رجاءه صادقا لم يكن
 الدعاء خالصا والداعي مخلصا وقال بعضهم لا بد من اجتماع الوجهين
 اذ كل منهما مطلوب لرجاء الاجابة واعلموا ان الله تعالى لا يستجيب
 دعاء من قلب غافل لاه المراد أن القلب استولى عليه امر استغفل به
 عن الدعاء فلم يحضر التدلل والخضوع والمسكنة اللائق ذلك بحال
 الداعي (ت) في الدعوات واستغربه (ك) في الدعاء عن أبي هريرة
 قال الشيخ حديث صحيح لغيره * (ادفعوا الحدود عن عبادة الله و

تعالى ما وجدتم له مد فعاى للحد الذى هو واجدا محدود لا زانه
 تعالى كرم يحب العفو والستر (٥) عن ابى هريرة ورواه عنه
 الترمذى ايضا قال الشيخ حديث حسن * (ادفنوا موتاكم وسط قوم
 صالحين قال العلقمى بفتح السين ويجوز تسكينها وعبارة النهاية
 الوسط بالسكون فيما كان متفرقا الاجزاء غير متصل كالناس والدواب
 وغير ذلك فاذا كان متصل الاجزاء كالدار والرأس فهو بالفتح
 وقيل كل ما يصلح فيه بين فهو بالسكون وما لا يصلح فيه بين فهو
 بالفتح وقيل كل منهما يقع موقع الاخر وكأنه الاشبه اه والاشهر
 تفسير الصحاح انه القائم بما يجب عليه من حقوق الله تعالى وحقوق
 عباده وتتفاوت درجاته فان الميت يتأذى بجوار السوء كما يتأذى
 الحي بجوار السوء قال المناوى بالفتح والقصد الحث على الدفن في مقابر
 الصالحا وعلى العمل الصالح والبعد من أهل الشرفى الحياة وبعد الموت
 (احل) وكذا الخليل عن ابى هريرة قال الشيخ حديث ضعيف
 * (ادفنوا القتلى اى قتلى اعدى فى مصارعهم اى فى الاماكن التى
 قتلوا فيها لما ارادوا نقلهم ليدفنهم بالبقيع مقبرة المدينة
 فنهام قال ابن بزيه والصحيح ان ذاك قيل دقهم وحيدته
 فالامر للندب (٤) عن جابر بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن
 صحيح * (ادمان بضم الهمزة وسكون الدال المهملة تنبيه ادم
 فى انا، لا اكله ولا احرمه بل اتركه وسببه ما رواه انس قال اتى النبى
 صلى الله عليه وسلم بقعب اوانا، فيه لبن وعسل فذكره وهذا محمول
 على الزهد فى لذة الدنيا والتقلل من لذتها فلا ينافى ما ورد من جمعه
 صلى الله عليه وسلم بين العرو واللبن وغيرها (طس ك) فى الاطعمة
 عن انس بن مالك قال الشيخ حديث صحيح لغيره * (ادن العظم
 من فيك قال العلقمى بفتح الهمزة وسكون الدال المهملة وكسر السين
 اى اقرب فانه اهنأ وامرأ كلاهما بالضم وسببه ما اخرج ابو داود

عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ كُنْتُ أَكَلْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخَذَ
 اللَّحْمَ مِنَ الْعِظْمِ فَقَالَ ادْنُ فَذَكَرَهُ وَاللَّهْنِي هُوَ الَّذِي لَا مَشَقَّةَ فِيهِ
 وَلَا عِيَا وَالْمَرِي هُوَ الَّذِي يَنْهَضُ سَرِيعًا (د) عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ
 بَضْمَ الْهَمْزَةِ وَفَتْحَ الْمِيمِ وَشَدَّةَ الْمَثْنَاءِ التَّحْتِيَّةِ تَصْغِيرًا مَهْ أَبْنِ خَلْفِ
 الْجَمْحِيِّ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ حَسَنٌ * (أَدْنَى مَا تَقَطَّعَ فِيهِ يَدُ السَّارِقِ
 ثَمَنُ الْجَمْحِيِّ بِكَسْرِ الْمِيمِ وَفَتْحِ الْجِيمِ هُوَ التَّرْسُ وَكَانَ ثَمَنُهُ إِذَا كَانَ ثَلَاثَةَ
 دَرَاهِمٍ وَكَانَتْ مَسَاوِيَةً رُبْعَ دِينَارِ الطَّحَاوِيِّ فِي مَسْنَدِهِ (طَبَكُ)
 كِلَاهُمَا عَنْ أَيْمَنِ الْحَبَشِيِّ ابْنِ أُمِّ أَيْمَنِ حَاضِنَةَ الْمُصْطَفِيِّ وَاسْمُهَا بَرَكَةُ
 قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ حَسَنٌ * (أَدْنَى أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا أَيُّ أَهْوَنِهِمْ وَأَقْلَمُهُمْ
 وَهُوَ أَبُو طَالِبٍ يَنْتَعِلُ بِنَعْلَيْنِ مِنْ نَارٍ يَغْلِي دِمَاغَهُ مِنْ حَرَارَةِ نَعْلَيْهِ
 وَالْمُرَادُ أَنَّ النَّارَ تَأْخُذُهُ إِلَى كَعْبِيهِ فَقَطُّ وَلَا تَصِلُ إِلَى بَقِيَّةِ بَدَنِهِ
 رَفَقًا بِهِ فَذَكَرَ النَّعْلَيْنِ عِبَارَةً عَنْ ذَلِكَ (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ
 * (أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ قَالَ الْمَنَاوِيُّ هُوَ جَهَنِمِيَّةٌ أَوْ هُوَ غَيْرُهُ الَّذِي لَهُ
 ثَمَانُونَ أَلْفَ خَادِمٍ أَيُّ يُعْطَى هَذَا الْعَدَدُ أَوْ هُوَ مَبَالِغَةٌ لَكِنْ بِلَفْظِ
 أَنَّ أَدْنَى فِي الْكَثْرَةِ وَائْتِنَانٍ وَسَبْعُونَ زَوْجَةً أَيُّ مِنَ الْحُورِ الْعَمِينَ
 كَمَا فِي رَوَايَةٍ أَيُّ غَيْرِ مَالِهِ مِنْ نِسَاءِ الدُّنْيَا وَتَنْصِبُ لَهُ قَبَّةٌ بِضَمِّ الْقَافِ
 وَشَدَّةِ الْمَوْحِدَةِ بَيْتٌ صَغِيرٌ مُسْتَدِيرٌ مِنْ لَوْلُؤٍ وَزَبْرَجْدٍ وَيَا قُوتِ
 أَيُّ مَرْكَبَةٍ مِنْ هَذِهِ الْجَوَاهِرِ الثَّلَاثِ كَمَا بَيْنَ الْجَابِيَةِ بِالْجِيمِ قَرِيَّةٌ مِنْ
 الشَّامِ وَصَنَعْنَا بِلَدَةَ بِالْيَمَنِ قَالَ الْمَنَاوِيُّ وَالْمَسَاقَةُ بَيْنَهُمَا أَكْثَرُ مِنْ
 شَهْرٍ قَالَ الْبَيْضَاوِيُّ أَرَادَ أَنْ يَبْعِدَ مَا بَيْنَ طَرَفَيْهَا كَمَا بَيْنَ الْمَوْضِعَيْنِ
 وَإِذَا كَانَ هَذَا الْأَدْنَى فَمَا بِالْكَ بِالْأَعْلَى (حَمَت) وَاسْتَفْرَبَهُ (حَب)
 وَالضُّيَا فِي الْمُخْتَارَةِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ
 * (أَدْنَى جَبَدَاتِ الْمَوْتِ قَالَ الْعَلْفَقِيُّ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ جَبَدَاتُ الشَّيْءِ
 مِثْلُ جَبْدَتِهِ مَقْلُوبٌ مِنْهُ أَهْرُفُهُو بِالْجِيمِ وَالْمَوْحِدَةُ وَالذَّلُّ الْمَجْمَعَةُ
 بِمَنْزِلَةِ مَائَةِ ضَرْبَةٍ بِالسَّيْفِ أَيُّ مِثْلَهَا فِي الْأَلْمِ وَفِي الْحَدِيثِ إِشَارَةٌ

الى انه خلق فظيع لا يمر بالادمي ولا غيره في حياته مثله في الشدة
 والصعوبة ابن ابى الدنيا ابوبكر القرشي في كتاب ذكر الموت عن
 الضحاك بن حمزة بضم الحاء المهمله وفتح الزا، بينهما ميم ساكنة
 قال الشيخ حديث ضعيف * (ادوا صاعا من طعام اى من غالب
 ماتقتاتونه وفي رواية اخرجوا في الفطراى في زكاة الفطر (حل حق)
 عن ابن مسعود قال الشيخ حديث حسن لغيره * (ادوا حق المجالس
 قيل وما حقها قال اذكر والله ذكر كثيرا وارشدوا السبيل اى
 اهدوا الضال الى الطريق وعضوا الابصار قال المناوى اى
 كفوها عن المارة حذر من الاقتنان بامرأة او غيرها والمراد
 بالمجالس اعم من الطرق (طب) عن سهل بن حنيف بضم المهمله
 وفتح النون وسكون التحتية قال الشيخ حديث حسن * (ادوا
 القرائم جمع عزيمة وهى الحكم الاصلى السالم عن المعارض واقبلوا
 الرخص جمع رخصة وهى الحكم المتغير الى سهولة مع قيام السبب
 للمحكم الاصلى والمراد عملوا بها ولا تشددوا على انفسكم بالتزام الغرائم
 وادعوا الناس اى اتركوهم ولا يتبعثوا عن احوالهم فقد كفيتوهم
 اى كما كلف الله شرهم (خط) عن ابن عمر بن الخطاب قال الشيخ حديث
 ضعيف * (اديموا اى واطبوا وتابعوا الحج والعمرة فانها ينفيان
 الفقر بفتح الياء وتضم صد الغنى والذنوب اى يحوون الذنوب
 بمعنى ان الله سبحانه وتعالى يكفرها بهما كما ينفي الكبير قال العلقمى
 بكسر الكاف وسكون التحتية وهو زق ينفع فيه الحداد واما المبنى
 من الظلم فكور خبت الحديد بفتح المعجمة والموحدة ونصب المثلثة
 اى وسنجه الذى تخرجه النار والمعنى ان الذى يتابع الحج والعمرة
 ينقى عنه الفقر ويطهر من الذنوب كما ينقى الكبير وسخ الحديد
 قال المناوى اما الحج فيكفر الصغائر والكبائر واما العمرة فانها
 تكفر الصغائر (قط) في كتاب الافراد (طس) كلاهما عن جابر

نحو
عباس

ابن عبد الله وهو حديث حسن * (إذ أتاك الله بما لا يبذل الهمة
 أي أعطاك قال العلقمي وسببه ما أخرجه أبو داود عن أبي الأحوص
 عن أبيه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في ثوب روم أي خلق
 فقال ألك مال قلت نعم قال من أي المال قلت قد أتاني الله من
 الأبل والغنم والخيل والرقيق فقال إذ أتاك فذكره فليترأس
 نعمة الله عليك وكرامته بسكون لأمر الأمر وضم المثناة التحتية وبجوز
 بالمثناة الفوقية لإضافة المذكر إلى المؤنث في قوله أثر نعمة الله عليك
 وكرامته وفيه استحباب ثياب تليق بحال الغني ليعرفه الفقير وذو
 الحاجة ومن هنا كانت للعلماء أن يلبسوا من الثياب ما يليق بهم
 من غير اسراف ليعرفهم المستفتي وطالب العلم (ك) عن والده
 أبي الأحوص بجاه مهمل وأبو الأحوص اسمه عوف وأبوه اسمه
 مالك وهو حديث صحيح * (إذ أتاك الله ما لا فليترأس بسكون لام
 الأمر عليك فإن الله يحب أن يرى أثره على عبده حسنا أي بحسن
 الهيئة والتجمل ولا يحب البؤس أي الخضوع للناس على جهة الطمع
 ولا التباؤس بالمد والتسهيل أي اظهار الثمن والتخلف والشكوى
 للناس (تحطب) والضيا المقدسي عن زهير بن أبي علقمة ويقال
 ابن علقمة الضبي قال الشيخ حديث صحيح * (إذ آخى الرجل الرجل
 بالمد أي اتخذ أخا يعني صده يقاو ذكر الرجل غالبي فليسأله
 ندباً مؤكداً عن اسمه واسم أبيه وممن هو أي من أي قبيلة فإنه
 أوصل للمودة أي فإن سؤاله عما ذكر أشد اتصالاً لدلالته على
 الاهتمام بمزيد الاعتناء وشدة المحبة قال العلقمي وفي رواية
 ليزيد بن نعامه أيضاً إذا أحب الرجل الرجل فليسأله إلى آخره
 فالمراد بقوله أخى أحب وأحديث يفسر بعضها بعضاً خصوصاً
 إذا كان الراوي واحداً بن سعد في الطبقات (تح) في الزهد
 عن يزيد بن نعامه بلفظ الحيوان الضبي بفتح المعجمة وكسر الموحدة

مَشْدَدَةٌ نَسْبَةٌ لَضَبَةٍ قَبِيلَةٌ مَشْهُورَةٌ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ حَسَنٌ
 لغيره * (إِذَا أَحْبَبْتَ رَجُلًا فَاسْأَلْهُ عَنِ اسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ فَإِنَّ فِي ذَلِكَ
 فَوَائِدَ كَثِيرَةً مِنْهَا مَا ذَكَرَهُ بِقَوْلِهِ فَإِنْ كَانَ غَائِبًا حَفِظْتَهُ أَيْ فِي أَهْلِهِ
 وَمَالِهِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ وَإِنْ كَانَ مَرِيضًا عَدَّتْهُ أَيْ زُرْتَهُ وَتَعَهَّدْتَهُ
 وَإِنْ مَاتَ شَهِدْتَهُ أَيْ حَضَرْتَ جَنَازَتَهُ (هَب) عَنْ ابْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ
 قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ * (إِذَا آمَنَكَ بِالْمَدِّ الرَّجُلِ عَلَى رَمَاهِ
 فَلَا تَقْتُلْهُ أَيْ لَا يَجُوزُ لَكَ قَتْلُهُ قَالَ الْمُنَاوِيُّ كَانَ الْوَلِيُّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ
 يُؤْمِنُ الْقَاتِلَ بِقَبُولِ الدِّيَةِ فَإِذَا ظَفَرَ بِهِ قَتَلَهُ فَهِيَ عَنِ ذَلِكَ الشَّارِعِ
 (حَم ٨) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سَرْدِ الْخَزَاعِيِّ الْكُوفِيِّ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ
 صَحِيحٌ * (إِذَا ابْتَغَيْتَ الْمَعْرُوفَ أَيْ النُّصْفَةَ وَالرَّفْقَ وَالْإِحْسَانَ
 فَاطْلُبُوهُ عِنْدَ حَسَّانِ الْوَجْهِ أَيْ الْحَسَنَةِ وَجْوهَهُمْ حَسَنًا حَسْبًا
 أَوْ مَعْنُوِيًا عَلَى مَا مَرَّ تَفْصِيلُهُ (عَدَّهَب) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جِرَادٍ قَالَ
 الشَّيْخُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ * (إِذَا ابْتَلَى أَحَدُكُمْ بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ
 بِالْقَضَاءِ أَيْ الْحَكْمِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ خَصَّمَهُمْ لِأَصْلِهِمْ وَالْإِفَالِ هِيَ
 الْإِتْيَانُ يُتَنَاوَلُ مَا لَوْ قَضَى بَيْنَ زَمِيئَيْنِ رَفَعَا إِلَيْهِ فَلَا يَقْضِي وَهُوَ
 غَضْبَانٌ هِيَ فِيهِ لِلتَّنْزِيهِ وَلَيْسَتْ بَيْنَهُمْ بَضْمُ الْمَثَاةِ الْحَتِيَّةِ
 وَفِيهِ السِّينُ الْمَهْمَلَةُ أَيْ بَيْنَ الْمُخْصُومِ فِي النَّظَرِ أَوْ عَدَمِهِ وَالْمَجْلِسِ
 فَلَا يَتَرَفَعُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَالْإِشَارَةُ فَلَا يَشِيرُ إِلَى وَاحِدٍ دُونَ
 الْآخَرِ وَالْأَمْرُ لِلْوَجُوبِ (ع) عَنْ أَوْسَلَةَ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ
 * (إِذَا أُبْرِدَ تَمَّ إِلَى بَرِيدٍ الْبَرِيدِ الرَّسُولِ أَيْ إِذَا أُرْسِلَتْ الْحَيَّةُ
 رَسُولًا فَابْعَثُوهُ حَسَنَ الْوَجْهِ حَسَنَ الْإِسْمِ لِلتَّفَاوُلِ بِحَسَنِ صَوْرَتِهِ
 وَحَسَنِ اسْمِهِ الْبِزَارُ مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ عَنْ بَرِيدَةَ بِالتَّصْغِيرِ قَالَتْ
 الشَّيْخُ حَدِيثٌ حَسَنٌ * (إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ أَيْ هَرَبَ مِنْ فِيهِ رَفَقٌ
 مِنْ مَالِكِهِ بِغَيْرِ عَذْرٍ لَمْ تَقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ قَالَ الْعَلْفَنِيُّ قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ
 هُوَ عَلَى ظَاهِرِهِ وَإِنْ لَمْ يَسْتَحْمَلْ لِأَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنَ الصَّحَّةِ الْقَبُولُ

فضلاة الآبق صحيحة غير مقبولة كالصلاة في الدار المغصوبة يسقط
 بها القرض ولا ثواب فيها وكونه لا ثواب فيها هو العتمد وهو الذي
 نقله النووي عن الجاهير وما ذكره الجلال المحلي وبتبعه الاشموني
 من أن له الثواب نازعه فيه أصحاب الخواشي (م) في الايمان عن جرير
 ابن عبد الله * (إذا أتى احدكم أهله أي جامعها قال العلقمي أي من محل
 له وطئها من زوجة وأمة ثم أراد أن يعود أي الى الجماع فليتوضأ
 المراد بالوضوء هنا وضوء الصلاة الكامل لما في رواية فليتوضأ
 وضوءه للصلاة ولو عاد الى الجماع من غير وضوء جهاز مع الكراهة
 ولا خلاف عندنا أن هذا الوضوء ليس بواجب وبهذا قال
 مالك والجمهور وذهب ابن حبيب من أصحاب مالك الى وجوبه
 وهو مذهب داود الظاهري (حم م عم) في الطهارة عن أبي سعيد
 الخدري زاد (حبك هق) فإنه أنشط للعود قال المناوي أي أخف
 وأطيب للنفس وأعون عليه * (إذا أتى احدكم أهله أي اراد جماع
 حليلته فليستتر فليتغطاه وياها بثوب يشترها ندياً ولا يتجردان
 يتجرد العيرين قال العلقمي تشبه غير بفتح العين المهمل وسكون المثناة
 التحتية الجمار الوحشي والآهلي أيضا والآهلي عيرة أو وخصه المناوي
 بالآهلي (ش طب هق) عن ابن مسعود عبد الله (ه) عن عقبة بن عبد
 هو في الصبب متعدد فلو ميزه كان أولى (ن) عن عبد الله بن سرجس
 بفتح المهمل وكسر الراء وسكون الجيم المزني (طب) عن أبي امامة الباهلي
 قال الشيخ حديث صحيح * (إذا أتى الرجل القوم قال المناوي أي
 العدول الصلحا فقلوا له بلسان الحال أو قال مرحباً نصيب
 بفعل مقدر أي صاء فت أو لقيت رحباً بالضم أي سعة فرحبا به
 يوم القيامة يوم يلقي ربه بدل ما قبله وهذا كناية عن رضاه عنه
 وأدخاله جنته والمراد إذا عمل عملاً يستحق به ان يقال له ذلك فهو
 علم لسعادته وإذا أتى الرجل القوم فقلوا له فحطاً بفتح فسكون

او فتح نصب على المصدر أيضا أي صادفت فخطأ أي شدة وحبس
 غيث فخطأ له يوم القيامة أصله الدعاء عليه بالمجدب فاستعير
 لا نقطاع الخير وهو كناية عن كونه مفضو با عليه (طب ك) في الفضائل
 عن الضحاك بن قيس وهو حديث صحيح * (إذا أتى أحدكم الفائط
 أي محل قضاء الحاجة فلا يستقبل القبلة أي الكعبة المعظمة ولأهنا
 ناهية بقرينة ولا يولها ظهره بمحذف الياء قال العلقمي ويجوز رفع
 الاوّل بجعل لا نافية شرّقوا وغرّبوا قال العلقمي قال الشيخ ولما
 الدين ضبطناه في سنن أبي داود وغرّبوا بغير ألف وفي بقية الكتب
 الستة أو غرّبوا بثباتها وكلّ منهما صحيح والمعنى استقبلوا جهة
 المشرق والمغرب قال الخطابي هذا خطاب لأهل المدينة ومن كان
 قبلته على ذلك سمت قاما من كانت قبلته إلى جهة المشرق
 أو المغرب فأنه لا يشترق ولا يغرب (حم ق ٤) عن أبي أيوب
 الانصاري * (إذا أتى على يوم لا ازدد فيه علما سنيا عظيما فالتمس
 للتخيم يقرّبني إلى الله تعالى إلى رحمته ورضاه وكرمه فلا بورك
 لي في طلوع شمس ذلك اليوم قال المناوي دعاء أوخبر وذلك لأنه كان
 دائم الترقى في كل لحظة فالعلم كالغذاء له قال بعضهم أشار المصطفى
 صلى الله عليه وسلم على أن العارف أن يكون دائم التطلع إلى مواهب
 الحق تعالى فلا يقنع بما هو فيه بل يكون دائم الطلب قارعا باب
 النعمات راجيا حصول المزيد ومواهبه تعالى لا تحصى ولا نهاية
 لها وهي متصلة بكلماته التي ينفد البحر دون نفاذها وتنفد أعداد
 الرمال دون أعدادها ومعه ضوءه تبعيد نفسه من ذلك وبيات
 أن عدم الازدياد ما وقع قط ولا يقع ابدا لما ذكر قال بعض العارفين
 وأراد بالعلم هنا علم التوحيد لا الأحكام لأن فيه زيادة تكاليف على
 الامة وقد بعث رحمة (طس عد حل) عن عائشة قال الشيخ حديث
 ضعيف * (إذا أتى أحدكم بالنصب خادمه بطعامه بالرفع فأعبل إلى

قال العلقمي والخادم يطلق على الذكر والانثى اعم من ان يكون
 رقيقا او حرا قد كفاه علاجه اي عمله ودخانه بالتخفيف اي مفاصلة
 شم لخب النار فليجلسه معه اي على سبيل الذب وهو اولى من
 المناولة فان لم يجلسه معه لعذر كقلة طعام او لعيافة نفسه لذلك
 او لكونه امرء ويخشى من القالة بسببه فليناوله اكلة او اكلتين
 قال العلقمي بضم الهمة اي لقيمة او لقيمة بحسب حال الطعام وحال
 الخادم وفي معنى الخادم حامل الطعام لوجود المعنى فيه وهو تعلق
 نفسه به بل يؤخذ منه الاستحباب في مطلق خدم المرء ممن تعارفين
 الطعام فتسكن نفسه فيكون لكف شتره والخاصل انه لا يستأثر
 عليه بشئ بل يشركه في كل شئ لكن بحسب ما يدفع به شتر عينه
 وقد نقل ابن المنذر عن جميع اهل العلم ان الواجب اطعام الخادم
 من غالب القوت الذي ياكل منه مثله في تلك البلدة وكذلك القول
 في الادم والكسوة فان للسيد ان يستأثر بالنفس من ذلك وان كان
 الافضل ان يشركه معه الخادم في ذلك (ق د ت ه) عن ابي هريرة
 * اذا اتاكم كريم قوم فاكرموا قال العلقمي قال الدميري وهذا الحديث
 لا يدخل في عموم الكافر لقوله تعالى ومن يهن الله فما له من مكرم
 فلا يوقر الذمى ولا يصدر في مجلس وان كان كريما في قومه لان الله
 تعالى اذلهم وقال ايضا الذي اعتقده ان مراد النبي صلى الله
 عليه وسلم بقوله اذا اتاكم كريم قوم فاكرموا المشار اليه بقوله ان
 اكرمكم عند الله اتقاكم (ه) عن ابن عمر بن الخطاب البزاز في مسنده
 وابن خزيمة في صحيحه (ط ع ه ب) عن جرير البجلي بالتحريك
 البزاز في المسند عن ابي هريرة (عد) عن معاذ بن جبل وابي قتادة
 (ك) عن جابر بن عبد الله (ط ب) عن ابن عباس تريجان القرآب
 و عن عبد الله بن ضمرة بن مالك البجلي ابن عساكر في تاريخه عن انس
 ابن مالك وعن عدى بن حاتم والد ولاي محمد بن احمد بن حنبل

في كتاب الكنى واللقاب وابن عساکر في التاريخ عن ابى راشد عبد الرحمن
 ابن عبد بديل من ابى راشد ويقال ابن عبید ابو معاوية ابن ابى راشد
 الأزرى أى رواه عنه الدولابى وابن عساکر لكن بلفظ اذا اناكم شريف
 قوم من الشرف وهو المحل العالى سمي الشريف به لارتفاع منزلته قال
 الشيخ حديث صحيح * (اذا اناكم الزائر فاكرموه أى بالتوقير والتصدير
 والضیافة ونحو ذلك وان لم يكن كريم قوم وتقييده به فى الحديث
 قبله انما هو للأكديّة (هـ) عن انس قال الشيخ حديث حسن * (اذا اناكم
 من ترصون خلقه ودينه أى اناكم يطلب التزويج فزوجوه ندبا
 وقد يكون وجوبا وذلك فيما اذا سالت بالقة رشيدة وليتها ان يزوجه
 من كفؤ فيجب عليه اجابته الا اذا كان الولى مجبرا واختار كفؤا غير
 الذى اختارته لان نظره اتم من نظرها وقال المالكية يجب ان يزوجه
 ممن اختارته لندوم اللفة بينهما وشروط الكفاءة ذكرها العلقمى فقال
 وهى السلامة من العيوب والنسب والدين والحرية والحرفة ونظما
 بعضهم فقال نسب ودين صنعة حرية * فقد العيوب وفى اليسار تردد
 ان لا تفعلوا اى ان لم تزوجوا من ترصون خلقه ودينه تكن فتنة
 فى الارض وفساد عريض اى ظاهر قال المناوى وفى رواية كبيرى بديل
 عريض قال العلقمى والمعنى ان رددتم الكفؤ الراغب من غير حجة فهو ضلال
 فى الارض وفساد ظاهر لرد من امر الشارع بتزويجه (ن هـ ك) فى النكاح
 عن ابى هريرة عن ابن عمر بن الخطاب (عد) عن ابن عمر (ت هق) عن
 ابى حاتم المزنى وماله غيره اى لا يعرف له غير هذا الحديث وهو حديث
 ضعيف * (اذا اناكم السائل فضعوا فى يده أى اعطوه ولو ظلفا
 بكسر فسكون محرقا قال العلقمى والظلف للبقرة والغنم كالحافر
 للفرس والمراد رد والسائل بما تيسر ولو كان شيا قليلا (عد) عن جابر
 ابن عبدالله وهو حديث ضعيف * (اذا اتسع الثوب اى غير المختبط
 كالرداء فتعطف به على منكبيك قال العلقمى التعطف هو التوشح

بالثوب وهو أن يأخذ طرف الثوب الذي القاه على منكبه اليمين
 من تحت يده اليسرى ويأخذ طرفه الذي القاه على اليسر من تحت
 يده اليمنى ثم يعقدهما على صدره وأن ضاق عن ذلك بأن لم يمكن
 الكيفية المذكورة فشده بحقوق قال المناوي بفتح الحاء وتكسر
 معقد ازارك وخاصرتك ثم صل بغير رداء محافظة على السترا يمكن

(حم) والطحاوي في مسنده عن جابر بن عبد الله وهو حديث صحيح

* (إذا أتى عليك جيرانك بكسر الجيم في الموضعين أنك محسن
 فانت محسن وإذا أتى عليك جيرانك أنك مسيء فانت مسيء قال
 العلماء والمعنى إذا ذكرك جيرانك بخير فانت من اهلهم وإذا ذكرك
 جيرانك بسوء فانت من اهلهم وقال المناوي جيرانك الصالحون
 للتركية ولوانان منهم ابن عساكر في تاريخه عن ابن مسعود وهو
 حديث حسن * (إذا اجتمع الداعيان الى وليمة قال المناوي او غيرها

كشفاة فأجب أقربها بابا فان أقربها بابا أقربها جوارا وان سبق
 أحدهما فأجب الذي سبق وجوبا في وليمة العرس حيث لا عذر وندبا
 في غيرها قال العلقمي فيه دليل انه اذا ادعى الانسان رجلا ولم يسبق
 أحدهما الاخر اجاب أقربها منه بابا فاذا استويا اجاب أكثرهما علما
 ودينا وصلاحا فان استويا اقرع اه وعبارة شرح المنهج قدم الاسبق
 ثم الاقرب رحا ثم دارا ثم يقرع وهي صريحة في أن الاقرب رحا يقدا
 على الاقرب دارا (حم د) عن رجل له صحبة قال الشيخ حديث حسن

* (إذا اجتمع العالم بالعلم الشرعي النافع والعابد أي القاسم
 بوظائف العبادات وهو جاهل بالعلم الشرعي أي بما زاد على الفرض
 العيني منه على الصراط قيل أي يقول بعض الملائكة أو من شاء الله
 من خلقه بأمره للعابد ادخل الجنة أي برحمة الله وترفع لك الدرجات
 فيها بعملك وتنعم بالتشديد بعبادتك أي بسبب عمك الصالح
 فإنه قد نفعك لكنه قاصر عليك وقيل للعالم وقف هنا أي عند الصراط

فاشفع لمن احببت فانك لا تشفع لاحد اى ممن اذن لك فى الشفاعة له
 الا شفعت اى قبلت شفاعتك جزاء لك على الاحسان الى عباد الله
 بعلمك فقام مقام الانبياء اى فى كونه فى الدنيا هاديا للارشاد وفى
 العقبى شافعا فى المقادير ابو الشيخ بن حبان فى كتاب الثواب اى
 ثواب الاعمال (فر) وكذا ابو نعيم عن ابن عباس قال الشيخ حديث
 ضعيف * (اذا احب الله عبدا اى اراد به الخير ووقفه ابتلاء
 اى اختبره وامتحنه بنحو مرض او هم او ضيق ليمسح تضرعه اى تذلل
 واستكانته وخضوعه ومبايعته فى السؤال ويثيبه (فر) عن ابن
 مسعود عبد الله وكرروس موقوفا عليهما (هب فر) عن ابي هريرة
 وهو حديث حسن لغيره * (اذا احب الله قوما ابتلاهم بنحو ما تقدم
 ليظهرهم من الذنوب (طس) وكذا فى الكبير (هب) والضميا المقدسى
 عن انس بن مالك وهو حديث صحيح * (اذا احب الله عبدا حماه
 من الدنيا اى حال بينه وبينها والمراد ما زاد عن الكفاية كما يحكى
 احدكم سقيه الماء اى شربه اذا كان يضر والا طبيا، تحمى شرب الماء
 فى امراض معروفة بل الاكثار منه منتهى عنه مطلقا اى فى حق المريض
 وغيره (ت ك) فى الطب (هب) كلهم عن قيادة بن النعمان
 الظفرى البدرى قال الشيخ حديث حسن * (اذا احب الله عبدا
 اى اراد توفيقه واسعاده قذف حبه فى قلوب الملائكة اى القاه
 واذا ابغض عبدا قذف بغضه فى قلوب الملائكة ثم يقذفه فى قلوب
 الادميين فلا يراه او يسمع به احد من البشر الا بغضه فتطابق
 القلوب على محبة عبدا او بغضه علامة على ما عند الله (حل) وكذا
 الذى يلى عن انس بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف * (اذا احب
 احدكم احاه اى فى الدين فليعلمه ندبا انه اى بانه يحبه قال العلقمى
 قال الغزالي انما امر الرجل باعلامه بحبه لانه يوجب زيادة المحب
 فان الرجل اذا عرف احاه يحبه احبه بالطبع (حم خدر) فى الادب

(ت) في الزهد (حبك) وصححه عن المقدم بن معدى كرب الكندي
 صحابي مشهور (حب) عن انس بن مالك (خذ) عن رجل من الصحابة
 قال الشيخ حديث حسن * (اذا احب احدكم صاحبه فليأته في منزله
 ندباً مؤكداً فليخبره انه يحبه لله لا لغيره من امور الدنيا فانه ابقى
 للآلفة وأثبت للمودة (حم) والضيا المقدسي عن أبي ذر الغفاري
 قال الشيخ حديث صحيح * (اذا احب احدكم عبداً اي انساناً حراً كان
 أوفيقاً فليخبره فانه اي المحبوب يجد مثل الذي يجده الظاهر
 أنّ فاعل يجده الا اول يرجع الى المحبوب وفاعل الثاني يرجع للمحب
 يعنى يحبه بالطبع كما يحبه هو (هب) عن ابن عمر وهو حديث صحيح
 * (اذا احب احدكم ان يحدث ربه أي يناجيه فليقرأ القرآن
 أي مع حضور قلب وتدبر (خطف) عن انس بن مالك وهو حديث
 ضعيف * (اذا أحببت رجلاً فلا تماره قال المارة والمرأ
 المجادلة والمخالفة ذكره في المشارق ولا تشارره المشاركة بتشديد
 الراء وفي الحديث ولا تشار أخاك أي لا تفعل به شراً يجوجه أن يفعل
 بك مثله ويروي بالتخفيف من المشاركة أي الملاحة ولا تسأل
 عنه أحدًا فغسي أن توفي أي تصادف له عدوًا فيخبرك بما ليس فيه
 لأن هذا شان العدو ويفرق ما بينه وبينه بزيادة ما (حل) عن
 معاذ بن جبل وهو حديث ضعيف * (اذا احببتهم أن تعلموا
 ما للعبد عند ربه قال المناوي من خيراً وشراً فانظروا ما يتبعه
 من الثنا بالفتح والمدأي اذا ذكره أهل الصلاة بشئ فاعلموا ان الله
 أجرى على لسانهم ما له عندهم فانهم ينطقون بالهامه ابن عساكر
 في تاريخه عن علي أمير المؤمنين ومالك بن انس عن كعب
 الاحبار الحميري أسلم في خلافة أبي بكر وعمر موقوفاً قال الشيخ
 حديث حسن لغيره * (اذا احببت احدكم في صلواته فليأخذ بانفه
 ثم لينصرف قال العلقمي أي ليومهم القوم أن به رعاها وفي هذا بابا

مِنَ الْإِخْذِ بِالْأَدْبِ فِي سِتْرِ الْعَوْرَةِ وَإخْفَاءِ الْقَبِيحِ وَالتَّوْرِيَةِ بِمَا هُوَ
 أَحْسَنُ وَلَيْسَ يَدْخُلُ فِي بَابِ التَّرْيَا وَالْكَذْبِ وَأَمَّا هُوَ مِنْ بَابِ التَّجْمَلِ
 وَاسْتِعْمَالِ الْحَيَاءِ وَطَلَبِ السَّلَامَةِ مِنَ النَّاسِ أَمْ قَالَ الْمَنَاوِي وَذَلِكَ
 لِثَلَاثِ تَجْمَلٍ وَيَسْقُوتُ لَهُ الشَّيْطَانُ الْمَضْيِ فِيهَا اسْتِحْيَاءٌ مِنَ النَّاسِ
 (هـ حب لث) فِي الطَّهَارَةِ (هق) فِي الصَّلَاةِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ
 وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ * (إِذَا أَحْسَنَ الرَّجُلُ يَعْنِي الْإِنْسَانَ ذِكْرًا كَانَتْ
 أَوْ أَثْنَى الصَّلَاةِ فَأَتَمَّ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا تَفْسِيرُ لِقَوْلِهِ أَحْسَنُ قَالَ
 الْمَنَاوِي وَاقْتَصَرَ عَلَيْهِمَا لِأَنَّ الْعَرَبَ كَانَتْ تَأْتِي مِنَ الْإِنْحَاءِ لِكُونِهِ
 يَشْبَهُ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ فَارْتَدَّ إِلَى أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ قَالَتْ
 الصَّلَاةُ حَفْظُكَ اللَّهُ كَمَا حَفِظْتَنِي أَي قَالَتْ بِلِسَانِ الْحَالِ أَوِ الْمَقَالِ
 فَتَرَفَعَ إِلَى عَلِيَّ بْنِ كَامِي خَيْرَ أَحْمَدٍ وَهُوَ كِنَايَةٌ عَنِ الْقَبُولِ وَالرَّضَى
 وَإِنَّ أَسَاءَ الصَّلَاةِ فَلَمْ يَتِمَّ رُكُوعُهَا وَسُجُودُهَا قَالَتْ الصَّلَاةُ بِلِسَانِ
 الْحَالِ أَوِ الْمَقَالِ ضَمَّيْتُكَ اللَّهُ كَمَا ضَمَّيْتُ أَي تَرَكْتُ حَفْظُكَ فَتَلَقَّ
 كَمَا يَلْقَى الثَّوْبُ الْخَلْقَ بِفَتْحِ اللَّامِ أَي الْبَالِي فِيضْرِبُهَا وَجْهَهُ كِنَايَةٌ
 عَنْ خَيْبَتِهِ وَخُسْرَانِهِ الطَّيَالِسِيُّ أَبُو دَاوُدَ وَكَذَلِكَ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ عِبَادَةَ
 ابْنِ الصَّامِتِ الْإِنصَارِيِّ وَرَوَاهُ عَنْهُ الْبَيْهَقِيُّ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ
 صَحِيحٌ * (إِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِي الطَّرِيقِ فَاجْعَلُوهَا سَبْعَةَ أَذْرَعٍ قَالَ الْعُلْفِيُّ
 إِذَا كَانَ الطَّرِيقُ بَيْنَ أَرْضِي الْقَوْمِ وَأَرَادَ الْحَيَاءُهَا قَانَ اتَّفَقُوا
 عَلَى شَيْءٍ فَذَلِكَ وَإِنْ اخْتَلَفُوا فِي قَدْرِهِ جَعَلَ سَبْعَةَ أَذْرَعٍ أَمَا إِذَا
 وَجَدْنَا طَرِيقًا مَسْلُوكًا وَهُوَ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ فَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ
 يَسْتَوْلِيَ عَلَى شَيْءٍ مِنْهُ (حم م دت هـ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (حب هـ هق) عَنْ
 ابْنِ عَبَّاسٍ * (إِذَا أَخَذَ الْمُؤْزَنُ فِي إِذَانِهِ وَضَعَ الرَّبُّ يَدَهُ فَوْقَ رَأْسِهِ
 قَالَ الْمَنَاوِي كِنَايَةٌ عَنْ إِدْرَارِ الرَّحْمَةِ وَالْإِحْسَانِ وَافَاضَةِ الْبَرِّ وَالْمَدْرِ
 إِلَيْهِ فَلَا يَزَالُ كَذَلِكَ أَي يَنْعَمُ عَلَيْهِ بِمَا ذَكَرْتَنِي إِلَى أَنْ يَفْزَعَ
 مِنْ أَذَانِهِ وَإِنَّ أَي الشَّانِ لِيُغْفَرَ لَهُ بَعْضُ التَّخْتِيَةِ مَدَى صَوْتِهِ قَالَ الْعُلْفِيُّ

بالنصب اى مسافة صوته او ممتد صوته والمعنى لو كانت ذنوبه تملأ
 هذا المكان لغفرت له أو يغفر له من الذنوب ما فعله في زمان بقدر هذا
 المسافة اه وقال المناوى وانكر بعض اللغويين مد بالتشديد وهو
 انه مدا وليس بمنكر بل هالفتان فاذا فرغ من اذانه قال الرب تقدس
 صدق عبدي اى اخبر بما طابق الواقع وشهدت بشهادة الحق فيه
 التفات وهي ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فابشر قال المناوى
 بما يسترك من الثواب وهذا فضل عظيم للاذان لم يرد مثله في غيره
 الا قليلا وفيه شمول للمحتسب او من ياخذ عليه اجرا ويحتمل اختصاصا
 بالاول (ك) في التاريخ تاريخ نيسابور المشهور (فر) وكذا ابو
 نعيم عن انس بن مالك قال الشيخ حديث صحيح * (اذا اخذت
 مضجعتك بفتح الجيم وكسرها اى اتيت محل نومك يعنى وضعت
 جنبك على الارض لتنام من الليل قال المناوى وذكره غالبا فالنهار
 كذلك فيما اظن فاقرأ قل يا ايها الكافرون اى اقرأ ندبا السورة التى
 اولها ذلك ثم نم على خاتمها اى اقرأها بكاملها واجعلها خاتمة كلامك
 فانها براءة من الشرك قال العلقمى اى لانها متضمنة البراءة من الشرك
 بالله تعالى وهو عبادة الاصنام لان الجملتين الاولتين تنفى العبادة
 فى الحال والجملتين الاخيرتين تنفى العبادة فى الاستقبال ومشى
 البيضاوى على عكس ذلك لان لا تخلص المضارع الى الاستقبال وهو
 قول مرحوح وسببه كما قال الترمذى عن فروة بن نوفل انه اتى
 النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله علمنى شيئا اقوله اذا
 اويت الى فراشى قال فذكره اه وسياق ما من مسلم ياتي مضجعه
 يقرأ سورة من كتاب الله الا وكل الله به ملكا يحفظه فلا يقربه شئ
 يؤذيه حتى يهت متى هت (حم د) فى الادب (ت) فى الدعوات
 (ك) فى التفسير (هب) كلهم عن نوفل بفتح النون والفاء ابن معاوية
 اله يلمى والبغوى فى الصحابة وابن نافع فى معجمه والضيا فى المختارة

كلهم عن جبلة بفتح الجيم والموحدة ابن حارثة وجبلة هو اخو
 زيد وعم اسامة حب المصطفى قال قلت يا رسول الله علمني شيئا
 انتفع به فذكره وهو حديث صحيح * (اذا ادخل الله الموحدين
 النار قال المناوي وذا شامل لموحدى هذه الامة وغيرها والمراد
 بعضهم وهو من مات عاصيا ولم يتب ولم يعف عنه اما تم فيها
 بمعنى انه يغيب لعسانهم او يقبض ارواحهم لطفا منه م واطهارا
 لاثرتوحيد امانته مصدر مؤكد لما قبله وفي بعض النسخ اسقاطه
 فاذا اراد ان يخرجهم منها اى بالشفاعة او الرحمة امسهم اى اذاقهم
 ألم العذاب تلك الساعة (فر) عن ابي هريرة وهو حديث حسن
 * (اذا ادخن احدكم قال المناوي اى دهن شعر رأسه بالدهن فليبد
 نذبا وارشادا بخاجبيه فانه اى دهنها يذهب بالصداع بفتح حرف
 المضارعة اى وجع الرأس لانه يفتح المسام فيخرج البخار المحبس في
 الرأس ابن السنن وابونعيم كلاهما في كتاب الطب النبوي وابن
 عساكر في تاريخه كلهم عن قتادة مرسلا (فر) وكذا الحكيم الترمذي
 عنه اى عن قتادة عن انس بن مالك مرفوعا قال الشيخ حديث ضعيف
 * (اذا اذى العبد اى من فيه ريق حق الله من نحو صلاة وصوم وحق
 مواليه من نحو خدمة ونصح كان له اجران اجر قيامه بحق الله واجر
 قيامه بخدمة سيده (حم م) عن ابي هريرة * (اذا اذيت زكاة مالك
 اى لمستحقها فقد قضيت ما عليك من الحق الواجب (ت لك) في
 الزكاة عن ابي هريرة قال الشيخ حديث صحيح * (اذا اذيت زكاة مالك
 فقد اذيت عنك شره قال المناوي اى الدينوى الذى هو تلفه
 ومحق البركة منه والاخرى الذى هو العذاب ابن خزيمة في صحيحه
 (ك) في الزكاة عن جابر بن عبد الله مرفوعا قال الشيخ حديث صحيح
 * (اذا اذن في قرية بالبنا للمفعول امنها الله من عذابه ذلك اليوم
 قال المناوي اى امن اهلها من انزال عذاب م بأن لا ينزل عليهم

بلاء ولا يسלט عليهم عدوا هو وقال العلقمي ان كان من الامن الذي هو
 ضد الخوف ومثله الامنة ومنه امانة نغاسا فهو يفتح الهمزة المقصورة
 والميم والنون (طس) عن انس بن مالك * (اذا اذن المؤذن يوم الجمعة
 حرم العمل أي حرم على من تلزمه الجمعة التساغل عنها بما يفوتها قال
 العلقمي المراد به أي بالاذان الاذان بين يدي الخطيب لانه هو المعروف
 في وقت الاخبار بهذا الحديث ويكره العمل من الزوال لمن تجب عليه
 الجمعة ويحرم بالاذان المذكور وهذا أي كراهة العمل على من لم يلزمه
 السني حينئذ والافصح (فر) عن انس بن مالك وهو حديث ضعيف
 * (اذا اراد الله بعبد خيرا جعل صنائعه قال العلقمي الصنعة هي
 العطية والكرامة والاحسان ومعرفته قال العلقمي قال في النهاية
 المعروف الصنعة وحسن الصنعة مع الأهل وغيرهم من الناس في أهل
 الحفاظ بكسر الحاء المهملة وتخفيف الفاء أي أهل الدين والامانة
 واذا اراد به شرا جعل صنائعه ومعرفته في غير أهل الحفاظ أي جعل
 عطاياها وفعله الجميل في غير أهل الدين والامانة تنبيه قال بعضهم
 أصحاب الانفس الظاهرة والاخلاق الزكية اللطيفة يؤثر فيهم الجميل
 فينبعثون بالطبع والمودة الى توفيقه المحقوق ومكافاة الخلق بالاحسان
 اليهم ومن لم يكن كذلك فهو بالصد (فر) عن جابر بن عبد الله
 قال الشيخ حديث ضعيف * (اذا اراد الله بعبد خيرا قال المتأوى
 قيل المراد بالخير المطلق الجنة وقيل عموم خيري الدنيا والآخرة
 جعل غناه في نفسه أي جعله قانعا بالكفاف لتلايقب في طلب
 الزيادة وليس له الا ما قسم له اه قال العلقمي النفس هي الروح والنفس
 الجسد فالمراد جعل غناه في ذاته أي جعل ذاته غنية عن طلب الاجابة
 له به وتغاه في قلبه بضم المثناة الفوقية وتخفيف القاف أي جعل
 خوفه في قلبه بان يملأه بنور اليقين فنتي حصل منه غفلة ووقع
 في ذنب بارد الى التوبة واذا اراد الله بعبد شرا جعل فقره بين عيديه

فلا يزال فقير القلب حريصا على الدنيا منهم كما فيها وان كان موسرا
 المحكم الترمذي (فر) كلاهما عن ابي هريرة * (اذا اراد الله بعبد خيرا
 فقته في الدين قال المناوي فهذه الاحكام الشرعية او اراد بالفقه
 العلم بالله وصفاته التي تنشأ عنها المعارف القلبية اه وقال العلقمي
 أي فهذه الاحكام الشرعية اما بتصويرها والحكم عليها واما باستنباطها
 من آياتها وزهد في الدنيا قال العلقمي الزهد هو الاعراض بالقلب
 وقال الامام احمد بن حنبل الزهد على ثلاثة اوجه الاول ترك المحرام
 بالقلب وهو زهد العوام من المسلمين والثاني ترك الفضول من الحلال
 بالقلب وهو زهد الخواص منهم والثالث ترك ما يشغل العبد عن الله
 بالقلب وهو زهد العارفين وهم خواص الخواص وبصره بالتشديد
 عيوبه أي عرفه بها وبينها له ليتجنبها ويحذرها ومن لم يرد الله به خيرا
 يعي عن عيوب نفسه (هب) عن انس بن مالك وعن محمد بن كعب
 القرظي مرسلا قال المناوي بضم القاف وفتح الزاء ومعجمة نسبة
 لقريظة اسم رجل نزل حصنا قرب المدينة فسمي به وهو حديث حسن
 * (اذا اراد الله بعبد خيرا جعل له واعظا من نفسه قال المناوي لفظ
 رواية الديلمي من قلبه يامر به بامثال الاوامر الالهية وتنهاه عن المنوعات
 الشرعية ويذكره بالعواقب الرديئة (فر) وكذا ابن لال عن ام سلمة
 ام المؤمنين واسناده جيد كما ذكره القرافي * (اذا اراد الله بعبد خيرا
 غسله قال المناوي بفتح العين والسين المهملتين مخففا ومشددا
 أي طيب ثناه بين النايين قيل وما غسله أي قالوا يا رسول الله ما معنى
 غسله قال يفتح له عملا صالحا قبل موته ثم يقبضه عليه شبه ما رزقه الله
 من العمل الصالح الذي طاب به ذكره بين النايين بالغسل الذي يجعل
 في الطعام ليحلوه ويطيب (حم طب) عن ابي عنبه قال المناوي
 بكسر العين المهملة وفتح النون المحلولة واسمه عبد الله او عمارة
 وهو حديث حسن * (اذا اراد الله بعبد خيرا استعماله قيل وما استعماله

اى قالوا يا رسول الله ما معناه وما المراد به قال يفتح له عملاً صالحاً
 بين يدي موته اى قبله حتى يرضى عنه من حوله قال المناوى بضم اوله
 والفاعل الله ويجوز فتحه والفاعل من حوله اى من اهله وجيرانه ومعازر
 فيبرؤون ذمته ويثنون عليه خيراً فيجيز الرب شهادة لهم (حم ك)
 عن عمرو بن الحمق بفتح الحاء المهملة وكسر الميم وهو حديث صحيح
 * (اذا اراد الله بعبده خيراً استعمله قال كيف يستعمله قال يوفقه
 لعمل صالح قبل الموت ثم يقبضه عليه وهو متلبس بذلك العمل الصالح
 ومن مات على شئ بعثه الله عليه كافي خبر صحيح (حم ت حب ك) عن
 انس بن مالك وهو حديث صحيح * (اذا اراد الله بعبده خيراً طهره قبل
 موته قالوا يا رسول الله وما طهور العبد بضم الطاء اى ما المراد بيطهر
 قال عمل صالح يلهمه اياه قال العلقمي قال فى النهاية الاطعام ان يلتقى الله
 فى النفس بتراتبه على الفعل او الترك وهو نوع من الوحي يخص الله به
 من يشاء من عباده حتى يقبضه عليه اى يميتة وهو متلبس به (طب)
 عن ابى امامة الباهلي وهو حديث حسن * (اذا اراد الله بعبده خيراً
 صير حوائج الناس اليه اى اذا اراد الله بعبده مسلم خيراً وجه اليه
 ذوى الحاجات ويسرفضاءها على يده او بشفاعته وفيه عموم للحاجات
 الدنيوية والدينية (فر) عن انس بن مالك واسناده ضعيف
 * (اذا اراد الله بعبده خيراً عاتبه فى منامه قال المناوى اى لانه على
 تقصيره وحذره من تغريظه وعزره برفق ليكون على بصيرة
 من امره (فر) عن انس بن مالك وهو حديث ضعيف * (اذا اراد الله
 بعبده الخير قال المناوى فى رواية خيراً مجمل له العقوبة فى الدنيا
 ليخرج منها وليس عليه ذنب ومن فعل ذلك معه فقد اعظم اللطف
 به والمنة عليه واذا اراد الله بعبده الشر قال المناوى فى رواية شرّاً
 أمسك عنه بذنبه حتى يوافى به يوم القيامة اى لا يجازيه بذنبه
 فى الدنيا حتى يجيى فى الاخرة متوقفاً الذنوب وايها فيستوفى

مَا يَسْتَحِقُّهُ مِنَ الْعِقَابِ وَهَذَا الْحَدِيثُ لَهُ تَمَتَّةٌ وَهِيَ وَإِنْ عَظُمَ الْجُزْءُ
 مَعَ عَظَمِ الْبَلَاءِ وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ فَمَنْ رَضِيَ قَلْبَهُ الرِّضَا
 وَمَنْ سَخَطَ فَلَهُ السَّخَطُ (ت) فِي الرَّهْدِ (ك) فِي الْحُدُودِ عَنْ أَنَسِ
 ابْنِ مَالِكٍ (طَبَّ لُكْ هَب) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ حَسَنٌ
 * (إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبِيدٍ خَيْرًا فَفَقَّهَهُ فِي الدِّينِ وَأَلْهَمَهُ رَشْدَهُ قَالَ الْمَنَاوِيُّ
 أَيُّ وَفَّقَهُ لِصَابَةِ الصَّوَابِ وَفِي أَفْهَامِهِ مَنْ لَمْ يَفْقَهُهُ فِي الدِّينِ وَلَمْ يَلْمَهُ
 الرَّشْدَ لَمْ يَرِدْ بِهِ خَيْرٌ إِلا هِيَ خَيْرٌ كَمَا مَلَ وَالْفَقَّاهُ عَرَفُوا الرَّشْدَ بِأَنَّ
 صَلَاحَ الدِّينِ وَالْمَالِ الْبِزَارِي فِي مَسْنَدِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَشْعُورٍ * (إِذَا
 أَرَادَ اللَّهُ بِعَبِيدٍ خَيْرًا فَفَتَحَ لَهُ قَفْلَ قَلْبِهِ بِضَمِّ الْقَافِ وَسَكُونِ الْغَاءِ أَيُّ أَرَادَ
 عَنْ قَلْبِهِ حُجْبَ الْأَشْكَالِ وَبَصَرًا بِصِيرَتِهِ مَرَاتِبَ الْكَمَالِ وَجَعَلَ فِيهِ
 الْيَقِينَ أَيُّ الْعِلْمِ بِوَحْدَانِيَةِ اللَّهِ تَعَالَى بِسَبَبِ النَّظَرِ فِي الْمَوْضُوعَاتِ الدَّلَالَةِ
 عَلَى الصَّائِغِ وَالصَّدَقِ أَيُّ التَّصَدِيقِ الْجَائِزِ الدَائِمِ الَّذِي يَنْشَأُ عَنْهُ
 دَوَامُ الْعَمَلِ وَجَعَلَ قَلْبَهُ وَأَعْيَا مَا يَسْلُكُ فِيهِ فَيَنْفَعُ فِيهِ الْوَعْظُ وَالنُّصِيحَةُ
 وَجَعَلَ قَلْبَهُ سَلِيمًا أَيُّ مِنْ آفَاتِ الْحَسَدِ وَالْكِبْرِ وَمَخُذَلًا مِنْ حَقْدِ
 وَعَجْبِ وَرِيَاءِ وَعُغْلٍ وَلِسَانَهُ صَادِقًا أَيُّ نَاطِقًا بِمَا يَطْبُقُ الْوَاقِعَ وَخَلِيقَتَهُ
 مُسْتَقِيمَةً أَيُّ طَبِيعَتَهُ مُعْتَدَلَةً مُسْتَوِيَةً مُتَوَسِّطَةً بَيْنَ طَرَفِي الْأَفْرَاطِ
 وَالتَّفْرِيطِ وَجَعَلَ أِذْنَهُ سَمِيعَةً أَيُّ مُصَفِيَةً مُقْبِلَةً عَلَى مَا سَمِعَتْهُ
 مِنْ أَحْكَامِ اللَّهِ تَعَالَى وَزَوَّاجِرِهِ وَمَوَاعِظِهِ وَأَذْكَارِهِ وَعَيْنَهُ بِصِيرَةً
 قَالَ الْعَلْفِيُّ أَيُّ بِمَا يُلْزِمُهَا مِنَ الطَّاعَاتِ وَالْكَفِّ عَنِ الْمَحْرَمَاتِ إِذَا الْمُرَادُ
 عَيْنَ قَلْبِهِ كَمَا صَرَّحَ بِهِ الْمَنَاوِيُّ أَبُو الشَّيْخِ بِنِ حَبَانَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ الْعَفَّارِيِّ
 وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ * (إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِأَهْلِ بَيْتٍ خَيْرًا فَفَقَّهَهُمْ فِي الدِّينِ
 أَيُّ فَهَّمَهُمْ فِيهِ أَمْرَهُ وَنَهَيْهِ بِأَفْضَلِ النُّورِ عَلَى أَفْئِدَتِهِمْ وَوَقَّرَ
 بِالْتَشْدِيدِ صَغِيرَهُمْ كَبِيرَهُمْ أَيُّ صَغِيرَهُمْ كَبِيرَهُمْ فِي السَّنِّ أَوِ الْمُرَادُ بِالْكَبِيرِ
 الْعَالِمُ وَبِالصَّغِيرِ الْجَاهِلُ وَرَزَقَهُمُ الرِّزْقَ فِي مَعِيشَتِهِمْ أَيُّ حَيَاتِهِمْ
 وَالْقَصْدُ فِي نَفْسِهِمْ أَيُّ طَرِيقًا وَسَطًا مُعْتَدَلًا بَيْنَ طَرَفِي الْأَفْرَاطِ

والتفريط وبصرهم عيوبهم فیتوبوا ای لیتوبوا منها بالطاعة
 وترك النهی والخروج من المظالم والعزم على عدم العود واذ اراد
 بهم غير ذلك ای العذاب وسوء الخاتمة تركهم هملا قال العلقمي
 الهل بالتحريك الابل بلا زاع ولنا نعم هل ای مهمله لا زاع لها ولا فيها
 من يهد بها ويصلحها فهي كالضائة اه وقال المناوي تركهم هملا
 بالتحريك ای ضلالا بان خلى بينهم وبين انفسهم فيحل بهم البلا ويدير
 الشقاء لغضبه عليهم واعراضه عنهم (قط) في كتاب الافراد عن انس
 ابن مالك قال الشيخ حديث ضعيف * (اذ اراد الله بقوم خيرا اكثر
 فقهاء هم بان يلهمهم الاشتغال بالعلم ويسهل لهم تحصيله واقل
 جهها لهم فاذا تكلم الفقيه ای بما يوجب العلم كما مر بمعروف ونهى
 عن منكر وجد اعوانا جمع عون وهو كما في الصحاح الظهير واذ اتكلم
 الجاهل قهر بالبنا للمفعول ای غالبا ورد عليه واذ ارادهم شرا
 اكثر جهها لهم واقل فقهاء هم فاذا تكلم الجاهل وجد اعوانا واذ اتكلم
 الفقيه قهر ابونصر النخوي في الابانة عن جبان بكسر الحاء المهملة
 وشدة الباء الموحدة ابن ابى جيلة بفتح الجيم والموحدة (فر) عن ابن عمر
 ابن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف * (اذ اراد الله بقوم خيرا
 امدهم في العمر ای امهل لهم وطول لهم في مدة الحياة والهمهم
 الشكر ای ألقي في قلوبهم ما يجعلهم على عرفان الاحسان والثناء على
 النعم بالحنان والاركان فطول عمر العبد في طاعة الله علامة على
 ارادة الخير له (فر) عن ابى هريرة قال الشيخ حديث ضعيف
 * (اذ اراد الله بقوم خيرا ولى عليهم حلما هم جمع حلیم والحلم
 الاناء والتثبت وعدم المبادرة الى المؤاخاة بالذنب وقضى بينهم
 علما وهم بان يلهمهم الله الامار الاعظم ان يصير الحكم بينهم
 الى العلماء منهم وجعل المال في سمعائهم ای كراماتهم واذ اراد الله
 بقوم شرا ولى عليهم سفهاء هم جمع سفیه وهو ضد الحلیم وقضى بينهم

جهالهم بأن يولى الامام الجاهل منهم الرشوة أو عى بصيرة وجعل
 المال في بخلائهم الذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في
 سبيل الله (فر) وكذا ابن لال عن مهران مولى المصطفى قال المناوى
 وإسناده جيد* (إذا أراد الله بقوم تماء بالفتح والمدز زيادة وسعة
 في أرزاقهم رزقهم السماحة أى السخا والكرم والعفاف أى الكف
 عن المنهيات وعن سؤال الناس تكثر وإذا أراد بهم افتتانا أى ان
 ياخذهم ويسلبهم ما هم فيه من الخير والنعمة فتح عليهم باب خيانة
 أى نقص ما ائتموا عليه من حقوق الحق والخلق فضاقت أرزاقهم
 ونشأ الفقر فيهم إذا امانة تجلب الرزق والخيانة تجلب الفقر
 كما في حديث يأتى قال العلقمى قال فى المشارق أصل الخيانة النقص
 أى نقص ما ائتمن عليه ولا يؤدى به كما كان عليه وخيانة العبد ربه
 أن لا يؤدى حقوقه وأمانات عباده التى ائتمنه عليها فاشد
 قال فى المصباح وفرقوا بين الخائن والسارق والغاصب بأن الخائن
 هو الذى خان ما جعل عليه أمينا والسارق من أخذ خفية من موضع
 كان ممنوعا من الوصول اليه وربما قيل كل سارق خائن دون العكس
 والغاصب من أخذ جهارا معتمدا على قوته (طب) وابن عساکرو والذى
 عن عبادة بن الصامت قال الشيخ حديث ضعيف* (إذا أراد الله
 بأهل بيت خيرا دخل عليهم الرفق بالكسر لين الجانب واللطف
 والأخذ بالتي هي أحسن (حم نخ هب) عن عائشة البزار فى مسنده
 عن جابر بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن* (إذا أراد الله بعبده
 خيرا رزقه الرفق فى معاشه قال العلقمى المعاش والمعيشة مكسب
 الانسان الذى يعيش بسببه وإذا أراد به الشر رزقه الخرق فى معاشه
 قال العلقمى الخرق بفتح الخاء مصدر خرق بضم الراء ويقال بكسرها
 ضد الرفق وبضم الخاء اسم للحاصل بالفعل اه وقال المناوى
 قال المراد أنه إذا أراد باحد خيرا رزقه ما يستغنى به مدة حياته ولينه

في تصرفه مع الناس وأهله القناعة وإذا أراد به الشر ابتلاه بضد ذلك
 (هب) عن عائشة قال الشيخ حديث ضعيف * (إذا أراد الله برجل
 أي إنسان من امتي خيرا القى حب أصحابي في قلبه فحبتهم علامة على
 إرادة الله الخير لمحببهم كما أن بغضهم علامة على عدمه (فر) عن أنس
 ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره * (إذا أراد الله
 بالأمير قال العلقمي هو الذي له ولاية من خليفة وقاض ونحوهما
 خيرا محتمل أن يريد عموم خيرى الدنيا والآخرة لأنه نكرة في معرض
 الشرط ويحتمل أن يكون معناه الخصوص لأن ذلك مانع في السنة
 العرب وقال بعض العلماء المراد بالخير المطلق الجنة والاولى أولى
 جعل له وزير صدق أي صادق في النصح له ولرعيته والأظهر أن المراد
 به وزيراً صالحاً لرواية النسائي جعل له وزيراً صالحاً ولم يرد بالصدق
 الاختصاص بالقول فقط بل يعم الأقوال والأفعال أن نسي أي
 من الأحكام الشرعية أو نسي مصلحة من مصالح الرعية ونحو ذلك
 ذكره ما نسيه ودله على الإضلع والانتفع وإن ذكر الملك ذلك واحتاج
 إلى مساعديته بالرأى أو اللسان أو البدن أعانه وإن أراد به غير ذلك
 أي أراد به شراً جعل له وزير سوء بالاضافة وفتح السين أن نسي
 شيئاً لم يذكره إياه وإن ذكره لم يعنه على ما فيه الرشد (هب) عن
 عائشة قال الشيخ حديث حسن * (إذا أراد الله بعبد هو أنا انفق
 ماله في البنين والماء والطين قال المناوي إذا كان البناء غير عرض
 شرعي وادى لترك واجب أو لفعل حرام البغوى أبو القاسم في المعجم
 (هب) كلاهما عن محمد بن بشير الانصاري قال جمع وماله غيره
 أي لا يعرف له غير الحديث الواحد (عد) عن أنس بن مالك قال الشيخ
 حديث ضعيف * (إذا أراد الله بقوم سوءاً أي ينزل بهم ما يسودهم
 جعل أمرهم قال المناوي أي يصير ملكهم والتصرف فيهم إلى مترفهم
 أي متعمهم المتعمقين في اللذات المشغولين ببئيل الشهوات (فر)

عن علي أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف * (إذا أراد الله بقوم
 عذاباً أي عقوبة لهم على سئ أعمالهم أصاب العذاب من كان فيهم
 قال المناوي أي ولم ينكر عليهم فيعم الهلاك الطائع والعاجي ثم
 بعثوا على أعمالهم قال العلقمي لأن ذلك من العدل ولأن أعمالهم
 الصالحة إنما يجازون بها في الأجره وأما في الدنيا فبها أصابهم بلاء
 كان تكفيراً لما قدموه من عمل سئ فكان العذاب المرسل في الدنيا على
 الذين ظلموا يتناول من كان معهم ولم ينكر عليهم فكان ذلك
 جزاء لهم على مدهانتهم ثم يوم القيامة يبعث كل منهم فيجازى
 بعمله والحاصل أنه لا يلزم من الاشتراك في الموت الاشتراك في الثواب والعقاب بل
 يجازى كل أحد بعمله وينفذ من هذا مشروعية الهرب من الكفار ومن
 الظلمة وفي الحديث تحذير وتخويف عظيم لمن سكت عن النهي فكيف
 بمن يرضى (فر) عن ابن عمر بن الخطاب * (إذا أراد الله بقوم عاهة
 قال المناوي أي آفة أو بليّة نظر إلى أهل المساجد نظراً احترامهم وأكرام
 ورحمة وانعام وهم الملازمون والمترددون إليها للتوجه صلاة واعتكافاً
 أو علم فصرف العاهة عنهم أكراماً لهم واعتناء بهم (عدفر) كلاهما
 عن انس بن مالك قال الشيخ حديث حسن * (إذا أراد الله بقرية
 هلاكاً على حذف مضاف أي بأهل قرية أظهر فيهم الزنا قال العلقمي
 هو بالزنا والنون وبالراء والموحدة أهراى التجاهر بفعله لأن
 المعصية إذا خفيت لا تتعدى فاعلمها فإذا أظهرت ضرت العامة والحما
 قة التجاهر بالزنا سبب في الهلاك والفقر والتوباء والطاعون (فر) عن
 أبي هريرة قال الشيخ حديث ضعيف * (إذا أراد الله أن يخلق خلقاً
 للخلافة أي للملك مسح ناصيته بيده يعني كساه حلل الهيبة والوقار
 والقبول (عق عد خط فر) عن أبي هريرة قال الشيخ حديث ضعيف
 * (إذا أراد الله قبض عبد بارض أي قبض روحه بها جعل له بها
 حاجة ليسافر إليها فين بالبقعة التي خلق منها (حم طب حل) عن أبي

غزه عن ابن يسار بن عبد الله وهو حديث صحيح * (اذا اراد الله ان يوتغ عبدا قال العلقمي الوتغ بالواو والمثناة الفوقية المفتوحتين بعدها عين مُمَهَلَة الهلاك اعني عليه الحيلة قال في المصباح الحيلة المحذوق في تدبير الامور وهي تغليب الفكرة حتى يهتدى الى المقصود والمعنى اذا اراد الله ان يهلك عبدا حير فكره فلا يهتدى الى مقصوده الصواب فيقع في الهلكة اه وقال المناوي ترتع عبد ابضم الفوقية وسكون الراء وكسر الفوقية كذا في عامة النسخ والذى في عامة الطرقي يزيغ بزاي معجبة وقد وقفت على خط المؤلف فوجدته يزيغ بالزاي لكنه مصلح على كسط بخطه اى يهلكه (طس) عن عثمان بن عفان وهو حديث ضعيف * (اذا اراد الله انفاذ بالذال المعجمة قضائه وقدره اى امضا، حكمه المقدر في الازل سلب ذوى العقول عقولهم حتى ينفذ فيهم قضاءه وقدره قال المناوي واختلفوا في حد العقل على افعال احدها انه ملكة اى هيئة راسخة في النفس تدرك بها العلوم الثابتة انه نفس الادراك سواء كان ضروريا ام نظريا الثالث انه الادراك الضرورى فقط وتحمله القلب وقيل الرأس فاذا مضى امره اى وقع ما قدره ردا اليهم عقولهم فادركوا قبح ما وقع منهم ووقعت الندامة قال المناوي اى الاسف والحزن حتى لا يتفهم ذلك اه وورد في حديث تفسير التوبة بالندم على الذنب وورد ايضا ان التوبة تنفع قبل سدها بما لم يفرغوا الانسان فتتفع التوبة قبل ذلك (فر) وكذا ابو نعيم عن انس بن مالك وعن علي امير المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف * (اذا اراد الله خلق شئ لم يمنعه شئ قال العلقمي سببه ما في مسلم عن ابي سعيد سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن العرل فقال ما من كل الماء يكون الولد واذا فذكره والعرل هو ان يجامع فاذا اقارب الا نزال تزرع وانزل خارج الفرج وهو مكروه اه وقال المناوي قاله لما سئل عن العرل فاخبر

معلوم ان اركانها
عبارة الماء
تتبع حديثه وكان
من خلق خلق العوا
تامل

أنه لا يعني حذر من قدر وان ما من نسمة كائنة الى يوم القيامة
 الا وهي كائنة (م) عن ابي سعيد الخدري * (اذا اراد الله يقوم فحظ
 اى جد باوشدة واحباس مطر ناري منار اى امر ملكا ينادى قال
 المناوى قيل والظاهر انه جبريل وعلى هذا فالند حقيقي ولا يلزم
 منه سماعه ولا يحتمل انه مجاز عن عدم خلق الشيع في بطونهم وتحق
 البركة يا معا السعي قال العلقمي بكسر الميم مقصور والجمع امعاء ومدو
 وهي المصارين ويا عين لا تشبى اى لا تمتلى بل انظرى نظر شره
 وشبق للاكل ويا بركة اى يا زيادة الخيرات تفعى اى انتقلى عنهم
 وارجى ابن البخارى تاريخه تاريخ بغداد عن انس بن مالك وهو
 مما بيض له الديلمي اى لعدم وقوفه على سند قال الشيخ حديث
 ضعيف * (اذا اراد احدكم ان يبول فليريد لبوله فيه خذف المفعول
 للعلم به ودلالة الحال عليه اى فيطلب نداء لبوله موضعاً رخوا
 لتينا ليا من عود الرشاش اليه فان لم يجد الامكانا صلبا ليته بضوعود
 (دهق) عن ابي موسى الاشعري قال الشيخ حديث حسن * (اذا اراد
 احدكم ان يذهب الى الخلاء واقامت الصلاة فليذهب الى الخلاء
 بالمد الموضع الخالى ثم نقل الى موضع قضاء الحاجة يذهب
 الى قضاء الحاجة قبل الذهاب الى الصلاة فيفرغ نفسه ثم يرجع فيصلى
 ومحل هذا ان لم يخف فوت الوقت فلو خاف فوت الوقت فالاصح
 تقديم الصلاة ما لم يتضرر (رحم دن حب ك) عن عبد الله بن الارقم
 بفتح الهمزة والقاف قال الشيخ حديث صحيح * (اذا اراد احدكم
 ان يبيع عقاره اى ملكه الثابت كدار وبستان فليعرضه على جاره
 بفتح التحتية لانه من باب عرضت المتاع للبيع بان يظهر له انه يريد
 بيعه وانه موثر له على غيره والعرض على الجار مستحب لاحتمال ان يشتري
 او ياتي بشخص صالح للجوار ويمنع من لا يصلح قال المناوى ويظهر
 ان المراد بالجوار الملاصق لكن ياتي خبر اربعون دارا جارو في الاخذ

بعمومه هنا بعد (ع عدد) عن ابن عباس قال الشيخ حديث صحيح
 * (اذا اراد احدكم سفرا فليسلم ندبا على اخوانه من اقاربه وجيرانه
 واصدقائه فيذهب اليهم ويطلب منهم الدعاء فيقول كل من المسافر
 والمودع للاخر استودع الله دينك وامانتك وخواتيم عملك ويزيد
 المقيم ورثة بخير فانهم يزيدونه دعائهم له الى دعائه خيرا
 (طس) عن ابي هريرة قال الشيخ حديث حسن * (اذا اراد احدكم
 من امراته او امته حاجته اى جماعها كنى بها عنه لمزيد حيانه واما
 قوله صلى الله عليه وسلم لمن اعترف بالزنا انكها فلا احتياط في تحقق
 موجب الحد فليأتها وان كانت على تنور بفتح المناء الفوقية وتشديد
 النون المضمومة ما يوقد فيه النار للخبز وغيره والمراد انه يلزم معها
 ان تطيعه وان كانت في شغل لا بد منه حيث لا عذر كحيض ولا اضا
 مال كاحترق خبز (حم طب) عن طلق بفتح الطاء وسكون الاء
 ابن عتي وهو حديث حسن * (اذا اردت امرأ فتدبر عاقبته فان
 كان خيرا اى غير مني عنه شرعا فامضه اى افعله وان كان شرا
 اى منهيا عنه شرعا فانتهاه اى كف عن فعله ابن المبارك عبد الله
 الامام المشهور في كتاب الزهد عن ابي جعفر عبد الله بن مشور بكسر
 الميم وسكون السين المهملة وفتح الواو الهاشمي نسبة الى بنى هاشم
 مرسلا * (اذا اردت ان تبرق بالزراى والسين والصاد فلا تبرق
 عن يمينك فيكره تنزها الشرف اليمين واربامع ملكه ولكن ابصق
 عن يسارك ان كان فارغ لان الدنس حق اليسار واليمين بعكسه
 وخص النهى باليمين مع ان عن شماله ملكا لشرفه بكتابة الحسنات
 فان لم يكن فارغا كان على اليسار انسان فتحت قدمك اى
 اليسرى كما في خبر البزار في مسنده عن طارق كفايل بمهملة اوله
 وقاف آخره ابن عبد الله المحاربى قال الشيخ حديث صحيح * (اذا اردت
 ان تغزو فاشتر فرسا اغر قال المناوى يعنى حصل فرسا ابيض

تغزو عليه بشرء أو غيره والأغر الأبيض من كل شئ أو قال في
الصَّحاح والغرة بالضم بياض في جهة الفرس فوق الدرهم يقال
فرس أغر والأغر الأبيض زاد في القاموس من كل شئ مجملا هو الذي
قوائمه بيض مطلق اليد اليمنى أي خالية من البياض مع وجوده
في بقية القوائم فانك إذا فعلت ذلك تسلم من العدو وتغنى
أموالهم (طب لك هق) عن عقبه بالعاف بن عامر الجهني قال الشيخ
حديث حسن * (إذا أردت أمر فقلبك بالتؤدة أي التأتى والثبت
حتى يريك الله منه المخرج بفتح الميم والراء أي المخلص والمعنى إذا أردت
أن تفعل فعلا شاقا فثبت ولا تجعل حتى يهديك الله إلى الخلاص منه
(خذ هب) وكذا الطيالسي عن رجل من بني قال المناوي بموحدة تحمية
مفتوحة كرضي قبيلة مشهورة وأسناده حسن * (إذا أردت أن يحبك
فابغض الدنيا وإذا أردت أن يحبك الناس فما كان عندك من فضولها
بضم الفاء أي بقاياها فانبذه أي القه من يدك اليهم قال العلقمي المعنى
إذا أردت أن يحبك الله فابغض الدنيا أي بقلبك وألق ما لا تحتاجه
إلى الناس يحبك الله ويحبك الناس أو أيا ما يحتاجه لغيره فيحرم عليه
التصدق به وكفى بالمرء إثما أن يضيع من يعول (خط) عن ربيعت
بكسر الراء وسكون الموحدة ابن حراش بجاء مهمله مكسورة وشين معجمة
مخففة مر سلا قال الشيخ حديث صحيح * (إذا أردت أن تذكر عيوب
غيرك أي إذا أردت أن تتكلم بعيوب غيرك فاذكر عيوب نفسك
أي استحضرها في ذهنك فغسي أن يكون ذلك ما فاعلك من التكلم
في الناس الراغبی الامام عبد الكرم القزويني في كتاب تاريخ قزوین
عن ابن عباس قال الشيخ حديث ضعيف * (إذا أسأت فأحسن بفتح
همزة أحسن أي إذا فعلت صغيرة من صغائر الذنوب فأتبع ذلك بحسنة
من حسنات الطاعات كصلاة ونحوها قال تعالى ان الحسنات
يذهبن السيئات اما الكبيرة فلا يكفرها إلا التوبة (ك هب) عن ابن عمر

ابن العاص قال الشيخ حديث ضعيف * (از استأجر احدكم اجيراً
 فليعلمه اجره أى يعرفه قدر اجرتة وجوباً ليصيح العقد وليصير
 كل منهما على بصيرة (قط) في كتاب الافراد عن ابن مسعود ورواه عنه
 الذي لم يلمح أيضاً قال الشيخ حديث ضعيف * (از استأذن أحدكم
 ثلاثاً فلم يؤذن له فليرجع قال العلقمي فيه ان المستأذن لا يزيد على
 ثلاث بل بعد الثلاث يرجع قال ابن عبد البر وذهب أكثر أهل العلم
 انه لا يجوز الزيادة على الثلاث في الاستئذان وقال بعضهم اذا لم
 يسمع فلا بأس أن يزيد وروى سمعون عن ابن وهب عن مالك لا أحب
 أن ازيد على الثلاث إلا من اعلم انه لم يسمع قال بعضهم وهذا هو
 الاصح عند الشافعية قال ابن عبد البر وقيل تجوز الزيادة مطلقاً
 بناء على أن الامر بالرجوع بعد الثلاث للاباحة والتخفيف عن المستأذن
 فمن استأذن أكثر فلا حرج عليه اهـ وقال المناوي أى طلب من غير
 الاذن في الدخول وكرره ثلاث مرات فلم يؤذن له فيه فليرجع
 وجوباً ان غلب على ظنه ان سمعه والأفندباً مالك في الموطأ (حم ق)
 في الاستئذان (د) في الادب عن أبي موسى الأشعري وأبي سعيد
 الخدري معاً (طب) والضياء المقدسي في المختارة كلهم عن جندب
 البجلي * (از استأذنت احدكم امرأته اى طلبت منه الاذن الى
 المسجد أى في الخروج الى الصلاة فيه لئلا فلا يمنعه بل يأذن لها
 ندباً حيث أمن الفتنة لها وعليها بأن تكون مجوزاً لا تشتهى وليس
 عليها ثوب زينة كما مر تفصيله اهـ فخصه بالليل وهو مخالف لما
 قدمه وقال العلقمي بعض الأحاديث مطلق في الزمان هكذا وبعضها
 مقيد بالليل أو العكس فحمل المطلق منها على المقيد على تفاصيل تقدمت
 الإشارة الى بعضها في حديث انذوا للنساء بالليل الى المساجد اهـ
 والتخصيص بالليل هو الظاهر خصوصاً اذا كان معها نحو تحريم
 كزوح لأن الليل استترها (حم ق ن) في الصلاة عن عمر بن الخطاب

* (اذا استجمر احدكم فليوتر قال العلقمي قال النورى الاستجمار مسح محل البول او الغائط باجمار وهى الحجارة الصفراء فالثلاث الاول واجبة وان حصل الانقاء بدونها لمحدث مسلم لا يستنج احدكم بأقل من ثلاثة اجمار ولا يتاربعتها اذا حصل الانقاء بدونه مستحب للحديث الصحيح فى السنن ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من استجمر فليوتر من فعل فقد احسن ومن لا فلا (حم م) عن جابر بن عبد الله

* (اذا استشار احدكم اخاه فليشر عليه أى اذا شاوره اخوه فى الدين وكذا من له ذمّة فى فعل شئ فليشر عليه وجوباً بما هو الاصلح تديلاً للنصيحة (هـ) عن جابر بن عبد الله قال الشيخ حديث صحيح * (اذا استشاط السلطان قال العلقمي اى اذا التهب وتحمق من شدة الغضب صار كأنه نار سلط عليه الشيطان فاغراه بالايقاع بمن غضب عليه اهو وقال المناوى فليحذر السلطان ذلك ويظهران المراد بالسلطان من له سلاطة وقهر فيدخل الامام الاعظم ونوابه والسيد فى حق عبده والزوج بالنسبة لزوجته ونحو ذلك (حم طب) عن عطية ابن عروة السعدي قال الشيخ حديث حسن * (اذا استطاب احدكم فلا يستطب بيمينه اى اذا استنجن احدكم فلا يستنجن بيمينه اليمنى فالاستنجابها بلا عذر مكروه وقيل بجرمته وليستنج بشماله لانها للاذى واليمين لغيره قال المناوى والاستنجاب عند الشافعى واحمد واجب وعند ابى حنيفة ومالك فى احد قوليه سنة (هـ) عن ابى هريرة وهو حديث صحيح * (اذا استعظرت المرأة اى استعملت العطر وهو الطيب الذى يظهر ريحه فمترت على القوم اى الرجال ليحموا ريحها اى لاجل ان يشموا ريح عطرها فهى زانية اى هى بسبب ذلك متعرضة للناساعية فى اسبابه قال المناوى وفيه ان ذلك بالقصد المذكور كبيرة فتفسق به ويلزم الحاكم المنع منه اهو وقال العلقمي سماها النبي صلى الله عليه وسلم زانية مجازاً (م) عن ابى موسى

الاشعري وهو حديث حسن * (اذا استقبلت امرأتان اى جنبيا
 فلا تمر بينهما ماخذ يمينة او يسرة لان المرأة مظنة الشهوة قال المناوي
 والنهي للتعزير والامر للندب ما لم يتحقق حصول المفسة بذلك والاكتفاء
 للتحريم وللوجوب (هب) عن ابن عمر بن الخطاب وهو حديث ضعيف
 * (اذا استكتم اى اردتم السواك فاستاكوا عرضا بفتح فسكون اى
 فى عرض الاسنان فيكره طولاً لانه يدمى اللثة الا فى اللسان فيستاك
 فيه طولاً لخبر فيه (ص) عن عطاء مر سلاً قال الشيخ حديث صحيح
 * (اذا استلج احدكم فى اليمين قال العلقمى بفتح اللام وتشديد الهميم
 قال فى الدرر كاضله وهو استفعال من اللجاج ومعناه ان يحلف
 على شئ ويرى ان غيره خيرا منه فيقيم على يمينه ولا يحث ويكفر
 ولا بد من تنزيهه على ما اذا كانت الحث ليس بمعصية واما قوله اثم
 فخرج عن الفاظ المفاعلة المتضمنة للاشتراك فى الاثم لانه قصد
 مقابلة اللفظ على زعم الخالف وتوهمه فانه يتوهم ان عليه اثم فى الحث
 مع انه لا اثم عليه فقال صلى الله عليه وسلم الاثم عليه فى اللجاج اكثر
 لو ثبت الاثم والذى اجمعوا عليه ان من حلف على فعل شئ او تركه
 وكان الحث خيراً من التمارى على اليمين استحب له ان يحث واذ الحث
 لزمته الكفارة (٨) عن ابى هريرة قال الشيخ حديث صحيح * (اذا استلقى
 احدكم على ففاه فلا يضع احدى رجله على الاخرى قال العلقمى النهى
 عن ذلك منسوخ او يجعل النهى حيث يخشى ان تسد العورة والجواز
 حيث يؤمن ذلك (ت) عن البراء بن عازب (حم) عن جابر بن عبد الله
 البرزار فى مسنده عن ابن عباس قال الشيخ حديث صحيح * (اذا
 استنشقت فانتثر اى امتخط ندباً بريح الأنف ان كفى والا فمخض
 اليد اليسرى وازا استجمرت فأوترأى ندباً لكن الثلاث واجبة
 وان حصل الانقلاب ونها كما مر (طب) عن سلمة بن قيس قال الشيخ
 حديث صحيح * (اذا استيقظ الرجل من الليل وأيقظ اهله قال المناوي

حليلته او نحو بنته وصلياً ركعتين نفلاً او فرضاً كتباً أي امر الله
 تعالى بكتابهها من الذكركين الله كثيراً والذكريات الذين اثني الله
 عليهم في كتابه العزيز وقال العلقمي قال الديميري قال الزمخشري
 الذكرون الله كثيراً والذكريات من لا يكاد يخلو بقلبه أو بلسانه
 أو بهما وقراءة القرآن والاستغفار بالعلم من الذكر وقال القاضي
 عياض ذكر الله تعالى ضربان ذكر بالقلب وذكر باللسان وذكر
 القلب نوعان أحدهما وهو أرفع الأذكار وأجلها الفكر في عظمة الله
 وجلاله وجبروته وملكوته وآياته في سماواته وأرضه ومنه الحديث
 خير الذكر الخفي والمراد به هذا والثاني ذكر بالقلب عند الأمر والنهي
 فيمثل ما أمر به ويترك ما نهى عنه ويقف فيما اشكل عليه. وأمّا
 ذكر اللسان مجرّداً فهو أضعف الأذكار لكن فيه فضيلة عظيمة
 كما جاءت به الأحاديث (د ن ه حب ك) عن أبي هريرة وأبي سعيد
 الخدري معاً زواه عنه البيهقي أيضاً قال الشيخ حديث صحيح
 * (إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يدخل يده في الأثناء أي الذي
 فيه ماء، دون قلّتين أو مائع ولو كثيراً حتى يغسلها ثلاثاً فيكره
 إدخالها قبل استكمال الثلاث فلا تزول الكراهة عند الشافعية
 إلا بالتثليث لأن الشارع إذا غاب حكماً بغاية فلا يخرج من عهدته
 إلا باستيفانها فإن أحدكم لا يدري أين يأت يده وفي رواية فأنه
 لا يدري قال العلقمي فيه أن علة النهي احتمال هل لآقت يده ما يؤثر
 في الماء أي نجساً يؤثر في الماء، بمحل الاستنجاء أو لا ومقتضاه الخاف
 من شك في ذلك ولو كان متيقظاً ومفهوماً أن من درى أين يأت يده
 يده كمن لف عليها خرقة مثلاً فاستيقظ وهي على حالها أن لا كراهة
 وإن كان غسلها مستحباً على المختار اه قال المناوي وفي الحديث
 فوائد منها أن الماء القليل إذا ورد عليه نجس تنجس وإن لم يتغير
 والفرق بين ورود الماء على النجس وعكسه وإن محل الاستنجاء

لا يظهر بالمحرج بل يعنى عنه في حق المصلى وندب غسل النجاسة ثلاثا
فانه امر به في التوهمة ففي المحققة أولى والاخذ بالاحتياط في العبادة
وغيرها ما لم يخرج لمحد الوسوسة واستعمال الفاظ الكناية فيما
يتجاش من التصريح به مالك في الموطأ وانشافعي في المسند (حم ق ١٤)
كلهم في الطهارة عن ابي هريرة * (از الاستيقظ احدكم من منامه
فتوضأ فليستنثر اى فليخرج ماء الاستنشاق والقدر اليابس
المجتمع من المخاط ندبا بعد الاستنشاق يفعل ذلك ثلاث مرات
فان الشيطان يببت على خياشيمه يحتمل ان المراد بالشيطان حقيقته
او هو كناية عن القدر المجتمع او عن وسوسته بالكتل عن العبادة ^{شيم}
جمع خيشوم وهو اقصى الانف (ق ن) عن ابي هريرة * (از الاستيقظ
احدكم فليقل الحمد لله الذي ردد على روحى وعافانى في جسدى وازن
لى بذكره اى يقل ذلك ندبا لان النوم اخو الموت ابن السنى
فى عمل يوم وليلة عن ابي هريرة قال الشيخ حديث حسن * (از ا
اسلم العبد فحسن اسلامه اى صار اسلامه حسنا باعتقاده وخلصه
ورخوله فيه بالباطن والظاهر يكفر الله عنه كل سيئة كان ازلها
قال العلقمي وفي رواية زلفها بتخفيف اللام كما ضبطه صاحب المشار
وقال النوى وزلف بالتشديد وازلف بمعنى واحد اى اسلف
وقدم وكان بعد ذلك اى بعد تكفير السيئات بالاسلام القصاص
اى كتابة المجازاة في الدنيا ثم فسر القصاص بقوله الحسنه بعشر
امثالها الى سبعائة ضعف والسيئة بمثلها الا ان يتجاوز الله عنها
اى يقبول التوبة او بالعفو وان لم يتب قال العلقمي والقصاص
اسم كان ويجوز ان تكون دامة والحسنه مبداء وبعشر الخبر
والجملة استئنافية وقوله الى سبعائة متعلق بمقد راي منتهية
وفي رواية منتهيا الى سبعائة فهو منصوب على الحال واخذ بعضهم
بظاهر هذه الغاية فرغم ان التضعيف لا يجاوز سبعائة ورد بقوله

تعالى والله يضاعف لمن يشاء فاشددة قال بعضهم الكافر لا يصح
منه التقرب فلا يثاب على العمل الصالح الصادق منه في شركه وقالت
النووي الصواب الذي عليه المحققون بل نقل بعضهم فيه الاجماع
أن الكافر اذا فعل أفعالا جميلة كالصدقة وصلوة الرحم ثم أسلم ومات
على الاسلام ان ثواب ذلك يكتب له (خ ن) عن ابي سعيد الخدري
* (اذا اشار الرجل على اخيه بالسلاح اي حمل على اخيه في الدين آله
الحرث كما بينته رواية من حمل علينا بالسلاح فهما على جرف جهنم
بضم الجيم وضم الراء وسكونها وبجاء مهمله وسكون الراء قال العلقمي
وهما متقاربان ومعناه على طرف قريب من السقوط فيها فاذا قتله
وقعا فيها جميعا اما القاتل فظاهرا واما المقول فلقصده قتل اخيه
فان لم يقصد قتله فهو شهيد فالحديث محمول على ما اذا قصد كل
منهما قتل صاحبه الطيالسي ابو داود (ن) كلاهما عزى ابي بكر وهو
حديث صحيح * (اذا اشتد الحر فابردوا بالصلاة اي صلاة الظهر
اي آخرها ندبا الى انحطاط قوة الوهم بشروط تقدم الكلام
على بعضها فان شدة الحر من فيج جهنم اي علينا وانتشارها بها
قال المناوي قاعدة كل عبادة موقفة فالافضل تعجيلها اول الوقت
الاسبعة الا براد بالظهر والضحى اول وقتها طلوع الشمس اي على
راي النووي ويسن تأخيرها الربع النهار والعيد يسن تأخيرها
للارتفاع والظفرة اول وقتها غروب الشمس ليلة العيد ويسن
تأخيرها ليومه ورمي جمرة العقبة وطواف الافاضة والحلق يدخل
وقتها بنصف الليل ويسن تأخيرها ليومه (حم ق ١٤) عن ابي هريرة
(حم ق ٢٢) عن ابي ذر (ق) عن ابن عمر بن الخطاب وهو متواستر
* (اذا اشتد كلب الجوع قال المناوي بفتح الكاف واللام اي
حدثه فعليك يا ابا هريرة برعيف وجبر قال العلقمي قال في الصالح
الجمرة من الخرف والجمع جبر وجرار وقال في الصباح والجمرة بالفتح

آراء معروف و الجمع جرار مثل كلبة و كلاب من ماء القزاح كسلام
 أي الذي لا يخالطه شيء و قل على الدنيا و أهلها أي المتعبدون لها
 المشغولون بطلبها المنهمكين في تحصيلها مني الدمار أي الهلاك
 أي قل بنفسك بلسان الحال أو القال بان تجرد منها نفسا تخاطبها
 قال المناوي يعني أنزلهم منزلة الهالكين فلا انزلهم حاجاتي
 و لا اقصدهم في سمتي فليس المراد حقيقة الدعاء عليهم (عدهب)
 عن أبي هريرة و هو حديث ضعيف * (إذا اشتد الحر فأستعينوا
 بالجمامة أي على دفع آذاه لغلبة الدم حينئذ لا يتبيخ الدم أي
 لثلاثين أربعين بأحدكم فيقتله و الخطاب لاهل الحجاز و نحوهم من
 الاقطار الحارة (ك) في الطلبة منقش اش بن مالك و هو حديث صحيح
 * (إذا اشتري أحدكم بعيرا فليأخذ بذروة سنانه بضم الذال
 المعجمة و تكسر أي با على علوه و سنام كل شيء اعلاه و ليتعوذ بالله
 من الشيطان قال المناوي لأن الشيطان على سنامه كما يجيء في خبر
 فاذا سمع الاستعاذة هرب و من العلة يؤخذ أنه ليس نحو الفرس
 مثله (د) في التكاثر عن ابن عمر بن الخطاب و هو حديث حسن
 * (إذا اشتري أحدكم محما فليكثر مرقة فان لم يصب أحدكم كما أصاب
 مرقا و هو أحد اللحمين أي إذا حصل أحدكم محما بشرا أو غيره ليطبخه
 فليكثر نداء أو ارشادا مرقة لان دسم اللحم يتحلل فيه فيقوم مقام
 اللحم في التغذية و النفع (ت ك) في الاطعمة (هـ) كلهم عن عبد الله
 المزني بضم الميم و فتح الزاي و هو حديث حسن * (إذا اشتريت
 فعلا فاستجدها و إذا اشتريت ثوبا فاستجده قال العلقمي يحتمل
 أن يكون من الجودة و يحتمل أن يكون من الجديد المقابل للقديم
 و يدل كلام المصباح لكل منهما لأن قوله و جد فلان الأمر فتجد
 شامل للجديد و الجيد و قال المناوي فاستجدها بسكون الدال
 المحفظة أي اتخذها جيدة و ليس من الجديد المقابل للقديم

وَالْأَلْقَالُ اسْتَجِدَّهَا بِالتَّشْدِيدِ وَالْأَمْرُ ارشادى (طس) عَنْ ابْنِ
 هُرَيْرَةَ وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ بْنِ الخطاب بزيادة وَاذا اشترت راتبة فاستقر^{هيا}
 اى اتخذها قارهة والمزاد النشاط والخفة وَاذا كانت عندك كبريمة
 قوم فاکرمها اى زوجة كريمة من قوم كرام بان تفعل بها ما يليق
 بمنصب ابائها وعصباتها فاذا كانت الزوجة تخدم فى بيت ابائها
 وجب على الزوج اخذها * (اذا اشتكى المؤمن اى اذا مرض اخلصه
 اى المرض من الذنوب كما يخلص الكبير خبث الحديد والمعنى ان ما يحصل
 له من الالم بسبب المرض يصفيه كتصفية الكبر للحديد من الخبث
 فاسناد التصفية الى المرض مجاز والمراد الصغار اما الكبار فلا يكفرها
 الا التوبة اخذ حب طس) عن عائشة قال الشيخ حديث حسن
 * (اذا اشتكى فضع يدك واليمين اولى حيث تشكى اى على المحل
 الذى يألم ثم قل بسم الله اعوذ بعزة الله اى قوته وعظمته وقدرته
 من شر ما اجد من وجعى هذا ثم ارفع يدك ثم اعد ذلك اى الوضع
 والتسمية والتعوذ وترا قال المناوى اى سبعا كما تفيد رواية مسلم
 يعنى فان ذلك يزيل الالم او يخففه (ت ك) فى الطب عن انس
 ابن مالك قال الشيخ حديث حسن * (اذا اشتهى مريض احدكم شيئا
 فليطعمه قال العلقمي سببه ما اخرج ابن ماجه بسنده عن ابن عباس
 ان النبي صلى الله عليه وسلم عاد رجلا فقال له ما تشتهى قال اشتهى
 خبز بزر فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان عنده خبز بزر فليبعث
 الى اخيه ثم قال اذا اشتهى فذكره وهذا الحديث فيه حكمة لطيفة
 وهى ان المريض اذا تناول ما يشتهيه وان كان يضر قليلا كان انفع
 او اقل ضررا مما لا يشتهيه وان كان نافعا فينبغى للطبيب الكيس
 ان يجعل شهوة المريض من جملة ادلته على الطبيعة وما يهتدى به
 الى طريق علاجه فسبحان المستأثر بعلم الغيب اه و قال المناوى
 فليطعمه ما اشتهاه ندبا لان المريض اذا تناول ما اشتهاه عن شهوة

صداقة طبيعية وإن كان فيه ضرر مما فهو أنفع له مما لا يشتهي
وإن كان نافعا لكن لا يطعم الا قليلا بحيث تنكسر حدة شهوته
قال بقراط الاقلال من الضار خير من الاكثار من النافع ووجود
الشهوة في المريض علامة جيّد عند الأطباء قال ابن سينا مريض
يشتهي أحب الي من صحيح لا يشتهي قيل لمريض ما تشتهي قال
أشتهي أن اشتهي (٨) عن ابن عباس قال الشيخ حديث صحيح * (إذا
أصاب احدكم مصيبة فليقل ان الله وانا اليه راجعون اللهم عندك
أحتسب مصيبتى اى اذخر ثواب مصيبتى فى صحائف حسناتى
فاجرنى فيها اى عليها قال العلقمى يسكون الهمة وضم الجيم وكسرها
اى اثبتى والاجر الثواب وأبدلنى بها خيرا منها يعنى المصيبة اى
اجعل بدل ما فات شيئا آخر أنفع منه (دك) عن ام سلمة ام المؤمنين
(ت ٨) عن ابى سلمة عبد الله المخزومى قال الشيخ حديث حسن
* (إذا اصاب احدكم هم أو لاء أو بفتح اللام وسكون الهمة والمد قال
العلقمى اللاواء الشدة وضيق المعيشة فليقل الله الله ربي لا أشرك
به شيئا قال المناوى فى رواية لا شريك له والمراد أن ذابفرج الهم
إن صدقت النية (طس) عن عائشة قال الشيخ حديث صحيح
* (إذا اصاب احدكم مصيبة فليذكر مصيبتة بى اى يفقدى
فانها من اعظم المصائب قال العلقمى المصيبة بالنبي صلى الله عليه وسلم
اعظم من كل مصيبة يصاب بها المسلم بعده الى يوم القيامة انقطع
بموت صلى الله عليه وسلم الوحي وماتت النبوة وكان اول ظهور
الشتر بار تدار العرب وغير ذلك وكان اول انقطاع الخير واول
نقصاينه وروى مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله اذا
ازاد رحمة امة من عباده فبعض نبيها قبلها فجعله فرطا وسلفا بين
يديها (عدهب) عن ابن عباس (طب) عن سابط الجحى قال الشيخ
حديث حسن لغيره * (إذا أصبحت آمنافى سيربك بكسر السين

أى نفسك أو يفتح فسكون مسلكك أو بفتحين منزلك معافاً
 فى بدئك من البلايا والرزايا عندك قوت يومك أى مؤنتك
 ومؤنة من تلزمك نفقته فعلى الدنيا العفاى الهلاك والدروس
 وذهاب الأثر (هب) عن أبى هريرة قال الشيخ حديث ضعيف
 * (إذا أصبح ابن آدم فإن الأعضاء كلها تكفر اللسان قال العلقمى
 قال فى النهاية أى تذل وتخضع والتكفير هو أن ينحن الإنسان
 ويطأ رأسه قريباً من الركوع كما يفعل من يريد تعظيم صاحبه
 فتقول اتق الله بينا فإنا نحن بك فإن استقيمت استقمنا وإن اعوججت
 اعوججتنا قال المناوى أى حقيقة أى تقول ذلك حقيقة وهو مجاز بلسان
 الحال فنطق اللسان يؤثر فى أعضاء الإنسان بالتوفيق والتخللان
 فله ذره من عضو ما أصغره وأعظم نفعه وضرره (ت) فى الزهد
 وابن خزيمة فى صحيحه (هب) كلهم عن أبى سعيد الخدرى وهو
 حديث صحيح * (إذا أصبحتم فقولوا اللهم بك أصبحنا وبك أمسينا
 قال المناوى أى أصبحنا وأمسينا متلبسين بنعمتك أو بحياطتك
 وحفظك وبك تحينى وبك نموت أى يستمر حالنا على هذا فى جميع
 الأزمان واليك المصير أى المرجع وقال العلقمى والضباح عند
 العرب من نصف الليل الأخير إلى الزوال ثم المساء إلى آخر نصف
 الليل الأول ومن فوائده أنه يشرع ذكر الألفاظ الواردة فى الأذكار
 المتعلقة بالضباح والمساء التى فيها ذكر اليوم والليل فلا يتأتى
 فيها ذلك إذ أول اليوم شرعاً من طلوع الفجر والليل من غروب الشمس
 (ر) وابن السبكي عن أبى هريرة وهو حديث حسن * (إذا اصطحب
 رجلان مسلمان فحال بينهما شجر أو حجر أو مدر قال العلقمى المدر
 جمع مدره مثل قصب وقصبه وهو التراب المتلبد وقالت
 الأزهرى المدر قطع الطين وبعضهم يقول الطين العلك والذى
 لا يخالطه رمل فيسلم أحدهما على الآخر ويتبادلوا السلام أى ندباً للمبتدئ

وجوب اللرد لانها بعد ان عرفا متفرقين ويؤخذ من كلام المناوي
 ان محل ذلك ان كان كل من الشجر والحجر والمدر يمنع الرؤية (هب) عن
 ابي الدررداء قال الشيخ حديث حسن * (اذا اضطجعت فقل بسم الله عوذ
 بكلمات الله قال المناوي اي كتبه المنزلة على رسله وصفاته النامة اي
 الخالية عن التناقص والاختلاف والتناقض وقال العلقمي انما وصف كلامه
 بالتمام لانه لا يجوز ان يكون في كلامه شئ من النقص ولا عيب كما يكون
 في كلام الناس وقيل معنى التمام ها هنا انها تنفع المتعوذ بها وتحفظه
 من الآفات من غضبه سخطه على من عصاه واعراضه عنه وعقابه
 اي عقوبته ومن شر عباده ومن همزات الشياطين اي نزغاتهم
 ووساوسهم وان يحضرون اي يجوموا حولي ابو نصر السجزي في كتاب
 الآيات عن اصول الديانة عن ابن عمرو بن العاص قال الشيخ حديث
 حسن * (اذا طال احدكم الغيبة فيه التقييد بطول الغيبة ولعل
 الطول هنا مرجعه العرفي فلا يطرق بفتح اوله اهله ليلا قال العلقمي
 الطروق المجيء بالليل وسمى الآتي بالليل طارقا لانه يحتاج غالبا الى
 الباب وورد الامر بالدخول ليلا وجمع بينهما بان الامر بالدخول ليلا
 لمن اعلم اهله بقدمه والنهي على من لم يفعل ذلك وقال المناوي
 فلا يطرق اهله اي حلاله بانقدهم عليهم ليلا لنفوس التاهب
 عليهم بل يصبر حتى يصبح لكي تمتشط الشعثة وتستمد المغيبة (حرق)
 عن جابر بن عبد الله * (اذا اطأ الرجل الى الرجل قال في المصباح
 اطأ قلبه سكن ولم يقلق والاسم الطأ ينه اي سكن قلبه بتأينه
 له ثم قتله بعد ما اطأ اليه اي بغير حق نصب له يوم القيامة
 لواء عذر قال الشيخ لواء بكسر اللام وفتح الواو ومدود امضا الى عذر
 بفتح المعجمة فسكون المهمله فراء في آخره ضد التوافقني به عن ظهور العقوة
 التي اعدّها الله له ظهور اللواء وقال المناوي يعني من عذر في الدنيا
 تعد يا عوقب في العقبى عقابا اليها لان الجزاء من جنس العمل (ك) عن عمرو

ابن المحقق الكاهن الخزاعي قال الشيخ حديث صحيح * (إذا أعطى الله
 احدكم خيرا أى مالا فليبدأ بنفسه وأهل بيته أى فليبدأ وجوباً
 بالانفاق منه على نفسه ثم بمن تلزمه مؤنتهم (حم م) في المعازى
 من حديث طويل عن جابر بن سمرة * (إذا أعطى احدكم الرمان
 فلا يرده قال العلقمي هو كل نبت مشموم طيب الريح فانه خرج من
 الجنة قال المناوى يعنى يشبه رمان الجنة أو هو على ظاهره ويدعى
 سلب خواصه التى منها أنه لا يتغير ولا يذبل ولا يقطع ريجه (د)
 فى مراسيله (ت) فى الاستئذان عن ابى عثمان النهدي مرسلأ أدرك
 زمن المصطفى ولم يسمع منه قال الشيخ حديث حسن * (إذا أعطيت
 شيئاً بالينا للمفعول من غير أن تسأل فكل وتصدق قال المناوى
 ارشاداً يعنى انتفع به فيه اشارة الى أن شرط قبول المبدول علم حله
 أى باعتبار الظاهر ويؤخذ من كلام العلقمي أنه ان علم حله استحب
 القبول وان علم حرمة حرمة القبول وان شك فالاحتياط رده وهو
 الورع (م دن) عن ابن عمر * (إذا أعطيتم الزكاة بالينا للفاعل
 فلا تنسوا ثوابها أى ما يحصل به الثواب ان تقولوا خبر عن مبتدأ
 محذوف أى وهو قولكم اللهم اجعلها مغنماً أى غنيمة مدخرة
 فى الآخرة ولا تجعلها مغرمًا قال المناوى أى لا تجعلنى أرى اخراجها
 غرامة أعزمتها وهذا التقدير بناء على ان اعطيتم مبنى للفاعل ويمكن
 بناؤه للمفعول وتوجيهه لا يخفى اه قال العلقمي قال النووى فى اذكاره
 ويستحب لمن دفع زكاة أو صدقة او نذراً او كفارة أن يقول ربنا تقبل
 منا انك انت السميع العليم (ع) عن ابى هريرة قال الشيخ حديث ضعيف
 * (إذا افطر احدكم فليفطر على تمر أو تمر والمزاد جنس التمر فيصدق
 بالواحدة والسبع أفضل وأولاه العجوة وهذا عند فقد الرطب
 فان وجد فهو أفضل فانه بركة أى فان فى الافطار عليه ثواباً كثيراً
 فالامر به شرعى وفيه ثبوت وارشاد فان لم يجد تمرًا يعنى لم يتيسر

فليفطر على الماء القراح فإنه طهور يفتح الطاء أى مطهر محصل المقصود
 (حم عم) وابن خزيمة في صحيحه (حب) كلهم في الصوم عن سلمان بن
 عامر الضبي وهو حديث صحيح * (إذا قبل الليل من ها هنا أى من جهة
 المشرق وأدبر النهار من ها هنا أى من جهة المغرب وغربت الشمس
 فقد افطر الصائم قال المناوى أى انقضى صومه أو تم صومه شرعاً
 أو افطر حكاماً أو دخل وقت افطاره ويمكن كما قال الطيبي حمل الأضياء
 على الإنشاء اظهار المحرص على وقوع المأمور به أى إذا قبل الليل فليفطر
 الصائم لأن الخبرية منوطة بتجديد الإفطار فكأنه وقع (ق رت)
 عن عمر بن الخطاب * (إذا اقترب الزمان قال العلقمي قيل المراد
 باقتراب الزمان أن يعتدل ليله ونهاره وقيل المراد إذا قارب القيامة
 والاول أشهر عند أهل الرؤيا وجاء في حديث ما يؤيد الثاني اهـ وقصر
 المناوى على الثاني فقال أى اقتربت الساعة لم تكذ رؤيا المسلم تكذب
 أى رؤياه في منامه قال المناوى لانكشاف المغيبات وظهور الخوارق
 حينئذ وأصدقه رؤيا اصدقه حديثنا أى المسلمين المدلول
 عليهم بالمسلم فإن غير الصادق في حديثه يتطرق الخلل الى رؤياه
 (ق هـ) عن ابي هريرة * (إذا أقرض أحدكم اخاه قرصاً أى اخاه في الدين
 وكذا الذمى فاهدى اليه طبقاً مثلاً والمراد اهدى اليه شيئاً فلا يقبله
 أو حمله على دابته أى اراد ان يركبه دابته أو ان يحمل عليها متاعاً له
 فلا يركبها أى لا يستعملها بركوب ولا غيره قال العلقمي هو محمول على
 التنزه والورع أى فهو خلاف الاولى الا ان يكون جرى بينه وبينه
 قبل ذلك (ص لا هق) عن انس بن مالك وهو حديث حسن * (إذا
 أقشعر جلد العميد بتسديد يده الزاه أى اخذته فشعريرة أى رعدة
 من خشية الله يمانت عنه خطايا أى تساقطت كما يمانت عن الشجرة
 البالية ورفها والمراد العبد المؤمن والخطايا تقع الصغائر والكبائر
 ان حصل مع ذلك توبة بشرطها والا فالمراد الصغائر سمويه

في فوائده (طبي) وكذا البزار عن العباس بن عبد المطلب قال الشيخ
 حديث ضعيف * اذا أقل الرجل الطعام بالضم أى الاكل بصوم
 أو غيره ملاً جوفه نورا أى ملاً الرجل باطنه بالنور ثم يفيض ذلك
 النور على الجوارح فتصدر عنها الاعمال الصالحة وما ذكرته من ان
 فاعل ملاً عائد الى الرجل هو ما في شرح الشيخ وجعله المناوى عائداً
 الى الله سبحانه وتعالى قال وإنما كان الجوع يورث تنوير الجوف
 لانه يورث صفاء القلب وتنوير البصيرة ورقة القلب حتى يدرك
 لذة المناجاة وذل النفس وزوال البطر والطغيان وذلك سبب
 لفيضان النور والجوع هو أساس طريق القوم قال الكفائي كنت
 أنا وعمرو المكي وعياش نصطحب ثلاثين سنة نصلى العداة بوضوء
 العصر ونحن على التجريد ما لنا يساوى فلساً فنقيم ثلاثة أيام واربعة
 وخمسة لا ناكل شيئاً ولا نسال فان ظهر لنا شئ وعرفنا حله اكلنا
 والاطونياً فاذا اشتد الجوع وحفنا التلف آتينا ابا سعيد الخزاز
 فيتخذ لنا ألواناً كثيرة ثم نرجع الى ما كنا عليه (فر) عن ابي هريرة
 وهو حديث ضعيف * (اذا أقيمت الصلاة أى شرع في اقامتها
 أو قرب وقتها فلا صلاة الا المكتوبة أى لا صلاة كاملة فيكروا التنقل
 حينئذ لتقويت فضل تحرمه مع الامام (م) عن ابي هريرة * (اذا
 اقيمت الصلاة فلا تأتوها وانتم تسعون أى تهرولون قال العلقمي
 قال النووي فيه التدب الاكيد الى اتيان الصلاة بسكينة ووقار
 والتهنى عن اتيانها سعيًا سواء فيه صلاة الجمعة وغيرها سواء خاف فوت
 تكبيرة الاحرام أم لا قال في شرح البهجة وقيد ذلك في الروضة
 كأضلا بما اذا لم يضيق الوقت فان ضاق فالاولى الاسراع وقال
 المحب الطبري يجب اذا لم يدرك الجمعة الاية والمراد بقوله تعالى
 طاسفوا الى ذكر الله الذهاب يقال سعت في كذا واتى كذا اذا ذهبت
 اليه وعملت فيه واتوها وانتم تمشون أى بهينة وعليكم السكينة

قال المناوي أي الرموالوقار في المشي وعض البصر وخفض الصوت
 وعدم الالتفات والعبث وما أدركتم أي مع الإمام من الصلاة فصلوا
 معه وما فاتكم فأتوا أي فأتوا يعني أكلوه وحدثكم فعلم أن ما أدركه
 المسبوق أول صلاته إذا تمام يقع على باقي شيء تقدم وعليه الشافعية
 وقال الحنفية آخر صلاته بدليل رواية فاقضوا بدل أتوا فيجهر
 في الركعتين الأخيرتين عندهم لا عند الشافعية (حم ق ٣) عن أبي
 هريرة * (إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني ثلاثا يطول
 عليكم القيام والنهي للتنزيه قال العلقمي وهذا أي هذا الحديث معارض
 لحديث جابر بن سمرة أن بلالا كان لا يقيم حتى يخرج النبي صلى الله
 عليه وسلم ويجمع بينهما أن بلالا كان يراقب خروج النبي صلى الله عليه
 وسلم فأول ما يراه يشترع في الإقامة قبل أن يراه غالب الناس (حم ق د
 ن) عن أبي قتادة زاد (م) قد خرجت إليكم * (إذا أقيمت الصلاة
 وحضر العشاء فابدؤا بالعشاء العشاء بفتح العين المهملة والمد ما يؤكل
 آخر النهار كما يؤخذ من كلام صاحب القاموس وقال في الصحاح
 العشي والعشية من صلاة المغرب إلى العتمة وبمضوره قرب حضور
 وهذا أن اتسع الوقت وتآقت نفسه له قال المناوي وهذا وإن ورد
 في صلاة المغرب لكنه مطرد في كل صلاة نظر للعلة وهي خوف قوت
 الخشوع (حم ق ت ن ٥) عن انس بن مالك (ق ٥) عن عائشة (حم ط ب)
 عن سلمة بن الأكوع الأسلمي (طب) عن ابن عباس * (إذا كتلت أحدكم
 فليكتحل وترا قال المناوي وكونه ثلاثا وليلا أولى وإذا استجمر أي
 استعمل الإحجار في الاستنجاء أو المراد بتجرب بنوعه وهو أنسب بما قبله
 فليستجمر وترا ثلاثا أو خمسًا وهكذا وتقدم أن الثلاث واجب
 وإن حصل الانقابد ونها (حم) عن أبي هريرة قال الشيخ حديث
 صحيح * (إذا كفر الرجل أخاه كأن قال له يا كافر أو قال عنه فلان
 كافر فقد بآء بها أحدهما بالياء الموحدة والمد أي رجع بموصية كفاؤ

له قال راجع عليه اثم التكفير لا الكفر وقيل هو محمول على المستحل او على
 من اعتقد كفر المسلم بدين ولم يكن كفر اجماعا وهو زجر وتنفير (م)
 عن ابن عمر بن الخطاب * (اذا اكل احدكم طعاما اى اراد ان يأكل
 فليذكر اسم الله ندبا ولو كان محدا تاخذنا كبريا ن يقول بسم الله والاكل
 بسم الله الرحمن الرحيم فان نسي ان يذكر اسم الله في اوله وكذا ان تعمد
 فليقل ولو بعد فراغ الاكل بسم الله على اوله وآخره (ت ك) عن عائشة
 قال الشيخ حديث صحيح * (اذا اكل احدكم طعاما اى اراد ان يأكل طعاما
 غير لبن فليقل اللهم بارك لنا فيه وابد لنا خير امه قال المناوى
 من طعام الجنة او اعم واذا شرب لبنا ولو غير حليب وعبر بالشرب
 لانه الغالب فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه ولا يقول خيرا
 منه لانه ليس فى الاطعمة خير منه فانه ليس شئ يجزى بضم اوله
 من الطعام والشراب الا اللبن اى لا يكتفى فى دفع العطش والجوع
 معاشى واحد الا اللبن (حم د ه) عن ابن عباس وهو حديث حسن
 * (اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده اى اصابعه التى اكل بها بالتمديد
 حتى يلعقها بفتح اوله من الثلاثى اى يلعقها هو او يلعقها بضم اوله
 من الرباعى اى يلعقها غيره قال النووى المراد العاق غيره ممن
 لا يتقد ر ذلك من زوجة وجارية وخادم وولد وكذا من كانت
 فى معناهم كتلميذ يعقب البركة بلعقها وكذا الثوا لعقها شاة ونحوها
 قال المناوى ومحل ذلك اذا لم يكن فى الطعام غمروا الا غسلها بخبر
 الترمذى من نام وفى يده غمرا فاصابه شئ فلا يلو من الا نفسه (حم
 ق د ه) عن ابن عباس (حم م ن ه) عن جابر بن عبد الله بزيادة فانه
 لا يدري فى اى طعامه البركة قال العلقمى قال النووى معنى قوله
 فى اى طعامه البركة ان الطعام الذى يحضر الانسان فيه بركة
 لا يدري ان تلك البركة فيما اكل او فيما بقى على اصابعه او فيما بقى
 اسفل القصعة او فى اللقمة الساقطة فينبغى ان يحافظ على هذا كله

لتحصيل البركة والمراد بالبركة ما يحصل به التغذية أو تسلم عاقبته
 من الأذى ويقوى على الطاعة والعلم عند الله تعالى * (إذا أكل أحدكم
 طعاماً فليعلق أصابعه بفتح حرف المضارعة قال المناوي أي في آخر
 الطعام لا في أثنائه لأنه يمس بأصابعه بصاقه في فيه إذا العقباً ثم
 يعيدها فيصير كأنه بصق فيه وذلك مستقيم ذكره القرطبي فإنه
 لا يدري في أي طعامه تكون البركة فإن الله تعالى قد يخلق الشبع
 عند لعق الأصابع أو القصة (حم م ت) عن أبي هريرة (طب) عن
 زيد بن ثابت (طس) عن أنس بن مالك * (إذا أكل أحدكم طعاماً
 فليغسل يده من وضغ اللحم بفتح الواو والضاد المعجمة أي دسه وزهوه
 منه) عن ابن عمر بن الخطاب وهو حديث ضعيف * (إذا أكل أحدكم
 فليأكل بيمينه وإذا شرب فليشرب بيمينه فإن الشيطان يأكل بشماله
 ويشرب بشماله قال المناوي حقيقة أو مجمل أو لياؤه من الألسن على
 ذلك ليضاد به الضلحا (حم م ه) عن ابن عمر بن الخطاب * (إذا أكل
 أحدكم فليأكل بيمينه وليشرب بيمينه فيكره بالشمال بلا عذر وليأخذ
 بيمينه وليعط بيمينه أي ما شرف كصحف وطعام أما المستقدر وقلم
 الظفر ونحوه فباليسار فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله
 ويعطى بشماله ويأخذ بشماله قال المناوي وأخذ جمع خنابلة ومالكية
 وظاهرية من التعليل حرمة أكله أو شربه أو أخذه أو إعطائه بها بلا عذر
 لأن فاعل ذلك أمّا شيطان أو شبيهه به الحسن بن سفيان المشهور
 في مسنده المشهور عن أبي هريرة وهو حديث حسن * (إذا أكل
 أحدكم طعاماً فسقطت لقمته فليطأ رايه منها أي فليخ ما يعافه
 مما أصابها ثم يطعمها بفتح التحتية وسكون الطاء أي لياكلها قال
 العلقمي من آداب الأكل أن لا ياتف من أكل ما سقط من طعامه ولا
 يدعه للشيطان بل يشحبه له أن يأكل اللقمة الساقطة بعد مسح
 ما يصيبها من أذى هذا إذا لم تقع على موضع نجس فإن وقعت

على موضع نجس تجسست ان كان هناك رطوبة ولا بد من غسلها
 ان امكن فان تعذر اطعمها هرة او نحوها ولا يدعيها للشيطان
 قال المناوي جعل تركها ابقا لها للشيطان لانه تضيق للنعمة وهو
 يرضاه ويأمر به (ت) عن جابر بن عبد الله وهو حديث حسن * (اذا

اكلتم الطعام اى اردتم اكله فاخلعوا نعالكم فانه ارواح لاقد امكم
 قال المناوي لفظ رواية الحاكم ابدانكم بدل اقدامكم و تمام الحديث
 وانها سنة جميلة (طس ع ك) عن انس بن مالك قال الشيخ حديث حسن
 * (اذا التقى المسلمان بسيفهما او نحوهما قال المناوي وفيه حذف

تقديره متقاتلين بلاتا ويل سائغ فقتل احدهما صاحبه فالقاتل
 والمقتول في النار قال العلقمي قال العلماء معنى كونهما في النار انهما
 يستحقان ذلك ولكن امرهما الى الله تعالى ان شاء عافيهما ثم اخرجهما من
 النار كسائر الموحدين وان شاء عفا عنهما فلم يعافيهما أصلا وقيل هو
 محمول على المستحل ذلك قيل يارسول الله قال المناوي يعنى قال

ابوبكرة راوى الحديث هذا القاتل قال العلقمي مبتدا وخبره محذوف
 اى هذا القاتل يستحق النار فاقبال المقتول اى فاذنبه قال انه كان
 خريصا على قتل صاحبه اى بلاتا ويل كما تقدم فلوصال عليه صائل
 ولم يندفع الا بقتله فقتله فلا اثم عليه (حم ق دن) عن ابى بكر

(ه) عن ابى موسى الاشعري * (اذا التقى المسلمان اى الذكران أو

الانثيان أو الذكر ومحرمه أو حليلته فتصافحا وحمد الله واستغفرا
 غفر لهما قال المناوي زاد ابوداود قبل ان يتفرقا والمراد الصفاير
 قياسا على النظائر ويستثنى من هذا الحكم الامر الجميل الوجه فتحرم
 مصافحته ومن به عاهة كالابرص والاجذرم فكره مصافحته (د)

عن البراء بن عازب قال الشيخ حديث حسن * (اذا التقى المسلمان

فسلم احدهما على صاحبه كان احبهما الى الله احسنهما بشرا بكسر الهمزة
 قال العلقمي قال في النهاية البشر طلاقة الوجه وبشاشته بصاحبه

فاذا تصافحا أنزل الله عليهما مائة رحمة للباري تسعون أي الباري
 بالسلام والمصافحة وللمصافحة عشرة بفتح الفاء فيه إن المندوب
 قد يفضل الواجب المحكي الترمذي وأبو الشيخ ابن حبان عن ابن عمر
 ابن الخطاب قال الشيخ حديث حسن لغيره * (إذا التقى الختانان
 أي محل ختان الرجل وخفض المرأة فجمعهما بلفظ واحد تغليباً
 والمراد إذا اتحاذيا وذلك يحصل بإبلاج الحشفة في الفرج فقد
 وجب الغسل على الفاعل والمفعول ولو بلا انزال قال المناوي
 والمحصر في خبر إنما الماء من الماء منسوخ وكذا خبر الصحيحين إذا
 جامع الرجل امرأة ثم أكسل أي لم ينزل فليغسل ما أصاب المرأة منه
 ثم ليتوضأ وذكر الختان غالباً فيجب بدخول ذكر بلا حشفة في دبر
 أو فرج أو بهيمة عند الشافعي (٨) عن عائشة وعن عمرو بن العاص
 قال الشيخ حديث صحيح * (إذا التقى الله في قلب امرئ خطبة امرأة
 بكفر الخاء أي التماس نكاحها فلا بأس أن ينظر إليها أي لا يخرج
 عليه في النظر إليها أي وجهها وكفيها فقط بل يسن ذلك وإن لم
 تآذن اكتفاءً بإذن الشارع (حم ه ك) في المناقب (هق) كلهم
 عن محمد بن مسلمة بفتح الميم واللام قال الشيخ حديث صحيح * (إذا
 آتم أحدكم الناس فليخفف أي صلته قال المناوي ندباً وقيل وجوباً
 بأن لا يدخل بأصل سننها ولا يستوعب الاكمل نعم له التطويل إذا آتم
 بمحضورين راضين بالتطويل غير أرقا ولا مستأجرين فإن فيهم
 الصغير والكبير أي في السن والضعيف قال العلقمي المراد بالضعيف
 هنا ضعيف الحلقة لقوله بعده والمريض وذو الحاجة قال العلقمي
 هي أشمل للأوصاف المذكورة فهي من عطف العام على الخاص
 وإذا صلى لنفسه فليطول ما شاء قال المناوي في القراءة والركوع
 والسجود والتشهد وإن خرج الوقت على الإصح عند الشافعية
 (حم ق ت) عن أبي هريرة * (إذا آمن الإمام بشدة الميم أي أراد

التامين بعد الفاتحة في صلاة جهرية فأقنوا مقارنين له
 فانه أي الشأن من وافق تأمينه تأمين الملائكة قال المناوي
 قولاً وزمناً وقيل اخلاصاً وخشوعاً والمراد جميعهم أو الحفظه
 أو من يشهد الصلاة قال المؤلف واحسن ما فسر به هذا الحديث
 ما رواه عبد الرزاق عن عكرمة قال صفوف أهل الارض على صفوف
 أهل السماء فاذا وافق آمين في الارض آمين في السماء غفر للعبد قال
 الحافظ ابن حجر مثله لا يقال بالرأي فالمصير اليه أو لي غفر له ما تقدم
 من ذنبه من البيان لا للتبويض قال العلقمي ظاهره غفران جميع
 الذنوب الماضية وهو محمول عند العلماء على الصغار وزاد الجرجاني
 في أماليه وما تأخر مالك في الموطأ (حم ق عم) عن أبي هريرة * (إذا أنا
 مت وأبو بكر وعمر وعثمان فان استطعت ان تموت فمت أي يصير
 الموت حينئذ خيراً من الحياة قال المناوي قاله لمن قال له يا رسول الله
 ان جئت فلم أجده فإني من أتى (حل) وكذا الطبراني عن سهل بن
 أبي حنيفة بفتح المهملة وسكون المثناة عبد الله ابو عامر الانصاري
 قال الشيخ حديث ضعيف * (اذا انتاط غزوكم بنون ومثناة فوقية
 أي بعد غزوكم وكثرت الغزائم بعين مهملة وزاي أي عزومات
 الامراء على الناس في الغزوات الاقطار البعيدة واستحلت الغنائم
 أي استحلها الائمة ونوابهم فلم يقسموها بين الغائبين كما مروا
 فخيرها دم الترابط أي المرابطة وهي الإقامة في الثغور أي اطراف
 بلاد المسلمين (طب) وابن منده في الصحابة (مخط) في ترجمة العباس
 المدايني عن عتبة بضم المهملة وفتح المثناة فوقية ابن النذر بنون
 مضمومة ودال مهملة مشددة مفتوحة قال الشيخ حديث حسن
 * (اذا انتصف شعبان فلا تصوموا حتى يكون رمضان أي حتى
 يجيء لتقوا على صومه فيحرم الصوم في نصف شعبان الثاني عند
 الشافعية بلا سبب ما لم يصل النصف الثاني بما قبله (حم ع) عن أبي

هريرة قال الشيخ حديث صحيح * (اذا استعمل احدكم اى لبس التعل
 فليبدأ نداء باليمنى واذا اخلع فليبدأ باليسرى اى لان اللبس كرامة
 للبدن واليمنى احق بالاكرام لتكن اليمنى اولهما تتعل واخرها تنزع
 اولهما متعلق بتنزع وبجمله خبر لتكن (حم م د ت ه) فى اللباس عن ابى
 هريرة قال المناوى ونقل ابن النين عن ابن وصاع ان لتكن مدرج
 وان المرفوع اى اليسرى * (اذا انتهى احدكم الى المجلس اى المجلس
 الذى يباح الجلوس فيه فان وسع له فليجلس قال الشيخ اى وسع له
 القوم وقال المناوى وسع له اخوه المسلم كما فى رواية والا فليتنظر
 الى اوسع مكان يراه فليجلس فيه ولا يستنكف ان يجلس خلف القوم
 بل يخالف الشيطان ويجلس حيث كان البغوى ابو القاسم فى المعجم
 (طب هب) عن شيبه بن عثمان وهو حديث حسن * (اذا انتهى
 احدكم الى المجلس قال المناوى بحيث يرى الجمالين ويرويه ويسمع
 كلامهم ويسمعونه فليسلم عليهم نداء مؤكدا جماعا فان بدا اى عن
 له ان يجلس معهم فليجلس فى اوسع مكان يراه ثم اذا قام اى اراد
 ان يقوم فليسلم وان قصر الفصل بين سلامه وقيامه بان قام فورا
 اهر قال العلقمى واقله السلام عليك ولعل مراده اذا سلم على واحد
 والافضل السلام عليكم واكمل منه ان يزيد ورحمة الله وبركاته ولو
 قال سلام عليكم اجزاء ولا يكفي رذ صبي مع وجود مكلف والفرق
 بينه وبين الصلاة على الميت حيث يكتب بصلاة الصبي مع وجود
 الرجال ان المقصد بصلاة الميت الدعاء ودعاء الصبي اقرب الى الاجابة
 والقصد بالسلام الامان والصبي ليس اهلا له وفى الحديث دلالة
 على انه يسلم قبل ان يجلس وقياسه ان يسلم قبل ان يقوم قلت
 وفى رواية ابى داود فان اراد ان يقوم فليسلم وهى صريحة فى ذلك
 فلتحمل هذه عليها وليست الاولى باحق من الاخرة اى ليست التسليمة
 الاولى باولى واحب من التسليمة الاخرة بل كلناهما حق وسنة والردة

واجب في الثانية كما في الاولى (حم دت حب) عن ابي هريرة قال
 الشيخ حديث صحيح * (اذا انفق الرجل على اهله نفقة وهو محتسبها
 كانت له صدقة اي يناب عليها كما يناب على الصدقة قال العلقمي
 المراد بالاحتساب القصد الى طلب الاجر والمراد بالصدقة الثواب
 واطلقها عليه مجازا ويستفاد منه ان الاجر لا يحصل بالعمل الا مقرونا
 بالنية فالغافل عن نية التقرب لا ثواب له وقوله على اهله يحتمل
 ان يشمل الزوجة والاقارب ويحتمل ان يختص بالزوجة ويلحق بها
 من عداها بطريق الاولى لان الثواب اذا ثبت فيما هو واجب لثبوت
 فما ليس بواجب اولي (حم ق ن) عن ابن مسعود عقبه بالقاف
 * (اذا انفقت المرأة من بيت زوجها غير مفسدة قال العلقمي
 بان لم تتجاوز العادة ومنهم من حمله على ما اذا اذن الزوج ولو
 بطريق الاجمال كان لها اجرها بما انفقت الباء للسببية ولزوجها
 اجره بما كسب اي بسبب كسبه وللخازن مثل ذلك قال المناوي
 اي الذي انفق بيده وقال العلقمي هو الذي يؤمر بحفظ ذلك وصرفه
 لاهله اي مستحقه لا ينقص بعضهم من اجر بعض شيئا فهم في اصل
 الاجر سواء واذا اختلف قدره والتقييد بعدم الافساد في الخازن
 مستفاد من قوله في الزوجة غير مفسدة اذ العطف عليه هو وفي
 كونه مستفادا من ذلك فيه نظر (ق ع) عن عائشة * (اذا انفقت
 المرأة من بيت زوجها قال المناوي في رواية من كسب وفي اخرى
 من طعام اي بدل بيت زوجها من غير امره قال المناوي وفي رواية
 من غير امر اي في ذلك الشيء المعين بعد وجود اذن سابق بصريح
 او عرف فلها نصف اجره قال العلقمي مفروض في قدر تعلم رضى
 المالك به عرفا فان زاد على ذلك لم يجز ويحتمل ان يكون المراد بالتصنيف
 في الحديث الحمل على المال الذي يعطيه الرجل في نفقة المرأة فاذا انفقت
 منه بغير علمه كان الاجر بينهما الرجل لكونه الاصل في اكتسابه وكونه

يؤجر على ما ينفقه على أهله والمرأة بانفاقها (ق ر) عن أبي هريرة
 * (اذا انفلتت دابة احدكم بارض قلاة قال المناوي اى قفر الاماء
 فيها لكن المراد هنا بترية ليس فيها احد كما يدل له رواية ليس بها ابيس
 فليناد يا عبدا لله احيسوا على اى دابتي امنعوها من الهرب فان لله
 فى الارض حاضرا اى خلقا من خلقه انسا او جنا او ملكا لا يعيب
 يستحبسه عليكم ذكر الضمير باعتبار الحيوان المنفلت فاذا قال ذلك
 بنية صادقة حصل المراد بعون الجواد (ع) وابن السنى (طب) عن ابن
 مسعود عبد الله قال الشيخ حديث ضعيف * (اذا انقطع شسع نعل
 احدكم بكبير الشين المعجمة وسكون المهملة اى سيرها الذى بين
 الاصابع فلا يمشی فى الاخرى حتى يصلحها اى النعل الذى انقطع
 شسعا فيكره المشى فى نعل واحدة او خف او مداس بلا عذر لانه
 يخل بالعدل بين الجوارح (خدم ن) عن ابي هريرة (طب) عن شداد
 ابن اوس بفتح الهززة وسكون الواو ومهملة * (اذا انقطع شسع
 احدكم اى شسع نعله فليسترجع اى يقل انا لله وانا اليه راجعون
 فانها قال المناوي اى هذه الحادثة التى هى انقطاع شسع النعل
 من المصائب البزار فى مسنده (عد) عن ابي هريرة قال الشيخ حديث
 حسن * (اذا اوى احدكم الى فراشه اى انضم اليه ودخل فيه قال
 العلقمى اوى بقصر الهززة على الافصح اى دخل فيه وضابطه ان
 اوى ان كان لازما كما هنا كان القصر افصح وان كان متعديا كما فى قوله
 الحمد لله الذى اوانا كان المد افصح فلينفذه بداخله ازاره قال العلقمى
 للمروزي بداخل بلاهاى وهى طرف الازار الذى يلى جسده فانه لا يدرك
 ما خلفه عليه قال العلقمى بتخفيف اللام اى حدث بعده فيه اى من
 الطوام المؤذية ثم ليضطمع على مشقه الامن ثم ليقل باسمك ربته
 وضعت جنبى وبك ارفعه ان امسكت نفسى اى قبضت روحي
 فى نومى فارحمها اى تفضل عليها واحسن اليها وان ارسلتها اى وان

أردت الحياة الى بدني وأيقظتني من النوم فأحفظها بما تحفظ به
 عبادة الصالحين فيه إشارة الآية ان الله يتوفى الانفس حين موتها
 قال العلقمي قال الكرمانى الامسالك كناية عن الموت فالمغفرة والرحمة
 مناسبة والارسال كناية عن استمرار البقا والمحفظ يناسبه (ق) عن
 ابي هريرة * (اذا ابانت المرأة هاجرة فرأش زوجهما اى بلا سبب
 شرعى ولا شئ نحو الحيض عذر اذ له التمتع بها فوق الازار لعنتها
 الملائكة حتى تصبح اى تدخل فى الصباح قال المناوى اى سببها وزمها
 المحفظة او اهل السماء وخص اللعنة بالليل لعلة وقوع طلب الاستماع
 ليلا فان وقع ذلك فى النهار لعنتها حتى تمسى (حم ق) عن ابي هريرة * (اذا
 بال احدكم فلا يمسه ذكره بيمينه اى حال البول بيمينه قال المناوى
 فيكره بها بلا حاجة تنزيها عند الشافعية وتحريمها عند الحنابلة والظاهر
 واذا دخل الحلافلا يتمسح بيمينه قال العلقمي اى لا يستنجى والنهي
 للتنزيه عند الجمهور واذا شرب لا يتنفس فى الاتاء بجزء مع الفعلين
 قبله على النهى ويرفعه معهما على النفى بل يفصل القدر عن فيه ثم يتنفس
 والنهى للتنزيه (حم ق ١٢) عن ابي قتادة الحارثى او النعمان * (اذا ابال
 احدكم اى اراد ان يبول فليترتد اى فليطلب لبوله مكانا ليتأ للئلا
 يعود عليه رشاشه ان) وكذا الطبراني عن ابي موسى الاشعري قال
 الشيخ حديث حسن * (اذا ابال احدكم اى فرغ من بوله فليترتد ذكره
 ثلاث نترات قال العلقمي وهو بالتاء المثناة من فوق لا بالمثلثة هذا
 ما فى النهاية وتعبه المص فقال الصواب انه بالمثلثة اه وقال المناوى
 بمثناة فوقية لا مثلثة واقتصر عليه اى يجذبه بقوة تدبأ فلو تركه
 واستنجى عقب الانقطاع اجزأه (حم د) فى مراسيله (ه) عن يرد اد
 قال الشيخ حديث صحيح * (اذا ابال احدكم اى اراد البول فلا يستقبل
 التريح ببوله فيرده عليه ولا يستنج بيمينه النهى فيها للتنزيه (ع) وابن
 قانع فى معجمه عن حضري بمهملة مفتوحة فمجهلة ساكنة وراء مفتوحة

بلفظ النسبة وهو مما يتصل له المديني أي بيض لسنده أي ترك له
 بيضا لعدم وقوفه على سند قال الشيخ حديث ضعيف * (أزبعثت
 سرية فلا تنتقمهم أي لا تختار الأقويا وأقتطعهم أي خذ قطعة
 من أصحابك بغير انتقاء وأرسلها فإن الله ينصر القوم بأضعفهم
 كما في قصة طالوت الخارث بن ابى اسامة في مسنده عن ابن عباس
 ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره * (أزبعثت المت
 رجلا فأبعثوه حسن الوجه حسن الاسم لأن قبح الوجه مذموم والطباع
 تنفر عنه وحاجات الجمل إلى الاجابة أقرب وحسن الاسم يتفاءل به
 البراري في مسنده (طس) كلاهما عن ابى هريرة قال الشيخ حديث حسن
 * (أزأبغ الماء فلتين لم يحمل الخبث أي يدفعه ولا يقبله فلا ينجس
 إلا بتغييره (حم حب س فقطك هق) عن ابن عمر بن الخطاب قال الشيخ
 حديث صحيح * (أزأتاب العبد أنسى الله المحفظة ذنوبه وأنسى ذلك
 جوارحه أي عوامله من نحو يديه ورجليه فلا تشهد عليه يوم القيامة
 ومعاله من الأرض قال العلقمي جمع معنم أي أثر أي الأماكن التي
 جرت عليها المعصية حتى يلقى الله وليس عليه شاهد من الله قال المناوي
 أي من قبل الله بدني لأنه تعالى يحب التوابين فإذا انقربوا إليه بما
 يحبهم أحبهم وإذا أبغهم غار عليهم أي لا يظن أحدا على نقص فيهم فيستر
 عليهم ابن عساکر وكذا المحاكمي عن انس بن مالك قال الشيخ حديث
 ضعيف * (أزأتابيعنم بالعينه قال العلقمي بكسر العين المهملة
 وأسكان التحتية وأشكان النون هو أن يبعه عينا بمن نقد كثير
 مؤجل ويسلمها له ثم يشتريها منه بنقد يسير ليقبلكثير في دمه
 أو يبعه عينا بمن يسير نقدا ويسلمها له ثم يشتريها منه بمن كثير
 مؤجل سواء قبض الثمن الأول أم لا هو قال المناوي وهي مكروهة
 عند الشافعية محرمة عند غيرهم وأخذتم أذأتاب البقر كناية عن
 الاشتغال بالحرث ورضيتم بالزرع وثركتم بالجهد سلط الله عليكم

ذ لا بضم الذال المعجمة وكسرها أى ضعفا واستفانة قال الجوهري
 الذل ضد العز لا ينزعه أى عنكم حتى ترجعوا إلى دينكم قال المناوى
 أى إلى الاهتمام بأمور دينكم جعل ذلك بمنزلة الردة والخروج عن
 الدين لمزيد الزجر والنهويل (د) عن ابن عمر بن الخطاب قال
 الشيخ حديث حسن * (إذا تبعتم الجنازة فلا تجلسوا حتى توضع
 قال المناوى بالأرض كما فى رواية أبى داود عن أبى هريرة أو بالتحذ
 كما رواه أبو معاوية عن سهل هذا فى حق الماشى معها أما القاعد بنحو
 الطريق إذا أمرت به أو على القبر فلا يقوم فإنه مكروه على ما فى الروضة
 (م) عن أبى سعيد الخدرى * (إذا نثأب أحدكم قال العلقمى بنوفية
 فثناه فمثلثة فمهمزة بعد مدة ويقال التناوب بواو وهو تنفس
 يفتح منه الفم لدفع البخارات المحتقنة فى عضلات القلب وينسأ
 من امتلاء المعدة وثقل البدن فيورث الكسل وسوء الفهم والعملة
 اهرو قال المناوى بهمز بعد الألف وبالواو غلط فليضع يده على فيه
 أى ظهر كف يساره ندبا قال العلقمى لافرق فى هذا الأمر بين المصلى
 وغيره بل يتأكد فى حالة الصلاة فإن الشيطان يدخل مع التناوب
 قال المناوى من فيه إلى باطن بدنه يعنى يتمكن منه فى تلك الحالة
 ويغلب عليه أو يدخل حقيقة ليشغل عليه صلته فيخرج منها أو يترك
 الشروع (حم ق رخ) عن أبى سعيد الخدرى * (إذا نثأب أحدكم
 فليرده ما استطاع قال العلقمى أى التناوب بوضع يده على فيه
 بأن يأخذ فى أسباب رده وليس المراد أنه يملك دفعه لأن الذى
 وقع لا يرد حقيقة فإن أحدكم إذا قال ها حكاية صوت المتناوب
 إذا بلغ أحدكم فى التناوب فظهر منه هذا اللفظ ضحك منه الشيطان
 قال المناوى حقيقة أو كناية عن فرجه وأبساطه بذلك (رخ) عن أبى
 هريرة * (إذا نثأب أحدكم فليضع يده على فيه ولا يعوى بمشاة
 تحتية مفتوحة وعين مهملة ساكنة وواو مكسورة أى لا يصوت

وَلَا يَصِيحُ كَالْكَلْبِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَضْحَكُ مِنْهُ أَي إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ
 لِأَنَّهُ يَصِيرُ مَلْعَبَةً لَهُ بِتَشْوِيهِ خَلْقَتِهِ فِي تِلْكَ الْحَالَةِ وَتَكَاسُلِهِ وَفُتُورِهِ
 قَالَ الْعَلْفِيُّ شَبَّهَ الْمُنْتَابَ الَّذِي يَسْتُرْسِلُ مَعَهُ بَعْوَاءَ الْكَلْبِ تَنْفِيرًا
 عَنْهُ وَاسْتِقْبَالَ حَالَهُ فَإِنَّ الْكَلْبَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ وَيَقْفَعُ فَاةَ وَيَعْوَى وَالْمُنْتَابُ
 إِذَا افْرَطَ فِي التَّنَاوُبِ أَشْبَهَهُ وَمِنْهَا تَطَهَّرَ النَّكَّةُ فِي كَوْنِهِ يَضْحَكُ مِنْهُ
 لِأَنَّهُ صَيَّرَهُ مَلْعَبَةً لَهُ بِتَشْوِيهِ خَلْقَتِهِ فِي تِلْكَ الْحَالَةِ (هـ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ * (إِذَا تَجَشَّأَ أَحَدُكُمْ الْجَشَاءَ صَوْتٌ مَعَ رِيحٍ مِنَ
 الْفَمِ عِنْدَ الشَّبَعِ أَوْ عَطَسَ قَالَ الْعَلْفِيُّ يَفْتَحُ الطَّاءَ فِي الْمَاضِي وَيَكْسِرُهَا
 وَضَمَّهَا فِي الْمَضَارِعِ وَالضَّمُّ لُغَةٌ قَلِيلَةٌ فَلَا يَرْفَعُ بِهَا الصَّوْتُ أَي بِالْجَشَاءِ
 وَالْعَطَسِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْتَبِئُ أَنْ يَرْفَعَ بِهِمَا الصَّوْتُ (هـ) عَنْ
 عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ الْإِنْفَصَارِيِّ الْخَزْرَجِيِّ (د) عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ وَوَأَثَلَةَ
 ابْنِ الْأَسْقَعِ اللَّيْثِيِّ (د) فِي مَرَابِيئِهِ عَنْ يَزِيدِ بْنِ مَرْثَدٍ بِفَتْحِ الْمِيمِ وَمُسْكُونِ
 الرَّاءِ وَفَتْحِ الْمَثَلَةِ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ * (إِذَا تَخَفَّتْ أُمَّتِي بِالْمَخَافِ
 ذَاتِ الْمَنَاقِبِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ بَدَلُ مَنْ أُمَّتِي أَي لِبِسْتُمَا الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ
 وَخَصَفُوا نَعَالَهُمْ قَالَ الْمَنَاوِيُّ الظَّاهِرِيُّ الْمَرَادُ بِهِ جَعَلُواهَا بَرَاقَةً
 لِأَمْعَةٍ مَتَلُونَهُ بِقَصْدِ الزِينَةِ وَالْمُبَاهَاةِ تَحْتَلِي اللَّهُ مِنْهُمْ أَي تَرْكُمُ هَلَا
 وَأَعْرَضَ عَنْهُمْ وَمَنْ تَحْتَلِي عَنْهُ فَهُوَ مِنَ الْهَالِكِينَ (ط) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
 وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ * (إِذَا تَزَوَّجَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ لَهُ بِالْبِنَاءِ الْمَفْعُولِ
 أَي فَقُولُوا نَدَّ بَأْفِي الْمَهْنِيئَةِ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ وَبَارَكَ عَلَيْكَ زَادَ فِي رِوَايَةِ
 وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا فِي خَيْرٍ قَالَ الْمَنَاوِيُّ كَانَتْ عَادَةُ الْعَرَبِ إِذَا تَزَوَّجَ أَحَدُهُمْ
 قَالُوا لَهُ بِالرَّفَا وَالْبِنْدِينَ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي إِسَامَةَ (ط) كَلَاهَا عَنْ
 عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ * (إِذَا تَزَوَّجَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ
 لَدَيْهَا وَجَمَّهَا كَانَ فِيهَا سِدَادٌ مِنْ عَوَزِ السَّدَادِ بِالْكَسْرِ كُلُّ شَيْءٍ سَدَّ
 بِهِ خَلَا أَي كَانَ فِيهِ مَا يَدْفَعُ الْحَاجَةَ وَيَسُدُّ الْخَلَّةَ قَالَ الْمَنَاوِيُّ وَفِيهِ
 اشْتِعَارُ بِأَنَّ ذَلِكَ غَيْرُ مَبَالِغٍ فِي مَدْحِهِ وَإِنَّ اللَّائِقَ بِالْكَامِلِ عَدَّ مَر

الاثقات لقصد غير الدين الشيرازي في كتاب الالقباب والكنى
 عن ابن عباس وعلى امير المؤمنين وهو حديث ضعيف * (اذا تزين
 القوم بالآخرة اى تزينا بزى اهل الآخرة مع كونهم ليسوا على ما هم
 وتجلوا للدين اى طلبوا الدنيا بالدين فالنار ما واهم اى يستحقون
 المكث في نار الآخرة (عد) عن ابي هريرة وهو مما يبطله الحديث ضعيف
 في مسند الفردوس لعدم وقوفه على سنده وهو حديث ضعيف
 * (اذا اتسار عتم للخير فامشوا حفاة ذفعا للكبر وقصدا للتواضع
 واذلال النفس اى اذا امنتكم نجس اقدامكم فان الله يضاعف اجره
 على المتعيل اى يضاعف اجر الخائف على اجر لا يس النعل بالقصد المذكور
 (طس خط) عن ابن عباس وهو حديث ضعيف * (اذا اسميتم لى
 فلا تكنوا لى بفتح الكاف وسددة النون المفتوحة فيعمر الجمع بين اسمه
 وكنيته صلى الله عليه وسلم لو احد ولو في هذا الزمن على الاصح عند
 الشافعية وقيل التحريم كان بحق بعصره صلى الله عليه وسلم لئلا
 يشبهه فيقال يا ابا القاسم فيظن انه المدعو فيلتفت فيتأدى (ت)
 عن جابر بن عبد الله وهو حديث حسن * (اذا تصالح المسلمان
 لم تفرق بحدف احدى التاءين واضله تتفرق اكفهما حتى يعفر
 لهما فالمصافحة سنة مجمع عليها والمراد الصفاة كرام (طب) عن ابي
 امامة الباهلي قال الشيخ حديث ضعيف * (اذا تصدقت فامضها
 اى اذا اردت التصدق بصدقة فبادر باخراجها نداء لئلا يغلب الشح
 فيحول الشيطان بينك وبينها فانها لا تخرج حتى تفك محبتي سبعين
 شيطانا كما في خبر وعلى كل خير مانع (حم تخ) عن ابن عمرو بن العاص
 وهو حديث حسن * (اذا تطيبت المرأة لغير زوجها اى استعملت
 الطيب ليستمتع بها غير زوجها فانما هو نار اى فعلها ذلك يجر
 الى النار ونشأ بمجبة ونون مفتوحين مخففا اى عيب وعار
 واذا كان هذا بالتطيب فما بالك بالنزنا (طس) عن انس بن مالك

قال الشيخ حديث حسن * (اذا تقولت لكم الغيلان أي ظهرت
 وتلوت بصور مختلفة وهم جنس من الجن فتأروا بالاذان أي
 ارفعوا أصواتكم بالاذان فإن الشيطان إذا سمع النداء أي الاذان
 أدبر وله حصاص بهملات أولها مضموم أي شدة عدو وأضر اط
 قال المناوي وأخذ منه أنه يتدب الاذان في الدار التي تعبت الجن فيها
 (طس) عن أبي هريرة قال الشيخ حديث حسن * (إذا تم مجزور العبد
 الفاجر هو المنبعث في المعاصي والمخارم ملك عيني أي صار معها
 كأنه في يده فبكي بها متى شاء ليوهم الناس أنه كثير الخوف من الله
 واطهار الخشوع (عد) عن عقبة بن عامر الجهني وهو حديث ضعيف
 * (إذا تمى احدكم أي اشتى حصول أمر مرغوب فيه فليتنظر ما يتمنى
 أي فليتاقل فيما يتمناه ان خيرا فذاك والا يكف عنه فإنه لا يدري
 ما يكتب له من أمنيته وقد تكون أمنيته سببا لحصول ما تمناه
 (حم خد هب) عن أبي هريرة وهو حديث حسن * (إذا تمى احدكم
 فليكثر قانما يسأل ربه قال العلقمي والمعنى إذا سأل الشخص الله حوائجه
 فليكثر فإن فضل الله كثير (طس) عن عائشة قال الشيخ حديث حسن
 * (إذا تناول احدكم عن اخيه شيئا أي أخذ من علي بدنه أو ثوبه نحو
 قذاة فليثره آياه بضم التحتية وسكون اللام أمر من أراه يريه تطيبا
 لمخاطره وأشعارا بأنه بصد دازالة ما يشينه وذلك يبعث على الحب
 ويزيد في الود (د) في مراسيله عن ابن شهاب الزهري (قط) في الافراد
 عنه عن انس بن مالك بلفظ * (إذا نزع بدل إذا تناول قال الشيخ
 حديث ضعيف * (إذا نتخمت احدكم وهو في المسجد فليغيب نخامته
 قال العلقمي ظاهره وهو في أرض المسجد إذ وقعت فيه ومحلله
 ما إذا كانت ترابية أو رملية مثل مسجده صلى الله عليه وسلم وقال
 المناوي فليغيب نخامته بتثليث النون بأن يوارىها في التراب أي
 تراب غير المسجد أو يصبق في طرف نحو ثوبه أو رداه ثم يحك بعضه

ببعض ليضمحل لا تصب جلد مؤمن أو ثوبه فتؤذيه قال المناوي
وذلك مطلوب في غير المسجد أيضا لكن البصاق في أرضه حرام
ومواراته أو إخراجها واجب وفي غيره مندوب (جمع) وابن خزيمة
في صحيحه (هب) والضيا والذي يلمح عن سعد بن أبي وقاص قال
الشيخ حديث صحيح * (إذا توضأ أحدكم فأحسن الوضوء بأن راعى
شروطه وفروضه وآدابه ثم خرج إلى المسجد لا ينزعه إلا الصلاة
أى لا يخرج إلا إرادة الصلاة لم تنزل رجله اليسرى تمحو عنه سيئة
وتكتب له اليمنى حسنة حتى يدخل المسجد قال المناوي فيه اشعار
بان هذا الجز الماشي لا للراكب وفيه تكفير السيئات مع رفع الدرجات
وقد يجمع في عمل واحد شيان أحدهما زافع والآخر مكفر وأخرج من
فضل الرجل على اليد وعكس بعضهم لأن باليد البطش وحسن تناول
ومزاولة الأعمال والصنائع والضرب في الجهاد والرمي وغير ذلك
قال بعضهم والتحقيق أنها معاد لأن لتمييز كل بفضائل ليست في
الأخرى ولو يعلم الناس ما في العتمة والصبح أى ما في صلاتهما جماعة
من جزيل الثواب لا توها ولو حبوا أى زاحفين على الركب (هب)
عن ابن عمر بن الخطاب وهو حديث صحيح * (إذا توضأ أحدكم في
بيته ثم أتى المسجد كان في صلاة أى حكمه حكم من هو في صلاة
من حيث كونه مأمورا بالخشوع وترك العبث حتى أى إلى أن
يرجع إلى محله فلا يقل هكذا يعنى لا يشبك بين أصابعه وفيه
إطلاق القول على الفعل وهو شائع وشبك بين أصابعه أى شبك
النبي صلى الله عليه وسلم فالمشار إليه فعل النبي صلى الله عليه وسلم
(ك) في الصلاة عن أبي هريرة وهو حديث صحيح * (إذا توضأ أحدكم
فأحسن وضوءه باتيانه بواجبه ومندوباته ثم خرج من محله
عامداً إلى المسجد فلا يشبك ندياً بين أصابع يديه فإنه في صلاة
أى في حكم من هو في الصلاة ومفهوم الشرط ليس قيداً مغتبرا

فلو تَوَضَّأَ وَاقْتَصَرَ عَلَى الْوَجَابِ تَارَكَ لِلسَّنَنِ فَهُوَ مَا مَوْرَبَعْدِم
 التَّشْبِيهِ قَالَ الْعَلْفِيُّ وَوَرَدَ مَا يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ التَّشْبِيهِ وَجَمَعَ
 الْأَسْمَاءَ عَلَى بَأَنَّ النَّهْيَ يَقْتَدِرُ بِمَا إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ أَوْ قَاصِدًا إِلَيْهَا
 إِذْ مَنَظَرُ الصَّلَاةِ فِي حَكْمِ الْمُصَلِّي وَلَا يَكْرَهُ التَّشْبِيهِ فِي الْمَسْجِدِ بَعْدَ
 فَرَاعِ الصَّلَاةِ إِذَا لَمْ يَنْتَظِرْ صَلَاةً أُخْرَى (حم رت) عَنْ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ
 بِفَتْحِ الْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ وَسُكُونِ الْبِجِيمِ وَفَتْحِ الرَّاءِ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ
 * (إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَغْسِلُ اسْفَلَ رِجْلَيْهِ بِيَدِهِ الْيَمَنِ قَالَ الْمَنَاوِيُّ
 لَا نَهْمَ كَانُوا يَمْسُونَ حَفَاةً فَقَدْ يَلْقَى نَحْوَ ذِي أَوْزْبِلٍ بِأَسْفَلِهَا فَلَا
 يَبَاشِرُ ذَلِكَ بَيْنَهُمَا تَكْرِمَةً لَهَا (عد) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ أَيْ هَذَا الْحَدِيثُ
 بِمَا بَيَّنَّصَ لَهُ الدَّيْلِيُّ فِي مُسْنَدِ الْفُرْدُوسِ لِعَدَمِ وَقُوفِهِ عَلَى سُنَدٍ وَهُوَ
 حَدِيثٌ ضَعِيفٌ * (إِذَا تَوَضَّأْتُمْ فَأَبْدُوا بِمِيَا مَنكُمْ أَيْ بَغْسَلِ الْيَمَنِ
 مِنَ الْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ نَدْبًا فَإِنَّ عَكْسَ صَحِّحٌ مَعَ الْكِرَاهَةِ (لا) عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ * (إِذَا تَوَضَّأْتَ أَيْ فَرَعْتَ مِنْ وَضُوءِكَ
 فَأَنْتَضِحْ أَيْ رَشِ الْمَاءَ نَدْبًا عَلَى مَذْكَرِكَ وَمَا يَلِيهَا مِنَ الْأَزَارِ حَتَّى إِذَا
 احْسَسْتَ بِبِلَلٍ تَقَدَّرَ أَنْ بَقِيَةَ الْمَاءَ لِنَلَا يُوسُوسُ لَكَ الشَّيْطَانُ
 (لا) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ حَسَنٌ * (إِذَا تَوَضَّأْتَ أَحَدُكُمْ
 أَيْ قَبِضْتَ رُوحَهُ فَوَجَدَ شَيْئًا يَعْنِي خَلْفَ تَرْكَةِ لَمْ يَتَّعَلَّقْ بِهَا حَقٌّ
 لَا زِمْرٌ فَلْيَكْفِضْ فِي ثَوْبٍ حَبِيرَةٍ جَوْزِيهِ الشَّيْخُ الْوَصْفَ وَالْإِضَافَةَ
 وَهُوَ بِكسرِ الْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ بوزنِ عِنَبَةٍ ثَوْبٌ بِمَا فِي
 مِنْ قَطْنٍ أَوْ كَتَانٍ مَخْطُوطٌ قَالَ الْمَنَاوِيُّ وَهَذَا يَعْارِضُهُ الْأَطَارِيقُ
 الْأَمْرَةَ بِالتَّكْفِينِ فِي الْبِيَاضِ وَهِيَ أَصَحُّ فَلتَقْدِمُ (د) وَالضُّبْيَا الْمُقَدِّسِي
 عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ * (إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ بِالْجَمْعَةِ
 أَيْ إِذَا دَامَ الْجَمْعُ إِلَيْهَا وَذَكَرَ الْجَمْعُ غَالِبِي فَاحْكُمْ بِعَمِّ الْمُقِيمِ بِمَجَالِهَا فَلْيَغْتَسِلْ
 نَدْبًا عِنْدَ الْجَمْعِ وَرُوصَرَفَهُ عَنِ الرَّجُوبِ خَيْرٌ مِنْ تَوَضُّؤِهِ يَوْمَ الْجَمْعَةِ
 فِيهَا وَنَعْمَتْ وَمَنْ اغْتَسَلَ فَالغُسْلُ أَفْضَلُ مَا لَكَ فِي الْمَوْطَأِ (ق ن)

عن ابن عمر بن الخطاب * (اذا جاء احدكم يوم الجمعة والامام يخطب
 فليصل ركعتين اى ندبا قبل ان يقعد والركعتان يحصل بهما
 تحية المسجد فيكره المجلس قبلهما عند الشافعي وفيه رد على ابي
 حنيفة ومالك في ذهابهما الى كراهة التحية لداخله وليتجاوز فيهما
 اى يخفف قال الخطيب الشربيني والمراد بالتخفيف فيما ذكر الاقتصار
 على الواجبات اه وقال المناوي فان زاد على اقل مجزى بطلت عند جمع
 شافعية اه وقال ابن قاسم العبادي خفيفتين عرفا على الاوجه فلا يجب
 الاقتصار على الواجبات خلا فاللركشي فلو طوطها بطلت صلواته
 ويستثنى الداخل اجز الخطبة فان غلب على ظنه انه ان صلاها فانته
 تكبيرة الاحرام مع الامام تركها ولا يقعد بل يشتمر قائما للتلا يكون
 جالساً في المسجد قبل التحية (حمق دن ٤) عن جابر بن عبد الله * (اذا
 جاء احدكم فاوسع له اخوه اى اخوه في الاسلام فانما هي كرامة الكرمه
 الله بها اى الفعلة او الخصلة حيث همه الله اياها (نخ هب) عن مصعب
 بضم الميم وسكون الصاد وفتح العين المهملتين اجزه موحداه ابن
 شيبه وهو حديث حسن * (اذا جاء الموت لطالب العلم وهو على
 هذه الحالة اى التي هي طلب العلم الشرعي المعمول به مات وهو شهيد
 اى من شهداء الاخرة البزار في مستنده عن ابي ذر الغفاري وابي
 هريرة معا قال الشيخ حديث ضعيف * (اذا جاءكم الزائر قال المناوي
 اى المسلم فاكرموه اى بما لا تكلف فيه للنهي عن التكلف للضعيف
 الخرايطي في كتاب مكارم الاخلاق (فر) وكذا ابن لال عن انس
 ابن مالك وهو حديث ضعيف * (اذا جاءكم الاكفاء فانكوهت
 قال الشيخ بقطع الهمة ولا تريبوا اى حدوث امر بخذف احدى
 الناءين تخفيفا اى تنتظروا بهن المحدثان قال العلقمي المعنى اذا طلب
 الكفو فلا تمنعه وتربصن وقوع امرها من موت ونحوه (فر) عن
 ابن عمر بن الخطاب وهو حديث ضعيف * (اذا جاءكم احدكم اهله

اى زوجته او امته فليصدقها بفتح المشاة التختية وضم الدال
 المهملة قال الشيخ يجامعها بشهوة جماعاً صالحاً قال المناوى اى
 فليجامعها بشدة وقوة وحسن فعل فان سبقها بالانزال وهى ذات
 شهوة فلا يجعلها بضم المشاة التختية من اجل فلا يجعلها على ان
 تجعل ولا تقضى شهوتها بذلك الجماع بل يمهلهما حتى تقضى وطرها
 فانه من حسن المعاشرة المأمورية ويعلم ذلك بالقرائين (ع) عن انس
 ابن مالك قال الشيخ حديث صحيح * (اذا جامع احدكم اهله فليصدقها
 ثم اذا قضى حاجته قبل ان تقضى حاجتها اى انزل قبل انزلها فلا يجعلها
 اى لا يجتهد على مفارقتها بل يستمر معها حتى تقضى حاجتها ويعلم ذلك
 بالقرائين كما مر (ع) عن انس بن مالك وهو حديث صحيح * (اذا
 جامع احدكم امراته فلا يتنحى حتى تقضى حاجتها كما يجب ان يقضى
 حاجته فيندب ذلك لانه من المعاشرة بالمعروف (عد) عن طلق
 بفتح الطاء المهملة وسكون اللام آخره قاف قال الشيخ حديث صحيح
 * (اذا جامع احدكم زوجته او جاريتها فلا ينظر الى فرجها قال المناوى
 واذا نهى عنه في حال الجماع ففي غيره اولى فيكره نظر فرج المحليلة
 مطلقاً تنزيهاً وخرج بالنظر المس فلا يكره اتفاقاً فان ذلك يورث العنى
 اى البصيرة او البصر للناظر او الولد ولم ينظر اليه النبي صلى الله
 عليه وسلم قط ولا رآه منه احد من نسائه بقي بفتح الموحدة وكسر القاف
 وشدة الياء التختية ابن مخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح اللام
 بعد هادى مائة (عد) عن ابن عباس قال ابن الصلاح جتيد الاسناد
 * (اذا جامع احدكم حليلته فلا ينظر الى فرجها فانه اى النظر اليه
 يورث العنى ولا يكثر الكلام فيكره تنزيهاً حال الجماع بلا حاجة
 فانه يورث الخرس اى في المتكلم او الولد الازدى في كتاب الضعفاء
 والمتروكين والتحليلي في مشيخته المشهورة (فر) كلهم عن ابن هزيمة
 وهو حديث ضعيف * (اذا جعلت اصبعيك في اذنك سمعت خريبر

الكوثر بانحاء المعجزة ومهملتين بينهما مشادة تحتية اي نضوبته
 في خبره قال العلقمي قال بعضهم ومعناه من أحب أن يسمع خبير الكوثر
 أي نظيره أو ما يشبهه لانه يسمع بعينه (قط) عن عائشة قال الشيخ
 حديث صحيح * (اذا اجلستم اي اردتم الجلوس فاخلعوا نعالكم نداء
 تستريح اقد امكم باثبات المشاة التحتية قال المناوي أي لكي تستريح
 فكانه يوم انه منصوب قال وخرج الخف فلا يطلب نزع البزار في
 مسنده عن انس بن مالك وهو حديث ضعيف * (اذا جلست في
 صلاتك فلا تترك الصلاة على بنون التوكيد الثقيلة فهي واجبة
 في الصلاة وبه أخذ الشافعي وأقلها اللهم صل على محمد ومحمد آخرا
 الصلاة بعد التشهد الاخير فانها زكاة الصلاة اي صلاحها فتفسد
 الصلاة بتركها (قط) عن بريدة بن الحصيب وهو حديث ضعيف
 * (اذا جئتم الميت فاوتروا اي اذا جئتم كفانه بالطيب عند درجه
 فيها فبخروه وترأ قال المناوي ثلاثة كما يدل له خبر احمد اذا جئتم
 الميت فاجزوه ثلاثا وذلك لان الله وتر يحب الوتر (حبك) عن جابر
 قال الشيخ حديث صحيح * (اذا جهل على احدكم بالبنا للفعول أي
 اذا فعل به احد فعل الجاهلية من نحو سبت وشتم وهو صائم فليقل
 نداء بلسانه أو بقلبه أو بهما أعوذ بالله منك اني صائم اي اعتصم بالله
 من شرك تذكير له بهذه الحالة ليتكف عن جمله ولا يرد عليه بمثله
 ابن السني في عمل يوم وليلة ام عن ابي هريرة وهو حديث صحيح
 * (اذا احاك في نفسك شي فدعه (حم حبك) عن ابي امامة * (اذا حج
 الرجل بمال من غير حله أي مال اكتسبه من وجه حرام فقال لبيك
 اللهم لبيك أي اجبتك اجابة بعد اجابة قال الله لا لبيك ولا سعدك
 هذا مردود عليك أي لا ثواب لك فيه وان صح وسقط به الفرض
 كما لو صلى في ثوب مغصوب معنى لبيك انا مقيم على طاعتك
 وزاد الا زهرى اقامته واجابة بعد اجابة وهو مشي اريد به التكثير

وسقطت نونه للاضافة (عد فر) عن عمر بن الخطاب ويؤخذ من كلام
 المناوي أنه حديث حسن لغيره* (از اجم الرجل عن والديه أي اصليه
 وإن علياً تقبل منه ومنهما بالبنا للمجهول أي تقبله الله أي آثابه وأثابها
 عليه فيكتب له ثواب حجة مستقلة ولها كذلك وابتشر به ارواحهما
 في السماء بموحدة ساكنة فمشاة فوقية مفتوحة أي فرج به ارواحهما
 الكائنة في السماء فإن ارواح المؤمنين فيها والكلام في الميتين بدليل
 ذكر الارواح فإن كانا حيتين فكذلك ان كانا معضوبين (قط) عن
 زيد بن الارقم الانصاري قال الشيخ حديث صحيح* (از احدث الرجل
 بحديث ثم التفت فهي امانة قال المناوي وفي رواية بالحديث معترفاً
 وفي اخرى الحديث أي باسقاط حرف الجر فهي أي الكلمة التي حدث بها
 امانة عند المحدث فيجب عليه كتمها فان التفتاة قريبة على أن مراده
 أن لا يطلع على حديثه أحد وفيه دم افشاء السر وعليه الاجماع وقال
 العلقمي أي اذا حدث احد عندك بحديث ثم غاب صار حديثه امانة عندك
 ولا يجوز اضعافها وقال ابن رسلان أي لأن التفتاة اعلام لمن يحدثه
 أنه يخاف انه يسمع حديثه احد وانه قد خصه سره فكان الالتفات قائماً
 مقام اكم هذا عني أي خذه عني واكتمه وهو عندك امانة وفي معنى
 هذا الحديث افشاء سر الأدمي من الأيذاء البالغ والنهون بمحقوق
 المعارف والأصدقاء قال الحسن ان من الخيانة ان تحدث بسر أخيك
 وافشاء السر حرام ان كان فيه اضرار (حم ر) في الإذنب (ت) في البر والضياف
 في المختارة عن جابر بن عبد الله (ع) عن انس بن مالك وهو حديث
 صحيح* (از اكرم احدكم الزوجة والولد بالبنا للمفعول أي لم يرزقها
 فعليه بالجهاد لا تقطاع عذره بخفة ظهره (طب) عن محمد بن حاطب
 القرشي قال الشيخ حديث صحيح* (از احسدتم قال العلقمي الحسد
 تمنى زوال النعمة عن المنعم عليه وخصه بعضهم أن يتمنى ذلك لنفسه
 والحق أنه أعم فلا يتبعوا أي لا تتعدوا وتركبوها غير الشرع فيه فمن حط

له ذلك فليبادر الى استكراهه وَاذا ظننتم فلا تحققوا اي اذ شككم
 في امر برحمان اي ظننتم باحد سوا فلا تحققوا ذلك بالتحسس
 واتباع موارد ان بعض الظن اثم وَاذا تطيرتم فامضوا الطيرة
 بكسر الطاء وفتح الياء التشاؤم بالشئ والمعنى اذ انشاءتم بسبب
 الطيرة فلا يلتفت خاطركم الى ذلك وامضوا القصدكم وعلى الله فتوكلوا
 اي فوضوا له الامران الله يحب المتوكلين (عند) عن ابي هريرة وهو
 حديث ضعيف * (اذا حضرتم موتاكم اي عند احتضارهم فامضوا

البصر اي اطبقوا الجفن الاعلى على الجفن الاسفل فان البصر يتبع الروح
 قال العلقمي معناه ان الروح اذا خرج من الجسد يتبعه البصر ناظرا
 اين يذهب قال وفي فهمه هذه رقة فانه يقال انما البصر يبصر ما دام
 الروح في البدن فاذا فارقه تعطل الابصار كما تعطل الاحساس
 والذي ظهر لي فيه بعد النظر ثلاثين سنة ان يجاب باحد امرين
 احدهما ان ذلك بعد خروج الروح من اكثر البدن وهي بعد باقية
 في الرأس والعينين فاذا خرج من الفم اكثرها نظر البصر الى القدر الذي
 خرج الثاني ان يحمل على ما ذكره كثير من العلماء ان الروح لها اتصال
 بالبدن وان كانت خارجة فترى وتسمع وترى السلام وتقولوا خيرا
 اي ادعوا للميت بنحو مفضرة والمصاب بمجر المصيبة فان للملائكة
 تؤمن على ما يقول اهل الميت اي تقول آمين اي استجب يا ربنا
 ما قالوه ودعاؤهم مستجاب (حم دله) عن شتاد بن اوس قال الشيخ

حديث صحيح * (اذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله اجران وَاذا
 حكم فاجتهد فأخطأ فله اجر واحد قال العلقمي قال النووي اجتمع
 المسلمون على ان هذا الحديث في حاكم عالم اهل للحكم فان اصاب فله
 اجران اجر باجتهاده واجر باصابته وان اخطأ فله اجر باجتهاده وفي
 الحديث تحذوف اي اذا اراد الحاكم فاجتهد فالعوا واما من ليس باهل
 للحكم فلا يحل له الحكم فان حكم فلا اجر له بل هو اثم ولا ينفذ حكمه

سواء وافق المحكم أم لا فأصاب أي صادف ما في نفس الامر من حكم الله
تعالى (حمق دن ٨) عن عمرو بن العاص (حمق م) عن أبي هريرة
* (إذا حكمت فاعدلوا وإذا قتلتم فاحسنوا أي القتل بالكرهية
القتل بأن تختاروا أسهل الطرق وأسرعها أرها قال للروح لكن تراعي
المثلية في القابل في الهيئة والآلة إن أمكن فإن الله يحب المحسنين
أي يرضى عنهم ويمجزل ثوابهم ويرفع درجاتهم (طس) عن انس
ابن مالك قال الشيخ حديث صحيح * (إذا حكم أحدكم بفتح اللام أي رأى
في منامه رؤيا فلا يحدث الناس بتلعب الشيطان في المنام إلا بهارويا
تخبر من الشيطان يريه أياها ليخبره فيسوء ظنه بربه ويقبل شكره
فينبغي أن لا يلتفت لذلك ولا يشتغل به فعلم أن هذا في غير الرؤيا المحسنة
لما سيأتي في حديث إذا رأى أحدكم الرؤيا المحسنة فليفسرها وليخبر بها
وإذا رأى أحدكم الرؤيا القبيحة فلا يفسرها ولا يخبر بها وقال العلقمي كذا
بخطه في الاصل وفي الكبير يتلعب الشيطان وهي ملحقة بخطه وفي
ابن ماجه به ثابتة في الاصل والمعنى عليها وهي فضلة ويجوز حذف الفضلة
فلعلها في بعض النسخ ثابتة وفي بعضها محذوفة (م ٨) عن جابر * (إذا
حتم أحدكم بالضم والتشديد أي أخذته الحتمي فليس عليه الماء البارد
بفتح المثناة التحتية وضم السين المهملة وقيل معجبة وشدة النون أي
فليرش عليه رشا متفترقا ويفعل ذلك ثلاث ليال متواليه من السحر
أي قبل الصبح فإنه ينفع من فعل الصيف في قطر الحرفي الحمي الخالص
من ورم وعرض ردي وموادة فاسدة (ن ع ك) والضيا عن انس
ابن مالك قال الشيخ حديث صحيح * (إذا خاف الله العبد أخاف الله منه
كل شيء قد مر المفعول اهتما ما بالخوف وحنأ عليه وإذا لم يخف العبد الله
أخافه الله من كل شيء قال المناوي لأن الجزاء من جنس العمل وكما تدب
ندان والمراد بالخوف كف جوارحه بالمعصية وتقييدها بالطاعة
والأفوه حديث نفس لا خوف فإذا هبته بقلبك وعملت على رضا

هَابَكَ الْخَلْقَ وَإِنْ عَظَمْتَ عَظْمَكَ وَإِنْ أَحْبَبْتَهُ أَحْبَبُوكَ وَإِنْ وَثَقْتَ
 بِهِ وَثَقُوا بِكَ وَإِنْ أَنْسَبْتَ بِهِ أَنْسَبُوا بِكَ وَإِنْ نَزَهْتَهُ نَظَرُوا إِلَيْكَ بِعَيْنِ
 النَّزَاهَةِ وَالطَّهَارَةِ (عق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ * (إِذَا
 خَتَمَ الْعَبْدَ الْقُرْآنَ أَيْ كَلِمًا قَرَأَهُ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ صَلَّى عَلَيْهِ عِنْدَ خَتْمِهِ
 سِتُونَ أَلْفَ مَلَكٍ أَيْ اسْتَغْفِرُوا لَهُ قَالَ الْمَنَاوِيُّ يَحْتَمِلُ أَنَّ هَذَا الْعَدَدَ
 يَحْضُرُونَ عِنْدَ خَتْمِهِ وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْعَدَدِ التَّكْثِيرَ لَا التَّحْدِيدَ
 كَنَظَائِرِهِ (فِر) عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو
 وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ * (إِذَا خَتَمْتَ أَحَدَكُمْ الْقُرْآنَ فَلْيَقُلْ اللَّهُمَّ أَنْسِ
 وَحَسْبِي فِي قَبْرِي أَيْ إِذَا مِتُّ وَقَبِرْتُ فَيَنْدُبُ أَنْ يَدْعُو بِذَلِكَ عَقَبَ
 خَتْمِهِ فَإِنَّ الْقُرْآنَ يَكُونُ مَوْسِمًا لَهُ فِيهِ مَنُورٌ لَهُ ظِلْمَتُهُ (فِر) عَنْ أَبِي أَمَامَةَ
 الْبَاهِلِيِّ وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ * (إِذَا خَرَجَ أَحَدُكُمْ إِلَى سَفَرٍ وَلَوْ قَصِيرًا
 فَلْيُؤَدِّعْ إِخْوَانَهُ أَيْ وَيَسْأَلُهُمُ الدِّعَاءَ فَيَنْدُبُ أَنْ يَقُولَ كُلُّ مَنْ الْمَوَدِّعِ
 وَالْمَوَدِّعِ لِلْآخِرِ اسْتَوْدِعَ اللَّهُ دِينَكَ وَأَمَانَتَكَ وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ وَيَزِيدُ
 الْمَقِيمَ لِلْمَسَافِرِ وَرَدَّكَ بِخَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَاعِلٌ لَهُ فِي دَعَائِهِمُ الْبَرَكَةَ
 أَيْ النُّمُوَّ وَالزِّيَادَةَ فِي الْخَيْرِ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي تَارِيخِهِ (فِر) كَلَاهَا عَنْ زَيْدِ
 ابْنِ أَرْقَمٍ وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ * (إِذَا خَرَجَ ثَلَاثَةٌ أَيْ فَكَثُرَ فِي سَفَرٍ
 فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ أَيْ يَتَّخِذُوهُ أَمِيرًا عَلَيْهِمْ تَدْبِيرًا وَقِيلَ وَجُوبًا
 لِيَسْمَعُوا وَيَطِيعُوا لَهُ لِأَنَّهُ أَجْمَعُ لِرَأْيِهِمْ وَلَشِمْلُهُمْ وَأَحَقُّ بِبَعْضِهِمُ الْثَلَاثَةِ
 الْأَشْيَاءُ وَيَنْبَغِي أَنْ يُؤَمِّرُوا زَاهِدَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَأَوْفَرَهُمْ حِطًّا مِنَ
 التَّقْوَى وَأَتْمَهُمْ مَرُوءَةً وَسَخَاءً وَأَكْثَرَهُمْ شَفَقَةً (د) وَالضُّيَا الْمَقْدِسِي
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ مَعًا وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ * (إِذَا
 خَرَجَ أَحَدُكُمْ مِنَ الْخَلَاءِ بِالْمَدَى فِرَاعَهُ مِنْ قَضَاءِ حَاجَتِهِ فَلْيَقُلْ
 نَسْتَعِينُكَ اللَّهُ الَّذِي أَذْهَبَ عَنِّي مَا يُؤْذِينِي أَيْ بَقَاؤُهُ وَعَدَمُ خُرُوجِهِ وَأَمْسَكَ
 عَنِّي مَا يَنْفَعُنِي قَالَ الْمَنَاوِيُّ مَا جَذَبَهُ الْكِبْدُ وَطَبَخَهُ ثَوْدٌ فَغَدَا إِلَى الْأَعْضَاءِ
 وَذَامِنَ أَجَلَ النِّعَمِ (ش قَط) عَنْ طَاوُسٍ مَرْسَلًا هُوَ ابْنُ عَسَاكِرٍ يَلْقَبُ

بطاوس المقرأ قال الشيخ حديث حسن * (اذا خرجت المرأة الى المسجد أى أرادت الخروج الى محل الجماعة وهى متطيبه فلتغتسل من الطيب ندبا كما تغتسل من الجنابة أى ان عم الطيب بدنها والآ فحله فقط قال المناوى شبه خروجها من بيتها متطيبه مهتجة لشهوة الرجال وفتح عيونهم التى بمنزلة رائد الزنا بالزنا وحكم عليها بما يحكم على الزانى من الغسل مبالغة فى الزجر (ن) عن ابى هريرة وهو حديث صحيح

* (اذا خرجت من منزلك أى أرادت الخروج فصل ركعتين تمنعانك ظاهر كلام المناوى ان تمنعان مرفوع بثبات النون فانه قال فانها كما تمنعانك وقال الشيخ مجزوم بحذف النون كما فى ولا تتبعان مخرج السوء بالفتح مصدر وبالضم اسم مكان واذا دخلت الى منزلك فصل ركعتين تمنعانك مدخل السوء بالضبط المتقدم البزار عن ابى هريرة وهو حديث حسن * (اذا خرجتم من بيوتكم بالليل فاعلقوا ابوابها ندبا لان الشياطين لم يؤذن لهم ان يفتحوا بابا مغلقا كما فى خبر قيس غلق الباب عند الخروج كال دخول ليلا ونهارا وخض الليل لانه زمن انتشار الشياطين واهل الفساد (طب) عن وحشى بن حرب قال الشيخ حديث حسن * (اذا خطب احدكم المرأة فلا جناح عليه ان ينظر اليها أى الى وجهها وكفيها فقط وان كانت أمة أى لا اثم ولا حرج بل يسن له ذلك فيثاب عليه اذ كان انما ينظر اليها مخطبه اياها وان كانت لا تعلم فالما ذون فيه النظر بشرط قصد النكاح ان اعجبته (حم طب)

عن ابى حميد الساعدي عبد الرحمن قال الشيخ حديث صحيح * (اذا خطب احدكم المرأة فليسأل عن شعرها كما يسأل عن حياها فان الشعر احد الجمالين عبر بيسأل دون ينظر لانه لا يجوز له ان ينظر الى شعر رأسها (فر) عن على امير المؤمنين وهو حديث ضعيف * (اذا خطب احدكم المرأة وهو يخضب بالسواد فليعلمها انه يخضب قال العلقمي والمناوى فليعلمها وجوبا لان النساء يكرهن الشعر الابيض لدلالته على الشيخوخة

الدالة على ضعف القوة فكتمه تدليس وقال الشيخ فيعلمها تدباً
 (فر) عن عائشة قالت وهو حديث حسن * (أذا خفيت الخطيئة
 أي استترت لا تضر إلا صاحبها وإذا ظهرت أي برزت بعد الحفاء
 فلم تغتبر بنا للمفعول ضرت العامة أي ممن لم يعمل الخطيئة أي
 استوجبوا العقاب ما لم يغيروهم القدر وسلامة العاقبة قال
 العلقمي والمعنى أن العامة إذا لم ينكروا على صاحب الخطيئة الظاهرة
 ويمنعوا منها فهم مشاركون له فيها وكأنهم راضون بذلك فيعود الضرر
 عليهم لعدم إنكارهم ورضاهم (طس) عن أبي هريرة قال الشيخ حديث
 حسن * (أذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبي أي ندباً وقيل وجوباً
 وليقل اللهم افتح لي أبواب رحمتك وإذا أخرج فليسلم على النبي وليقل
 اللهم اني أسألك من فضلك قال العلقمي في هذا الحديث استحباب
 هذا الذكر عند دخول المسجد قال النووي وقد جاءت فيه أذكار
 كثيرة قلت ولقد خضتها شيخنا فقال إذا دخل المسجد قدم رجله اليمنى
 وقال أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان
 الرجيم بسم الله والحمد لله والسلام على رسول الله اللهم صل على محمد
 اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك وسهل لنا أبواب رزقك
 وفي الخروج يقول اللهم اني أسئلك من فضلك قلت وفضل الله هو
 نعمه التي لا تحصى وقال المناوي وخص ذكر الرحمة بالدخول والفضل
 بالخروج لأن الداخل اشتغل بما يزلفه إلى الله من العبادة فناسب
 ذكر الرحمة فإذ أخرج انتشر في الأرض ابتغاء فضل الله أي رزقه فناسب
 ذلك الفضل (د) عن أبي حميد الساعدي وأبي أسيد قال المناوي
 بفتح السين بضبط المؤلف (ه) عن أبي حميد قال الشيخ حديث صحيح
 * (أذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين ندباً والصارف
 عن الوجوب خبر هل علي غيرها قال لا قال العلقمي قال شيخ شيوخنا
 هذا العدد لا مفهوم لأكثره باتفاق واختلف في قوله والصحيح اعتبار

فلا تتأدى هذه السنة بأقل من ركعتين واتفق أئمة الفتوى على
 أن الأمر في ذلك للندب ونقل ابن بطال عن أهل الظاهر الوجوب
 والذي صرح به ابن حزم عدمه وقال الطحاوي الأوقات التي نهى عن
 الصلاة فيها ليس هذا الأمر بدخول فيها قلت ها عموماً تعارضوا الأمر
 بالصلاة لكل داخل من غير تفصيل والنهي عن الصلاة في أوقات
 مخصوصة فلا بد من تخصيص أحد العمومين فذهب جمع إلى تخصيص
 النهي وتعميم الأمر وهو الأصح عند الشافعية وذهب جمع إلى عكسه
 وهو قول الحنفية وأما الكعبة وقوله فلا يجلس قال شيخ شيوخنا
 صرح جماعة بأنه إذا خالف وجلس لا يشرع له التدارك وفيه نظراً
 قلت أما إذا جلس ناسياً أو ساهياً وقصر الفصل شرع له فعلها ومقتضى
 الحديث أنها تكرر بالدخول ولو عن قرب ويكره أن يجلس من غير
 تحية بلا عذر وتحصل بفرض وورد سنة الأبركة وصلاة جنازة
 ومقتضى الحديث أيضاً أنه يحرمها قائماً ولا يجلس فيها وهو ما اختار
 الزركشي وقال السنوي لو أحرمها قائماً ثم أراد الجلوس فالقياس
 عدم المنع وكذا الدميري والأول أوجه قال في الأحياء ويكره أن يدخل
 المسجد بغير وضوء قال في الأذكار ومن لم يتمكن من صلاة التحية
 حدث أو سعل أو نحوه فيستحب له أن يقول أربع مرات سبحان الله
 والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر زاد ابن الرقعة ولا حول ولا قوة
 إلا بالله العلي العظيم فائدة قال شيخ شيوخنا حديث أبي قتادة هذا
 ورد على سبب وهو أن أبا قتادة دخل المسجد فوجد النبي صلى الله عليه
 وسلم جالساً بين أصحابه فجلس معهم فقال له ما منعك
 أن تركع قال رأيتك جالساً والناس جلوس قال فإذا دخل فذكره وعند
 ابن أبي شيبه عن قتادة أعطوا المساجد حقها قبل وما حقها قال ركعتان
 قبل أن يجلس (حم ق ع) عن أبي قتادة (ه) عن أبي هريرة * (إذا دخل
 أحدكم على أخيه المسلم فأطعمه من طعامه فليأكل ولا يسأل عنه وإن سقاه

مِنْ شَرَابِهِ فَلْيَشْرَبْ وَلَا يَسْأَلْ عَنْهُ مِنْ آيٍ وَجِهَ الْكُتُبِ لِأَنَّ السُّؤَالَ
 عَنْ ذَلِكَ يُورِثُ الضَّغَائِنَ وَيُوجِبُ التَّبَاغُضَ وَالْأَمْرَ لِلذَّبِّ وَأَنَّ كَاتِبَ
 صَائِمًا نَفْلًا فَيَنْدُبُ الْفِطْرَانَ شَقَّ عَدَمِهِ عَلَى صَاحِبِ الطَّعَامِ (طس ك
 هب) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ حَسَنٌ * (إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ الْمُسْلِمِ
 وَهُوَ صَائِمٌ فَأَرَادَ أَنْ يَفْطُرَ فَلْيَفْطُرْ لِأَنَّ الْإِنَّ يَكُونُ صَوْمَهُ ذَلِكَ رَمَضَانَ
 أَوْ قَضَاءً رَمَضَانَ أَوْ نَذْرًا وَكَذَلِكَ أَكَلَ صَوْمًا وَاجِبًا كَكِفَارَةٍ فَلَا يَجِبُ لَهُ
 الْفِطْرُ (طب) عَنْ ابْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ * (إِذَا دَخَلَ
 أَحَدُكُمْ إِلَى الْقَوْمِ فَأَوْسَعَ لَهُ بِالْبِنَاءِ لِلْمَجْهُولِ آيٍ أَوْسَعَ لَهُ بَعْضُ الْقَوْمِ مَكَانًا
 يَجْلِسُ فِيهِ فَلْيَجْلِسْ فَإِنَّمَا هِيَ كِرَامَةٌ آيٍ فَإِنَّمَا هَذِهِ الْفِعْلَةُ أَوْ الْمَخْضَلَةُ الَّتِي
 هِيَ الْفِضْحُ لَهُ كِرَامَةٌ مِنَ اللَّهِ أَكْرَمَهُ بِهَا أَخُوهُ الْمُسْلِمِ آيٍ أَجْرَاهَا اللَّهُ عَلَى يَدِهِ
 فَإِنَّ لَمْ يَوْسَعْ لَهُ فَلْيَنْظُرْ أَوْسَعَهَا مَكَانًا آيٍ أَوْسَعَ أَمَا كُنْ تِلْكَ الْبِقْعَةُ فَلْيَجْلِسْ
 فِيهِ وَلَا يَزَاجِمِ أَحَدًا قَالَ الْمَنَاوِيُّ وَلَا يَجْرَسُ عَلَى الصَّدْرِ كَمَا هُوَ دَابُّ الْفَقِيهَاءِ
 الَّذِينَ نَبَأُوا وَعُلَمَاءُ السُّنَنِ وَالْحَامِلُ عَلَى الصَّدْرِ فِي الْمَجَالِسِ إِنَّمَا هُوَ التَّعَاطُفُ
 وَالتَّكْبَرُ الْمَحَارِثُ مِنْ أَبِي أَمَامَةَ وَالدَّيْلَمِيُّ عَنْ أَبِي شَيْبَةَ النَّخْدَرِيُّ هُوَ
 أَبُو سَعِيدٍ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ حَسَنٌ * (إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَجْلِسْ
 حَتَّى يَرْكُعَ رُكْعَتَيْنِ وَإِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ بَيْتَهُ فَلْيَجْلِسْ حَتَّى يَرْكُعَ رُكْعَتَيْنِ
 فَإِنَّ اللَّهَ جَائِعٌ لَهُ مِنْ رُكْعَتَيْهِ فِي بَيْتِهِ خَيْرًا مِنْ رُكْعَتَيْهِ فِي بَيْتِهِ الْمَسْجِدِ
 لَدَاخِلِهِ وَرُكْعَتَيْنِ لِدُخُولِ الْمَنْزِلِ وَقَدْ مَرَّ نَدْبُهُمَا لِلْمَخْرُوجِ مِنْهُ
 أَيْضًا (عق عدهب) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَيُؤْخَذُ مِنْ كَلَامِ الْمَنَاوِيِّ أَنَّهُ حَدِيثٌ
 حَسَنٌ لغيره * (إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ فَهُوَ أَمِيرٌ عَلَيْهِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ عِنْدِهِ
 آيٍ صَاحِبُ الْبَيْتِ أَمِيرٌ عَلَى الدَّخْلِ فَلَيْسَ لِلدَّخْلِ التَّقَدُّمُ عَلَيْهِ فِي صَلَاةٍ
 وَغَيْرِهَا إِلَّا بَازَنَةً وَلَا يَنْصَرَفُ حَتَّى يَأْذَنَ لَهُ (عد) عَنْ أَبِي أَمَامَةَ قَالَ
 الشَّيْخُ حَدِيثٌ حَسَنٌ * (إِذَا دَخَلَ الضَّيْفُ عَلَى الْقَوْمِ دَخَلَ بِرِزْقِهِ
 آيٍ فَأَكْرَمُوهُ بِمَخْلَفِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَإِذَا خَرَجَ خَرَجَ بِمَغْفَرَةٍ ذَلُّوا بِمِ آيٍ الصَّغَائِرُ
 أَنْ أَكْرَمُوهُ وَذَكَرَ الْقَوْمُ مِثَالَ قَالُوا أَحَدُكَ ذَلِكَ (فر) عَنْ أَنَسٍ وَهُوَ حَدِيثٌ

ضعيف * (إذا دخل عليكم السائل بغير إذن فلا تطعموه قال المناوي
 أي الأولى لا تطعموه شيئاً جزأه على جبراً به وتعدية بالدخول بغير إذن
 ابن النجار في تاريخه عن عائشة وقيل إنما هو عن أنس وهو مما يبيض له
 الحديث أبو منصور في مسند الفردوس لعدم وقوفه على سنده وهو
 حديث ضعيف * (إذا دخل العشر أي عشر ذي الحجة وأراد أحدكم
 أن يصحى وفي نسخة شرح عليها المناوي فأراد بالقاء بدل الواو فإنه
 قال قال الرافعي القاء للتعقيب فلا يمس من شعره أي شعر يده ولا من
 بشره شيئاً كظفره قال المناوي فيكره تنزيهاً عند الشافعي ومحمداً
 عند أحمد إزالة شئ من شعره أو ظفره قبل التضمية لتشمل المغضرة
 جميع أجزائه فإنه يغضر بأول قطرة من دمه اه قال العلفي وقال
 الشافعي وأصحابه هو مكروه كراهة تنزيه وقال أبو حنيفة لا يكره
 وقال مالك في رواية لا يكره وفي رواية يكره وفي رواية يحرم في التطوع
 دون الواجب اجتمع من حرم بهذا الحديث وشبهه وأصح الشافعي وأخرون
 بحديث عائشة رضي الله عنها قالت كنت أفتل فلان فهدى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ثم يقلده ويبعث به ولا يحرم عليه شيئاً أحله الله له
 حتى يخرجه حتى قال الشافعي والبعض بالهدى أكثر من إرادة التضمية
 فدل على أنه لا يحرم عليه ذلك وحمل أحاديث النهي على كراهة التنزيه
 وفي معنى مر يد التضمية من أراد أن يهدي شيئاً من النعم للبيت بلا ولي
 كما تقدم وبه صرح ابن سراقه ومقتضى الحديث أنه إن أراد التضمية
 بأعداد زالت الكراهة بدمج الأول ومحتمل إبقاء النهي إلى آخرها (م ٥)
 عن أمر سلمة * (إذا دخل شهر رمضان فصحت بالتصنيف والتشبه به
 أبواب الجنة قال المناوي كناية عن توارثه بوط في الرحمة وتوابع
 صعود الطاعة بلا مانع وعلقت أبواب جهنم كناية عن تنزيه أنفس
 الصوامع عن رجس الانعام وسلسلت الشياطين أي قيدت وشدت
 بالاعلال كيلاً تؤسوس للصائم وآية ذلك أي علامته بما سأله أكثر

المنهكين في الطغيان عن الذنوب فيه وفي نسخة شرح عليها العلقمي
 صدقت بدل سلسلت فإنه قال بالمهمة المضمومة بعد هاء فاء ثقيلة
 مكسورة أي شدت بالأصفار وهي الإغلال قال شيخنا قال القاصي
 يحتمل أنه يحمل على ظاهره حقيقة ويحتمل المجاز ويكون إشارة إلى
 كثرة الثواب والعفو وإن الشياطين يقل اغراؤهم وايدأؤهم فيصبرون
 كالمصقدين قال ويحتمل أن يكون فتح أبواب الجنة عبارة عما يفتح الله
 لعباده من الطاعات في هذا الشهر مما لا يقع في غيره عموماً كالصيام والقيام
 وفعل الخيرات والانكفاف عن كثير من المحالقات وهذه اسباب
 لدخول الجنة وكذلك تغلق أبواب النار وقال القرطبي يصح حملها
 على الحقيقة ويكون معناه أن الجنة قد فتحت وزخرقت لمن مات
 في رمضان لفضل هذه العبادة الواقعة فيه وعلقت عنهم أبواب النار
 فلا يدخلها منهم أحد مات فيه وصدقت الشياطين لئلا تفسد على
 الصائمين فإن قيل فيرى الشرور والمعاصي تقع في رمضان كثيراً
 فلو كانت الشياطين مصفدة ما وقع شرها الجواب من أوجه أحدها
 إنما يغفل عن الصائمين هو ما حوفظ على شروطه وزوعيت أدابها أما
 ما لم يحافظ عليه فلا يغفل عن فاعله الشيطان الثاني لو سلم أنها مصفدة
 عن كل صائم فلا يلزم أن لا يقع شره لا للوقوع اسباباً بالخير بصير الشياطين
 وهي النفوس الخبيثة والعادات القبيحة والشياطين الانسية الثالث
 أن المراد غالب الشياطين والمررة منهم وأما غيرهم فقد لا يصفدون
 والمقصود تقليل الشرور وذلك موجود في رمضان فإن وقوع الشرور
 والفواحش فيه قليل بالنسبة إلى غيره من الشهور (حمق) عن أبي
 هريرة * (إذا دخلتم على المريض فنيسؤاله في الإجل قال العلقمي
 قال في الكبير (هب) وضعفه عن أبي سعيد اه وقال النووي رواه
 ابن ماجه والترمذي باسناد ضعيف ويعني عنه حديث ابن عباس
 الثابت في صحيح البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل على من

يعود له قال لا بأس طهور ان شاء الله ومعنى نفسوا له اطعموه في الحياة
 ورجوه فيها ففي ذلك تنفيس كربه وطهارة قلبه فان ذلك لا يردياً
 أي من المقدور وهو يطيب بنفس المريض قال المناوي الباء زائدة
 (ت) عن أبي سعيد الخدري قال الشيخ حديث ضعيف * (اذا دخلتم
 بيتاً فاسكروا على أهله فاذا خرجتم فاودعوا قلبه بسلام قال المناوي
 أي اذا وصل احد الى محل به مسلمون فالتعبير بالدخول وبالبيت
 وبالجمع عالي فيندب السلام عند ملاقاته المسلم وعند مفارقتها بدلاً
 للامان واقامة لشعائر اهل الايمان (هب) عن قتادة مرسل قال الشيخ
 حديث ضعيف * (اذا دخلت على مريض فمره يدعوك قال المناوي
 مفعول باضمار ان أي مرع بان يدعوك فان دعاه كدعاء الملائكة
 فيكون مقبولاً وكونه دعاء من لا ذنب له لان المرض يخص الذنوب
 والملائكة لا ذنب لهم قال العلقمي وفي الحديث استحباب طلب الدعاء
 من المريض لانه مضطر ودعاه اسرع اجابة من غيره ففي السنة اقرب
 الدعاء الى الله اجابة دعوة المضطر (ه) عن عمر بن الخطاب قال الشيخ
 حديث صحيح * (اذا دخلت مسجداً فصل مع الناس وان كنت قد
 صليت خطاب لمجن راوي الحديث الذي اقيمت الصلاة فصلي
 الناس ولم يصل معهم وقال صليت مع أهلي فيه دلالة على استحباب
 إعادة الصلاة لمن صلى منفرداً او جماعة (ص) عن مجن بكسر الميم
 وسكون المهملة وفتح الجيم ابن ابي مجن الدؤلي بدل مهلة مضمومة
 فهجرة مفتوحة نسبة الى حمى من كانه قال الشيخ حديث حسن
 * (اذا رعى احدكم فليعزم المسألة ولا يقل اللهم ان شئت فأعطني
 قال العلقمي معنى الامر بالعزم اجد فيه وان يجزم بوقوع مطلوبه
 ولا يعلق ذلك بمشيئة الله تعالى وان كان مأموراً في جميع ما يريد ان
 يعلقه بمشيئة الله تعالى وقيل معنى العزم ان يحسن الظن بالله تعالى
 في الاجابة فان الله لا مستكره له قال العلقمي قال شيخ شيوخنا

المرادات الذي يحتاج الى التعليق بالمشيئة اذا كان المطلوب منه
يتاى اكرهه على الشئ فيخفف الامر عليه ويعلم بأنه لا يطلب منه ذلك
الشئ الا برضاه واما الله سبحانه وتعالى فهو منزه عن ذلك فليس للتعليق
فائدة وقيل المعنى ان فيه صورة الاستغنى عن المطلوب والمطلوب منه
والاول اولى قال ابن عبد البر لا يجوز لاحد ان يقول اللهم اعطني
ان شئت وغير ذلك من امور الدين والدنيا لانه كلام مستحيل
لا وجه له لانه لا يفعل الا ما يشاء وظاهره انه حمل النهى على التحريم وهو
الظاهر وحمل النووى النهى في ذلك على كراهة التنزيه وهو اولى
وقال ابن بطال في المحديس انه ينبغي للداعي ان يجتهد في الدعاء
ويكون على رجاء الاجابة ولا يقنط من الرحمة فانه يدعوك ربما وقد قال
ابن عيينة لا يمنع احد الدعاء ما يعلم من نفسه يعنى من التقصير
فان الله تعالى اجاب دعاء اشرطقه وهو ابليس حين قال رب انظرني
الى يوم يبعثون وقال الداودى معنى قوله يعزم المسألة اى يجتهد
ويلح ولا يقول ان شئت كالمستثنى الا ان قالها على سبيل التبرك
لا يكره وهو جيداه قال المناوى وللدعاء شروط واداب كثيرة
ومن اهمها ما ذكره بالذكريه اهما ما بشأته ومن اهمها
ايضا التمسك والتذلل والخضوع وحضور القلب والتطهر عن
المحدثين فانه مخاطب لله تعالى فليتنظر العبد كيف يخاطب مولاه

(حم ق ن) عن انس بن مالك * (اذا دعا احدكم فليؤم من على دعائه نفسه
اى الدعاء الصادق منه لنفسه او غيره فانه اذا امن امنت الملائكة
معه كما مر (عد) عن ابى هريرة وببيض له الذي لى قال الشيخ حديث حسن
* (اذا دعا الغائب لغائب قال له الملك ولك مثل ذلك قال المناوى
اى الملك الموكل بنحو ذلك كما يرشد اليه تعريفه وفي رواية ذلك بمثل
بالتنوين بدون ذلك اى ادع الله ان يجعل لك مثل ما دعوت به لا تخيك
وارادة الاخبار بعيدة والمراد بالغائب عن المجلس (عد) عن ابى

هريرة قال الشيخ حديث حسن * (ازاد عا الرجل زوجته لحاجته
كناية عن الجماع فلتأية اى فلتمكنه من نفسه وجوبا حيث لا عذر
وان كانت على التنوير اى مشغولة بايقاده وهو ما يخبر فيه قالت
العلقي ولعل محل الاجابة ما ازاله يلزم عليه تلف الطعام ونحوه لكون
الخبر في التنوير ويمضي من يتلف فيه (ت ن) عن طلق بن علي قال

الشيخ حديث صحيح * (ازاد عا الرجل امرأته الى فراشه فالتجب
وان كانت على ظهر قتب اى تسير على ظهر بغير قال العلقي قالت
في الذكر كاصله القتب للجمال كالاكاف لغيره معناه الحث لمن على
مبطوعة از واجهت ولو في هذا الحال فكيف في غيره وقيل ان نساء
العرب كن اذا اردن الولادة جلسن على قتب وينقلن انه اسلس
مخرج الولد فاراد تلك الجمالة قال ابو عبيد كما نرى ان المعنى وهي
تسير على ظهر البعير فجاء التفسير بغير ذلك البزار في مسنده عن

زيد بن ارقم الانصاري وهو حديث صحيح * (ازاد عا الرجل
امرأته الى فراشه فابت اى امتنعت بلاسب فبات وهو غضبان
عليها لعنتها للملائكة اى سبها وزمتها وردت عليها حتى تصبح قال
العلقي ازاد حتى ترجع كما في الرواية الاخرى (حم ق ر) عن ابي هريرة

* (ازاد عى العبد بدعوة الباء للتاكيد والمراد العبد المسلم فلم يستجب له
اى لم يعط ما طلب كتب له حسنة لان الدعاء عبادة بل هو منحها كما
يجي في خبر (خط) عن هلال بن يساف يفتح المشاة تحت وخفة للهمة

وقاء مر سلا قال الشيخ حديث حسن * (ازاد عوت الله فادع ببطن
كفيك ولا تدع بظهورها قال العلقي وكيفية ذلك ان تبطن
الكف الى الوجه وظهره الى الارض هذا هو السنة نعم ان اسنته
امر كدائه برفع بلاده او فحط او غلاء ونحو ذلك جعل ظهورها الى
السماء وهو المراد بقوله يدعوننا رغبا ورها قال العلماء الترغيب
بسطة الايدي وظهرها الى الارض والرهيب بسطها وظهرها

الى السماء فاذا فرغت فامسح بها ووجهك لانه اشرف الاعضاء الظاهرة
 فمسحه اشارة الى عود البركة الى الباطن فمسح الوجه عقب الدعاء خارج
 الصلاة سنة وفاقا للتحقيق وخلافا للجمهور (ه) عن ابن عباس قال
 الشيخ حديث حسن * (اذا دعوتهم لاحد من اليهود والنصارى اى
 اردتم الدعاء له فقولوا اكثر الله مالك لان المال قد ينفعنا بجزئته
 او موته بلا وارث وولدك لانهم قد يسلمون او نأخذ جزئته
 او نسترقهه بشرطه وان ماتوا كفار افهم فدأونا من النار ويجوز
 الدعاء له بنحو عاقبة لا مغفرة قال العلقمي فيه اى هذا الحديث جواز
 الدعاء للذمى بتكثير المال والولد ومثله الهداية وصحة البدن
 والعافية ونحو ذلك ويؤيده ما في كتاب ابن السني عن انس قال استسقى
 النبي صلى الله عليه وسلم فسقاء يهودى فقال له النبي صلى الله عليه
 وسلم جملك الله فارأى الشيب حتى مات وتمتع الدعاء له بالمغفرة
 ونحوها لقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به (عدن) وابن عساكر
 في تاريخه عن ابن عمر بن الخطاب وهو حديث ضعيف * (اذا دعيت
 احدكم الى وليمة عرس فليجب بينائه للجهول وجوبا ان توفرت
 الشروط وهي كثيرة اسلام داع ومدعو وان لا يحض الداعي الاغنيا
 اى لاجل غناهم فلو دعى جميع عشيرته وجيرانه واهل حرفته وكانوا
 كلهم اغنيا وجبت الاجابة وليس المراد عموم جميع الناس فانه متعذر
 بل لو كثرت عشيرته او نحوها وخرجت عن الضبط وكان فقيرا لا يمكنه
 استيعابها فالوجه كما قال الازرى انه لا يظهر منه قصد التحصيل
 وان يدعومعينا بخلاف ما لو قال ليحضر من شاء وان لا يكون هناك
 منكر لا يقدر على ازالته وان لا يعدر بمرخص في ترك الجماعة وان يكون
 طعام الداعي حلالا وان لا يدعوه لمخوف منه او طبع في جاهه وان يكون
 الداعي مطلق التصرف وان لا يكون المدعو امرء يخاف من حضوره
 ريبة او فتنة او قالة ووجود محرما ونحوه اذا دعيت اجنبية الرجال

قال العلقمي هذا جملة من خص وجوب الاجابة بوليمة العرس وهو
 الرابع عندنا كما سياتي والوليمة الطعام المتخذ للعرس مشتقة
 من الوالم وهو الجمع وزنا ومعنى لان الزوجين يجتمعان قاله الازهرى
 وغيره وقال شيخ شيوننا الوليمة مختصة بطعام العرس عند أهل اللغة
 فيما نقله عنهم ابن عبد البر وهو المنقول عن الخليل وتغلب وغيرها
 وخبره به الجوهري وابن الاثير وقال صاحب الحكيم الوليمة طعام
 العرس أى الدخول والاملاك وهو العقد وقيل كل طعام صنع للعرس
 وغيره وقال عياض فى المشارق الوليمة طعام النكاح وقيل الاملاك
 وقيل طعام العرس خاصة اهـ وعند الشافعى واصحابه الوليمة تقع
 على كل طعام يتخذ لسرور حدث من عرس واملاك وغيرها لكن
 استعملها مطلقا فى العرس أشهر وفى غيره بقيد فيقال ختان أو غيره
 وخبره الماوردى ثم القرطبي بأنها لا تطلق فى غير طعام العرس الا بقريضة
 وأقلها للممكن شاة ولغيره ما قدر عليه ووليمة العرس وقتها بعد

الدخول (م د) عن ابن عمر بن الخطاب * (اذا دعى احدكم الى طعام

فليجب أى وجوبا ان كان طعام عرس وندبا ان كان غيره وان كان

مفطرا فلياكل ندبا وان كان صائما أى صوما واجبا فليصل بضم

المثناة التحتية وفتح الصاد المهملة قال المناوى أى فليدع لأهل

الطعام بالبركة ويمتثل بقاؤه على ظاهره تشريفا للمكان وأهله

اهـ وقال العلقمي اختلفوا فى معنى فليصل فقال الجمهور معناه فليدع

لأهل الطعام بالمغفرة والبركة ونحو ذلك وأصل الصلاة فى اللغة

الدعاء ومنه قوله تعالى وصل عليهم وقيل المراد بالصلاة الشرعية

بالركوع والسجود أى يتنفل بالصلاة ليحصل له فضلا وليتبرك

أهل المكان والحاضرون (حم م دت) عن أبي هريرة * (اذا دعى

أحدكم الى طعام وهو صائم فليقلنى صائما اعتذارا للداعى فان سمح ولم

يطلبه بالمحضور فله الخلف والأخضر وليس الصوم عذرا فى الخلف

قال العلقمي وفي هذا الحديث أنه لا بأس باظهار العيادة النافلة إذا
 دعت اليه حاجة وفيه الارشاد الى تألف القلوب بالاعتذار (م د ت)
 عن ابي هريرة * (اذا دعى احدكم فليجيب وان كان صائماً اي فليس
 الصوم عذراً وان كان فرضاً فان كان صومه نفلاً وشق على صاحب
 الطعام عدم فطره فالأفضل الفطر ابن منيع في المعجم عن ابي ايوب
 الانصاري وهو حديث صحيح * (اذا دعى احدكم الى طعام فليجيب
 وجوباً في وليمة العرس وندباً في غيرها فان كان مفطراً فليأكل
 ندباً وان كان صائماً فليدع بالبركة لاهل الطعام ومن حضر (طب)
 عن ابن مسعود وهو حديث صحيح * (اذا دعى احدكم الى طعام
 فليجيب فان شاء طعم اي اكل وشرب وان شاء لم يطعم فيه ان الاكل
 ليس بواجب ورد على ما وقع للنووي في شرح مسلم من تصحيح الوجوب
 (م د) عن جابر بن عبد الله * (اذا دعى احدكم بساء دعى للمجهول فإزاء
 مع الرسول اي رسول الداعي فان ذلك له اذن اي قائم مقام
 اذنه فلا يحتاج لتجديداً ان قال المناوي اي اذا لم يطل عهد بين
 المجيء والطلب او كان المستدعي بمحل يحتاج معه الى الاذن عادة
 (خذ ذهب) عن ابي هريرة قال الشيخ حديث صحيح * (اذا دعيت
 الى كراع بضم الكاف وتخفيف الراء اخره عين مهملة كلوا منها
 وعلطوا من حمله على كراع الغيم بالعين المعجمة موضع بين مكة
 والمدينة فاجيبوا ندباً والمعنى اذا دعيت الى طعام ولو قليلاً
 كيد شاة فاجيبوا ولا تحقروا (م) عن ابن عمر بن الخطاب * (اذا دعيت
 احدكم فليجهد بضم المشاة التثنية وجيم ساكنة اخره زاي من اجهد
 اي يدقق ويشرع بقطع جميع الحلقوم والمرى (هـ) عدهب) عن
 ابن عمر بن الخطاب وهو حديث حسن * (اذا ذكر اصحابي اي مما
 شجر بينهم من الحروب والمنازعات التي قتل بسببها كثير منهم
 فامسكوا اي وجوباً عن الطعن فيهم فانهم خير الامة وخير القرون

وتلك دماء طهر الله منها أيدينا فلا نلوث بها السنن ونرى الكحل مأجورين
 في ذلك لانه صده رمنهم باجتهاد والمجتهد في مسئلة ظنية مأجور ولو
 أخطأ واذا ذكرت النجوم أي علم تأثيرها فامسكوا عن الخوض فيه
 واذا ذكر القدر فامسكوا اي عن مجاوزة أهله وهم طائفة يزعمون ان
 العبد يقدر على فعل نفسه واعتقد وان كل شئ بقضاء الله تعالى وقدر
 قال المناوي والقدر محركا القضاء الالهي والقدرية جاحد من القدر
 (طب) عن ابن مسعود عبد الله وعن ثوبان مولى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم (عد) عن ابن عمر بن الخطاب وهو حديث حسن * (اذا ذكرتم
 بالله بالتشديد والبناء للمفعول أي اذا ذكرتم احد بوعيد الله وقد عزمت
 على فعل معصية فانتهاوا اي كفوا عن فعلها البزار في مسنده عن ابي
 سعيد كيسان المقبري بتثليث الموحدة نسبة الى حفر القبور مر سلا
 وروى مسندا عن ابي هريرة وهو حديث ضعيف * (اذا ذكرت
 العرب بالذال المعجمة وشدة اللام أي ضعف أمرها وهان قدرها
 ذل الاسلام أي نقص لان أصل الاسلام نشأ منهم وبهم ظهر وانتشر
 (ع) عن جابر بن عبد الله وهو حديث حسن * (اذا رأى احدكم الرؤيا
 الحسنة وهي ما فيه بشارة فليفسرها أي فليقتضها وليظهرها
 وليخبر بها خبيبا او عارفا واذا رأى احدكم الرؤيا القبيحة فلا يفسرها
 ولا يخبر بها بل يستعيذ بالله من شرها وشر الشيطان ويتفل عن يساره
 ثلاثا ويتحوّل جنبه الآخر قال العلقمي كثير كلام الناس في حقيقة
 الرؤيا والصحيح قول أهل السنة أن الله تعالى يخلق في قلب الناس
 اعتقادات كما يخلقها في قلب البقطان (ت) وكذا ابن ماجه عن ابي هريرة
 وهو حديث حسن * (اذا رأى احدكم الرؤيا يكرها فليصق بالصا
 ويقال بسين وزاي عن يساره ثلاثا كراهة لما رأى وتحقير الشيطان
 وليستعد بالله من الشيطان ثلاثا لان ذلك بواسطة وليتحوّل
 عن جنبه الذي كان عليه حين رأى ذلك تفاولا يتحوّل تلك الحالة

(م دة) عن جابر بن عبد الله * (اذا رأى احدكم رؤيا يكرهها فليتعول
 وليتفل عن يساره ثلاثا وليسأل الله من خيرها كأن يقول اللهم
 انى اسئلك خيرا ما رأيت فى منامى هذا وليتعوذ من شرها كأن يقول
 اللهم انى اعوذ بك من شر ما رأيت ومن شر الشيطان فانها لا تنضره
 (ه) عن ابي هريرة وهو حديث حسن * (اذا رأى احدكم الرؤيا يمجها
 فانما هي من الله فليحمد الله عليها كأن يقول الحمد لله الذى بنعمته تتم
 الصالحات وليحمدت بها اى حبيبا أو عارفا أو اذى غير ذلك
 بما يكرهه فانما هي من الشيطان ليحزنه ويشوش عليه فكره ليشغله
 عن العبادة فليستعد بالله ولا يذكرها لاحد لانه ربما فسرها تفسير
 مكروها على ظاهر صورتها فتقع كذلك بتقدير الله فاذا اکتتمها واستعاد
 بالله من شرها فانها لا تنضره قال المناوى جعل فعل التعوذ ومأمرة
 سببا لسلامته من مكروه يترتب عليها كما جعل الصدقة وقاية للمال
 وسببا لدفع البلاء (حم خ ت) عن ابي سعيد * (اذا رأى احدكم
 من نفسه او من ماله او من اخيه ما يعجبه فليدع له بالبركة قالت
 العلقي والسنة ان يدعوا بالبركة وان يقول ما شاء الله لا قوة
 الا بالله الحديث يأتى فى حرف الميم اوله ما انعم الله عز وجل على عبد
 من نعمة من اهل ومال وولد فيقول ما شاء الله لا قوة الا بالله فيرى
 فيه آفة دون الموت فان العين حق قال المناوى الاصابة بها حق
 اى كائن مقضى به فى الوضوع الا الهى لا شبهة فى تأثيره فى النفوس
 فضلا عن الاموال (ع طب ك) فى الطب عن عامر بن ربيعة حليف
 آل الخطاب وهو حديث صحيح * (اذا رأى احدكم مبتلى فقال الحمد لله
 الذى عافانى مما ابتلاك به وفضلنى عليك وعلى كثير من عباده تفضيلا
 اى اذا رأى مبتلى فى دينه بفعل المعاصى لا بنحو مرض والخطاب فى
 قوله ابتلاك وعليك يوذن بأنه يظهره له ومجمله اذا لم يخف منه
 كان شكر تلك النعمة اى كان قوله ما ذكر قائما بشكر تلك النعمة

المنعم بها عليه وهي معافاة من ذلك البلاء (هب) عن أبي هريرة
 * (إذ رأى أحدكم امرأة حسناء فاعجبته فليأت أهله أي فليجامع
 حليلته فإن البضع بضم الموحدة وسكون المعجمة أي الفرج وأخذه
 ومعها مثل الذي معها أي مع حليلته فرج مثل فرج تلك الأجنبية
 عليه والتميز بينهما من تزوين الشيطان والتقييد بالحسنة لأنها
 التي تستحسن غالباً فلورا أي شوهاً فاعجبته كان كذلك (خط) عن عمر
 ابن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف * (إذ رأى أحدكم بأخيه
 أي في الدين بلاءً فليحمد الله تدباً على سلامته من مثله ويعتبر ويتكف
 عن الذنوب ولا يسمعه ذلك أي حيث لم ينشأ ذلك البلاء محرم فإن نشأ
 عن محرم مقطوع في سرقه ولم يئيب أتمعه ذلك إن أمن ابن النجار في تاريخه
 عن جابر بن عبد الله وهو حديث ضعيف * (إذ رأيت الناس قد
 مرجت عهدوهم بالميم والجم المفتوحين بينهما راد مكسورة أي
 اختلت وفسدت وقلت فيهم أسباب الديانات وخفت أماناتهم
 بالتشديد أي قلت وكانوا هكذا وبين الراوي ما وقعت عليه الإشارة
 بقوله وشيتك بين أنا ملة إشارة إلى تموج بعضهم في بعض وتلبس
 أمر دينهم فالزم بيتك يعني فاعتزل الناس وأملك بكسر اللام
 عليك لسانك قال العلفي قال ابن رسلان أي أمسكه عما لا يعينك
 ولا تخرجه عن فيك وتجزه الإيماء يكون لك لا عليك وللطبراني
 طوبى لمن ملك لسانه وخذ ما تصرف من امر دينك ودع ما تنكر
 من أمر الناس المخالف للشرع وعليك بمخاطبة أمر نفسك أي استعمالها
 في المشروع وكفها عن المنهي ودع عنك أمر العاقبة أي تركه فإذا غلب
 عليك ظنك إن المنكر لا يزول بانكارك أو خفت محذوراً فأنت
 في سعة من تركه وانكر بالقلب مع الانحياز قاله الزنجشري والمراد
 بالمخاطبة حادثة الوقت التي تخضع للإنسان (ك) عن ابن عمرو
 ابن العاص وهو حديث صحيح * (إذ رأيت قال المناوي لفظ رواية

البرزاز اذ ارأيتم امتي تهاب الظالم ان تقول له انك ظالم اى تخاف
من قولها له ذلك او تشهد عليه به فقد تودع منهم بضم اوله
اى استوى وجودهم وعدمهم (حم طب كهب) عن ابن عمرو بن العاص

(طس) عن جابر بن عبد الله وهو حديث صحيح * (اذ ارأيت العالم

يحالط السلطان محالطة كثيرة فاعلم انه يص بكسر اللام اى محال
على اقتناص الدنيا بالدين ويحذرها اليه من حرام او غيره اما لو خالطه
أحياناً المصلحة كشفاعة في عبد مظلوم فلا بأس والله يعلم المفسد
من المصلح (فر) عن ابي هريرة وهو حديث حسن * (اذ ارأيت الله

تعالى اى علمت انه يعطى العبد من الدنيا ما يحب وهو مقيم على معاصيه
فانما ذلك منه استدراج قال العلقمي قال الامام فخر الدين الرازى
في قوله تعالى سنستدرجهم يقول استدراجهم الى كذا استنزله الى درجة
فدرجة حتى يورطه قال ابوروق سنستدرجهم اى كلما اذنبوا
ذنباً جديداً لهم نعمة وانسيناهم الاستغفار او وقال البيضاوى
سنستدرجهم سندبهم من العذاب درجة بالامهال والامه
الصحة وازدياد النعمة من حيث لا يعلمون انه استدراج وهو الانعام
عليهم لانهم حسبوه تفضيلاً لهم على المؤمنين اهل الآية طبق الحديث
والآية وان كانت في الكفار فالعصاة بالقياس عليهم بل الحديث شامل
لها وفي العصاة اظهر لان الخطاب مع المؤمنين اهو وقال المناوى
فانما ذلك منه استدراج اى من الله له اى استنزله له من درجة
الى اخرى حتى يدنيه من العذاب فيصبه عليه صلباً ويستخه عليه سخاً
فالمراد بالاستدراج هنا تقريبه من العقوبة شيئاً فشيئاً (حم طب هب)

عن عتبة بن عامر وهو حديث حسن * (اذ ارأيت من اخيك ثلاث
خصال فارجه الحياء والامانة والصدق اى اذا وجدت فيه هذه
الخصال فامل ان تنتفع به وشاوره في امورك لان هذه الخصال
اذا وجدت في عبد دلت على صلاحه واذ لم ترها فيه فلا ترجمه (عدفر)

عن ابن عباس وهو حديث ضعيف * (اذا رأيت كلما طلبت شيئا من
 أمر الآخرة وابتغيته يسر لك كصلاة وصيام ورج وطلب علم و اذا
 أردت شيئا من أمر الدنيا وابتغيته عسر عليك أي صعب فلم يحصل
 لك إلا بتعب وكلفة ومشقة فأعلم أنك على حالة حسنة أي مرضية
 عند الله تعالى وأنه انما زوى عنك الدنيا ليظهر لك من الذنوب
 ويرفع درجتك في الآخرة و اذا رأيت كلما طلبت شيئا من الآخرة
 وابتغيته عسر عليك و اذا طلبت شيئا من أمر الدنيا وابتغيته يسر لك
 فانت على حالة قبيحة أي غير مرضية عند الله تعالى قال المناوي
 فان النعم محن والله تعالى يبلو بالنعمة كما يبلو بالنقمة والاول علامة
 على حسن الخاتمة والثاني ضده والمسئلة رباعية فيبقى ما كات
 يعسر عليه من أمر الدنيا والآخرة وما اذا كانا يتيسران له ولم يتعرض لهما
 لوضوحهما ابن المبارك في كتاب الزهد عن سعيد بن ابى سعيد مر سلا
 (هـ) عن عمر بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن * (اذا رأيت من
 من يبيع او يبتاع أي يشتري في المسجد فقولوا له ندبا لا أربح الله
 تجارتك دعاء عليه بالخسران و اذا رأيت من ينشد فيه ضالته بفتح
 أوله وسكون النون وضم الشين المجرى أي يتطلب قال العلقمي والضالة
 مخصوصة بالحيوان واللقطة مأسو من الاموال وقد تطلق اللقطة
 على الضالة مجازا وفي الحديث النهى عن نشد الضالة في المسجد ورفع
 الصوت فيه وللجارة ونحوها من العقو وقال في شرح مسلم
 قال القاضي قال مالك وجماعة من العلماء يكره رفع الصوت في المسجد
 بالعلم وغيره وأجاز ابو حنيفة ومحمد بن سلمة بن اسحاق مالك رفع
 الصوت فيه بالعلم والخصومة وغير ذلك مما يحتاج اليه الناس
 لأنه مجمعهم ولا بد لهم منه اه قال شيخنا قلت ينبغي ان لا يكره
 رفع الصوت بالموعظة فيه وهذا الحديث شاهد له وخطبة
 الجمعة وغيرها من ذلك وكذا جميع ما استحبت فيه رفع الصوت

كالإذان والاقامة والتلبية والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
 والتكبير في العيد فقولوا لا ردها الله عليك زاد في رواية مسلم
 فإن المساجد لم تبني لهذا (ك) عن أبي هريرة * (إذا رأى أئمة الرجل
 يتعزى بعز الجاهلية أى ينتسب وينتمى إليها فأعضوه بهن أبيه
 أى اشموه أى قولوا له اعضض على ذكر أبيك وصبر حواله بلفظ الذكر
 ولا تكونوا عنه بالهن تنكلا وزجراله (حم ت) عن أبي بن كعب
 وهو حديث صحيح * (إذا رأى أئمة الرجل يعتاد المساجد قال العلقمي وفي
 رواية يتعاهد المسجد والمراد باعتياد المساجد أن يكون قلبه معلقا
 به منذ يخرج منه إلى أن يعود إليه قال شيخنا أى شديد الحب لها والملازمة
 للجماعة فيها وليس معناه دوام القعود فيها قاله النووي وقال التوربشتي
 هو بمعنى التعهد وهو التحفظ بالشيء وتجديد العهد وقال الطيبي
 يتعاهد أشمل في إجماع لما يناط به أمر المساجد من العازة واعتياد
 الصلاة وغيرها أى كتنظيفها وتنويرها بالمصابيح فاشهد والله
 بالآيمان وللحديث تنمة وهى فإن الله يقول إنما يعمر مساجد الله
 من آمن بالله قال العلقمي أى أقطعوا له به أى بالآيمان فإن الشهادة
 قول صد ر على مواطاة القلب اللسان على سبيل القطع (حم ت ه) وابن
 خزيمة فى صحيحه (حب ك حق) عن أبي سعيد الخدرى وهو حديث
 صحيح * (إذا رأى أئمة الرجل قد أعطى زهدا فى الدنيا قال العلقمي قال
 سفيان بن عيينة الزهد ثلاثة أحرف زى وهاء ودال فالزى ترك
 الزينة والهاء ترك الهوى والدال ترك الدنيا بجملة والزهد فى اللغة
 خلاف الرغبة يقال زهد فى الشيء وعن الشيء زهدا وزهاده وأما
 حقيقته الشرعية ففيها اختلاف كثير والراجح عند بعضهم استصفا
 الدنيا بجملة واحتقار جميع شأنها فمن كانت الدنيا عنده صغيرة حقيرة
 هانت عليه فالزاهد هو المستصغر للدنيا المحترق لها الذى انصرف
 قلبه عنها لصغر قدرها عنده ولا يفرح بشئ منها ولا يحزن على فقده

وَلَا يَأْخُذُ مِنْهَا إِلَّا مَا أَمَرَ بِأَخْذِهِ مِمَّا يَعِينُهُ عَلَى طَاعَةِ رَبِّهِ وَنَيْكُونُ مَعَ
 ذَلِكَ ذَائِمُ الشُّغْلِ بِذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَذِكْرِ الْآخِرَةِ وَهَذَا هُوَ أَرْفَعُ لِحْوَالِ
 الزَّهْدِ فَمَنْ بَلَغَ هَذِهِ الْمُرْتَبَةَ فَهُوَ فِي الدُّنْيَا بِشَخْصِهِ وَفِي الْآخِرَةِ بِرُوحِهِ
 وَعَقْلِهِ قَالَ الْفَضِيلُ بْنُ عِيَّاضٍ جَعَلَ اللَّهُ الشَّرْكَاهُ فِي بَيْتٍ وَجَعَلَ مِفْتَاحَهُ
 فِي حَبِّ الدُّنْيَا وَجَعَلَ الْخَيْرُكَلَهُ فِي بَيْتٍ وَجَعَلَ مِفْتَاحَهُ الزَّهْدَ وَقَالَ
 أَحْمَدُ وَسَفِيَّانُ الثُّورِيُّ وَغَيْرُهُمَا الزَّهْدُ قَصْرُ الْأَمَلِ وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ
 الزَّهْدُ الثِّقَّةُ بِاللَّهِ وَقَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ التَّائِي الزَّهْدُ تَرْكُ مَا يَشْغِلُ عَنِ
 اللَّهِ وَقَوْلُهُ مَنْطِقُ أَيَّ عَدَمِ كَلَامٍ فِي غَيْرِ طَاعَةِ اللَّهِ بِقَدْرِ الْحَاجَّةِ فَاقْتَرَبُوا
 مِنْهُ فَإِنَّهُ يَلْقَى الْحِكْمَةَ قَالَ الْمَنَاوِيُّ يَقَافُ مَشْدَدَةٌ مَفْتُوحَةٌ أَيَّ يَعْلَمُ دَقَائِقَ
 الْأَشَارَاتِ الشَّافِيَةَ لِأَمْرٍ مِنَ الْقُلُوبِ الْمَانِعَةِ مِنْ اتِّبَاعِ الْهَوَى وَقَالَ
 الْمُؤَلِّفُ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ أَيَّ الْعِلْمِ النَّافِعِ الْمُؤَدِّي
 إِلَى الْعَمَلِ (دَحْلُ هَب) عَنْ أَبِي خَلَادٍ (حَلْ هَب) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ حَدِيثٌ
 ضَعِيفٌ * (إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَقْتُلُ صَبْرًا قَالَ الْعَلْفَمِيُّ قَتَلَ الصَّبْرَ إِنْ يَمْسُكُ
 الْحَيُّ ثُمَّ يَرْمِي بِشَيْءٍ حَتَّى يَمُوتَ وَكُلُّ مَنْ قَتَلَ فِي غَيْرِ مَعْرَكَةٍ وَلَا خَرْبٍ
 وَلَا خِطَاءٍ فَإِنَّهُ مَقْتُولُ صَبْرًا فَلَا تَحْضُرُ وَأَمَّا كَانَهُ أَيَّ الْمَحَلِّ الَّذِي يَقْتُلُ فِيهِ
 حَالٌ قَتَلَهُ فَإِنَّهُ لَعَلَهُ يُقْتَلُ ظُلْمًا فَتَنْزِلُ السُّخْطَةُ بِالضَّمِّ أَيَّ الْغَضَبِ
 مِنَ اللَّهِ فَيُصِيبُكُمْ وَالْمَرَادُ مَا يَتْرَبُ عَلَى الْغَضَبِ مِنْ نَزْوِلِ الْعَذَابِ وَالْعَفَا
 ابْنُ سَعْدٍ فِي طَبَقَاتِهِ (طَب) كَلَاهَا عَنْ خُرَشَةَ مَخَاءٍ وَشَيْنٍ مَجْمَعَيْنِ مَفْتُوحَيْنِ
 بَيْنَهُمَا رَاءٌ سَاكِنَةٌ وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ * (إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَسْتَبُونَ
 أَصْحَابِي أَيَّ يَسْتَمُونَ بَعْضُ أَصْحَابِي قَالَ الْعَلْفَمِيُّ قَالَ النَّوَوِيُّ أَعْلَمُ أَنَّ
 سَبَّ الصَّحَابَةِ حَرَامٌ مِنْ فَوَاحِشِ الْمُحْرَمَاتِ سِوَا مَنْ لَابَسَ الْفِتْنِ مِنْهُمْ
 وَمَنْ لَا لَانَهُمْ مَجْتَهِدُونَ فِي تِلْكَ الْحُرُوبِ مَتَنَاوِلُونَ وَقَالَ الْقَاضِي
 سَبَّ أَحَدِهِمْ مِنَ الْمَعَاصِي الْكِبَائِرِ وَمَذْهَبًا وَمَذْهَبًا بِجُمْهُورِ أَنَّهُ يُعْزَرُ
 وَلَا يَقْتُلُ وَقَالَ بَعْضُ الْمَالِكِيَّةِ يَقْتُلُ فَقَوْلُوا لَعَنَهُ اللَّهُ عَلَى شَرِّكُمْ
 أَيَّ قَوْلُوا اللَّهُمَّ بَلِّسَانِ الْقَالَ فَإِنْ خَفْتُمْ فَبَلِّسَانِ الْحَالَ قَالَ الْمَنَاوِيُّ

قال الرّمحشري وهذا من كلام المنصف فهو على وزان وأنا أو أياكم
 لعلى هدى أو في ضلال مبين وقول حسان فشكر كما بخير كما الغدا
 هو وهذا عجزييت وأوله أتمجوه ولست له بكفوه (ت) عن ابن عمر
 ابن الخطاب قال الشيخ حديث حسن * (إذ أرايتم الجنّازة فتقوموا
 لها حتى تخلفكم قال العلقمي بضم الناء وكسر اللام المشددة أي تصيروا
 وراءها أو توضع وزهت بعض من قال بالشيخ في الصورة الأولى
 إلى أنه غير منسوخ في الثانية وأنه يستحب لمن يشيعها أن لا يقعد
 حتى توضع وقال الشيخ إنما هو في قيام من مرت به أو قال المناوي
 وزا منسوخ بترك النبي صلى الله عليه وسلم القيام لها بعد (حم ق م)
 عن عامر بن ربيعة * (إذ أرايتم آية قال المناوي أي علامة تنذر
 بنزول بلاء ومينه انقراض العلماء وأزواجهم الأخذات عنهم فاستجدوا لله
 التبتاء إليه ولما زا به في دفع ما عساه يحصل من عذاب عند انقطاع
 بركتهم فالسجود لدفع المخلل الحاصل وقال العلقمي أي رأيتم آية أي
 علامة من آيات الله الدالة على وحدانية الله تعالى وعظيم قدرته
 أو تخويف العباد من بأس الله وسطوته في أبي داود عن عكرمة قال قيل
 لابن عباس زاد الترمذي بعد صلاة الصبح ماتت فلانة بعض
 أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فخرّ ساجدا فقبيل له استجد هذه الساعة
 يعني بعد الصبح قبل طلوع الشمس فقال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم إذ أرايتم الحديث فيه السجود عند موت أزواج العلماء الأخذات
 عنهم فعند موت العلماء من باب أولى وأي آية أعظم من ذهاب
 أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ورواية الطبراني أي آية أعظم من
 موت أمهات المؤمنين فخرّجن من بين أظهرنا ونحن أحياء (دت) عن
 ابن عباس قال الشيخ حديث حسن * (إذ أرايتم الامراي المنكر
 لا تستطيعون تغييره بيد ولا لسان فاصبروا كما رهين له بقلوبكم
 حتى يكون الله هو الذي يغيره أي يزيله فلا اثم عليكم حينئذ لا يكلف^{الله}

نفساً الاوسعها (عدهب) عن ابي امامة قال الشيخ حديث ضعيف
 * (اذا رأيتم الحريق فكبروا اي قولوا الله اكبر وكرروه كثيرا فان
 التكبير يطفئه حيث صدر عن كمال اخلاص وقوة يقين ابن السني
 وابن عساکر عن ابن عمرو بن العاص ويؤخذ من كلام المناوي انه حديث
 حسن لغيره * (اذا رأيتم الحريق فكبروا فانه يطفي النار قال الشيخ ولعل
 تخصيصه أي التكبير للايدان بان من هو اكبر من كل شئ محرق بان يزول
 عند ذكره طغيان النار فان قلت ما السر في ابطال الحريق بالتكبير قلت
 اجاب بعضهم بأنه لما كان الحريق سببه النار وهي مادة الشيطان
 التي خلق منها وكان فيه من الفساد العام ما يناسب الشيطان بما دته
 وفعليه كان للشيطان اعانة عليه وتنفيذه وكانت النار تطلب بطبعها
 العلو والفساد مما هدى الشيطان واليه ما يدعو وبها يهلك وينو آدم
 والنار كل منها يريد العلو في الارض والفساد وكبرياء الله تعالى تقع
 الشيطان وفعله لان تكبير الله تعالى له اثر في اطعام الحريق فاذا كبر
 المسلم ربه اثر تكبيره في خمود النار التي هي مادة الشيطان وقد جربنا
 نحن وغيرنا هذا فوجدناه كذلك اه (عد) عن ابن عباس ويؤخذ من
 كلام المناوي انه حديث حسن لغيره * (اذا رأيتم العبد قد ألتم بفتح
 وشدة الميم أي نزل به الفقر والمرض فان الله يريد أن يصابه قال
 المناوي أي يستخلصه بوراه ويجعله من جملة أحبائه فان الفقر
 أشد البلاء واذا أحب الله عبدا ابتلاه وقال العلقمي المراد أن الله يخلصه
 من الذنوب والآثام بسبب صبره على ما يحصل له من الآلام (فر)
 عن علي أمير المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف * (اذا رأيتم اللاتي
 أي النسوة اللاتي القين على رؤسهن مثل أسنمة البعير قال الشيخ
 بضم الباء والعين جمع بعير وفي نسخة شرح عليها المناوي البعير
 بالافراد بدل البعير فانه قال والقياس انه يقال سنم قال التعبير
 بالجمع لعله من تصرف بعض الرواة اه وقال العلقمي رواية مسلم

كأسنمة البخت قال النووي يكبرنها ويعظمها بلف عمامة أو عصاية
 أو نحو ذلك وهذا من معجزات النبوة وقد وقع هذا الصنف وهو موجود
 فأعلموهن أنه لا يقبل لهن صلاة قال المناوي ما ذكر من ذلك وإن حكم
 لها بالصحة كمن صلى في ثوب مغمصوب بل أولى هو ولعل هذا محمول على
 ما إذا قصدت التبرج (طب) عن أبي شقرة اليميني قال الشيخ حديث
 ضعيف * (إذا رأيت عموداً أحمر من قبل بكسر ففتح المشرق في شهر رمضان
 أي إذا رأيت شيئاً يشبه العمود الأحمر يظهر في نواحي السماء فادخروا
 طعام سنتكم أي قوت عامكم ذلك لتطهين قلوبكم فإنها سنة جوع
 قال المناوي فحائز أن يكون ظهور ذلك علامة القحط في سنة ولا اثر
 لظهوره بعد وهو ما عليه ابن جرير وإن يكون كلما ظهر في سنة كانت
 كذلك (طب) عن عبادة بن الصامت وهو حديث حسن * (إذا رأيت
 المداحين أي الذين صناعتهم الشا على الناس فاحتوا في وجوههم التراب
 قال المناوي أي أعطوهم شيئاً قليلاً يشبه التراب مخسسته أو أقطعوا
 أسننتهم بالمال واردة الحقيقة في حيز البعد (حم خدم رت) عن المقداد
 ابن الأسود (طب هب) عن ابن عمر بن الخطاب (طب) عن ابن عمرو
 ابن العاص المحاكم في كتاب الكنى والالقباب عن أنس بن مالك * (إذا
 رأيت هلال ذي الحجة قال المناوي بكسر الحاء افضح يعني علمت بدخوله
 والهلاك إذا كان ليلة أو ليلتين ثم هو قمر وأراد أحدكم أن يضحى
 فليمسك عن شعره وأظفاره أي عن إزالة شيء منها ليبقى كامل الأجزاء
 فيعتق كلها من النار (م) عن أم سلمة * (إذا رأيت الرايات السوداء
 جمع راية وهي علم الجيش قد جاءت من قبل خراسان أي من جهتها
 قال الشيخ مدينة بالجمع فاتوها فإن فيها خليفة الله المهدي واسمه
 محمد بن عبد الله يأتي قبيل عيسى أو معه وقد ملئت الأرض ظلماً
 وجوراً فيملاها قسظاً وعدلاً (حم ك) عن ثوبان مولى المصطفى
 قال الشيخ حديث صحيح * (إذا رأيت الرجل أصفر الوجه من غير مرض

وَلَا عِلَّةَ يَحْتَمَلُ أَنَّهُ مِنْ عَطْفِ الْعَامِّ عَلَى الْخَاصِّ وَعِبَارَةٌ الْمَنَاوِي أَي
 مَرَضٌ لَا زَمَّ أَوْ حَدَثٌ شَاغَلَ لِصَاحِبِهِ فَذَلِكَ مِنْ غِيْشِ الْإِسْلَامِ فِي قَلْبِهِ
 أَي مِنْ أَضْمَارِهِ عَدَمُ النَّصِيحِ وَالْحَقِّ وَالْعَمَلِ وَالْحَسَدِ لِأَخْوَانِهِ الْمُسْلِمِينَ
 يَعْنِي الْأَصْفَرَ رِجَالًا تَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ ابْنُ السَّبْتِيِّ وَأَبُو نَعِيمٍ كِلَاهُمَا فِي
 كِتَابِ الطَّبِّ النَّبَوِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَهُوَ مَا بَيَّضَ لَهُ أَبُو مَنْصُورٍ
 الدَّيْلَمِيُّ فِي مُسْنَدِ الْفَرْدَوْسِ لِعَدَمِ وَقُوفِهِ عَلَى سُنَدِهِ وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ
 * (إِذَا رَجَفَ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ أَي تَحَرَّكَ وَاضْطَرَبَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَي عِنْدَ قِتَالِ
 الْكُفَّارِ تَحَاتَّتْ خَطَايَاهُ كَمَا يَتَحَاتَّتْ عَذْقُ النَّخْلَةِ بَفَتْحِ الْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ وَسَكُونِ
 الذَّالِ الْمَجْمُوعَةِ آخِرُهُ قَافُ النَّخْلَةِ نَفْسُهَا وَبِكَسْرِ فَسَكُونِ الْعَرَجُونَ بِمَا فِيهِ
 مِنَ الشَّامِخِ وَهُوَ الْمَرَادُ (طَبَّ حَلِّ) عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ قَالَ الشَّيْخُ
 حَدِيثٌ حَسَنٌ * (إِذَا رَدَّتْ عَلَى السَّائِلِ ثَلَاثًا أَي مَقْدَارًا مِنْ عَدَمِ اعْطَايَةِ
 فَلَمْ يَذْهَبْ كَمَا حَاوَعْنَا دَا فَلَأَبَسَ أَنْ تَزْبِرَهُ بِمَشَاةٍ فَوْقِيَّةٍ وَرَأَى سَاكِنَةً
 وَمَوْحَدَةً تَحْتِيَّةً مَضْمُومَةٌ آخِرُهُ رَاءُ أَي لِأَخْرَجَ عَلَيْكَ فِي أَنْ تَزْجِرَهُ
 وَتَنْهَرَهُ (قَطُّ) فِي كِتَابِ الْإِفْرَادِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (طَسُّ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ حَسَنٌ لِغَيْرِهِ * (إِذَا رَكِبَ أَحَدُكُمْ الدَّابَّةَ فَلْيَتَّجِلَّهَا عَلَى
 مَلَاذِهِ بِالْتَشْدِيدِ يَدِي قَالَ الْعَلْفِيُّ جَمْعُ مَلَذَةٍ بِفَتْحِ الْمِيمِ وَاللَّامِ وَالذَّالِ الْمَجْمُوعَةِ
 الشَّدِيدِ يَدِي وَهُوَ مَوْضِعُ اللَّذَّةِ وَفِي رِوَايَةٍ مَلَاذُهَا أَي يَجْرُهَا فِي السَّهْوَةِ
 لَا الْحَزُونَ رَفَقَابَهَا فَإِنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ عَلَى الْقَوِيِّ وَالضَّعِيفِ قَالَ الْمَنَاوِيُّ
 أَي اعْتَمَدَ عَلَى اللَّهِ وَسَيَّرَ الدَّابَّةَ سَيْرًا وَسَطًا فِي سَهْوَةٍ وَلَا تَغْتَرِبْ قُوَّتَهَا
 فَتَرْكِبِ الْعَنْفَ فِي تَسْيِيرِهَا فَإِنَّهُ لَأَقْوَمُ لِلْمَخْلُوقِ إِلَّا بِاللَّهِ وَلَا تَنْظُرْ
 لِضَعْفِهَا فَتَتْرَكَ الْحَجَّ وَالْجِهَادَ بَلْ اعْتَمِدْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ الْحَامِلُ وَهُوَ الْمَجِينُ
 أَوْ فَعَلِمَ أَنْ قَوْلَهُ فَإِنَّ اللَّهَ الْخَالِقَ لِمُحْذُوفٍ (قَطُّ) فِي الْإِفْرَادِ عَنْ عَمْرِو
 ابْنِ الْعَاصِ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ * (إِذَا رَكِبْتُمْ هَذِهِ الْبَهَائِمَ الْعِجْمَ
 أَي الَّتِي لَا تَتَكَلَّمُ فَاجْعَلُوا عَلَيْهَا بِالْجِيمِ أَي أَسْرَعُوا فَإِذَا كَانَتْ سَنَةً فَانْجُوا
 قَالَ فِي النِّهَايَةِ السَّنَةُ الْمَجْدِبُ يَقَالُ أَخَذْتُمْ السَّنَةَ إِذَا اجْتَذَبُوا وَعَلَيْكُمْ

بالدحة بالضم والفتح أى الرزمواسير الليل فانما يطوبها الله قال المناوي
 أى لا يطوى الارض للمسافرين حينئذ الا الله اكراما لهو حيث اتوا
 بهذا الادب الشريعى (طب) عن عبد الله بن معقل قال ورد رجاله ثقات
 * (اذا ركبت هذه الدواب فاعطوها حظها من المنازل أى التى اعتيدت
 النزول فيها أى اربحوها فيها لتقوى على السير ولا تكونوا عليها شياطين
 أى لا تركبونها ركوب الشياطين الذين لا يراعون الشفقة عليهم
 (قط) فى الافراد عن ابى هريرة قال الشيخ حديث ضعيف * (اذا زار
 احدكم اخاه فى الدين فجلس عنده فلا يقوم حتى يستأذنه فيندب
 له ان يستأذنه فى الانصراف من عنده لانه امير عليه كما مر فى حديث
 (فر) عن ابن عمر بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف * (اذا زار
 احدكم اخاه فالتقى له شياى أى فرش المزور للزائر شياى يجلس عليه
 يقيه من التراب وقاه الله عذاب النار قال المناوي دعاء او خبر فحكا
 وفى اخاه ما يشينه من الاقدار فى هذه الدار يجازيه الله بالوقاية
 من النار (طب) عن سلمان الفارسي قال الشيخ حديث ضعيف
 * (اذا زار احدكم قوما فلا يصلمهم ولا يصلى بهم رجل منهم لان صاحب
 المنزل احق بالامامة فان قد موه فلا بأس والمراد بصاحب المنزل
 مالك منفعته من مالك او مستاجر قال الحلقمي والمعنى ان صاحب
 البيت احق من غيره وان كان ذلك الغير افعه وأقرأوا كبر سنا
 وان لم يتقدم قدم من شاء ممن يصلح للامامة وان كان غيره اصلح منه
 وقال بعضهم استدلى على ترك ظاهر حديث ازارار بما رواه البخاري
 عن عتيان بن مالك استأذن للمعلى النبي صلى الله عليه وسلم فاذنت له
 فقال أين تحب أن أصلى فى بيتك فأشرت الى المكان الذى احدث فقام
 وصفنا خلفه قال ابن بطال فى هذا حديث من زار قوما فلا
 يؤمهم ويمكن الجمع بينهما بأن ذلك على الاعلام بأن صاحب الدار
 أولى بالامامة الا ان يشاء رب الدار فيقدم من هو افضل منه

استحباً با بدليل تقديم عتبان في بيته الشارع وقد قال مالك يستحب
لصاحب المنزل اذا حضر فيه من هو افضل منه ان يقدمه للصلاة
وقال الحافظ بن حجر حديث الترجمة اشار البخاري بقوله باب اذا
زار الامام قوما فاتهم الى انه محمول على من عدى الامام الاعظم وقال
الزين بن المنير مراد البخاري ان الامام الاعظم ومن يجرى مجراه
اذا حضر بمكان مملوك لا يتقدم عليه مالك الدار او المنفعة ولكن
ينبغي للمالك ان ياذن له ليجمع بين الحقين حق الامام في التقديم وحق
المالك في منع التصرف بغير اذنه اهـ لمخصراً قال ابن رسلان ويدل
على هذا ما في آخر الحديث وسمعه يقول ولا يؤمر رجل رجلا في
سلطانه الا باذنه وما في رواية ابن مسعود عند البخاري فان مالك الشافعي
سئل عن مالك عليه والامام الاعظم سلطان على المالك (حم ٣) عن مالك
ابن الحويرث قال الشيخ حديث حسن * (اذا زخر فتم مساجدكم
اي زينتموها بالنقش والتزيين وحلّيتهم مصاحفكم اي بالذهب
والفضة فالدمار عليكم اي المهلاك دعاء او خبر فكل من زخر فتم
المساجد وتحلية المصاحف مكره تنزيهاً لانه يشغل القلب ويلهي
هذا ما في شرح المناوي والذي في البيهقي وشرحها الشيخ الاسلام حل
تحلية المصحف بالفضة في حق الرجل الحكيم الترمذي عن ابي الدرداء
قال الشيخ حديث ضعيف * (اذا زلزلت تعدل نصف القران
قال العلقمي قال شيخنا التوربشتي والبيضاوي يحتمل ان يقال المقصود
الاعظم بالذات من القران بيان المبدأ والمعاد واذ زلزلت مقصوداً
على ذكر المعاد مستقلة ببيان احواله فتعادل نصفه وجاء في الحديث
وبيان احكام المعاش واحكام المعاد وهذه السورة مشتملة على
القسم الاخير من الاربع وقل يا ايها الكافرون تعدل ربع القران
لانها محتوية على القسم الاول منها لان البراءة عن الشرك اثبات
التوحيد فتكون كل واحدة منها كأنها ربع القران قال الطيبي

فإز قلت هلاً حملوا المعادلة على التسوية في الثواب على المقدار المنصوص
 عليه قلت منعهم من ذلك لزوم فضل اذ از لزلت على سورة الاخلاص
 وقل هو الله احد تعدل ثلث القرآن قال العلقمي قال شيخنا قيل معنا
 ان القرآن على ثلاثة قصص واحكام وصفات الله تعالى وقل هو الله
 احد متميزة للصفات فهى ثلث وجزء من ثلاثة اجزاء وقيل معناه
 ان ثواب قراءتها يضاعف بقدر ثواب قراءة ثلث القرآن بعكس
 تضعيف وقيل هذا من منسابة الحديث وقال الحافظ بن حجر وقول
 من قال بغير تضعيف هي دعوى بغير دليل ويؤيد الاطلاق ما ترجم
 مسلم من حديث ابي الدرداء قال فيه قل هو الله احد تعدل ثلث القرآن
 ولا ابي عبيد من قرا قل هو الله احد فكما قرا ثلث القرآن واذا حمل
 على ظاهره فهل ذلك من القرآن كثلث معين او لاى ثلث فرض منه
 فيه نظر ويلزم على الثاني ان من قراها ثلاثاً فكما قرا القرآن
 اجمع وقيل المراد من عمل بما تضمنته من الاخلاص والتوحيد كانت
 كمن قرا ثلث القرآن بغير تردد (ت ك هب) عن ابن عباس قال
 الشيخ حديث صحيح * (اذا زنى العبد قال المناوى اى اخذ في الزنا
 خرج منه الايمان اى نوره او كاله فكان على رأسه كالظلمة بضم الظاء
 وتشديد اللام اى السحابة فاذا اقلع عنه بان ترع وتاب توبة صحيحة
 رجع اليه الايمان اى نوره او كاله وقال العلقمي قال الطيبي يمكن
 ان يقال المراد بالايمان هنا وفي حديث لا يزنى الزانى حين يزنى وهو
 مؤمن الحياء كما ورد ان الحياء شعبة من الايمان اى لا يزنى الزانى حين
 يزنى وهو يستحي من الله تعالى لانه لو استحيى من الله واعتقد انه حاضر
 شاهد لم يرتكب هذا الفعل الشنيع وقال التوربشتى هذا من باب
 الزجر والتشديد في الوعيد زجر اللسان معين ولطفاً بهم وتنبهاً على ان
 الزنا شيم اهل الكفر واعمالهم فالجمع بينه وبين الايمان كالمستافيين
 وفي قوله صلى الله عليه وسلم كان عليه مثل الظلمة وهي السحابة التي تظل

اشارة الى انه وان خالف حكم الايمان فانه تحت ظله لا يزول عنه
 حكمه ولا يرتفع عنه اسمه (دك) عن ابي هريرة وهو حديث صحيح
 * (اذا سأل احدكم الرزق أى سأل ربه أن يرزقه فليسال الخلال
 لان الحرام يسمى رزقا عند الاشاعرة فاذا اطلق سؤال الرزق شمله
 (عد) عن ابي سعيد وهو حديث ضعيف * (اذا سأل احدكم ربه مسألة
 أى طلب منه شيئا فتعزف الاجابة بفتحات مع شدة الزاء قال المناوي
 أى تطلبها حتى عرف حصولها بأن ظهرت له اماراتها فليقل ندبا شكرا
 لله عليها الحمد لله الذى بنعمته أى بكرمه يتم الصالحات أى النعم الحسان
 ومن أبطأ عنه ذلك أى تعزف الاجابة فليقل ندبا الحمد لله على كل حال
 أى على أى كيفية من الكيفيات الذى قدرها فان قضاء الله للمؤمن
 كله خير ولو انكشف له الفظال فرح بالضرأ أكثر من فرجه بالسترأ
 البيهقي فى الدعوات عن ابي هريرة وهو حديث ضعيف * (اذا سألتم الله
 تعافا فسئلوه الفردوس فانه شجرة الجنة (طب) عن العرياض بن سارية
 * (اذا سألتم الله تعالى أى جلب نعمة فاسئلوه ببطون اكفكم ولا
 تسئلوه بظهورها لان اللائق هو السؤال ببطونها اعادة من طلب
 شيئا من غيره أن يمد يده اليه ليضع ما يعطيه له فيها (د) عن مالك بن
 يسار السكوني بفتح السين المهملة المشددة ولا يعرف له غير هذا
 الحديث (هـ طب ك) عن ابن عباس وزار واسموا بها وجوهكم أى
 زار الحكيم فى روايته فيندب مسحة لوجه عقب الدعاء خارج الصلاة
 على ما مر وهو حديث حسن * (اذا سئل احدكم بالبنا للمفعول
 أمؤمن هو فلا يشك فى ايمانه قال المناوي أى فلا يقل أنا مؤمن ان شاء الله
 لانه ان كان للشك فهو كفرا وللتبرك أو للتأدب أو للشك فى العاقبة
 لا فى الان اوللهمى عن تركية النفس فالأولى تركه وقال العلقمى أى لا يقل
 أنا مؤمن ان شاء الله قاصداً بذلك التعليق فخرج ما لو قصد التبرك
 أو اطلق بل ذكر المشبهة أولى عنى ما سياتى قال شيخنا اختلف الاشاعرة

والمخفية في قول الانسان انا مؤمن ان شاء الله وقد حكى قول ذلك
عن جمهور السلف واختاره ابو منصور الماتريدي من المخفية بل
بالغ قوم من السلف وقالوا بل انه اولى وعابوا على قول قائل اني مؤمن
اخرج ذلك ابن ابي شيبة في كتاب الايمان ومنع من ذلك ابو حنيفة
وظائفة وقالوا هو شك والشك في الايمان كفر واجيب عن ذلك
باجوبة احدها انه لا يقال ذلك شكاً بل خوفاً من سوء الحاتمة لا
الاعمال معتبرة بها كما ان الصائم لا يصح الحكم عليه بالصوم الا في آخر
النهار وقد اخرج ابن ابي شيبة وغيره عن ابن مسعود انه قيل له ان فلان
يقول انا مؤمن ولا يستثنى فقال قولوا له اه في الجنة فقال الله اعلم
قال فهلا وكلت الاولى كما وكلت الثانية ثابته ان للتبرك وان لم يكن
شك كقوله تعال لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله وقوله صلى الله عليه
وسلم وانا ان شاء الله بكم لاحقون ثالثها ان المشيئة راجعة الى كمال
الايمان فقد يخل ببعضه فاستثنى لذلك كما روى البيهقي في الشعب
عن الحسن البصري رحمه الله انه سئل عن الايمان فقال الايمان ايمانان
فان كنت سألته عن الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله والجنة
والنار والبعث فانا مؤمن وان كنت سألته عن قول الله تعال
انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم فوالله ما ادرى منهم
انا ام لا (ط) عن عبد الله بن زيد الانصاري وهو حديث حسن
* (اذا سافرتم فليؤتمكم اقرؤكم وان كان اصغركم اي سنا واذ اتمكم
اي واذ كان احق بامانتكم فهو اميركم اي فهو احق ان يكون اميراً
على بقية الرفقة في السفر قال العلقمي قيل المراد بالاقراء الا فقه وقيل
هو على ظاهره وبحسب ذلك اختلف الفقهاء فأخذ بظاهره احمد
وابو حنيفة وبعض الشافعية فقالوا بتقديم الاقراء ان الذي يحتاج
اليه من الفقه غير مضبوط واجابوا عن الحديث بأن الاقراء من الصحابة
كان هو الا فقه ولا يخفى ان محل تقديم الاقراء انما حيث يكون عارفاً

بما يعين

بما يتعين معرفته من احوال الصلاة فاما اذا كان جاهلا بذلك فلا
يقدم اتفاقا والسبب ان اهل ذلك العصر كانوا يعرفون معاني القرآن
لكونهم اهل اللسان فالأقرام منهم بل القارى كان أفقه في الدين من كثير
من الفقهاء الذين جاؤا بعدهم ومن كانت صفتها انه اقرأ فانه للمقدم
وان كان أصغر القوم والى صحة امامة الصبي الميز ذهب الحسن
والشافعي وكرهها مالك والثوري وعن أبي حنيفة واحمد روايان
والمشهور عنهما الاجزاء في النوافل دون الفرائض ويدل للأول ما أخرجه
البخاري من حديث عمرو بن سلمة بكسر اللام انه كان يوم قومه وهو
ابن سبع سنين وحيث قلنا بالامامة لو اجد من المسافر من كان هو
الامير بهذا الحديث وأحق بالامارة من غيره فيطلب من بقية الرفقة
ان يولوه عليهم امير استحبوا او وجوباً على ما تقدم في حديث اذ فرج
ثلاثة في سفر البزار عن ابي هريرة وهو حديث حسن * (اذا سافرتم
في الخصب بكسر الخاء وسكون الصاد المهملة أي زمن كثرة النبات
فأعطوا الابل حظها من الارض بأن تمكونها من رعي النبات قال
العلقي وفي رواية حقها أي بدل حظها بالثاقف ومعناها متقارب
والمراد الحث على الترفق بالدواب ومراعاة مصلحتها فان كان خصب
فقللوا السير واركوها ترعى في بعض النهار وفي أثناء الشرف تأخذ
حقها الذي رزقه الله اياها في السير بما ترعاه في الارض حتى تأخذ منه
ما يمسك قواها ولا تجلوا سيرها فتمنعها المرعى مع وجوده وإذا
سافرتم في السنة بالفتح أي الجذب بالبدال المهملة أي القحط وقلة
النبات فاسرعوا عليها السير لتقرب مدة سفرها فتصل المقصد
وبها قوة ولا تقللوا السير فيلحقها الضرر لانها تتعب ولا يحصل لها
مرعى فتضعف وربما وقفت واذا عرستم بشدة التراء وسكون المهملة
أي نزلتم بالليل أي اخره لئلا تنوموا واستراحة فاجتنبوا الطريق فاما
طرق الدواب وماوى الهوام بالليل أي لان الحشرات ودوات السموم

وَالسَّبَّاحِ وَغَيْرَهَا تَمْشِي عَلَى الطَّرِيقِ بِاللَّيْلِ لِتَأْكُلَ مَا فِيهَا وَتَلْتَقِطُ مَا يَسْقُطُ
 مِنَ الْمَاءِ (م د ت) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ * (إِذَا سَبَّ اللَّهُ تَعَالَى أَيْ أُجْرِيَ وَأُوصِلَ
 لِأَحَدِكُمْ رِزْقًا مِنْ وَجْهِ فَلَا يَدْعُهُ أَيْ لَا يَبْرُكُهُ وَيَعْدِلُ لِغَيْرِهِ حَتَّى يَتَغَيَّرَ لَهُ
 قَالِ الْمَنَاوِي وَفِي رِوَايَةٍ يَتَنَكَّرُ لَهُ فَازْأَصَارُكَ ذَلِكَ فَلْيَتَحَوَّلْ لِغَيْرِهِ فَإِنَّ
 أَسْبَابَ الرِّزْقِ كَثِيرَةٌ أَمْ وَوَرَدَ فِي حَدِيثِ الْبَلَادِ بِلَادِ اللَّهِ وَالْمَخْلُوقِ
 عِبَادِ اللَّهِ قَائِلُ مَوْضِعِ رَأَيْتَ فِيهِ رِفْقًا فَأَقِمَّ وَاحْمَدِ اللَّهَ تَعَالَى (حَمْرَةَ)
 عَنْ عَائِشَةَ قَالِ الشَّيْخُ حَدِيثٌ حَسَنٌ * (إِذَا سَبَقْتَ لِلْعَبِيدِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى
 مَنزِلَةً أَيْ إِذَا أَعْطَاهُ اللَّهُ فِي الْأَزْلِ مَنزِلَةً عَالِيَةً لَمْ يَنْلُهَا بِعَمَلِهِ لِقُصُورِ
 وَعُلُوِّهَا ابْتِلَاءً مِنَ اللَّهِ فِي جَسَدِهِ بِالْأَلَامِ وَالِاسْتِقَامِ وَفِي أَهْلِهِ بِالْفَقْدِ
 أَوْ عَدَمِ الْإِسْتِقَامَةِ وَمَالِهِ بِإِذْهَابِ أَوْ غَيْرِهِ ثُمَّ صَبْرَهُ بِشِدَّةِ الْبَسَاءِ
 الْمُوَحَّدَةِ أَيْ أَلْهَمَ الصَّابِرَ عَلَى ذَلِكَ أَيْ مَا ابْتِلَاءً بِهِ فَلَا يَضْمُرُ حَتَّى يَبَالَ
 الْمَنزِلَةَ الَّتِي سَبَقَتْ لَهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالِ الْمَنَاوِي أَيْ الَّتِي اسْتَحَقَّهَا
 بِالْقَضَاءِ الْأَزْلِيِّ وَالْتَقْدِيرِ الْأَلْهِيِّ فَاعْظِمْ بِهَا بَشَارَةَ لِأَهْلِ الْبِلَاءِ الصَّابِرِينَ
 عَلَى الضَّرَاءِ وَالْبِئْسَاءِ (تَح د) فِي رِوَايَةِ ابْنِ دَاسَةَ وَابْنِ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ
 (ع) وَكَذَلِكَ الْبَيْهَقِيُّ فِي الشَّعْبِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ السَّلْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ خَالِدِ الْبَصْرِيِّ
 عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَيْبَانَ السَّلْمِيِّ الصَّحَابِيِّ وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ
 * (إِذَا سَبَّكَ الرَّجُلُ بِمَا يَعْلَمُ مِنْكَ أَيْ مِنَ النَّقَائِصِ وَالْعِيُوبِ وَالسَّبِّ
 الشَّمِّ فَلَا تَسْتَبِهْ بِمَا تَعْلَمُ مِنْهُ مِنَ النَّقَائِصِ وَالْعِيُوبِ فَيَكُونَ أَجْرُ ذَلِكَ
 لَكَ لَمْ تَرَكَ حَقًّا وَعَدَمَ انْتِصَارِكَ لِنَفْسِكَ وَوَبَّالَهُ عَلَيْهِ قَالَ الْعَلْفِيُّ
 قَالِ فِي النِّهَايَةِ الْوَبَّالُ فِي الْأَصْلِ الثَّقَلُ وَالْمَكْرُوهُ وَيُرِيدُ بِهِ فِي الْحَدِيثِ
 الْعَذَابُ فِي الْآخِرَةِ ابْنُ مَنِيعٍ وَالذَّيْلِيُّ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ النَّخْبَانِيِّ قَالِ الشَّيْخُ
 حَدِيثٌ حَسَنٌ * (إِذَا سَجَدَ الْعَبْدُ سَجْدًا مَعَهُ سَبْعَةٌ أَرَابٌ وَوَجْهُهُ وَكَفَاهُ
 وَرُكْبَتَاهُ وَقَدَمَاهُ قَالَ الْعَلْفِيُّ أَرَابٌ بِالْمَدِّ جَمْعُ أَرَبٍ بِكَسْرِ أَوَّلِهِ وَسَكُونِ
 ثَانِيهِ وَهُوَ الْعَضْوُ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ أَعْضَاءَ السُّجُودِ سَبْعَةٌ وَأَنَّ يَنْبَغِي
 لِلسَّاجِدِ أَنْ يَسْجُدَ عَلَيْهَا كُلِّهَا وَأَنْ يَسْجُدَ عَلَى الْجِهَةِ وَالْأَنْفِ جَمِيعًا أَمَا

الجبهة فلانها الاصل والانف تبع لها فيجب وضعها مكشوفة على
 الارض ويكفي بعضها والانف مستحب فلو تركه جاز ولو اقتصر عليه
 وترك الجبهة لم يجز هذا مذهب الشافعي ومالك والاكثرين وقال
 ابو حنيفة وابن قاسم من اصحاب مالك يجب ان يسجد على الجبهة جميعا
 لظاهر الحديث وقال الاكثرون بل ظاهر الحديث انها في حكم عضو
 واحد لانه قال في الحديث سبعة فان جعل اعضاء ثمانية
 واما اليدين والركبتان والقدمان فيجب وضعها بحيث يكون الوضع
 المجزى مقارنا لوضع الجبهة لا متقدما ولا متأخرا ويجب التماثل
 عليها ويكفي وضع جزء منها فلو اخل بعضها لم تصح صلاته واذا
 اوجبناه لم يجب كشف الكفين والقدمين الا لابس الخف فيستر
 القدمين (حم م ٤) عن العباس بن عبد المطلب عبد بن حميد عن
 سعد بن ابي وقاص * (اذا سجد العبد طهر بالتشديد سجود هـ
 ماتحت جبهته الى سبع ارضين قال المناوي طهارة حقيقية على
 ما افهمه هذا الحديث وحمله على الطهارة المعنوية وافاضة الرحمة
 على ما وقع السجود عليه ينافره السبب وهو ان عائشة قالت كانت
 النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في الموضع الذي يبول فيه الحسن
 والحسين فقلت له الا تخصص لك موضعا فذكره اه والله اعلم بمزار
 نبيه بهذا الحديث (طس) وكذا ابن عدى عن عائشة قال الشيخ
 حديث ضعيف * (اذا سجد احدكم فلا يترك كما يترك البعير اى
 لا يقع على ركبتيه كما يقع البعير عليه حين يقعد وليضع يديه قبل
 ركبتيه قال العلقمي وهذا الحديث منسوخ بحديث ابن ابي وقاص
 قال كنا نضع اليدين قبل الركبتين فامرنا بالركبتين قبل اليدين
 رواه ابن خزيمة في صحيحه وجعلوه عمدة في النسخ قال السبكي واكثر
 العلماء على تقديم الركبتين وقال الخطابي انه اثبت من حديث تقديم
 اليدين وهو ارفق بالمصلي واحسن في الشكل ورأى العين (دن) عن ابي

هزيرة قال الشيخ حديث صحيح * (اذا سجد احدكم فليباشر كفيه
 الارض اى يضعهما مكشوفتين ندبا على مصلاه عسى الله ان يفك
 عنه الغل بالصم قال المناوى الطوق من حديد يجعل في العنق
 او العيد المختص باليدين يوم القيامة يعنى من فعل ذلك فيجزاؤه
 ما ذكر (طس) عن ابي هزيرة وهو حديث صحيح * (اذا سجد احدكم
 فليعتدل قال العلقمي نقلنا عن ابن دقيق العيد لعل المراد بالاعتدال
 هنا وضع هيئة السجود على وفق الامر لان الاعتدال المحبب المطلوب
 في الركوع لا ياتي هنا ولا يفترش ذراعيه بالجزم على النهى اى المصلى
 افترش الكلب المعنى لا يجعل يديه على الارض كالفراس والبساط
 وفي رواية الصحيحين ان يفترش الرجل ذراعيه افترش السبع
 قال ابن رسلان وهو ان يضع ذراعيه على الارض في السجود ويفضي
 بمرقبه وكفيه الى الارض وحكمة النهى عن ذلك ان تركه اشبه
 بالتواضع وابلغ في تمكين الجهة والانف وابعده عن هيئة الكسالى
 اذ المنبسط كذلك يشعر بالنهاون بالصلاة (حم ن) وابن خزيمة
 في صحيحه والضيا في المختارة عن جابر بن عبد الله قال الشيخ حديث صحيح
 * (اذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقك بكسر الميم قال العلقمي
 مقصود الحديث ان ينبغى للمصلى الساجد ان يضع كفيه على الارض
 ويرفع مرفقيه عن الارض وعن جنبيه رفعا يليغا بحيث يظهر باطن
 ابطنيه اذ لم تكن مستورة وهذا ادب متفق على استحبابه فلو تركه
 كان مسيا مرتكب النهى التنزيه وصلاته صحيحة والحكمة في هذا ان
 اشبه بالتواضع اى وابعده عن هيئة الكسالى والامر برفع المرفقين
 عن الجنبيين مخصوص بالذكر الواحد ما يستر به عورته دون غيره
 من انثى وخنثى وعار (حم م) عن البراء بن عازب * (اذا سرتك حسنتك
 اى عبادتك وقال الشيخ طاعتك وساءت كسيتك اى اخزنتك
 ذنبك فانت مؤمن اى كامل الايمان قال المناوى لفرحك بما يرضى الله

وَحَزَنُكَ بِمَا يَغْضِبُهُ وَفِي الْحَزْنِ عَلَيْهَا اسْتَعَارَ بِالنَّدَمِ الَّذِي هُوَ اعْظَمُ
 أَرْكَانِ التَّوْبَةِ (حَمَّ حَبِطُكَ هَب) وَالضِّيَاءُ عَنِ ابْنِ أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ
 وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ * (إِذَا اسْرْتَمَ فِي أَرْضٍ خَصِيْبَةٍ بِكَسْرِ الْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ
 وَسُكُونِ الصَّادِ الْمَهْمَلَةِ أَيْ كَثِيْرَةَ النَّبَاتِ فَأَعْطُوا الدَّوَابَّ حَقْلَهَا
 مِنَ النَّبَاتِ أَيْ مَكْنُوهَا مِنَ الرَّعْيِ مِنْهُ وَإِذَا اسْرْتَمَ فِي أَرْضٍ مَجْدَبَةٍ بِالْحَيْمِ
 وَالذَّالِ الْمَهْمَلَةِ وَلَمْ يَكُنْ مَعَكُمْ وَلَا فِي الطَّرِيقِ عَلْفٌ فَامْخُوا عَلَيْهَا أَيْ
 اسْرِعُوا عَلَيْهَا السَّيْرَ لِتَبْلُغَكُمْ الْمَنْزِلَ قَبْلَ أَنْ تَضْعَفَ وَإِذَا عَرَسْتُمْ بِشَيْءٍ
 الرَّاءِ أَيْ نَزَلْتُمْ آخِرَ اللَّيْلِ فَلَا تَعْرَسُوا عَلَى قَارِعَةِ الطَّرِيقِ أَيْ أَعْلَاهَا
 أَوْ أَوْسَطِهَا فَانْهَمَا مَا وَى كُلِّ رَابَّةٍ أَيْ مَا وَانَهَا لَيْلًا لِتَنْقَطَ مَا يَنْسَقَطُ
 مِنَ الْمَاءِ كَمَا تَقْدَرُ مِنَ الْبَرَارِ فِي مَسْنَدِهِ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَهُوَ حَدِيثٌ
 حَسَنٌ * (إِذَا سَرَقَ الْمَمْلُوكُ فَبِعَهُ وَلَوْ بِنَشٍ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ بِمَوْحَدَةٍ ثُمَّ نَوَّنَ
 ثُمَّ شَيْنَ مَعْجَمَةً شَدِيدَةً وَالنَّشُ بَفَيْحِ النَّوْنِ وَالشَّيْنُ الْمَعْجَمَةُ الشَّدِيدَةُ
 قَالَ الْجَوْهَرِيُّ عَشْرُونَ دِرْهَمًا وَيَسْمَوْنَ الْأَرْبَعِينَ أَوْقِيَّةً وَيَسْمَوْنَ
 الْعَشِيرِينَ نَشًا وَيَسْمَوْنَ الْخَمْسَةَ نَوَاةً وَقَالَ شَيْخُنَا النَّشُ نَصْفُ
 الْأَوْقِيَّةِ وَقِيلَ النَّصْفُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ أَهْ قَالَ ابْنُ رِشْلَانَ لَعَلَّ الْمُرَادَ بِالنَّصْفِ
 هُنَا نَصْفُ دِرْهَمٍ أَوْ نَصْفُ أَوْقِيَّةٍ وَهُوَ عَشْرُونَ دِرْهَمًا وَالْمُرَادُ أَنَّ الْمَمْلُوكَ
 إِذَا سَرَقَ بِيَاعٍ وَيُعَيَّنُ الْبَيَاعُ أَنَّهُ سَرَقَ وَيَسْتَبْدَلُ بِهِ غَيْرَهُ وَخِزْمَةُ الْحَطَّابِيِّ
 بَأَنَّ النَّشَ عَشْرُونَ دِرْهَمًا قَالَ كَذَا يَفْتَرُو فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الشَّرْقَةَ عَيْبٌ
 فِي الْمَالِيكَ يُرَدُّونَ بِهَا وَيَحْصُلُ بِسَبَبِهَا النِّقْصُ فِي الثَّمَنِ وَالْقِيَمَةِ قَالَ
 وَلَيْسَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَى سُقُوطِ الْقَطْعِ عَنِ الْمَالِيكَ إِذَا سَرَقُوا
 مِنْ غَيْرِ سَادَاتِهِمْ فَقَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ أَقْبِمُوا
 الْحَدُودَ عَلَيَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَقَالَ عَاتِمَةُ الْعُقَيْلِيُّ يَقْطَعُ الْعَبْدَ إِذَا سَرَقَ
 وَإِنَّمَا قَصِدُ بِالْحَدِيثِ أَنَّ الْعَبْدَ السَّارِقَ لَا يَمْسُكُ وَلَا يَصْحَبُ وَلَكِنْ
 يَبَاعُ وَيَسْتَبْدَلُ بِهِ مِنْ لَيْسَ بِسَارِقٍ وَقَدْ رَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ الْعَبْدَ
 إِذَا سَرَقَ لَا يَقْطَعُ وَحَكَى عَنِ ابْنِ سُرَيْجٍ وَسَاءَ ثَرُ النَّاسِ عَلَى خِلَافِهِ تَمَّتْ

قَالَ الرَّافِعِيُّ قَطَعَ الْعَبْدَ غَيْرَ الْآبِقِ إِذَا سَرَقَ وَاجِبٌ وَأَمَّا الْآبِقُ إِذَا
 سَرَقَ فِي آبَاقِهِ فَأَخْتَلَفُوا فِي قَطْعِهِ عَلَى ثَلَاثَةِ مَذَاهِبٍ أَحَدُهَا مَذْهَبُ
 الشَّافِعِيِّ يَقْطَعُ سِوَاهُ طَوْلَبٌ فِي آبَاقِهِ أَوْ بَعْدَ قَدْوَمِهِ الثَّانِي وَهُوَ مَذْهَبُ
 مَالِكٍ لَا يَقْطَعُ سِوَاهُ طَوْلَبٌ فِي آبَاقِهِ أَوْ بَعْدَ قَدْوَمِهِ لِأَنَّ الْآبِقَ مُضْطَرٌ
 وَلَا يَقْطَعُ عَلَى مُضْطَرٍ الثَّلَاثُ مَذْهَبُ أَبِي حَنِيفَةَ يَقْطَعُ بَعْدَ قَدْوَمِهِ وَلَا يَقْطَعُ
 أَنْ طَوْلَبَ فِي آبَاقِهِ لِأَنَّ قَطْعَهُ قِضَاءٌ عَلَى سَيِّدِهِ وَهُوَ لَا يَبْرِي الْقِضَاءَ عَلَى
 الْغَائِبِ وَالذَّلِيلِ عَلَى وَجوبِ الْقَطْعِ عُمُومِ الْآيَةِ وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ
 عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ الْعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو سَرَقَ وَهُوَ آبِقٌ فَبَعَثَ بِهِ إِلَى سَعِيدِ
 ابْنِ الْعَاصِ وَكَانَ أَمِيرَ الْمَدِينَةِ لِيَقْطَعَهُ فَأَبَى سَعِيدٌ أَنْ يَقْطَعَهُ وَقَالَ
 لَا تَقْطَعُ يَدَ الْآبِقِ إِذَا سَرَقَ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَمْرٍو فِي أَيِّ كِتَابٍ وَجَدْتَ هَذَا فَأَمَرَهُ
 ابْنُ عَمْرٍو فَقَطَعَتْ يَدَهُ وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ مِنْ حَدِيثِ الرَّبِيعِ عَنِ الشَّافِعِيِّ عَنِ
 مَالِكٍ عَنِ الْأَزْرَقِ بْنِ حَكِيمٍ أَنَّهُ أَخَذَ عَبْدًا أَبَقًا قَدْ سَرَقَ فَكَتَبَ فِيهِ إِلَى عَمْرِو
 ابْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَنِّي كُنْتُ أَسْمَعُ أَنَّ الْعَبْدَ الْآبِقَ إِذَا سَرَقَ لَمْ يَقْطَعْ فَكَتَبَ
 عَمْرٍو يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا الْآيَةَ
 فَإِنْ بَلَغَتْ سَرَقَتَهُ رُبْعَ دِينَارٍ أَوْ أَكْثَرَ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا وَجَوِّزِ الْمَنَاوِيَّ أَنْ يَكُونَ
 الْمُرَادُ بِالنَّشِ الْقَرَبَةَ الْبَالِيَةَ قَالَ وَالْقَصْدُ الْأَمْرُ بِبَيْعِهِ وَلَوْ بَشَى نَافِعُ
 وَبَيَّانُ أَنَّ السَّرْقَةَ عَيْبٌ قَبِيحٌ (حَمْدُ د) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَكَذَا ابْنُ مَاجَةَ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ * (إِذَا سَقَى الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ الْمَاءَ أَجْرٌ
 بِالْبَيْتِ الْمَفْعُولِ أَيِ اثْبَتَ عَلَى ذَلِكَ قَالَ الْمَنَاوِيُّ أَنْ قَصَدَ بِهِ وَجِهَ اللَّهُ تَعَالَى
 وَهُوَ شَامِلٌ لِمَنَاوِلِهَا الْمَاءُ فِي أَنْتَهُ وَجَعَلَهُ فِي فِيهَا وَأَتِيَانَهَا بِهِ (تَحْ طَب)
 عَنْ الْعَرَبِيِّ بْنِ سَارِيَةَ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ حَسَنٌ * (إِذَا سَقَطَتْ لِقْمَةٌ
 أَحَدَكُمْ قَالَ الْمَنَاوِيُّ فِي رِوَايَةٍ وَقَعَتْ فَلْيُطْمَأْئِنْمْ بِهَا مِنْ الْأَذَى أَيِ فَلْيَنْزِلْ
 مَا أَصَابَهَا مِنْ تَرَابٍ وَنَحْوِهِ فَإِنْ تَجَسَّسَتْ يُطْمَأْئِنُّ بِهَا إِنْ أَمَكُنَ وَالْأَطْعَمَهَا
 حَيَوَانًا وَلْيَأْكُلْهَا وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ أَيِ يَتْرَكُهَا جَعَلَ التَّرَكُّ لِلشَّيْطَانِ
 لِأَنَّهُ اطَّاعَهُ لَهُ وَأَضَاعَهُ لِنِعْمَةِ اللَّهِ وَلَا يَمْسَحُ يَدَهُ بِالْمُنْدِ بِلِحْتِي يَلْعَقُهَا

بفتح

بفتح أوله أي بنفسه أو يلعقها بضم أوله أي لغيره وعلل ذلك بقوله
 فإنه لا يدري بأي طعامه البركة أي التغذية والقوة على الطاعة وربما
 كان ذلك في اللقمة الساقطة (حم م ن ه) عن جابر بن عبد الله * (إذا
 سئل بشدة اللام أحدكم سيفاً من غمده لينظر إليه فأراد أن يناوله
 أخاه في النسب أو الدين فليغمده أي يدخله في قرابه قبل تناولته
 إياه ثم يناوله إياه بالبحر عطفاً على يغمده لئلا من من أصابت له
 ويحترق عن صورة الإشارة إلى أخيه التي ورد النهي عنها (حم ط ل)
 عن أبي بكر قال المناوي بفتح الباء والكاف وهو حديث صحيح
 * (إذا سلم عليكم أحد من أهل الكتاب أي اليهود والنصارى فقولوا
 وعليكم قال المناوي وجوباً في الرد عليهم وقال العلقمي قال النووي
 اتفق العلماء على الرد على أهل الكتاب إذا سلموا لكن لا يقال لهم
 وعليكم السلام بل يقال عليكم فقط أو وعليكم باثبات الواو وحذفها
 وأكثر الروايات باثباتها وفي معناه ويحتمل أحدهما أنه على ظاهره فقالوا
 عليكم الموت فقال وعليكم أيضاً أي نحن وأنتم فيه سواء كلنا نموت
 والثاني أن الواو هنا للاستئناف لا للعطف والتشريك وتقديره
 وعليكم ما تستحقونه من الذم وأما من حذف الواو فتقديره بل عليكم
 السلام قال القاضي اختار بعض العلماء منهم ابن حبيب المالكي حذف
 الواو لئلا يقتضي التشريك وقال غيره باثباتها كما في أكثر الروايات
 قال وقال بعضهم يقول وعليكم السلام بكسر السين أي الحجارة وهو
 ضعيف وقال الخطابي وهذا هو الاضوب لأنه إذا حذف الواو صار
 كلامهم بعينه مردوداً عليهم خاصة وإذا أثبت الواو اقتضى المشاركة
 معهم فيما قالوه هذا كلام الخطابي والصواب أن حذف الواو وإثباتها
 جائزان كما صححت به أكثر الروايات وأن الواو أجود كما هو في أكثر الروايات
 ولا مفسدة فيه لأن السلام الموت وهو علينا وعليهم (حم ق ت ن) عن
 انس بن مالك * (إذا سلم الإمام فردوا عليه أي اقتصدوا تدابيراً بسلامكم

الرد عليه بالاولى او الثانية ويسن للمؤمن ان لا يسلم الا بعد
 تسليمتي الامام وبهذا اندفع الاشكال الوارد على قول الفقهاء من على
 يسار الامام ينوي الرد عليه بالتسليم الاولى ووجه الاشكال
 ان الامام لا يسلم على يساره الا بالثانية فكيف يرد عليه بالاولى قبل
 ان يسلم عليه والجواب ان كلام الفقهاء محمول على ان المؤمن اذا
 بالسة ولم يسلم حتى سلم الامام التسليمتين فصح قولهم من على يساره
 بقصد الرد عليه بالاولى ومن على يمينه ومن خلفه بايتهما شاء (هـ) عن سمرة
 ابن جندب وهو حديث صحيح * (اذا سلمت الجمعة قال المناوي اى سلم
 يومها من وقوع الايام فيه سلمت الايام اى ايام الاسبوع من المؤاخذه
 واذا سلم رمضان اى شهر رمضان من ارتكاب المحرمات فيه سلمت السنة
 كلها من المؤاخذه لانه تعالى جعل لاهل كل ملة يوما يتقربون فيه
 لعبادته فيوم الجمعة يوم عبادة تناكس شهر رمضان في الشهور وساعة الايام
 فيه كليلة القدر في رمضان فمن سلم له يوم جمعه سلمت ايامه ومن سلم
 له رمضان سلمت له سنته (قط) في الافراد (عدخل) عن عائشة وهو
 حديث ضعيف * (اذا سمع احدكم النداء والانهاء على يده فلا يضعه
 حتى يقضى حاجته منه قال العلقمي قيل المراد بالنداء اذان بلال الاول
 لقوله عليه الصلاة والسلام ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى
 يؤذن ابن امر مكنوم والانهاء مرفوع على انه مبتدأ وخبره ما بعده فلا
 يضعه بالجزم نهى يقضى اباحة الشرب من الناء الذي في يده وان لا يضعه
 حتى يقضى حاجته والمعنى انه يباح له ان ياكل ويشرب حتى يتبين له
 دخول فجر الصادق باليقين والظاهر ان الظن به الغالب بدليل
 ملحق باليقين هنا اما الشاك في طلوع الفجر وبقاء الليل اذا تردد فيها
 فقال اصحابنا يجوز له الاكل لان الاصل بقاء الليل قال النووي وغيره
 ان الاصحاب اتفقوا على ذلك ومن صرح به الدارمي والبند بن يحيى
 وخلائق لا يحصون اه وقال المناوي والمراد اذا سمع الصبح الاذان للفجر

(حم دك) عن أبي هريرة وهو حديث صحيح * (أذا سمعت الرجل يقول هلك الناس قال المناوي ودلت حاله على أنه يقول ذلك اعجابا بنفسه واحتقار الهمم وازدراء لما هم عليه فهو أهلكتهم بضم الكاف أي أحقرهم بالهلاك وأقر بهم إليه بذمه الناس ويفتحها فعل ماض أي فهو جعلهم هالكين لكونه قنطهم من رحمة الله أما لو قال اشفاقا وتحسرا عليهم فلا بأس هو وقال العلقمي ولفظ مسلم إذا قال الرجل هلك الناس الخ ضبط برفع الكاف وهو أشهر على أنه أفعل تفضيل أي أشدهم هلاكا وفي الحلية لأبي نعيم فهو من أهلكتهم ويفتحها على أنه فعل ماض أي هو نسبهم إلى الهلاك لأنهم هلكوا في الحقيقة قال النووي واتفق العلماء على أن هذا الذم إنما هو فيمن قاله على سبيل الازدراء على الناس واحتقارهم وتفضيل نفسه عليهم وتعجب أحوالهم لأنه لا يعلم ستر الله تعالى في خلقه قالوا فأما من قال ذلك تحزنا لما يرى في نفسه وفي الناس من النقص في أمر الدين فلا بأس عليه وقال الخطابي معناه لا يزال الرجل يعيب الناس ويذكر مساوئهم ويقول فسدت الناس وهلكوا ونحو ذلك فإذا فعل ذلك فهو أهلكتهم أي أسوأ حالهم بما يلحقه من الإثم في غيبتهم والواقعة فيهم وربما أدى ذلك إلى العجب بنفسه ورؤيته أنه خير منهم

مالك في الموطأ (حم خدم د) عن أبي هريرة * (أذا سمعت جيرا نك بكسيرا الجيم أي الصالحا منهم يقولون قد أحسنت فقد أحسنت وإذا سمعتم يقولون قد أسأت فقد أسأت قال العلقمي قال الذميرى هذا الحديث نظيره ما في الصحيحين عن أنس لما أمر على النبي صلى الله عليه وسلم بجزاة فأثنوا عليها خيرا فقال وجبت وجبت وجبت ومرت عليه باخرى فأثنوا عليها شرا فقال كذلك ثم قال أنتم شهداء الله في الأرض من أنتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن أنتم عليه شرا وجبت له النار والمراد أن الشخص إذا أثنى عليه جيرا أنه محسن كان من أهل الاحسان وإذا أثنوا عليه شرا كان من أهل الاستعمال

الشافى الشر للمؤاخاة والمساكلة وحقيقته إنما هي في الخير قلت
 وهذا رأى الجمهور وعند ابن عبد السلام أنه حقيقة فيهما (حم ط) طب
 عن ابن مسعود هو عبد الله عن كلثوم الخزاعي قال الشيخ هو ابن علقمة
 ولم يتقدم له ذكر وهو حديث صحيح * (إذا سمعت النداء أى الأذان
 فأجب داعى الله وهو المؤذن لأنه الداعى لعبادته قال المناوى والمراد
 بالاجابة أن يقول مثله ثم يحجى الى الجماعة حيث لا عذر (طب)
 عن كعب بن عجرة وهو حديث حسن * (إذا سمعت النداء فاجب
 وعليك التكبينة أى السكون والوقار فالمطلوب عدم الاستعاج فى
 الاتيان الى الصلاة ما لم يخف خروج الوقت فان أصبت فرجة أى
 وجدتها فانت أحق بها فتقدم اليها والابان لم تجدها فلا تضيق على
 أخيك أى فى الدين واقرا ما تسمع أذنك أى وإذا حرمت فاقرا سراً
 بحيث تسمع نفسك ولا تؤذ جارك أى المجاور لك فى المصلى برفع
 الصوت فى القراءة وصل صلاة مودع قال المناوى بأن ترك القوم
 وحديثهم بقلبك وترى الاشغال الدنيوية خلف ظهرك وتقبل على
 ربك بتخشع وتذكر أبو نصر السجزي فى كتاب الاقامة عن اصول
 الديانة وابن عساكر فى تاريخه عن انس بن مالك قال الشيخ حديث
 صحيح لغيره * (إذا سمعت النداء أى الأذان فقولوا قال المناوى
 نداء وقيل وجوباً مثل ما يقول المؤذن قال — لم يقل مثل ما قال
 ليشعر بأنه يجيبه بعد كل كلمة ولم يقل مثل ما تسمعون ايما الى أنه
 يجيبه فى الترجيع أى وان لم يسمع وأنه لو علم أنه يؤذن لكن لو لم يسمعه
 لخصم أو بعد يجيب وأراد بما يقول ذكر الله والشهادتين لا الحيعلتين
 وأما أنه لو سمع مؤذناً بعد مؤذن يجيب لكل اه قال العلقمى إذا سمعت
 ظاهره اختصاص الاجابة بمن يسمع حتى لو رأى المؤذن على المنارة
 مثلاً فى الوقت وعلم أنه يؤذن لكن لم يسمع أذانه لبعده وصم لا تسمع له
 المتابعة قاله النووى فى شرح المهذب وقال العلقمى أيضاً قوله

فقولوا مثله ظاهره أنه يقول مثل قوله في جميع الكلمات لكن وردت
 أحاديث باستثناء حتى على الصلاة وحتى على الفلاح وأنه يقول بينهما
 لا حول ولا قوة إلا بالله وهذا هو المشهور عند الجمهور وعند المخابلة
 وجه أنه يجمع بين الحيلة والخوفة وقال الأذري وقد يقال
 الأولى أن يقولها هرقلت وهو الأولى للخروج من خلاف من قال به
 من المخابلة وأكثر الأحاديث على الإطلاق هر وقال الزبيري في
 حاشيته على المنهج أي لسامع المؤذن والمقيم ولو بصوت لا يفهمه
 وإن كرهه إذ أنه واقمته على الأوجه وإن لم يسمع إلا آخره فيجب لجميع
 مبتدئين أوله ويحب في الترجيع أيضا وإن لم يسمعه ويقطع نحو
 القاري والطائف ما هو فيه ويتدارك من ترك المناجعة ولو بغير
 عذر إن قرب الفصل ولو ترتب المؤذنون أجاب الكل مطلقا
 وإن أذنوا معا كفت إجابة واحد مالك (حم ع) عن أبي سعيد
 * (إذا سمعتم النداء أي الأذان فتقوموا أي إلى الصلاة فانها عزمة
 من الله قال المناوي أي أمر الله الذي أمرك أن تأتي به والعزم الجهد
 في الأمر حل) عن عثمان بن عفان وهو حديث ضعيف * (إذا سمعتم
 الرعد قال المناوي أي الصوت الذي يسمع من السحاب فاذكروا الله
 كأن تقولوا سبحان الذي يسبح الرعد بحمده فانه لا يصيب ذا كرا
 أي فان ما ينشأ عن الرعد من المخاوف لا يصيب ذا كرا الله تعالى
 لأن ذكره تعالى جنس حصين مما يخاف ويتقاه وروى مالك في الموطأ
 عن عبد الله بن الزبير أنه كان إذا سمع الرعد ترك الحديث وقال
 سبحان الذي يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته قال ابن قاسم
 العباري في حاشيته على المنهج نقل الشافعي في الأمر عن مجاهد رضي الله
 تعالى عنهما أن الرعد ملك والبرق أجنحته يسوق بها السحاب فالمسموع
 صوته أو صوت سوقه على اختلاف فيه وأطلق الرعد عليه مجازا (طب)
 عن ابن عباس وهو حديث ضعيف * (إذا سمعتم الرعد فسبحوا

أى قولوا سبحان الذى يسبح الرعد بحمده أو نحوه ولا تكبروا الاولى
 ايثار التسبيح والمجد عند سماعه لانه الانسب لراجى المطر وحصول
 الغيث (د) فى مراسيله عن عبيد الله بن جعفر مر سلا قال الشيخ حديث
 حسن * (اذا سمعت أصوات الديكة بكسر الدال المهملة وفتح التثنية
 جمع ديك وهو ذكر الدجاج قال العلقمي وللدك خصيصة ليست
 لغيره من معرفة الوقت الليلي فانه يقسط أصواته تقسيطاً لا يكاد
 يتفاوت ويؤالى صباحه قبل الفجر وبعده فلا يكاد يخطئ سواء طال
 الليل أم قصر قال الداودي يتعلم من الديك خمس خصال حسنة
 الصوت والقيام فى السحر والغيرة والتميز وكثرة الجماع فسئلوا الله من فضله
 أى زيادة انعامه عليكم فانها أى الديكة رأت ملكاً بفتح اللام قال
 العلقمي قال شيخ شيوخنا قال عياض كان السبب فيه رجاء تأمين
 الملائكة على دعائه واستغفارهم له وشهادتهم له بالاخلاص ويؤخذ
 منه استحباب الدعاء عند حضور الصالحين تبركاً بهم وإذا سمعتم
 نهيق الحمير فى نسخة شرح عليها المناوى الحمار يدل الحمير فانه قال أى
 صوته زاد النساءى ونباح الكلب فتعوزوا بالله من الشيطان فانها
 أى الحمير والكلاب رأت شيطانا وحضور الشيطان مظنة الوسوسة
 والطغيان ومعصية الرحمن فينباسب التعوز لرفع ذلك وقال
 العلقمي قال شيخ شيوخنا قال عياض وفائدة الأمر بالتعوز لما يخشى
 من شر الشيطان وشر وسوسته فليجأ الى الله فى دفع ذلك انتهى
 وفى الحديث دلالة على ان الله تعالى خلق للديكة ادراكاً تدرك به كالحق
 للحمير ادراكاً تدرك به الشياطين (حمق دنت) عن ابى هريرة * (اذا
 سمعتم بجبل زال عن مكانه أى اذا أخبركم مخبر بأن جبلاً من الجبال
 انفصل عن محله الذى هو فيه وانتقل الى غيره فصدقوا أى اعتقدوا
 ان ذلك غير خارج عن دائرة الامكان وإذا سمعتم برجل زال عن خلقه
 بضم اللام أى طبعه بأن فعل خلاف ما يقتضيه طبعه وثبت عليه

فَلَا تَصَدَّقُوا أَي لَا تَصَدَّقُوا صِحَّةَ ذَلِكَ لِأَنَّ ذَلِكَ خَارِجٌ عَنِ الْإِمْكَانِ
 الَّذِي هُوَ خِلَافُ مَا جَبَلَ عَلَيْهِ الْإِنْسَانُ وَلِذَلِكَ قَالَ فَإِنَّهُ يَصِيرُ إِلَى
 مَا جَبَلَ بِهِ الْبِنَاءُ الْمَفْعُولُ أَي طَبِيعَ عَلَيْهِ قَالَ الْمَنَاوِيُّ يَعْنِي وَإِنْ فَرِطَ مِنْهُ
 عَلَى الذُّورِ خِلَافَ مَا يَقْتَضِيهِ طَبِيعُهُ فَهُوَ الْأَكْطِيفُ مَنَامٌ أَوْ يَرْقُلَعُ
 وَمَا دَامَ فَكَمَا لَا يَقْدِرُ الْإِنْسَانُ أَنْ يَصِيرَ سِوَا الشَّعْرِ بِيَاضًا فَكَذَا
 لَا يَقْدِرُ عَلَى تَغْيِيرِ طَبِيعِهِ (حَم) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ
 * (إِذَا سَمِعْتُمْ مَنْ يَتَغَزَى بَعْنَ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَعْضُوهُ أَي قُولُوا لَهُ أَعْضُضْ
 عَلَيَّ ذَكَرَ أَبِيكَ وَصَرَّحُوا لَهُ بِالذِّكْرِ وَلَا تَكْنُوعًا عَنْهُ بِاللَّهْنِ كَمَا تَقْدُمُ قَالَ
 الْمَنَاوِيُّ فَإِنَّهُ جَدِيرٌ بِأَنْ يَسْتَهَانَ بِهِ وَيَخَاطَبُ بِمَا فِيهِ فَيَجِبُ رَدُّ عَالِهِ عَنْ
 فِعْلِهِ الشَّيْخُ (حَم) حَبِطُ (طَب) وَالضِّيَاءُ الْمُقَدِّسِيُّ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ
 وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ * (إِذَا سَمِعْتُمْ نِيَّاحَ الْكَلْبِ بِضَمِّ النَّوْنِ وَكَسْرُهَا
 أَي صِيَاحَهُ وَنَهَيْقَ الْحَمِيرِ أَي صَوْتَهَا بِاللَّيْلِ قَالَ الْمَنَاوِيُّ خِصَّةُ أَي
 اللَّيْلِ لِأَنَّ شَيْطَانِي الْإِنْسِ وَالْمَجْنُ وَكَثْرَةُ إِفْسَادِهِمْ فَتَعَوَّزُوا بِاللَّهِ
 مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُمْ يَرُونَ مَا لَا تَرُونَ مِنَ الْمَجْنُ وَالشَّيْطَانِ وَأَقْلُوا
 الْحَزْوَاجَ أَي مِنْ مَنَازِلِكُمْ إِذَا هَدَّاتُ بَفْتِمَاتٍ أَي سَكَنَتِ الرَّجُلُ بِكَيْسِ
 الرَّاءِ أَي سَكَنَ النَّاسُ مِنَ الْمَشِيِّ بِأَرْجُلِهِمْ فِي الطَّرِيقِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْنِي
 أَي يَفْرُقُ وَيُنَشِّرُ فِي لَيْلِهِ مِنْ خَلْقِهِ مَا يَشَاءُ مِنْ إِنْسٍ وَجِنٍّ وَهُوَ أَمْرٌ
 وَغَيْرُهَا وَأَجْبِفُوا الْإِبْوَابَ أَي اغْلِقُواهَا وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا
 فَهُوَ السِّرُّ الْمَانِعُ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا أَجْبِفَ أَي اغْلِقَ وَذَكَرَ
 اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَغَطُّوا الْجَرَارَ بِكَيْسِ الْجِيمِ جَمْعُ جَرَّةٍ وَهُوَ أُنَاءٌ مَعْرُوفٌ
 وَرَأَوْكُمْ بِالْقُرْبِ بِالْقَطْعِ وَالْوَصْلِ وَكَذَا مَا بَعْدَهُ جَمْعُ قَرْيَةٍ وَهُوَ
 وَعَاءُ الْمَاءِ أَي أَرَبَطُوا فِي الْقَرْيَةِ وَكَفُّوا الْآيَةَ لئَلَّا يَدَّبَ عَلَيْهَا شَيْءٌ
 أَوْ تَنْجِسَ (حَم) خَدَّ رَحْبٍ كُ) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ حَدِيثٌ
 صَحِيحٌ * (إِذَا سَمِعْتُمْ الْحَدِيثَ عَنِّي تَعْرِفُهُ قُلُوبِكُمْ أَي بِهَا الْمُؤْمِنُونَ
 الْكَا مَلُونَ الْإِيمَانَ الَّذِينَ اسْتَنَارَتْ قُلُوبُهُمْ وَتَبْلِينُ لَهُ أَشْعَارُكُمْ

جمع شعروا بشاركم جمع بَشْرَةٌ وَتَرُونَ أَنَّهُ مِنْكُمْ قَرِيبٌ أَيْ تَعْلُونَ
 أَنَّهُ قَرِيبٌ مِنْ أَفْهَامِكُمْ فَأَنَا أَوْلَاكُمْ بِهِ أَيْ أَحَقُّ بِقَرْبِهِ إِلَيْكُمْ لِأَنَّ
 مَا أَوْفَيْضَ عَلَى قَلْبِي مِنْ أَنْوَارِ الْيَقِينِ أَكْثَرَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ فَضْلاً عَنْكُمْ
 وَإِذَا سَمِعْتُمْ الْحَدِيثَ عَنِّي تَنَكَّرَهُ قُلُوبِكُمْ وَتَنَفَّرَ مِنْهُ أَشْعَارُكُمْ وَأَبْشَارُكُمْ
 وَتَرُونَ أَنَّهُ يُعِيدُ مِنْكُمْ فَأَنَا أَبْعَدُكُمْ مِنْهُ فَالْأَوَّلُ عَلَامَةٌ عَلَى صِحَّةِ الْحَدِيثِ
 وَالثَّانِي عَلَامَةٌ عَلَى عَدَمِهَا (ح م ع) وَكَذَلِكَ الْبَزَارِيُّ عَنِ أَبِي أُسَيْدٍ بَفَتْحِ الْهَمْزَةِ
 أَوْ أَبِي حَمِيدٍ قَالَ الْمَنَاوِيُّ رَجُلًا مِنْ رِجَالِ الصَّيْحِ * (إِذَا سَمِعْتُمْ بِالطَّاعُونَ
 بَارِضٌ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِ قَالَ الْمَنَاوِيُّ أَيْ يَحْرَمُ عَلَيْكُمْ ذَلِكَ لِأَنَّ
 الْأَقْدَامَ عَلَيْهِ جِرَاءَةٌ عَلَى خَطَرٍ وَإِقْفَاعٌ لِلنَّفْسِ فِي الْهَيْلَاكَةِ وَالشَّرْعُ
 نَاهٍ عَنِ ذَلِكَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَلَا تَلْقُوا أَبَايْدِيكُمْ إِلَى الْهَيْلَاكَةِ وَقَالَ
 الشَّيْخُ النَّهْجِيُّ لِلتَّنْزِيهِ وَإِذَا وَقَعَ وَأَنْتُمْ فِي أَرْضٍ فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا فِرَارًا
 أَيْ بِقَصْدِ الْفِرَارِ مِنْهُ فَإِنَّ ذَلِكَ حَرَامٌ لِأَنَّهُ فِرَارٌ مِنَ الْقَدْرِ وَهُوَ لَا يَنْفَعُ
 وَالنَّبَاتُ تَسْلِيمٌ لِمَا لَمْ يَسْبِقْ مِنْهُ اخْتِيَارٌ فِيهِ قَالَ الشَّيْخُ فَلَا يَشْكُلُ
 بِالنَّهْيِ عَنِ الدَّخُولِ فَإِنَّ لَمْ يَقْصِدْ فِرَارًا بَلْ خَرَجَ لِحُوجٍ حَاجَةٍ لَمْ يَحْرَمِ
 وَقَالَ الْعَلْفِيُّ قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ فِي شَرْحِ التِّرْمِذِيِّ حِكْمَةُ النَّهْيِ عَنِ الْقَدْرِ
 أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمْرًا أَنْ لَا يَتَعَرَّضَ لِلْحُتْفِ إِلَى الْهَلَاكِ وَالْبَلَاءِ وَإِنْ كَانَ لَا نَجَاةَ
 مِنْ قَدْرِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَّا أَنَّهُ مِنْ بَابِ الْحَذَرِ الَّذِي شَرَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَلِئَلَّا
 يَقُولَ الْقَائِلُ لَوْلَمْ أَدْخُلْ لَمْ أَرْضُ وَلَوْلَمْ يَدْخُلْ فَلَانَ لَمْ يَمِتْ وَقَالَ
 ابْنُ دُرَيْبٍ الْعَيْدُ الَّذِي يَتَرَجَّحُ عِنْدِي فِي الْجَمْعِ بَيْنَ النَّهْيِ عَنِ الْفِرَارِ وَالنَّهْيِ
 عَنِ الْقَدْرِ وَإِنَّ الْأَقْدَامَ عَلَيْهِ تَعَرَّضَ لِلْبَلَاءِ وَلَعَلَّهُ لَا يَصْبِرُ عَلَيْهِ وَرَبَّمَا
 كَانَ فِيهِ ضَرْبٌ مِنَ الدَّعْوَى لِمَقَامِ الصَّبْرِ وَالتَّوَكُّلِ فَمَنْعَ ذَلِكَ لِإِعْتِرَارِ
 النَّفْسِ وَدَعْوَاهَا مَا لَا تَنْتَبِهُ عَلَيْهِ عِنْدَ التَّحْقِيقِ وَأَمَّا الْفِرَارُ فَقَدْ يَكُونُ
 دَاخِلًا فِي بَابِ التَّوَكُّلِ فِي الْإِثْبَاتِ مَتَّصُورًا بِصُورَةٍ مِنْ مَجَاوِلِ النِّجَاةِ
 بِمَا قَدْ رَعِيَ عَلَيْهِ فَيَقَعُ التَّكْلِيفُ فِي الْقَدْرِ وَمَا يَقَعُ التَّكْلِيفُ فِي الْفِرَارِ
 فَأَمَّا بترك التَّكْلِيفِ فِيهِمَا إِذْ تَكْلِيفُ النَّفْسِ مَا يَشُقُّ عَلَيْهَا وَنَظِيرُ ذَلِكَ

قوله صلى الله عليه وسلم لا تتموا لقاء العدو وقد القيتهم فأضربوا
 قلوبهم بترك التمني لما فيه من التعرض للبلاء وخوف الاغترار بالنفس
 اذ لا تؤمن عند رها عند الوقوع ثم أمرهم بالصبر عند الوقوع تسليما
 لا مر الله تعالى اه و قيل ان المحكمة في منع الدخول لئلا يتعلق بقلوبهم
 اليوم اكثر مما يتعلق بمن لم يدخل قال القاضي تاج الدين السبكي
 مذهبنا وهو الذي عليه الاكثرون النهي عن الفرار منه للتحريم وقال
 بعض العلماء هو للتنزيه قال والاتفاق على جواز الخروج لشغل عرض
 غير الفرار قال شيخنا وقد صرح ابن خزيمة في صحيحه بان الفرار من
 الطاعون من الكبار وان الله يعاقب عليه ما لم يعف عنه قال شيخنا
 وقد اختلف في حكمة ذلك فيقول هو تعبدي لا يعقل معناه لا ت
 الفرار من المهالك ما موربه وقد نهى عن هذا فهو لسرفيه لا يعلم
 حقيقته وقيل هو معلل بان الطاعون اذا وقع في البلد ثم جميع من فيه
 بما اخلة سببه فلا يفيد الفرار منه بل اذا كان اجله حضر فهو ميت
 سواء اقام او رحل وكذا العكس ومن ثم كان الاصح في مذهبنا ان
 تصرفات الصحيح في البلد الذي وقع فيه الطاعون كتصرفات المريض
 مرض الموت فلما كانت المفسدة قد تعينت ولا انفكاك عنها تعينت
 الاقامة لما في الخروج من العيب الذي لا يليق بالعقلاء وبهذا اجاب
 امام الحرمين في النهاية وايضا توارد الناس على الخروج ليقى من وقع
 به عاجزا عن الخروج فضاعت مصالح المرضى لفقد من يتعهدهم وللموتى
 لفقد من يجهزهم ولما في خروج الاقوياء على السفر من كسر قلوب من لا قوة
 له على ذلك وقال ابن قتيبة نهى عن الخروج لئلا يظنوا ان الفرار
 ينتجهم من قدر الله وعن العبور ليكون اسكن لانفسهم واطيب
 لعيشهم وفي الحديث جواز رجوع من اراد دخول بلد فعلم ان بها الطاعون
 وان ذلك ليس من الطيرة وانما هو من منع الالقاء الي الهلكة (حم ق ن)
 عن عبد الرحمن بن عوف الزهري احد العشرة (ت) عن اسامة بن زيد

* (اذا سمعتم بقوم قد خسف بهم اى غارت بهم الارض وذهبوا فيها
ها هنا قريباً قال الشيخ اى من المدينة وقال المناوى يحتمل انه حسن
السفياى ويحتمل انه غيره فقد اظلت الساعة اى اقبلت عليكم ودرت منكم
كانها اقلت عليكم ظلة (حم ك فى) كتاب الكنى والالقاب (طب) كلهم
عن بقره بضم الباء الموحدة وفتح القاف وسكون التحتية بعدها
راء الهلائية امرأة القعقاع وهو حديث حسن * (اذا سمعتم المؤذن
فقلوا مثل ما يقول الا على الصلاة وحى على الفلاح والصلاة خير
من النوم فى اذان الصبح فيقول لا حول ولا قوة الا بالله فى الاولين
وفى الثالث صدقت وبررت ثم صلوا على اى ندبوا وسلموا قال المناوى
وصرفه عن الوجوب للاجماع على عدمه خارج الصلاة فانه اى الشان
من صلى على صلاة صلى الله عليه بها عشر اى العلقمى قال عياض معناه
رحمته وتضعيف اجره لقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها
قال وقد تكون الصلاة على وجهها وظاهرها تشريفا له بين الملائكة
كما فى الحديث وان ذكرنى فى ملاء ذكرته فى ملاء خير منه قال ابن العربي
ان قيل قد قال الله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها فائدة
هذا الحديث قلت اعظم فائدة وذلك ان القرآن اقتضى ان من جاء
بحسنة تضاعف عشر او الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم حسنة
ومقتضى القرآن ان يعطى عشر درجات فى الجنة فأخبر الله تعالى ان
يصلى على من صلى على رسوله عشر او ذكر الله للعبد اعظم من الحسنة
مضاعفة قال وتحقيق ذلك ان الله تعالى لم يجعل جزاء ذكره الا ذكره
وكذلك جعل جزاء ذكر نبيه ذكره لمن ذكره قال العراقى لم يعتصر
على ذلك حتى زاده كتابة عشر حسنة وحط عشر سيئات ورفع
عشر درجات كما ورد فى احاديث ثم سلوا الله الى الوسيلة فسرهما
صلى الله عليه وسلم بقوله فانها مترلة فى الجنة لا تنبغى الا لعبيد من
عباد الله الذين هم اصفياءه وخلاصة خواص خلقه وارجو ان يكون انهم

أى أنا ذلك العبد قال المناوى وذكره على منبهج الترجي تأزبا وتشرعيا
 وقال العلقمى قال القرطبي قال ذلك قبل أن يوحى اليه أنه صاحبها ثم أخبر
 بذلك ومع ذلك فلا بد من الدعاء بها فإن الله يريد بكثرة دعاء أمته
 رفعة كما زاده بصلاهم ثم يرفع ذلك عليهم بسبيل الاجور ووجوب
 شفاعته صلى الله عليه وسلم فمن سأل في الوسيلة أى طلبها من الله
 وهو مسلم حلت عليه الشفاعة قال العلقمى أى وجبت وقيل غشيتها
 ونزلت به وقال المناوى أى وجبت وجوباً واقعاً عليه أو نالت
 أو نزلت به هبة صاحبها أم طامحاً فالشفاعة تكون لزيادة الثواب
 والعفو عن العقاب أو بعضه (حم م م) عن ابن عمرو بن العاص
 * (إذا سميتم فعبدهوا بالتشديد أى إذا أردتم تسمية ولد أو خادم
 فسموه بما فيه عبودية لله تعالى لأن أشرف الأسماء ما تعبد له كما في
 خير آخر الحسن بن سفيان في جزئه والحاكم أبو عبد الله في كتاب
 الكنى والألقاب ومسدد وابن منده (طب) وأبو نعيم كلهم
 عن أبي زهير بن معاذ بن رجاح الثقفي واسمه معاذ وقيل همار
 قال الشيخ حديث ضعيف * (إذا سميتم فكبروا يعني على الذبيحة
 قال العلقمى بأن تقولوا بسم الله والله أكبر ويسن أن يصلى بعد ذلك
 على النبي صلى الله عليه وسلم فإن كان في أيام الاضحية كثر قبل التسمية
 وبعد ها ثلاثاً فيقول الله أكبر الله أكبر الله أكبر ويؤيد لله الحمد ويقول
 بعد ذلك اللهم هذا منك واليك فتقبل مني ولما رأ أصحابنا ذكروا
 سين التكبير بعد التسمية عند الذبح في غير أيام التضحية (طس)
 عن ابنس بن مالك قال الشيخ صحيح المتن لغيره * (إذا سميتم أحدا
 محمداً فلا تضربوه قال الشيخ النهي للتعريم بلا موجب نحو تاديب
 وتربية وذلك من الحال الواجب له زيادة على غيره أى أكد
 في الوجوب ولا يحرموه قال المناوى من البر والإحسان والصلة
 أكثر مما لمن تسمى باسمه البزار في مسنده عن أبي رافع بن إبراهيم

أو أسلم أو صالح القبطي مولى المصطفى وهو حديث ضعيف
 * (إذا سميتم الولد محمدا فأكرموه أي وقروه وعظموه وأوسعوا له
 في المجلس عطف خاص على عام للاهتمام ولا تقبجوا له وجهها
 قال العلقمي أي تقولوا فتح الله وجه فلان وقيل لا تنسبوه إلى الفتح
 ضد الحسن لأن الله تعالى صورته وقد أحسن كل شيء خلقه أو قال المناوي
 وكفى بالوجه عن الذات (خط) عن علي أمير المؤمنين وهو حديث
 ضعيف * (إذا شرب أحدكم أي ماء أو غيره فلا يتنفس في الإناء
 فيكره ذلك تنزيهاً لأنه يقدره ويفتر ريمه وقال العلقمي لأنه ربما
 حصل له تغير من النفس أما لكون المتنفس كان متغير الغم بما كحل
 مثلاً أو لبعد عهده بالسواك والمضمضة أو لأن النفس يصعد بجوار
 المعدة والنفخ في هذه الأحوال أشد من التنفس وإذا أتى الخلاء بالمد
 أي المحل الذي يقضى فيه الحاجة فلا يمس ذكره بيمينه والآنثى
 كذلك فيكره مس الفرج للذكر والآنثى حال قضاء الحاجة ولا يمسح
 بيمينه أي لا يستنجي بها فيكره ذلك تنزيهاً (ت) عن أبي قتادة الحارث
 ابن ربعي الأنصاري * (إذا شرب أحدكم فلا يتنفس أي نداء في الإناء
 قال العلقمي هو عام في كل إناء فيه طعام أو شراب أو ليس فيه شيء
 لأنه يقدره وربما يغير رائحته كما تقدم فإذا أراد أن يعود أي إلى
 الشراب فليخ الإناء أي يزيله ويبعد من فيه ثم يتنفس بفتح
 المثناة التحتية ثم ليعدان كان يريد العود (ه) عن أبي هريرة
 وهو حديث حسن * (إذا شرب أحدكم أي الماء فليمض مضاً مضاً
 مؤكداً أي فليأخذ الماء بشفتيه ثلاث مرات ويتنفس عقب كل مرة
 بعد أن ينجي الإناء عن فمه ولا يعقب عباً أي لا يشرب بكثرة من غير
 تنفس وعلل ذلك بقوله فإن الكباد من العقب قال العلقمي هو بضم
 الكاف وجع الكبد ويفتحها الشدة والضيق وقال المناوي لكن
 المراد هنا الأول وقد اتفق على كراهة العقب أي الشرب في نفس واحد

أهل الطب وذكروا أنه يؤلد أمراضا يعسر علاجها (ص) وابن السني
 وأبو نعيم في كتاب الطب النبوي (هب) كلهم عن أبي حسين مرسل
 هو عبد الله بن عبد الرحمن قال الشيخ حديث صحيح المتن * (إذا شربتم
 الماء فاشربوه مضموا ولا تشربوه عبا فإن العتب يورث الكبد (فر)
 عن علي أمير المؤمنين ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره
 * (إذا شربتم الماء فاشربوه مضموا وإذا اشتكتم أي استعلمتم السواك
 فامسكوا عرضا أي في عرض الأسنان فذكره طولا لأنه يدمي اللثة
 نعم لا يكره في اللسان طولا بخبر فيه (د) في مراسيله عن عطاء بن رباح
 مرسل قال الشيخ حديث حسن * (إذا شربتم اللبن فمضمضوا
 منه فإن له دسما قال العلقمي فيه استحباب المضمضة من شرب اللبن
 قال العلماء وكذلك غيره من المأكول والمشروب، ينسب له المضمضة
 ثلاثين مرة بقايا بيتلغها في حال الصلاة وتقطع لزوجه ورسمه
 ويطهره ولأن بقايا الدسم يضر باللثة والأسنان (ه) عن أم سلمة
 أم المؤمنين وهو حديث صحيح * (إذا شهدت أحدكن العشاء فلا تمس
 طيبا قال العلقمي قال النووي معناه إذا أرادت شهودها أما من
 شهدت تها ثم عادت إلى بيتها وفيه أيدان بأن من كن يجضرن العشاء
 مع الجماعة ولجواز شهودهن الجماعة مع الرجال شروط فخرت (حم م ن)
 عن زينب الثقفية امرأة ابن ابن مسعود * (إذا شهدت أمة من الإيم
 وهم أربعون فصاعدا أي شهد والميت بمير وأثنا عليه أجاز الله
 شهادتهم أي قبلها فيصيره من أهل الخير وحشره معهم قبل وحكمة
 الأربعين أنه لم يجتمع هذا العدد إلا وفيهم ولي (طب) والضيا
 المقدسي عن والدا أبي المليح اسم الوالد أسامة بن عمير واسم أبي المليح
 عامر قال الشيخ حديث صحيح * (إذا شهر المسلم على أخيه أي في الدين
 سلاحا أي أخرجه من غمده وأهوى به إليه فلا تزال ملائكة الله تعالى
 تلعنه أي تدعو عليه بالطرد والابعاد عن رحمة الله حتى يشبهه عنه

قال العلقمي بفتح المتناه التعتية وكسر الشين المعجمة وسكون التعتية
 وبميم مفتوحة اي يعمده والشيم من الاضداد يكون سلا واعتمادا
 وقال المناوي وزاد في غير الصائل والباغي البزار في مسنده عن ابي
 بكره بالتحريك وهو حديث حسن * (اذا صلى احدكم فليصل صلاة
 مودع اي اذا شرع في الصلاة فليقبل على الله ويدع غيره ثم فسر صلاة
 المودع بقوله صلاة من لا يظن انه يرجع اليها ابدا فانه اذا استحضر ذلك
 بعنه على قطع الغلائق والتلبس بالخشوع الذي هو روح الصلاة
 (فر) عن امر سلمة زوج المصطفى صلى الله عليه وسلم قال الشيخ حديث
 حسن لغيره * (اذا صلى احدكم غير صلاة الجنازة فليبدأ أصلاته
 بتحميد الله تعالى والثناء عليه اي بما يتضمن ذلك ثم ليصل على النبي
 اي داخل الصلاة قال الشيخ كما هو قضية السبب في ابي داود انه
 صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يدعو في صلاته لم يحمده الله تعالى اي
 من دعاء الافتتاح ولم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم في تشهده
 فقال عجل هذا ثم دعاه فقال اذا الخ ثم ليدعو باثبات حرف العلة
 في كثير من النسخ بعد اي بعد ما ذكر بما شاء من ديني اودنيوي
 وما ثوره اي الدعاء انه منقول عن النبي صلى الله عليه وسلم افضل من غيره
 ومنه اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت اي اغفر اذ وقع وما أسررت
 وما أعلنت وما أسرقت وما أنت أعلم به مني أنت المقدم وأنت المؤخر
 لا اله الا أنت للاتباع رواه مسلم وروى ايضا كالبخاري اللهم اني
 اعوذ بك من عذاب القبر ومن عذاب النار ومن فتنة المحيى والممات
 ومن فتنة المسيح الدجال وروى البخاري اللهم اني ظلمت نفسي ظلما
 كثيرا ولا يغفر الذنوب الا أنت فاعف عني مغفرة من عندك وارحمني
 انك أنت العفو الرحيم (دت لك حق) عن فضالة بن عبيد وهو
 حديث صحيح * (اذا صلى احدكم فليصل الى ستره بجدار أو سارية أو
 عصا أو نحوها وليدن من سترته اي بحيث لا يزيد ما بينه وبينها

علي

عَلَى ثَلَاثَةِ أَذْرَعٍ وَكَذَا بَيْنَ الصَّفَيْنِ لَا يَقْطَعُ الشَّيْطَانُ عَلَيْهِ صَلَاتَهُ
 بَرِّفَعٍ يَقْطَعُ عَلَى الْإِسْتِنَافِ وَيَنْصِبُهُ بِتَقْدِيرِ ثَلَاثِ يَقْطَعُ ثُمَّ حَذَفَتْ
 لِأَمْرِ الْجُرْوَانِ النَّاصِبَةَ وَيَجْزِمُهُ عَلَى أَنَّهُ جَوَابُ الْأَمْرِ فِي قَوْلِهِ وَقَلِيدُ
 كَمَا أَفَادَهُ الْعَلْقَمِيُّ وَقَالَ الْمُرَادُ بِالشَّيْطَانِ الْمَارِ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي قَالِي فِي
 شَرْحِ الْمُصَابِيحِ مَعْنَاهُ يَدْنُو مِنَ السَّتْرِ حَتَّى لَا يَشْوَشَ الشَّيْطَانُ عَلَيْهِ
 صَلَاتَهُ وَقَالَ الْمَنَاوِيُّ الشَّيْطَانُ مِنَ الْجِنِّ أَوِ الْإِنْسِ يَعْنِي بِتَقْصُرِهَا
 بِشُغْلِ قَلْبِهِ بِالْمُرُورِ بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَشْوِيشِهِ عَلَيْهِ فَلَيْسَ الْمُرَادُ بِالْقَطْعِ
 الْإِبْطَالُ (حَمْدٌ مِنْ حَبْلِكَ) عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَيْثِمَةَ الْإِنصَارِيِّ الْأَوْسِيِّ
 وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ * (إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ رَكَعَتِي الْفَجْرَ أَيْ سُنَّتَهُ فَلْيَضْطَجِعْ
 نَدْبًا وَقِيلَ وَجُوبًا عَلَى جَنْبِهِ الْيَمِينِ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ أَي يَضَعُ جَنْبَهُ الْيَمِينِ
 عَلَى الْأَرْضِ قِيلَ الْحِكْمَةُ فِيهِ أَنَّ الْقَلْبَ فِي جِهَةِ الْيَسَارِ فَلَوْ اضْطَجَعَ عَلَيْهِ
 لَأَسْتَعْرَقَ نَوْمًا لَكُونَهُ أَبْلَغَ فِي الرَّاحَةِ بِخِلَافِ الْيَمِينِ فَتَكُونُ الْقَلْبُ مَعْلَقًا
 فَلَا يَسْتَعْرَقُ وَفِيهِ أَنَّ الْإِضْطِجَاعَ إِيمَانِيًّا إِذَا كَانَ عَلَى الشَّقِّ الْيَمِينِ
 قَالَ شَيْخُنَا قَالَ الْحَافِظُ أَبُو الْفَضْلِ الْعِرَاقِيُّ فِي شَرْحِ التِّرْمِذِيِّ وَهَلْ يَحْصُلُ
 أَصْلُ سُنَّةِ الْإِضْطِجَاعِ بِكَوْنِهِ عَلَى الشَّقِّ الْيَسَارِ أَمَّا مَعَ الْقَدْرَةِ عَلَى ذَلِكَ
 فَالظَّاهِرُ أَنَّهُ لَا يَحْصُلُ بِهِ السُّنَّةُ لِعَدَمِ مَوَافَقَتِهِ لِلْأَمْرِ وَأَمَّا إِذَا كَانَ بِهِ
 ضَرَرٌ فِي الشَّقِّ الْيَمِينِ لَعَجْزٍ لَا يُمْكِنُ مَعَهُ الْإِضْطِجَاعُ أَوْ يُمْكِنُ لَكِنْ مَعَ
 مَشَقَّةٍ فَهَلْ يَضْطَجِعُ عَلَى الْيَسَارِ أَوْ يُشِيرُ إِلَى الْإِضْطِجَاعِ عَلَى الْجَانِبِ
 الْيَمِينِ لَعَجْزِهِ عَنْ كَالِهِ كَمَا يَفْعَلُ مَنْ عَجِزَ عَنِ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ فِي الصَّلَاةِ
 لَمْ أَرِ اصْحَابَنَا فِيهِ نَصًّا وَجَزْمًا مِنْ حَزْمِ بْنِ حَزْمٍ بِأَنَّهُ يُشِيرُ إِلَى الْإِضْطِجَاعِ
 لِلشَّقِّ الْيَمِينِ وَلَا يَضْطَجِعُ عَلَى الْيَسَارِ وَالْأَمْرُ بِالْإِضْطِجَاعِ أَمْرٌ نَدْبٌ
 وَاجْتِهَادٌ عَلَى عَدَمِ الْوَجُوبِ بِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَدَاوِرُ عَلَيْهِمْ وَأَنَّ فَائِدَةَ
 ذَلِكَ الرَّاحَةِ وَالنَّشَاطِ لِلصَّلَاةِ الصُّبْحِ وَعَلَى هَذَا فَلَا يَسْتَحْتَبُ ذَلِكَ
 إِلَّا لِلْمُهْتَمِّدِ بِهِ جَزْمًا مِنَ الْعَرَبِيِّ وَقِيلَ إِنَّ فَائِدَتَهَا الْفَصْلُ بَيْنَ رَكَعَتِي
 الْعَجْزِ وَصَلَاةِ الصُّبْحِ وَعَلَى هَذَا فَلَا اخْتِصَاصَ وَمِنْ ثَمَّ قَالَ الشَّافِعِيُّ

واصحابه يستحب أن يفصل بين سنة الفجر وصلاة الصبح باضطجاع
 على يمينه أو تحديث أو تحوّل من مكانه أو نحو ذلك واستحب الغفر
 في شرح السنة الاضطجاع بخصوصه واختاره في المجموع تحديث أبي
 هريرة وقد قال أبو هريرة راوى الحديث ان الفصل بالمشي الى المسجد
 لا يكفي وقال في المجموع ان تعذر عليه فصل بكلام قال شيخ شيوخنا
 وأفرط ابن خزم فقال يجب على كل أحد وجعله شرطاً لصحة صلاة
 الصبح ورّد عليه العلماء بعده وذهب بعض السلف الى استحبابها في
 البيت دون المسجد وهو صحيح عن ابن عمر وقواه بعض شيوخنا بأنه
 لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم انه فعله في المسجد (دت حب) عن
 أبي هريرة قال الشيخ حديث صحيح * (اذا صلى أحدكم الجمعة فلا يصلى
 بعدها شيئاً قال المناوي ندباً يعني ولا يصلى سنتها البعدية حتى يتكلم
 بشئ من كلام الآدميين ويمتثل الاطلاق أو يخرج أى من محل اقامتها
 الى نحو بيته (طب) عن عصمة بن مالك الانصاري وهو حديث
 ضعيف * (اذا صلى أحدكم أى اراد ان يصلى فليلبس تعليقه قال
 العلقمي أى يصلى فيها بدليل رواية البخاري كان يصلى في تعليقه
 قال ابن بطال هو محمول على ما اذا لم يكن فيها نجاسة وهي من الرخص
 كما قال ابن دقيق العيد لا من الاستحباب أو ليخلمها يعني ينزعها
 من رجليه ويضعها بين رجليه يعني اذا كانتا ظاهرين ولا يؤذ
 بهما غيره قال العلقمي بسكون الهمة ويجوز ابدؤها او اعني بأن
 يضعها امام غيره او عن يمينه أو خلفه فيكونان امام غيره قلت
 وفي رواية لابي داود اذا صلى أحدكم فلا يضع تعليقه عن يمينه ولا
 عن يساره فيكونا عن يمين غيره فلا يضع المستقدر من جهته اكراماً
 له وفي الحديث المنع من اذى المؤمنين والملائكة بما فيه راحة كربته
 واستقدار ويفهم منه المنع من الاذى بالسب والضرب وغير ذلك
 من باب أولى (ك) عن ابي هريرة وهو حديث صحيح * (اذا صلى أحدكم

الجمعة فليصل ندبا مؤكدا بعد ها أربعاً من الركعات قال المناوي
 لا يعارضه رواية الركعتين بحمل النصين على الأقل والاكل كافي التحقيق
 قال العلقمي معلوم أنه صلى الله عليه وسلم كان يصلي في أكثر الأوقات
 أربعاً لأنه أمرنا بهن وحشنا عليهن وهو أرغب في الخير وأحرص عليه
 وأولى به (حم م ن) عن أبي هريرة * (إذا صلى أحدكم فأحدث فليمسك
 على أنفه قال العلقمي قال شيخنا قال الخطابي إنما أمره أن يأخذ بأنفه
 ليوم القوم أن به رعافاً وفي هذا باب من الأخذ بالآداب في ستر العورة
 وإخفاء القبيح والتورية بما هو أحسن وليس بداخل في باب الرياء
 والكذب وأما هو من باب التجميل واستعمال الحياء وطلب السلامة من
 الناس ثم لينصرف أي ليطهر (هـ) عن عائشة قال الشيخ حديث حسن
 * (إذا صلى أحدكم في بيته ثم دخل المسجد والقوم يصلون فليصل معهم
 أي مرة واحدة وتكون له نافلة أي وفرضه الأولى وأما خبر لا تصلوا
 صلاة في يوم مرتين فمعناه لا يجب والبيت والمسجد والقوم لا مفهوماً
 لها عند الشافعية فلو صلى الأولى في المسجد جماعة أو فرادى ثم رأى
 من يصلي منفرداً خارج المسجد استحب له أن يعيد ها فيه (طب)
 عن عبد الله بن سرجس قال العلقمي بفتح المهملة وسكون التاء وكسر
 الجيم بعدها مهملة قال الشيخ حديث حسن * (إذا أصلت المرأة خمسها
 أي المكتوبات الخمس وصامت شهرها أي رمضان غير أيام الحيض
 والنفاس إن كان وحفظت فرجها أي من وطئ غير حليلها واطاعت
 زوجها أي في غير معصية دخلت الجنة قال المناوي أي مع السابقين
 الأولين أي تجتنب مع ذلك بقية الكبائر أو تابت توبة صحيحة
 أو عفى عنها أو وهذا لا يختص بها لأن كل من تاب أو عفى عنه كذلك
 وذلك أن تقول لا يسلم ذلك فلا يلزم أن كل من تاب أو عفى عنه
 يدخل الجنة مع السابقين فليتأمل البزار في مسنده عن انس
 ابن مالك (حم) عن عبد الرحمن بن عوف (طب) عن عبد الرحمن

ابن حسنة يفتح الحاء وسكون السين المهملين اسم أبيه قال الشيخ
 حديث حسن * (إذا صلوا أي المؤمنون على جنازة فأثنوا خيرا يقول
 الرّب أجزت شهادتهم فيما يعلمون وأغفر له ما لا يعلمون أي من الذنوب
 المستورة عليهم (تح) عن التّربيع بضم الرّاء وفتح الموحدة وسدّة الشّام
 التّخنية بنت معوذ بضم الميم وفتح العين المهملة وسدّة الواو المكسرة
 بعد ما مجية الانصارية الصحابيّة وهو حديث حسن * (إذا أصلت
 أي دخلت في الصّلاة فلا تنزقن بنون التوكيد بين يديك أي إلى
 جهة القبلة ولا عن يمينك قال العلقمي لأن عن يمينه ملكا كاف
 رواية البخاري واستشكل بأن عن يساره ملكا آخر وأجيب بأن
 ملك اليمين أعظم لكونه أميرا على ملك اليسار وأجاب بعضهم بأن
 الحديث خاص بالصّلاة ولا مدخل لكاتب السّيّات قال ابن حجر
 ويشهد له ما في حديث الطبراني من حديث أبي أمامة فإنه يقوم بين
 يدي الله وملكه عن يمينه وقربه عن يساره قال الثقل حينئذ بالثناء
 الفوقية إنما يقع على القرين وهو الشيطان ولعل ملك اليسار حينئذ
 يكون بحيث لا يصيبه منه شيء ولكن ابزق تلقاء شمالك بالكسر
 والمد أي من جهة يسارك أن كان فارغا أي من آدمي يتأذى من
 البراق وإلا أي وإن لم يكن فارغا فتحت قدك اليسرى وأدلكه
 قال المناوي إن كان ما تحته ترابا أو زملا فإن كان مبلطا فادلكهما
 بحيث لا يبقى لها أثر البتة وإلا لم يجز لأنه تقدير له أي المسجد ونقد
 حتى بالظاهر حرّامه وقال الترمذي في شرح البهجة عطفها على المكروه
 والبصاق عن يمينه أو قبل وجهه لا عن يساره ومحلّه في غير المسجد
 أو فيه ولم يصل إليه البصاق أما فيه مع وصوله إليه فحرام مطلقا
 كما اقتضاه كلام الروضة وشرح مسلم وصرح به في المجموع والتحقيق
 ومنعه من المسجد أفضل من دفعه فيه ومكانه من خارجه حرّمته
 ويكره البصاق عن يمينه وأمامه أي في جهة القبلة في غير المسجد

وَالصَّلَاةُ كَمَا جَزَمَ بِهِ النَّوَوِيُّ وَالْبَصَاقُ بِالصَّادِ وَالرَّيُّ وَكَذَلِكَ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ
 عَلَى قَوْلِهِ (حَمْدُ حَبِيبِكَ) عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَارِثِيِّ الصَّمَّانِيِّ قَالَ
 الشَّيْخُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ * (إِذَا صَلَّيْتَ الصُّبْحَ فَقُلْ قَبْلَ أَنْ تَكَلَّمَ أَحَدًا مِنْ
 النَّاسِ اللَّهُمَّ اجْرِنِي مِنَ النَّارِ أَيْ مِنَ عَذَابِهَا أَوْ مِنْ دُخُولِهَا قُلْ ذَلِكَ
 سَبْعَ مَرَّاتٍ فَإِنَّكَ إِنْ مِتَّ مِنْ يَوْمِكَ ذَلِكَ كَتَبَ اللَّهُ لَكَ جِوَارًا مِنَ النَّارِ
 وَإِذَا صَلَّيْتَ الْمَغْرِبَ فَقُلْ قَبْلَ أَنْ تَكَلَّمَ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ اللَّهُمَّ اجْرِنِي
 مِنَ النَّارِ سَبْعَ مَرَّاتٍ فَإِنَّكَ إِنْ مِتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ كَتَبَ اللَّهُ لَكَ جِوَارًا
 مِنَ النَّارِ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ بِكُسْرٍ الْجِيمِ أَيْ أَمَا نَأْمَنُهَا وَمِنْ دُخُولِهَا لَهَا وَقَالَ
 الْمَنَاوِيُّ يَحْتَمَلُ تَقْيِيدَهُ بِاجْتِنَابِ الْكِبَائِرِ كَالنَّظَائِرِ وَقَالَ الشَّيْخُ
 الرَّوَايَةُ ظَاهِرَةٌ الْمَعْنَى وَالْمَخَاطَبُ بِهَا رَأَوِي الْحَدِيثِ (حَمْدُ حَبِيبِكَ)
 عَنْ الْحَارِثِيِّ بْنِ مُسْلِمِ التَّمِيمِيِّ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ * (إِذَا صَلَّيْتُمْ
 عَلَى الْمَيِّتِ فَأَخْطَبُوا لَهُ الدُّعَاءَ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ الدُّعَاءُ لِلْمَيِّتِ لَيْسَ فِيهِ لَفْظٌ
 مَحْدُودٌ وَعِنْدَ الْعُلَمَاءِ بَلْ يَدْعُو الْمَصْلِي بِمَا تيسَّرَ لَهُ وَالْأَوْلَى أَنْ يَكُونَ
 بِالْأَدْعِيَةِ الْمَأْثُورَةِ فِي ذَلِكَ وَالِدُّعَاءُ فِي الصَّلَاةِ لِلْمَيِّتِ هُوَ الرُّكْنُ
 الْأَعْظَمُ وَأَقْلَهُ مَا يَقَعُ عَلَيْهِ الْأِسْمُ لِأَنَّهُ الْمَقْصُودُ الْأَعْظَمُ مِنَ الصَّلَاةِ
 وَمَا قَبْلَهُ كَالْمَقْدَمَاتِ وَالِيهِ إِشَارَةٌ بِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْطَبُوا
 لَهُ الدُّعَاءَ وَأَخْلَصُوا الدُّعَاءَ لَهُ أَنْ لَا يَخْلُطَ مَعَهُ غَيْرُهُ وَفِيهِ وَجُوبُ
 الدُّعَاءِ لِلْمَيِّتِ بِمَخْصُوصِهِ وَأَقْلَهُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ وَإِنْ كَانَ
 طِفْلًا وَلَا يَكْفِي فِي الطِّفْلِ وَنَحْوِهِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيَاتِنَا وَمَيِّتِنَا إِلَى الْآخِرِ
 وَلَا اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ لَابْنِ بَنِي فَرَطٍ وَسَلَفًا لِحَيَاتِنَا وَارْحَمْهُ مَا حَرَّرْتَهُ لَكَ
 مِنْ تَخْصِيصِهِ لَكَ بِالِدُّعَاءِ وَإِنْ كَانَ طِفْلًا وَلَا تَغْتَرِبْ بِغَيْرِهِ مَا يُعْطِيهِ
 ظَاهِرُ الْمَتُونِ (د ٤ ح ب) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ * (إِذَا صَلَّيْتُمْ
 خَلْفَ أُمَّتِكُمْ فَأَحْسِنُوا ظُهُورَكُمْ بِضَمِّ الطَّاءِ بَأَنَّ تَأْتُوا بِهِ عَلَى أَكْمَلِ حَالَتِهِ
 مِنْ شَرِّطٍ وَفَرْضٍ وَسُنَّةٍ فَأَمَّا يَرْجَى بِالْبَيْنِ الْمَفْعُولِ أَيْ يَسْتَعْلَقُ وَيَصْعَبُ
 قَالَ الْعَلْقَمِيُّ قَالَ فِي الْمَصْبَاحِ أَرَبِحْتَ الْبَابَ أَرَبِحْتَ الْبَابَ أَرَبِحْتَ الْبَابَ أَرَبِحْتَ الْبَابَ

وَمِنْهُ أَرْتَجِ عَلَى الْقَارِي إِذَا لَمْ يَقْدِرْ عَلَى الْقِرَاءَةِ كَأَنَّهُ مَنَعَ مِنْهَا وَهُوَ مَبْنِي
 لِلْمَفْعُولِ مُخَفَّفٌ عَلَى الْقَارِي قِرَاءَتُهُ بِشَوْءٍ طَهَرَ الْمَصْلِي خَلْفَهُ أَي بِقَبْحِهِ
 لِأَنَّ شَوْءَهُ يَعُودُ عَلَى مَا مَعَهُ وَالرَّحْمَةُ خَاصَّةٌ وَالْبَلَاءُ عَامٌ (فِر) عَنْ
 حُدَيْقَةَ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ حَسَنٌ لغيره * (إِذَا أَصَلَيْتُمْ أَي
 أَرَدْتُمْ الصَّلَاةَ فَاتَّزَرُوا أَي الْبَسُوا الْأَزَارِقَالَ الْعَلْقَمِيَّ وَاتَّزَرْتِ
 لِبَسْتِ الْأَزَارِقَالَ وَأَصَلُهُ بِهِمْ تَيْنِ الْأُولَى هَمْزَةٌ وَصَلٌ وَالثَّانِيَّةُ
 فَأَعَادْتَعْنِ وَارْتَدَّ وَقَالَ الْمَنَاوِيُّ أَي اسْتَمَلُوا بِالرَّدَاءِ وَلَا تُشَبِّهُوْا
 بِحَذْفِ أَحَدِي النَّاسِ مِنَ الْيَهُودِ فَإِنَّهُمْ لَا يَأْتُرُونَ وَلَا يَرْتَدُّونَ
 بَلْ يَسْتَمَلُونَ اسْتَمَالَ الْعَمَةُ (عَد) عَنْ ابْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ الشَّيْخُ
 حَدِيثٌ حَسَنٌ لغيره * (إِذَا أَصَلَيْتُمْ الْفَجْرَ أَي فَرَعْتُمْ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ
 فَلَا تَنَامُوا عَنْ طَلِبِ أَرْزَاقِكُمْ فَإِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ قَدْ بَوْرَكَ لَهَا فِي بَكُورِهَا
 وَأَحَقُّ مَا طَلَبَ الْعَبْدُ رِزْقَهُ فِي الْوَقْتِ الَّذِي بَوْرَكَ لَهُ فِيهِ (طَب) عَنْ
 ابْنِ عَبَّاسٍ وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ * (إِذَا أَصَلَيْتُمْ فَأَرْفَعُوا سَبِيلَكُمْ
 قَالَ الشَّيْخُ بِفَتْحِ السِّينِ الْمَهْمَلَةِ وَالْبَاءِ الْمَوْجَدَةِ الثِّيَابِ الْمَسْبُودَةِ فَإِنَّ
 كُلَّ شَيْءٍ أَصَابَ الْأَرْضَ مِنْ سَبِيلِكُمْ قَالَ الْمَنَاوِيُّ بَأَنَّ جَاوَزَ الْكَعْبَيْنِ
 فَهُوَ فِي النَّارِ يَعْنِي فَصَاحِبُهُ فِي النَّارِ أَوْ يَكُونُ عَلَى صَاحِبِهِ فِي النَّارِ قَلْبُهُ
 فِيهِ فَيَعْدَبُ بِهِ وَذَلِكَ إِذَا قَصَدَ الْفَجْرَ وَالْحَيْلَا وَالْأَفْهَامُ مَكْرُوهٌ وَالظَّاهِرُ
 أَنَّ الشَّرْطَ لَا مَفْهُومَ لَهُ (تَخَطَّب) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ
 حَسَنٌ * (إِذَا أَصَلَيْتُمْ صَلَاةَ الْفَرَضِ يَعْنِي الْمَكْتُوبَاتِ الْمَحْسُوفَةَ فَقُولُوا
 تَدْبَابًا فِي عَقَبِ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرَ مَرَّاتٍ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ بِحَقِّ اللَّهِ
 وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ أَي هُوَ فَاعِلٌ
 لِكُلِّ مَا يَشَاءُ كَمَا يَشَاءُ يَكْتُبُ لَهُ بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ وَفِيهِ حَذْفٌ أَي فَقَائِلُ
 ذَلِكَ يَقْدِرُ اللَّهُ لَهُ أَوْ يَأْمُرُ بِكَ أَنْ يَكْتُبَ فِي الْوَجْهِ أَوِ الصَّحْفِ مِنَ الْأَجْرِ
 كَمَا نَأْتِي رَقَبَةَ أَي أَجْرًا كَأَجْرِ مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً الرَّافِعِيُّ الْأَمَامُ عَبْدُ الْكَرِيمِ
 الْقُرُوبِيُّ فِي تَارِيخِهِ تَارِيخُ قُرُوبِينَ عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ الشَّيْخُ

حَدِيثٌ حَسَنٌ * (إِذَا صُمْتَ بَفَتْحِ الْبَاءِ وَالْحِطَابِ لِابْنِ ذَرَمٍ مِنَ الشَّهْرِ
 ثَلَاثًا أَوْ أَرَدْتَ صَوْمَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ تَطَوُّعًا مِنْ أَيِّ شَهْرٍ كَانَ فَصُمْ ثَلَاثَةَ
 عَشْرَةَ وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ وَخَمْسَ عَشْرَةَ أَوْ صُمْ الثَّلَاثَ عَشْرَ مِنَ الشَّهْرِ وَقَالَ يَهُدَى
 وَتَسْمَى أَيَّامَ الْبَيْضِ وَصَوْمَهَا مِنْ كُلِّ شَهْرٍ مَدُوبٌ (حَمَّتْ نَحْبًا) عَنْ
 أَبِي ذَرٍّ الْغَفَارِيِّ وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ * (إِذَا صُمْتَ فَاسْتَاكُوا بِالْغَدَاةِ
 قَالَ الْعَلْقَمِيُّ قَالَ فِي الْمَصْبَاحِ وَالْغَدَاةُ الضَّمْوَةُ وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ قَالَ ابْنُ
 الْأَنْبَارِيِّ وَلَمْ يَسْمَعْ تَذْكِيرَهَا وَلَوْ جَمَلَهَا حَامِلٌ عَلَى أَوَّلِ النَّهَارِ جَا زَلَهُ
 التَّذْكِيرُ أَيْ لِأَنَّهَا أَوَّلُ النَّهَارِ وَلَا تَسْتَاكُوا الْعِشِيَّ بِفَتْحِ الْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ
 وَكَسْرِ الْمَجْمُوعَةِ وَشَدَّةِ الْمُنَاةِ التَّحْتِيَّةِ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ قَالَ فِي الْمَصْبَاحِ الْعِشِيَّ
 قِيلَ مَا بَيْنَ الزُّوَالِ إِلَى الْغُرُوبِ وَقِيلَ هُوَ آخِرُ النَّهَارِ وَقِيلَ الْعِشِيَّ
 وَالْعِشَاءُ مِنْ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ إِلَى الْعَتَمَةِ أَوْ بِالْأَوَّلِ جُزْمًا الْمَنَاوِي وَهُوَ
 مَا عَلَيْهِ السَّافِعِيَّةُ فَتَزُولُ الْكِرَاهَةُ بِالْغُرُوبِ فَإِنَّهُ أَيْ الشَّانُ لَيْسَ
 مِنْ صَائِمٍ تَبِيَسَ شَفْتَاهُ بِالْعِشِيِّ إِلَّا كَانَ نَوْرًا بَيْنَ عَيْنَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
 يَعْنِي فَيَسْعَى بِهِ أَوْ يَكُونُ عَلَامَةً لَهُ يَعْرِفُ بِهَا فِي الْمَوْقِفِ قَالَ الشَّيْخُ
 وَبِيَسُّ الشَّفَتَيْنِ كِنَايَةٌ عَنْ عَطْشِ الصَّائِمِ لِلزُّرْمِ لَهُ غَالِبًا الْمَقَابِلُ
 بِذَلِكَ الْجِزَاءِ عَلَى الصَّبْرِ عَلَيْهِ بَعْدَ إِجْرَاءِ الرِّيقِ وَجَلْبِهِ بِالسُّوَالِ (طَبِ
 قَطٌ) عَنْ خُبَابٍ قَالَ الشَّيْخُ بِمَاءٍ مَجْمُوعَةٍ ثُمَّ مَوْحِدَةً مُشَدَّدَةً فَمَوْحِدَةً
 قَالَ وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ مُتَجَمِّرٌ * (إِذَا صُمْتَ أَحَدَكُمْ فَلْيَاكُلْ مِنْ أَضْحِيَّتِهِ
 قَالَ الْعَلْقَمِيُّ فِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّهُ يَسْتَحَبُّ لِلْمُضْمِيِّ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ أَضْحِيَّتِهِ
 وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ مِنْ كَبِدِ أَضْحِيَّتِهِ رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي سُنَنِهِ
 وَلِقَوْلِهِ تَعَالَى فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعَمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ وَإِنَّمَا لَمْ يَجِبْ ذَلِكَ
 لِقَوْلِهِ تَعَالَى وَالْبَدَنَ جَعَلْنَا هَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ جَعَلْنَا لَنَا وَمَا هُوَ
 لِلنَّاسِ فَهُوَ مُخْتَرٌ بَيْنَ تَرْكِهِ وَآكُلِهِ وَظَاهِرٌ أَنَّ مَعْلَى ذَلِكَ إِذَا صُمْتَ
 عَنْ نَفْسِهِ فَلَوْ ضَمِنْتَ عَنْ غَيْرِهِ بِأَذْنِ كَمِيَّتٍ وَصِيَّ بِذَلِكَ فَلَيْسَ لَهُ وَلَا لغيرِهِ
 مِنَ الْإِعْتِنَاءِ الْأَكْلَ مِنْهَا وَبِهِ صَرَخَ الْقَطَّالُ فِي الْمَيْتِ وَعَلَّاهُ بِأَنَّ الْأَضْحِيَّةَ

وَقَعَتْ عَنْهُ فَلَا يَجِلُّ لَهُ الْإِكْلُ مِنْهَا إِلَّا بَاذَنَهُ وَقَدْ تَعَذَّرَ فَيَجِبُ التَّصَدُّقُ
 بِهِ عَنْهُ وَالْإِحْسَانُ التَّصَدُّقُ بِالْجَمِيعِ الْأَلْمَةِ أَوْ لِقْمًا يَأْكُلُهَا تَبْرَكَ فَإِنَّهُ
 سُنَّةٌ عَمَلًا بِظَاهِرِ الْحَدِيثِ (حم) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ
 * (إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ خَادِمَهُ قَالَ الْمَنَاوِيُّ أَيُّ مَمْلُوكِهِ وَكَذَلِكَ أَكْلُ مَنْ لَهُ عَلَيْهِ
 وَلَا يَتَأَدَّبُ بِهِ فَذَكَرَ اللَّهُ مَعْطُوفًا عَلَى الشَّرْطِ أَيُّ ذَكَرَ الْمَضْرُوبُ كَقَوْلِهِ
 كِرَامَةُ اللَّهِ فَأَرْفَعُوا أَيْدِيَكُمْ جَوَابَ الشَّرْطِ أَيُّ كَفَّوْا عَنِ ضَرْبِهِ نَدْبًا لِجَلَالِ
 لِمَنْ ذَكَرَ اسْمَهُ وَمَهَابَةِ لِعَظَمَتِهِ (ت) فِي الْبَرِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ
 وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ * (إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ أَيُّ خَادِمِهِ فَلْيَتَّقِ الْوَجْهَ
 وَفِي رِوَايَةٍ فَلْيَجْتَنِبْ لِأَنَّهُ لَطِيفٌ يَجْمَعُ الْمَخَاسِنَ وَأَعْضَاؤَهُ لَطِيفَةٌ
 وَكَثْرُ الْأَدْرَاكِ بِهَا فَقَدْ يَبْطُلُهَا ضَرْبُ الْوَجْهِ وَقَدْ يَنْقُصُهَا وَقَدْ يَشْوِيهِ
 الْوَجْهَ وَالشَّيْئُ فِيهِ فَاحْشُ لِأَنَّهُ بَارِزٌ ظَاهِرٌ وَهَذَا فِي الْمُسْلِمِ وَنَحْوَهُ كَذَمِي
 وَمَعَاهِدًا مَّا الْحَرُوفُ فَالضَّرْبُ فِيهِ أَيْحٌ لِلْمَقْصُودِ وَأَرْوَعٌ لِأَهْلِ
 الْجُودِ كَمَا هُوَ بَيْنَ (د) فِي الْحُدُودِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ
 * (إِذَا ضَنَّ بِنَيْعِ الضَّارِّ الْمَعْجَمَةِ وَشَدَّةِ النُّونِ النَّاسُ بِاللَّيْنِ بَارًا وَاللَّيْنُ
 أَيُّ يَخْلُوا بِانْفَاقِهِمَا فِي وَجْهِ الْبَرِّ وَيَتَأَيَّعُوا بِالْعَيْنَةِ بِالْكَسْرِ وَهِيَ أَنْ
 يَبِيعَ بَشْرًا لِأَجْلِ ثُمَّ يَشْتَرِيهِ بِأَقْلٍ وَيَتَّبِعُوا أَذْنَ النَّبِيِّ الْبَقْرُ كَنَائِيَةٌ عَنْ
 شَغْلِهِمْ بِالْحَرْثِ وَالزَّرْعِ وَأَهْمَالِهِمُ الْقِيَامَ بِوَفَاطِئِ الْعِبَادَاتِ
 وَتَرْكُوهَا الْجَهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِأَعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ أَرَحَلَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ذَلَالًا بِالضَّمِّ
 أَيُّ هَوَانًا وَضَعْفًا لَا يَرْفَعُهُ عَنْهُمْ حَتَّى يَرْجِعُوا دِينَهُمْ أَيُّ إِلَى آتِ
 يَرْجِعُوا عَنْ أَرْكَابِ هَدْيٍ أَوْ خِصَالِ الذَّمِّ وَمَنَّى جَعَلَهُ أَيْ حَامِيًا غَيْرَ
 الدِّينِ وَإِنْ مَرَّتْ بِهَا بَارِكِ الدِّينِ مَزِيدٌ تَقْرِيعٌ وَتَهْوِيلٌ لِقَاءِ عُلْمِهَا
 (حم طَب) عَنْ أَبِي عَمْرٍاءَ بْنِ الْحَطَّابِ وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ * (إِذَا طَبَخْتُمْ
 اللَّحْمَ فَأَكْثَرُوا الْمُرْقَ فَإِنَّهُ أَيُّ أَكْثَرَ الْمُرْقَ أَوْ سَعَّ وَأَبْلَغَ لِلجَمِيرَاتِ
 أَيُّ أَبْلَغَ فِي تَعْمِيرِهِمْ (ش) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ
 * (إِذَا طَلَبَ أَحَدُكُمْ مِنْ أَخِيهِ حَاجَةً أَيُّ أَرَادَ طَلِبَهَا مِنْهُ فَلَا يَبْدَأُ

قَبْلَ طَلِبِهَا بِالْمَدْحَةِ بِكَثِيرٍ الْمِيمِ أَيْ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ مِمَّا فِيهِ مِنَ الصِّفَاتِ
 الْحَمِيدَةِ فَيَقْطَعُ ظَهْرَهُ قَالَ الْمَنَاوِيُّ فَإِنَّ الْمَدْحَ قَدْ يَغْتَرِبُ ذَلِكَ
 وَيَجِبُ بِهِ فَيَسْقُطُ مِنْ عَيْنِ اللَّهِ فَأَطْلُقُ قَطْعَ الظَّهْرِ مِنْ يَدَيْهِ ذَلِكَ
 أَوْ نَحْوَهُ تَوْسَعًا ابْنَ لَالٍ فِي كِتَابِ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ أَيْ فِيمَا وَرَدَ فِي
 فَضْلِهَا عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ * (إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ
 أَيْ الصَّادِقُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا رَكَعَتِي الْفَجْرِ قَالَ الْمَنَاوِيُّ أَيْ لَا صَلَاةَ تَنْدُبُهَا
 حِينَئِذٍ إِلَّا رَكَعَتَيْنِ سُنَّةَ الْفَجْرِ ثُمَّ صَلَاةَ الصُّبْحِ وَبَعْدَهُ تَحْرِمُ صَلَاةَ
 لَا سَبَبَ لَهَا حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَتَرْتَفِعَ كَرْمَحَ (طَس) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ حَسَنٌ * (إِذَا طَلَعَتِ الثَّرْيَا قَالَ الْمَنَاوِيُّ أَيْ ظَهَرَتْ
 لِلْمَنَاظِرِينَ سَاطِعَةً عِنْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ وَذَلِكَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْ أَيَّامِ
 فَلَيْسَ الْمُرَادُ بِطُلُوعِهَا مَجْرَدُ ظُهُورِهَا فِي الْأَرْضِ لِأَنَّهَا تَطْلُعُ كُلَّ يَوْمٍ
 وَلَيْلَةَ أَمِنْ الزَّرْعِ مِنَ الْعَاثَةِ قَالَ الْمَنَاوِيُّ أَيْ أَنَّ الْعَاثَةَ تَنْقَطِعُ
 وَالصَّلَاحُ يَبْدُو حِينَئِذٍ غَالِبًا فَيَبِيعُ الثَّمَرُ حِينَئِذٍ أَيْ فَيَصْطَحُّ بِبَيْعِهِ
 بِلَا شَرْطٍ بَدَ وَالصَّلَاحُ وَانْمَاطُ بِظُهُورِهَا الْغَالِبُ (طَعَس)
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ * (إِذَا طَلَّتْ بِالتَّشْدِيدِ يَدُ
 أَيْ صَوْنَتْ أذنَ أَحَدِكُمْ فَلْيَدِّ كَرْنِي كَانَ يَقُولُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَلْيَصِلْ
 عَلَيَّ كَانَ يَقُولُ اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَلْيَقُلْ ذَكَرَ اللَّهُ مَنْ ذَكَرْتَنِي
 بِخَيْرٍ قَالَ الْمَنَاوِيُّ فَإِنَّ الْأَذْنَ إِيمَانُ تَطْنُ مَا وَرَدَ عَلَى الرُّوحِ مِنَ الْخَيْرِ الْخَيْرِ
 وَهُوَ أَنَّ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ ذَكَرَ ذَلِكَ الْإِنْسَانُ بِخَيْرٍ
 فِي الْمَلَأِ الْأَعْلَى فِي عَالَمِ الْأَرْوَاحِ الْحَكِيمِ التَّرْمِذِيُّ وَابْنُ السَّنِيِّ (طَب)
 عَقْدُ عَدٍ عَنْ أَبِي زَائِعٍ مُسْلِمٌ أَوْ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ * (إِذَا ظَلَمَ أَهْلَ الذَّمِّ بِالْبَيْتِ الْمَفْعُولِ
 وَيَلْبِقُ بِهِمُ الْمُعَاهِدَ وَالْمُسْتَأْمَنَ مِنْ كَانَتْ الدَّوْلَةُ دَوْلَةَ الْعَدُوِّ وَقَالَ الشَّيْخُ
 أَيْ يَجْعَلُ اللَّهُ الدَّوْلَةَ دَوْلَةَ الْعَدُوِّ وَيُنْصِرُهُ عَلَيْنَا وَالْمُرَادُ مِنَ الْخَبَرِ
 الْهَبِيِّ وَقَالَ الْمَنَاوِيُّ أَيْ كَانَتْ مُدَّةُ ذَلِكَ الْمَلِكِ أَمْدًا قَصِيرًا وَالظُّلْمُ

لا يدوم مروان دام دمروا وأكثر الزنا بزاي ونون وقال الشيخ
 براء وباء موحدة كثر السبا بكسر السين المهملة وبالباء الموحدة
 مقصورا من سبأ العدو وأسره اه وقال المناوي يسلم الله
 العدو وعلى أهل الاسلام فيكثر من السبى منهم واذا أكثر اللوطية
 أي الذين يأتون الذكور شهوة من دون النساء رفع الله يده عن الخلق
 أي أعرض عنهم ومنعه الطافه ولا يبالي في أي وار هلكوا لا ت
 من فعل ذلك فقد أبطل حكمة الله وعارضه في تدبيره حيث جعل
 الذكر للفاعلية والانثى للمفعولية فلا يبالي باهلاكه (طب) عن جابر
 ابن عبد الله قال الشيخ حديث حسن لغيره * (اذا ظننتم فلا تحققوا
 قال الشيخ بخذف إحدى التاءين أي لا تجعلوا ذلك محققا في نفوسكم
 بل اطرحوه اه وقال المناوي اذا ظننتم بأحد سوءا فلا تجزموا به
 ما لم تتحققوه ان بعض الظن اثم واذا حسدتم فلا تبغوا أي اذا
 وسوس اليكم الشيطان بحسد أحد فلا تطيعوه ولا تعملوا بمقتضى
 الحسد من البغى على المحسود وايدائه بل خالفوا النفس والشيطان
 وداؤوا القلب من ذلك الداء واذا انظيرتم فامضوا أي واذا خرجتم
 لنحو سفر وعزمت على فعل شئ فتشاءتم به لرؤية أو سماع ما فيه
 كراهة فلا ترجعوا وعلى الله فتوكلوا أي فوضوا امركم اليه لا الي
 غيره والتجئوا اليه في دفع شر ما تطيرتم به واذا وزنتم فارجموا
 أي أوفوا واخذروا ان تكونوا من الذين اذا اكلوا على الناس
 يستوفون واذا اكلوهم أو وزنوهم يخسرون (ه) عن جابر بن عبد الله
 قال الشيخ حديث حسن لغيره * (اذا ظهر الزنا بزاي ونون
 والزنا ببراء مهملة وباء موحدة في قرية أي في أهلها فقد أحلوا
 بفتح الحاء المهملة وتشديد اللام من الحلول بأفسهم عذاب الله
 أي تسببوا في وقوعهم لمخالفتهم ما اقتضته الحكمة الاطبية
 من حفظ الانساب وعدم اختلاط المياه وان الناس شركاء في النقد

والمطعم لا اختصاص لاحد به الا بعقد لا تفاضل فيه قال المناوي
 تنبيهه سئل بعضهم لمكان البلاء عاما والرحمة خاصة فقال لان
 هذا هو اللائق بالجناح الالهى لان البلاء لو نزل على العالم اى عاملا
 المعاصى وحده هلك حالا فيذهب معظم الكون لان اهل الطاعة
 قليلون جدا بالنسبة للعصاة فكان من رحمة الله توزيع البلاء على
 العموم ليستمد ذلك العاصى فتح باب التوبة ويبقى حيا حتى يتوب
 والامات بلا توبة وهو تعالى يحب من عباده التوابين لانه محل تنفيذ
 ارادته واظهار عظيته (طب لك) عن ابن عباس وهو حديث صحيح
 * (اذا ظهرت الحية اى برزت في المسكن فقولوا لها قال المناوي
 نذبا وقيل وجوبا انا سالك بكسر الكاف خطا بالحية وهى مؤنثة
 بعهد نوح وبعهد سليمان بن داود ان لا تؤذينا بسكون المشاة
 التحتية والنصب بحذف النون فان عادت مرة اخرى فاقتلوها
 لانها اذا لم تذهب بالانذار فهى ليست من العار ولا ممن اسلم من الجن
 فلا حرمة لها فقتل وقضيتها انها لا تقتل قبل الانذار وبعارضه
 قضيتها اطلاق الامر بالقتل في اختيار تأتى وحملها بعضهم على غير عمار
 البيوت جمعا بين الاخبار اه وقال العلقمي قال ابن رسلان قال العلماء
 معناه اذا لم تذهب بالانذار علمتم انه ليس من عوام البيوت ولا ممن
 اسلم من الجن بل هو شيطان فلا حرمة له فاقتلوه ولن يجعل الله له
 سبيلا بالانتصار عليكم بنايه بخلاف العوام ممن اسلم وهذا القتل
 على سبيل الاستحياب لرؤية فى ابي داود فاذا رايتم احدا منهم فخذوه
 ثلاث مرات ثم ان بدا لكم بعد ان تحذروه فاقتلوه اذ لو كان ولجبا
 لما علقه بالاختيار فى قوله بدا لكم اى تحذروا لكم راي واختيار والاندل
 يكون ثلاثة ايام فى كل يوم ثلاث مرات اه وقال الشيخ فقولوا لها
 اى بحيث تسمع لظاهرا مخبرا والمقول انا نسلك بعهد نوح مع انه
 لم يشتهر عنده التصرف فى الجن مثل سليمان لكن ثبت عنه بهذا وقوع

العهد معهم لما آذنت لهم معه في السفينة ذكره ابن اسحاق وغيره
 وفي أبي داود عن ابن مسعود اقبلوا الحيات كلها الا الجمان الابيض
 الذي كأنه قضيب فضة وسياقي اقبلوا الحيات كلها وليس فيما ذكر
 تقييد بالانذار ثلاثا بل فيه ما يؤيد عموم الزمان والمكان وهو
 اما ان يحمل المقيد هنا على جن المدينة او على غير ذي الطغيتين والابتد
 وان المقيد بالانذار منسوخ اقوال ويتوقف على تاريخ ويدل لعدم
 الشيخ قصة أبي لبانة مع ابن عمر والكلام والاستيدان في غير العقرب
 والورغة اذ لم يرد اللون فيهما (ت) عن ابن ابي ليلى عبد الرحمن
 الفقيه الكوفي وهو حديث حسن * (اذا ظهرت الفاحشة قالت
 الصلبي قال في النهاية الفحش والفاحشة والفواحش ما يشتهى فبعضه
 من الذنوب والمعاصي وكثيرا ما يرد الفاحشة بمعنى الزنا وكل خضلة
 فيبحة فهي فاحشة في الاقوال والافعال كانت الرخصة قلة المناو
 أي حصلت الزلزلة او الاضطراب وتفرق الكلمة وظهور الفتن
 واذا اجاز الحكماء أي ظلموا رعاياهم قل المطر واذا اغدير بالبنا للمفول
 باهل الذمة أي نقض عهدهم او عوملوا من قبل الامام بخلاف
 ما يوجب عقد الجزية لهم ظهر العذر أي غلب عدو المسلمين
 واما مهمل عليهم لان الجزاء من جنس العمل وكان دين تدان (فر)
 عن ابن عمر بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن لغيره * (اذا ظهرت
 البدع أي المذمومة المخالفة للشرع ولعن آخر هذه الامة اولها
 قال المناوي وهم الصحابة يعني بعضهم كالشيخين وعلي فمن كان
 عنده علم أي تفضيل الضد الاول وما للسلف من المناقب الحميدة
 فليشره أي يظهره ويشيعه بين الخاص والعام ليعلم بها هل
 ما لهم من الفضائل وكيف لسان عنهم فان كاتم العلم يومئذ
 أي ظهر البدع ولعن الآخرين للسلف كما كاتم ما انزل الله على محمد
 فيليم يوم القيامة بلجام من نار كما جاء في عدة اخبار ابن عساكر

في تاريخه عن معاذ بن جبل وهو حديث ضعيف * (اذا عاد احدكم مريضا أي زار مسلما في مرضه فليقل في دعائه له ندبا اللهم اشف عبدك ينكا بفتح المشاة التحنية وسكون النون وفتح الكاف وبالهمز وتركه أي يجرح ويؤلم من النكابة بالكسر وهي القتل والاثخان لك عدو من الكفار أو بمشي لك إلى صلاة قال المناوي وفي رواية إلى جنازة أما الكافر فلا يمكن الدعاء له بذلك وإن جازت عيادته

(ك) عن ابن عمرو بن العاص وهو حديث صحيح * (اذا عاد احدكم مريضا فلا ياكل عنده شيئا أي يكره له ذلك فانه أي الاكل عنده حظه من عيادته أي فلا ثواب له فيها قال المناوي ويظهر أن مثل الأكل شرب نحو السكر فهو محبط لثواب العيادة (فر) عن ابى امامة الباهلي وهو حديث صحيح * (اذا عرف الغلام قال المناوي اسم للمولود إلى ان يبلغ يمينه من شماله أي ما يضره وينفعه فهو كناية عن التمييز اه قال العلقمي واختلف في ضابط التمييز فقبيل هو أن يعرف الصبي مضاره من منفعه وإلى الاستوى أحسن ما قيل فيه أن يصبر الطفل بحيث ياكل وحده ويشرب وحده ويستنجي وحده اه وبعض الناس يقول التمييز قوة في الدماغ تستنبط بها المعاني فمروه بالصلاة أي وجوبا قال العلقمي هذا أمر من الشارع لولي الصبي والصبية من أب أو جد وإن علا والام كذلك ومنه الوصي أو القيم من جهة الحاكم ولا يقتصر في الامر على مجرد صفة بل لا بد معه من التهديد ان لم يفعل والصوم كالصلاة

ان أطاقه ويضرب على عدم الفعل في العاشرة (دهق) عن رجل من الصحابة قال المناوي وهو عبد الله بن حبيب الجهني وهو حديث حسن * (اذا عطس احدكم قال العلقمي بفتح الطاء في الماضي وكسرها وضمها في المضارع فحمد الله فسمتوه أي ادعوا له بالترجمة وقال في الدر كاصله التسميت الدعاء بالخير والبركة اه والتسميت قال الخليل

و أبو عبيد وغيرهما يقال بالمعجمة وبالمهملة قال أبو عبيد بالمعجمة
 أعلا وأكثر وقال عياض هو كذلك الأكثر وأشار ابن دقيق العيد
 إلى ترجيحه وقال القرأان التسميت التبريك والعرب تقول شتمته
 إذا دعى له بالبركة قال شيخنا زكريا بمعجمة ومهملة بدلها أي دعاه
 بالرحمة وقيل معناه بالمهملة دعاه بالبركة أو بأن يكون على سميت
 حسن وقال شيخنا هنا بمعنى وهو الدعاء بالخير وقيل الذي بالمهملة
 من الرجوع فمعناه رجع كل عضو منك إلى سمته الذي كان عليه
 لتحلل أعضاء الرأس والعنق بالعطاس وبالمعجمة من الشوامت جمع
 شامة وهي العائمة أي هان الله شوامتك التي بها قوام بدنك عن
 خروجها عن الاعتدال وقيل معناه بالمعجمة أبعدك الله عن الشامة
 من الأعداء وبالمهملة جعلك الله على سميت حسن أي على أهل الخير وصفهم
 قاله ابن رسلان قال شيخ شيخنا قال ابن العربي في شرح الترمذي
 تكلم أهل اللغة على اشتقاق اللفظين ولم يبينوا المعنى فيه وهو بدعي
 وذلك أن العاطس يتخلل كل عضو في رأسه وما يتصل به من العنق
 ونحوه وكأنة إذا قيل له يرحمك الله كأن المعنى أعطاك الله رحمة
 يرجع بها ذلك إلى حاله قبل العطاس ويقوم على حاله من غير تغير
 فإن كان التسميت بالمهملة فمعناه رجع كل عضو إلى سمته الذي كان
 عليه وإن كان بالمعجمة فمعناه صان الله شوامته أي قوائمه التي بها
 قوامه فقوام الدابة بسلامة قوائمها التي تنتفع بها إذا سلمت وقوام
 الأدمى بسلامة قوائمه التي بها قوامه وهي رأسه وما يتصل به من عنق
 وصدره ملخصا قال ابن دقيق العيد ظاهر الأمر الوجوب ويؤيده
 حديث البخاري فحق على كل مسلم سمعه أن يشتمه وعند ما حق المسلم
 على المسلم خمس وعدوا تسميت العاطس وعند مسلم وإذا عطس
 فحمد الله فشمته وعند أحمد وأبي يعلى إذا عطس فليقل الحمد لله وليقل
 من عنده يرحمك الله وقد أخذ بظاهرها ابن مزيد من المالكية

وقال به جمهور أهل الظاهر قال ابن أبي جمرة وقال جماعة من علمائنا
 إنه فرض عين وقوام ابن القيم في حواشي السنن فقال جاء بلفظ
 الوجوب الصريح ولفظ الحق الدال عليه ولفظ على الظاهر فيه
 وبصيغة الأمر التي هي حقيقة فيه ويقول الصحابي أمرنا رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال ولا ريب أن الفقهاء أثبتوا أشياء كثيرة
 بدون مجموع هذه الأشياء وذهب آخرون إلى أنه فرض كفاية إذا
 قام به البعض سقط عن الباقيين ورجحه أبو الوليد بن رشد وأبو بكر
 ابن العربي وقال به الحنفية وجمهور المخابلة وذهب عبد الوهاب
 وجماعة من المالكية إلى أنه مستحب ويجزئ الواحد عن الجماعة وهو
 قول الشافعية والراجح من حيث الدليل القول الثاني والأحاديث
 الصحيحة الدالة على الوجوب لا تنافي كونه على الكفاية فإن الأمر
 بتسميت العاطس وإن ورد في عموم المكلفين ففرض الكفاية محط
 به الجميع على الأصح ويسقط بفعل البعض وأما من قال أنه فرض
 على منبههم فإنه يناه في كونه فرض عين وإذا لم يحمده الله فلا تستمونه قال
 العلقمي قال شيخ شيوخنا قال النووي مقتضى هذا الحديث أن من لم
 يحمده الله لا يسمت قال شيخ شيوخنا قلت هو منطوقه لكن هل انتهى
 فيه للتحريم أو للتنزيه الجمهور على الثاني قال وأقل الحمد والتسميت
 أن يسمع صاحبه ويؤخذ منه أنه إذا أتى بلفظ آخر غير الحمد لا يسمت
 ويستحب لمن حضر من عطس أن يذكره الحمد ليحمده فيسمته وقد ثبت
 ذلك عن إبراهيم وهو من باب النصيحة والأمر بالمعروف والنهي
 ابن العربي أنه جهل من فاعله قال وأخطأ فيما زعم بل الصحابي استحباً
 أهطلت وقال في الدرر كأصله من سبق العاطس بالحمد أمن الشوص
 واللوص والعلوص أه قال السخاوي وهو ضعيف قال شيخ شيوخنا
 وفي الطبراني عن علي مرفوعاً بلفظ من يادر العاطس بالحمد عوفي من
 وجع الحاصرة ولم يشك ضره أبداً وسنده ضعيف أه والأول

بفتح الشين المعجمة وسكون الواو وبالضاد المهملة وجع الضرس
وقيل الشوصة وجع في البطن من ريج ينعقد تحت الاضلاع والثاني
بفتح اللام المشددة وسكون الواو وبالضاد المهملة وجع الاذن
وقيل وجع النحر والثالث بكسر العين وبفتح اللام الثقيلة وسكون
الواو آخره صادمهمله وجع في البطن وقيل التحمة وقد نظم ذلك بعض الناس
من بيتي عاطسا بالحمد يا من * شوص ولوص وعلوص كذا وردا
عنيت بالشوص دا الضرس ثم بما * يليه دا الاذن والبطن اتبع رشدا
قال الحلبي المحكمة في مشروعية الحمد للعاطس ان العاطس يدفع الاذى
من الدماع الذي فيه قوة الفكر ومنه منشأ الاعصاب التي هي معدن
الحسن وبسلامته تسلم الاعضاء فظهر بهذا انها نعمة جليلة تناسب
ان تقابل بالحمد لما فيه من الاقرار لله بالخلق والقدرة وايضا خلق الخلق
اليه لا الى الطبايع اهو قد خص من عموم الامر بتسميت العاطس جماعة
الاول من لم يحمد كما تقدم الثاني الكافر لا يشمت بالرحمة بل يقول
يهديكم الله ويصلح بالكم الثالث المزكوم اذا زاد على الثلاث بل يدعي
له بعد ها بالشفاء الرابع ذهب بعض اهل العلم الى انه من عرف من حاله
انه يكره التسميت لا يشمت اجلا لا للتسميت قال ابن دقيق العيد
والذي يظهر انه لا يمتنع من ذلك الا من خاف منه ضررا فاما غيره
فيشمت امثالا للامر ومناقضة للمتكبر في مراده وكسر السورت
في ذلك وهو اولي من اجلال التسميت قال شيخ شيوخنا قلت ويؤيد
ان لفظ التسميت دعاه بالرحمة فهو يناسب المسلم كلنا ما كانت
والله اعلم الخامس قال ابن دقيق العيد يستثنى ايضا من عطس والامام
يخطب قلت الرابع انه يستحب التسميت اهل السادس يمكن ان يستثنى
من كان عند عطاسه في حالة يمتنع عليه فيها ذكر الله كما اذا كان على الخلا
او في الجماع فيؤخر ثم يحمد فيشمت فلو خالف في تلك الحالة هل يستحق
التسميت فيه نظر قال ابن دقيق العيد ومن فوائد التسميت تحصيل المود

وَالتأليف بين المسلمين وتأدب العاطس بكسر النفس عن الكبر
 والحمل على التواضع لما في ذكر الرحمة من الأشعار بالذنب الذي لا يعرى
 منه أكثر المكلفين (حم خدم) عن أبي موسى الأشعري * (إذا عطس
 أحدكم أي هم بالعطاس فليضع نذبا كفيه على وجهه قال المناوي
 أو كفه الواحدة إن كان أقطع أو أشل فيما يظهر لانه لا يأمن أن
 تبتدومن فضلات دماغه ما يكرهه الناظرون فيبتأذون برؤيته ويخفض
 نذبا بصوته بالعطاس فإن الله يكره رفع الصوت به كما في خبر يحيى
 (ك هب) عن أبي هريرة وهو حديث صحيح * (إذا عطس أحدكم
 فليقل الحمد لله رب العالمين قال العلقمي ظاهر الحديث يقتضي الوجوه
 لثبوت الأمر الصحيح ولكن نقل النووي الاتفاق على استحبابه قال
 شيخ شيوخنا وأما لفظه فنقل ابن بطل وغيره عن طائفة لا يزيد
 على الحمد كما في حديث أبي هريرة عند البخاري وعند طائفة الحمد لله على
 كل حال كما في حديث علي عند النساء قلت وجمع شيخنا بينهما فقال
 يقول الحمد لله رب العالمين على كل حال اه قلت قال شيخ شيوخنا
 ولا أصل لما اعتاد كثير من الناس استعمال قراءة الفاتحة بعد قوله
 الحمد لله رب العالمين وكذا العُدول عن الحمد إلى أشهد أن لا إله إلا الله
 وتقد يما على الحمد فكرهه وليقل له بالبنا للمفعول أي وليقل له
 سأمعه يرحمك الله قال العلقمي قال شيخ شيوخنا قال ابن دقيق العيد
 يحتمل أن يكون دعاء بالرحمة ويحتمل أن يكون لخبارة على طريق البشارة
 كما قال في حديث آخر طهور إن شاء الله أي في طهرتك وكان المسمت
 بشر العاطس بمحصل الرحمة في المستقبل بسبب حصوله في الحال
 لكونها رفعت ما يضره قال ابن بطل ذهب قوم فقالوا يقول له
 يرحمك الله يخضه بالدعاء وحده اه قال شيخ شيوخنا وأخرج البخاري
 في الأذنب المفرد بسند صحيح عن أبي جمره سمعت ابن عباس إذا سمت
 يقول عافانا الله وإياكم من النار يرحمكم الله وأخرج الطبري عن ابن

مسعود قال يقول برحمنا الله وإياكم وفي الموطأ عن نافع عن ابن عمر
 أنه كان إذا عطس فيقبل له برحمك الله قال برحمنا الله وإياكم ويغفر لنا
 وإياكم قال ابن دقيق العيد ظاهر الحديث أن السنة لا تتأدى إلا بالمخاطبة
 وأما ما اعتاده كثير من الناس من قولهم للرئيس برحم الله سيده فإخلاف
 السنة وبلغني عن بعض الفضلاء أنه شتمت رئيسا فقال له برحمك الله
 يا سيدي فاجمع الأخرين وهو حسن وليقل هو أي العاطس لمن شتمه مكافأ
 له يغفر الله لنا ولكم وفي رواية للبخاري يهد بركم الله ويضلع بركم قال
 أبو الوليد بن رشد يغفر الله لنا ولكم أولى لأن المكلف يحتاج إلى طلب
 المغفرة والجمع بينهما حسن الآلذمي واختار ابن أبي جريرة أن يجمع بين
 اللفظين فيكون أجمع للخير ويخرج من الخلاف ورتجه ابن دقيق العيد
 وفي حديث الباب دليل على أنه يستحب لمن دعا غيره أن يبدأ بالدعاء
 أو لنفسه ويشهد له رب اغفر لي ولوالدي ربنا اغفر لنا ولاخواننا
 وفيه أن يأتي بصيغة الجمع وإن كان المخاطب واحدا (طوب ك هب)
 عن ابن مسعود عبد الله (حم ٣ ك هب) عن سالم بن عبيد الأشجعي
 من أهل الصفة وهو حديث صحيح * (إذا عطس أحدكم فقال الحمد لله
 واقتصر عليه قالت الملائكة رب العالمين فإذا قال رب العالمين
 قالت الملائكة رحمك الله قال المناوي فإذا أتى العبد بصيغة الحمد
 الكاملة استحق اجابته بالترجمة وإن قصر باقتصاره على لفظ الحمد
 تمت الملائكة له ما فاته (طوب) وكذا في الأوسط عن ابن عباس وهو
 حديث حسن * (إذا عطس أحدكم فليشتمه جليسه قال العلقمي المراد
 به المجالس معه سواء كان ابنا أو أخا أو أبنا أو أجنبيا أو صاحبيا أو عبدا
 أو يلمق بالجليس كل من سمع العاطس فإن زاد على ثلاث فهو حركوم
 أي يرداه الزكاهم بضم الزاي وهو مرض من أمراض الرأس قال العلقمي
 وهذا يدل على معرفة النبي صلى الله عليه وسلم بالطب وأنه بلغ غاية
 القسوى مما لم يبلغه الحكماء المتقدمون والمتأخرون وفيه أن العليل

التي تحدث بالبدن تعرف بأسباب وعلامات والعطاس إذا جاوز
 الثلاثة دل على علة الزكام ولا يشمت بعد ثلاث أي لا يدعي له
 بالدعاء المشروع للعاطس بل يقال له شفاك الله تعالى أو عافاك الله
 تعالى ولا يكون هذا من التسميت فإن العطسة الأولى والثانية تدل
 كل منهما على خفة البدن والدماغ واستفراغ الفضلات وبعد الثلاثة
 يدل على أن به هذه العلة (د) عن أبي هريرة وهو حديث حسن
 * (إذا عظمت بالتشديد أمتي الدنيا قال المناوي لفظ رواية ابن أبي
 الدنيا الدنيا دينار والدرهم نزعنا بالبنا للمفعول أي نزع الله منها
 هيبته الإسلام لأن من شرط الإسلام تسليم النفس لله عبودية فمن عظم
 الدنيا سبته فصارع عبدها فذهب بها الإسلام عنه لأن الهيبة إنما هي
 لمن هاب الله وإذا ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع القدرة
 وسلامة العاقبة حُرمت بضم فكسر بركة الوحي أي فهم القرآن
 فلا يفهم القاري أسراره ولا يدوق حلاوته وإذا تسابقت أمتي
 أي شتم بعضها بعضا سقطت من عين الله أي حط قدرها وحقر أمرها
 عنده الحكيم الترمذي عن أبي هريرة وكذا رواه عنه ابن أبي الدنيا
 وهو حديث حسن لغيره * (إذا علم العالم فلا يعمل كان كالمصباح
 يضي للناس ويحرق نفسه قال العلقمي بضم التحتية لأنه من احرق
 قال في المصباح أحرقته النار أحرقا ويتعدى بالحرف فيقال أحرقته
 بالنار فهو محروق وحريقا هو وقال المناوي وعلم من ذلك أن العالم
 قد ينتفع به غيره وإن كان هو من تكب الكبار وقول بعضهم إذا لم يؤثر
 كلام الواعظ في السامع دل على عدم صدقه رديان كلام الانبياء لم يؤثر
 في كل أحد مع عصمتهم فالناس قسمان قسم يقول سمعنا وأطعنا وقسم
 يقول سمعنا وعصينا وكل ذلك بحكم القبضتين ابن قانع في مجبه
 أي معجم الصحابة عن سليك الغطافي هو سليك بن عمرو وقيل ابن هدي
 ويؤخذ من كلامه أنه حديث حسن لغيره * (إذا عمل أحدكم عملاً

فليقتنه أي فليحكمه فإنه أي اتقان العمل مما يسلى بضم المشاة التحتية
 والتشديد من التسلية وهي إزالة ما في النفس من الخزن بنفس المصاب
 قال المناوي وأضله أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لما دفن ابنه إبراهيم
 رأى فرجة في اللبن فأمر بها أن تسد ثم ذكره فالمراد بالعمل هنا تهئية
 اللحد واحكام السد لكن الحديث وإن ورد على سبب فالحكم عام ابن سعد
 في طبقاته عن عطاء الهلالي القاضى مرسلًا هو تابعي كبير قال الشيخ
 حديث حسن * (إذا عملت سيئة فأحدث الفاء للتعقيب والامر
 للوجوب عندها توبة السر بالسر بالترفع أي بحيث يكون السر بالسر
 والعلائية بالعلانية قال الشيخ لتقع المقابلة لأنه قيد في قبول التوبة
 (حم) في كتاب الزهد عن عطاء بن يسار الهلالي مرسلًا وهو حديث
 حسن * (إذا عملت عشرين سيئات فاعمل حسنة تحدرهن أي تسقطهن
 بها قال العلقمي تحدرهن بفتح المشاة الفوقية وسكون الحاء المهملة
 وضم الدال المهملة والراء وبهاء مضمومة ونون التوكيد ثقيلة قالت
 في المصباح وحدرت الشيء حدرين باب قعد نزلته من الحدور وران
 رسول وهو المكان الذي ينحدر منه والمطواع الانحدار وموضع منحدر
 مثل الحدور وأحدرته بالالف لغة اه والمشهور عند النحاة أن النون
 في مثل هذا التركيب علامة الجمع لا للتوكيد ابن عساکر في تاريخه
 عن عمرو بن الأسود مرسلًا هو العنسي الشامي الزاهد قال الشيخ حديث
 ضعيف * (إذا عملت الخطيئة بالبنا للمفعول أي المعصية في الأرض
 كان من شهدها أي حضرها فكرها أي بقلبه وفي رواية إنكرها
 كمن غاب عنها في عدم محوق الإثم له وهذا يفهم عجز عن إزالة ما بيده
 ولسانه والافضل أن يضيف إلى القلب اللسان فيقول اللهم هذا
 منكر الأارتصية ومن غاب عنها فرضيها وفي رواية فأحبها كان
 كمن شهدها أي حضرها فرضيها في المشاركة في الإثم وإن بعدت
 المسافة بينهما (د) في الفتن عن العرس قال المناوي بضم العين

وسكون الرأه ابن عميرة بفتح العين وكسر الميم الكندي وعميرة امته
 واسم ابيه قيس اه وقال العلقمي العرس هذا والعرس بن قيس وهما
 صحابيان قال الشيخ حديث صحيح * (اذا غربت الشمس فكفوا صبيانكم
 ندبا عن الانتشار في الدخول والخروج وعلل ذلك بقوله فانها ساعة
 تنتشر فيها الشياطين قال المناوي ويستمر طلب الكف حتى تذهب
 فوعة العشاء كما في خبر آخر والمراد بالصبي ما يشمل الصبية (طب)
 عن ابن عباس وهو حديث حسن * (اذا غضب احدكم فليسكت
 قال المناوي اي عن النطق بغير الاستعاذة لان الغضب يصدر
 عنه من القبح ما يوجب الندم عليه بعد وبالتكوت تنكسر سورة
 وفي الخبر انه يتوضا فالاكل الجمع بينهما وبين ما في الحديثين الاتيين
 (حم) عن ابن عباس وهو حديث حسن * (اذا غضب احدكم وهو
 قائم فليجلس ندبا فان ذهب عنه الغضب اقتصر على الجلوس
 والا ان استمر غضبه فليضطجع على جنبه لان القائم متأهب
 للانتقام والقاعد دونه والمضطجع دونهما والقصد الابعاد عن
 هيئة الوثوب مما امكن (حم رحب) عن ابي ذر الغفاري قال الشيخ
 حديث حسن * (اذا غضب الرجل وكذا المرأة فالمراد الانسان
 فقال اعوذ بالله زادني رواية من الشيطان الرجيم سكن غضبه
 لان الغضب من لغو الشيطان والاستعاذة سلاح المؤمن فيدفعه
 به (اعد) عن ابي هريرة ويؤخذ من كلام المناوي انه حديث حسن
 لغيره * (اذا فأت الاقياء اي رجعت ظلال الشواخص من جانب
 المغرب الى جوانب المشرق قال العلقمي قال في المصباح وقاء الظل
 يعني قيا رجوع من جانب المغرب الى جانب المشرق والجمع فيوء واقياه
 مثل بيت وبيت قال ابن قتيبة والقيء لا يكون الا بعد الزوال
 فلا يقال لما قبل الزوال فيء وانما سمي بعد الزوال قيا لانه ظل
 فاة عن جانب المغرب الى جانب المشرق والقيء الرجوع وقال ابن

السكيت والفيء من الزوال الى الغروب وقال ثعلب والفيء بالعشي
 وقال روية بن عجاج كلما كانت عليه الشمس فزالته عنه فهو ظل
 وفيء وما لم يكن عليه الشمس فهو ظل ومن هنا قيل الشمس تنسخ
 الظل والفيء ينسخ الشمس وهبت الارياح قال في النهاية الارياح
 جمع ريح ويجمع على ارياح قليلاً وعلى رياح كثيراً فاذا كروا تدباً
 حوايئكم اي اطلبوها من الله في تلك الساعة فانها ساعة الاوابين
 اي الكثيرين الرجوع الى الله تعالى بالتوبة وقال المناوي اي الوقت
 الذي يتوجه فيه المطيعون الى الله والوقت الذي يتصدرون فيه
 الى اسعاف ذوى الحاجات بالشفاعة الى ربهم (عب) عن ابى سفيان
 مرسل (حل) وكذا الذي لم يسمع عن ابى اوفى قال المناوي بفتح الهمزة
 وفتح الواو مقصور علقمة بن مالك الاسلمي الصحابي قال الشيخ
 حديث حسن * (اذا فتحت مصر فاستوصوا بالقبيل اي اهل مصر
 خيراً قال المناوي اي اطلبوا الوصية من انفسكم بفعل الخير معهم
 او معناه اقبلوا وصيتي فيهم اذا استوليت عليهم فاحسنوا اليهم
 وقال العلقمي قال في المصباح واوصيته بولديه استعطفته عليه
 فان لهم ذمة قال المناوي ذماً ما وحرمة واما ما من جهة ابراهيم
 ابن المصطفى فان امه منهم وقال العلقمي قال النووي واما الذمة
 فهي الجزية والحق وهي هنا بمعنى الذمام ورحا بفتح الراء وكسر الحاء
 المهملة اي قرابة لان هاجرام اسماعيل منهم وذا من معجزة حيث فتحت
 بعده (طب ك) عن كعب بن مالك الانصاري قال الشيخ حديث حسن
 * (اذا فتح على العبد بالبنا للمفعول اي فتح الله على الانسان الدعابان
 ابيض على قلبه نور يشرح به صدره للدعاء فليدع ندباً مؤكداً ربه
 بما شاء من مهامته الاخرية والدنيوية فان الله يستجيب له لانه
 عند الفتح تتوجه رحمة الله اليه (ت) عن ابن عمر بن الخطاب الحكيم
 الترمذي عن انس بن مالك وهو حديث حسن * (اذا فعلت امتي

قوله
 وفتح الواو
 صواب وكان
 الواو ام

قال المناوي في رواية عملت خمسة عشر خصلة بالفتح حل بها البلا
 أي نزل أو وجب قالوا وما هي يا رسول الله قال إذا كان المغنم أي
 الغنيمة قال الشيخ والمراد ما يعم الفيء دولا بكسر ففتح جمع دولا
 اسم كل ما يتداول من المال والأمانة معناه قال العلقمي معناه إذا كان
 عند الشخص مال على جهة الأمانة كالوديعة فيجدها أو خان فيها
 بأخذ شيء منها واستعملها حيث لا يجوز له الاستعمال عد ذلك غنيمة
 والزكاة مغرم أي يرى رب المال أن اخراج زكاته غرامة يفرمها
 فيسق عليه لخراجها وأطاع الرجل زوجته وعق أمه أي عصاها
 وترك الإحسان إليها وإنما خص الأمر وإن كان الأب كذلك لضعفه
 ولين جانيها فلعل فوقها مزيد في القبح وبرصديقه أي أحسن إليه
 وأذناه وجفا أباه أي ترك صلته وبره وبعد عن موذبه وأعرض
 عنه وارتفعت الأصوات في المساجد أي بنحو الخوضومات والمبايعات
 واللهو واللعب وكان زعيم القوم أي أميرهم ورئيسهم أذلهم
 أي أحقرهم نسبا وأكرم الرجل بالبنا للمفعول أي أكرم الناس
 مخافة شره أي خشية من تعدى شره اليهم والمرأة كذلك فالمراد
 الإنسان وشربت الخمر قال المناوي جمعها للاختلاف أنواعها
 إذ كل مسكر خمر وليس الحرير أي ليسه الرجل بلا ضرورة واتخذت
 القينات قال العلقمي القينة الأمة غنت أو لم تغن والماشطة وكثيرا
 ما تطلق على المغنية من الأما وهو المراد والجمع قينات وقيان والمعازف
 قال العلقمي والمعازف بالمعازف تبعين مهملة وزاي وفاء وهو
 الدفوف وغيرها مما يضرب كالعود وقيل كل لعب عزف ولعن
 آخر هذه الأمة أولها قال المناوي أي لعن أهل الزمن المتأخر السلف
 فليترقبوا جواب إذا أي فلينتظروا وعند ذلك ربحا حرا قال الشيخ
 وقد كانت برمضان سنة ست وسبعين وتسعمائة كذا قاله شيخنا
 وقال سيأتي ما هو أعظم أو خشنا أي غورا بهم في الأرض أو مشنا

قلب الخلق من صورة الى اخرى قال العلقمي وذكر الخطابي ان المسخ
 قد يكون في هذه الامة وكذلك الحشف كما كانا في سائر الامة خلافا
 لقول من زعم ان ذلك لا يكون انما مسحها بقلوبها (ت) عن علي امير
 المؤمنين وهو حديث ضعيف * (اذا قال الرجل لاخيه في الدين
 وكان قد فعل معه معروفا جزاك الله خيرا اي قضى لك بخير
 واثابك عليه فقد بالغ في الشاء ابن منيع في معجمه (م قطع خط) كلاهما
 عن ابي هريرة (خط) عن ابن عمر بن الخطاب ورواه ايضا الطبراني
 عن ابي هريرة وهو حديث ضعيف منجبر * (اذا قال الرجل لاخيه
 المسلم يا كافر فقد باء بها اي رجع باشم تلك المقالة احدهما اي رجع
 بتلك الكلمة احدهما الا ان القائل ان صدق فالمقول له كافر وان
 كذب بان اعتقد كفر المسلم بدنب ولم يكن كفرا جماعا كفر (خ)
 عن ابي هريرة (حم خ) عن ابن عمر بن الخطاب * (اذا قال العبد اي
 الانسان يا رب يا رب قال الله مجيبا له ليتك عبدي اجابة بعد
 اجابة سل تعط اي اعطيك عين ما سألته او اعوضك عنه بما هو
 اصح ابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي في الدعاء عن عائشة قال الشيخ
 حديث حسن لغيره * (اذا قال الرجل يعنى الانسان للمنافق
 قال المناوي وهو الذي يخفى الكفر ويظهر الاسلام اوله ولعل المراد
 النفاق العملي والافمن اين يعلم القائل حاله يا سيد فقد غضب ربه
 اي فعل ما يستحق به العقاب من مالك امره لانه ان كان سيده وهو
 منافق فحاله دون حاله قال العلقمي فائدة قال في النهاية السيد يطلق
 على الرب والمالك والشريف والفاضل والكريم والحليم والمتحمل
 اذى قومه والزوج والرئيس والمقدم واصله من ساد يسود فهو
 سيود فقلبت الواو يا لاجل الباء الساكنة قبلها ثم ادغمت (ك هب)
 عن بريدة بن الحصيب قال الشيخ حديث حسن لغيره * (اذا قالت
 المرأة لزوجها ما رايت منك خيرا قط فقد حبط عملها قال العلقمي

أي انكرت ما تعدّ مرله من الاحسان ومحمدته فتجازى بابطال
 عملها أي بحر ما هنا الثواب إلا أن تعود وتعرف باحسانه وهو من
 باب الزجر والتنفير عن هذه المقالة الكاذبة نعم ان كانت على حقيقتها
 فلا لوم عليها اهـ ومثل المرأة الامة القائلة لسيد هاذلك (عد) وابن
 عساکر في تاريخه عن عائشة قال الشيخ حديث حسن لغيره * (إذا
 قام أحدكم يصلي من الليل أي اذا اراد القيام للصلاة فيه فليستك
 أي يستعمل السواك فان أحدكم اذا قرأ في صلاة وضع ملك فاه على
 فيه ولا يخرج من فيه أي من فيم القاري شئ أي من القرآن الا دخل
 فم الملك قال المناوي لان الملائكة لم يعطوا فضيلة تلاوة القرآن
 كما افصح به في خبر آخر فهو خريصون على استماع القرآن من الادميين
 (هب) وتماز في فوائد والضياف في المختارة عن جابر بن عبد الله
 وهو حديث صحيح * (اذا قام أحدكم من الليل فاستعجم أي استعلق
 القرآن على لسانه أي ثقلت عليه القراءة كالاعجمي لغلبة النعاس
 قال العلقمي قال القرطبي القرآن من فروع على أنه فاعل استعجم أي صارت
 قرآنة كالجمجمة لا اختلاف حروف النائم وعدم بيانها فلم يدرك ما يقول
 أي صار لنعاسه لا يفهم ما ينطق به فليضطجع قال المناوي للنوم
 منه بان خفت النعاس بحيث يعقل القول أو وجوباً ان غلبه بحيث
 افضى الى الاخلال بواجب اهـ وقال العلقمي لنلا يغير كلام الله ويبدله
 (حم م د) عن أبي هريرة * (اذا قام أحدكم من الليل فليفتح صلواته
 بركعتين خفيفتين قال النووي هذا دليل على استحبابه
 لينشط بهما لما بعدهما اهـ وحكمته استحجاله حل عقد الشيطان
 (حم م) عن أبي هريرة * (اذا قام أحدكم الى الصلاة فليستكن المرافة
 يعني لا يجر كما قال العلقمي قال في الصباح وستكن المتحرك سكوتاً
 ذهبته حركته ويتعدى بالتضعيف فيقال سكنته ولا يتمثل
 أي يمينا وشمالاً كما تتمثل اليهود قال المناوي وسبب تمايل اليهود

فِي الصَّلَاةِ أَنَّ مُوسَى كَانَ يَعْمَلُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى ظَاهِرِ الْأُمُورِ وَقَالَ
 الشَّهْرُ وَرَدِي إِنَّمَا كَانَ يَتَمَائِلُ لِأَنَّهُ يَرُدُّ عَلَيْهِ الْوَارِدُ فِي صَلَاتِهِ وَحَالَ
 مَنَاجَاتِهِ فَيَمُوجُ بِهِ بَاطِنُهُ كَتَمُوجِ بَحْرِ سَاكِنٍ يَهْتَبُ عَلَيْهِ الرِّيحُ فَرَأَى
 الْيَهُودَ ظَاهِرَهُ فَمَا يَلُومُ مِنْ غَيْرِ حَظِّ لِبُؤَاظِهِمْ مِنْ ذَلِكَ ثُمَّ عَلِلَ الْأَوَّلُ
 بِقَوْلِهِ فَإِنَّ تَسْبِيحِينَ قَالَ الْمَنَاوِيُّ وَفِي رِوَايَةٍ سَكُونِ الْأَطْرَافِ فِي
 الصَّلَاةِ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ قَالَ الْعَلْفَقِيُّ أَيُّ فِي الثَّوَابِ وَقَدْ يَكُونُ عَدَمُهُ
 وَهُوَ التَّعَرُّكُ مَبْطَلًا كَأَن تَوَلَّى فِي عَضْوَتَا أَوْ مَنَقَصًا لِلثَّوَابِ
 كَأَن يَكُونُ دُونَ ذَلِكَ عَلَى تَفْصِيلِ ذِكْرِهِ الْفَقْهَاءُ الْحَاكِمِيُّ التَّرْمِذِيُّ
 (عَدَّحَل) عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ * (إِذَا قَامَ
 الرَّجُلُ قَالَ الْمَنَاوِيُّ أَيُّ الْجَالِسِ لِنَحْوِ اقْتِرَاءِ عِلْمٍ شَرَعِي مِنْ مَجْلِسِهِ زَادَ
 فِي رِوَايَةٍ مِنَ الْمَسْجِدِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَهِيَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ إِنْ قَامَ
 مِنْهُ لِيَعُودَ إِلَيْهِ لِأَنَّهُ غَرَضًا فِي لَزُومِ ذَلِكَ لِجَلِّ لِيَأْلَفَهُ النَّاسُ (حَم)
 خَدَمَ رَهْ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (حَم) عَنْ وَهْبِ بْنِ حَدِيفَةَ الْعِفَارِيِّ
 وَيُقَالُ الْمَرْفِيُّ * (إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلَا يَغْضُ عَيْنَيْهِ (طَب)
 عَدَّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ * (إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ أَى دَخَلَ فِيهَا فَإِنَّ
 الرَّحْمَةَ تَوَاجَهَهُ أَى تَنْزِلُ بِهِ وَتَقْبَلُ عَلَيْهِ فَلَا يَمْسُحُ نَدْبًا حَالَ الصَّلَاةِ
 الْحَصَا وَنَحْوَهُ الَّذِي يَحْمَلُ سَجُودَهُ أَوْ عَلَى جِبْهَتِهِ لِأَنَّهُ يَبْنِي فِي الْخُشُوعِ
 نَعْمَانٌ كَانَ الَّذِي عَلَى جِبْهَتِهِ مَا نَعْمَانٌ مِنَ السَّجُودِ تَعَيَّنَ مَسْمُوحُهُ (حَم)
 عَمَّ حَب) عَنْ أَبِي ذَرٍّ الْعِفَارِيِّ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ * (إِذَا قَامَ الْعَبْدُ
 أَى الْإِنْسَانُ فِي صَلَاتِهِ ذَرِبْدَالٌ مَعْجَمَةٌ وَرَاءَ مُشَدَّدَةٍ وَهُوَ مَبْنِيُّ
 لِلْمَفْعُولِ وَيَحْتَمِلُ بِنَاؤُهُ لِلْفَاعِلِ كَمَا أَفَادَهُ الْعَلْفَقِيُّ أَى ذَرَّ اللَّهُ عَلَيْهِ
 أَوْ الْمَلِكُ بِأَمْرِهِ الْبَرِّ أَى الْقِيِّ الْأَحْسَانَ عَلَى رَأْسِهِ وَنَشَرَهُ عَلَيْهِ وَيَسْتَمِرُّ
 ذَلِكَ حَتَّى يَرْكَعُ فَإِذَا رَكَعَ عَلَيْهِ رَحْمَةُ اللَّهِ قَالَ الْمَنَاوِيُّ وَفِي نَسْخِ عَلَيْهِ
 بِمَثْنَاءٍ بِحْتِيَّةٍ أَى نَزَلَتْ عَلَيْهِ وَغَمْرَةٌ وَيَسْتَمِرُّ ذَلِكَ حَتَّى يَسْجُدَ
 وَالسَّاجِدُ يَسْجُدُ عَلَى قَدَمَيْ اللَّهِ تَعَالَى اسْتِعَارَةٌ تَمَثِيلِيَّةٌ فَإِذَا عَلِمَ الْعَبْدُ

ذلِكَ فَلْيَسْأَلِ اللهُ مَا شَاءَ وَ لِيَرْغَبَ فِيهَا حَبَّ (ص) عَنْ أَبِي عَمَارٍ
 مَرَّ سَلَا وَ اسْمُهُ قَيْسٌ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ * (إِذَا قَامَ صَاحِبُ الْقُرْآنِ
 أَيْ حَافِظُهُ فَقَرَأَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ أَيْ تَعَهَّدَ تَلَاوَتَهُ لَيْلًا وَنَهَارًا ذَكَرَهُ
 أَيْ اسْتَمَرَ ذِكْرَهُ وَإِنْ لَمْ يَقُمْ بِهِ أَيْ بَتْلًا وَتَه نَسِيَهُ لِأَنَّهُ شَدِيدُ
 النَّفُورِ كَالْأَبْلِ الْمَعْقَلَةِ إِذَا انْفَلَتَتْ مِنْ عَقَالِهَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ فِي كِتَابِ
 الصَّلَاةِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ حَسَنٌ * (إِذَا
 قَدَّمَ أَحَدُكُمْ عَلَى أَهْلِهِ مِنْ سَفَرٍ فَلْيَهْدِهِمْ بِضَمِّ الْمَشَاءِ التَّحْتِيَّةِ نَدْبًا لِأَهْلِهِ
 هِدْيَةً مِمَّا يَجْلِبُ مِنْ ذَلِكَ الْقَطْرِ الَّذِي سَافَرَ إِلَيْهِ فَلْيَطْرُقْهُمْ قَالَ الْعَلْفِيُّ
 بِضَمِّ التَّحْتِيَّةِ وَ سَكُونِ الطَّاءِ الْمَهْمَلَةِ وَ كَسْرِ الزَّاءِ وَ سَكُونِ الْغَاءِ قَالَتْ
 فِي الصِّحَاحِ وَ الطَّارِفِ وَ الطَّرِيفِ مِنَ الْمَالِ الْمُسْتَحْدَثِ أَوْ الْمَعْنَى
 يَأْتِي لَهُمْ بِشَيْءٍ جَدِيدٍ لَا يَنْقَلُ لِبَلَدِهِمْ لِلْبَيْعِ بَلْ لِلْهَدْيَةِ وَ لَوْ كَانَ حِجَارَةً
 أَيْ حِجَارَةَ الزَّنَادِ وَ لَا يَقْدَمُ عَلَيْهِمْ بِغَيْرِ شَيْءٍ جَبْرًا خَوَاطِرَهُمْ مَا امْكُنْ
 وَ لَتَسُوْفُهُمْ إِلَى مَا يَقْدَمُ بِهِ (هَب) عَنْ عَائِشَةَ وَ هُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ
 * (إِذَا قَدَّمَ أَحَدُكُمْ مِنْ سَفَرٍ فَلْيَقْدَمْ بِهِ هِدْيَةً وَ لَوْ بَلِقَى فِي مَخْلَابَةٍ مِنْ حِجْرٍ
 أَيْ مِنْ حِجَارَةِ الزَّنَادِ كَمَا تَرَى ابْنَ عَسَاكِرٍ فِي تَارِيخِهِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ وَ هُوَ
 حَدِيثٌ ضَعِيفٌ * (إِذَا قَرَأَ ابْنُ آدَمَ السُّجْدَةَ أَيَّتُهَا فَسَجِدْ أَيْ سَجُودَ
 التَّلَاوَةِ اعْتَزَلَ أَيْ تَبَاعَدَ عَنْهُ الشَّيْطَانُ قَالَ الْعَلْفِيُّ فِي الْحَدِيثِ
 دَلَالَةٌ عَلَى كُفْرِ ابْلِيسَ قَالَ النَّوَوِيُّ كُفْرَ ابْلِيسَ بِسَبَبِ تَرْكِ السُّجُودِ
 مَا خُوذَ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَ إِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا
 إِلَّا ابْلِيسَ أَبَى وَ اسْتَكْبَرَ وَ كَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ قَالَ الْجُمْهُورُ وَ كَانَ فِي
 عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الْكَافِرِينَ وَ قَالَ بَعْضُهُمْ فَصَّارَ مِنَ الْكَافِرِينَ كَقَوْلِهِ
 تَعَالَى وَ حَالَ بَيْنَهُمَا الْمَوْجُ وَ كَانَ مِنَ الْمَغْرُوبِينَ يَبْكِي يَقُولُ قَالَ الطَّيْبِيُّ
 وَ حَالَانِ مَنْ قَاعِلٍ اعْتَزَلَ مَرَارًا فَإِنْ أَوْ مَتَدَخَلْتَانِ يَا وَيْلَهُ أَيْ يَا خِزْيَ
 وَ يَا هَلَاكِي أَحْضَرُ فَهَذَا أَوَانُكَ قَالَ الْمُنَاوِيُّ جَعَلَ الْوَيْلَ مَنَادِي لِفِرْطِ
 حِزْنِهِ أَمْرًا ابْنِ آدَمَ بِالسُّجُودِ فَسَجَدَ فَلَهُ الْجَنَّةُ أَيْ بِطَاعَتِهِ وَ أَمْرًا

بالسجود فعضيت في النار قال المناوي نار جهنم خالدا فيها اعضيانه
 واستكباره قال بعضهم وانما لم ينفعه هذا البكاء والحزن مع انه ندم
 والندم توبة لانه وجهين وجه يمد به العصاة فلا يعصى احد
 الا بواسطته فهذا الا يمكن توبته منه ووجه يؤدي به عبوديته مع
 ربه لكونه يرى انه متصرف تحت مشيئته وازادته في اصل قبضته
 السقا والتوبة انما يصح من الوجهين معا ولا يمكنه التوبة منهما
 جميعا (حم ٨) عن ابي هريرة * (اذا قرأ القارى أى شيئا من القرآن
 فأخطأ قال العلقمي قال في المصباح الخطا موز بفتحتين هذا القول
 أو لحن بوزن جعل أى حرفه أو غير اعرابه أو كان أجمعا أى لا يستطيع
 للكنته أن يتطوق بالحروف مبينة كتبه الملك كما أنزل أى قومه الملك
 المؤكل بذلك لا يرفع الا قرآنا عربيا غير ذى عوج (فر) عن ابن
 عساكر قال الشيخ حديث ضعيف * (اذا قرأ الامام أى فى الصلاة
 فأنصتوا القراءة ايها المقتدون أى استمعوا لها ندبا فلا تستغلوا
 بقراءة السورة ان بلغكم صوت قراءته والامر للندب عند الشافعي
 وللجوب عند غيره (م) وابن ماجه عن ابي موسى الاشعري * (اذا
 قرأ الرجل القرآن واحتشى من احاديث رسول الله أى امتلا جوفه
 منها وكان هناك أى فى ذلك الرجل غريزة قال الشيخ بغين مجمة
 فراء فمناة تحية فزاي أى طبيعة وملاكة يقتدر بها على استنباط
 الاحكام او قال العلقمي والمعنى امتلا جوفه من احاديث رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وهو عارف بمعناها كان خليفة من خلفاء الانبياء
 قال المناوي أى ارتقى الى منصب وراثته الانبياء وهذا بمن عمل بما
 يعلم الترافعي الامام عبد الكريم القزويني فى تاريخه أى تاريخ بلدة
 قزوين عن ابي امامة الباهلي قال الشيخ حديث ضعيف * (اذا قرب
 الى احدكم طعامه أى وضع بين يديه لياكله وفى رجليه نعلان
 فليترع نعليه ندبا قبل الاكل وعلل ذلك بقوله فانه اروح للقدمين

أي أكثر راحة لهما وهو أي نزعهما من السنة قال الشيخ منذ رج
 من الراوي أي طريقة النبي صلى الله عليه وسلم وهدية فلا تملوا
 ذلك (ع) عن انس بن مالك قال الشيخ حديث صحيح * (إذا قصر
 بالتشديد العبد أي الإنسان في العمل أي في القيام بما عليه من
 الواجبات ابتلاه الله تعالى بالهمة قال المناوي يكون ما يقاسيه
 منه جابر التقصيره مكفر التهاونه روى الحكيم عن علي خلق الإنسان
 يغلب الریح ويتقيها بيده ثم خلق النوم يغلب الإنسان ثم خلق الهم
 يغلب النوم فأشد خلق ربك الهم (حم) في كتاب الزهد عن الحكم
 مرسلاً وهو حديث حسن * (إذا قضى الله تعالى أي أراد وقد ر
 في الأزل لعبد أي إنسان أن يموت بارض وليس هو فيها جعله
 اليها حاجة ليسافر إليها فيتوفاه الله بها ويدفن فيها (ت) في القدر
 (ك) في الإيمان عن مطر بالتحريك ابن عكاس بضم المهملة وخفة
 الكاف وكسر الميم ثم ميملة (ت) عن ابن عزة بفتح العين المهملة
 وشدة الزاي وهو حديث حسن * (إذا قضى أحدكم أي أتى جمعه
 ونحوه من كل سفر طاعة كفرز وليمجل الرجوع إلى أهله فإنه أعظم
 لاجره أي يندب له ذلك لما يدخل على أهله من السرور لأن الإقامة
 بالوطن يسهل معها القيام بوظائف العبادات قال المناوي
 وقضية العلة الأولى أنه لو لم يكن له أهل لا يندب له التجميل وقضية
 الثانية خلافه (ك هق) عن عائشة قال الشيخ حديث صحيح لغيره
 * (إذا قضى أحدكم الصلاة في مسجده يعنى أرى الفرض في محل الجماعة
 فليجعل لبيته نصيباً من صلاته بأن يجعل الفرض في المسجد والنفل
 في منزله كحديث أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة ولو كانت أخفى
 وأبعد عن التراب وأصون من المحبطات ويتبرك أهل البيت بذلك
 وتنزل فيه الرحمة والملائكة وتنفر منه الشياطين قال العسقلني
 إلا ما استثنى من النوافل كسنة الجمعة القبليّة وركعتي الإحرام

وَالطَّوَّافُ قَالَ الزَّرْكَشِيُّ وَصَلَاةُ الضَّحِيِّ مُخْبِرٌ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَصَلَاةُ
 الْأَسْتَحَارَةِ وَصَلَاةُ مَنْشَى السَّفَرِ وَالْقَادِمِ مِنْهُ وَالْمَاكْتُ بِالْمَسْجِدِ
 لَتَعْلَمَ أَوْ تَعْلِيمٍ أَوْ عَتَكَافٍ وَالْحَائِفُ قَوْتُ الرَّائِبَةِ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى
 جَاءَ عِلٌّ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاتِهِ خَيْرًا قَالَ الْعَلْفِيُّ مِنْ سَبِيَّةٍ بِمَعْنَى مَنْ أَجَلَ
 وَالْخَيْرُ الَّذِي يَجْعَلُ فِي الْبَيْتِ بِسَبَبِ التَّقَلُّبِ فِيهِ هُوَ عَمَارَةٌ بِذِكْرِ اللَّهِ
 تَعَالَى وَبِطَاعَتِهِ وَحُضُورِ الْمَلَائِكَةِ وَاسْتِغْفَارِهِمْ وَرَدِّ عَائِهِمْ وَمَا يَحْصُلُ
 لِأَهْلِهِ مِنَ الثَّوَابِ وَالتَّبَرُّكِ (حم م ٨) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (قط) فِي
 كِتَابِ الْأَفْرَادِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ * (إِذَا قَعَدَ أَحَدُكُمْ إِلَى لُغِيهِ أَيْ فِي الدِّينِ
 لِيَسْأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ مِنَ الْمَسَائِلِ فَلْيَسْأَلْهُ تَفَقُّهًا أَيْ يَسْأَلْهُ سُؤَالَ تَفَهْمٍ وَتَعْلَمُ
 وَاسْتِفَادَةً وَمَذَاكِرَةً وَلَا يَسْأَلْهُ تَعَنُّتًا أَيْ لَا يَسْأَلْهُ سُؤَالَ مَمْتَعِنٍ
 مَتَعَّنَتْ طَالِبٌ لَتَعْجِيزِهِ وَتَعْجِيلِهِ فَإِنَّهُ حَرَامٌ (فر) عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ
 وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ * (إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ أَيْ جَلِيسِكَ وَالْإِمَامَ
 يَخْطُبُ جُمْلَةً حَالِيَةً يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَالَ الْمَنَاوِيُّ ظَرْفٌ لَقُلْتَ أَنْصِتْ
 أَيْ اسْكُتْ فَقَدْ لَفُوتُ أَيْ تَكَلَّمْتُ بِمَا لَا يَنْبَغِي لِأَنَّ الْمَخْطُوبَةَ إِقِيمَتْ
 مَقَامَ رَكْعَتَيْنِ فَلَا يَنْبَغِي الْكَلَامُ فِيهَا فَيُكْرَهُ جِئْتُهُ تَنْزِيهًا عِنْدَ الشَّافِعِيِّ
 وَتَحْرِيْمًا عِنْدَ الثَّلَاثَةِ قَالَ الْعَلْفِيُّ قَالَ شَيْخُنَا قَالَ الْبَاجِي مَعْنَاهُ الْمَنْعُ مِنَ
 الْكَلَامِ وَذَلِكَ لِأَنَّ مَنْ أَمَرَ غَيْرَهُ جِئْتُهُ بِالصَّمْتِ فَهُوَ لَا يَخْلُغُ لِأَنَّهُ قَدْ
 آتَى بِالْكَلَامِ بِمَا نَهَى عَنْهُ كَمَا أَنَّ مَنْ نَهَى فِي الصَّلَاةِ مَصْلِيًا عَنِ الْكَلَامِ
 فَقَدْ أَفْسَدَ عَلَى نَفْسِهِ صَلَاتَهُ وَإِنَّمَا نَصَّ عَلِيُّ بْنُ الْأَمْرِ بِالصَّمْتِ لِأَنَّ تَنْبِيْهًا
 عَلَيَّ أَنْ كُلَّ مَنْ تَكَلَّمَ مَعَ غَيْرِهِ لِأَخْبِثٍ وَاللُّغُورِيُّ الْكَلَامَ وَمَا لِأَخْبِثٍ فِيهِ أَه
 وَقَالَ شَيْخُ شَيْخَانَا قَالَ الْأَخْفَشُ اللَّغْوُ الْكَلَامُ الَّذِي لَا أَصْلَ لَهُ
 مِنَ الْبَاطِلِ وَشَبَّهَهُ وَقَالَ ابْنُ عَرَفَةَ اللَّغْوُ السَّقَطُ مِنَ الْقَوْلِ وَقِيلَ لِلْبَيْلِ
 عَنِ الصَّوَابِ وَقِيلَ اللَّغْوُ الْأَيْشُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى وَإِذَا مَرَّ بِهَا اللَّغُورُ وَكَرَامًا
 وَقَالَ الرَّزِينِيُّ بْنُ الْمُنِيرِ اتَّفَقَتْ أَقْوَالُ الْمَفْسِّرِينَ عَلَى أَنَّ اللَّغْوَ مَا لَا يَحْسُنُ
 مِنَ الْكَلَامِ وَقَالَ النَّضْرِيُّ شَمِيلٌ مَعْنَى لَفُوتٍ خَبِتَ مِنَ الْأَجْرِ وَقِيلَ

بطلت فضيلة جمعك وقيل صارت جمعك ظهراً قلت أقوال
 اهل اللغة متقاربة المعنى ويشهد للقول الاخير ما رواه أبو داود وابن
 خزيمة من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعاً من لغى وتخطى رقاب
 الناس كانت له ظهراً قال ابن وهب أحد رواة معناه أجزاء عنه
 الصلاة وحرمة فضيلة الجمعة ولا أحد من حديث علي مرفوعاً ومن
 قال صه فقد تكلم ومن تكلم فلا جمعة له ولا لابي داود نحووه ولا لحمد
 والبرزاري من حديث ابن عباس مرفوعاً من تكلم يوم الجمعة والامام
 يخطب فهو كالحمار يحمل أسفاراً والذي يقول له انصت ليست له
 جمعة قال العلماء معناه لا جمعة له كاملة للاجتماع على اسقاط فرض الوقت
 عنه وقوله في الحديث والامام يخطب جملة خالية يخرج ما قبل خطبة من حين خروجه
 وما بعده الى ان يشرع في الخطبة نعم لا ينابح النافلة محاضر بعد صعود
 الخطيب وجلسه وان لم يسمع المحاضر الخطبة لا عراضه عن الخطيب
 بالكلية والفرق بين الكلام حيث لا بأس به وان صعد الخطيب المنبر ما لم
 يتبدى الخطبة بخلاف الصلاة فانه قد يفوته بها سماع اول الخطبة

مالك في الموطأ (حمق دن) عن ابي هريرة * (ازاقت الى صلاتك
 أي شرعت فيها فصل صلاة مودع قال المناوي أي صلاة من لا يرجع
 اليها أبداً وذلك ان المصلي سائر الى الله بقلبه فيودع هواه ودينه وكل
 ما سواه ولا تكلم بحذف احدى التائين للتخفيف بكلام تعتذر المشاة
 فوقية منه أي لا تنطق بشئ يوجب ان تطلب من غيرك رفع اللوم
 عنك بسببه واجمع قال العلقمي هو همزة مقطوعة لانه من اجمع
 المتعلق بالمعاني دون الذوات تقول اجمعت راي ولا تقول اجمعت
 شركاي لان جمع بدون الهمزة يشترك بين المعاني والذوات تقول
 اجمعت امرى وجمعت شركاي قال تعالى فجمع كيدته ثم أتى الذي جمع
 مالا وعدده الاياس بكسر الهمزة وخفة المشاة من تحت مما في ايدي
 الناس أي اعزموه وصتم على قطع الامل عما في ايدي الخلق من متاع الدنيا

فانك ان فعلت ذلك استراح قلبك فان الزهد في الدنيا يرج
 القلب والبدن (حم ٥) عن ابي ايوب خالد بن زيد الانصاري
 وهو حديث حسن * (اذا كان يوم القيامة اتى بالموت بالبنا للمفعل
 كالكبش الاصلح اى الابيض الذي يجالطه قليل سواد فيوقف بين
 الجنة والنار فيذبح بينهما زاد في رواية البزار كانت ذبح الشاة وهم
 اى اهل الموقف ينظرون اليه فلوات احد مات فرح المات اهل الجنة
 لكن لم يعند موت احد من شدة الفرح فلا يموت أهلها ولو ان احدا
 مات حزنا مات اهل النار قال المناوي لكن الحزن لا يميت غالبا
 فلا يموتون وذا مثل ضرب ليوصل الى الافهام حصول اليأس
 من الموت (ت) عن ابي سعيد الخدري وهو حديث حسن * (اذا كان
 يوم الجمعة اى وجد فكان تامة لا تحتاج الى خبر كان على كل باب من
 ابواب المسجد اى الاماكن التى تقام فيها الجمعة وخض المسجد بالذكر
 لان الغالب اقامتها فيه ملائكة قال المناوي وهم هنا غير الحفظة
 يكتبون الناس اى لجورهم على قدر منازلهم اى مراتبهم فى الفضل
 او منازلهم فى الجحيم الاول فالاول فاذا جلس الامام اى على المنبر
 طووا اى الملائكة الصحف اى صحف الفضائل المتعلقة بالمبادرة
 الى الجمعة دون غيرها من سماع الخطبة وادراك الصلاة والذكر
 والدعاء والخشوع ونحو ذلك فانه يكتبه الحافظان قطعاً وجاوا
 يستمعون الذكر اى الخطبة ومثل المهجر اى المبكر فى الساعة الاولى
 من النهار كمثل الذى يهدى بضم اوله بدنة اى بغير ذكر كان
 او انى والهاء فيها للوحدة لالتأنيث اى يتصدق بها متقربا الى الله
 تعالى ثم كالذى اى ثم الثانى الاق فى الساعة الثانية كالذى يهدى
 بقرة ثم كالذى اى ثم الثالث اى الاق فى الساعة الثالثة كالذى
 يهدى الكبش اى فحل الضان ثم كالذى ثم الرابع الاق فى الساعة
 الرابعة كالذى يهدى شاة ثم كالذى اى ثم الخامس الاق فى الساعة

الخامسة كالذي يهدى الدجاجة بضم الدال أفصح ثم كالذي آى
 ثم السادس الاق في الساعة السادسة كالذي يهدى البيضة وذكر
 الدجاجة والبيضة مع أن الهدى لا يكون منهما من قبل المشاكلة (ق
 ن ٤) عن أبي هريرة * (إذا كان جنح الليل بضم الجيم وكسرها ظلما
 واختلاطه يقال جنح الليل بفتح بفتحين قبل فكفوا صبيا نكم آى
 منعوه من الخروج من البيوت ندبا فان الشياطين تنتشر حينئذ
 آى حين اقبال الظلام فاذا ذهب ساعة من الليل فخلوهم آى فلا
 تمنعوه من الدخول والخروج واعلقوا الابواب واذكروا اسم الله
 فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا آى وقد ذكر اسم الله عليه فهو السر
 المانع واوكنوا قريكم آى اربطوا افواه أسقيتكم وهي القرب واذكروا
 اسم الله آى عليها ونحوها لا يفتح بابا مغلقا واذكروا اسم الله ولو أن تعرضوا عليه آى الاء
 شيئا قال العلقمي قال شيخ شيوخنا بفتح أوله وضم الراء قاله الاصمعي
 وهو رواية الجمهور واجاز ابو عبيد كسر الراء وهو ما خوذ من العرض
 آى يجعل العود عليه بالعرض والمعنى ان لم تغطه فلا أقل من أن تعرض
 عليه شيئا وأظن السرفى الاكتفاء بعرض العود ان تعاطى التعطية
 أو العرض يفتن بالتسمية فيمنع الشياطين من الدنومه واطفئوا
 مضا بفتحهم آى اذا لم تحتاجوا اليها لنحو تربية طفل أو غير ذلك
 (حم ق دن) عن جابر بن عبد الله * (إذا كان يوم صوم احدكم فرضا
 أو نفلا فلا يرفث بضم الفاء وكسرها آى لا يتكلم بفحش والرفث
 الكلام الطارح ولا يجهل آى لا يفعل شيئا من أفعال أهل الجهل
 من قول أو فعل قال العلقمي قال القرطبي لا يفهم من هذا ان ذلك
 يباح في غير الصوم وإنما المراد أن المنع في ذلك يتأكد بالصوم فان
 امرء شاتم آى ان شتمه انسان متعرضا لمشايمته أو قاتله فليقتل
 انى صا ثم قال العلقمي اختلف هل يحاطب بها الشاتم أو يقولها
 في نفسه وبالثنائي جزم المتولى ونقله الراغب عن الائمة ورتخ

النوى الاول في الاذكار وقال في شرح المهذب كل منهما حسن
والقول باللسان اقوى ولو جمعها كان حسنا ونقل الزركشي
ان ذكرها في الحديث مرتين اشارة لذلك فيقولها بقلبه لكف نفسه
لتصبر ولا يشاتم قد ذهب بركة صومها وبلسانه لكف خصمه بنية وعظ الشاتم
ودفعه بالتى هي احسن وقال الروياني ان كان رمضان قبل لسانه
والا ففي نفسه وادعى ابن العربي ان موضع الخلاف في النقل واما
في الفرض فيقول بلسانه قطعا قلت وعبارة العياب ويسر
للصائم ان يكف لسانه عن الفحش اذ يبطل به ثوابه فان شتم ولو متنفلا
قال واسمع شاتمته انى صائم مرتين او ثلاثا واطرح بين قلبه ولسانه حسن

مالك (قده) عن ابي هريرة * (اذا كان آخر الزمان واختلف الاهواء
جمع هوى مقصوداى هوى النفس فعليكم بدين اهل البادية والنساء
قال العلقمي اى الزموا اعتقادهم فيما يعتقدونه من كون البارى الها
واحدا لا شريك له وذلك لان فطرتهم سليمة لا يشينها ما يعتقدوه
اهل الاهواء اه وقال المناوى اى الزموا اعتقادهم من تلقى اصل الايمان
وظاهر الاعتقاد بطريق التقليد والاستغال بفعل الخير (حب) فى
كتاب الضعفاء والمتروكين (فر) عن ابن عمر بن الخطاب وهو حديث
ضعيف * (اذا كان الجهاد على باب احدكم اى قريبا جدا ولو انه على
بابه مبالغة فلا يخرج الا باذن ابويه النهى للتحريم فيحرم خروجه بغير
اذن اصدقه المسلم وان علا او كان قتا (عد) عن ابن عمر بن الخطاب
قال الشيخ حديث حسن لغيره * (اذا كان لاحدكم شعر يفتح العين
فليكرمه قال العلقمي بان يصونه من الاوساخ والاقدار وتعاهد
ما اجتمع فى شعر الرأس من الدرن والقمل بالتنظيف عنه بالغسل
والتدهين والترحيل وهو مستحب بان يمسطه بماء او دهن او غير
ما يلبينه ويرسل نائره ويمد منقبضه ومنه تسريح اللحية قال ابن
رسلان وان لم يتفرغ لتنظيفه فيكرمه بالازالة بالخلق ونحوه

قلت ومحلّه ما لم يكن في اللحية فان حلقها حرام (د) عن ابي هريرة
(هـ) عن عائشة وهو حديث صحيح * (اذا كان احدكم في الشمس
قال الشيخ المراد بالشمس الفء اى الظل كما في لفظ وارد ياتي قريبا وان
التقدير في اهل وقال العلقمي في رواية في الفء فقلص بفتحات اى بفتح
القاف واللام الخفيفة والصاد المهملة اى ارتفع وزال عنه الظل
وصار بعضه في الظل وبعضه في الشمس فليتم يعنى فليتحول الى الظل
تدبا لان القعود بين الظل والشمس مضر بالبدن مفسد للمزاج (د)
في الارب عن ابي هريرة قال الشيخ حديث حسن * (اذا كان للرجل
على الرجل حق اى الانسان على انسان دين فأخره الى أجله كان له
صدقة فان أخره بعد أجله كان له بكل يوم صدقة قال المناوى
يعنى اذا كان لانسان على انسان دين وهو معسر فانظره به مدة
كان له اجر صدقة واحدة فان أخره مطلقا بعد نوع يسار توقعًا
ليساره الكامل فله بكل يوم صدقة (طب) عن عمران بن حصيب
وهو حديث ضعيف منجبر * (اذا كان آخر الزمان اى وجد لا بُدَّ
للناس فيها اى في تلك المدة أو تلك الأمانة من الدراهم والدنانير
قال الشيخ فلا بد من اثبات الفاء في بعض النسخ يقيم الرجل بهادينه
وردياه قال المناوى اى فيكون بالمال قوامها فن أحب المال أحب
الدين فهو من المصيبين اه وقال الشيخ المعنى حفظ ما يحتاج اليه
حينئذ ويحصله لاجل ان يقيم الشخص به دينه (طب) عن المقدم
ابن معدي كرب قال الشيخ وهو حديث ضعيف * (اذا كان اثنا عشر
بنتا جيان بفتح الجيم اى يتحد ثا عشر فلا تدخل بينهما قال المناوى
تدبا بالكلام زاد في رواية احمد الأبا زهما وقال الشيخ النهى للتحريم
اى لا تصغف وغض التعبير بما ذكر لانه طريق السماع غالباً ابن عساكر
في تاريخه عن ابن عمر بن الخطاب ويؤخذ من كلام المناوى انه حديث
حسن لغيره * (اذا كان احدكم فقيراً لا مفهوم له والمطلوب ان يبدأ

الشخص بنفسه مطلقا غنيا كان أو فقيرا فليبدأ بنفسه أي فليقد
 نفسه بالانفاق عليها مما آناه الله فإن كان فضل بسكون الصا
 أي فإن فضل بعد كفاية مؤنة نفسه فضلة فعلى عياله أي الذين يعولهم
 وتلزم نفقتهم فإن كان فضل فعلى قرابته فإن كان فضل فهنا وهناك أي في رده
 على من عن يمينه ويساره وأما من وخلفه من الفقراء فيقدم الاحوج
 فالاحوج (حمم دن) عن جابر بن عبد الله * (إذا كان أحدكم يصلي
 فلا يبصق قبل وجهه قال المناوي بكسر القاف وفتح الياء الموحدة
 أي جهته بل عن يساره أو تحت قدمه لا عن يمينه للهي عنه أيضا هو
 وقال العلقمي أي جهته قبلته فإن الله قبل وجهه فإن قبله الله أو عظمت
 أو ثوابه مقابل وجهه إذا صلى مالك في الموطأ (قن) عن ابن عمر
 ابن الخطاب * (إذا كان يوم القيامة قال العلقمي إنما عبر به وإن كان
 هو الامام في الدنيا أيضا لأنه يوم يشتر فيه على رؤس الخلائق بالفضن
 والسوردين غير منازع كنت امام النبيين قال العلقمي قال شيخنا
 قال التوريشي هو بكسر الهزة والذي يفتحها وينصبه على الظرف
 لم يصب هو وقال المناوي أي يتقدم به وخطيبهم وصاحب
 شفاعتهم قال العلقمي قال شيخنا قال الرافي في تاريخ قزوين يجوز
 أن يقال معناه وصاحب الشفاعة بينهم ويجوز أن يريد وصاحب
 الشفاعة لهم غير فخر قال المناوي أي لا أقوله تفاخرا وتعاظما
 بل تحذرا بالنعمة (حمم ت هك) عن أبي بن كعب وهو حديث صحيح
 * (إذا كان يوم القيامة نودي بالبنا للمفعول أي أمر الله تعالى حينئذ مناديا
 ينادي ابن ابي السنين وهو العمر الذي قال الله تعالى أولم نعمركم
 ما يتذكر فيه من تذكر وجاءكم النذير قال المناوي أي الشيب أو المرض
 أو الهرم وبلوغ السنين يصلح كونه نذير الموت وقد أحسن الله
 إلى عبده بلغه ستين ليتوب فإذا لم يقبل على ربه حينئذ فلا عذر له
 المحكي الترمذي (طب من حق) عن ابن عباس قال الشيخ

ضعيف * (اذا كان يوم القيمة نادى مناد اى ملك بأمر الله تعالى
 لا يرفض بنون التوكيد الثقيلة أحد من هذه الامة كتابه اى كتاب
 حسنة قبل ابي بكر وعمر قال الشيخ مع ان هذه الامة ثبت لها
 في الصحيح انها السابقة في كل شئ ومنه رفع كتبها فلزم ان يكون
 كتاب الشيخين مقرونا في الرفع على كل الامم اى غير الانبياء وان
 توزع فيه لما ورد انه لا كتاب للا نبياء وان توزع فيه باية وكل
 انسان الزمانه طائرته في عنقه ابن عساكر في تاريخه عن عبد الرحمن
 ابن عوف الزهرى احد العشرة وهو حديث صحيح * (اذا كان يوم
 القيامة دعا الله بعبد من عبده قال المناوى جائز ان يراد به
 واحد وان يراد التعدد فيقف بين يديه فيسأله عن جاهه هل قام
 بحقه ببذله لمستحقه اى بشفاعته او نحوها والجاه علو القدر والمنزلة
 كما يسأله عن ماله من اين اكتسبه وفيه انفقه ونسبه به انه كما يجب
 على العبد رعاية حق الله تعالى ماله بالانفاق يجب عليه رعاية حقه في بدنه
 ببذل المعونة للخلق في الشفاعه وغيرها تمام في فوائد (خط)
 كلاهما عن ابن عمر بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف * (اذا
 كان يوم القيمة بعث الله تعالى الى كل مؤمن ملكا معه كما فيقول
 الملك للمؤمن يا مؤمن هاك اسم فعل بمعنى خذ هذا الكافر فهذا
 فداؤك من النار قال المناوى اى خلاصك منها به يعنى كان لك
 منزل في النار لو استحقته دخلت فيه فلما استحقه هذا الكافر
 صار كالفكاك لك فالفقه في النار فداؤك (طب) والمحكم في
 كتاب الكنى والالقب عن ابي موسى الاشعري وهو حديث حسن
 * (اذا كان يوم القيمة اعطى الله تعالى كل رجل من هذه الامة
 رجلا من الكفار فيقال له هذا فداؤك من النار قال المناوى فيورث
 الكافر مقعد المؤمن من النار بكفره ويورث المؤمن مقعد الكافر
 من الجنة بايمانه اهرو قال العلقمي ومعنى هذا الحديث ما جاء

وفي نسخة
 ضعيف
 هـ

في حديث أبي هريرة لكل أحد منزل في الجنة ومنزل في النار فالمؤمن
 إذا دخل الجنة خلفه الكافر في النار لاستحقاقه ذلك بكفره (م)
 عن أبي موسى * (إذا كان يوم القيمة نادى مناد من وراء الحجب قال
 المناوي أي بحيث لا يبصره أهل الموقف يا أهل الجمع أي يا أهل الموقف غصوا
 أبصاركم أي انفضوها عن فاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم حتى تمر أي
 تذهب إلى الجنة تمام في فوائده (ك) كلاهما عن علي أمير المؤمنين قال
 الشيخ حديث حسن لغيره * (إذا كان يوم القيمة نادى مناد من عمل
 عملاً لغير الله فليطلب ثوابه من عمل له قال المناوي أي يا أمر الله بعض
 ملائكته أن يناروا بذلك في الموقف وفيه حجة لمن ذهب إلى أن الرياء
 يحبط العمل وإن قل وأنه لا تعتبر غلبة الباعث أهو وقال الشيخ وفائدة
 المخبر طلب الإخلاص بالعمل لله والنهي عن مخالفة ذلك فإنها حرام
 ابن سعد في طبقاته ابن أبي فضالة يقع الفأينضاري وهو حديث ضعيف
 * (إذا كانت الفتنة أي الاختلاف والحروب الواقعة بين المسلمين
 فأتخذ سيفاً من خشب كناية عن الغزاة والكف عن القتال والاجتماع
 بالفرقيين قال العلقمي والأصل في رواية هذا الحديث ما أخرجه
 ابن ماجه بسنده من عديسية بضم العين وفتح الدال المهملتين ونحوه
 ماكنة وسين مهملة بنت اهبان بضم الهمزة وسكون الهاء وموحدة
 وأخزه نون ويقال له وهبان قالت لما جاء علي بن أبي طالب رضي الله
 عنه ما هنا البصرة تدخل على أبي فقال يا أبا مسلم أفلا تعينني على
 هؤلاء القوم قال بلى فدعا بجارية له فقال يا جارية اخرجي سيفي
 فأخرجته فسئل منه قدر شبر فإذا هو خشب فقال ان خليلي وابن عمك
 رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد إلي أن كانت الفتنة بين المسلمين فأتخذ
 سيفاً من خشب فإن شئت خرجنا معك قال لا حاجة لي فيك ولا في
 سيفك فأسد قال شيخنا قال ابن عبد البر كلم الذئب من الصحابة
 ثلاثة رافع بن عميرة بفتح العين المهملة وسلمة بن الأكوع واهبان بن اوس

قلت قال شيخ شيوخنا الذي كلمه الذئب هو اهبان بن الاكوع وقال
 هو الذي ذكره ابن الكلبي وابي عبيد والبلاذري هو فقول الذهبي
 تبعاً لابن عبد البر انه اهبان بن اوس فيه نظر (هـ) عن اهبان تقدم
 ضبطه وهو حديث حسن * (اذا كانت امرؤكم اى ولاية اموركم
 خياركم اى اقومكم على الاستقامة قال في الصحاح الخيار خلاف الاشرار
 واغنياؤكم سمحاً وكم اى كرماء وكم واموركم شورى بينكم اى لا يستاثر
 احد منكم بشئ دون غيره ولا يستبد برأى فظهر الارض خير لكم
 من بطنها اى الحياة خير لكم من الموت قال العلقمي اذا عدل الامير
 في رعاياه وسمح الغني بما له للفقير وصدر الامر عن الشورى كنتم
 في امان من اقامة الاوامر والنواهي واعمال الطاعات وفعل الخيرات
 فنزل لكم المحسنات وتكثر للثواب واذا كانت امرؤكم شراركم
 واغنياؤكم بخلاؤكم واموركم الى نسائكم اى مفوضة اليهن فبطن
 الارض خير لكم من ظهرها اى فالموت خير لكم من الحياة لفقد استقامة
 اقامة الدين (ت) عن ابي هريرة قال الشيخ حديث ضعيف منجبر
 * (اذا كان عند الرجل امرتان فلم يعدل بينهما اى في القسم جاء يوم
 القيمة وشقه بكسر اوله اى نصفه او جانبه ساقط اى ذاهب واسل
 وفيه دليل على انه يجب على الزوج ان يساوى بين زوجاته في القسم
 (ث ك) عن ابي هريرة قال الشيخ حديث صحيح * (اذا كانوا اى
 المتصاحبون ثلاثة بنصبه على انه خبر كان وروى بالرفع على لغة
 اكلوني البراعيث وكان تامة قال العلقمي وفي رواية لمسلم اذا كانت
 ثلاثة بالرفع على ان كان تامة فلا يتناجي اثنان قال العلقمي كذا لاكثر
 بالف مقصورة ثابتة في الخط بصورة ياء وتسقط في اللفظ لالتقاء
 الساكنين وهو بلفظ الخبر ومعناه النهى دون الثالث لانه يوقع
 الرعب في قلبه ويورث التنافر والضغائن مالك في الموطاء (ق) عن
 ابن عمر بن الخطاب * (اذا كانوا ثلاثة فليؤتمهم احدثهم اى يصلى بهم

اماما واحقهم بالامامة اقرؤهم قال المناوي اى اقفهم لان
 الاقرا اذ ذلك كان هو الافقه كذا قرره الشافعية واخذ الحنفية
 بظاهره فقد مو الاقرا على الافقه هو والظاهر ان حكم الاثنين حكم
 الثلاثة (حم م ن) عن ابي سعيد الخدري * (اذا كانوا ثلاثة فليؤمهم
 اقرؤهم لكتاب الله تعالى فان كانوا فى القراءة سواء فاكبرهم سنا
 فان كانوا فى السن سواء فاحسنهم وجهًا قال بعض الشافعية يقدم
 الافقه فالاقرا فالاورع فالاسبق هجرة فالاسن فى الاسلام فالانسب
 فالانظف ثوبًا وبدنًا وصنعة فالاحسن صوتًا فالاحسن صورة
 وقال فى المجموع المختار تقديم احسنهم ذكر اسم صوتا ثم هيئة فان
 تساوى وتشاحًا اقرع بينهم اجاب الشافعي رضى الله تعالى عنه
 عن الحديث بان الصبر الاول كانوا يتفقون مع القراءة فلا يوجد
 قارئ الا وهو فقيه (هق) عن ابي زيد عمرو بن اخطب الانصارى
 وهو حديث ضعيف * (اذا كبر العبد اى قال الانسان الله اكبر
 فى الصلاة او خارجها سترت اى ملأت تكبيرته ما بين السماء والارض
 من شئ يعنى لو كان فضلها او ثوابها يحسم للملائكة وصاق به الفضل
 (خط) عن ابي الدرداء قال الشيخ حديث ضعيف * (اذا كتب احدكم
 كتابا فليتر به قال العلقمى بلام الامر وضم التحتية وسكون المشارة
 الفوقية وكسر التاء الخفيفة وسكون الموحدة وهاء قال فى المصباح
 الترب وزان فقل لغة فى التراب وترتبت الكتاب بالتراب اتربه
 من باب ضرب وترتبه بالتشديد مبالغة قال فى النهاية قوله فليتر به
 اى ليجعل عليه التراب اه قال شيخنا قال الطيبي اى تسقطه على
 التراب اعتمار على الحق سبحانه وتعالى فى ايصاله الى المقصد وقيل
 المراد ذر التراب على المكتوب وقيل معناه فليخاطب الكاتب خطبا
 على غاية التواضع والمراد بالترتيب المبالغة فى التواضع فى الخطاب
 فانه انجح حاجته اى اقرب لقضاء مطلوبه (ت) عن جابر بن عبد الله

قال الشيخ حديث ضعيف * (اذا كتبت احدكم الى احد فليبدأ بنفسه
 أي يذكر اسمه مقدما على اسم المكتوب له ولا يجري على سنن الاعاجم
 من البداءة باسم المكتوب اليه (طب) عن النعمان بن بشير الانصاري
 قال الشيخ حديث ضعيف * (اذا كتبت احدكم الى انسان أي اراد ان
 يكتب كتابا فليبدأ بنفسه ثم بالمكتوب اليه نحو من فلان الى فلان
 واذا كتبت أي انهي الكتابة فليترتب كتابا به أي مكتوبة فهو أي
 ترتيبه انسخ أي حاجته أي ايسر لقضائها (طس) عن أبي الذر رداء
 وهو حديث ضعيف * (اذا كتبت احدكم بسم الله الرحمن الرحيم
 أي اراد ان يكتبها فليبدأ بالرحمن أي حروفه بأن يمد اللام والميم
 ويخوف النون ويتأثق في ذلك (خط) في كتاب الجامع في آداب
 الحديث والسامع (فر) كلاهما عن انس بن مالك قال الشيخ حديث
 حسن * (اذا كتبت بسم الله الرحمن الرحيم أي اردت كتابتها فبين
 الستين فيه أي اظهرها ووضعه سننها اجلالا لاسم الله تعالى (خط)
 في ترجمة ذي الرياستين وابن عساكر في تاريخه عن زيد بن ثابت
 ابن الصخالي قال الشيخ حديث حسن لغيره * (اذا كتبت فضع
 قلمك على اذنك فانه اذنك ابن عساكر عن انس * (اذا كتبت الحديث
 أي اردت كتابته فاكتبه باسناده لان في كتابته بغير سند خلط
 للصحيح بالضعيف بل والموضوع فاذا كتبت باسناده برئ الكاتب
 من عهده كما يقال فان يك أي الحديث حقا كنتم شركاء في الاجر
 لمن رواه في الرجال وان يك باطلا كان وزره عليه قال العلقمي اختلف
 السلف من الصحابة والتابعين في كتابة الحديث فكثرها طائفة منهم
 ابن عمرو وابن مشعود وزيد بن ثابت وآخرون وابتاعها طائفة وفضلوا
 منهم عمرو بن علي وابنه الحسن وابن عمرو والحسين وعطاء وسعيد بن
 جبيرة وعمر بن عبد العزيز وحكاة عياض عن اكثر الصحابة والتابعين
 ثم اجمعوا بعد ذلك على الجواز وزال الخلاف قال ابن الصلاح ولولا

تدوينه في الكتب لدرس في الا عصر الخالية وجاء في الاباحة والنهي
حديثان فحديث النهي ما رواه مسلم عن ابي سعيد الخدري رضي الله
عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تكتبوا عني شيئا الا القرآن
ومن كتب عني شيئا غير القرآن فليحبه وحديث الاباحة قوله صلى الله
عليه وسلم اكتبوا لابي شاة متفق عليه وروى ابو داود والمحاکم
عن ابن عمر قال قلت يا رسول الله اني اسمع منك الشئ فاكتبه قال نعم
قال في الغضب والترضى قال نعم فاني لا اقول فيهما الا حقا وروى
المحاکم وغيره من حديث انس وغيره مرفوعا وموقوفا قيده والعلم
بالكتاب واسند الديلمي عن علي مرفوعا اذ اكتبتم الحديث بسنده
وقد اختلف في الجمع بينهما وبين حديث ابي سعيد السابق فقبل الاذن
لمن خيف نسيانه والنهي لمن آمن النسيان ووثق بحفظه وخيف
انتكاله على الخط اذ اكتب فيكون مخصوصا او منها عنه من حيث اختلافه
بالقرآن واذن فيه حين امن ذلك فيكون النهي منسوخا وقيل المراد
النهي عن كتابة الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة لانهم كانوا
يسمعون تاويل الاية فرمما كتبوه معه فنحو عن ذلك لخوف الاشتباه
فانك اعلم ان الاثار كانت في عصر الصحابة وكبار التابعين غير
مدونة ولا مرتبة لسيلان اذهانهم وسعة حفظهم ولا نهم كانوا
نحو عنها كما تقدم ولان اكثرهم لا يحسن الكتابة فلما كان زمن عمر
ابن عبد العزيز على رأس المائة امر بتدوين الحديث فأول من دونه
بامر عمر بن عبد العزيز ابن شهاب الزهري واما الجمع مرتبا على الابواب
فوقع في نصف القرآن الثاني فأول من جمع ذلك ابن جرير بمكة ومالك
وابن اسحاق بالمدينة وهشام بواسط ومعر باليمن وابن المبارك
بخراسان والربيع بن صبيح وسعيد بن ابي عمرو بن ابي حنيفة بن سكرة
بالبصرة وسفيان الثوري بالكوفة والاوزاعي بالشام وجرير بن عبد
الحميد بالري وكل هؤلاء كانوا في عصر واحد فلا يدرى أيهما سبق

كما قال الحافظ العراقي والحافظ بن حجر (ك) في علوم الحديث و أبو
 نعيم وكذا الديلمي وابن عساكر في التاريخ كلهم عن علي أمير المؤمنين
 وهو حديث ضعيف * (إذا كثرت ذنوب العبد أي الإنسان المسلم
 فلم يكن له من العمل أي الصالح ما يكفرها فقد أهله الله ابتلاء الله
 بالحزن قال المناوي في رواية بالهتد ليكفرها عنه به فغالب ما يحصل
 من الجور والغمور من التقصير في الطاعة (حم) عن عائشة وهو حديث
 حسن) * (إذا كثرت ذنوبك أي وازدت اتباعها بحسنات تمحها فاسق الماء
 على الماء قال المناوي أي اسق الماء على اثر سقى الماء بأن تتابعه أو اسق الماء
 وإن كنت بسط و قال العلقمي فاسق الماء على الماء ليس بقيد بل لنفي
 نوحه انه حازه بلا كلفة كبيرة فلا اجر فيه بل فيه الاجر والثواب فكيف
 اذا عظمت المشقة وكثرت المؤنة تتناثر مثلثتين ثم نون ثم مثلثة
 بعد الالف ثم راء وظاهر كلام المناوي انه محذور وجواب الامر فانه قال
 فانك ان فعلت ذلك تتناثر أي ذنوبك كما يتناثر الورق من الشجر في الريح
 العاصف أي الشديد يدي (خط) عن انس بن مالك وهو حديث ضعيف
 * (إذا كذب العبد أي الإنسان كذبة قال الشيخ وكذب كضرب وكذبة
 بفتح فسكون مرة غير جائزة وهي صغيرة على الراجح وقد تكون كبيرة
 لغوارض الاتباع عنه الملك قال المناوي يحتمل ان ال جنسية ويحتمل
 انها عهدية والمعهود الحافظ ميلاً وهو منتهى مد البصر من نفن مباء
 به أي الكاذب من الكذب كتبا عده من نفن ماله ربح كرية كثوم بدل
 أولى (ت) في الزهد (حل) كلاهما عن ابن عمر بن الخطاب قال الشيخ
 حديث حسن * (إذا كنتم في سفر فاقبلوا المكث في المنازل أي الاماكن
 الذي اعتيد النزول فيها في السفر قال الشيخ أي مادتم قادرين على السير
 والآقلا بئد من قدر الراحة ابو نعيم وكذا الديلمي عن ابن عباس قال
 الشيخ حديث حسن * (إذا كنتم ثلاثة فلا يناجي رجلان دون الاخر
 حتى تحتلطوا بالناس فان ذلك يعني التناجي حالة عدم الاختلاط

يحزنه بضم المثناة التحتيّة وكسر الزاي قال العلقمي قال النووي
 المناجاة المسارة وانجى القوم وتناجوا أي سار بعضهم بعضا وفي
 الحديث النهي عن تناجي اثنين بحضرة ثالث وأكثر بحضرة واحد
 وهو نهى محرم فيحرم على الجماعة المناجاة دون واحد منهم إلا أن ياذن
 ومذهب ابن عمر ومالك وإسماعيل وإمامنا أبو حنيفة والعلما النهي عام في
 كل الأزمان وفي الحضر والسفر وقال بعض العلماء إنما النهي عن
 المناجاة في السفر دون الحضر لأن السفر مظنة الخوف وأدعى بعضهم
 أن هذا الحديث منسوخ وأن هذا كان في أوّل الإسلام فلما فسّخ
 الإسلام وأمن الناس سقط النهي اه كلام النووي قلت قال شيخ
 شيوخنا وهذا البعض هو عياض وتعقبه القرطبي بأن هذا المتكلم
 وتخصيص لا دليل عليه وقال ابن العربي الخبر عام اللفظ والمعنى
 والعلة الحزن وهو موجود في السفر والحضر فوجب أن يتمها النهي
 جميعا وقوله حتى تخلطوا قال العلقمي بمنزلة فوقية قبل الخاء
 أي تخلط الثلاثة بغيرهم والغير أعم من أن يكون واحدا أو أكثر
 وقوله فإن ذلك يحزنه قال العلقمي لأنه يتوهم أن تجواها إنما هي
 سور أيهما فيه وإنما يتفقان على غائلة تحصل له منهما وقد نقل ابن
 بطال عن أشهب عن مالك قال لا يتناجي ثلاثة دون واحد ولا عشرة
 لأنه فيه نهى أن يترك واحد قال وهذا مستنبط من حديث الباب لأن
 المعنى في ترك الجماعة للواحد كترك الاثنين للواحد قال وهذا من
 حسن الأدب لئلا يتباغضوا ويتقاطعوا وقال المازري ومن تبعه
 لا فرق في المعنى بين الاثنين والجماعة لوجود المعنى في حق الواحد
 قال النووي أما إذا كان أربعة فتناجي اثنين دون اثنين فلا بأس
 بالاجماع قال شيخ شيوخنا واختلف فيما إذا انفرد جماعة بالتناجي
 دون جماعة قالت ابن التين وحديث عائشة في قصة فاطمة
 دأن على الجواز وحديث ابن مسعود فأنتبه وهو في ملاء فساررت

فأن في ذلك دلالة على أن المنع يرتفع إذا بقي جماعة لا يتأزوت
 بالمسارعة ويستثنى من أصل المحكم كما تقدم مسا إذا أذن من يبقى
 سواء كان واحداً أم أكثر للاثنتين في التناجي دونه أو دونهم فإن المنع
 يرتفع لأنه حق من يبقى وأما إذا اتجى اثنان ابتهاء أو ثم ثالث وكان
 بحيث لا يسمع كلامهما لو تكلموا جهراً فإني ليسمع عليهما فلا يجوز
 كما لو لم يكن حاضراً معهما أصلاً قال ابن عبد البر لا يجوز لأحد أن
 يدخل على المتناجيين في حال تناجيهما قلت ولا ينبغي للدخول
 القعود عندها ولا التباعد عنها إلا بإذنها لانهما لما افتتحا حديثهما
 سراً وليس عندهما أحد دل على أن مرادهما أن لا يطالع أحد على
 كلامهما (حمق تة) من ابن مسعود عبد الله * (إذا البستم أي أردتم
 نحو لبس ثوب أو نعل وإذا توضأتم أي أردتم الوضوء فابدؤوا
 بيمينكم وفي رواية بأيسر يمينكم والامر للتدبير قال المناوي فأما من
 جمع يمين أو يمين وميان جمع ميمنة بأن يبيد ألبس الكم أو الخف
 أو النعل الأيمن وأخرج باللبس الخلع فيبيد ألبس اليسار (دحب)
 عن أبي هريرة وهو حديث صحيح * (إذا الصب الشيطان بأحدكم في
 منامه فلا يتحدث به أي بما رآه الناس لئلا يستقبله المعبر في
 تفسيرها بما يزيد عما بل يفعل ما أمر من الاستعاذة والنقل والتقول
 قال العلقمي قلت وسببه كما في ابن ماجه من جابر قال أتى النبي صلى الله
 عليه وسلم رجلاً وهو يخطب فقال يا رسول الله رأيت البارحة فيما
 يرى النايم كأن عنقي ضربت وسقط رأسي فأنهته فآخذته فأعدته
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا فذكره قال النووي قال المازري
 يحتمل أن النبي صلى الله عليه وسلم علم أن منامه هذا من الأضغاث بوحى
 أو بدلالة في المنام دلته على ذلك أو على أنه من المكروه الذي هو من
 تحزين الشيطان وأما المعبرون فيكتبهم على قطع الرأس ويحلقونه
 دلالة على مفارقة الرأوى ما هو فيه من النعم أو مفارقتها من قوته

وَيَزُولُ سُلْطَانَهُ وَيَتَغَيَّرُ حَالَهُ فِي جَمِيعِ أُمُورِهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَبْدًا
 فَيَدُلُّ عَلَى عَتَقِهِ أَوْ مَرِيضًا فَعَلَى شِفَائِهِ أَوْ مَدْيُونًا فَعَلَى قَضَاءِ دَيْنِهِ
 أَوْ مَنْ لَمْ يَجْعَلْ فَعَلَى أَنْ يَجْعَلَ أَوْ مَغْمُومًا فَعَلَى فَرْجِهِ أَوْ خَائِفًا فَعَلَى أَمْنِهِ وَآلَهُ
 أَعْلَمُ (م ر) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ * (إِذَا لَعِنَ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَوْلَهَا
 مِنْكُمْ حَدِيثًا فَقَدْ كُتِبَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى آيِ حَدِيثِنَا بَلَّغَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي فَضْلِ الصَّحَابَةِ وَزَمَّ مَنْ يَبْغِضُهُمْ (ه) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ حَسَنٌ * (إِذَا لَعِنَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فِي الدِّينِ فَلْيُسَلِّمْ
 عَلَيْهِ أَيْ نَدْبًا فَإِنْ حَالَتْ بَيْنَهُمَا شَجَرَةٌ أَوْ حَائِطٌ أَوْ حَجْرٌ ثُمَّ لَعِنَهُ فَلْيُسَلِّمْ
 عَلَيْهِ إِنْ عَدَا مَتَفَرِّقِينَ عَرَفَا (د ه هب) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ حَدِيثٌ
 حَسَنٌ * (إِذَا بَعِثَ الْحَاجُّ أَي عِنْدَ قُدُومِهِ مِنْ حَجَّتِهِ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ وَصَاحِبَهُ
 أَي ضَعْ يَدَكَ اليمينية فِي يَدِهِ اليمينية وَرُمَّةً أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ أَي يَطْلُبُ
 لَكَ الْمَغْفِرَةَ مِنَ اللَّهِ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بَيْتَهُ أَي الْأَوْلَى ذَلِكَ فَإِنَّهُ أَي
 الْحَاجُّ مَغْفُورٌ لَهُ أَي إِذَا كَانَ حَجَّهُ مَبْرُورًا كَمَا قِيدَهُ فِي خَبَرِ فَتَلَقَى
 الْحَاجُّ وَالسَّلَامَ عَلَيْهِ وَطَلَبَ الدُّعَاءَ مِنْهُ مَدُوبٌ قَالَ الْمَنَاوِيُّ وَإِنَّمَا
 كَانَ طَلَبُهُ مِنْهُ قَبْلَ دُخُولِهِ بَيْتَهُ أَوْلَى لِأَنَّهُ بَعْدَ قَدِّ يَخْلُطُ (ح) عَنْ ابْنِ
 عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ حَسَنٌ * (إِذَا لَمْ يُبَازِلْكَ لِلرَّجُلِ
 أَي الْإِنْسَانُ فِي مَالِهِ جَعَلَهُ فِي الْمَاءِ وَالطَّيْنِ أَي صَرَفَهُ فِي الْبُيُوتِ
 وَرَأَى هَذَا فِي غَيْرِ مَا فِيهِ قَرِيبَةٌ وَمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ (ه) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ * (إِذَا مَاتَ الْمَيِّتُ هَذَا مِنْ قَبِيلِ الْمَجَازِ بِاعْتِبَارِ
 مَا يُرْوَى إِلَيْهِ إِذَا الْمَيِّتُ لَا يَمُوتُ تَقُولُ الْمَلَائِكَةُ أَي يَقُولُ بَعْضُهُمْ
 لِبَعْضٍ اسْتَفْهَامًا قَالَ الْمَنَاوِيُّ وَالْمُرَادُ الْمَلَائِكَةُ الَّذِينَ يَمْسُونَ أَمَامَ
 الْجَنَازَةِ مَا قَدَّمَ بِالتَّشْدِيدِ مِنَ الْعَمَلِ أَهْوَصَاحٍ فَتَسْتَغْفِرُ لَهُ أَمْ غَيْرُ
 وَيَقُولُ النَّاسُ مَا حَلَفَ بِتَشْدِيدِ اللَّامِ أَي مَا تَرَكَ لَوْرَثَتِهِ فَالْمَلَائِكَةُ
 لَيْسَ أَهْتَامُهُمْ إِلَّا بِالْأَعْمَالِ وَالْأَدْمِيُونَ إِلَّا بِالْمَالِ الْمِيَالِ (ه) عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ * (إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ قَالَ الْمَنَاوِيُّ

وفي رواية ابن آدم انقطع عمله أي فائدة عمله وتجديد ثوابه
 إلا من ثلاث فان ثوابها لا ينقطع بل هو دائم متصل النفع صدقة
 جارية وفي رواية داره أي متصلة كوقف أو علم ينتفع به كتعليم
 وتصنيف قال التاج السبكي والتضيق أقوى لطول بقائه على ممر
 الزمان اه وارتضاء المؤلف أو ولد صالح أي مسلم يدعو له لانه
 السبب في وجوده وفائده تقيده بالولد مع ان دعاء غيره ينفعه
 تحريض الولد على الدعاء لاصله وورد في الحديث أخر زيادة على
 الثلاثة وتتبعها المؤلف فبلغت أحد عشر ونظما في قوله
 اذا مات ابن آدم ليس يحرى * عليه من فعال غير عشر
 علوم بثها ودعاء بخل * وغرس النخل والصدقات تجرى
 ورائه مصحف ورباط ثغر * وحفر البئر أو اجراء نهر
 وبيت للغريب بناء يأوى * السيه أو بناء محمل ذكر
 وتعليم لقرآن كريم * فخذها من أحاديث بحضور

(خدم ٣) عن أبي هريرة * (اذا مات أحدكم غرض عليه مقعد
 أي محل قعوده من الجنة أو النار بأن تعاد الروح الى بدنه أو بعضه
 بالغداة والعشي أي وقتها قال العلقمي أي اول النهار وآخره بالنسبة
 الى أهل الدنيا قال ابن التين يحتمل أن يريد بالغداة والعشي غداة
 واحدة وعشية واحدة يكون الغرض فيهما ويحتمل ان يكون كل غداة
 وكل عشي قال القرطبي وهذا في حق المؤمن والكافر واضح وأما المؤمن
 المخلط فيحتمل أيضا في حقه لانه يدخل الجنة في الجملة قلت هذا الاحتمال
 هو الصواب فيرى مقعده في الجنة فيقال له هذا مقعدك وستصير
 اليه بعد مجازاتك بالعقوبة على ما تستحق ان كان من أهل الجنة
 فمن أهل الجنة أي مقعده من مقاعد أهل الجنة وان كان من أهل
 النار فمن أهل النار مقعده من مقاعد أهل النار فليس العزاء
 والشرط متحدين معنى بل لفظا يقال هذا مقعدك حتى يبعثك الله

اليه يوم القيمة اى يقال له من قبل الله تعالى قال العلقمي قال ابرئ
 عبد البر والمعنى حتى يبعثك الله الى ذلك المقعد ويحمل ان يعود
 الضمير الى الله تعالى قالى الله ترجع الامور والاوّل اظهرها و قال
 المناوى اى لا تصل اليه الا بعد البعث (ق ت ه) عن ابن عمر
 ابن الخطاب * (اذا مات صاحبكم اى المؤمن الذى كنتم يجتمعون به
 وتصاحبونه فدعوه اى اتركوه من الكلام فيه بما يؤذيه لو كان حياً
 لا تقفوا فيه اى لا تتكلموا فى عرضه بسوء فانه قد افضى الى ما قدم
 وغيبة الميت أحسن من غيبة الحي وقد ورد النهى عن ذكر مساوى
 موتانا فتخصيص الصحاب هنا لكونه أكد قال العلقمي روى ابرئ
 رجلا من الانصار وقع فى ابي العباس فلفظه العباس فجاء قومه فلبسوا
 السلاح فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء فصعد المنبر
 فقال ايها الناس اى اهل الارض اكرم على الله فقالوا انت يا رسول الله
 فقال ان العباس منى وانا منه فلا تستبوا امواتنا فتؤذوا احيانا فقالوا
 نعوذ بالله من غضبك ذكره ابن رسلان (د) عن عائشة وبجانبه
 علامة الحسن * (اذا مات صاحب يدعة اى مذمومة فقد فتح بالبنا
 للمفعول فى الاسلام فتح اى مموتة كبد من ديار الكفر فتمت واستوصل
 أسلها بالسيف لان مموتة راحة للعباد والبلاد لا فتنايم به وعود
 شوته على الاسلام واهله بافساد عقائدهم (حفظ فر) عن انس
 ابن مالك وهو حديث ضعيف * (اذا مات ولد العبد اى الانسان
 المسلم ذكر اكان أو أنى قال الله تعالى الملائكة اى الموكلين بقبض
 ارواح الخلائق قبضتم ولد عبدي اى روحه فيقولون نعم
 فيقول قبضتم ثمرة فؤاده قال العلقمي قال فى النهاية قيل للولد
 ثمرة لان الثمرة ما تنتجته الشجرة والولد نتيجة الاب فيقولون
 نعم فيقول ما ذا قال عبدي فيقولون حمدك واسترجع اى قال
 الحمد لله اننا لله وانا اليه راجعون فيقول الله تعالى اى الملائكة

ابو العبدى نبيًا في الجنة وسموه بيت الحمد أى البيت المنعم به على أنه
 ثواب الحمد قال المناوى وفيه أن المصائب لا ثواب فيها بل في الصبر
 عليها وعليه جمع لكن نوزع فيه (ت) عن ابي موسى الأشعري وهو
 حديث حسن * (إذا مدح المؤمن في وجهه ربا الايمان في قلبه قال
 العلقمي الربا الزيادة وهذا الوخوه انما يسوع لمن عرف ان المردوح
 يعرف نفسه وهو شديد الاحترار عن آفة الكبر والعجب وأهنة
 الفتور الربا وكان ذلك سببا لزيادته في الاعمال الصالحة أو كان من
 يقتدى به ولا تزعمه الرياح فهذا يزيد الايمان في قلبه بسبب
 أعماله الصالحة الزائدة على العادة الذي حركه لها المدح الذي لا يوجب
 به ولا تستأثر نفسه به اه وقال المناوى المراد المؤمن الكامل الايمان
 أما غيره فعلى نقيض ذلك وعليه حمل خبر اياكم والمدح فلا تعارض
 (طبك) عن اسامة بن زيد قال الشيخ حديث صحيح * (إذا مدح
 الفاسق غضب الرب قال العلقمي لان الله سبحانه وتعالى أمر بهجر
 الفاسق والمباعدة عنه خصوصًا المتجاهر بنفسه فإذا امدحت
 فقد كذبت في مدحه وخالفنت ما أمرت اذ مدحه مودة له وانت
 مأمور بهجره واهتز لذلك العرش الهز في الاصل الحركة واهتز
 إذا اهتزك فهو كما يكون الارتجاج والاستيثار يكون لضد ذلك
 او المراد في القسمين اهله ابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي في كتاب
 ذم الغيبة (ع هب) عن انس بن مالك (عد) عن بريدة قال المناوى
 وضعفه الحافظ العراقي وابن حجر * (إذا أمرت ببيدك أى وانت
 مسافر ليس فيها سلطان أى حاكم فلا تدخلها النهي التقريه إيمان
 السلطان ظل الله أى يدفع به الاذى عن الناس كما يدفع الظل أذى
 حر الشمس ورمحه في الارض أى يدفع به كما يدفع العدو بالترجيع
 قال العلقمي واستوعب بها تين الكلمتين نوعي ما على الوالى للرعية
 أحدهما الانتصار من الظالم والإعانة لان الظل يلجأ اليه من الحرارة

والسدة ولهذا قال في تمامه في رواية يأوى إليه كل مظلوم والآخر
 ارجاب العد ولا يرتدع عن قصد الرعيّة وآذاهم فيأمنوا بمكانه من
 الشر والعرب تجعل الرح كناية عن الدفع والمنع قاله في النهاية انتهى
 وقال المناوي في هذا من الفخامة والبلاغة ما لا يخفى فقد استوعب
 جميع ما على الوالي لرعيته (هب) عن انس بن مالك ويؤخذ من كلام
 المناوي أنه حديث حسن لغيره * (اذ امر رتم بأهل الشرة بكسر الشين
 المعجمة وشدّ الراء أي من المسلمين فسلموا عليهم ندباً نطقاً قال المناوي
 بمشناه فوقية أوله بخط المؤلف وظاهر كلامه أنه مجزوم وجواب
 الامر فانه قال فانكم ان سلمتم عليهم نطقاً عنكم شرتهم وناثرتم أي
 عدوتهم وفتنتهم لان في السلام عليهم اشارة الى عدم احتقارهم
 وذلك سبب لسكون شرتهم (هب) عن انس بن مالك وهو حديث
 ضعيف * (اذ امر رتم برياض الجنة جمع روضة وهي الروض المعب
 بالزهر قال في النهاية اراد برياض الجنة ذكر الله وشبهه الخوض فيه
 بالترتع في الحضب فارتعوا قال العلقمي قال في المصباح رتعت
 المشية رتعا من باب نفع ورتوعا رتعت كيف شاءت قالوا وما
 رياض الجنة قال جلق الذكر قال العلقمي قال في النهاية بكسر الحاء وفتح
 اللام جمع حلقة بفتح الحاء على غير قياس وحكي عن ابي عمرو أن الواحد
 حلقة بالتحريك والجمع حلق بالفتح (حم ت هب) عن انس بن مالك
 قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن * (اذ امر رتم برياض الجنة فارتعوا
 قالوا وما رياض الجنة قال تجالس العلم هو سائل لعلم اصول الدين
 والتفسير والحديث والفقهاء (طب) عن ابن عباس * (اذ امر رتم
 برياض الجنة فارتعوا قيل وما رياض الجنة قال المساجد قيل وما الرتع
 بسكون المشناه فوقية قال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله
 والله أكبر اختلف الجواب في تفسير الرتع باختلاف احوال السائلين
 فرى أن الأولى مجال سائل حلق العلم ومجال سائل آخر حلق الذكر

ولهذا قال العلقمي قلت والمراد من هذه الاحاديث في تفسير الرتبة
 مناسبة كل شخص بما يليق به من انواع العبادات (ت) عن ابي هريرة
 قال الشيخ حديث حسن * (اذا امر احدكم في مسجدنا اي المؤمنين
 فليس المراد مسجد المدينة فقط او في سوقنا تنوع من الشارع لاشك
 من الراوي ومعه نبيل قال العلقمي النبيل بفتح النون وسكون الموحدة
 بعدها لام السهام العربية وهي مؤنثة ولا واجد لها من لفظها
 فليمسك على نصالها قال العلقمي جمع نصل ويجمع ايضا على نصول
 والنصل حديدة السهم بكفه متعلق بقوله فليمسك لا يعقر
 مسلما قال العلقمي اي لا يجرح وهو مجزوم ونظر الى انه جواب الامر
 ويجوز الرفع اي على الاستئناف قال النووي فيه من الارب الاسالك
 على النصال عند ازالة المرور بين الناس في مسجد أو سوق أو غيرها
 قلت والمطلوب انه يستحب لمن معه نبيل ان يمسك على نصالها
 (ق دة) عن ابي موسى الأشعري * (اذا امر رجال بقوم ومثله ما لو
 مر نساء بنسوة فسلم رجل من الذين مروا على الجلوس ورذ من هؤلاء
 واحد اجزا عن هؤلاء وعن هؤلاء لان ابتداء السلام من الجماعة سنة
 كفاية والجواب من الجماعة فرض كفاية قال في الحلية وليس لنا سنة
 كفاية الا هذه (حل) عن ابي سعيد الخدري قال الشيخ حديث صحيح
 * (اذا مرض العبد قال المناوي اي عرض لبيده ما اخرجته عن الاعتدال
 الحاض به فواجب الخلل في فعاله او سافر وفات عليه ما وطفه
 على نفسه من النقل كتب الله تعالىه اي قدر او امر الملك ان يكتب
 في اللوح اوف غيره من الاجر مثل ما كان اي مثل ثواب الذي كان
 يعمل من التنفل حال كونه صحيحا مقيما لعدره والعبد مجزي بنيته
 ومحلله ان لا يكون المرض بفعله وان لا يكون السفر معصية انتهى
 وقال العلقمي قال شيخ شيوخنا وهو في حق من كان يعمل طاعة فمنع
 منها وكانت بنيته لولا المانع ان يدوم عليها كما ورد ذلك صريحا

عن ابنة اورد وفي آخره كأصلح ما كان يعمل وهو صحيح مقيم قال ابن
بطلان وهذه في أمر النوافل أما صلاة الفرائض فلا تستقط بالسفر
والمرض والله أعلم وتعقبه ابن المنذر بأنه يجر وأساء ولا مانع من
دخول الفرائض في ذلك بمعنى أنه إذا عجز عن الاتيان بها على الهيئة
الكافية بأن يكتب له أجر ما عجز عنه كصلاة المريض بما لا يكتب له
أجر الطائم (حم خ) عن أبي موسى الأشعري * (إذا مرض العبد أي
الإنسان ثلاثة أيام ولو مرضا خفيفا كحج يسيرة ومصدع قليل
خروج من ذنوبه كيوم ولدته أمه أي عفي له فصار لآفة نبت له فهو
كيوم ولادته في خلوه عن الآثام وفيه شمول الكفاية لكن نزل على غيرها
قيام على النظائر (طس) وأبو الشيخ عن انس بن مالك وهو حديث
ضعيف * (إذا مرض العبد أي الإنسان يقال أي يقول الله ٦

لصاحب الشمال أي الملك الموكل بكفالة المعاصي أرفع عنه العلم
فلا تكتب عليه خطيئة ويقال لصاحب اليمين وهو كاتب الحسنات
أكتب له أحسن ما كان يعمل فإني أعلم به وأنا قديته أي بالمرض فلا
تقصير منه ابن عسكير في تاريخه عن مكحول فقيه الشام وعلمه
مرسلا أرسل عن أبي هريرة وغيره وهو حديث ضعيف * (إذا امت

أمتى المطيطا قال العلقمي بضم الميم وفتح الطاء المهمله وسكون التحتية
وفتح الطاء قال في النهاية المطيطا بالمد والعصر مشية فيها تسخير
ومد اليدين يقال مطوت ومططت بمعنى مدت وهي من المصغرات
التي لم يستعمل لها مكبر وخدمتها أبناء الملوك أبناء فارس والروم
قال المناوي بدل مما قبله سلط بالياء المفعول أي سلط الله شرها
على خيارها أي مكنتهم منهم وأغرامهم بهم وذامن معجزاته صلى الله عليه
وسلم فانهم لما فتحو فارس والروم وسبوا أولادهم واستخدموهم
سلط عليهم قتلة عثمان فكان ما كان (ت) عن ابن عمر بن الخطاب
قال الشيخ حديث ضعيف * (إذا نادى المنادي أي أذن المؤذنت

لِلصَّلَاةِ فَتُحْتَبَرُ بِالْبِنَاءِ الْمَفْعُولِ أَبْوَابَ السَّمَاءِ وَاسْتَجِيبَ الدُّعَاءُ
 أَي اسْتَجَابَ اللَّهُ دُعَاءَ الدَّاعِي حِينَئِذٍ لَكُونَهَا مِنْ سَاعَاتِ الْجَابَةِ
 قَالَ الْمَنَاوِيُّ وَفِيهِ أَنَّ السَّمَاءَ ذَاتَ أَبْوَابٍ وَقِيلَ أَرَادَ بِفَتْحِهَا إِزَالَةَ
 الْمَجْبُوبِ وَالْمَوَانِعِ (ع ك) عَنْ أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ
 صَحِيحٌ * (إِذَا نَزَلَ الرَّجُلُ بِصَوْمٍ قَالَ الْمَنَاوِيُّ ضَيْفًا أَوْ مَدْعُوًّا فِي
 وَكَلِمَةٍ فَلَا يَصُومُ إِلَّا بِأَذْنِهِمْ النَّهْيُ فِيهِ الْمُنْتَزِعُ أَي لَا يَشْرَعُ فِي
 صَوْمٍ نَفْلٍ إِلَّا أَنْ يَنْوِيَهُ فِيهِ أَوْ لَا يَتِمُّهُ أَنْ يَشْرَعَ فِيهِ إِلَّا بِأَذْنِهِمْ
 فَيَجْعَلُ قَطْعَ النَّفْلِ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ أَمَّا الْفَرْضُ فَلَا يَدْخُلُ لِأَذْنِهِمْ فِيهِ
 (ل) عَنْ عَائِشَةَ وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ * (إِذَا نَزَلَ أَحَدُكُمْ مَنْزِلًا
 فَقَالَ فِيهِ أَي نَامَ نِصْفَ النَّهَارِ فَلَا يَرِحْ حَتَّى يَصَلِيَ رَكْعَتَيْنِ أَي
 يَنْدُبُ لَهُ أَنْ يُوَدِّعَهُ بِذَلِكَ (ع د) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ
 * (إِذَا نَزَلَ بِكُمْ كَرْبٌ أَي أَمْرٌ مَلَ الصَّدْرَ غَيْظًا قَالَ الْعَلْقَمِيُّ قَالَ
 فِي الْمَصْبَاحِ وَكَرْبُهُ الْأَمْرُ كَرَبًا شَقَّ عَلَيْهِ حَتَّى مَلَ صَدْرَهُ غَيْظًا أَوْ جَهْدًا
 قَالَ الْمَنَاوِيُّ يَفْتَحُ الْمَجِيمَ وَيَتَضَمُّ مَشَقَّةَ أَوْ بِلَاءَ أَي هَمٌّ يَأْخُذُ بِالنَّفْسِ
 فَقَوْلُوا اللَّهُ رَبُّنَا لَا شَرِيكَ لَهُ أَي لَا مِشَارَكَ لَهُ فِي رَبُّوبِيَّتِهِ فَإِنَّ
 ذَلِكَ يَزِيلُهُ بِشَرَطِ قُوَّةِ الْإِيْقَانِ وَتَمَكُّنِ الْإِيْمَانِ وَالْأَمْرِ فِيهِ لِلنَّذْرِ
 (ه ب) وَكَذَلِكَ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ وَبِحَاجَتِهِ عَلَامَةٌ
 الْحَسَنِ * (إِذَا نَزَلَ أَحَدُكُمْ مَنْزِلًا فَلْيَقُلْ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ قَالَ
 الْمَنَاوِيُّ أَي صِفَاتِهِ الْقَائِمَةُ بِذَاتِهِ أَوْ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ كَلِمَاتِ اللَّهِ الْقُرْآنِ
 التَّامَّاتِ أَي الَّتِي لَا يَدْخُلُهَا نَقْصٌ وَلَا عَيْبٌ كَمَا يَدْخُلُ كَلَامُ النَّاسِ
 وَقِيلَ هِيَ النَّافِعَاتُ الْكَافِيَاتُ الشَّافِيَاتُ مِنْ كُلِّ مَا يَنْعُوذُ بِهِ مِنْ شَرِّ
 مَا خَلَقَ مِنَ الْأَنْوَامِ وَالْهُوَامِ فَإِنَّهُ إِذَا قَالَ ذَلِكَ لَا يَضُرُّهُ شَيْءٌ أَي
 مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ حَتَّى يَرْتَجِلَ عَنْهُ وَفِي نَسْخَةٍ مِنْهُ أَي عَنْ ذَلِكَ الْمَنْزِلِ
 قَالَ الْعَلْقَمِيُّ قَالَ الشَّيْخُ أَبُو الْعَبَّاسِ الْقُرْطُبِيُّ قَوْلُهُ فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّهُ شَيْءٌ
 حَتَّى يَرْتَجِلَ مِنْهُ هَذَا أَخْبَرَ صَحِيحٌ وَقَوْلُ صَادِقٍ عَلَّمْنَا ذَلِيلَهُ

دليلاً وتجربة فاني منذ سمعت هذا الخبر علمت به فلم يضربني شيء
 الى ان تركته فلذعتني عقرب بالمهدية ليلا فتفاكرت في نفسي
 فاذا انا قد نسيت ان اتعود بتلك الكلمات تمتة قال الدهميري
 زوييا عن الشيخ فخر الدين عثمان بن محمد التورزي قال كنت يوماً
 اقرأ على شيخ لي بمكة شيئاً من الفرائض فبينما نحن جلوس اذا بعقرب
 يمشي فاخذها الشيخ وجعل يقلبها في يده فوضعت الكتاب فقال
 لي اقرأ قلت حتى اتعلم هذه الفائدة فقال هي عندك قلت ما هي
 قال ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من قال حين
 يصبح وحين يمسي بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الارض ولا في
 السماء وهو السميع العليم لم يضره شيء وقد قلتهما اول النهار (م)
 عن خولة قال المناوي بخاء معجزة مفتوحة بنت حكيم السلمية الصالحة

زوجة الرجل الصالح عثمان بن مظعون * (اذا نسى احدكم اسم الله
 على طعامه اى نسي ان يذكره حين اكله ومثله ما اذا تعد بالاولى فليقل
 اى ندباً اذا ذكر اى وهو فى اثنائه بسم الله اوله واخره قال المناوي
 فان الشيطان يبقى ما اكله كما فى خبر آخر اما بعد فراغ فلا يندب عند جمع
 شافية (ع) عن امرأة من الصحابة وهو حديث حسن * (اذا نصر
 القوم بسلاحيهم وانضمهم بان يدلوها فى نصرته المظلوم فالسنة لهم حق
 اى ينصروا بها فان ذنك اشق ومن رضى بالاشق فهو بما ذونه احق
 قال الشيخ وفائدة هذا الخبر الترغيب فى حماية عرض المؤمن ابن سعد
 فى طبقاته عن ابن عوف وهو حديث حسن * (اذا انظر احدكم الى من
 فضل عليه قال المناوي بالبنا للجهول والضمير المجرور عائد الى احد
 فى المال والخلق بفتح الحاء وسكون اللام اى الصورة قال العلقمي ويحتمل
 ان يدخل فى ذلك الاولاد والاتباع وكلما يتعلق بزينة الحياة الدنيا
 قال شيخ شيوخنا ورأيت فى نسخة معتمدة من الغرائب للدارقطني
 والخلق بضم الحاء واللام فلينظر الى من هو اسفل منه اى من هو دونه

فيها ليرضى فيشكر ولا يحقر ما عنده وقال العلقمي وفي رواية
 الى من تحته ويجوز في أسفل الرفع والنصب والمراد بذلك ما يتعلق
 بالدينيا قال ابن بطال هذا الحديث جامع لمعاني الخير لان المرء
 لا يكون بحال يتعلق بالدين من عبادة ربه مجتهدا فيها الا وجد من هو
 فوقه فمضى طلبت نفسه اللحاق به استنصر حاله فيكون ابدا في زيادة
 ولا يكون على حالة خبيسة من الدنيا الا وجد من اهلها من هو
 اخس منه حالافا ذاتفكر في ذلك علم ان نعمة الله وصلت اليه
 دون كثير ممن فضل عليه بذلك من غير امر او جبه فيلزم نفسه
 الشكر فيعظم اعتباطه بذلك في معارده وقال غيره في هذا الحديث
 رواه الداء لان الشخص اذا نظر الى من هو فوقه لم يامن ان يوشرك
 ذلك فيه حسدا ودواؤه ان ينظر الى من هو اسفل منه ليكون ذلك
 داعية الى الشكر وقد وقع في نسخة عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
 رفعة قال حصلنا من كائنا فيو كتبه الله شاكرا صابرا من نظر
 في دنياه الى من هو دونه محمد الله على ما فضله عليه ومن نظرفي
 دينه الى من هو فوقه فاقدى به واما من نظرفي دنياه الى من هو
 فوقه فاسف على ما فاته فانه لا يكتب شاكرا ولا صابرا (حمق) عن
 ابي هريرة * (اذا نظر الوالد الى ولده نظرة كان للولد اي المنظور
 اليه عجل بكسر العين وفتحها اي مثل جنتي نسمة يعني اذا نظر
 الوالد الى ولده فراه على طاعة كان للولد من الثواب مثل ثواب جنتي
 رغبة لجمعه بين رضاه ربه واقترار عين ابيه برويته له مطيعا له
 (طب) عن ابن عباس وهو حديث حسن * (اذا نعت احدكم قال
 العلقمي بفتح العين يتعس بضمها وفتحها نعتا ونعتا وغلطوا من
 ضم عين الماضي وهو يصلي جملة حالية قال المناوي فرضا او نفلا
 فليرقد وجوبا او ندبا على تعجيل مر حتى يذهب عنه النوم فان
 احدكم اذا صلى وهو ناعس لا يدري لعله يذهب يستغفر اي يقصد

أَنْ يَسْتَغْفِرَ لِنَفْسِهِ كَانَ يَرِيدُ أَنْ يَقُولَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي فَيَسْتَبِيحُ نَفْسَهُ
 أَيْ يَدْعُو عَلَيْهَا كَأَنْ يَقُولَ اغْفِرْ لِي بَعَيْنٍ مَهْمَلَةٍ وَالغَفْرُ التَّرَابُ
 فَالمراد بالسب قلب الدعاء لا الشتم كما هو بينه هرو قال العلقمي في
 رواية النشاء أي فليصرف أي بدل فليرفد والمراد به التسليم من
 الصلاة بعد تمامها فرضا كانت أو نفلا فالنعاس سبب للنوم ولا
 تقطع الصلاة بمجرد النعاس وحمله المهلب على ظاهره فقال إنما امر
 بقطع الصلاة لغلبة النوم عليه فدل على أنه إذا كان النعاس أقل من
 ذلك عني عنه وقوله فيسب نفسه بالنصب جواز العمل والرفع
 عطفا على يستغفر وجعل ابن أبي حمزة علة النهي خشية أن يوافق
 ساعة إجابة والترجي في لعل عائد على المصلي لا على المتكلم به أي لا يدرك
 أمستغفرام سبب ترجيا للاستغفار وهو في الواقع بضد ذلك إلى أن
 قال ونظير جواز الرفع والنصب فيسب جوازها في لعله يترك
 لو يذكر فتتفعه الذكرى نصبه عاصم ورفعه الباقر مالك في
 الموطأ (دت) عن عائشة أم المؤمنين * إذا نعس أحدكم قال
 العلقمي زاد الترمذي يوم الجمعة وهو في المسجد فليتحول من مجلسه
 ذلك إلى غيره لأنه إذا تحول حصل له من الحركة ما يفي الفطور المقتضى
 للنوم فإن لم يجد في الصفوف مكانا يتحول إليه فليقيم ثم يجلس قلت
 وعبارة شيخنا وإذا نعس والامام يجذب تحول من مجلسه إلى
 مجلس صاحبه ويتحول صاحبه إلى مجلسه اه قال ابن رسلان قال
 الشافعي في الأثر وإذا ثبت في موضعه وتحفظ من النعاس بوجه
 يراه ثانيا للنعاس لم أكره بقاءه ولا أحب له أن يتحول اه قال المناوي
 ومثل الجمعة غيرها ونخصها للطول فيها بالمخاطبة (دت) عن ابن عمر
 ابن الخطاب قال العلقمي وبجانبه علامة الصحة * إذا نمت أي أردت
 النوم قال العلقمي والنوم غشية ثقيلة تهجم على القلب فتقطع
 عن المعرفة بالأشياء ولهذا قيل هه آفة لأن النوم أخو الموت وقيل

النوم مزيل للقوة والعقل وأما السنة ففي الرأس والناس في
 العين وقيل السنة ربح النوم تبدو في الوجه ثم تنبعث إلى القلب
 فيفسد الإنسان فينام وتأم عن حاجته إذ لم يهتم بها فاطفئوا المصباح
 قال القرطبي الأمر والنهي عن هذا الحديث للأرشاد قال وقد يكون
 للتدب وجزم النووي أنه للأرشاد لكونه لمصلحة دينية وتعقب
 بأنه قد يفضي إلى مصلحة دينية وهي حفظ المحرم وقلة المال المحرم
 تبذيره فان الفارة بالهزم وتركه الحيوان المعروف تأخذ الفتيلة أي
 تجرها من السراج أي شأنها ذلك فتحرق بضم الفوقية أهل البيت
 أي المحل الذي فيه السراج فتعبيره بالبيت للغالب ويؤخذ منه
 أنه لو كان المصباح في قنديل لا يتمكن منه الفار لا يندب ذلك
 وأغلقوا الأبواب أي أبواب سكنكم إذا نمت وأوكئوا الإسقية
 أي اربطوا أفواه قربكم وخمتر والشراب أي غطوا الماء وغيره
 من كل مائع ولو يغرض عليه عود مع ذكر اسم الله تعالى (طب ك)
 وكذا الحمد عن عبد الله بن سرجس وهو حديث صحيح * (إذا نهق
 الحمار يفتح فكسر أي إذا سمعت صوت حمار فتعوذوا بالله من الشيطان
 الرجيم أي لأنه رأى شيطانا كما أمر بتقليده به في خبر (طب) عن صهيب
 بالتصغير قال الشيخ حديث حسن * (إذا نودي للصلاة أي إذا
 أذن المؤذن للصلاة من الصلوات الخمس فتحت أبواب السماء قال
 المناوي حقيقة أو هو عبارة عن إزالة الموانع واستجيب الدعاء
 أي فاكثروا من الدعاء حينئذ باخلاص وقوة يقين فانه لا يبرء
 الطيالسي ابورأود (تح) والضياء المقدسي عن انس بن مالك وهو
 حديث حسن * (إذا هممت بأمر أي عزمت على فعل شيء مما لا يعلم
 وجه الصواب فيه فاستخر ربك أي اطلب منه نداء خيرا الأمرين
 فيه من الفعل والترك سبع مرات قال المناوي أي أعد الاستحسان
 سبع مرات فاكثرت ثم انظر الذي يسبق إلى قلبك من الفعل والترك

قَاتَ الخَيْرَةَ فِيهِ بِكُسْرِ الحَاءِ وَوَرَدَ فِي البُخَارِيِّ عَنْ جَابِرٍ قَالَ كَانَتْ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُنَا الِاسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا كَمَا يُعَلِّمُنَا
 السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ يَقُولُ إِذَا هُمْ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رُكْعَيْنِ مِنْ غَيْرِ
 الْفَرِيضَةِ ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ وَأَسْتَقْدِرُكَ
 بِقُدْرَتِكَ وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أُوْدِرُ وَتَعْلَمُ
 وَلَا أَعْلَمُ وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ
 خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَمَعَايِشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي أَوْ قَالَ فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ
 فَأَقْدِرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ
 شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَمَعَايِشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي أَوْ قَالَ فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ
 فَأَصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْنِي عَنْهُ وَاقْدِرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ثُمَّ رَضَيْتَنِي بِهِ
 قَالَ وَيُسَمَّى حَاجَتَهُ ابْنُ السُّنِّيِّ فِي عَمَلٍ يَوْمَ مَوْلِدِهِ (فَرَسٌ) عَنْ أَنَسِ بْنِ
 مَالِكٍ قَالَ السُّنِّيُّ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ * (إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ الْمَاءَ يَغْتَمِحُ بِهِ
 أَيْ وَجَعًا فَلْيَضَعْ يَدَهُ أَيْ تَدَبَّأْ بِالْأُولَى كَوْنَهَا الْيَمِينِ حَيْثُ يَجِدُ الْمَاءَ
 أَيْ عَلَى الْمَحَلِّ الَّذِي يَجْسُ بِالْوَجْعِ فِيهِ وَلْيَقْلُ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللَّهِ
 وَقُدْرَتِهِ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ قَالَ الْمَنَاوِيُّ زَادَ فِي رِوَايَةِ وَأَخَذَ
 (حَمَّ طَب) عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ الْإِنصَارِيِّ لِحَدِّ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا
 قَالَ الْعَلْفِيُّ وَبِجَانِبِهِ عِلَامَةُ الْحَسَنِ * (إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ لَا يَخْبِيهِ
 أَيْ فِي النَّسَبِ أَوِ الدِّينِ نَصِيحًا فِي نَفْسِهِ فَلْيَذْكُرْهُ لَهُ وَجُوبًا فَإِنْ كَتَمَهُ
 عَنْهُ غَشٌّ وَخِيَانَةٌ وَنَصِيحٌ يَتَعَدَّى بِاللَّامِ عَلَى الْإِفْعَامِ فَيُقَالُ نَصِيحْتُ
 لَزَيْدٍ قَالَ تَعَالَى إِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ وَفِي لُغَةٍ يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ فَيُقَالُ
 نَصِيحْتُهُ وَهُوَ أَيْ النَّصِيحَةُ الْإِخْلَاصُ وَالضُّدُقُ فِي الشُّورَةِ وَالْعَمَلُ قَالَ
 الْعَلْفِيُّ قَالَ الْخَطَّابِيُّ النَّصِيحَةُ هِيَ كَلِمَةٌ جَامِعَةٌ مَعْنَاهَا حَيَاةُ الْحَقِّ
 لِلْمَنْصُوحِ لَهُ (عَد) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ السُّنِّيُّ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ * (إِذَا وَجَدَ
 أَحَدُكُمْ عَقْرَبًا وَهُوَ يَصِلُ فَلْيَقْتُلْهَا بِنَفْسِهِ الْيُسْرَى قَالَ الْمَنَاوِيُّ وَلَا
 تَبْطُلْ صَلَاتُهُ لِأَنَّهُ فَعَلَ وَاجِدٌ وَلَوْ قَتَلَهَا بِالْيَمِينِ لَمْ يُكْرَهُ لَكِنْ الْيُسْرَى

أولى لانها المناسبة لكل مستقذر (د) في مراسيله عن رجل من الصحابة
 من بني عدى بن كعب قال الشيخ حديث صحيح * (اذا وجدت القملة
 أو نحوها كبر غوث وبق في المسجد قال المناوي حال من الفاعل
 أي وجدتها في شيء من ملبوسك كشوبك وأنت فيه فلقها في ثوبك
 أو نحوها كطرف عمامتك أو مندليك حتى تخرج منه فاطرحها
 حينئذ خارجة فان طرحها فيه حرام وبه أخذ بعض الشافعية لكن
 افهمه كلام غيره خلافاً اما الميتة فطرحها فيه حرام اتفاقاً وقال
 العلقمي مفهومه أن هذا الحديث ان نبذها في المسجد منتهى عنه ففي
 حديث آخر اذا وجد احدكم القملة في ثيابه فليصترها ولا يطرحها
 في المسجد رواه الامام أحمد قال الزركشي كره مالك قتل البراغيث
 والقمل في المسجد وصرح النووي في فتاويه بانها اذا اقلها لا يجوز
 القاؤها في المسجد لانها ميتة وقال ابن العمار واما طرح القمل في
 المسجد فان كان ميتاً حرم لبخاسته وان كان حياً ففي كتب المالكية
 انه يحرم طرح القمل حياً بخلاف البراغيث والفرق ان البرغوث
 يعيش باكل التراب بخلاف القمل ففي طرحه تعذيب له بالجوع وهو
 لا يجوز وعلى هذا فيحرم طرح القمل حياً في المسجد وغيره ويحرم على
 الرجل ان يلقى ثيابه وفيها قمل قبل قبل قتله والاولى لا يقتله في المسجد
 (ص) عن رجل من بني خزيمة بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة
 ورواه عنه ايضاً الديلمي وغيره وهو حديث حسن * (اذا وسدت
 بضم الواو وكسر السين المهملة المشددة جعل أو أسند وفوض
 الأمر قال المناوي الحكم المتعلق بالدين كالمخلاة ومتعلقاتها
 الى غير أهله من فاسق وجائر وذي نسب ونحو ذلك فان تظير
 الساعة فان ذلك يدل على دنوها لا فضائنها الى اختلال الأمر وضعف
 الاسلام وذلك من اشراطها هو قال العلقمي وسببه كما في البخاري
 عن ابي هريرة قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في مجلس يحدث

القوم جاءه اعترابي فقال متى الساعة فمضى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يحدث فقال بعض القوم سمع ما قال فآله وقال
 بعضهم بل لم يسمع حتى اذا قضى حديثه قال ابن السائل عن
 الساعة قال ها انا يا رسول الله قال اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة
 فقال كيف اضعها قال اذا فذكره (رخ) عن ابي هريرة * (اذا اوضع السيف
 بالبنا للمفعول قال المناوي اى المقاتلة به والمراد وقع القتال بسيف
 او غيره كرمح و نار ومنجنيق وخض السيف لغلبة القتال به في اممي
 اى امة الاجابة لم يرفع عنها الى يوم القيامة اجابة لدعوته صلى الله
 عليه وسلم ان يجعل باسم بينهم اه وقال العلقمي اى يتسلسل فيهم
 وان قل او كان في بعض الجهات دون بعض لم ينقطع قلت وهو
 مشاهد حتى في عربان البواري (ت) عن ثوبان مولى المصطفى وهو
 حديث صحيح * (اذا اوضع الطعام اى لناكلوه فاخذوا نعالكم
 اى انزعوها من ارجلكم فانه اى التزع ازوخ اى اكثر راحة لاقدمكم
 قال المناوي فيه اشارة الى ان الامر ارشادى الدارمى في مسنده (ك)
 كلاهما عن انس بن مالك وهو حديث صحيح * (اذا اوضع الطعام
 اى بين ايدي مريدي الاكل فليبدأ بالاكل الا مرفيه للندب امير
 القوم او صاحب الطعام او خير القوم قال المناوي بنحو علم او صلاح
 وكما يستأن ان يكون منه الابتداء يستأن ان يكون منه الانتهاء ابن عساکر
 في تاريخه عن ابي ادريس الخولاني مرسل ارسل عن عدة من الصحابة
 وهو حديث ضعيف * (اذا اوضع الطعام بينا وضع للمفعول
 اى وضع بين ايديكم للاكل فخذوا من حافتيه وذرؤا وسطه اى
 اتركوا الاخذ من وسطه او لا وعلل ذلك بقوله فان البركة اى النمو
 والزيادة للخير تنزل في وسطه قال المناوي سواء كان الاكل وحده
 ومع غيره على ما اقتضاه اطلاقهم وتخصيصه بالاكل مع غيره يحتاج
 لدليل اه وقال العلقمي قال الخطابي نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن

الاكل من أعلا الصحفة وهي دودة الثريد سببه ما عمله به ان البركة
 تنزل في أعلاها قال وقد يحتمل ذلك وجه آخر وهو ان يكون النهى
 إنما وقع فيما اذا اكل مع غيره وذلك ان وجه الطعام افضله وأطيبه
 واذا اقتصد به بالاكل كان مستأثرا به على اصحابه وفيه من ترك الادب
 وسوء العشرة ما لا يخفاء فيه فاما اذا اكل وحده فلا تاثير له اه قال
 الدميري وما قاله فيه نظرا فان الظاهر العموم في الاحياء في القسم الثاني
 من آداب الاكل لا ياكل من ذرورة القصة ولا من وسط الطعام بل
 ياكل من استدارة الرغيف الا اذا قل الخبر فليكسر الخبر (د) عن ابن
 عباس قال العلفي وبجانبه علامة الصحة * (اذا وضعت جنبك
 على الفراش اى للنوم وقرأت فاتحة الكتاب وقل هو الله احد فقد
 امتت من كل شئ اى من شره وأزاه الا الموت قال تعان اجل الله
 اذا جاء لا يؤخر قال المناوى ولا يضرك بأيهن بدأت لكن الاولى
 تقديم ما قدمه المصطفى في اللفظ وهو العاتمة البراري في مسندك
 عن انس بن مالك وهو حديث حسن * (اذا وضعت موقام في قبورهم
 فقولوا اى لينقل منكم من يضعه في محك حال الحاد به بسم الله وعلى
 سنة رسول الله اى اضعه ليكون اسم الله وسنة رسوله زاد اله
 وعدة يلقي بها الفناين (حم حب طبك) عن ابن عمر بن الخطاب
 وهو حديث صحيح * (اذا وعد الرجل أخاه اى المسلم ومن نيته ان
 يفي له ولم يف ولم يجئ للميعاد اى لعذر منعه عن الوفاء بالوعد فلا اثم
 عليه قال العلفي ولفظ الترمذي فلا جناح عليه والحديث حجة
 للمجهور ان الوفاء بالوعد ليس بواجب سوا كان قادرا على الوفاء لا
 اما اذا كان عند الوعد عازما على ان لا يفي فهذا من النفاق ومن كان
 عازما على الوفاء وعن له عذر منعه من الوفاء فلا حرج عليه وينبغي
 ان يحترز من صورة النفاق كما يحترز من حقيقة فان اللسان
 سباق اى كثير السبق الى الوعد ثم ان النفس ربما لا تسمع بالوفاء

فِيصِيرُ الْوَعْدَ خَلْفًا وَذَلِكَ مِنْ عِلْمَاتِ النِّفَاقِ فَإِنْ كَانَ وَلَا يُدَّ
 مِنَ الْوَعْدِ فَلْيَقُلْ بَعْدَهُ عَسَىٰ فَقَدْ قِيلَ إِنَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ
 كَانَ إِذَا وَعَدَ قَالَ عَسَىٰ وَكَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ لَا يَعِدُ وَعَدَّ الْإِيْقُولُ
 إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَفِيهِ أَنَّ مَنْ وَعَدَ شَخْصًا أَنْ يَأْتِيَهُ إِلَىٰ مَكَانٍ فِي زَمَانٍ
 فَعَلِيهِ أَنْ يَأْتِيَهُ إِلَيْهِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ وَالْأَقْدَامُ خَلْفًا مَا لَمْ يَكُنْ عِزْرًا

(د) فِي الْأَدَبِ (ت) فِي الْإِيْمَانِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ * (إِذَا وَقَعَ الذَّبَابُ
 فِي شَرَابٍ أَحَدَكُمْ مَاءً أَوْ غَيْرَهُ مِنَ الْمَائِعَاتِ فَلْيَغْمِسْهُ الْأَمْرُ فِيهِ
 لِلرَّشَادِ وَقِيلَ لِلذَّبِّ شَمٌّ لِيَنْزِعَهُ بِكُسْرِ الرَّيِّ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ فِي رِوَايَةٍ
 شَمٌّ لِيَطْرَحَهُ فَإِنَّ فِي أَحَدِي جَنَاحَيْهِ دَاءٌ بِالْمَدِّ وَالنُّصْبُ وَالْجِنَاحُ
 يَذْكُرُ وَيُؤْنِثُ وَقِيلَ أَنْتَ بَاعْتَبَارِ الْيَدِ وَجِزْمِ الصَّنْعَانِي بَاتَهُ
 لَا يُؤْنِثُ وَحَقِيقَتُهُ لِلطَّائِرِ وَيُقَالُ لِعَبْرَةٍ عَلَى سَبِيلِ الْحِجَازِ كَمَا فِي قَوْلِهِ
 تَعَا وَاحْفِظْ لَهَا جِنَاحَ الذَّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَإِنَّمَا قَالَ أَحَدِي لِأَنَّ الْجِنَاحَ
 يَذْكُرُ وَيُؤْنِثُ كَمَا تَقْدِمُ قَانِمٌ قَالُوا فِي جَمْعِهِ اجْنَمَةٌ فَاجْتَمَعَتْ جَمْعُ
 الْمَذْكُورِ كَقَدَالٍ وَأَقْدَلَةٌ وَالْقَدَالُ مَقْدَمُ الرَّأْسِ وَاجْتَمَعَ الْمُؤْنِثُ
 كَشِمَالٍ وَأَشْمَلٍ وَفِي الْآخَرِي شِفَاءٌ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ قَالَ شَيْخُ شَيْوَخِنَا
 وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ وَصَحَّحَهُ ابْنُ حَبَّانَ وَأَنَّ يَتَّقِي بِجِنَاحِهِ الَّذِي
 فِيهِ الدَّاءُ وَلَمْ يَقَعْ فِي شَيْءٍ مِنَ الطَّرِيقِ تَعْيِينِ الْجِنَاحِ الَّذِي فِيهِ الشِّفَاءُ
 مِنْ غَيْرِهِ لَكِنْ ذَكَرَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ أَنَّهُ تَأَمَّلَهُ فَوَجَدَهُ يَتَّقِي بِجِنَاحِهِ الْإِسْرَفُوعِي
 أَنَّ الْإِيْمَانَ هُوَ الَّذِي فِيهِ الشِّفَاءُ وَالْمُنَاسِبَةُ فِي ذَلِكَ ظَاهِرَةٌ وَفِي حَدِيثِ
 أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ يَقْدِمُ السَّمَّ وَيُؤْخِرُ الشِّفَاءَ وَيَسْتَفَادُ مِنْ هَذِهِ الرِّوَايَةِ
 تَفْسِيرَ الدَّاءِ الْوَاقِعِ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ وَأَنَّ الْمُرَادَ بِالسَّمِّ وَذَكَرَ بَعْضُ
 حُدَاقِ الْأَطْيَاءِ فِي الذَّبَابِ قُوَّةَ سُمِّيَّةٍ يَدُلُّ عَلَيْهَا التَّورْمُ وَالْحِكْمَةُ
 الْعَارِضَةُ عِنْدَ لَسْعِهِ وَهِيَ بِمَنْزِلَةِ السَّلَاحِ فَإِذَا سَقَطَ الذَّبَابُ فِيمَا
 يُؤَدِّيهِ تَلْقَاهُ بِسَلَاحِهِ فَأَمْرُ الشَّارِعِ أَنْ يَقَابِلَ تِلْكَ السُمِّيَّةَ بِمَا أوردَهُ
 اللَّهُ فِي الْجِنَاحِ الْآخَرِ مِنَ الشِّفَاءِ فَيُرْوِلُ الضَّرْرَ بِأَنْفِ اللَّهِ تَعَالَى (هـ)

عن ابي هريرة * (اذا وقعت في ورطة اي بليّة يعسر الخلاص
 منها والمخاطب لعلي رضي الله عنه لما قال له النبي صلى الله عليه وسلم
 ألا اعلمك كلمات اذا وقعت في ورطة قلها قال بلى فذكره فقل
 الامر فيه للتدب بسم الله الرحمن الرحيم اي استعين على التخلص
 ولا حول ولا قوة الا بالله اي لا حول على المعصية الا بعصمة الله
 ولا قوة على الطاعة الا بمشيئة الله العلي اي الذي لا رتبة الا وهي
 دون رتبة العظيم عظيمة تتقاصر عنها الافهام فان الله تعالى
 يصرف بها اي عن قائلها ما شاء من انواع البلا وهذا ان تلفظ بها
 بصديق وحضور قلب واخلاص وقوة ايقان ابن السني في عمل
 يوم وثيلة عن علي امير المؤمنين * (اذا وقعت في الامر العظيم اي
 الصعب المهول فقولوا حسبنا الله اي كافينا ونعم الوكيل اي
 الموكول اليه قال المناوي فان ذلك يصرف الله به ما شاء من البلا
 كما في الخبر ولا تعارض بين هذا وما قبله لان المصطفى كان يجيب كل
 انسان بما يقتضيه الحال والزمن ابن مردويه في تفسيره عن ابي
 هريرة وهو حديث ضعيف * (اذا وقع في الرّجل ببناء وقع
 للمفعول اي وقع احد في عرضه بسب او غيبة وانت في ملا اي
 جماعة فكن للرّجل ناصرا اي مغيثا مقويا مؤيدا وللقوم راجرا
 اي مانعا لهم عن الوقوع فيه وقم عنهم اي انصرف عن المحل
 الذي هم فيه ان اصروا ولم ينتهوا فان المقر على الغيبة كفا عليها
 ابن ابي الدنيا في كتاب ذكر الغيبة عن انس بن مالك * (اذا اولى احدكم
 اخاه بفتح الواو وكسر اللام المخففة اي تولى امر تجهيزه عند موته
 فليحسن بخم اليه وفتح الحاء وتشديد الين المهملة المكسورة
 كفته قال العلقمي هو بفتح الهمزة كذا ضبطه الجمهور وحكى الفاضل عياض
 عن بعض الرواة اسكان الفاء اي فعل التكفين من الاشياء والعموم
 والاول هو الصحيح وهو ان يكون الكفن حسنا والمراد بتجسينه

بياضه ونظافته واسباغه وكثافته أي كونه صفيقا لا كونه ثميها
 أي غالي الثمن لما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تغالوا
 في الكفن فإنه يسلبه سلبا سريعا ويكفن فيما لبسه حيا فيجوز
 تكفين المرأة في الحجر يروى المزعفر والمعصر مع الكراهة والحق بها
 الصبي والمجنون والمستحب فيه البياض والمغسول أولى من الجهد
 لأن ما له إلى اليلاء (حم م ٤) عن جابر بن عبد الله (ت ٤) عن أبي قتادة
 الأنصاري * (أذ أولى احدكم أخاه فليحسن كفنه فانهم أي الموت
 وإن لم يتقدم لهم ذكر لدلالة الحال يبعثون في كفانهم أي التي
 يكفون بها عند موتهم فيها ولا يعارضه حشرهم عراة لأنهم يخرجون
 من قبورهم بثيابهم ثم يجردون قال العلقمي وبعضهم حمل الحديث على
 أن الميت يبعث في ثيابه على العمل الصالح كقوله تعالى ولباس لتقوى
 ذلك خير ويزاورون في كفانهم أي يزور بعضهم بعضا فان قيل
 هذا يعارضه قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه في الكفن انما هو
 للمهلة يعني الصديد اجيب بأن الكفن انما يكون كذلك في رؤيتنا
 ويكون في علم الله كما شاء الله كما قال الله تعالى في الشهداء احياء عند
 ربهم يرزقون ونحن نراهم يتشعطون في دمارهم وانما يكونون كذلك
 في رؤيتنا ويكونون في الغيب كما أخبر الله عنهم ولو كانوا في رؤيتنا
 كما أخبر الله عنهم لارتفع الايمان بالغيب ستمويه (عق خط) عن انس
 ابن مالك الحارث بن ابي اسامة عن جابر وضعفه محرجه الخطيب
 * (أذ بجوا الله أي اذ بجوا الحيوان الذي يحمل اكله واجعلوا الذبح لله
 في أي شهر كان رجبا او غيره وبرو الله أي تعبدوا واطعموا الفقراء
 وغيرهم كان الرجل اذا بلغت ابله مائة نحر منها بكرة في رجب لصمته
 يسمونه الفرع فنهى الشرع عنه وأمر بالذبح لله قال العلقمي وسببه
 ما في أبي داود وابن ماجه عن أبي المليح عن نبیسة قال نادى رجل
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا كنا نعتبر بفتح التون

وَكسر المشاة الفوقية عنيرة في الجاهلية في رجب فاما ما ذكره
 وقال يا رسول انا كنا نفرع بضم النون وتشديد التاء فرعا في الجاهلية
 فاما ما قال في كل سائمة فرع تغذوه ما شئتك اى تغذوه بلبينها
 حتى يكون ابن مخاض او بنت لبون حتى اذا استحل اى قوى على الحمل
 واطاقه ذبحته فتصدقت بلحمه اراه قال على ابن السبيل فان ذلك
 خير والعبيرة بفتح العين المهملة وكسر المشاة الفوقية بوزن
 عظيمة قال القرأز سميت عنيرة بما يفعل من الذبح وهو العتر
 فهي فعيلة بمعنى مفعولة قال النووى قال اهل اللغة وغيرهم العتير
 ذبيحة كانوا يذبحونها في رجب ويسمونها الرحبية ايضا يتقربون
 بها الا صنمامم والفرع بفتح الفاء والتاء وبالعين المهملة ويقال له
 ايضا الفرعة بالهاو اول نتاج البهيمة كانوا يذبحونها لطواغيتهم
 ولا يملكونه رجاء البركة في الام وكثرة نسلها قال الشافعي وقوله
 صلى الله عليه وسلم الفرع حق معناه ليس يباطل وهو كلام عربى
 خرج على جواب السائل وقوله صلى الله عليه وسلم لا فرع ولا عبيرة
 اى لا فرع واجب ولا عبيرة واجبة قال والمحدث الاخر يدل على
 هذا المعنى فانه اباح الذبح واختار له ان يعطيه ارملة او يحمل عليها
 في سبيل الله قال وقوله صلى الله عليه وسلم اذ بجوا الله في اى شهر
 كان اى اذ بجوا ان شئتم واجعلوا الذبح لله في اى شهر كان لانها
 في رجب دون غيره من الشهور والصحيح عند اصحابنا وهو نص
 الشافعي استحباب الفرع والعبيرة واجابوا عن حديث لا فرع ولا
 عبيرة بثلاثة اجوبة احدها جواب الشافعي المتقدم وان المراد
 نفي الوجوب والثاني ان المراد نفي ما كانوا يذبحونه لاصنامهم
 والثالث انها ليسا كالاصحمة في الاستحباب او في ثواب اراقة
 الدم فاما تفرقة اللحم على المساكين فهو صدقة وقد نص الشافعي
 في سنن حرمله انها ان تبسرت كل شهر كان حسنا هذا التحيص حكمها

وَمَذْهَبَنَا (دُنْ لَكَ) عَنْ نَبِيَّةٍ بَعْضُهَا نَبِيَّةٌ وَقَعَ الشَّيْبَانِيُّ فِيهِ
 مَصْفُورًا وَيُقَالُ لَهُ نَبِيَّةٌ الْخَيْرُ صَحِيحَةٌ الْحَاكِمُ وَضَعْفُهُ الرَّهْبَانِيُّ
 * (اذْكُرِ اللَّهَ أَيَّ بَالِ لِسَانٍ ذَكَرًا وَبِالْقَلْبِ فَكِرًا فَإِنَّهُ أَيُّ الذِّكْرِ أَوْ اللَّهُ
 عَوْنُكَ أَيُّ مَسَاعِدِكَ عَلَى مَا تَطْلُبُ أَيُّ عَمَلٍ تَحْصِيْلُ مَا يَبَاحُ لَكَ
 عَلَيْهِ لِأَنَّهُ تَعَايُنَتْ أَنْ يُذَكَرَ فَإِذَا ذَكَرَ أُعْطِيَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي تَارِيخِهِ
 عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَسْلَمٍ مِنْ مَسْلَاهُ الْخُرَّاسَانِيُّ * (اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا أَيْ
 كَثِيرًا جَدًّا حَتَّى يَقُولَ الْمُنَافِقُونَ أَنْكُمْ تَرَاوَنُ أَيُّ حَتَّى يَرْمِيَكُمْ أَهْلُ السُّقَاةِ
 بِالرِّيَاءِ لَمَّا يَرَوْنَ مِنْ مَحَافِظَتِكُمْ عَلَيْهِ فَلَيْسَ خَوْفُ الرَّمِيِّ بِالرِّيَاءِ عَذْرًا
 فِي تَرْكِ الذِّكْرِ (طَب) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَضَعْفُهُ الْهَيْبَتِيُّ * (اذْكُرُوا اللَّهَ
 ذِكْرًا حَامِلًا بِجَاءِ مَعْجَمَةٍ أَيُّ مَنْخَفِضًا قَبْلُ أَيُّ قَالَ بَعْضُ الصَّحَابِ
 وَمَا الذِّكْرُ الْحَامِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الذِّكْرُ الْخَفِيُّ وَهُوَ أَفْضَلُ مِنَ الذِّكْرِ
 جَهْرًا لِسَلَامَتِهِ مِنْ نَحْوَرِيَاءِ وَهَذَا عِنْدَ جَمْعٍ مِنَ الصُّوفِيَّةِ فِي غَيْرِ ابْتِدَاءِ
 السُّلُوكِ أَمَّا فِي الْإِبْتِدَاءِ فَالذِّكْرُ الْجَهْرِيُّ أَنْفَعُ وَقَدْ مَرَّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُ كُلَّ إِنْسَانٍ بِمَا هُوَ الْأَصْلَحُ الْأَنْفَعُ لَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ
 عَبْدُ اللَّهِ فِي كِتَابِ الزُّهْدِ عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ مِنْ مَسْلَاهُ الْزُرَيْدِيُّ
 الْحَمَصِيُّ وَيُؤْخَذُ مِنْ كَلَامِ الْمَنَاوِي أَنَّهُ حَدِيثٌ حَسَنٌ لِغَيْرِهِ * (اذْكُرُوا
 أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ مَحَاسِنَ مَوْتِكُمْ وَكِفَاوَعْنَ مَسَاوِيَهُمْ جَمْعٌ مَسْوَى
 بِفَتْحِ الْمِيمِ وَالْوَاوِ أَيُّ لَا تَذْكُرُوهُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ قَالَ الْعَلْفِيُّ قَالَ شَيْخُ
 شَيْوْخَانَا وَالْأَصَحُّ مَا قِيلَ فِي ذَلِكَ أَنَّ أَمْوَاتَ الْكُفَّارِ وَالْفَسَاقِ
 يَجُوزُ ذِكْرُ مَسَاوِيَهُمْ لِلتَّحْذِيرِ مِنْهُمْ وَالتَّنْفِيهِ عَنْهُمْ وَقَدْ أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ
 عَلَى جَوَازِ جِرْحِ الْمَجْرُوحِينَ مِنَ الرِّوَاةِ أَحْيَاءَ وَأَمْوَاتًا هُكِلَتْ وَقَوْلُهُ
 وَالْفَسَاقُ هُوَ مَجْمُوعٌ عَلَى مَنْ ارْتَكَبَ بَدْعًا يَفْسُقُ بِهَا وَيَمُوتُ عَلَيْهَا
 وَأَمَّا الْفَاسِقُ بِغَيْرِ ذَلِكَ فَإِنَّ عَلَمَنَا أَنَّهُ مَاتَ وَهُوَ مُصْرَعٌ عَلَى فِسْقِهِ
 وَالْمُضْلِحَةُ فِي ذِكْرِهِ جَازٌ ذِكْرُ مَسَاوِيِهِ وَالْأَفْلَاكُ (دَتْ كَهَقِي) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
 ابْنِ الْخَطَّابِ * (أَذِنَ لِي بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَكَسْرِ الدَّالِ الْمَجْمُوعَةِ أَنْ أَحَدَّثَ

متفعله محمد بن عوف قال العلقمي اي امتي فيه ان جميع علم الغيب مختص
 بالله تعالى فلا يحيط به ملك مقرب ولا نبي مرسل الا ان يطلعه الله
 تعالى على ما اراد منه وليس لمن اطلع ان يحدث الا باذن فلولا ان الله
 تعالى اذن لي ان احدث مفهومه انه كولا الاذن ما حدث عن ملك
 اي عن شانه او عن عظم خلقه من ملائكة الله تعالى من حملة العرش
 ما بين شحمة اذنيه الى عاتقه العاتق مجمع العضة مسيرة سبعائة سنة
 اي بالفرس الجوار كما في خبر آخر فاطنك بطوله وعظم جثته
 والمراد بالسبعائة التكميل لا التحديد (د) في السنة والضياء
 في المختارة عن جابر بن عبد الله وهو حديث صحيح * (اذ يبوا
 طعامكم اي اسيلوه قال العلقمي قال في المصباح ذاب الشئ يدوب
 ذوبانا وسال فهو ذائب وهو خلاف الجامد ويتعدى بالهزة والتضعيف
 فيقال اذبتة وذوبته بذكر الله والصلاة اي بالمواظبة عليهما
 يعني اذكروا الله وصلوا عقب الاكل فان للذكر والصلاة عقبه
 حرارة في الباطن فاذا اشعلت قوة الحرارة الغريزة اعانتها على
 استحالة الطعام وانحداره من المعدة فهو على القلب ثقيل ولا تناموا
 عليه اي قبل انهضامه عن اعالي المعدة فتفسوا قلوبكم اي تفلظ
 وتشتد وتعلوها الظلمة والرئيس ويقدر قسوة القلب يكون
 البعد من الترت قال العلقمي ومقتضى القاعدة العربية ان يكون
 منصوبا بالفتحة على الواو لانه جواب النهي لكن رأيت في خط شيخنا
 في عدة مواضع بالالف بعد الواو وذلك يدل على انها ضمير الجمع فيخرج
 على لغة اكلون البير اغيث (طس عد) وابن السني في اليوم والليلة
 وابو نعيم كلاهما في كتاب الطب النبوي (هب) كلهم عن عائشة
 * (ازاف قال المناوي في رواية ارحم امتي بامتي اي اكثرهم رافة
 اي شدة رحمة ابوبكر الصديق لان شانه رعاية تدبير الحق تعالى
 في صنيعه واشدهم في دين الله عمر بن الخطاب اي اقوامهم مهزومة

بالصَّارِ المهملة بمعنى الغزبية وقطع الامر وأعظمه شامة لغلبة
 سلطان الجلال على قلبه وأصدقه حياء عثمان بن عفان وشدت
 حياته كانت الملازمة تستحي منه وأفضاهم علي بن ابي طالب أي هو
 أعزهم بالقضاء في احكام الشرع وأفضهم زيد بن ثابت الانصاري
 أي أكثرهم علما بقسمة الموارث قال المناوي أي انه سيصير كذلك
 بعد انقراض اكابر الصحب والآفعلى وأبو بكر وعمر أفض منه وأقرؤهم
 أي أعلمهم بقراءة القرآن أتت بضم الهمزة وفتح الباء الموحدة وشدت
 المناة التعتية ابن كعب بالنسبة لجماعة مخصوصين أو وقت مخصوص
 وأعلمهم بالحلل والحرام أي بمعرفة ما يحل وما يحرم من الاحكام
 معاذ بن جبل الانصاري يعني سيصير أعلمهم بعد انقراض اكابر
 الصحابة إلا بفتح الهمزة والتخفيف حرف تشبيه وان لكل أمة أمة
 أي يأتمنون به ويتقون به وأمين هذه الامة ابو عبيدة هو عامر بن الجراح
 أي هو أسد هم محافظ على الامانة وهذه الصفة وان كانت مشتركة
 بينه وبين غيره لكن السياق يشعر بان له مزيدا فيها (ع) عن ابن عمر
 ابن الخطاب وهو حديث صحيح * (أراكم بفتح الهمزة أي أظنكم ظنا
 مؤكدا مستشرقون بضم المشناة الفوقية وفتح الشين المعجمة وشدت
 الراء المكسورة مساجدكم بعدى أي تتخذون لها شرافات بعد
 وفاي كما شرفت اليهود كنائسها جمع كنيسة وهي متعبد لهم وكما شرفت
 النصارى بيعها جمع بيعة بالكسر متعبد لهم فانها كم عن اتباعهم
 وأخذ به الشافعية فذكره وانقش المسجد وتزويقه واتخاذ شرافات له
 (ه) عن ابن عباس وهو حديث حسن * (أربا الربا أي أزيدها ثمما
 شتم الاعراض أي متباها جمع عرض بالكسر وهو محل المدح والذم من
 الانسان وأشد الشتم الهجاء أي الوقعة في اعراض الناس بالشعر
 والترجز والزاوية أي الذي يروي الهجان عن الشاعر أحد الشائمين
 بفتح الميم بلفظ التنبية أو بكسرها بلفظ الجمع أي حكمة حكمه أو حكمهم

في الاثم وفيه ان المحرم اى اذا كان لمعضوم ولو زميا وان
 صدق ولو كان بتعريض (هب) عن عمرو بن عثمان مرسلا* (أربا
 الربا تفضيل المرء على اخيه اى في الدين وان لم يكن من النسب
 بالشم اى السب والذم قال المناوى ارجل العرض في جنس المسال
 مبالغة وجعل الربا نوعين متعارفا وغير متعارف وهو اى غير المتعارف
 استطالة الرجل بلسانه في عرض اخيه باكثر مما يستحقه ثم فضل هذا
 على الاخر وناهيك به بلاغة ابن ابى الدنيا ابوبكر في كتاب الصمت عن
 ابى نجیح بفتح النون وكسر الجيم ومثناة تحتية بعد هاء ميم مرسلا
 وله شواهد عديدة مرفوعة* (أربع اذ اكن فيك فلا عليك ما فاتك
 من الدنيا اى فلا يشق عليك ما فاتك منها صدق الحديث اى ضبط
 اللسان عن الكذب وحفظ الامانة بان تحفظ جوارحك وما ائتمت
 عليه وحسن الخلق بالضم بان تكون حسن العشرة مع الخلق وعفة
 مطعم بفتح الميم والعين بان لا تطعم حراما ولا ما فيه شبهة ولا تزيد
 على الكفاية ولو من الحلال ولا تكثر الاكل قال المناوى ولفظ رواية
 البيهقي وحسن خليقة وعفة طعمة (حم طب لك هب) عن ابن عمر
 ابن الخطاب (طب) عن ابن عمرو بن العاص (عد) وابن عساكر في
 التاريخ عن ابن عباس وهو حديث حسن* (اربع في امتي اى
 خصال اربع كائنة في امتي من امر الجاهلية اى من افعال اهلها
 لا يتركونها قال العلقمي قال شيخنا قال الطيبي في امتي ومن امر
 الجاهلية ولا يتركونها يحتمل وجوها من الاعراب احسنها ان يكون
 في امتي خبر الاربع اى خصال اربع كائنة في امتي ومن امر الجاهلية
 ولا يتركونها حالا من الضمير المتحول الى الجاز والمجرور الفخر في الاحسان
 اى الشرف بالاباء والتعظيم بمنافهم والطعن في الانساب اى
 الوقوع فيها بنحو قدح او زمر والاستسقا بالنجوم اى اعتقادات
 نزول المطر بنجم كذا والنياحة اى رفع الصوت بتدب الميت

وَتَعْبُدُ يَدِ شَائِلِهِ (م) عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ * (أَرْبَعُ حَقِّ عَلَى اللَّهِ
عَوْنَهُمْ أَيْ بِالنُّصْرَةِ وَالْتَّأْيِيدِ الْغَازِي أَيْ مَنْ خَرَجَ بِقَصْدِ قِتَالِ
الْكُفَّارِ وَالْمُتَزَوِّجِ أَيْ بِقَصْدِ عَقْدِ فَرْجِهِ عَنِ الزَّوْنِ أَوْ تَكْثِيرِ نَسْلِهِ
وَالْمَكَاتِبِ وَالْحَاجِّ أَيْ مَنْ خَرَجَ حَاجًّا جَامِعًا مَبْرُورًا قَالَ الْعُلَمَاءُ وَقَدْ نَظَّمُ
ذَلِكَ شَيْخُنَا فَقَالَ

* حَقٌّ عَلَى اللَّهِ عَوْنُ جَمْعٍ * وَهُوَ لَهُمْ فِي غَدٍ يَجَازِي *
* مَكَاتِبُ وَنَاكِحٌ عَفَافًا * وَمَنْ أَيْ بَيْتَهُ وَعَنَابِي *
وَأَمْسِ وَسَيَاتِي حَدِيثُهُ فِي ثَلَاثٍ مَنْ فَعَلَهُنَّ ثِقَةٌ بِاللَّهِ الْحَزَنُ وَنَظْمُهُ
الشَّيْخُ شَمْسُ الدِّينِ الْفَارُضِيُّ

* وَجَاءَ مِنَ الْمَوَاتِ أَحْيَا * فَهُوَ لَهُمْ خَامِسُ يُوَازِي *
وَلَفْظُهُ مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيِّتَةً ثِقَةٌ بِاللَّهِ وَاحْتِسَابًا بَاكَانَ حَقًّا تَعَالَى اللَّهُ
أَنْ يُعَيِّنَهُ وَإِنْ يَبَارِكْ لَهُ (حَم) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ

* (أَرْبَعُ دَعَوَاتٍ لَا تَرُدُّ بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ دَعْوَةُ الْحَاجِّ حَتَّى يَرْجِعَ
أَيْ إِلَى وَطَنِهِ وَدَعْوَةُ الْغَازِي أَيْ مَنْ خَرَجَ لِقِتَالِ الْكُفَّارِ لِأَعْلَاءِ
كَلِمَةِ اللَّهِ تَعَالَى حَتَّى يَصِدَّ رِبْفِجِ الْمُنَاةِ التَّحْتِيَّةِ وَسُكُونِ الصَّادِ الْمَهْمَلَةِ
أَيْ يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ وَدَعْوَةُ الْمَرِيضِ حَتَّى يَبْرَأَ أَيْ مِنْ مَرَضِهِ وَدَعْوَةُ الْآخِ
لِأَخِيهِ أَيْ فِي الدِّينِ بظَهَرَ الْغَيْبِ قَالَ الْمَنَاوِيُّ أَيْ وَهُوَ غَائِبٌ لَا يَشْعُرُ بِهِ
وَإِنْ كَانَ حَاضِرًا فَيَمَّا يَظْهَرُ وَلَفْظُ الظَّهْرِ مَعْمٌ وَمَحَلُّهُ نَصْبٌ عَلَى الْحَالِ
مِنْ الْمُضَافِ إِلَيْهِ وَاسْرِعْ هُوَ لِأَنَّ الدَّعَوَاتِ اجَابَةٌ أَيْ اسْرِعْهَا قَبُولًا دَعْوَةَ

الْآخِ لِأَنَّ غَيْبَهُ بظَهَرَ الْغَيْبِ أَيْ لِأَنَّهَا أَلْبَغُ فِي الْأَخْلَاصِ (فَر) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
وَهِوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ * (أَرْبَعُ أَيْ أَرْبَعُ خِصَالٍ أَوْ خِصَالٍ أَرْبَعُ مَبْتَدَأٍ
وَخَبْرُهُ مَنْ كُنَّ فِيهِ الْخُزْ قَالَ الْعُلَمَاءُ فَإِنْ قِيلَ ظَاهِرُ حَدِيثِ آيَةِ الْمَنَافِقِ
ثَلَاثَةٌ الْمُنْقَدِمُ يَمْتَضِي الْحَضْرَةَ فِيهَا فَكَيْفَ جَاءَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ بِلَفْظِ أَرْبَعٍ
قَالَ شَيْخُ شَيْخِنَا أَبُو الْقَرِظِيِّ بِاحْتِمَالٍ أَنَّهُ اسْتَجَدَّ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مِنَ الْعِلْمِ بِخِصَالِهِ مَا لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ وَأَقُولُ لَيْسَ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ

تعارض لانه لا يلزم من عد الحصلة المذمومة الدالة على كمال النفاق
كونها علامة على النفاق لاحتمال ان تكون العلامات دالات على اصل
النفاق على ان في رواية عند مسلم من علامات النفاق ثلاث وكذا
الطبراني وازاحمل اللفظ الاول على هذا لم يرد السؤال فيكون قد
اخبر ببعض العلامات في وقت وبعضها في وقت آخر وقال القرطبي
والنووي حصل من مجموع الروايتين جمع خصال لانها تواردت
على الكذب في الحديث والحياة في الامانة وزاد الاول الخلف في الوعد
والثاني الغدر في المعاهدة والفجور في الخصومة كان منافقا خالصا
قال العلقمي اي في هذه الخصال فقط لا في غيرها اوشديد الشبه
بالمناقبين ووصفه بالخلوص يؤيد قول من قال ان المراد بالنفاق
العمل لا الالباب او النفاق العرفي لا الشرعي لان الخلوص بهذين
المعنيين لا يستلزم الكفر الملقى في الدرك الاسفل من النار ومن كانت
فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اي الى
ان يتركها اذ احدث كذب قال العلقمي اي في كل شئ اخبر عنه بخلاف
ما هو عليه قاصدا للكذب واذا وعد اخلف اي واذا وعد بالخير في
المستقبل لم يف بذلك واذا عاهد غدر اي نقض العهد وترك الوفا
فيما عاهد عليه واذا اخاصم فجر اي مال في الخصومة عن الحق واقتم
الباطل قال المناوي ومقصود الحديث الزجر عن هذه الخصال
على اكد وجه وابلغه لانه بين ان هذه الامور طلائع النفاق واعلامه
(حم ق ٣) عن ابن عمرو بن العاص ورواه عنه ايضا ابو داود
* (اربع من كن فيه حرمة الله تعالى النار قال المناوي اي نار الخلود
ولا يخفى ما فيه لان لكل مسلم كذلك وان لم تكن فيه هذه الخصال
وتقدم في حديث انه قال اي مع السابقين ان تجنب الكبائر اوتاب
او عفى عنه وعصمه من الشيطان اي منعه ووقاه بلطفه من كيد
من ملك نفسه حين يرغب اي حين يريد وحين يرهب اي حين يخاف

وَحِينَ يَسْتَهَي وَحِينَ يَعْضَبُ وَقَوْلُهُ مَنْ مَلَكَ نَفْسَهُ الْحَيُّ يَجُوزُ كَوْنُهُ
 مُبْتَدَأً خَبْرَهُ مَحذُوفٌ أَيْ فَقَدْ اجْتَمَعَتْ فِيهِ الْخِصَالُ الْأَرْبَعُ وَيَجُوزُ
 كَوْنُهُ خَبْرًا عَنْ مُبْتَدَأٍ مَحذُوفٍ بَعْدَ حَذْفِ مِضَافٍ أَيْ هِيَ خِصَالٌ مَنْ
 مَلَكَ نَفْسَهُ الْحَيُّ وَالْأَرْبَعُ مَنْ كُنَّ فِيهِ نَشْرَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ رَحْمَتُهُ أَيْ فِي الدُّنْيَا
 فَيُحْيِي قَلْبَهُ وَارْتِخْلَهُ جَنَّتَهُ فِي نَسَمٍ وَارْتِخْلَهُ الْجَنَّةُ مَنْ أَوْى مُسْجِنًا أَيْ
 اسْكَنَهُ عِنْدَهُ وَكَفَاهُ الْمُوْنَةَ وَتَسْبَبَ لَهُ فِي ذَلِكَ وَرَحِمَ الضَّعِيفَ
 أَيْ رَقَّ لَهُ وَعَطَفَ عَلَيْهِ وَأَحْسَنَ إِلَيْهِ وَرَفَقَ بِالْمَمْلُوكِ قَالَ الْمَنَاوِيُّ
 لَهُ أَوْلَغِيهِرَهُ بَانَ لَمْ يَجْمَلْ عَلَى الدَّوَامِ مَا لَا يَطْبِقُهُ عَلَى الدَّوَامِ وَأَنْفَقَ
 عَلَى الْوَالِدِينَ أَيْ أَصْلِيهِ وَأَنْ عَلِيًّا الْحَكِيمَ التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 وَاسْنَادُهُ ضَعِيفٌ * (الرَّبِيعُ مَنْ أَعْطَاهُمْ بِالْبِنَاءِ لِلْمَجْهُولِ أَيْ أَعْطَاهُ
 اللَّهُ أَيَاهُنَّ فَقَدْ أَعْطَى خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لِسَانَ ذَاكَرَ اللَّهِ وَقَلْبًا
 شَاكِرًا لَهُ سُبْحَانَهِ وَتَعَالَى وَبَدَنَ عَلَى الْبَلَاءِ أَيْ الْإِمْتِحَانِ وَالْإِخْتِبَارِ
 صَابِرًا وَزَوْجَةً لَا تَبْغِيهِ خُونًا بَغِيْعَ الْمَعْجَمَةِ وَسَكُونِ الْوَاوِ أَيْ لَا يُنْطَلَبُ
 لَهُ خِيَانَةٌ فِي نَفْسِهَا بَانَ لَا تُمْكِنُ غَيْرُهُ مِنَ الزَّانِبَاتِ وَلَا مَالُهُ بَانَ تَنْصَرَفُ
 فِيهِ بِمَا لَا يُرْضِيهِ (طَبَّ هَب) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ * (الرَّبِيعُ مِنْ سَنَنِ الْمُرْسَلِينَ
 أَيْ مِنْ طَرِيقَتِهِمْ وَالْمُرَادُ الرُّسُلُ مِنَ الْبَشَرِ الْحَيَاءِ قَالَ الْمَنَاوِيُّ بِمِثْلَةِ
 تَحْتِيَّةِ بَحْطِ الْمَوْلُفِ وَالصَّوَابِ كَمَا قَالَ بِنِجَاعَةِ الْخِتَانِ بِنِجَاءِ مَعْجَمَةٍ
 وَمِثْلَةِ فَوْقِيَّةِ وَنُونِ أَهْرَ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ الْحَيَاءُ بِالْمَدِّ لَفَةٌ تَغْيِيرٌ وَأَنْكَسَا
 يَعْتَرِي الْإِنْسَانَ مِنْ خَوْفٍ مَا يَعْابُ بِهِ وَفِي الشَّرْعِ خَلَقَ يَبِيعُ عَلَى لِحْنَتِنَا
 الْقَبِيْحُ وَيَمْنَعُ مِنَ التَّقْصِيرِ فِي حَقِّ ذِي الْحَقِّ وَالشَّخْصِ الْحَيُّ يَخَافُ
 فَضِيْحَةَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَيَأْتِي تَمْرًا وَيَنْزِجُ وَالتَّعْطُرُ أَيْ اسْتِعْمَالُ الْعِطْرِ
 وَهُوَ الطَّيْبُ وَالنَّكَّاحُ أَيْ التَّرْوِجُ وَالسَّوَاكُ أَيْ اسْتِعْمَالُهُ وَيَحْضُلُ
 بِكُلِّ حَسَنٍ وَأَوْلَاهُ الْأَرَاكُ قَالَ الْمَنَاوِيُّ وَالْمُرَادُ أَنَّ الْأَرْبَعُ مِنْ سَنَنِ
 عَالِبِ الرُّسُلِ وَالْإِفْنُوحُ لَمْ يَخْتَنَنَّ وَعَيْسَى لَمْ يَتَزَوَّجْ (حَمَّ ت هَب)
 عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ وَبِجَانِبِهِ عَلَامَةُ الْحَسَنِ

* (أربع من سعادة المرء قال المناوي أي من بركته ويمنه وعزّه
 أن تكون زوجته صالحة أي دينه جميلة وأولاده ابرار أي
 يبرونه ويتقون الله وخلقاً طاهراً أي اصحابه وأهل حرفته الذين
 يتخالطونه صالحين أي قائمين بحقوق الله وحقوق خلقه وأن
 يكون رزقه أي ما يترزق منه من نحو حرفة أو صناعة
 في بلده أي في وطنه وهذه حالة فاضلة وأعلامها أن يأتيه
 رزقه من حيث لا يحتسب ابن عساكر في تاريخه (فر) كلاهما
 عن علي أمير المؤمنين ابن أبي الدنيا أبو بكر في كتاب الأخوان عن
 عبد الله بن الحكم بن أبي زياد الكوفي عن أبيه الحكم عن جده أبي
 زياد المذكور رمز المؤلف لضعفه * (أربع من الشقاء وهو ضده
 السعادة جمود العين أي قلة دمعها وهو كناية عن قسوة القلب
 فالعطف في قوله وقسوة القلب عطف تفسيري وقسوته غلظته
 وشدة وصلابته والمحرص أي الرغبة في الدنيا والانهماك عليها
 بخلاف تحصيل ما يحصل به الكفاف فليس بمذموم وطول الأمل
 بفتحين أي رجاء ما تحبه النفس من طول عمر وزيادة غناء وأناط
 المحكم بطوله ليخرج أصله فإنه لا بد منه في بقاء هذا العالم (عد حل)
 وكذا البزار عن انس بن مالك وهو حديث ضعيف * (أربع
 لا يشبعن من أربع عين من نظراى إلى ما تستحسن النظر إليه
 وأرض من مطر فكل مطر وقع عليها تشربته وأنى من ذكر
 لأنها فضلت على الرجل في قوة شبقها أي شدة غلبتها وشهوتها
 بسبعين ضعفاً لكن الله التي عليها الحيا وعالم من علم فإنه إذا ذاق
 أسراره وخاص بحارته صار عنده أعظم اللذات ويمتزلة
 الإقوات قال المناوي وعبر بعالم دون إنسان أو رجل فإن العلم
 صعب على المبتدى (حل) عن أبي هريرة (عد خط) عن عائشة
 قال محرز ابن عدى منكر * (أربع قبل الظهر أي أربع ركعات

يَصَلِيَهُنَّ الْإِنْسَانَ قَبْلَ صَلَاةِ الظُّهْرِ أَوْ قَبْلَ دُخُولِ وَقْتِهِ وَهُوَ
 عِنْدَ الزُّوَالِ قَالَ الْعَلْفِيُّ هَذِهِ يَسْمَوْنَهَا سُنَّةَ الزُّوَالِ وَهِيَ غَيْرُ الْارْبَعِ
 الَّتِي هِيَ سُنَّةُ الظُّهْرِ قَالَ شَيْخُنَا قَالَ الْحَافِظُ الْعِرَاقِيُّ وَمِمَّنْ نَصَّ عَلَى
 اسْتِحْبَابِهَا الْعِرَاقِيُّ فِي الْإِحْيَاءِ فِي كِتَابِ الْأَوْزَادِ لَيْسَ فِيهِمْ تَسْلِيمُ
 أَيْ لَيْسَ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ مِنْهَا فَضْلٌ بِسَلَامٍ تَفْتَحُ بِالْبِنَاءِ الْمَفْعُولِ
 لَهْنُ أَبْوَابِ السَّمَاءِ كِتَابِيَّةٌ عَنِ حَسَنِ الْقَبُولِ وَسُرْعَةُ الْوُضُوءِ (د ت)
 فِي كِتَابِ الشَّمَائِلِ النَّبَوِيَّةِ (هـ) وَابْنُ خَزِيمَةَ فِي صَحِيحِهِ عَنِ ابْنِ أَيُّوبَ
 الْإِنصَارِيِّ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ * (أ ر ب ع) قَبْلَ الظُّهْرِ كَعَدْلَهْنُ
 أَيْ كَنظِيرَهْنُ وَوَزَنُهِنَّ بَعْدَ الْعِشَاءِ وَأَرْبَعٌ بَعْدَ الْعِشَاءِ كَعَدْلَهْنُ
 مِنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ قَالَ الْمَنَاوِيُّ فَصَحَّ أَنْ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ يَعْدَلُنَّ
 الْارْبَعُ لَيْلَةُ الْقَدْرِ فِي الْفَضْلِ أَيْ فِي مَطْلَقِهِ وَلَا يَلْزَمُ مِنْهُ التَّسَاوِيُّ
 فِي الْمَقْدَارِ وَالتَّضْعِيفِ (طس) عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ الْعَلْفِيُّ وَيَجَانِبُهُ
 عَلَامَةُ الْحَسَنِ * (أ ر ب ع) لَا يَصْبِيحُ إِلَّا بِعَجْبٍ بِضَمِّ الْمَثَانَةِ التَّحْتِيَّةِ وَفَتْحِ
 الصَّادِ الْمَهْمَلَةِ وَسُكُونِ الْيَاءِ الْمَوْحَدَةِ أَيْ لَا تَوْجِدُ وَتَجْتَمِعُ فِي إِنْسَانٍ
 إِلَّا عَلَى وَجْهِ عَجِيبٍ أَيْ قَلَّ أَنْ يَجْتَمِعَ فِيهِ الصَّمْتُ أَيْ السَّكُوتُ تَمَامًا لِأَيْ
 أَيْ مَا لَا ثَوَابَ فِيهِ إِلَّا بِقَدْرِ الْحَاجَةِ وَهُوَ أَوَّلُ الْعِبَادَةِ أَيْ مَبْنَاهَا
 وَأَمَّا سَهَا وَالتَّوَاضُعُ أَيْ لِيْنُ الْجَانِبِ لِلْمَخْلُوقِ لِلَّهِ لَا لِأَمْرِ دُنْيَوِيٍّ وَذَكَرَ اللَّهُ
 أَيْ لَزُومَهُ وَالذَّوَامُ عَلَيْهِ وَقَلَّةُ الشَّيْءِ أَيْ الَّذِي يَنْفَقُ مِنْهُ عَلَى نَفْسِهِ
 وَمُمُونَةٌ فَانَّهُ لَا يَجَامَعُ السَّكُوتَ وَالتَّوَاضُعَ وَلزومُ الذِّكْرِ بِلِ الْغَالِبِ
 عَلَى الْمِقْلِ الشُّكُورِيِّ وَأَظْهَرَ الضُّجْرَ وَشَغَلَ الْفِكْرَةَ الصَّارِفَ عَنِ الذِّكْرِ
 (ط ب د هـ) عَنِ أَنَسِ بْنِ سَانَيدِ ضَعِيفَةٌ * (أ ر ب ع) لَا يَقْبَلُنَّ فِي أَرْبَعٍ
 بِالْبِنَاءِ الْمَفْعُولِ أَيْ لَا يَثَابُ مَنْ أَنْفَقَ مِنْهُنَّ وَلَا يَقْبَلُ عَمَلُهُ فِيهِنَّ
 تَفَقُّةٌ مِنْ خِيَانَةٍ أَوْ سُرْقَةٍ أَوْ غُلُولٍ أَيْ مِنْ غَنِيمَةٍ أَوْ مَالٍ يَتِيمٍ أَيْ
 فَلَا يَقْبَلُ الْإِنْفَاقَ مِنْ وَاحِدٍ مِنْ هَؤُلَاءِ الْأَوَّلِ فِي حَجٍّ أَوْ عِمْرَةٍ بَانَ حَجٌّ
 أَوْ اعْتَمَرَ بِمَالِ خَانِهِ أَوْ سُرِقَهُ أَوْ غَلَّهُ أَوْ أَخَذَهُ مِنْ مَالٍ يَتِيمٍ بِغَيْرِ حَقِّ

سواء كان حجة الاسلام وعمرته ام تطوعا ولاجماد سواء اكان فرض
عين ام كفاية ولا صدقة فرضا او نفلا (ص) عن مكحول مرسل (عد)
عن ابن عمر بن الخطاب وهو حديث حسن * (اربع انزلت اى انزلت
الله من كنز تحت العرش اى عرش الرحمن امر الكتاب اى الفاتحة
واية الكرسي وخواتيم البقرة اى آمن الرسول الى آخر السورة والكوثر
اى السورة التي ذكر فيها الكوثر قال المناوي والكنز النفايس للذخرة
فهى اشارة الى انها اخرجت للمصطفى صلى الله عليه وسلم ولم تنزل على
من قبله (طب) و ابو الشيخ ابن حبان والضياء المقدسى عن ابى امامة
الباهلي * (اربع حق على الله ان لا يذللهم الجنة ولا يذيقهم نعيمها
مدين الحمر اى المداوم على شربها واكل التراب واكل مال اليتيم بغير حق
قال المناوي قيده فى مال اليتيم دون الربا لان اكل الربا لا يكون
الا بغير حق بخلاف مال اليتيم والعاق لوالديه قال العلقمي وهو
محمول على المستحل لذلك اوقع الداخلين الاولين زاد المناوي
او حتى يطهرهم بالنار (كهب) عن ابى هريرة واسناده ضعيف
* (اربع افضل الكلام قال العلقمي وهذا وما شبهه محمول على
كلام الادمى والا فالقرآن افضل من التسبيح والتهليل المطلق
اما المأثور فى وقت او حال ونحو ذلك فالاشتغال به افضل لا يضرك
بأيهن بدأت اى لا يضرك ايها الآتى بهن فى حيازة ثوابهن
قال المناوي وقيل اشعار بان الافضل الا تيان بها على هذا الترتيب
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر قال ابن عباس وهى
الباقيات الصالحات (ه) عن سمره بن جندب وهو حديث صحيح
* (اربع دعوتهم مستجابة يعنى اذ ادعوا اجاب الله دعاءهم
الامام العادل اى الحاكم الذي لا يجور فى حكمه والرجل يدعوا لانيه
اى الانسان يدعوا لانيه فى الدين بظهر الغيب لفظ الظهر محم
اى بالغيب ولعل المراد لا يشعر وان كان حاضرا فى المجلس ودعوة المظلوم

اى على ظالمه ورجل يدعوا لوالديه اى انسان يدعوا لصلبيه وان عليا
 اولاحدهما بالمغفرة ونحوها قال المناوى وورد ممن يستجاب دعاؤه
 ايضا جماعة وذكر العدد لا ينفى الزائد (حل) عن واثلة بن الاسقع
 * (اربعة اى اربعة اشخاص لا ينظر الله اليهم يوم القيمة اى نظر رحمة
 عاق اى لوالديه واحدهما ومثان اى بما يعطى ومد من خمراى
 مداوم على شربها ومكذب بالقدر بفتح القاف والدال المهملة بأن أسند
 أفعال العباد الى قدرتهم وانكر كونها بتقدير الله تعالى قال المناوى وفيه
 ان الاربعة المذكورة من الكبار (طب عد) عن ابي امامة الباهلي باسانيد
 ضعيفة كما بينه الهيثمى * (اربعة يبغضهم الله البياع الخلاف
 بالتشديد اى الذى يكتر الحلف على سيلعته قال المناوى وهو كاذب
 والاولى عدم التقييد لان كثرة الحلف مذمومة وان كان الحالف
 صادقا والفقير المختال اى المتكبر المعجب بنفسه والشيخ الزانى اى من
 طعن فى السن وهو مصر على الزنا والامام الجائز اى الحاكم المائل فى حكمه
 عن الحق (ن هب) عن ابي هريرة قال العلقمى وبجانبه علامة الصحة
 * (اربعة تجرى عليهم أجورهم بعد الموت اى لا ينقطع ثواب اعمالهم
 بموتهم من مات مرابطا فى سبيل الله اى انسان مات حال كونه ملاحما
 ثغر العدو وبغضد الذب عن المسلمين ومن علم علما اجرى له عمله
 ما عمل به اى وانسان علم علما وعلمه غيره ثم مات فيجرى عليه ثوابه
 مدة دوام العمل به ومن تصدق بصدقة فاجرها يجرى له ما وجدت
 اى وانسان تصدق بصدقة جارية كوقف فيجرى له أجره مدة
 بقاء العين المتصدق بها ورجل اى انسان ترك ولدا صالحا اى
 فرعا مسلما ذكرا او انثى فهو يدعوله بالرحمة والمغفرة فدعاؤه
 أسرع قبولاً من دعاى الاجنبى ولا تغارض بين قوله هنا اربعة
 وقوله فى الحديث المأزاة امات ابن آدم انقطع عمله الا من ثلاث
 كما تقدم (حم طب) عن ابي امامة قال العلقمى وبجانبه علامة الحسن

* (اربعة يؤتون اجرهم مرتين اي يضاعف لهم ثواب عملهم
 ازواج النبي صلى الله عليه وسلم قال البيضاوي في تفسير قوله تعالى
 ومن يقنت منكن لله ورسوله وتعمل صالحا نؤتها اجرها مرتين
 مرة على الطاعة ومرة على طيبهن رضي النبي بالقناعة وحسن
 المعاشرة ومن اسلم من اهل الكتاب فله اجر بايمانه بنسبته
 واجر بايمانه بمحمد صلى الله عليه وسلم ورجل كانت عنده امة فاعجبته
 فاعتقها ثم تزوجها فله اجر باعتاقها واجر بتزويجها قال المناوي
 وقوله فاعجبته للتصوير لا للتقيد ولعله خرج جوابا لسائل
 وعبد مملوك قيده تمييزا بينه وبين الحر فانه عبد الله ايضا
 اذ يحق الله تعالى من صلاة وصوم ونحوها وحق سادته من النصح
 والقيام بالخدمة ولا بعد في كون عمل واحد يؤجر عليه العاقل مرتين
 لانه في الحقيقة عملان مختلفان طاعة الله وطاعة المخلوق فيؤجر
 على كل منهما مرة (طب) عن ابي امامة الباهلي واسناده حسن * (اربعة
 من كثر الجنة اي ثوابهن مذكر في الجنة اخفاء الصدقة فهو افضل
 من اظهارها ما لم يكن المتصدق ممن يقندي به وكتان المصيبة
 اي عدم اشاعتها وازاعتها على جهة الشكوى وصللة الرحم اي
 الاحسان الى الاقارب وقول لا حول ولا قوة الا بالله اي لا تحول
 عن المعصية ولا قوة على الطاعة الا بقدره الله وتوفيقه (خط)
 عن علي امير المؤمنين واسناده ضعيف * (اربعون خصلة بفتح
 الحاء مبتدأ اول اعلاهن مبتدأ ثان منحة العنز خير الثاني والجملة
 خبر الاوّل والمنحة بكسر الميم وسكون النون وفتح الحاء المهملة
 وفي لفظ منيحة بوزن عظيمة والعنز بفتح العين المهملة وسكون
 النون بعدها زاي انثى المعز والمراد بها في هذا الحديث عارية ذوات
 الالبان ليؤخذ لبنها ثم تردّهي الى صاحبها قال العلقمي قال ابن
 بطلال ومعلوم انه صلى الله عليه وسلم كان عالما بالاربعين المذكورة

وإنما لم يذكرها المعنى هو أنفع لنا من ذكرها وذلك خشية أن يكون
 التعيين لها مزهد في غيرها من أبواب البراه وقد ذكر بعضهم
 منها جملة فقال منار السّلام وتسميت العاطس وأماطة الأذى
 عن الطريق وأعطاء شسع النعل والسّتر على المسلم والذب عن عرضه
 وأدخال السرور عليه والتفسيح في المجلس والدلالة على الخير والكلأ
 الطيب والغرس والزرع والشفاعة وعبادة المريض والمصافحة
 والمحبة في الله والبغض لأجله والمجالسة لله والتزاور والنصح
 والرحمة في الأحاديث الصحيحة لا يعمل عبد أي إنسان بمضلة
 منها رجاء ثوابها بالمد والنصب مفعول له وتصديق موعودها
 بميم أوله بخط المؤلف أي بما وعد لها من الثواب وتصديق
 بالنصب عطف على رجاء ثوابها إلا أدخله الله تعالى بها أي بسبب
 قبوله لها الجنة بفضل الله ورحمته قال دخول برحمته وفضله
 لا يعمل (خ ر) عن ابن عمرو بن العاص * (أربعون رجلا أمة أي
 جماعة مستقلة لا تخلو من عبد صالح غالباً ولم يخلص أربعون رجلاً
 في الدعاء لميتهم أي في صلاتهم عليه إلا وهبه الله تعالى لهم وغفر له
 أي ذنوبه أكراماً لهم الخليلي في مشيخته أي في معجمه الذي ذكر فيه
 مشايخه عن ابن مسعود عبد الله رمز المؤلف لضعفه * (أربعون
 داراً أي من كل جهة من الجهات الأربع جوارق أو حتى لجيرانه
 صرف لأربعين داراً من كل جانب من الحدود الأربعة كما عليه الشافعي
 (د) في مراسيله عن الزهري يعني ابن شهاب مراسلته صحیح
 * (أرجعن بكسر الهمزة وسكون الراء وكسر الجيم وسكون المهملة
 قال العلقمي وسببه كما في ابن ماجه عن علي رضي الله عنه قال
 خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا نسوة جلوس فقال
 ما يجلسكن قلن تنتظر الجنازة قال هل تغسلن قلن لا قال هل
 تجملن قلن لا قال هل تدلين فيمن يدي قلن لا قال فارجعن فذكره

مَا زَوْرَاتٍ بفتح الميم وسكون الهمزة أى آثامات ان ترتب على ذلك
 نحو جنح أو ندب والآكره وقياسه موز زوات فقلبوا الواو ألفاً
 مع سكونها ليشاكل قوله غير ما جُوزات ولو انفردت لم يقرب
 وز يارة العبور للنساء مكرهة فان ترتب عليها نحو جنح أو ندب
 حرمت (لا) عن علي (ع) عن انس قال الشيخ حديث حسن
 * (ارحامكم ارحامكم بالنصب بفعل محذوف أى صلوا ارحامكم
 أى اقا ربكم من الذكور والاناث والتكرير للتأكيد) حب) عن انس
 ابن مالك وهو حديث صحيح * (ارحم من فى الارض اى من جميع
 اصناف الخلائق يترجمك بالجزء جواب الامر من فى السماء اى
 من امره النافذ فيها ومن فيها قدرته وسلطانه فانك كما تدبر
 تدان (طب) عن جرير بن عبد الله (طب لئ) عن ابن مسعود عبد
 وهو حديث صحيح * (ارحموا ترجموا اى ارحموا من فى الارض يترجمكم
 من فى السماء كما تقدموا عفووا اى عفووا واصفحوا عمن ظلمكم
 يغفر لكم بالبناء للجهول اى يغفر الله لكم ويل اى شدة هلكة
 لاقاع القول بفتح الهمزة جمع قع كضلع وهو الاناء الذى
 ينزل فى رؤس الظروف لتملى بالمانعيات ومنه ويل لاقاع القول
 شبه استماع الذين يستمعون القول ولا يعون ولا يعلمون به
 بالاقاع التى لا تعى شيئاً مما يفرغ فيها فكانت يمر عليها بجنار كما
 يمر الشراب فى الاقاع ويل للمصترين اى على الذنوب الذين
 يصرون على ما فعلوا اى يقيمون عليه وهم يعلمون اى والحال
 انهم يعلمون ان ما فعلوه مفسية والاصرار الائمة على التمسح
 من غير استغفار (رحم خد هب) عن ابن عمرو بن العاص واسناده
 جيدة * (أردية الفزاة السيف اى هى بمنزلة أرديةهم فالمطلوب
 لهم التقليد بالسيف ليرأها العدو فخاف ولانته قد يحتاج الى
 سبل السيف فيكون لاحاطل بينه وبينه (ع) عن الحسن مرسل

وَهُوَ الْبَصْرِيُّ * (ارضني بكسر الهمزة وسكون الراء وكسر الصاد
 وَالْحَاءِ الْمُجْمَعِينَ اِي اعطى يا أسماء بنت الصديق ولو يسيراً ما استطعت
 اى ما دمت قادرة على الاعطاء ولا توعى اى لا تمسكى المال في الوعاء
 يعنى لا تمنعنى فضل المال عن الفقراء فيوعى الله عليك اى يمنعك
 فضله فاستناد الوعى الى الله مجاز عن المنع (م ن) عن أسماء بنت ابى
 بكر الصديق * (ارضوا بفتح الهمزة اى يا ايها المزكون الذين
 جاؤا يتظلمون من السعاة مصدقكم اى فى دفع الزكاة يعنى
 السعاة ببذل الواجب وملاطفتم وملاينتهم فليس المراد الامر
 ببذل زيادة على الواجب قال المناوى وسبب الحديث ان ناساً
 من الاعراب اتوه صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ان ناساً
 من المصدقين ياتونا فيظلمونا فقال ارضوا مصدقكم قالوا
 وان ظلمونا قال وان ظلمتم اى فى زعمكم (حم م دن) عن جرير بن عبد
 * (ارفع ازارك واتق الله اى خف عقابه عن تقاطي ما حرمه
 عليك من جر ازارك تكبراً وخيلاً خطاباً لمن استبل ازاره حتى
 وصل الى الارض فاستبال الازار ان جاوز الكعبين بقصد الخيلا
 فحرام والا فمكروه (طب) عن الشريد بن سويد الثقفى ابن مالك
 او غيره قال الشيخ حديث صحيح * (ارفع ازارك فانه اى الترفع
 اتقى لثوبك بالنون والقاف اى اتزه له عن القاذورات وروى
 بالباء الموحدة من البقاء واتقى لرك اى اوفق للتقوى لبعد
 عن الكبر ابن سعد فى طبقاته (حم هب) كلهم عن الاشعث بن سليم
 الحارثى عن عمته عن عمها قال الشيخ حديث صحيح * (ارفع البنيان
 الى السماء يعنى الى جهة العلوان احتجت اليه فلا ينافيه الاطاريث
 المذالة على النهى عن رفيع البنيان واسأل الله السعة بفتح السين
 المهملة اى اطلب من الله ان يوسع عليك متراك وسببه ان راوى
 الحديث شكى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ضيق المسكن فذكره

قوله بكسر
 الصاد في نظر
 اذ انهم من باب
 قطع او نحو

(طب) عن خالد بن الوليد بن المغيرة وهو حديث حسن
 * (ارفعوا السننكم عن المسلمين أي كفوها عن الوقعة في اعراضهم
 واذامات احد منهم فقولوا فيه خيرا اي لا تذكروه الا بخير
 فان غيبة الميت أشد من غيبة الحي وهذا مما لم يترتب على ذكره
 بالشوء مصلحة كالتحذير من بدعته والا فهو جائز بل واجب
 (طب) عن سهل بن سعد الساعدي قال العلقمي بجانبه علامة
 المحسن * (ارقاكم ارقاكم بالنصب أي اكرموا وقال المناوي أي
 اكرموا الاحسان اليهم والتكرير للتاكيد فاطعموهم مما تاكلون
 أي من جنس الذي تاكلونه أي الاولي لكم ذلك والبسوهم مما تلبسون
 بفتحها أي ان لم تكن ربيبة كما مر جميل وان جاؤا بدين لا تريدون
 ان تغفروه فبيعوا عباد الله مفعول بيعوا ولا تعذبوهم بضرب
 أو تهديد فانكم لستم ما لكيين لهم جهنمة بل هم عباد الله حقا وانما
 لكم بهم نوع اختصاص (حم) وابن سعد في طبقاته عن زيد بن الخطاب
 هو أخو سيده ناعم قال العلقمي بجانبه علامة المحسن * (ارقاؤكم
 اخوانكم فاحسنوا اليهم أي بالقول والفعل استعينوهم على ما غلبكم
 أي ما لا يمكنكم مباشرة من الاعمال أو يسق عليكم وأعينوهم على
 ما غلبهم بغين معجمة أي من الاعمال التي امرتموهم بفعلها قال المناوي
 وما ذكر من انه بغين معجمة هو ما في خط المؤلف وهو الصواب
 فإني نسخ من انه بمهملة تصحيف وان كان معناه صحيحا (حم خد)
 عن رجل من الصحابة قال العلقمي بجانبه علامة المحسن * (ارزق بكسر
 الهمزة وسكون الراء وكسر القاف خطاب للشفابنت عبد الله زاوية
 الحديث ما لم يكن شرك بالله أي ما لم تشمل الرقية على ما فيه شيء
 من أنواع الكفر والافهى ممنوعة قال المناوي والامر للاباحة وقد
 يُندب وقد يجب (ك) عن شفا بفتح الشين المعجمة والفاء المشددة
 داية النبي صلى الله عليه وسلم بنت عبد الله بن عبد شمس العدوية

وَأَسْنَادُهُ صَحِيحٌ * (أَرْكَبُوا هَذِهِ الدَّوَابَّ سَالِمَةً أَيْ خَالِصَةً مِنَ الْكُفْرِ
 وَالْإِتْعَابِ وَأَبْتَدِعُوا سَالِمَةً أَيْ أَلْتَمَسُوا الْجَوَالِي رُكُوبَهَا
 قَالَ الْمَنَاوِيُّ فِي رِوَايَةٍ وَرَعَوْهَا بَدَلِ ابْتَدِعُوا هَذَا لِأَنَّهَا
 كِبْرَاسِي لِأَحَادِيثِكُمْ فِي الطَّرِيقِ وَالْأَسْوَاقِ وَلَا تَجْلِسُوا عَلَى ظَهْرِهَا
 لِتَتَّخِذَ نَوَامِصَ اصْتِمَاعِكُمْ وَهِيَ وَاقِفَةٌ كَجَلُوسِكُمْ لِتَتَّخِذَ قَالَ الْمَنَاوِيُّ
 وَالْمَنْهَى عَنْهُ الْوُقُوفُ الطَّوِيلُ بِغَيْرِ حَاجَةٍ فَرُبَّ مَرْكُوبَةٍ أَيْ رَابَّةٍ
 مَرْكُوبَةٍ خَيْرٌ مِنْ رَاكِبِهَا أَيْ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى وَكَثُرَ ذِكْرُ اللَّهِ مِنْهُ بَيْنَ يَدَيْهِ
 إِنَّ الدَّوَابَّ مِنْهَا مَا هُوَ صَالِحٌ وَغَيْرُهُ وَإِنْ لَهَا إِدْرَاكٌ وَتَمْيِيزٌ وَأَمَّا
 تَسْبِيحُ قَالَ تَعَالَى وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَقَالَ مُعَاذُ بْنُ أَنَسٍ رَأَى
 الْحَدِيثَ مَرَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَوْمٍ وَهُمْ وَقُوفٌ عَلَى رُءُوسِهِمْ
 فَذَكَرَهُ (أَحْمَدُ طَبَقًا) عَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ وَاحِدًا أَسَانِيدُهُ صَحِيحٌ

* (أَرْكَبُوا هَاتَيْنِ التَّرْكَعَتَيْنِ فِي بَيْتِكُمْ الْأَمْرَ فِيهِ لِلنَّدْبِ أَيْ صَلَوَاتِهَا
 فِي مَنَازِلِكُمْ لَا فِي الْمَسْجِدِ ثُمَّ بَيَّنَّهَا بِقَوْلِهِ السَّبْحَةُ بَعْدَ الْمَغْرِبِ بِضَمِّ
 السَّيْنِ الْمَهْمَلَةِ وَسَكُونِ الْبَاءِ الْمَوْحَدَةِ أَيْ النَّافِلَةُ بَعْدَهَا وَاتَّفَقَ الْأَمَّةُ
 عَلَى اسْتِحْبَابِهَا وَهِيَ مِنَ التَّرَوَاتِبِ الْمَوْكَّدَةِ وَسَمِيئًا سَبْحَةً لِاسْتِمَالِهَا
 عَلَى التَّسْبِيحِ (٥) عَنْ زَائِعِ بْنِ خَدِيجٍ بَفَيْحِ النَّخَاءِ الْمُبْجَعَةِ وَكُسْرِ الدَّالِ الْمَهْمَلَةِ
 آخِرُ جِيمٍ وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ * (أَرْمُوا إِلَى السَّهَامِ لِتَرْتَاضُوا وَتَمْتَرُوا
 عَلَى الرَّمِيِّ قَبْلَ لِقَاءِ الْعَدُوِّ وَتَصْبِرْ لَكُمْ مَعْرِفَةٌ بِالرَّمِيِّ وَقَوْعُ وَالْأَمْرُ
 فِيهِ لِلنَّدْبِ أَنْ قَصَدَ بِتَعْلِيمِهِ الْجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ قَصَدَ غَيْرَهُ
 قَالَ الْمَأْوَرِدِيُّ فَهُوَ مَبَاحٌ إِذَا لَمْ يَقْصِدْ بِهِ مَحْرَمًا فَلَوْ قَصَدَ بِتَعْلِيمِهِ قَطَعَ
 الطَّرِيقَ وَرَمَحُوهُ صَارَ حَرَامًا وَأَرْكَبُوا بِفَيْحِ الْكَافِ أَيْ الْخَيْلِ وَغَيْرِهَا
 مِنَ الدَّوَابِّ الَّتِي تَرْكَبُ لِلجَاهِدِ لِتَوْدُّبِهَا وَتَرَوْضُهَا عَلَى الْقِتَالِ
 وَتَعْنَادِ وَأَرْكُوبَهَا وَكَثُرَتْهَا عَلَى الْعَدُوِّ وَقَالَ الْعَلْفِيُّ فِي مَعْنَى ذَلِكَ
 تَعْلِيمُ الْكَلْبِ لِلصَّيْدِ وَالْحِرَاسَةِ وَتَعْلِيمُ الشَّبَاحَةِ وَإِنْ تَرَمَوْا بِفَيْحِ
 الْهَمْزَةِ مُبْتَدَأً وَخَبِرَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَرْكَبُوا أَيْ وَرَمَيْكُمْ بِالسَّهَامِ

أحب الي من ركوبكم الخيل لتأديبها كل شئ يلهو به الرجل باطل
 اي لا اعتبار به الا رمى الرجل بقوسه او تأديبه فرسه اي ركوبها
 وركضها والجولان عليها بنية الغزو وتعليمها ما يحتاج اليه من
 الامور المطلوبة في امثالها او ملاءمته امراته اي مزاحه خيلته
 بقصد احسان العشرة قال العلقمي ويلحق بالزوجة الولد والخادم
 لكن لا ينسب بالملاءمة معهم بائناج هوام الى حد يفسد خلقهم
 ويسقط بالكلية هيئته عندهم بل يراعى الاعتدال فلا يدع الهيبة
 والا نقباض مما رأى منكرا فانهم اي الخصال المذكورة من الحق
 اي من الامور المعيرة في نظر الشرع اذا قصد بالاولين الجهل
 وبالثلث حسن العشرة ومن ترك الشئ اي بالسهم بلا عذر
 بعد ما علمه بكسر اللام المنخفضة على الصواب اي بعد علمه اياها بالتعليم
 فقد كفر الذي علمه قال المناوي اي ستر نعمة معلمه فيكون ترك الشئ
 بعد معرفته لان من تعلمه حصل اهلية الدفيع عن دين الله فتركه
 تهاون بالدين (حم ت هب) والشافعي عن عقبة بن عامر الجهني
 وهو حديث حسن* (ارمو الحجر) بيمين مفتوحة اي المرعى في الحج
 بمثل حصي الخذف يفتح الحاء وسكون الذال المجرمة وبالفاء قال العلقمي
 قال في المضاج حذف الحصة ونحوها حذف فاض باب ضرب رميتها
 بطرف الابهام والسبابة اها اي ارموا بقدر الحصة الضغار التي
 يحذف بها اي يرمى بها قال المناوي والمراد هنا ما قدر الائمة طولاً وعرضاً
 وهو قدر البياقلا فيكونه يدونه وفوقه ويجزى (حم) وابن خزيمة
 في صححه والضيا في المختارة عن رجل من الصمامة قال المناوي ورجاله
 ثقان وجمالة الصمامة لا تضمر لانهم عدول* (ارهموا) قال المناوي
 يفتح الهمزة وسكون الراء وكسر الهاء وضم القاف القبلة بكسر القاف
 وسكون الموحدة والمراد بها السترة اي ادنوا من السترة التي يتصلون
 اليها بحيث يكون بينكم وبينها ثلاثة اذرع فأقل والامر فيه للندب

البزار في مسنده (هب) وابن عساکر في تاريخه عن عائشة وسانده
 ضعيف * (اريت بالنبا للمفعول ما تلحق امتي من بعدى اى اطلعنى الله
 تعالى بالوحي على ما يحصل طامن الشدايد وسفك بعضهم دماء بعض
 اى قتل بعضهم بالسيف والفتن الواقعة بينهم فكان ذلك سابقا
 من الله تعالى يعنى في الازل كما سبق في الامم قبلهم فسألته ان يولنى
 بضم المشاة التحتية وفتح الواو وشدة اللام المكسورة او سكن الواو
 والتخفيف شفاعته فيهم يوم القيامة ففعل اى اعطاني ما سألته
 (حم طس ت) عن ام حبيبة زوجة النبي صلى الله عليه وسلم وهو
 حديث صحيح * (ازرة المؤمن قال المناوى بكسر الهزة اى حالته
 التي ترضى منه في الاثتزار ان يكون الازار الى انصاف سابقه فان
 هذه هي المطلوبة المحبوبة وهي ازرة الملائكة كما مر وما أسفل من ذلك
 ففي النار كما في عدة اخبار (ن) عن ابي هريرة وابي سعيد الخدري
 وابن عمر بن الخطاب والضيا المقدسي عن انس بن مالك وهو حديث
 صحيح * (ازهد في الدنيا اى اعرض عنها بقلبك ولا تحصل منها الا
 ما تحتاج اليه يحبك الله لان الله تعالى يحب من اطاعه وطاعته لا يجتمع
 مع محبة الدنيا لان حباها رأس كل خطيئة وازهد فيما في ايدي الناس
 اى فيما عندهم من الدنيا يحبك الناس قال المناوى لان طباعهم جبلت
 على حب الدنيا ومن نازع انسانا في محبوبة فلاه ومن تركه له احبته
 واصطفاه قال الدارقطني اصول الاحاديث اربعة هذا منها قال سهل
 ابن سعد راوى الحديث قال رجل يا رسول الله دلني على عمل اذا عملته
 احببني الله والناس فذكره (لا طب لك) عن سهل بن سعد الساعدي
 قال الشيخ حديث حسن * (ازهد الناس بفتح الهزة وسكون الزاي
 وفتح الهاء في العالم اهله وجيرانه بكسر الجيم قال المناوى زاد في رواية
 حتى يفارقهم وذلك سنة الله في الذين خلوا من قبل من الانبياء
 والعلماء ورثتهم ومن ثم قال بعض العارفين كل مقدور عليه فرهود فيه

نسخ
 (ك)

وكل ممنوع مرغوب (حل) عن أبي الذر رآه عن جابر بن عبد الله وفيه
 ضعف شديد * (ازهد الناس في الانبياء أي الرسل وأشد هم عليهم أي
 من جهة الايذاء الاقربون قال المناوي منهم بنسب أو مصاهرة أو
 جوار أو مصاحبة أو نحو ذلك لا يكاد يختلف في نبي من الانبياء
 كما يعلم من احاط بسيرهم وقصصهم وكفاك ما وقع للمصطفى صلى الله
 عليه وسلم من عه أبي لهب وزوجته وولديه واضرابهم وفي الانجيل
 لا يفقد النبي حرمة الا في بلده ابن عساکر في تاريخه عن أبي الذر رآه وهو
 حديث حسن * (ازهد الناس أي أكثرهم زهدا في الدنيا من لم ينس القبر
 يعني الموت ونزول القبر ووحشته والبلا أي العناء والاضطلاع

ضعيف

وترك افضل زينة الدنيا أي مع امكان نيلها واثرا بالمد ما يبقى على
 ما يفنى أي اثر الاخرة وما ينتفع بها على الدنيا وما فيها ولم يعد عنده من ايامه
 وعد نفسه في الموتى بجمعه الموت نصب عينيه على توالي المحطات
 قال المناوي وآفاد بقوله افضل ان قليل الدنيا لا يخرج عن الزهد
 وليس من الزهد ترك الجماع فقد قال سفیان بن عيينة كثرة النساء ليست
 من الدنيا فقد كان علي كرم الله وجهه ازهد الصلابة وكان له اربع
 زوجات وتسع عشر سرية وقال ابن عباس خير هذه الامة اكثرها نساء
 وكان الجنيد شيخ القوم يحب الجماع ويقول اني احتاج الى المرأة كما احتاج
 الى الطعام (هب) عن الضحاك مرسلا واسناده مرسلا * (اسامة
 بضم الهزة هو زيد بن حارثة أحب الناس الي أي من مواليه وكونه أحب
 اليه لا يستلزم تفضيله على غيره من اكابر الصحب واهل البيت لما يجي
 (حم حب) عن ابن عمر بن الخطاب قال العلقمي وبجانبه علامة الصحة و
 * (اشباح الوضوء قال العلقمي أي اتمامه وقال النووي أي عمومته بجميع
 اجزاء الاعضاء وقال الطيبي هو استيعاب المحل بالغسل وتطويل المرأة
 وتكرار الغسل والمسه في المكارة قال العلقمي قال شيخنا قال ابن العربي
 اراد بالمكارة برد الماء والسم الجسم وايثار الوضوء على امر من الدنيا

عليك كل الناس يعذو فاعل يعذو وضمير يعود الى كل اى كل واحد
 يبكر ما عيا في مطالبه فباع الفاء تفصيلىة و بائع بمعنى مشتري وهو
 خبر عن مبتدأ محذوف اى فهو مشتري نفسه بدليل قوله فمعتقها اذا اعتاق انما
 يكون من المشتري فمعتقها خبر بعد خبر والفاء سببية ويجوز ان يكون بائع مبتدا
 خبره محذوف اى فمنهم بائع نفسه من ربه يبذلها في رضاه فمعتقها من العذاب
 او بائع نفسه من الشيطان فهو موبقها اى مهلكها بسبب ما وقعها فيه من
 العذاب (حم ن ه حب) عن ابى مالك الاشعري وهو حديث صحيح
 * (استاكوا وتنظفوا اى استعملوا السواك ونفوا ابدانكم وملابستكم
 من الوسخ واوتروا قال المناوي اى افعلوا ذلك وترثا لانا وخمسا
 وهكذا فان الله عز وجل وترث اى فرد غير فرد ورجح بشئ يحب البوتر
 اى يرضاه ويثيب عليه فوق ما يثيبه على الشفع (ش طس) عن ابى مطرف
 سليمان بن صرد بضم الصاد المهملة وفتح الراء الخزاعي الكوفي قال
 العلقمي بجانبه علامة الحسن * (استتروا في صلاتكم اى صلوا نذبا
 الى شتره كجدار او عمود ولو بسهم او نحوه كعصى مغرورة (حم ك هق)
 عن التريبع بن سبرة بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة وهو حديث
 صحيح * (استتمام المعروف افضل من ابتدائه قال المناوي في رواية
 خير من ابتدائه اى بدون استتمام لان ابتدائه نقل وتامة فرض
 ذكره بعض الائمة ومراده انه بعد الشروع متأكد بحيث يقرب من
 الواجب (طس) عن جابر بن عبد الله وهو حديث ضعيف * (استملوا
 فروج النساء باطيب اموالكم بان تنكحوهن بعقد شرعى واجعلوا
 ذلك الصداق من مال حلال لاشبهة فيه بقدر الامكان فان لذلك
 اثرا بينا في دوام العشرة وصلاح الولد (د) في مراسيله عن يحيى بن يعمر
 بفتح المثناة التحتية وسكون العين المهملة وفتح الميم مرسلا قال الشيخ
 حديث حسن * (استحى من الله استحيائه اى مثل استحيائك من
 رجلين من صالحى عشيرتك اى احذر ان يراك حيث نهاك او يفقدك

حَيْثُ أَمَرَكَ كَمَا تَحْذَرَانِ تَفْعَلُ أَنْ تَعَابَ بِهِ بِحَضْرَةِ رَجُلَيْنِ مِنْ صَالِحِي
 قَوْمِكَ (عَد) عَنْ أَبِي إِمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ * (اسْتَحْيُوا مِنْ اللَّهِ
 حَقَّ الْحَيَاءِ فَإِنَّ اللَّهَ قَسَمَ بَيْنَكُمْ اخْتِلاَقَكُمْ كَمَا قَسَمَ بَيْنَكُمْ ارْزَاقَكُمْ يَحْتَمِلُ
 أَنْ الْمُرَادُ الْحَثُّ عَلَى طَلْبِ مَعَالِي الْأَخْلَاقِ الَّتِي مِنْهَا الْحَيَاءُ وَمَعَالِجَةُ
 النَّفْسِ عَلَى تَحْصِيلِهَا كَمَا يُطَلَّبُ السَّعْيُ فِي طَلْبِ الرِّزْقِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمُرَادِ
 نَبِيِّهِ (تَح) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ * (اسْتَحْيُوا
 مِنْ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ أَيُّ حَيَاءٍ ثَابِتًا لِأَزْمَانٍ صَادِقًا لِلْوَالِيَايَا نَبِيُّ اللَّهِ أَنَا نَسْتَحْيُ
 مِنْ اللَّهِ وَاللَّهُ الْحَمْدُ قَالَ لَيْسَ كَذَلِكَ وَلَكِنْ مَنْ اسْتَحْيَى مِنْ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ
 فَلْيَحْفَظْ الرَّأْسَ وَمَا وَعَى أَيُّ جَمْعِهِ مِنَ الْخَوَاسِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ
 فَلَا يَنْظُرُ وَلَا يَسْتَمِعُ إِلَى مَحْرَمٍ وَلَا يَتَكَلَّمُ بِمَا لَا يَعْنيهِ أَيُّ مَا لِالثَّوَابِ لَهُ
 فِيهِ قَالَ الْمَنَاوِيُّ وَعَطْفُ مَا وَعَى عَلَى الرَّأْسِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنْ يَحْفَظَ الرَّأْسَ
 عِبَارَةً عَنِ التَّنَزُّهِ عَنِ الشُّرْكِ فَلَا يَسْجُدُ لِغَيْرِ اللَّهِ وَلَا يَرْفَعُهُ تَكْبِيرًا
 وَيَحْفَظُ الْبَطْنَ وَمَا حَوَى أَيُّ وَمَا جَمَعَهُ قَالَ الْمَنَاوِيُّ وَجَعَلَ الْبَطْنَ
 قَطْبًا يَدُورُ عَلَى بَقِيَّةِ الْأَعْضَانِ مِنَ الْقَلْبِ وَالْفَرْجِ وَالْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ
 وَعَطْفُ مَا حَوَى عَلَى الْبَطْنِ إِشَارَةٌ إِلَى حِفْظِهِ عَنِ الْحَرَامِ وَالْتِمَازِ بِر
 مِنْ أَنْ يَمْلَأَ مِنَ الْمَبَاحِ وَيَلْذُكَرُ الْمَوْتُ وَالْبَلَاءُ أَيُّ نَزْوِهَا بِهِ وَمَنْ أَرَادَ
 الْأَخْرَجَةَ أَيُّ الْفُوزِ بِنَجْمِهَا تَرْتُّبُ زِينَةِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِأَنَّهَا ضَرَّتْ تَارِت
 فَمَنْ رَضِيَتْ أَحَدَهَا اغْضَبَتْ الْأُخْرَى فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ اسْتَحْيَا
 مِنْ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ أَيُّ أَوْرَثَهُ ذَلِكَ الْفِعْلُ الْاسْتِحْيَا مِنْهُ تَعَا فَارْتَقَى إِلَى
 مَقَامِ الْمُرَاقِبَةِ الْمَوْصِلِ إِلَى دَرَجَةِ الْمَشَاهِدَةِ قَالَ بَعْضُهُمْ مَنْ اسْتَحْيَى
 مِنْ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ تَرَكَ الشَّهَوَاتِ وَتَحَمَّلَ الْمَكَارِهِ وَالْمَشَاقِقَ حَتَّى تَصِيرَ نَفْسُهُ
 مَدْبُوعَةً فَعِنْدَهَا تَنْظُرُ مَحَاسِنَ الْأَخْلَاقِ وَتَشْرِقُ أَنْوَارَ الْأَسْمَاءِ فِي قَلْبِهِ
 وَيَقْوَى عِلْمُهُ بِاللَّهِ فَيَعِيشُ غَنِيًّا بِمَا عَاشَ (حَمَتُ لَكُ هَب) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ
 عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ * (اسْتَذْكُرُوا الْقُرْآنَ السِّينَ لِلْمَبَالِغَةِ
 أَيُّ وَاطْبُوا عَلَى تِلَاوَتِهِ وَاطْلُبُوا مِنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَذَاكِرَةَ وَالْمَحَافِظَةَ عَلَى قِرَائَتِهِ

فلهو أشد تفصيلا بفتح المثناة الفوقية والقاه وكسر الصاد المهملة
الشديدك بعدها مثناة تحتية خفيفة ونصبه على التمييز أي نقلنا
أي تخلصنا من صدور الرجال من النعم بفتحين أي من الأبل من عقلها
بضمين ويجوز سكون القاف جمع عقال بكسر أوله مثل كتب وكتاب
وهو الحبل الذي يشد في ذراع البعير قال العلقمي ومن الأوامر المتعلقة
بتفصيلا والثابتة بأشد والثالثة بتفصيلا مقدر أي من تفصي النعم
من عقلها أي أشد نفا من الأبل إذ انقلبت من العقال فانها لا تنكاد
تلتحق ونسيان القرآن بعد حفظه كبيرة (جم م ق ت ن) عن ابن مسعود
عبد الله * (استرشدوا العاقل أي الكامل العقل أي اطلبوا منه الإرشاد
إلى إصابتة الصواب ترشدوا بضم المعجمة أي يحصل لكم الرشاد قال
المنابري فيساور في شأن الله نيا من جرب الأمور وما رس المنبور والمخذ
وفي أمور الدين من عقل عن الله أمره ونهيه ولا تعضوه بفتح أوله
فتندموا أي ولا تخالفوه فيما يرشدكم إليه من الرأي فتصحبوا على
ما فعلتم نادمين وخرج بالعاقل بالمعنى المقرر غيره فلا يتشاور ولا يعمل
برأيه (خط) في رواية مالك بن انس عن أبي هريرة باسناد واه
* (استرقوا لها بسكون الراء أي لمن في وجهها سفعة بفتح السين
ويجوز ضمها وسكون القاه بعدها عين مهملة أي أثر سواد وقيل حرة
يعاونها سواد وقيل صفرة وقيل سواد مع لون آخر وقيل لون مخالف
لون الوجوه وكلها مقاربة وحاصلها أن بوجهها لونا على غير لونه الأصلي
وسببه كما في البخاري عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في
بيتها حارية في وجهها سفعة فذكره والترقية كلام يستشفي به من كل
عارض وقد أجمع العلماء على جوازها عند الجماع ثلاثة شروط أن تكون
بكلام الله تعالى أو باسمائه وصفاته وباللسان العربي وما يعرف معناه
من غيره وأن يعتقد أن الترقية لا تؤثر بذاتها بل بتقدير الله تعالى
ولا خلاف في مشروعيتها الفرع إلى الله تعالى في كل ما وقع وما يتوقع

وقال

وقال القرطبي الرقي ثلاثة أقسام أحدها ما كان يرقى به في الجاهلية
 ما لا يعقل معناه فيجب اجتنابه لئلا يكون فيه شرك أو يؤدى الى شرك
 الثاني ما كان بكلام الله أو بأسمائه فيجوز أن كان مأثوراً فيستحب ومن
 المأثور بسم الله ارقيك من كل شئ يؤذيك من شركل نفس او عين حاسد
 الله يشفيك ومنه أيضاً بسم الله ارقيك والله يشفيك من كل ما يأتك
 من شر النفاتات في العقد ومن شر حاسد اذا حسد الثالثة ما كان بغير
 اسماء الله من ملك او صالح او معظم من المخلوقات كالعرش فهذا ليس
 من الواجب اجتنابه ولا من المشروع الذي يتضمن الالتجاء الى الله والتبرك
 بأسمائه فيكون تركه أولى الا ان يتضمن تعظيم الرقي به فينبغي ان يجنب
 كما تحلف بغير الله فان بها النظرة بسكون الظاء المعجمة أى بها اصابة
 عين من الجن وقيل من الانس والعين نظراً باستحسان مشوب بحسد
 من حيث الطبع يحصل للمنظور منه ضرر كما قال بعضهم وانما يحصل
 ذلك من ستم يصل من عين العاين في الهوى الى بدن المعيون ونظير
 ذلك ان الحائض تضع يدها في اللبن فيفسد ولو وضعتها بعد الظهر
 لم يفسد وان الصحيح ينظر في عين الارمد فيرمد ويتشاءب واحد
 بحضرة فيتشاءب هو (ق) عن أم سلمة * (استشفوا قال المناوي
 من الامراض الحسية والعقلية بما حمد الله تعالى به نفسه أى شئ عليها
 به قبل ان يحكم خلقه وبما مدح الله تعالى به نفسه الحمد لله وقل هو الله
 احد اى استشفوا بقراءة أو كتابة سورتي الحمد والاخلاص ومقصود
 بيان ان لتينك السورتين اثر في الشفاء اكثر من غيرها والا فالقرآن كله
 شفاء بدليل فمن لم يشفه القرآن فلا شفاء الله دعاء أوحى ابن قانع
 في معجم الصحابة عن رجاء بفتح الراء والجيم والمد الغنوى بفتح العين
 المعجمة والنون نسبة الى قبيلة وكذا عنه أيضاً ابو نعيم * (استعقبوا
 الخيل اى روضوها وأدبوها للحرب والركوب تعبت اى فانها تتأدب
 وتقبل العتاب والامر فيه للارشاد وتعبت قال الشيخ بضم المثناة

الفوقية والبنا للفاعل اه ويؤيدك قوله تعالى وان يستعبتوا اى
 يسألوا العتبي وهو الرجوع الى ما يحبون فاهم من المعتبين اى المجابين
 خصوصا وقد قرئ في الشواذ ببناء يستعبتوا للمفعول ومعتبين
 بصيغة اسم الفاعل اى ان سئلوا ان يرضوا بهم فاهم فاعلين لفوات
 التمكن قال المناوى وخض الخيل للحاجة اليها لا لخراج غيرها لان من
 الحيوان ما يقبل ذلك اكثر كالقرود والنسنايس (عد) وابن عساكر في اللانج
 عن ابي امامة الباهلي واسناده ضعيف* (استعد للموت اى تأهب
 للقائه بالتوبة والخروج من المظالم فيتاكد ذلك في حق المريض قبل نزول
 الموت عدل عن الضمير الى الاسم الظاهر لتعظيم الامر والتهويل اى قبل
 نزوله بك فقد يفجاؤك فلا تتمكن من التوبة (طب ك هب) عن طارق
 بطاء مهملة وقاف وزن فاعل المحاربي بضم الميم بعد ها حاء مهملة
 وهو حديث صحيح* (استعن بيمينك قال المناوى بان تكتب ما تخشى
 نسيانه اعانة لحفظك وللحديث عند محرجه المذكور تمة وهي قوله
 على حفظك قال ابن عباس شكى رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 سوء حفظه فذكره (ت) عن ابي هريرة الحكيم الترمذي عن ابن عباس
 * (استعيد و ابا الله من طمع اى حرص شديد يهدى الى طبع بفتح الطاء المهملة
 والموحدة اى يؤدى الى رنس وشين وعيب قال العلقمي استعمال الهدى
 هنا على سبيل الاستعارة تكا وقال زين العرب نحوه قال في رواية يدف
 الى طبع بدل يهدى ومن طمع يهدى الى غير مطمع ومن طمع حيث لا مطمع
 اى ومن طمع فى شئ لا مطمع فيه لتعذره حشا وشرعا قال القاضى والمعنى
 تعوذ و ابا الله من طمع يسوق الى شين فى الدين وازدراء بالمرودة (حم
 طب ك) عن معاذ بن جبل* (استعيد و ابا الله من شرجار المقام بالضم
 اى الاقامة فان ضرره دائم وعم جارا المقام الحليلة والخارج والصدى
 الملازم وفيه اشعار بطلب مفارقه ما وجد لذلك سبيلا فان جارا
 المسافر ان شاء ان يرثيل زابل اى اذا اراد ان يفارق جاره فارقه (ك)

عن أبي هريرة وهو حديث ضعيف * (استعيدوا بالله من العين وهي
 آفة تصيب الإنسان أو الحيوان من نظر العاين فتؤثر فيه فيمرض أو يهلك
 فان العين حق اي بقضاء الله وقدرته لا بفعل الناظر بل يحدث الله في المنظر
 اليه علة يكون النظر سببها ففي صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله
 تعما عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوذ الحسن والحسين
 اعيد كما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين
 لامة ويقول ابو كما ابراهيم كان يعوذ بهما اسماعيل واسحاق وقال
 الكلبي رواه من اصابته العين ان يقرأ وان تكاد الذين كفروا
 ليزلقونك بأبصارهم الآية وكان بعض الاشياخ الصالحين اصحاب
 الاحوال يكتبها للعين ويجعلها حرزاً في الرأس فلا يصاب بالعين
 من كانت عليه ابد (هـ ك) عن عائشة وهو حديث صحيح * (استعيدوا
 بالله من الفقر والعيلة كأن تقولوا اللهم انا نعوز بك من الفقر والعيلة
 والواو بمعنى مع ومن ان تظلموا بالبنا للفاعل اي احد من الناس او تظلموا
 بالبنا للمفعول اي ان يظلمكم احد (طب) عن عبادة بن
 الصامت ضد الناطق قالت العلقمي وبجانبه علامة الحسن
 * (استعينوا على انجاح حوائجكم وفي نسخة الحوائج بالكتاتيب
 اكتفاءً باعانة الله وصيانة للقلب عما سواه وحذر من حاسد يطلع
 عليها قبل التمام فيعطلها فان كل ذي نعمة محسود اي فاكتموا النعمة
 على الحاسد اشفاقاً عليه وعليكم واستعينوا بالله على الظفر بها ولا ينأ في
 الامر بالتحدث بالنعمة لانه فيما بعد المحصول ولا أثر للحسد حينئذ
 (عق عد طب حل هب) عن معاذ بن جبل الخياط في كتاب اعتدال
 القلوب عن عمر بن الخطاب (خط) عن ابن عباس الحلفي في
 فوائد معن امير المؤمنين وهو حديث ضعيف * (استعينوا
 بطعام السحر بالتحريك اي السمور وهو بالفتح اسم للشئ الماكول
 وبالضم اسم للاكل على صيام النهار اي فانه يقوى عليه وبالقيلوله

اى النوم وسط النهار على قيام الليل يعنى التمجيد فيه فان النفس
 اذا اخذت حظها من نوم النهار قويت على السهر (لا ك طب هب)
 عن ابن عباس * (استعينوا على الرزق بالصدقة اى على اذ راره
 وتيسيره وسعته (فر) عن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني صحابى
 موثق وهو حديث ضعيف * (استعينوا على النساء بالنساء اى استعينوا
 على ملازمة النساء اللاتي في كمالكم بزوجية او بعصبة او ملك
 ثيبوت بعد التوسعة عليهم في اللباس والاقتصار على ما يقربهن
 الحمر والبرد على الوجه اللائق فان احدهن ان كثرت ثيابها اى
 زادت على قدر حاجة امثالها واحسنت زينتها اى ما تنزهن به
 اعجبها المخرج اى الى الشوارع او نحوها ليرى الرجال منها ذلك فيترتب
 على ذلك من المفاسد ما هو غنى عن البيان (عد) عن انس بن مالك
 * (استعينوا بفناء الله بفتح الغين المعجمة والمد قال المناوى اى
 اسألوه من فضله واعرضوا عن سواه فان خزائن الوجود والوجود
 بيده وتمكم الحديث عن محمده بن عدي عشاء ليلة وغدا يوم
 (عد) عن ابي هريرة * (استغنوا عن الناس اى عن سؤالهم ولو
 بشوص السواك روى بعضهم بضم الشين المعجمة وفتحها اى غسلها
 او ما يتغنت منه عند التسوك والمراد التمتع بالليل والاكتماء
 بالكفاف البزار فى مسنده (طب هب) عن ابن عباس واسناده
 كما قال العراقي صحيح * (استفت نفسك اى عول على ما يخطر بقلبك
 لان لنفس الكحل شعورا بما تجد عاقبته فالزم العمل بذلك وان افناك
 المفتون بخلافه لانهم انما يطلعون على الظواهر والكلام فيمن شرح الله
 صدره بنور اليقين (تح) وكذا الحمد عن وابصة بكسر الموحدة
 وفتح الضاد المهملة ابن معبد قال العلقمي يجانبه علامة الحسن
 صحيح * (استقر هو اضما يكم بفتح المشاة الفوقية وسكون الفاء
 وكسر الراء اى استكر موها اى ضحوا بالكرمة اى التسمية ذات الثمن

فانها مطاياكم على الصراط اى فان المضحى يركبها وتمر به على الصراط
 الى الجنة فان كانت موضوفة بما ذكر مرت على الصراط بحفة ونشاط
 وسرعة (ق د) عن ابي هريرة وهو حديث ضعيف * (استقم قائم
 المناوى اى بلزوم فعل المامورات وتجنب المنهيات قال الدقاق
 كن طالبا للاستقامة قال السهروردي وهذا اصل كبير غفل
 عنه كثيرون وليحسن خلقك للناس بان تفعل بهم ما يحب ان يفعلوه
 معك بين به ان الاستقامة نوعان استقامة مع الحق بفعل طاعته
 وتجنب مخالفته واستقامة مع الخلق بمخالفتهم بخلق حسن (طب
 ك ه ن) عن ابن عمرو بن العاص وهو حديث حسن * (استقيموا
 قال العلقمي الاستقامة لغة ضد الاعوجاج واصطلاحا الاعتدال
 في السلوك عن الميل الى جهة من الجهات ويقال هي ان لا يختار العبد
 على الله شيئا وقيل هي لزوم طاعة الله تعالى وهي نظام الامور وقيل
 هي الاخلاص في الطاعة وقال بعضهم الاستقامة تكون في الاقوال
 بترك الغيبة ونحوها كالنميمة والكذب وفي الافعال بنفي البدعة
 وفي الطاعات بنفي الفطرة اى المنور عنها ولن تحصوا قال المناوى اى
 ثواب الاستقامة اولن تطبيقوا ان تستقيموا مع الاستقامة لعسر
 واعلموا ان خيرا عمالكم الصلاة اى من اتم اعمالكم دلالة على الاستقامة
 الصلاة ولا يحافظ على الوضوء المؤمن اى لا يحافظ على اقامته او
 استباغها والاعتناء بادائه الاكامل الايمان (حم ه ك هق) عن ثوبان
 مولى المصطفى (هب) وفي نسخة (طب) عن ابن عمرو بن العاص (طب)
 عن سلمة بن الاكوع * (استقيموا ونعم اصله نعم ما فارغم وشدد ان
 استقمتم بفتح الهمزة اى نعم شيئا استقامتكم وتقدم معنى الاستقامة
 فيما قبله وخيرا عمالكم الصلاة ومن ثم كانت افضل عبادات الدين
 بعد الاسلام ولن يحافظ على الوضوء المؤمن اى كامل الايمان (ه)
 عن ابي امامة الباهلي (طب) عن عبادة بن الصامت وهو حديث صحيح

* (استقيموا القريش ما استقاموا لكم أي استقيموا لهم بالطاعة مدة استقامتهم على الأحكام الشرعية فإن لم يستقيموا لكم بأن خالفوا الأحكام الشرعية فضعوا شيوكم على عواتقكم جمع عاتق أي تأهبوا القتالهم ثم أبيضوا بفتح الهيمزة وكسر الموحدة وسكون التحتية بعدها ذال أي اهلكوا خضراء هم بفتح الخاء وسكون الصاد المعجمين والمد أي سوادهم ووردهم قال العلقمي والدم العدد الكثير والسواد الشخص والجمع أسودة أهو وقال المناوي يعني اقتلوا جماهيرهم وفرقوا جمعهم وللحديث تنمة وهي فان لم تفعلوا فكونوا عرأين أشقياء تأكلون من كد أيديكم (حم) عن ثوبان مولى المصطفى (طب) عن النعمان بن بشير قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن * (استكثر من الناس ومن دعا الخير لك أي اطلب من الناس المؤمنين خصوصاً الصالحاً طلباً كثيراً ان يدعوا لك بالخير فإن العبد أي الانسان لا يدري على لسان من يستجاب له او يرحم فرب اشعث اغبر لو اقسم على الله لا بتره (خط) في رواية مالك بن انس عن ابي هريرة واسناده ضعيف * (استكثروا من الباقيات الصالحات قيل وما هن يا رسول الله قال التسبيح والتهليل والتحميد والتكبير ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم أي قولوا سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم والى كون هذه الباقيات الصالحات المذكورة في القرآن ذهب الحبر عبد الله بن عباس والجمهور (حم) حبث في الدعاء عن ابي سعيد الخدري وهو حديث صحيح * (استكثروا من النعال أي من اعدارها للتسفر واستصحابها فيه فان الرجل لا ينزل ركباً ما دام منتعلاً قال العلقمي قال النووي معناه انه شبيه بالراكب في خفة المشقة عليه وقلة تعبه وسلامة رجله مما يعرض في الطريق من خشونة وشوك وأذى ومخوزلك وفيه استحباب الاستظهار في السفر بالنعال وغيرها مما يحتاج اليه المسافر (حم) فتح من (ن) عن جابر بن عبد الله (طب) عن عمران بن حصين (طس) عن ابن عمرو بن العاص * (استكثروا

من لاحول ولا قوة الا بالله اى من قولها فانها تدفع عن قائلها
 تسعة وتسعين بابا من الضر يفتح الضار المعجمة اذناها الهمة قال المناوي
 او قال الهرم هكذا هو على الشك عند مخرجه وذلك لخاصية فيه علمها
 الشارح ويظهر ان المراد بهذا العدد التكثير لا التحديد (عق) عرجا بن
 ابن عبد الله واسناده ضعيف * (استكثر وامن الاخوان اى من مولاهم
 المؤمنين الاختيار فان لكل مؤمن شفاعة يوم القيامة قال المناوي
 فكما كثرت اخوانكم كثرت شفعاؤكم وخرج بالاختيار غيرهم فلا يندب
 مواخاتهم بل يتعين اجتنابهم وبذلك يجمع بين الاختيار فصحة الاختيار
 تورث الخير وصحة الاشتراك تورث الشر كالريح اذا مرت على النتن
 حملت ننتا واذا مرت على الطيب حملت طيبا ابن البخاري تاريخه
 عن انس بن مالك وهو حديث ضعيف * (استمتعوا من هذا البيت
 اى بهذا البيت اى الكعبة غلب عليها كالنجيم على الثريا بان تكثر وامن
 الطواف والحج والعمرة والصلاة والاعتكاف بمسجده ونحو ذلك
 فانه قد هدم مرتين قال العلقمي لم ار لها ذكرا في شئ مما وقفت عليه
 مما يتعلق بالبيت ولعل الله ان يوقفنا على ذلك وقال المناوي اقتصار
 في الهدم على مرتين اراد به هدمها عند الطوفان الى ان بناها ابراهيم
 وهدمها في ايام قريش وكان ذلك مع اعادة بنائها وللمصطفى من العمر
 خمس وثلاثون كذا في الامتاف ويرفع في الثالثة اى بهدم
 ذي السويقتين والمراد ترتفع بركته فانه لا يعمر بعدها ابدا (طب) عن
 ابن عمر بن الخطاب وهو حديث صحيح * (استنثر وا قال العلقمي
 الاستنثار استفعال من النثر بفتح النون وسكون المثناة وهو طرح
 الماء الذي يستنشقه المتوضئ اى يجذبه بريح انفه وتنظيف ما في
 منخرية فيخرجه بريح انفه سواء كان باعانة يده ام لا وحققة الاستنسا
 جذب الماء بريح الانف الى قصاه وحققة الاستنثار اخراج ذلك
 الماء وحكى عن مالك كراهة فعله بغير اليد والمشهور عدم الكراهة

واذا استنثر بيده فالمستحب أن يكون بمنخره اليسرى وهو شنة
 في الوضوء وعند القيام من النوم مرتين بالغتين أى على نهاية
 الاستنثار أو ثلاثاً لم يذكر المبالغة في الثلاث وكان المبالغة
 في الثنتين قائمة مقام المرة الثالثة (حم ده ك) عن ابن عباس وهو
 حديث صحيح * (استنجوا بضم الجيم بالماء البارد فإنه مصححة بفتح الميم
 والصاد وشدة الحاء المهملتين للبواسير أى يذهب مرض البواسير
 بالياء الموحدة والسبب المهملة بعد الالف جمع باسور ورمد فعه
 الطبيعة الى ما يقبل الرطوبة من البدن كالدبر والامرار شادى طبي
 (طس) عن عائشة (عب) وفي بعض النسخ (طب) وفي بعضها (هب)
 عن المنصور بكسر الميم وسكون السين المهملة ابن رفاعه بكسر الراء القوي
 * (استنزلوا الرزق بالصدقة أى اطلبوا اراده عليكم وسهولة
 تحصيله والبركة فيه بالتصدق على الفقراء والمساكين فان الخلق عيال^{الله}
 ومن احسن الى عياله احسن اليه واعطاه (هب) عن علي امير المؤمنين
 (عد) عن جبير بضم الجيم وفتح الباء الموحدة مصغرا ابن مطعم
 بضم الميم وسكون الطاء وكسر العين المهملتين ابو الشيخ بن حبان
 عن ابي هريرة * (استهلل الصبي العطاس بضم المهملة أى علامة
 حياة الولد حينئذ قال المناوى والمراد أن العطاس اظهر العلامة
 ان يستدل به على حياته فيجب حينئذ غسله وتكفينه والصلاة عليه
 فيرث ويورث البرار في مسندك عن ابن عمر بن الخطاب * (استودع الله
 من ودع أى استخفظه دينك قدم حفظه على حفظ الامانة اهماما بشانه
 وأمانتك أى اهلك ومن تخلفه منهم بعدك ومالك الذى تودع امينك
 وأخرى ذكر الذين مع الودائع لان السفر موضع خوف وخطر وقد يصاح^ب
 ويحصل له مشقة وتعب لا هال بعض الامور المتعلقة بالدين من اخراج
 صلاة عن وقتها وتشاغل في طهارة وقول فاحش ونحو ذلك مما هو
 مشاهد وخواتيم عملك أى عملك الصالح الذى جعلته آخر عملك فانه

يستحب للمسافر أن يجتمه اقامته بعمل صباح بصلوة ركعتين وصدقة وصلته
 رحم وقرآءة آية الكرسي بعد الصلاة وغير ذلك من وصية واستبراء ذمة
 فيندب لكل من ودع احد من المسلمين ان يقول له ذلك (رت) عن ابن عمر
 ابن الخطاب وهو حديث صحيح ^{عنه} * (استودعك الله اي استخفظ الله و
 جميع ما يتعلق بك من امر دينك ودنياك الذي لا تضعم وذاتعه الى الاشياء
 التي فوض اربابها امرها اليه سبحانه وتعالى) عن ابي هريرة قال العلفي
 بجانبه علامة الحسن * (استوصوا بالاسارى خيرا بضم الهزة قال المناوي
 افعلوا بهم معروفا ولا تعدد يومهم وذا قاله في اسرى بدر (طب) عن ابي عن بن
 بفتح العين وكسر الزاي بصبط المؤلف واسناده حسن * (استوصوا بالانصار
 خيرا قال المناوي زاد في رواية فانهم كرشى وعيشى وقد قضوا الذي عليهم
 وبقي الذي لهم اقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئتهم قال انس صحبه
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يصعد بعد ذلك فحمد الله وأثنى عليه
 ثم ذكره (حم) عن انس بن مالك وهو حديث حسن * (استوصوا بالعباس خيرا
 ابو الفضل بن عبد المطلب فانه عمي وصنواي اي اصلهما واحد قال المناوي
 فمن حق عليكم اذهديتكم من الضلال اكرام من هو بهذه المنزلة مني (عد) عن علي
 أمير المؤمنين ويؤخذ من كلامه انه حديث حسن لغيره * (استوصوا بالنساء
 خيرا الباء للتعدية اي اقبلوا وصيتي فيهن واعلموا بها وارقوا بهن واحسنوا
 عشرتهن فان الوصية بهن أكد لضعفهن واحتياجهن الى امر من يقوم بهن وقال
 الطيبي السنين للطلب اي اطلبوا الوصية من انفسكم في حقهن واطلبوا الوصية
 من غيركم لهن وفي نصب خيرا وجهان لحدها انه مفعول استوصوا لان المعنى
 افعلوا بهن خيرا والثاني معناه اقبلوا وصيتي واتوا خيرا فهو منصوب بفعل
 محذوف كقولهم تعافوا لا تقولوا ثلاثة انه هو خيرا لكم اي انه هو عن ذلك واتوا
 خيرا فان المرأة خلقت من ضلع بكسر الضاد المجرمة وفتح اللام ويمجوز تشكيها
 فيه إشارة الى ما خرج ابن عباس في المبدأ ان حواظقت من ضلع آدم
 الاقصر الايسر وهو نائم وان اجوج شئ في الضلع اعلاه قال العلفي

قيل فيه اشارة الى ان اعوج ما في المرأة لسانها وفائدة هذه المقدمة
 ان المرأة خلقت من ضلع اعوج فلا ينكر اعوجاجها او الاشارة الى
 انها لا تقبل التقويم كما ان الضلع لا يقبله واعاد الضمير مذكرا في قوله
 اعلاء اشارة الى ان الضلع يذكر خلافا لمن جزم بأنه يؤنث واجتج فيه
 برواية مسلم ولا حجة فيه لان التانيث في رواية للمرأة وقيل ان الضلع
 يذكر ويؤنث وعلى هذا فالمخيطان صحيمان فان ذهبت تقيمه كسرتة
 أي ان أردت منها ان تترك اعوجاجها أفضى الامر الى فراقها فهو ضرب
 مثل المطلاق ويؤيد ما في رواية الاعرج عن ابى هريرة عند مسلم وان
 ذهبت تقيمها كسرتها وكسرها طلاقها وان تركته أي فلم تقيمه فلم يزل
 اعوج فاستوصوا بالنساء خيرا حتم بما بدأ به اشارة الى شدة المبالغة
 في الوصية: هن وفي هذا الحديث رمز الى التقويم يرفق بحيث لا يبالغ
 فيه فيكسرها ولا يتركه فيشتمر على عوجه وليس المراد ان يتركها على
 الاعوجاج اذا تعودت ما طبعت عليه من النقص الى تعاطي العصية
 بمباشرتها او ترك الواجب وانما المراد ان يتركها على اعوجاجها في الامور
 المباحة وفيه أيضا التدبيل للدلالة لاستمالة النفوس وتألف القلوب
 والى سياسة النساء بالصبر على عوجهن وان من رام تقويمهن
 فانه الانتفاع بهن مع انه لا غناء للانسان عن امرأة يسكن اليها
 ويستعين بها على معاشه فكانه قال الامتتاع بها لا يتم الا بالصبر
 عليها اق عن ابى هريرة ورواه عنه النساءى ايضا * (استووا أي
 اعتدلو في الصلاة ندبا بان تقوموا على تمت واحد ولا تختلفوا
 بان لا يتقدم بعضهم على بعض في الصلاة فتختلف قلوبكم بالنصب
 جواب النهى قال المناوى في رواية صمد وركم وليليني منكم بكسر اللامين
 وآيا مفتوحة قبل النون المشددة على التوكيد وبجد فها مع خفة النون
 روايتان او وقال العلقمى قال الطيبي من حق اللفظ ان تحذف منه الياء
 لانه على صيغة الامر وقد وجد باثبات الياء وسكونها في سائر كتب الحديث

فالفعل

فالفعل مبني لا اتصاله بنون التوكيد الثقيلة فلم يؤثر
 فيه الجازم اولوا الاحلام والنهي قال العلقمي اي زوى الالباب
 والعقول واجدها حلم بالكسرة فانه من الحلم الاناءة والتثبت
 في الامور وذلك من شعائر العقلا وواحد النهي نهية بالضم
 سمي العقل بذلك لانه ينهى صاحبه عن القبيح وقال النووي اولوا
 الاحلام هم العقلا وقيل البالعون والنهي بضم النون العقول فعلى
 قول من يقول اولوا الاحلام العقلا يكون اللفظان بمعنى فكما
 اختلف اللفظ عطف لهما على الاخر تاكيدا وعلى الثاني معناه البالعون
 العقلا هو وقال المناوي قد هم ليحفظوا صلابة اذ اسهي فيجبرها
 او يجعل احدهم خليفة عند الاحتياج ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم
 قال المناوي وهكذا كالمراهقين فالصبيان المميزين فانحننا ثا
 فالنساء وقال العلقمي قال النووي معناه الذين يقربون منهم
 في هذا الوصف (حم م ن) عن ابن مسعود البدرى * (استورا
 اي سووا صفو فكم في الصلاة ندبا تستوقلوبيكم بالجر مجواب
 الامر اي يتألف بعضها ببعض وتما سوا اي تلاصقوا بحيث
 لا يكون بينكم فرج تسع واقفا تراحموا بحذف احدى التاءين
 للتخفيف اي يعطف بعضهم على بعض (طس حل) عن ابن مسعود
 البدرى واسناده ضعيف * (اسد الاعمال يفتح الهمة والمسين
 المهلة اي اكثرها صوابا ثلاثة ذكر الله على كل حال اي في السر والضر
 سرا وجهرا والانصاف من نفسك قال المناوي اي معاملة غيرك
 بالعدل بان تقضي له على نفسك بما يستحقه عليك ومواساة الاخر
 اي في الدين وان لم يكن من النسب في المال اي بالمال بان تصح
 خله الدينوي من مائك والمواساة مطلوبة مطلقا لكنها لا تقارب
 والاصدقاء أكد ابن المبارك في الزهد وهنار والحكيم الترمذي
 عن ابي جعفر مرسلا (حل) عن علي امير المؤمنين موقوفا عليه مرفوعا

قال الشيخ حديث ضعيف * (أسرع الأرض خراباً يسراها ثم يمناها
 قال المناوي أي ما هو من الأقاليم عن يسار القبلة ثم ما هو عن يمينها
 واليسار الجنوب واليمين الشمال فعند دخول الدنيا يبدأ الخراب
 من جهة الجنوب ثم يتابع (طس حل) عن جرير بن عبد الله وأسناد
 حسن * (أسرع الخير ثواباً أي يجعل أنواع الطاعة ثواباً البر بالكر
 أي الإحسان إلى خلق الرحمن خصوصاً للأصول والحواسي من الأقارب
 ومن يستحق ذلك من المسلمين ومن له أمان وصلة الرحم هو
 الأقارب ويقع على كل قريب يجمع بينك وبينه نسب وصلته كناية
 عن الإحسان إليهم والتعطف عليهم والرفق بهم والرعاية لأحوالهم
 وإن بعدوا وأسوأ وأسرع الشر عقوبة أي يجعل أنواع الشر عقوبة
 البغي أي الظلم ومجاوزة الحد وقطيعة الرحم وهي ضد ما تقدم
 في صلته أي فعقوبة البغي وقطيعة الرحم يجعلان لفاعلهما
 في الدنيا مع ما يدخله في الآخرة (ت ه) عن عائشة قال العلقمي بجانبه
 علامة الحسن * (أسرع الدعاء اجابة دعوة غائب لغائب قال
 العلقمي قال ابن رسلان معناه في غيبة المدعوله أو في سره كأنه وراء
 معرفته أو معرفة الناس وخض حالة الغيبة بالذكر للبعد عن الرياء
 والأغراض الفاسدة والمنقصة للأجر فانه في حال الغيبة يتمحض
 الإخلاص ويصح قصد وجه الله تعالى بذلك فتوافقه الملائكة
 وجاءته البشارة على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم بان له مثل
 ما دعى لأخيه والأخوة هنا الأخوة الدينية وقد يكون معها صداقة
 ومعونة وقد لا يكون قلت والسرف في ذلك ان الملك يدعوله بمثل
 ذلك أو يؤمن على ما في بعض الروايات ودعاؤه أقرب إلى
 الاجابة لان الملك معصوم قال شيخنا روى الخرائطي في مكارم
 الأخلاق عن يوسف بن أسباط قال مكثت دهرًا وأنا أظن هذا
 الحديث إذا كان غائبًا ثم نظرت فيه فإذا هو لو كان على المائدة

ثم دعي له وهو لا يسمع كان غائبا (خذ رطب) عن ابن عمرو بن العاص
 وبجانبه علامة الحسن* (اسرعوا الى اسرعا خفيفا بين المشي المعتاد
 والخيب بالجمازة اي يجعلها الى المصلي ثم الى المقبرة والامر للندب فان
 خيف التغيير بدون الاسراع او التغيير به وجب الثاني وقال العلقمي
 المراد بالاسراع شدة المشي وعلى ذلك حمله بعض السلف وهو قول
 الحنفية قال صاحب النهاية وهمشون بها مشرعين دون الخيب
 وعن الشافعي والجمهور المراد بالاسراع ما فوق سجيبة المشي المعتاد
 ويكره الاسراع الشديد وقال عياض الى نفى الخلاف فقال من استحب
 اراد الزيادة على المشي المعتاد ومن كرهه اراد الافراط فيه كالرمل
 والحاصل انه يستحب الاسراع بها لكن بحيث لا ينتهي الى شدة يخاف
 منها حدوث مفسدة بالميت او مشقة على الحامل او المشيع للثياب في
 المقصود من النظافة او اذخال المشقة على المسلم وقال القرطبي مقصود
 الحديث ان لا يتباطى بالميت عن الدفن اه و قيل معنى الاسراع
 الاسراع بالتجهيز فهو اعم من الاول قال القرطبي والاول اظهر
 وقال النووي الثاني باطل مردود بقوله في الحديث تضعونه عن رقابكم
 وتعقبه الفاكهي بان الحمل على الرقاب قد يعبر به عن المعاني كما تقول
 حمل فلان على رقبته ذنوبا فيكون المعنى اسير يجوار من نظر من اخير
 فيه قال ويؤيد ان الكل لا يحملونه فان تك اي الجنة المحمودة واصلة
 تكون سكنت نونه للجازم وحذفت الواو لا لتقاء الساكنين ثم
 النون تخفيفا صالحة اي ذات عمل صالح فخير قال العلقمي هو خير
 مبتدأ محذوف اي فهو خيرا او مبتدأ حذف خبره اي فلها خيرا ويؤيده
 رواية مسلم بلفظ قريبتموها الى الميمر وياقي في قوله بعد ذلك فشر
 نظير ذلك تقدمونها اليه الضمير راجع الى الخير باعتبار الثواب
 وفي رواية فخير تقدمونها اليها قال شيخنا قال ابن مالك انت الضمير
 العائد الى الخير وهو مذكور وكان القياس اليه ولكن المذكر يجوز تأنيثه

اذا اول بمؤنث كتاويل الخير الذي تقدم اليه النفس الصالحة
 بالرحمة او المحسنى او باليسرى كقوله تعالى للذين احسنوا الحسنى فسديسره
 لليسرى ومن اعطاء المذكر حكم المؤنث باعتبار التاويل فتوله صلى الله
 عليه وسلم في احدى التروايتين فان في احدى جناحيه راء وفي الاخرى
 شفاء والجناح مذكر ولكنه من الطائر بمنزلة اليد فجاز تأنيته مأولا
 بها ومن تأنيث المذكر بتاويله بمؤنث قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر
 أمثالها وهو مذكر لتاويله بحسنات وان تك سوى ذلك اى غير صالحة
 فشر تضعونه عن رقابكم اى تستريحون منه لبعك عن الرحمة فلاحظ
 لكم في مصاحبتة بل في مفارقتة قال المناوى وكانت قضية المقابلة
 ان يقال فشر تقدم موزنا اليه عدل عن ذلك شوقا الى سعة الرحمة
 ورجاء الفضل فقد يعنى عنه فلا يكن شر ابل خيرا (احم ق ع) عن ابى

هزيمة * (استست السموات السبع باليبا للمفعول والارضون
 السبع على قل هو الله احد اى لم تخلق الا للذل على توحيد الله ومعرفة
 صفاته التى نطقت بها هذه السورة ولذلك سميت سورة الاساس
 لاشتمالها على اصول الدين قال العلقمى لعل المراد انه ليس القادر على ابداعها
 وايجارها الا من اتصف بالوحدانية فى ملكه وهو الله الواحد الصهار
 فمن تأمل فى ايجارها علم ان الموجد لها واحد لا شريك له تمام فى فوائد
 عن انس بن مالك واسناده ضعيف * (اسعد الناس بشفا عتى يوم القيمة
 قالى العلقمى قال شيخ شيوخنا والمراد بهذه الشفاعة المستول عنها بعض انواع
 الشفاعة وهى التى يقول صلى الله عليه وسلم امتى امتى فىقال له اخرج من النار
 من فى قلبه وزن كذا من الايمان فاسعد الناس بهذه الشفاعة من يكون ايمانه
 اكمل ممن دونه واما الشفاعة العظمى من اراحة كرب الموقف فاسعد الناس بها
 من سبق الى الجنة وهم الذين يدخلونها بغير حساب ثم الذين يلونهم وهم من يد
 بغير عذاب بعد ان يحاسب ويستحق العذاب ثم من يصيبه لغم من النار ولا يسقط
 والحاصل ان فى قوله اسعد اشارة الى اختلاف مراتبهم فى السابق الى الدخول باختلاف

مراتبهم في الاخلاص فلذلك أكد بقوله من في قلبه مع ان الاخلاص
 محله القلب لكن اسناد الفعل الى الجارحة ابلغ من التاكيد وبهذا
 التقدير يظهر موقع قوله أسعد وإنما على بابها من التفضيل والاحاطة
 الى قول بعض الشراح ان اسعد هنا بمعنى السعيد لكون الكل يشتركون
 في شرطية الاخلاص لا تافقول يشتركون فيه لكن مراتبهم فيه متفاوتة
 وقال البيضاوي بمحتمل ان يكون المراد من ليس له عمل يستحق به الرحمة
 والاخلاص لان احتياجه الى الشفاعة اكثر وانتفاعه بها او فر من قال
 لا اله الا الله المراد مع محمد رسول الله ولو عاصيا وقد يكفي بالجزء الاول
 ون كلمتي الشهادة اي عن التعبير بجميعها لانه صار شعارا لجميعها بحيث
 قيل كلمة الشهادة او كلمة الاخلاص او قول لا اله الا الله فهو لا اله
 الا الله محمد رسول الله خالصا اي من شوب شرك او نفاق مخلصا
 من قلبه قال العلقمي من قلبه متعلق بمخالصا او حال من ضمير قال
 اي قال ذلك ناشئا من قلبه وسببه كما في البخاري عن ابي هريرة قال
 قلت يا رسول الله من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا يسألني عن هذا الحديث احد اول
 منك لما رأيت من حرصك على الحديث أسعد الناس فذكره قوله اول
 بالرفع صفة لاحد او بدل منه وبالنصب على الظرفية او الحال او على أنه
 مفعول ثان لظننت قال ابو البقاء ولا يضر في النصب على الحال كونه
 نكرة لانها في سياق النفي كقولهم ما كان احد مثلك قوله من حرصك
 من تبعيضية او بيانية او معدية (خ) عن ابي هريرة * (أسعد الناس
 يوم القيمة العباس قال المناوي اعظمهم سعادة بماله في الاسلام
 من المائر العديدة والمناقب الفريدة هو ومحمتم ان المراد انه من اسعدهم
 ابن عساكر في تاريخه عن ابن عمر بن الخطاب واسناده ضعيف * (أسفر
 بصلاة الصبح أي اخرها الى الاسفار أي الاضائة حتى يرى القوم
 مواقع نبلهم أي سهامهم اذ رموا بها قال المناوي فالبناء للتعدية

عند الخفية وجعلها الشافعية للملازمة أي دخلوا في وقت الاضائة
 متلبسين بالصبح بأن تؤخر وهما اليها وقال العلقمي قال في النهاية يحمّل
 انهم حين امروا بتغليس الالة الفجر في اول وقتها كانوا يصلونها عند الفجر
 الاول حرصا ورغبة فقال أسفروا بها أي اخروها الى ان يطلع الفجر الثاني
 ويتحقق ويقوى ذلك انه قال لبلال نور الفجر قدر ما يبصر القوم مواقع
 نبلهم وقيل ان الامر بالاسفار خاص بالليالي المقرة لان اول الصبح
 لا يتبين فيها فامر روبا بالاسفار احتياطا قال شيخ شيوخنا حمل الحديث
 الطحاوي على أن المراد بالامر تطويل القراءة فيها حتى يخرج من
 الصلاة مسفرا الطيا لسي ابو داود عن زافع بن خديج الحارث
 الصحابي المشهور ورواه عنه أيضا الطبراني وبجانبه علامة الحسن
 * (أسفروا بالفجر أي بصلاة الصبح فانه أي الاسفار بها اعظم للاجر
 وذلك بأن تؤخر وهما الى تحقيق طلوع الفجر الثاني واضائة أو أسفروا
 بالخروج منها على ما تقرّر قال العلقمي فان قيل لو صلاها قبل الفجر
 لم يكن فيها اجر فالجواب انهم يؤجرون على نيتهم وان لم تصح صلاتهم
 لقوله صلى الله عليه وسلم اذا اجتهد الحاكم فاخطأ فله اجر واما قول
 ابن مسعود ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة قبل وقتها
 الاصلتين جمع بين المغرب والعشاء يجمع يعني بالمدلغة وصلى الفجر
 يومئذ قبل سيقاتها متفق عليه قالوا ومعلوم انه لم يكن يصليها قبل
 طلوع الفجر وانما صلى بعد طلوعه مغلسا بها فدل على انه كان يصليها
 في جميع الايام غير ذلك اليوم مسفرا بها جوابه ان المراد انه صلاها
 ذلك اليوم قبل وقتها المعتاد بشئ يسير يسع الوقت لمناسك الحج
 وفي غير هذا اليوم كان يؤخر بقدر ما يتطهر المحدث والمجنب
 ونحوها واغرب الطحاوي فادعى ان حديث الاسفار ناسخ لحديث
 التغليس قال في الحاوي وهو وهم لانه ثبت انه عليه السلام واظب
 على التغليس حتى فارق الدنيا كما في ابى داود ورواه عن اخرهم ثقات

وَرَوَى الْبَغَوِيُّ فِي شَرْحِ السَّنَةِ مِنْ حَدِيثِ مُعَاذٍ قَالَ بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ إِذْ كُنْتُ فِي الشِّتَاءِ فَعَلَسْتُ بِالْفَجْرِ
 وَأَطَّلْتُ الْقِرَاءَةَ قَدْ رَمَا يَطْبِقُ النَّاسَ وَلَا تَمْلَهُمْ وَإِذْ كُنْتُ فِي الصَّيْفِ
 فَأَسْفَرْتُ بِالْفَجْرِ فَإِنَّ اللَّيْلَ قَصِيرٌ وَالنَّاسَ يَنَامُونَ فَا مَهْلَهُمْ حَتَّى يَدْرِكُوا
 أَهْرًا وَلَوْ قِيلَ بِهَذَا التَّقْضِيلِ لَمْ يَبْعُدْ لَكِنْ لَمْ نَرَمَنْ قَالَ بِهِ وَبِهِ يَجْمَعُ بَيْنَ
 الْإِحَادِيثِ فَالتَّغْلِيصُ مَحْمُولٌ عَلَى الشِّتَاءِ وَالْإِسْفَارُ عَلَى الصَّيْفِ (د)
 (ن ح ب) عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ * (أَسْلَمَ ثُمَّ قَاتَلَ بِفَتْحِ
 الْهَمْزَةِ وَكَسْرِ اللَّامِ قَالَ الْعَلْفَمِيُّ وَسَبَبُهُ كَمَا فِي الْبَحَارِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ مَقْتَعٌ بِالْحَدِيدِ بَضْمِ الْمِيمِ وَفَتْحِ الْقَافِ مَشْدُودًا وَهُوَ كِنَايَةٌ
 عَنْ تَغْطِيَةِ الْوَجْهِ بِأَلَةِ الْحَرْبِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقَاتِلْ ثُمَّ أَسْلَمَ قَالَ أَسْلَمَ
 ثُمَّ قَاتَلَ فَاسْلَمَ ثُمَّ قَاتَلَ فَقَتَلَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمِلَ
 قَلِيلًا وَأَجْرٌ بَيْنَاءٍ أَجْرٌ لِمَفْعُولٍ أَيْ أَجْرٌ أَكْثَرَ أَوْ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ
 الْإِجْرَ الْكَثِيرَ قَدْ يَحْصُلُ بِالْعَمَلِ الْيَسِيرِ فَضِلًّا مِنْ اللَّهِ وَاحْسَانًا (خ)
 عَنْ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ * (أَسْلَمَ وَإِنْ كُنْتَ كَارَهَا قَالَ الْمَنَاوِيُّ خَاطَبَ بِهِ
 مَنْ قَالَ إِنَّي أَجِدُ فِي كَارِهَا لِلْإِسْلَامِ (ح م ع) وَالضُّبْيَا الْمُقَدَّسِيُّ عَنْ أَنَسِ
 بْنِ مَالِكٍ وَرَجَالِهِ رَجَالَ الصَّحِيحِ * (أَسْلَمَ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَاللَّامِ وَيُقَالُ
 بَنُو أَسْلَمٍ وَهُمْ بَطْنٌ مِنْ خِرَاعَةَ سَأَلَهَا اللَّهُ مِنَ الْمَسْأَلَةِ وَتَرَكَ الْحَرْبَ
 قَبِيلٌ هُوَ دَعَاءٌ وَقِيلَ هُوَ خَبْرٌ أَوْ مَا خُوِزَ مِنْ سَأَلْتَهُ إِذْ لَمْ تَرْمِنَهُ مَكْرُوهًا
 فَكَأَنَّهُ دَعَاءٌ لَمْ يَأْنِ يَصْنَعِ اللَّهُ لَهُمْ مَا يُوَافِقُهُمْ وَيَكُونُ سَأَلَهَا بِمَعْنَى
 سَأَلَهَا وَقَدْ جَاءَ فَاعِلٌ بِمَعْنَى فَعَلَ كَمَا تَلَّهُ اللَّهُ أَيْ قَتَلَهُ وَسَبَبُهُ كَمَا نَقَلَهُ
 الْعَلَامَةُ الشَّامِيُّ عَنْ ابْنِ سَعْدٍ قَالَ قَدِمَ عُمَرُ بْنُ الْإِفْضِيِّ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَسَكُونِ
 الْفَاءِ بَعْدَهَا مَهْلَةً مَقْصُورًا فِي عَصَابَةِ أَيْ جَمَاعَةٍ مِنْ أَسْلَمَ فَقَالُوا قَدْ آمَنَّا
 بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّبَعْنَا مِنْهَا بِحُكِّكَ فَا جَعَلَ لَنَا عِنْدَكَ
 مَنزِلَةً تَعْرِفُ الْعَرَبُ فَضِيلَتَنَا فَاتَا إِخْوَةَ الْإِنصَارِ وَلكَ عَلَيْهَا الْوَفَا
 وَالنَّصْرَ فِي الشَّدَّةِ وَالرِّخَاءِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْلَمَ

فذكره وعفار بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء هو أبو قبيلة من كنانة
 عفر الله لها هو لفظ خبر يراد به الدعاء ويحتمل ان يكون خبر اعلى بابيه
 أما والله بفتح الهمزة والميم ما أنا قلته أي من تلقاء نفسي ولكن الله قاله
 أي وأمرني بتبليغه فاعرفوا لهم حقهم (حم طب ك) عن سلمة بن الأكوع
 (م) عن أبي هريرة * (أصل سلمها الله وعفار عفر الله لها وتجبب بعضهم
 المنشاء الفوقية وفتحها وكسر الجيم وسكون التحتية وموحدة أجابوا الله
 أي بانقيادهم إلى الاسلام من غير توقف قال العلقمي قال العلامة
 محمد الشامي قد مر وفد تجيب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم ثلاثة
 عشر رجلا وساقوا معهم صدقات أموالهم التي فرض الله عز وجل فسر
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بهم وأكرمهم مثلهم وقالوا يا رسول الله
 سقنا اليك حق الله عز وجل في أموالنا فقال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ردوها قسموها على فقرائكم فقالوا يا رسول الله ما قد منا
 عليك إلا بما فضل من فقرائنا فقال أبو بكر يا رسول الله ما وفد
 علينا وفد من العرب بمثل ما وفد به هذا الحى من تجيب فقالت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا نقبله والهدى بيد الله عز وجل
 فمن أراد به خيرا شرح صدره للإيمان (طب) عن عبد الرحمن بن سندر
 أبي الاسود الرومي قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن * (أسلمت
 على ما أسلفت من خير قال العلقمي قال شيخ شيوننا قال المأزري
 ظاهره ان الخير الذي أسلفه كتب له والتقدير أسلمت على قبول
 ما أسلف لك من خير وقال الحربي معناه ما تقدم لك من الخير الذي
 عملته هو لك كما تقول أسلمت على ان أحوز لنفسى الف درهم ولا مانع
 من ان الله يضيف إلى حسنة في الاسلام ثواب ما كان صدر منه في الكفر
 تفضلا وأحسانا وسببه كما في البخاري عن حكيم بن حزام قال قلت
 يا رسول الله أرأيت أشياء كنت أتعنت بالمشقة أي أتقرب بها
 في الجاهلية من صدقة أو عتاقة أو صلة رحم فهل فيها من أجر قد ذكره

بناض باصل
الشم في بين
صفته في كبره
بدينا كالمناوي
والعلمي او صبي

(حم ق) عن حكيم بن حزام بكسر المهملة والزاي وهو حديث
 * (أسلمت عبد القيس هم بطن من أسد بن زبيعة طوعا أي دخلوا
 في الاسلام غير مكرهين وأسلم الناس أي أكثرهم كرها أي مكرهين
 خوفا من السيف فبارك الله في عبد القيس هو خير بمعنى الدعاء أو على
 بابيه (طب) عن رافع العبدى قال المناوي رمز المؤلف لضعفه
 * (اسم الله الاعظم بمعنى العظيم ان قلنا ان اسماء الله ليس
 بعضها أعظم من بعض او للتفضيل ان قلنا بتفاوتها في العظم
 وهو رأي الجمهور الذي اذاعني به اجاب بأن يعطى عين المسؤل
 بخلاف الدعاء بغيره فانه وان كان لا يرد لكنه اما أن يعطاه او
 يدخره للأخرة او يعوض في ثلاث سور من القرآن في البقرة
 وآل عمران وطه أي في واحدة منها او في كل منها قال العلقمي واختلف
 العلماء في الاسم الاعظم على أقوال كثيرة لخصها شيخنا في كتابه الدر
 المنظوم قلت وتلخيص الاقوال من غير ذكر الأدلة الا ما لا بد منه
 ليكون أخصراً لخصها الاول انه لا وجود له يعني ان اسماء الله كلها عظيمة
 لا يجوز تفضيل بعضها على بعض ذهب الى ذلك قوم منهم أبو جعفر
 الطبري وأبو الحسن الأشعري وأبو حاتم بن حبان والقاضي أبو بكر
 الباقلاني ونحوه قول مالك وغيره لا يجوز تفضيل بعض القرآني
 على بعض وحمل هؤلاء ما ورد من ذكر اسم الله الاعظم على ان المراد به العظيم
 وعبارة الطبري اختلفت الاثار في تبين اسم الله الاعظم والذي عندي
 ان الاقوال كلها صحيحة اذ لم يرد في خبر منها انه الاسم الاعظم ولا شيء
 أعظم منه فكانه يقول كل اسم من اسمائه تعالى يجوز وصفه بكونه أعظم
 فيرجع الى معنى عظيم وقال ابن حبان الاعظمية الواردة في الاخبار
 المراد بها من زيد ثواب الداعي بذلك كما اطلق ذلك في القرآني
 والمراد به من زيد ثواب القاري القول الثاني انه مما استأثر الله تعالى
 بعلمه ولم يطلع عليه أحد من خلقه كما قيل بذلك في ثبلة القدر وفي

ساعة الاجابة وفي الصلاة الوسطى الثالث انه نقله الامام فخر
الدين عن بعض اهل الكشف الرابع انه الله لانه اسم لا يطلق على غيره
الخامس الله الرحمن الرحيم السادس الرحمن الرحيم المحي القيوم الحديث
اسم الله الاعظم في هاتين الايتين والهاكم الله واحد لا اله الا هو الرحمن
الرحيم وقامحة سورة آل عمران الم الله لا اله الا هو المحي القيوم السابع
المحي القيوم الحديث اسم الله الاعظم في ثلاث سور البقرة وآل عمران
وهله قاله الرازي الثامن الحنان المنان بديع السموات والارض
ذو الجلال والاكرام التاسع بديع السموات والارض ذو الجلال والاكرام
العاشر ذو الجلال والاكرام الحادي عشر الله لا اله الا هو الواحد الصمد
الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد قال الحافظ بن حجر وهو الاربع
من حيث السند من جميع ما ورد في ذلك الثاني عشر رب رب الثالث
عشر مالك الملك الرابع عشر دعوة ذي النون لا اله الا انت سبحانك
اني كنت من الظالمين الخامس عشر كلمة التوحيد نقله عياض السادس عشر نقله
الفخر الرازي عن زين العابدين انه سأل الله تعالى ان يعلمه الاسم الاعظم
فراى في النوم هو الله الذي لا اله الا هو رب العرش العظيم السابع
عشر هو مخفي في الاسماء الحسنى الثامن عشر ان كل اسم من اسمائه تعالى
دعا العبد به ربه مستغفرا بحيث لا يكون في ذكره حائل غير الله فان
من تالي له ذلك استجيب له قاله جعفر الصادق والجنيد وغيرهما التاسع
عشر انه الله حكاه الزركشي العشرون الماهر ملخصا (ه ك طب)
عن ابي امامة الباهلي واسناده حسن * (اسم الله الاعظم في هاتين
الايتين والهاكم الله واحد اي المستحق للعبادة واجد لا شريك له
لا اله الا هو الرحمن الرحيم المنعم بجلال النعم ودقائقها وقامحة
ال عمران الم الله لا اله الا هو المحي القيوم الذي به يقام كل شئ (حم د ه)
عن اسماء بنت يزيد من الزيادة قال العلقمي بجانبه علامة الصحة
وقال في الكبير حسن غريب * (اسم الله الاعظم الذي اذعني به لجان)

في هذه الآية قل اللهم اى قل يا الله فالميم عوض عن الياء ولذلك لا يجتمع
 مالك الملك اى يتصرف فيما يمكن التصرف فيه تصرف الملاك الآية
 بكما لها (طب) عن ابن عباس * (اسم الله الاعظم الذى اذاعى به اجاب
 واذ اسئل به اعطى دعوة يونس بن متى الذى رعى بها وهو فى بطن الحوت
 وهى لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين مادعا بها مسلم فى شئ
 قط الا استجاب الله له كما فى خبر ياقى ابن جبر الطبرى عن سعد
 ابن ابى وقاص باسناد ضعيف * (اسماع الاصم صدقة اى ابلاغ الكلام
 للاصم بنحو صياح فى اذنه يثاب عليه كما يثاب على الصدقة (خط) فى
 الجامع عن سهل بن سعد * (اسم امتى اى من اكثرهم جودا وكرمهم نفسا
 جعفر بن ابى طالب المحاملى فى اقاليمه وابن عساکر فى تاريخه عن ابى
 هريرة * (اسم يسمع لك بالبنا للمفعول والفاعل اى عايل الناس
 بالسماحة والمساهلة يعاملك الله بمشله فى الدنيا والآخرة كما تدين
 تدان (حم طب هب) عن ابن عباس قال العلقمى بجانبه علامة الحسن * (اسموا
 يسمع لكم تقدم معناه (عب) عن عطاء بن ابى رباح مر سلا * (اسموا
 واطيعوا قال العلقمى قال القاضى عياض وغيره اجمع العلماء على وجوب
 طاعة الامراء فى غير معصية وعلى تحريمها فى المعصية لقول الله تعالى
 اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم قال العلماء المراد باولى
 الامر من اوجب الله طاعته من الولاة والامراء هذا قول جماهير السلف والخلف
 من المفسرين والفقهاء وغيرهم وان استعمل بالبنا للمفعول عليكم عبد حبشى
 كان رأسه زبيبة وهو تمثيل فى الحفارة وبشاعة الصورة قال
 الخطابى قد يضرب المثال بما لا يقع فى الوجود يعنى وهذا من ذلك
 اطلق العبد الحبشى مبالغة فى الامر بالطاعة وان كان لا يتصور شرعا
 ان يلى الامارة وقد اجمعت الامة على انها لا تكون فى العبيد ومجتمعا
 ان يسمى عبدا باعتبار ما كان قبل العتق وهذا كله انما يكون عند الاختيار
 اما لو قلتم عبد حقيقة بطريق الشوكة فان طاعته يجب انما اذا

للفتنة ما لم يأمر بمعصية كما تقدم (حم خ ٤) عن أنس بن مالك
 ورواه مسلم أيضا * أسوأ الناس سرقة الذي يسرق من صلاته
 قيل كيف يسرق منها يا رسول الله قال لا يتم ركوعها ولا سجودها
 ولا خشوعها قال العلقمي إنما كان أسوأ لأن الخيانة في الدين أعظم
 من الخيانة في المال (حم ك) عن أبي قتادة الأنصاري الطيالسي
 أبو داود (حم ع) عن أبي سعيد الخدري قال الشيخ حديث حسن
 * (أشبه من رأيت بجبريل رحمة بفتح أوله وكسره الكلبى أى هو
 أقرب الناس شبيهاً به إذا تصور فى صورة إنسان ابن سعد فى طبقاته
 واسمه يحيى عن ابن شهاب * (اشتد غضب الله على من زعم أنه ملك
 الأملاك لا مالك قال المناوى أى من تسمى بذلك ودعى به راضياً
 بذلك وإن لم يعتقد فى الحقيقة إلا الله وحده وغيره وإن سمي ملكاً أو
 مالكا فنجوز وإنما اشتد غضبه عليه لما زعمته له تعافى ربوبيته
 والوهيته (حم ت) عن أبي هريرة الحارث عن ابن عباس * (اشتد غضب الله
 على الزناة قال المناوى لتعرضهم لفساد الحكمة الإلهية بالجهل والافساد
 أبو سعد الجرباذاقانى بفتح الجيم وسكون الزاء وخفة الموحدة تحت
 وبعد الألف ذال معجمة مفتوحة وقاف مخففة آخره نون نسبة
 لبلدة فى العراق فى جزئه وأبو الشيخ بن حبان فى أماليه (فر) كلهم
 عن أنس بن مالك ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره
 * (اشتد غضب الله على امرأة ادخلت على قوم ولد اليس منهم تطلع على عورتهم
 ويشركهم فى أموالهم قال المناوى أنها عرضت نفسها للزنا حتى
 حملت منه فأنت بولد فنسبته إلى صاحب الفراش فصار ولدك ظاهراً
 البرارى فى مسندك عن ابن عمر بن الخطاب * (اشتد غضب الله على من
 آذانى فى عترتى أى بوجه من وجوه الأيداء والعتره بكسر العين المهملة
 وسكون المثناة الفوقية نسل الرجل وأقاربه ورهطه (فر) عن أبي
 سعيد الخدري * (اشتد غضب الله على من ظلم من لا يجد ناصر غير الله

أى من ظلم انسانا لا يجد له مُعينا غير الله لأن ظلمه أشد من ظلم من له
 مُعين أو شوكة أو ملجأ (فر) عن علي أمير المؤمنين * (اشتدّى أزمة
 بفتح الحَمْزة وسكون الزاي وخفة الميم أى يا أزمة وهى الشدة والخط
 وما يصيب الانسان من الامور المقلقة من الامراض وغيرها تنفرجى
 بالجزم جواب الامر قال العلقمي قال شيخنا زكريا وليس المراد حقيقة أمر الشدّة
 بالاشتداد ولا نذرها بل المراد طلب الفرج لتزول لكن لما ثبت بالادلة ان اشتداد
 الشدّة سبب للفرج كقوله تعالى ان مع العسر يسرا وقوله تعالى وهو الذي ينزل الغيث
 من بعد ما قنطوا وقوله صلى الله عليه وسلم ان الفرج مع الكرب وان مع العسر يسرا
 امرها ونارها اقامة للسبب مقام المسبب وفيه تسلية وتأنيس
 بأن الشدّة نوع من النعمة لما يترتب عليها وقال السخاوى المراد
 ابلغى فى الشدّة النهاية حتى تنفرجى وذلك ان العرب كانت تقول
 ان الشدّة اذا تاهت انفرجت وقد عمل العلامة ابو الفضل يوسف
 ابن محمد الانصارى عرف بابن النخوى هذا الحديث مطلع قصيدة
 بدیعة قلت فقال

* اشتدّى أزمة تنفرجى * قد آذن لي بك بالبليجى *
 وقد عارضه الاديب ابو عبد الله محمد بن احمد بن محمد بن القاسم لكنه انما ابتدأها
 * لا بد لضيق من فرج * بخو اطرها لك لا شج *
 * اشتدّى أزمة تنفرجى * قال المناوى وخاطب من لا يعقل

تنزيلا له منزلة العاقل القضاعى في الشهاب (فر) كلاهما عن علي
 أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف * (اشترى الرقيق امرأه
 وشاركهم في ارزاقهم اى فيما يكسبونه بمخارجهم وضرب الخراج
 عليهم او نحو ذلك واياكم والزنج قال العلقمي بكسر الزاي والفتح لغة
 وقال المناوى بفتح الزاي وتكسر اى احذروا شراءهم فانهم قصيرة
 اعمارهم قليلة ارزاقهم لان الاسود انما هو لبطنه وفرجه كما في خبر
 سبجى فان جاع سرق وان شبع فسق كما في خبر آخر وذلك يحق بركة

العُمر وَالتَّرزُق (طب) عَن ابْنِ عَبَّاسٍ * (أشدُّ النَّاسِ قَالِ الْمَنَاوِي أَيُّ
 مِنْ أَشَدَّهُمْ وَكَذَلِكَ قَالَ فِيمَا يَأْتِي عَذَابًا أَيْ تَعْدِيًّا لِلنَّاسِ فِي الدُّنْيَا
 أَي بغير حقِّ أَشدُّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَعْنِي فِي الْآخِرَةِ فَالْمُرَادُ
 بِالْقِيَامَةِ هُنَا مَا بَعْدَ الْمَوْتِ إِلَى مَا لَمْ يَنْهَيْهِ لَهُ وَكَأَنَّ بَيْنَ تَدَانٍ وَفِي الْإِنْجِيلِ
 بِالْكَيْلِ الَّذِي تَكْتُمُ الْبِكْمَالِ لَكَ (حم هب) عَن خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ (ك) عَنِ عِيَّاضِ
 بِكْسَرِ الْعَيْنِ الْمَمْلُةِ وَقَفَّحِ الْمُنَاةِ التَّحْتِيَّةِ مَخْفِقَةُ ابْنِ غَنَمٍ بَفَتْحِ الْعَيْنِ الْمُجْمَعَةِ
 وَسُكُونِ النَّوْنِ (ق) عَن هِشَامِ بْنِ حَكِيمٍ بْنِ حَزَامِ الْأَسَدِيِّ وَأَسَانِدُهُ كَمَا
 قَالَ الْعِرَاقِيُّ صَحِيحٌ * (أشدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمَّا جَابِئٌ وَمِثْلُهُ
 قَاضٍ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى أَثْمَنَهُ عَلَى عَبْدِهِ وَأَمْوَالُهُ لِيَحْفَظَهَا وَيُرَاقِبَهُ
 فِيهَا فَذَا تَعَدَّى اسْتَحَقَّ ذَلِكَ (ع طس حل) عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ وَأَسَانِدُهُ
 حَسَنٌ * (أشدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ يُثْرِي بِضَمِّ فَكْسَرٍ وَيَجُوزُ
 فَتَحِ أَوَّلَهُ وَثَانِيَهُ النَّاسِ مَفْعُولٌ عَلَى الْأَوَّلِ وَفَاعِلٌ عَلَى الثَّانِي أَنْ فِيهِ خَيْرٌ
 وَلَا خَيْرَ فِيهِ بَأَطْنًا فَلَمَّا تَخَلَّقَ بِأَخْلَاقِ الْإِخْيَارِ وَهُوَ مِنَ الْفِجَارِ اسْتَوْجِبَ
 ذَلِكَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ فِي الْأَرْبَعِينَ مِنَ الْمَجْمُوعَةِ الصَّوْفِيَّةِ
 (فر) كَلَاهَا عَن ابْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ * (أشدُّ النَّاسِ
 عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَيُّ مِنْ أَشَدَّهُمْ وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ مَا فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ
 أَنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ الَّذِينَ يَصْأَهُونَ بِمَخْلُوقِ اللَّهِ أَي يَشْبَهُونَ مَا يَصْنَعُونَ
 مِنْ تَصْوِيرِ ذَوَاتِ الْأَرْوَاحِ بِمَا يَصْنَعُهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ الْمَنَاوِي قَالَ النَّوَوِيُّ
 قَالَ الْعُلَمَاءُ تَصْوِيرُ صُورَةِ الْحَيَوَانِ حَرَامٌ شَدِيدٌ بِالْحَرِيمِ وَهُوَ مِنَ الْكِبَائِرِ لِأَنَّهُ
 مَتَوَعَّدٌ عَلَيْهِ بِهَذَا التَّوَعِيدِ الشَّدِيدِ وَسِوَاهُ صَنْعُهُ لِمَا يَمْتَنِعُ مِنْ أَمْرِ لغيره فَصَنْعُهُ
 حَرَامٌ بِكُلِّ حَالٍ وَسِوَاهُ كَانَ فِي ثَوْبٍ أَوْ سَاطِ أَوْ دَرَاهِمٍ أَوْ دِينَارٍ أَوْ فِلْسٍ أَوْ نَاقَةٍ أَوْ
 حَائِطٍ أَوْ غَيْرِهَا وَيَسْتَنْهَى مِنْ ذَلِكَ لَعِبُ الْبَنَاتِ لِأَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى
 عَنْهَا كَانَتْ تَلْعَبُ بِهَا عِنْدَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَحِكْمَتُهُ تَذَرِيهٌ بَيْنَ
 أَمْرِ التَّرْبِيَّةِ فَمَا تَصْوِيرُ مَا لَيْسَ فِيهِ صُورَةُ حَيَوَانٍ فَلَيْسَ حَرَامٌ وَقَالَ أَيْضًا هَذَا لِحُكْمِ
 التَّصْوِيرِ وَأَمَّا اتِّخَاذُ الْمَصُورِ بِمَا فِيهِ صُورَةُ حَيَوَانٍ فَإِنْ كَانَ مَعْلَقًا عَلَى حَائِطٍ أَوْ ثَوْبٍ

ملبوس أو عمامة أو نحو ذلك مما لا يمتد منها فهو حرام وإن كان في بساط يداس ومخدة ووشة
 ونحوها مما يمتد من فليس بحرام قال العلقمي وسببه كما في البخاري عن عائشة قالت
 قد مر رسول الله صلى الله عليه وسلم من سفر وقد سرت بقرام على سهوة لي فيه ^{ثياب} ثياب
 فلما راه رسول الله صلى الله عليه وسلم هنكه وقال أشد الناس فذكره قوله بقرام
 بكسر القاف وتخفيف الراء هو ستر فيه رقم ونقش وقيل ثوب من صوف ملون
 يفرش في الهودج أو يعطى به قوله على سهوة بفتح المهملة وسكون الهاء هي الصفة
 في جانب البيت وقيل الكوة وقيل الزحف وقيل بيت صغير يشبه المذبح وقيل بيت
 صغير منحدر في الأرض وسمكة مرتفع من الأرض كاخزانة الصغيرة يكون فيها
 المتاع ورتج هذا الأخير أبو عبيد ولا مخالفة ووقع في حديث عائشة أنها علقته
 على بابها وكذا عند مسلم فتعين أن سهوة بيت صغير علقته الشتر ثم على بابها فاقصر
 شيخنا على الأول والرابع (حم ق ن) عن عائشة * (أشد الناس عذابا يوم القيمة عالم
 لم ينفعه علمه أي لم يعمل به) (طس ع ذهب) عن أبي هريرة قال المناوي ضعف الترمذ
 وغيره * (أشد الناس بلاء أي محنة واختبارا الأنبياء ويلحق بهم الأولياء المقربون
 منهم وإن كانت درجاتهم منخفضة عنهم ثم الامثل فالامثل أي الاشراف فالاشرف
 والاعلى فالاعلى فهم معرضون للحن والبلاء والشر في ذلك أن البلاء في مقابل
 النعمة فمن كانت نعمة الله عليه أكثر كان بلاءه أشد إلا أنه كلما قويت المعرفة
 بالمبتلى هان عليه البلاء ولهذا قال صلى الله عليه وسلم ليس بمؤمن مستكمل
 الايمان من لم يعال البلاء نعمة والرخاء مصيبة ومنهم من ينظر إلى أجر البلاء
 فيهنو عليه البلاء وأعلى من ذلك درجة من يرى أن هذا تصرف المالك
 في ملكه فيسلم ولا يعترض وأرفع منه من شغلته المحبة عن طلب رفيع
 البلاء يبئس الرجل بالبلاء للمفعول على حسب التحريك دينه أي بقدر
 قوة ايمانه وضعفه فان كان في دينه صلحا يضم الصاد المهملة وسكون
 اللام أي قويا شديدا اشتد بلاءه أي عظم وإن كان في دينه رقة أي
 ضعف ولين ابتلى على قدر دينه أي ببلاء هين سهل قال الديميري قد يجهل
 بعض الناس فيظن أن شدة البلاء وكثرة انما تنزل بالعبد لهوانه وهذا

لا يقوله الا من أعمى الله قلبه بل العبد يبتيلى على حسب دينه كما في حديث
 الباب فما يبرح البلاء بالعبد اى الانسان حتى يتركه يمشی على الارض
 وما عليه خطيئة كناية عن سلامته من الذنوب وخلاصه منها (حم خ
 ق ٥) عن سعد بن ابى وقاص * (أشد الناس بلاء في الدنيا بنى أوصفى
 ولهذا قال في حديث آخر اى اوعك كما يوعك رجلان منكم (نخ) عن
 ازواج النبي صلى الله عليه وسلم اى عن بعضهم وأساده حسن
 * (أشد الناس بلاء الانبياء ثم الصحاحون اى القائمون بما عليهم من
 حقوق الحق والمخلق ثم الامثل فالامثل كما تقدم (طب) عن اخت
 حذيفة فاطمة أو حولة قال العلقمى بجانبه علامة الحسن * (أشد
 الناس بلاء الانبياء ثم الصحاحون اى يبتليهم في الدنيا ليرفع درجاتهم
 في الآخرة لقد كان احدهم يبتلى بالفقر اى الدينوى الذى هو قلة المال
 حتى ما يجد الا العبادة يجوبها بحميم وواو وموحدة اى يحرقها ويقطعها
 وكل شئ وطعم وسطه فهو محبوب فيلبسها بفتح الباء الموحدة اى يخل
 عنقه فيها ويراهما نعمة عظيمة ويبتلى بالقل حتى يقتله اى حقيقة
 أو مبالغة عن شدة الضنا ولا حدهم بلام التأكيد كان أشد فرحا
 بالبلاء من احدكم بالعضاء لما تقدم من ان المعرفة كلما قويت بالبتلى
 هان عليه البلاء ولا يزال يرتقى في المقامات حتى يلبس بالضراء اعظم
 من التذاه بالسرائ (٥ ع ك) عن ابى سعيد الخدرى وأساده صحيح
 * (أشد الناس حسرة يوم القيمة زميل أمكنه طلب العلم الشرعى والعمل
 في الدنيا فلم يطلبه اى لما يراه من عظيم افضال الله على العلماء العاملين
 ورجل علم فلما فانتفع به من سمعه منه دونه اى يكون من سمعه عمل به
 ففاز بسببه وهلك هو لعدم العمل به ابن عساکر في تاريخه عن انس
 * (أشد الناس عليكم الزور وانما هلكتم اى انما هلكتم
 اى استنصا لهم بالهلاك مع الساعة اى قرب قيامها (حم) عن
 المستور وبضم الميم وكسر الراء ابن شداد القرشى وهو حديث حسن

* (أشد امتي لي حبا اي من أشد هم حبا لي قوم يكونون بعدي يود
 احد هم بيان لشدة حبهم له أنه فقد أهله وماله وان رآني وهذا من
 معجزة صلى الله عليه وسلم فانه اخبر عن غيب وقد وقع (حم) عن ابي ذر
 * (أشد الحرب النساء قال المناوي براء وباء موحدة على ما في مسودة
 المؤلف وعليه فمعناه ان كيد من عظيم يغلب به الرجال فهو أشد عليهم
 من محاربة الابطال وبزاي وثون على ما في تاريخ الخطيب وجرى
 عليه ابن الجوزي ومعناه كما قال ابن الجوزي أشد الحزن حزن النساء
 وأبعد اللقا بكسر اللام الموت لان الشخص يؤمل أما لا كثيرة قبسب
 ذلك يبعد اللقا وأشد منها الحاجة للناس اي لما في السؤال من الذل
 والهوان وأعظم منه عوده بعد السؤال بلا قضاء حاجة فهو من البلاء
 العظيم (خط) عن انس بن مالك وهو حديث ضعيف * (أشدكم
 من غلب نفسه عند الغضب أي من أكلمك إيمانا من ملك نفسه وقهرها
 عند هيجان الغضب بأن لم يمكنها من العمل بمقتضاه وأحكم من عفا
 بعد القدرة أي وأرجحكم عقلا واناة من عفا عن ظلمه بعد ظفره به
 وتمكنه من عقوبته ابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي في كتاب زم الغضب
 عن علي بن ابي طالب أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف * (أشراف
 أمي حملة القرآن أي حفظته الملازمون على تلاوته العاملون
 باحكامه وأصحاب الليل أي الذين يجيئون بالتمجيد ونحوه كقراءة
 واستغفار وتسبيح وغير ذلك فمن حفظ القرآن فقرأه وقام الليل فهو
 من الأشراف ورواه من انصف باحدها فقط (طب هب) عن ابن عباس
 وهو حديث ضعيف * (أشربوا بفتح الهزة وكسر الراء عينكم من الماء
 أي أعطوها حظها منه عند الوضوء أي عند غسل الوجه فيه والمراد أنه يندب
 الاحتياط في غسل الموق ونحوه خشية من عدم وصول الماء اليه ولا
 تنفضوا أيديكم أي من ماء الطهر فانها أي الأيدي عند نفضكم اياها
 بعد غسلها في الوضوء تشبه مراوح الشيطان التي يروح بها على

نفسه ولهذا ذهب الى كراهته الامام الرافعي ووجهه بأنه كالشبري من
 العبادة لكن صحح النووي اباحته لثبوت النفض من فعله صلى الله عليه
 وسلم ومثل الوضوء فيما ذكر الغسل (ع عد) عن ابي هريرة واسناده
 ضعيف* (أشرف المجالس أي الجلسات التي يجلسها الانسان للتعبد
 أو مطلقا لا نحو بول فإنه مكروه أو حرام ما استقبل به القبلة أي الكعبة
 بأن يجعل وجهه ومقدمه بدينه تجاهها (طب) عن ابن عباس وهو حديث
 ضعيف* (أشرف الايمان أي من ارفع خصال الايمان أن يأمنك الناس
 أي يأمنوا منك على دمايتهم واماوتهم واعراضهم واما ناتهم وأشرف الناس
 أن يسلم الناس من لسانك وبذلك وأشرف الهجرة أن تاجر التسيات لان
 ذلك هو الجهاد الاكبر وأشرف الجهاد أن تقتل ويعقر فرسك قال المناوي
 أي تعرضه بشدة المعاتلة عليه إلى ان يجرحه العدو ويقطع قوائمه (طس)
 عن ابن عمر بن الخطاب ورواه ابن النجار في تاريخه تاريخ بغداد عن ابن
 عمر أيضا وزار وأشرف الزهد أن يسكن قلبك على ما رزقت أي
 لا يتضطرب ولا يتحرك لطلب الزيادة لعلمه بان حصول ما فوق ذلك
 محال وان أشرف ما تسأل من الله عز وجل العافية في الدين والدنيا
 ومن ثم كان أكثر دعائه عليه الصلاة والسلام وفي الخبر الآتي اليك
 انتهت الاماني يا صاحب العافية وهو حديث ضعيف* (أشعر
 قال المناوي وفي رواية أصدق كلمة أي قطعة من الكلام من تسمية الشيء
 باسم جزئية تكلمت بها العرب كلمة ليبيد وفي رواية قالها الشاعر ألا كلمة تنبيه
 تدل على تحقيق ما بعدها أو يقال حرف استفتاح غير مركبة كل شيء اسم للموجود
 فلا يقال للمعدوم شيء ما خلا الله باطل المعنى كل شيء سوى الله وصفاته
 الذاتية والفعلية زائل فإين مضمحل ليس له دوام وتمة البيت
 وكل نعيم لا محالة زائل أي وكل نعيم من نعيم الدنيا لا بد من زواله
 (م ت) عن ابي هريرة* (أشفع الاذان بمخمة وصل مكسورة أي
 اشت بمعظه شئ اذ التكبير في أوله أربع والتهيل في آخره فرد وأوتر

الاقامة اى ائت بمعظم الفاظها مفردا اذ التكبير في اولها اثبات
 ولفظ الاقامة في اثنائه كذلك قال العلقمي واختلف العلماء في لفظ
 الاقامة فالمشهور من مذهبنا الذي تظاهرت عليه بنصوص الشافعي
 وبه قال احمد وجمهور العلماء ان الاقامة احدى عشرة كلمة وقال مالك
 عشر كلمات فلم يثن لفظ الاقامة وهو قول قديم للشافعي وقال ابو
 حنيفة الاقامة سبع عشرة كلمة يثنيها كلها قال الحطابي مذهب جمهور العلماء والذ
 جرى عليه العمل في الحرمين والحجاز والشام واليمن ومصر والمغرب الى
 أقصى بلاد الاسلام ان الاقامة فرادى مع تكرر قوله قد قامت الصلاة
 الا ما لكافان المشهور عنه انه لا يكررها والحكمة في افراد الاقامة وتنبيه
 الاذان ان الاذان لا اعلام الغائبين فيكرر ليكون ابلغ في اعلامهم والاقامة
 للمحاضرين فلا حاجة الى تكرارها ولهذا قال العلماء يكون رفع الصوت
 في الاقامة دونه في الاذان وانما كرر لفظ الاقامة خاصة لانه معطوف
 الاقامة فان قيل قد قلتم ان المختار الذي عليه الجمهور ان الاقامة
 احدى عشرة كلمة منها الله اكبر الله اكبر او لا واخر هذه تشبيه بالحجاب
 ان هذا وان كان صورة تشبيه فهو بالنسبة الى الاذان افرار ولهذا قال
 اصحابنا يستحب للمؤذن ان يقول كل تكبيرتين بنفس واحد فيقول
 في اول الاذان الله اكبر الله اكبر ثم يقول الله اكبر الله اكبر بنفس آخر
 (خط) عن انس بن مالك (قط) في كتاب الافراد عن جابر بن عبد الله
 وهو حديث حسن * (اشفعوا تؤجروا اى يشفع بعضكم في بعض
 عند ولاية الامور وغيرهم من زوى الحقوق قال القاضي عياض
 ولا يستثنى من الوجوه التى يستحب فيها الشفاعة ولا سيما من وقعت
 منه المفوة او كان من اهل السر والعفاف قال واما المصرون على فسادهم
 المشتهرون في باطلهم فلا يشفع فيهم لينزجروا ابن عساكر في تاريخه
 عن معاوية بن ابي سفيان ويؤخذ من كلام المناوى انه حديث حسن
 لغيره * (اشفعوا تؤجروا اى يشيبكم الله بشفاعتكم ويقضى الله

عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا شَاءَ أَيْ يَظْهَرُ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ بِوَحْيٍ أَوْ الْهَامِ مَا شَاءَ
 مِنْ أَعْطَا، أَوْ حَرَمَانَ فَتَنْدُبُ الشَّفَاعَةَ وَيَحْضُلُ الْإِجْرَ لِلشَّفَاعِ مَظْلَمًا
 سَوَاءَ قَضَيْتِ الْحَاجَةَ أَمْ لَا وَسَبَبُهُ كَمَا فِي الْبَحَارِيِّ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ كَانَ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَاهُ طَالِبُ حَاجَةٍ أَقْبَلَ عَلَيْهِ جُلَسَانَهُ وَقَالَ
 اشْفَعُوا تَوَجَّرُوا فَذَكَرَهُ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ قَالَ شَيْخُ شَيْبَانٍ وَفِي الْمَحَدِيثِ الْخَضِ
 عَلَى الْخَيْرِ بِالْفِعْلِ أَوْ بِالسَّبَبِ إِلَيْهِ بِكُلِّ وَجْهِ وَبِالشَّفَاعَةِ إِلَى الْكَبِيرِ فِي كَشْفِ
 كَرْبٍ وَمَعُونَةِ الضَّعِيفِ إِذْ لَيْسَ كُلُّ أَحَدٍ يَقْدِرُ عَلَى الْوَصُولِ إِلَى الرَّئِيسِ
 وَالتَّمَكُّنِ مِنْهُ لِيُخَالِفَ عَلَيْهِ وَيُوضِعَ لَهُ مَرَادَهُ لِيَعْرِفَ حَالَهُ عَلَى أَيْ وَجْهِ (ق ٣) عَنْ

أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ * (أَشَقَى الْأَشْقِيَاءَ أَيْ سَوَّاهُمْ عَاقِبَةً مَنْ اجْتَمَعَ
 عَلَيْهِ فَقَرَّ الدُّنْيَا وَعَذَابُ الْآخِرَةِ لَكُونَهُ مَقْلًا فِي الدُّنْيَا عَادِمًا لِلْمَالِ وَهُوَ
 مَعَ ذَلِكَ كَافِرٌ وَيَلِيهِ فِي الشَّقَاوَةِ فَقِيرٌ مُسْلِمٌ مَصْرٌّ عَلَى أَنْ تَكَابُرَ الْكِبَائِرُ
 مَاتَ بِغَيْرِ تَوْبَةٍ وَلَمْ يَغْفِرْ عَنْهُ (طس) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْمَخْدَرِيِّ وَهُوَ
 حَدِيثٌ حَسَنٌ * (أَشَقَى النَّاسَ عَاقِرٌ نَاقَةٌ تَمُودُ أَيْ قَاتِلَهَا وَهُوَ قَدَارِ بْنِ

سَالْفِ وَابْنِ آدَمَ أَيْ قَابِيلَ الَّذِي قَتَلَ أَخَاهُ أَيْ هَابِيلَ ظَلَمًا مَا سَفَكَ
 عَلَى الْأَرْضِ بِالْبَيْتِ الْمَفْعُولِ أَيْ مَا أُرِيقَ عَلَيْهِ مِنْ دَمٍ يَقْتُلُ أُمَّرًا مَعْصُومًا
 ظَلَمًا الْأَحَقُّ مِنْهُ أَيْ مِنْ أُمَّةٍ لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ أَيْ جَعَلَهُ طَرِيقَةً
 مُتَّبَعَةً وَمَنْ سَنَّ سَنَةً سَيئَةً فَعَلِيهِ وَزُرَّهَا وَوَزَرَ مَنْ عَمِلَ بِهَا إِلَى يَوْمِ
 الْقِيَامَةِ (طَب لُحْل) عَنْ ابْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ

* (أَشْكُرُ النَّاسَ لِلَّهِ أَيْ أَكْثَرُهُمْ شُكْرًا لَهُ أَشْكُرُهُمُ لِلنَّاسِ الظَّاهِرَاتِ
 الْأَخْبَارِ مَعْنَاهُ الطَّلِبُ أَيْ كَمَا يَطْلُبُ شُكْرَ الْمَنْعِ وَهُوَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى
 يَطْلُبُ شُكْرًا مِنْ جَرَى عَلَى يَدَيْهِ النِّعْمَةُ لِأَنَّهُ تَعَاَجَلُ لِلنِّعْمِ وَسَائِطُ مِنْهُمْ
 وَوَأَجِبُ شُكْرًا مِنْ جَعَلَهُ سَبَبًا لِإِفَاضَتِهَا فَيَنْبَغِي لِمَنْ صَنَعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفًا أَنْ
 يَشْكُرَ مِنْ جَرَى عَلَى يَدَيْهِ وَأَنْ يَشْتَرِيَ عَلَيْهِ وَيَدْعُو لَهُ وَيَنْبَغِي لِمَنْ لَا يَقُومُ بِالشُّكْرِ
 أَنْ لَا يَقْبَلَ الْعَطَاءَ قَالَ الْبَحْرِيُّ * * *

* لَا أَقْبَلُ الدَّهْرَ نِيْلًا لِأَيُّ قَوْمِهِ * شُكْرِي وَلَوْ كَانَ مَهْدِيَهُ إِلَى أَبِي * *

والشكر مطلوب ولو على مجرد الهمم بالاحسان كما قال
 * لا شكر لك معروف فاهمت به * ان اهتمك بالمعروف معروف *
 (حم طب هب) والضياء المقدسي عن الاشعث بن قيس بن معدى كرب
 الكندي (طب هب) عن اسامة بن زيد (عب) عن ابن مسعود وهو حديث
 صحيح لغيره * (أشهد بالله بفتح الهمة فعل مضارع أى شهد والله فهو
 قسم وأشهد لله أى لاجله لقد قال لى جبريل يا محمد ان مد من الخمر
 أى الملازم لشربها كعابد وثن أى صنم أى ان استعملها والافهوز جزو تنغير
 الشيخ ازي فى كتاب الالقاب والكنى والرافعى وابونعيم الحافظ فى مسلسلة
 التى بلفظ أشهد بالله وقال هذا حديث صحيح ثابت كلاهما عن على
 امير المؤمنين ابن ابى طالب * (أشهد وافتح الهمة وكسر الهاء هذا الحجر
 بفتحات خيرا اى جعلوا الحجر الاسود شهيدا لكم فى خير تفعلونه عند
 كقبيل واستلاما وردعا، او ذكر فانه يوم القيامة شافع اى فيمن أشهد
 خيرا مشفع اى مقبول الشفاعة من قبل الله تعالى له لسان اى ينطق به
 وسفنان يشهد لمن استلمه اى لمسه اما بالقبلة او باليد فيناكد تقبيله
 واستلامه لذلك ولا مانع من ان الله يجعل له لسانا فى الاخرة ينطق به
 لساننا او على كيفية اخرى لما يأتى ان ما فى الاخرة لا يشبه ما فى الدنيا
 الا فى الاسم (طب) عن عائشة واسناده حسن * (أشيد والنكاح
 بفتح الهمة وكسر الشين المعجمة وسكون المثناة التحتية وضم الدال المهملة
 من الاشارة وهى رفع الضموت بالشئ اى اعلوه والمراد بالنكاح فى هذا
 الحديث وما بعده العقد اتفاقا وفيه نهى عن نكاح الستر (طب) عن
 السائب بن يزيد قال العلقمى وبجانبه علامة الحسن * (أشيد والنكاح
 وأعلوه عطف تفسير الحسن بن سفيان فى جزئه (طب) عن هناد
 ابن الاسود القرشى الاسدى وهو حديث حسن وقال البغوى لا أصل له * (أشيد
 فتنة الضراء بفتح الصاد المعجمة والمد هى الحالة التى تضر والمراد ضيق العيش
 والشدة فصبرتم وان أخوف ما أخاف عليكم فتنة الستراء وهى اقبال

الدنيا والسعة والراحة فانها أشد من فتنة الضراء والصبر عليها
 أشق ومعظم هذه الفتنة من قبيل النساء بكسر القاف وفتح الموحدة
 أي من جهتهن اذا نسورت الذهب أي لبسن أساور من ذهب
 ولبسن رباط الشام بفتح الشاء وسكون المشاة التحتية وطاء مهملة جمع
 ربيطة وهي كل ثوب لين رقيق ونحوه وعصب اليمن بفتح العين وسكون
 الصاد المهملتين برود يمنية يعصب غزلها أي يجمع ويربط ثم يصبغ
 وينسج فيصير موشا بالقاء ما عصب منه أبيض وقيل هي برود مخططة
 واتعبن الغنى قال المناوي كذا وقفت عليه في خط المؤلف فما في نسخ
 من أنه اتبعن بتقديم الموحدة على العين تحريف وكلفن الفقير ما لم يجد
 أي حملنه على تحصيل ما ليس عنده من الدنيا فيضطر إلى التساهل في الاكتساب
 ويتجاوز الحلال إلى الحرام فيقع في الذنوب والآثام (خط) عن معاذ
 ابن جبل وأسناده ضعيف* (أص) قال المناوي وفي رواية أصف الأول
 أعم بطعامك أي أقصد باطعامه من تحت في الله فان اطعامه أكد من
 اطعام غيره وان كان اطعام الطعام لكل أحد من المعصومين مطلقا
 ابن أبي الدنيا أبو بكر القرشي في كتاب فضل زيارة الاخوان في الله عن
 أبي القاسم الضحاك مرسلا ورواه أيضا ابن المبارك* (أص) كلمة
 قالها الشاعر كلمة لبيد الأكل شيء ما خلا الله باطل أي هالك لانه موافق
 لأصدق الكلام وهو قوله تعا كل من عليها فان وتتمة البيت وكل نعيم
 لا محالة زائل أي وكل نعيم من نعيم الدنيا لا يد من زواله (ق ٥) عن أبي
 هريرة قال للمناوي زاد مسلم في رواية وكاد أمة بن أبي الصلت أن
 يسلم* (أصحاب البدع قال العلقمي لعل المراد أهل الاهواء الذين تكفروهم
 ببديعتهم كلاب النار أي يتعاونون فيها كعموا الكلاب أو هم أخس أهلها
 أو أحقرهم كما أن الكلاب أحقر الحيوان أبو حاتم محمد بن عبد الواحد
 الخزازي في جزئه المشهور عن أبي أمامة الباهلي* (أص) الحديث
 ما عطس عند ببناء عطس للمفعول قال المناوي وانما كان أصدق

لأن العطسة تنفس الروح وتحتببه إلى الله فإذا تحرك العطس عنده
 فهو آية الصدق (طس) عن انس بن مالك قال العلقمي بجانبه علامة
 الحسن* (أصدق الرؤيا أي الواقعة في المنام بالاشجار أي ما رأاه
 الانسان في وقت السحر وهو ما بين الفجر من لان الغالب حينئذ أن
 الخواطر مجتمعة والدواعي متوفرة والمعدة خالية (حمت حب لك)
 عن أبي سعيد الخدري وهو حديث صحيح* (اصرف بصرك أي اقلبه
 إلى جهة أخرى وجوبا اذا وقع على اجنبية من غير قصد فان صرفته
 في الحلال فلا اثم عليك وان استدمت النظر اثم لهذا الحديث ولقول
 تعاقل للمؤمنين يفضوا من ابصارهم وسببه كما في الكبير عن جرير قال
 سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظر الفجأة أي البعثة فذكره
 (حم م ٣) عن جرير بن عبد الله* (اصرم الاحمق بكسر الهزة وسكون
 الصاد المهملة وكسر الزاء أي قطع وده وهو واضح الشيء في غير محله
 مع العلم ببعده والقصد الامر بعدم صحبته ومخالطته لبعث حالته
 ولأن الطباع سترارة وقد يسرق طبعك منه قالوا وعدو عاقل خير
 من صديق احمق وقيل عدوك ذوالعقل ابقى عليك وأرعى من الواثق
 الاحمق وقيل انك تحفظ الاحمق من كل شيء الا من نفسه وروى الحكيم
 الترمذي عن انس مرفوعا ان الاحمق يصيب بحقه أعظم من فجور العاجز
 وانما يقرب الناس الزلف على قدر عقولهم وقيل ان أردت ان تعرف
 الاحمق فخذته بالمحال فان قبله فهو احمق (طب) وفي نسخة هب
 بدل طب عن بشير قال المناوي ضبطه الحاكم بموحدة مفتوحة فمجة
 مكسورة وياه ورده البيهقي بانه وهم وانما هو بتحتية مضمومة فهلة
 مصغرا الانصاري ذكره الحاكم ايضا فتبعه المؤلف قال الحافظ بن
 حجر وليس كذلك وانما هو عبيدي وقيل كندي* (اصطفوا قال المناوي
 قال المؤلف ومن خصائص هذه الامة الصفة في الصلاة وليتقدمكم
 في الصلاة أي للإمامة افضلكم أي بنحوفه فان الله عز وجل يصطفى

من الملائكة ومن الناس أي يختار طب) عن وائلة بن الأسقع ويؤخذ
 من كلام المناوي أنه حديث ضعيف * (أصل كل داء أي من الأرواء
 المورثة لضعف المعدة وفسادها والآفة من الأرواء ما يحدث من غير التخم
 البردة أي التخم قال المناوي وهي بفتح الزاء على الصواب خلاف ما عليه
 المحذثون من أسكانها وإنما سميت بذلك لأنها تبرد حرارة الشهوة وتثقل
 الطعام على المعدة وكثيرا ما تتولد من الشرب على الطعام قبل هضمه
 قال بعض الأطباء وأضر الطعام طعام بين شرابين وشراب بين طعامين
 قال العلقمي قال شيخنا الخرج البيهقي من طريق بقية قال أنبانا أرتاه
 قال اجتمع رجال من أهل الطب عند ملك من الملوك فسألهم ما دواء رأس
 المعدة فقال كل رجل منهم قولاً ومنهم رجل ساكت فلما فرغوا قال ما تقول
 أنت قال ذكروا أشياء وكلها تنفع بعض النفع ولكن ملاك ذلك ثلاثة
 أشياء لا تأكل طعاماً أبداً إلا وأنت تستهيه ولا تأكل مما أبداً يطبخ
 لك حتى ينعم انضاجه ولا يتبلع لقة أبداً حتى تمضغها مضغاً شديداً لا يكون
 فيها على المعدة مؤنة وأخرج البيهقي عن إبراهيم بن علي الذهلي قال اختار
 الحكماء من كلام الحكمة أربعة آلاف كلمة وأخرج منها أربعاً ألفاً وأخرج منها
 أربعين كلمة وأخرج منها أربع كلمات أوها لا تثق بالنساء الثانية
 لا تتحمل معدتك ما لا تطيق الثالثة لا يغرنك المال وإن كثرت والرابعة يكفيناك
 من العلم ما تنتفع به (قط) في كتاب العلل عن انس ابن السني وأبو نعيم
 كلاهما في كتاب الطب النبوي عن علي أمير المؤمنين ابن أبي طالب وعن أبي
 سعيد الخدري وعن الزهري مرسل وهو ابن شهاب * (أصلح بين الناس
 الخطاب فيه لابي كاهل ولو تعنى الكذب يريد ولو أن تقصد الكذب
 فالكذب جائز في مسائل منها الإصلاح بين الناس (طب) عن ابي كاهل
 الأحمسي واسمه قيس أو عبدالله صحابي صغير ويؤخذ من كلام المناوي
 انه حديث ضعيف * (أصلحوا دنياكم أي أمر معاشكم فيها وأعمالوا
 لا آخرتكم كأنكم تموتون غداً أي افعلوا الأعمال الصالحة بحمد واجتهاد

مع قصر أمل كانكم تموتون قريبا بأن تجعلوا الموت نصب أعينكم
 وعبر في شأن الدنيا باطلحوادون اعملوا اشارة للاقتصار منها على
 ما لا بد منه (فر) عن انس بن مالك وهو حديث ضعيف * (اصنع
 المعروف الى من هو أهله والى غير أهله اى افعل المعروف مع أهل
 المعروف ومع غيرهم فان أصبت أهله أصبت أهله اى أصبت الذي
 ينبغي اصطناع المعروف معه قال ابن مالك قد يقصد بالخبر المفرد
 بيان الشهرة وعدم التغير فيتحدا بالمتعدى لفظ الشرط نحو من قصدني
 فقد قصدني وزامنه فان لم تصب أهله كنت أنت من أهله اى لانه تعالى
 أشنى على فاعل المعروف مع الاسير الكافر فما بالك بمن فعله مع موحد
 (خط) في كتاب رواة مالك بن انس عن ابن عمر بن الخطاب ابن الجار
 في تاريخه عن علي بن ابي طالب وهو حديث ضعيف * (اصنعوا
 اى ندبا لآل جعفر بن ابي طالب الذي قتل بغزوة مؤتة بضم الميم
 وسكون الهمزة موضع معروف بالشام عند الكرك وجاء نعيه الى
 المدينة طعاما اى يشبعهم يومهم وليلتهم فانهم قد اتاهم ما يشغلهم
 بفتح المثناة التحتية اى صنع الطعام لانفسهم فيستحب لاقرباء الميت
 الابايعد وجيران أهله وان لم يكونوا جيرانا للميت كما اذا كان بيده اخرن يعملوا
 طعاما لاهل الميت وان يلجوا عليهم في الاكل لان الخزن يمنعم من ذلك فيضيعون
 من البر والمعروف الذي أمر الله به (حم رت ه لك) عن عبد الله بن جعفر قال العلقمي
 قال ت حسن صحيح * (اصنعوا ما بدأكم اى في جماع السبايا من عزل
 أو غيره فما قضى الله فهو كائن وليس من كل الماء اى المني يكون الولد
 وذا قاله لما قالوا يا رسول الله انا نأق السبايا ونرغب في اثمانهن
 فما ترى في العزل وفيه جواز العزل لكن يكره في الحرمة بغير اذنها (حم)
 عن ابي سعيد الخدري قال العلقمي يجانبه علامة الحسن * (اضربوهن
 اى نساءكم بعد نشوزهن اى يجوز لكم ضربهن ان غلب على ظنكم
 انه يفيدهم والاحرم ولا يضرب الاشراركم اما الاخيار فيصبرون

على عوجهن وبيعاً ملونهن بالعفو والحلم وسببه ان رجلاً اشكوا
 النساء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذن لهم في ضربهن
 فطاف منهن تلك الليلة نساءً كثير يذكرت ما لقي نساء المسلمين
 فذكره ابن سعد في طبقاته عن القاسم بن محمد الفقيه مرسل ارسل
 عن ابي هريرة وغيره * (اضمنوا الى ست خصال اى فعلها اضمن لكم
 الجنة اى اضمن لكم نظير فعلها دخول الجنة مع السابقين الاولين
 او من غير سبق عذاب لا تظالموا بحذف احدى التائين للتخفيف
 عند قسمة موارثكم اى لا يظلم بعضهم بعضاً ايها الورثة فان كل
 المسلم على المسلم حرام وانصفوا الناس من انفسكم بأن تفعلوا معهم
 ما تحبون فعله معكم ولا تجبنوا بفتح المشاة الفوقية وضم الموحدة
 بينهما جيم ساكنة عند قتال عدوكم اى لا تهاجروهم فتولوا الا رباً
 ولا تغلوا عنائكم بفتح المشاة الفوقية وضم المعجمة اى لا تخونوا فيها
 فان الغلول كبيرة وانصفوا ظالمكم من مظلومكم وفي نسخ وامنعوا
 بدل وانصفوا اى خذوا والمظلوم حقه ممن ظلمه ولا تقروه على
 ظلمه (طب) عن ابي امامة الباهلي قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن
 * (اضمنوا الى ست من انفسكم اضمن لكم الجنة اى اضمنوا فعل ست
 خصال بالمد اومة عليها اضمن لكم دخول الجنة مع السابقين او بغير عذاب
 كما تقدم اصدقوا اذا حدثتم اى لا تكذبوا في شئ من حديثكم الا ان
 يترتب على الكذب مصلحة كالاصلاح بين الناس او فوا اذا وعدتم
 الا مشرفيه للذنب واذا اذا ائتمتم اى اذوا الامانة لمن ائتمتم
 عليها واحفظوا فروجكم من فعل الحرام وعضوا ابصاركم عن النظر الى
 ما لا يحل وكفوا ايديكم اى امنعوا من تعاطي ما لا يجوز تعاطيه
 شرعاً (حم حب ك ذهب) عن عبادة بن الصامت * (اطب الكلام
 اى تكلم بكلام طيب قال المناوي اى قل لا اله الا الله وافش السلام
 بان تسلم على من عرفت ومن لم تعرف من المسلمين واصل الارحام

اى احسن الى اقراربك بالقول والفعل وصلى بالليل والناس نيام
 والاولى من الليل السادسة الرابع والخامس ثم ادخل الجنة بسلام
 اى اذا فعلت ذلك ودلوت عليه يقال لك ادخل الجنة مع سلامة
 من الآفات (حب حل) عن ابي هريرة * (أطت السماء بفتح الهزرة أى صوت
 وعصمت من ثقل ما عليها من ازحام الملائكة وكثرة الساجدين منهم
 ويحق لها أن تخط بفتح المثناة الفوقية وكسر الهزرة يعنى صوت وحق
 لها أن تصوت اى من كثرة ما فيها من الملائكة أثقلها حتى أطت قال العلقمي
 وهذا مثل وايدان بكثرة الملائكة وان لم يكن ثم أطيط وانما هو
 كلام تقرب اريد به تقرير عظمة الله تعالى والذي نفس محمد بيده
 اى بقدرته وتصرفه ما فيها موضع شبر الا فيه جبهة ملك ساجد
 يستج الله بحمده على ضروب شتى وانحاء من الصيغ مختلفة قال المناوي
 واجتبه به من فضل السماء على الارض وعكبت شريفة لكون الانبياء
 منها خلقوا وفيها قبوروا ابن مردويه فى تفسيره عن انس بن مالك
 رمز المؤلف لضعفه * (أطع كل أمير وجوبا ولو جأرا فيما لا اثم
 فيه اذ لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق وصل خلف كل امام ولو فاسقا
 وعبد او صبيا ميزا عند الشافعية ولا تسب من احد من اصحاب
 لما لهم من الفضائل وحسن الشائيل فشم احد منهم حرام شديد
 التحريم وأما ما وقع بينهم من الحروب فله مجال (طب) عن معاذ بن جبل
 * (أطعموا الطعام اى تصدقوا بما فضل عن حاجة من تلزمكم نفقته
 وأطيبوا الكلام اى تكلموا بكلام طيب مع جميع المسلمين (طب) عن
 الحسن بن علي قال العلقمي يجانبه علامة الحسن * (أطعموا الطعام
 وأفسوا السلام بقطع الهزرة فيما اى اعلنوه بينكم أيها المسلمون
 بأن تسلموا على من لقبتموه من المسلمين سواء عرفتموه أم لم تعرفوه
 تورثوا الجنان اى فعلكم ذلك ومداومتكم عليه يورثكم دخول الجنة
 مع فضل الله تعالى (طب) عن عبدة الله بن الحارث قال العلقمي يجانبه

علامة الحسن * (أطعموا طعامكم الا تقيا، اي الاولى ذلك لان التقى
 يستعين به على التقوى فتكونون شركاء له في طاعته وأولوا معروفكم
 المؤمنين اي الكاملين الايمان اي الاولى ذلك ابن ابى الدنيا ابو بكر
 القرشي في كتاب فضل الاخوان (ع) عن ابى سعيد الخدرى واسناد
 حسن * (أطفال المؤمنين اي ذرارهم الذين لم يبلغوا الحلم في جبل
 في الجنة يعنى أرواحهم فيه قال العلقمي قال شيخ شيوخنا قال النووى
 أجمع من يعتد به من علماء المسلمين على ان من مات من أطفال المسلمين
 فهو من أهل الجنة يكفلهم أبوهم ابراهيم وسارة بسين مهملة وفتح
 الراء المشددة زوجته سميت به لانها كانت لبراعة جماله تسمى رها
 حتى يردهم الى آباءهم يوم القيمة قال المناوى وأسند الكفالة اليهما
 والتردى ابراهيم لان المخاطب بمثله الرجال (حم ك) واليه تقي في
 كتاب البعث عن ابى هريرة قال الحاكم صحيح * (أطفال المشركين
 اي اولادهم الصغار الذين لم يبلغوا الحلم خدم أهل الجنة يعنى
 يدخلونها فيجعلون خدما لاهلها كمن لم تبلغه الدعوة بل أولى وهذا
 ما عليه الجمهور وما ورد مما يخالف مؤول (طس) عن انس بن مالك
 (ص) عن سلمان الفارسي مرفوعا عليه قال المناوى واسناده حسن
 لكنه لتعد طرقه يرتقى الى درجة الصحة * (أطفئوا المصابيح اذ ارقدم
 اي أطفئوا المصابيح من بيوتكم اذا نمتم لئلا تجر الفوسقة القتيلة
 فتحرق أهل البيت وأغلقوا الابواب اي ابواب بيوتكم مع ذكر اسم الله
 فيه وفيما بعد لانه تعالى السر المانع واوكثوا الاسقية اي اربطوا افواه
 القرب وختموا الطعام والشراب اي استروه وغطوه ولو بعثود
 تعرضه عليه بفتح المشاة الفوقية وسكون العين المهملة وضم الراء
 اي تضعه عليه (خ) عن جابر بن عبد الله * (اطلب العافية اي السلامة
 في الدين والدنيا لغيرك من كل معصوم ترزقها بالبنا للمفعول
 في نفسك فانك كما تدن تدان الاصبهانى في كتاب الترغيب والترهيب

عَنْ ابْنِ عَمْرِو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَاصِ * (اطلبوا الخواص أي حوائجكم إلى
 ذوى الرحمة من امتي أي الرقيقة قلوبهم ترزقوا وتنجوا أي ان فعلتم
 ذلك تصيبوا حوائجكم وتظفروا بمطالبكم فإن الله تعالى يقول في
 الحديث القدسي رحمتي في ذوى الرحمة من عبادي أي أسكنت المرزوق
 منها فيهم ولا تطلبوا الخواص عند القاسية أي الغليظة قلوبهم فلا ترزقوا
 ولا تنجوا أي لا يحصل لكم مطلوبكم فإن الله تعالى يقول ان سخطي فيهم
 قال المناوي أي جعلت كراهتي وشدة غضبي ومعاقبتي فيهم (عق
 طس) عن ابى سعيد الخدرى وهو حديث ضعيف * (اطلبوا الخير
 قال المناوي زاد في رواية والمعروف عند حسان الوجوه أي الطلقة
 المستبشرة وجوههم فإن الوجه الجميل مظنة الفعل الجميل وبين الخلق
 والخلق تناسب قريب اه وفي شرح العلقمى قيل لابن عباس كم من رجل
 قبيح الوجه قضاء الحاجة قال انما نعتى حسن الوجه عند طلب الحاجة
 قلت لعله يريد بشاشة وجهه عند السؤال (تح) وابن ابى الدنيا
 ابوبكر القرشى في كتاب فضل قضاء الخواص للناس (تح طب) عن
 عائشة (طب هب) عن ابن عباس (عد) عن ابن عمر بن الخطاب وابن عساکر
 في تاريخه عن انس بن مالك (طس) عن جابر بن عبد الله تمام في فوائد
 (خط) في كتاب رواية مالك بن انس كلاهما عن ابى هريرة تمام في فوائد
 أيضا عن ابى بكرة بسكون الكاف وفتحها ويؤخذ من كلام المناوي
 انه حسن لغيره * (اطلبوا الخير دهر كم كله قال العلقمى قال في النهاية
 الدهر الزمان الطويل ومدة الحياة وقالت في المصباح الدهر
 يطلق على الابد وقيل هو الزمان قل اوكثر وقال في المشارق الدهر
 مدة الدنيا وقال بعضهم قد يقع الدهر على بعض الزمان يقال أقننا
 على ذلك دهرًا كأنه لتكثير طول المقام ولهذا اختلف الفقهاء فيمن حلف
 لا يكلم أحاه دهرًا أو الدهر هل هو متأبد أم لا انتهى وعند الشافعية
 لو حلف لا يكلمه حينًا أو دهرًا أو عصارًا أو زمانًا أو حقبًا ير بأقل زمان

وَتَعْرِضُوا لِنَفْحَاتِ رَحْمَةِ اللَّهِ أَي عَطَايَاهُ الَّتِي تَهْبُتُ مِنْ رِيَّاحِ رَحْمَتِهِ
 فَإِنَّ لَهُ نَفْحَاتٍ مِنْ رَحْمَتِهِ يَصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ قَدِمُوا
 عَلَى الطَّلَبِ فَعَسَى أَنْ تَصَادَفُوا نَفْحَةً فَتَسْعُدُوا وَسَعَادَةُ الْآبِدِ قَالَ لِقَمَانُ
 لِابْنِهِ يَا بُنَيَّ عَوِّدْ لِسَانَكَ أَنْ يَقُولَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي فَإِنَّ لَهُ سَاعَةً لَا يَرُدُّهَا
 سَأَلًا وَسَلُوا اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَسْتُرَ عَوْرَاتِكُمْ جَمْعَ عَوْرَةٍ وَهُوَ كُلُّ مَا يَسْتَحْيِي
 مِنْهُ إِذَا ظَهَرَ وَأَنْ يُؤْمِنَ بِشِدَّةِ الْمَيِّمِ رُوعَاتِكُمْ أَي فِرْعَانَتِكُمْ جَمْعَ رُوعٍ
 وَهُوَ الْفِرْعَانُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا أَبُو بَكْرٍ فِي كِتَابِ الْفِرْجِ بَعْدَ الشُّكِّ وَالْمُحْكِمِ
 فِي نَوَادِرِهِ (هَبْ حَلْ) كُلُّهُمْ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ (هَبْ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ * (اطْلُبُوا الرِّزْقَ فِي خَبَايَا الْأَرْضِ أَي التَّمْسُوهِ فِي
 الْحَرِّ بِخَوْزِ زَرْعٍ وَغَرَسِ فَإِنَّ الْأَرْضَ تَخْرُجُ مَا فِيهَا مِنَ النَّبَاتِ الَّذِي بِهِ
 قَوْلُ الْحَيَوَانَ أَوْ الْمُرَادِ اسْتِخْرَاجِ الْجَوَاهِرِ وَالْمَعَادِنِ وَفِيهِ أَنَّ طَلَبَ الرِّزْقِ
 مَشْرُوعٌ بَلْ زُبْدًا دَخَلَ بَعْضُ الطَّلَبِ فِي حَدِّ الْفَرَضِ وَذَلِكَ لِأَيِّمَانِ فِي التَّوَكُّلِ
 لِأَنَّ الرِّزْقَ مِنَ اللَّهِ لَكِنَّهُ سَبَبٌ عَادِيٌّ لِلطَّلَبِ (عَطَبْ هَبْ) عَنْ عَائِشَةَ
 قَالَتْ الْمَنَاوِي قَالَ النَّسَائِيُّ هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ ضَعِيفٌ
 * (اطْلُبُوا الْعِلْمَ الشَّرْعِيَّ وَلَوْ بِالضَّيِّبِ مِبَالِغَةً فِي الْبُعْدِ فَإِنَّ الْعِلْمَ
 فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَي فَرَضٌ عَيْنٌ أَوْ فَرَضٌ كِفَايَةٌ (عَقْ عَدْ هَبْ) وَابْنُ
 عَبْدِ الْبَرِّ أَبُو عَمْرٍو فِي كِتَابِ فَضْلِ الْعِلْمِ كُلُّهُمْ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَهُوَ
 حَدِيثٌ حَسَنٌ لِغَيْرِهِ * (اطْلُبُوا الْعِلْمَ وَلَوْ بِالضَّيِّبِ وَلِهَذَا سَافَرَ جَابِرُ
 ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مِصْرَ فِي طَلَبِ حَدِيثٍ وَخَذَ بِلِغَةٍ
 عَنْ رَجُلٍ بِمِصْرَ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ قَالَ الذَّمِيرِيُّ قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ لِأَخْلَافِ أَنَّ طَرِيقَ الْعِلْمِ
 هِيَ طَرِيقُ الْحَيَاةِ بَلْ هِيَ أَوْضَحُ الطَّرِيقِ إِلَيْهَا وَقَالَ الْأَمَامُ السَّبْكَبِيُّ تَجَامِعُ السَّعَادَةُ
 سَبْعَةَ أَشْيَاءَ الدِّينِ وَالْعِلْمَ وَالْعَقْلَ وَالْإِدْبَ وَحَسْنَ السَّعَةِ وَالتَّوَدُّدَ
 إِلَى النَّاسِ وَرَفْعَ الْكُلْفَةِ عَنْهُمْ ثُمَّ قَالَ تَظَاهَرَتِ الْآيَاتُ وَالْأَخْبَارُ وَالْآثَارُ
 وَتَوَاتَرَتِ وَتَطَابَقَتِ الدَّلَائِلُ الصَّرِيحَةُ وَتَوَافَقَتِ عَلَى فَضِيلَةِ الْعِلْمِ
 وَالْحَثِّ عَلَى تَحْصِيلِهِ وَالْاجْتِهَادِ فِي أُسْبَابِهِ وَتَعْلِيمِهِ فَإِنَّ طَلَبَ الْعِلْمِ

فريضة على كل مسلم وان الملائكة لتضع اجنتها لطلب العلم رضا
 بما يطلب قال العلقمي وذكر ابو سليمان الخطابى في معنى وضع اجنتها
 الملائكة ثلاثة اقوال احدها بسط الاجنته والثاني ان المراد به
 التواضع للطالب تعظيما لحقه والثالث النزول عند مجالس العلم
 وترك الطيران لقوله صلى الله عليه وسلم ما من قوم يذكرن الله تعالى
 الا حقت بهم الملائكة قلت ولا مانع من اجتماعها وقوله بسط الاجنته
 اى تضعها لتكون وطاقه كلما مشى كما في النهاية وقيل معناه المعونة
 وتيسير السعى في طلب العلم وقيل المراد به اظلالهم بها ابن عبد البر
 عن انس بن مالك ويؤخذ من كلام المناوى انه حديث ضعيف
 * (اطلبوا العلم يوم الاثنين قال المناوى لفظ رواية ابي الشيخ
 والدليل في كل يوم اثنين فانه ميسر لطلبه اى يتيسر له اسباب
 تحصيله بدفع الموانع وقهينة الاسباب اذا طلبه فيه فطلب
 العلم في كل وقت مطلوب لكنه في يوم الاثنين أكد قال ابن مسعود
 اطلبوا معيشة لا يقدر السلطان على غضبها قيل وما هي قال العلم
 ابو الشيخ بن حبان (فر) كلاهما عن انس بن مالك * (اطلبوا
 المحواج بعزة النفس يعنى لا تزلوا انفسكم بالجد في
 الطلب والنهافة على التحصيل بل اطلبوا طلبا رفيقا فالامور
 تجري بالمقادير اى فان ما قدر لك يا تيك وما الا فلا وان حرصت
 تمام في فوائده وابن عساكر في تاريخه عن عبد الله بن بسر بضم
 الباء الموحدة وشكون السين المهمله رسم المؤلف لضعفه
 * (اطلبوا الفضل اى الزيادة والتوسعة عليكم عند الرحاء من
 أمتى اى امه الاجابة تعيشوا في اكنا فهم جمع كنف بفتح قاف وهو
 الجانب فان فيهم رحمتى قال المناوى كذا وحده في نسخ ولعله
 سقط قبله من الحديث فان الله يقول او نخوزلك ولا تطلبوا
 اى الفضل من القاسية قلوبهم اى الفضة الغليظة فانهم ينظرون

سخطي اي عذابي وعقوبتي الخرائطي في كتاب مكارم الاخلاق وكذا
 ابن حبان عن أبي سعيد الخدري قال المناوي وضعفه العراقي وغيره
 * (اطلبوا المعروف قال العلقمي قال في النهاية المعروف النصفة وحسن
 الصيحة مع الاهل وغيرهم من الناس وعبارة شيخنا ومن خطه نقلت
 المعروف اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله تعالى والتقرب اليه والاحسان
 الى الناس وكل ما ندب اليه الشرع من رحمة امتي تعيشوا في كنفهم
 ولا تطلبوه من القاسية قلوبهم فان اللعنة تنزل عليهم يعني الطرد
 والبعد عن منازل الابرار يا علي بن ابي طالب ان الله تعالى خلق المعروف
 وخلق له اهلا فحبه لهم وحبب اليهم فعاله ووجه اليهم طلبة بالتشديد
 كما وجه الماء في الارض المجدبة بفتح الجيم وسكون الدال المهمل المنقطعة
 الغيث من الجذب وهو المحل وزنا ومعنى لتحيي به ويحيي به أهلها
 ان اهل المعروف في الدنيا هم اهل المعروف في الآخرة اي من بذل معروفه
 للناس في الدنيا آتاه الله جزاء معروفه في الآخرة وقيل من بذل
 جاهه لاصحاب الجرائم فيشفع فيهم شفعه الله في اهل التوحيد في
 الآخرة وعن ابن عباس انه يغفر لهم بمعروفهم وتبقى حسناتهم
 خاصة فيعطوهم لمن زادت سيئاته على حسناته فيغفر له ويدخل الجنة
 فيجتمع لهم الاحسان في الدنيا والآخرة (ك) عن علي امير المؤمنين
 قال المناوي وصحة الحاكم ورده الذهبي وغيره * (اطلع في القبور
 قال العلقمي زيارة القبور من اعظم الدوا للقلب القاسي لانها تذكر
 الموت والآخرة وذلك يحمل على قصر الامل والزهد في الدنيا وترك
 الرغبة فيها ولا شئ أنفع للقلوب القاسية من زيارة القبور قال
 شيخنا اخرج ابن ابي الدنيا في كتاب القبور بسند مبهم عن عمر بن
 الخطاب رضي الله عنه انه مر بالبييع فقال السلام عليكم يا اهل القبور
 اخبار ما عندنا ان نساءكم قد تزوجن ودياركم قد سكنت واما لكم
 قد فرقت فاجابه هايف يا عمر بن الخطاب اخبار ما عندنا انما قد منا

فَقَدَ وَجَدَانَاهُ وَمَا أَنْفَقْنَاهُ فَقَدَرِ بَجْنَاهُ وَمَا خَلَفْنَاهُ فَقَدَ خَسْرَانَاهُ وَأَخْرَجَ
 الْحَاكِمُ فِي تَارِيخِ نَيْسَابُورَ وَالْبَيْهَقِيَّ وَابْنَ عَسَاكِرَ فِي تَارِيخِ رَمِشَقَ بِسَنَدٍ فِيهِ
 مَنْ يَجْهَلُ قَالَ دَخَلْنَا مَقَابِرَ الْمَدِينَةِ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ
 فَنَادَى يَا أَهْلَ الْقُبُورِ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ تَخْبِرُونَنَا بِأَخْبَارِكُمْ أَمْ تَرِيدُونَ
 أَنْ نَخْبِرَكُمْ قَالَ فَسَمِعْنَا صَوْتَنَا وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ يَا أَمِيرَ
 الْمُؤْمِنِينَ خَبِرْنَا بِمَا كَانَ بَعْدَنَا فَقَالَ عَلِيُّ أَمَا زُوجِكُمْ فَقَدَ تَزَوَّجْتَ
 وَأَمَّا أَمْوَالُكُمْ فَقَدْ أَقْسَمْتَ وَأَمَّا الْوَالِدُ فَقَدْ حَشَرْنَا فِي زَمْرَةِ الْيَتَامَى
 وَالسَّبَاءِ الَّذِي شِئْتُمْ فَقَدْ سَكَنَّا أَعْدَاؤَكُمْ فَهَذِهِ لَأَخْبَارُ مَا عِنْدَنَا فَمَا
 أَخْبَارُ مَا عِنْدَكُمْ فَأَجَابَهُ مَيِّتٌ قَدْ تَحَرَّقَتِ الْإِكْفَانُ وَانْتَشَرَتِ الشُّعُورُ
 وَتَقَطَّعَتِ الْجُلُودُ وَسَالَتِ الْأَحْدَاقُ عَلَى الْخُدُودِ وَسَالَتِ الْمَذَاخِرُ بِالْقَيْحِ
 وَالصَّيْدِ مَا قَدِمْنَا وَوَجَدْنَا وَمَا خَلَفْنَا خَسْرَانَاهُ وَنَحْنُ مَرَمِيَتُونَ
 بِالْأَعْمَالِ أَوْ عَلَى أَصْحَابِ الْقُلُوبِ الْقَاسِيَةِ أَنْ يَعْلَمُوا بِأَرْبَعَةِ أَشْيَاءَ
 الْأَوَّلُ الْإِقْلَاعُ عَمَّا هُمْ عَلَيْهِ بِمَحْضُورِ مَجَالِسِ الذِّكْرِ وَالْوَعظِ وَالْعِلْمِ
 وَالتَّذْكِيرِ وَالتَّخْوِيفِ وَالتَّرْغِيبِ وَالتَّرْهيبِ وَأَخْبَارُ الصَّاحِحِينَ
 وَالثَّانِي ذِكْرُ الْمَوْتِ فَإِنَّهَا دَامَ اللَّذَاتُ وَمُفْرَقَ الْجَمَاعَاتِ وَمَيِّتِ الْبَنِينَ
 وَالْبَنَاتِ وَالثَّلَاثَ مَشَاهِدَةَ الْمُحْتَضِرِينَ وَالرَّابِعَ زِيَارَةَ الْقُبُورِ فَإِذَا
 تَأَمَّلَ الزَّائِرُ حَالَ مَنْ مَضَى مِنْ إِخْوَانِهِ وَكَيْفَ انْقَطَعَ عَنْهُمْ الْأَهْلُ وَالْأَجْبَاءُ
 وَكَيْفَ انْقَطَعَتْ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَمْ تَنْفَعْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَمَحَالُ التَّرَابِ مَحَاسِنُ
 وَجُوهِهِمْ وَتَرْمَلُ مِنْ بَعْدِهِمْ نِسَاؤُهُمْ وَأَبْنَاؤُهُمْ وَإِنْ حَالَهُ سَيُؤَلُّ
 إِلَى حَاطِهِ وَمَا لَهُ كَمَا لَهُمْ أَقْبَلَ عَلَى اللَّهِ وَرَقَّ قَلْبُهُ وَخَشَعَ وَعَتَبَهُ النَّشُورُ
 قَالَ الْعَلْفِيُّ قَالَ فِي النِّهَايَةِ نَشْرُ الْمَيِّتِ يَنْشُرُ نَشُورًا إِذَا عَاشَ بَعْدَ الْمَوْتِ
 وَأَنْشَرَهُ اللَّهُ أَيَّ أَحْيَاءٍ وَسَيِّبُهُ أَنْ رَجُلًا شَكَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَسَوَّاهُ قَلْبُهُ فَذَكَرَهُ (هَب) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ الْمَنَاوِيُّ مَخْرَجَ مِنْهُ
 مَنَكْرُ * (أَطْلَعَتْ بِتَشْدِيدِ الطَّاءِ الْمَهْمَلَةِ أَيِ اشْتَرَفَتْ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتِ
 أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ قَالَ الْعَلْفِيُّ قَالَ فِي الْعَيْقِ قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ لَيْسَ قُوَّةُ

اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء. يوجب فضل الفقير على
الغني وإنما معناه أن الفقراء في الجنة أكثر من الأغنياء، فأخبر عن ذلك
كما تقول أكثر أهل الدنيا الفقراء أخباراً عن الحال وليس الفقراء دخلهم
الجنة وإنما دخلوا بصلاحهم مع الفقراء أن الفقير إذا لم يكن صالحاً
لا يفضل قلت وظاهر الحديث التحريض على ترك التوسع من الدنيا
كما أن فيه تحريض النساء على المحافظة على أمر الدين لئلا يدخلن النار

وأطلعت في النار رأيت عليها والمرأة نار جهنم فرأيت أكثر أهلها النساء
أي لأن كفران العشير وترك الصبر عند البلاء، فيهن أكثر قال العلقمي
قال في الفتح قال ابن بطلان وفي حديث ابن مسعود عند مسلم في صفة
أدنى أهل الجنة ثم يدخل عليه زوجته ولا يرى يعلى عن أبي هريرة فيدخل
الرجل على ثنتين وسبعين زوجة مما ينشئ الله وزوجتين من
ولد آدم واستدل أبو هريرة بهذا الحديث على أن النساء في الجنة
أكثر من الرجال كما أخرجه مسلم من طريق ابن سيرين عنه وهو واضح
لكن يعارضه قوله صلى الله عليه وسلم في حديث الكسوف رأيتكن
أكثر أهل النار ويجاب بأنه لا يلزم من أكثريةهن في النار نسبي أكثريةهن
في الجنة وقال شيخنا زكريا ويجاب أيضاً بأن المراد بكونهن أكثر أهل
النار نساء الدنيا وكونهن أكثر أهل الجنة نساء الآخرة فلا تنافي (حم)

م (ت) عن انس بن مالك وفي نسخة عن ابن عباس (خت) عن عمران
ابن حصين بضم الحاء * (أطوعكم لله أي أكثركم طاعة له ٦
شجانه وتعالى بالنسبة إلى الطاعة المتعلقة بالسلام بدأ ورداً
الذي يبدأ صاحبه بالسلام أي الذي يبدأ من لقيه من المسلمين بالسلام
قبل سلام الآخر عليه وسببه عن أبي الدرداء قال قلنا يا رسول الله
أنا نلتقي فأينا يبدأ بالسلام فذكره (طب) عن أبي الدرداء وهو
حديث * (أطول الناس أعناقاً يوم القيمة الموزنون قال
العلقمي الأعناق بفتح الهزة جمع غنق قيل هم أكثر الناس تشوقاً

ياض بأصله
الفتن وفي المتن
الكثير قال الهيثمي
وفيه من لم
اعرفهم له

الى رحمة الله لان المشوق الى شئ يطيل عنقه الى ما يتطلع اليه وقال شيخنا قال في النهاية أي أكثر أعمالا يقال لفلان عنق من الخير أي قطعة وقيل أراد طول الرقاب لان الناس يؤمذ في كرب وهم يتطلعون لان يؤذن لهم في دخول الجنة وقيل أراد أنهم يؤمذ يكونون رؤساء سادة والعرب تصف السادة بطول الاعناق وروى طول الناس اعناقا بكسر الهمزة أي أكثر اسراعا وأجمل الى الجنة وفي سنن البيهقي من طريق ابى بكر بن ابى داود سمعت ابى يقول ليس معنى الحديث ان اعناقهم تطول وذلك ان الناس يعطشون يوم القيامة فاذا عطش الانسان انطوت عنقه والمؤذنون لا يعطشون فاعناقهم قائمة وقال المناوي أي هم أكثرهم رجاء او طول العنق عبارة عن الخجل وتنكيس الرأس قال تعالى ولوترى اذ المجرمون ناكسوا رؤسهم عند ربهم (حم) عن

انس بن مالك قال العلقمي قال في الكبير (حم) عن انس وصحح * (اطووا ثيابكم اي لفوها مع ذكر اسم الله تعالى ترجع اليها ارجحها اي تبقى فيها قوتها فان الشيطان أي ابليس والمراد الجنس اذا وجد ثوبا مطويا لم

يلبسه بفتح الباء الموحدة أي يمنع من لبسه وان وجب منشورا لبسه أي فيسرع اليه البلاء وتذهب منه البركة (طس) عن جابر بن عبد الله * (أطيب الطيب المسك بكسر الميم قال العلقمي وهو طاهر مجوز استعماله في البدن والثوب ويجوز بيعه وهذا كله مجمع عليه ونقل اصحابنا عن الشيعة فيه مذهبا باطلا وهم مجوجون باجماع المسلمين وبالاحاديث الصحيحة في استعمال النبي صلى الله عليه وسلم واستعمال اصحابه قال اصحابنا وغيرهم هو مستثنى من القاعدة المعروفة ان ما أبيض من حتى فهو ميت أو يقال انه في معنى الجنين والبيض واللبن اه وقال المناوي هو أخص انواعه (حم م دن) عن ابى سعيد الخدري

* (أطيب الكسب أي من افضل طرق الاكتساب عمل الرجل بيده لانه سنة الانبياء كان داود يعمل الدروع وكان زكرياء نجارا

وَكُلَّ بَيْعٍ مَبْرُورٍ هُوَ الَّذِي لَا غَشَّ فِيهِ وَلَا خِيَانَةَ (حم ط ب لث) عَنْ
 رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ (ط ب) عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ الْمُخَطَّابِ قَالَ الْمَنَاوِيُّ وَرِجَالُ
 أَحْمَدَ كَمَا قَالَ الْهَيْثَمِيُّ رِجَالُ الصَّحِيحِ * (أَطْيَبُ كَسْبُ الْمُسْلِمِ سَهْمُهُ فِي
 سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ الْمَنَاوِيُّ لِأَنَّهُ مَأْخُذٌ بِسَبَبِ الْحَرَصِ عَلَى نَصْرَةِ رِبِّهِ لِلَّهِ
 لِأَنَّ شَيْءَ أَطْيَبٍ مِنْهُ فَهُوَ أَفْضَلُ مِنَ الْبَيْعِ وَغَيْرِهِ مِمَّا مَرَّ لِأَنَّهُ كَسْبُ
 الْمُصْطَفِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَرْفَتُهُ الشَّيْرَازِيُّ فِي كِتَابِ الْأَلْقَابِ
 وَالْكُنَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ * (أَطْيَبُ اللَّحْمِ الظَّهْرُ
 قَالَ الْمَنَاوِيُّ لِفِظِّ رِوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ وَالنَّسَائِيِّ أَنَّ أَطْيَبَ أَيُّ الَّذِي
 يُقَالُ طَابَ الشَّيْءُ يُطَيَّبُ إِذَا كَانَ لَذِيذًا وَقِيلَ إِنَّ مَعْنَاهُ أَحْسَنُهُ وَقِيلَ
 أَطْيَبُهُ لِبَعْدِهِ عَنْ مَوَاضِعِ الْأَذَى وَكَيْفَ مَا كَانَ فَالْمُرَادُ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ
 أَطْيَبِهِ أَيْ لِحْمِ الذَّرَاعِ أَطْيَبُ مِنْهُ بِدَلِيلِ أَنَّ الْمُصْطَفِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 كَانَ يُحِبُّهُ وَيُؤَثِّرُهُ عَلَى غَيْرِهِ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ أَخْفَى عَلَى الْمَغْدَةِ وَأَسْرَعُ هَضْمًا
 وَأَعْجَلُ نَضِجًا قَالَ الْعَلْقَمِيُّ قُلْتُ وَلَيْسَ أَفْعَلُ التَّقْضِيلِ عَلَى بَابِهِ بَلْ هُوَ
 أَمَا عَلَى حَذْفٍ مِنْ وَهُوَ كَثِيرٌ وَأَمَا نَسْبِي أَذْهُو فِي الدَّرَجَةِ الثَّلَاثَةِ بَعْدَ
 التَّرْقِيَةِ وَالذَّرَاعِ وَالْعَضُدِ وَأَنَّ أَطْيَبَ بِمَعْنَى طَيِّبٍ وَالْحَاصِلُ أَنَّ
 أَطْيَبَ لِحْمٌ فِي الشَّاةِ مَا عَدَّ الْمَذْكُورَاتِ لِمَا وَرَدَ فِي الْخَبَرِ سَيِّدِ طَعَامِ
 أَهْلِ الدُّنْيَا وَأَهْلِ الْجَنَّةِ اللَّحْمُ وَوَرَدَ أَكْلُ اللَّحْمِ يُحَسِّنُ الْوَجْهَ وَيُحَسِّنُ
 الْخَلْقَ (حم هـ ك هب) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ
 * (أَطْيَبُ الشَّرَابِ الْحُلُوبُ الْبَارِدُ لِأَنَّهُ أَطْفَأُ الْحَرَارَةَ وَأَنْفَعُ لِلْبَدَنِ
 وَأَبْعَثُ عَلَى الشُّكْرِ وَإِذَا كَانَ بَارِدًا وَخَالَطَهُ مَا يُحْلِيهِ كَالْعَسَلِ وَالزَّبِيبِ
 أَوِ التَّمْرِ أَوِ السُّكَّرِ كَانَ مِنْ أَنْفَعِ مَا يَدْخُلُ الْبَدْنَ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ قَالَ شَيْخُنَا
 قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ وَأَمَّا هُدْيَةُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الشَّرَابِ فَمِنْ أَكْمَلِ هُدَى
 حَفِظَ بِهِ الصِّحَّةَ فَإِنَّ الْمَادَّاتِ الْجَمْعَ بَيْنَ وَصْفِي الْحَلَاوَةِ وَالْبُرُودَةِ
 كَانَ مِنْ أَنْفَعِ شَيْءٍ لِلْبَدَنِ وَمَنْ أَكْرَدَ سَبَابَ حَفِظَ الصِّحَّةَ (ت) عَنْ
 الزُّهْرِيِّ مَرْسَلًا وَهُوَ ابْنُ شَهَابٍ (حم) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ

* (أطيعوني ما كنت في رواية ما دمت أي مدة دواي بين أظهركم
 أي ما دمت بينكم حيا وعليكم باتباع ما أقول وما أفعل فإن الكتاب
 علي نزل وأنا أعلم الخلق به لا أمر إلا بما أمر الله ولا أنهي إلا بما ينهى الله
 عنه وعليكم بكتاب الله أطوا حلاله وحتر مواخرامه أي إذا نامت
 فالزموا العمل بالقرآن ما أحله افعلوه وما نهى عنه فلا تقربوه (طب)
 عن عوف بن مالك قال المناوي ورجاله متوقنون * (أظهروا النكاح
 أي اعلنوه واخفوا الخبطة بكسر الحاء المعجمة أي أستروها نداء وهي
 الخطاب في غرض التزويج (فر) عن أم سلمة وأسناده ضعيف
 * (أعبد الناس أي من أكثرهم عبادة أكثرهم تلاوة للقرآن أي إذا انضم
 إلى ذلك العمل به قال المناوي والعبادة لغة الخضوع وعرفا فعل المكلف
 على خلاف هوى نفسه تعظيما لربه (فر) عن أبي هريرة * (أعبد الناس
 أكثرهم تلاوة للقرآن وأفضل العبادة الدعاء أي الطلب من الله
 تعالى وأظهار التذلل والافتقار الموهبي بفتح الميم وسكون الواو
 وكسر الهاء في كتاب فضل العلم عن مجي بن كثير مرسلا قال المناوي
 هو ابن نصر اليماني وأردف المؤلف المسند بالمرسل إشارة إلى تقويته
 * (أعبد الله بهمة وصل مضمومة أي أطعه فيما أمر به وتجنب ما نهى
 عنه ولا تشرك به شيئا أي أعبده غير مشرك به شيئا صمًا ولا غيره
 أو شيئا من الأشرار جلتا أو خفيا وأقم الصلاة المكتوبة بالمحافظة
 على الأتيان بها في أوقاتها بأركانها وشروطها ومستحباتها وأد الزكاة
 المفروضة قال المناوي قيده مع كونها لا تكون إلا مفروضة لأنها
 تطلق على إعطاء المال تبرعا وحب واعمرو وجوبا إن استطعت
 وضم رمضان ما لم تكن معدورا بسفرا أو مرض وانظر ما تحب
 للناس أن ياتوه اليك أي يفعلوه معك فافعله بهم وما تكره أن
 يأتوه اليك فذرهم منه أي اترك فعله بهم فإن من فعل ذلك استقام
 حاله (طب) عن أبي المشفق العنبري وأسناده حسن * (أعبد الله

وَلَا تَشْرِكْ بِهِ شَيْئًا وَاعْمَلْ لِمَا تَرَاهُ كَأَنَّكَ تَرَاهُ بَأَنَّ تَكُونَ مَجْدًا فِي الْعِبَادَةِ
 مُخْلِصًا فِي النِّيَّةِ وَاعِدْ نَفْسَكَ فِي الْمَوْقِ أَي اسْتَحْضِرْ فِي كُلِّ مَحْظَةٍ
 أَنَّكَ مَيِّتٌ وَازْكُرْ اللَّهَ تَعَالَى عِنْدَ كُلِّ حَجْرٍ وَكُلِّ شَجَرٍ الْمُرَادُ أَكْثَرَ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ
 تَعَالَى عَلَى كُلِّ حَالٍ وَإِذَا عَمِلْتَ سَيِّئَةً فَاعْمَلْ بِمُجَنَّبِهَا حَسَنَةً فَانَهَا تَمَحُّهَا
 أَنْ الْحَسَنَاتُ يَذْهَبْنَ السَّيِّئَاتِ السَّرِّيَّاتِ وَالْعَلَانِيَةِ بِالْعَلَانِيَةِ
 أَي إِذَا عَمِلْتَ سَيِّئَةً سَرِيَّةً فَقَابِلْهَا بِحَسَنَةٍ سَرِيَّةٍ وَإِذَا عَمِلْتَ سَيِّئَةً
 جَهْرِيَّةً فَقَابِلْهَا بِحَسَنَةٍ جَهْرِيَّةٍ وَسَبِّبْهُ أَنْ مَعَاذَ رِضَى اللَّهِ عَنْهُ قَالَ أُرْتِ
 سَفَرًا فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْ صِنِّي فَذَكَرَهُ (طَبِيبٌ) عَنْ مَعَاذِ بْنِ حَبِيبٍ
 * (اعْبُدِ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ وَاعِدْ نَفْسَكَ فِي الْمَوْقِ وَأَيَّاكَ وَدَعَاؤَاتِ
 الْمَظْلُومِ فَإِنَّهَا تَجَابَاتُ أَي أَحْذِرِ الظُّلْمَ لِئَلَّا يَدْعُو عَلَيْكَ الْمَظْلُومُ
 وَدَعَاؤُهُ مُسْتَجَابٌ وَعَلَيْكَ بِصَلَاةِ الْغَدَاةِ وَصَلَاةِ الْعِشَاءِ فَاشْهَدْهَا
 فَلَوْ تَعْلَمُونَ مَا فِيهَا لَا تَيْتَمُوها وَلَوْ حَبِئُوا أَي لَوْ تَعْلَمُونَ مَا فِي حَضْرَةِ جَمَاعَتِهَا
 مِنْ كَثْرَةِ الثَّوَابِ لَا تَيْتَمُ حَمَلُهَا وَلَوْ بِغَايَةِ الْجُهْدِ وَالْكَفَّةِ (طَبِيبٌ) عَنْ أَبِي
 الدَّرْدَاءِ وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ لِغَيْرِهِ * (اعْبُدِ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنْ لَمْ
 تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ وَمَنْ عَلمَ أَنَّ مَعْبُودَهُ شَهِيدٌ لِعِبَادَتِهِ تَعَيَّنَ عَلَيْهِ
 بَدَلُ الْمُجْهُودِ مِنَ الْخُشُوعِ وَالْحُضُورِ وَحَسِبَ نَفْسَكَ فِي الْمَوْقِ أَي عَدَّ
 نَفْسَكَ مِنْ أَهْلِ الْقُبُورِ وَكُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ غَابِرٌ سَبِيلِ
 وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهَا مُسْتَجَابَةٌ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ كَمَا تَقَدَّمَ (حَل) عَنْ
 زَيْدِ بْنِ أَرْعَمٍ وَيُؤْخَذُ مِنْ كَلَامِ الْمُنَاوِي أَنَّهُ حَدِيثٌ حَسَنٌ لِغَيْرِهِ * (اعْبُدِ
 وَلَا تَشْرِكْ بِهِ شَيْئًا وَزَلْ مَعَ الْقُرْآنِ أَيْنَ مَا زَالَ أَي دَرَمَعَهُ كَيْفَ دَارَ
 بَأَنَّ تَعْمَلُ بِمَا فِيهِ وَاقْبَلِ الْحَقَّ مِمَّنْ جَاءَ بِهِ مِنْ صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ وَإِنْ كَانَ بَغِيضًا
 لَكَ بَعِيدًا أَوْ أَجْنَبِيًّا مِنْكَ وَارْدِ الْبَاطِلَ عَلَى مَنْ جَاءَ بِهِ مِنْ صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ
 وَإِنْ كَانَ حَبِيبًا قَرِيبًا لَكَ وَسَبِّبْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قُلْتُ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلِمَنِي كَلِمَاتٌ جَوَامِعٌ نَوَافِعٌ فَذَكَرَهُ ابْنُ عَسَاكَرٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ
 وَاسْتَنَادَهُ ضَعِيفٌ * (اعْبُدُوا الرَّحْمَنَ وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ أَي تَصَدَّقُوا

نسخ
 فهو

بما فضل عن حاجة من تلزمكم مؤنته وافشوا السلام أي أظهره
 بين الناس بأن تعموه جميع المسلمين من عرفتم منهم ومن لم تعرفوه
 والسلام أول كلمة تفاوض بها آدم مع الملائكة فإنه لما خلقه الله تعالى
 قال له اذهب إلى أولئك النفر وسلم عليهم واستمع ما يحيونك به
 فإنها تحييتك وتحيية ذريتك فقال لهم السلام عليكم فقالت الملائكة
 وعليك السلام قال العلقمي قال النووي أقله ان يرفع صوته بحيث
 يسمع المسلم عليه قلت حيث يكون معتدل السمع اه فان لم يسمعه
 لم يكن آتيا بالسنة ويستحب ان يرفع صوته بقدر ما يتحقق ان يسمعه
 فان شك استظهر ويستثنى من رفع الصوت بالسلام ما اذا دخل
 في مكان فيه نيام فالسنة ان يسلم تسليما لا يوقظ نائما ويسمع
 اليقظان ونقل النووي عن المتولي انه قال يكره اذا التقى جماعة ان يخص
 بعضهم بالسلام لان القصد بمشروعية السلام تحصيل اللفة وفي
 التخصيص ايجاز غير من خص بالسلام تدخلوا الجنة بسلام
 أي ان فعلتم ذلك ومتم عليه دخلتم الجنة آمينين لا خوف عليكم
 ولا أنتم تحزنون وسببه عن أبي هريرة قال قلت يا رسول الله اذا
 رأيتك طابت نفسي وقرت عيني فأنبئتني عن كل شيء قال كل شيء
 خلق من الماء قلت أنبئتني بشئ اذا فعلته دخلت الجنة فذكره (ت)
 عن أبي هريرة قال العلقمي وبجانبه علامة الصحة * (اعتبروا الارض
 بأسمائها قال المقرئ لعل معناه النظر إلى الفاعل ولذا غير النبي
 صلى الله عليه وسلم كثيرا من الأسماء وكره تسمية المدينة بيثرب
 وتذكر قضية عمر رضي الله عنه في حكاية الرجل الذي قال ان أهلي بذات
 لظى فقال له عمر أدركك اهلك فقد احترقوا وفي الحكاية شمول بالنسبة
 الى ما ذكرناه وبالجمل فكان صلى الله عليه وسلم يكره سبب الاعمال
 ويعجبه الفاعل الحسن والله أعلم واعتبروا بالصاحب بالصاحب
 قال المناوي فان الارواح جنود مجتدة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر

منها اختلف كما يجيء في خبر ولذلك قيل * *
 * ولا يصحب الانسان الأنظيره * وان لم يكونا من قبيل ولا بلد *
 وقيل انظر من تصاحب فقل نواة طرحت مع حصاة الأشبهتها
 (ت) عن ابن مسعود مرفوعاً (هب) عنه موقوفاً وهو حديث حسن
 لغيره * (اعتد لوافي السجود بوضع الكفم فيه على الارض ورفع مرفقكم
 عنها وبطونكم عن أفخاذكم اذا كان المصلي ذكراً قال ابن دقيق العيد
 وأعل المراد بالاعتدال ههنا وضع هيئة السجود على وفق الامرات الاعتدال
 المحسني المطلوب في الركوع لا يتأقت هنا فانه هناك كاستواء الظهر
 والعنق والمطلوب هنا ارتفاع الاسافل على الاعالي وقد ذكر الحكم مقروناً
 بعلته فان التشبيه بالاشياء المحسيسة يناسب تركه في الصلاة ولا يبسط
 احدكم باجزم على النهي أي المصلي ذراعيه انبساط الكلب أي لا يفترقهما
 على الارض في الصلاة فانه مكروه لما فيه من التهاون وقلة الاعتناء
 بالصلاة قال العلقمي قوله ولا يبسط كذا لاكثر بنون ساكنة قبل
 الموحدة وللعموي تبتسط بمشاة فوقية بعد الموحدة وفي رواية ابن
 عساکر موحدة ساكنة فقط وعليها اقتصر صاحب العمدة وقوله انبساط
 بالمون في الاولى والثالثة وبالمشاة الفوقية في الثانية وهي ظاهرة
 والثالثة تقديراً ولا يبسط ذراعيه فينبسط انبساط الكلب (حم)
 (ق عم) عن انس بن مالك * (اعتق ام ابراهيم مارية القبطية ولدها
 ابراهيم اعتق فعل ماض وولدها فاعل أي أثبت لها حرمة الحرية لأنه
 اعتقها حقيقة وأجمع الفقهاء على ان ولد الرجل من أمته ينعتد حراً
 قال العلقمي وملخص الحكم أنه اذا احبل أمته فولدت حياً أو ميتة
 أو ماتت بغيره عمقت بموت السيد والسيدة وطى ام ولد بلاجماع
 واستثنى منه مسائل منها أمة الكافر اذا أسلمت ومنها اذا احبل اخته
 مثلاً جاعلاً بالتحريم فانها تصير مستولدة ووطنها ممتنع ومنها ان
 يطأ موطوءة ابنه فتصير أم ولد ولا يحل له ووطنها ومنها ما اذا اولد

مكاتبه

مكاتبته فانها تصير أم ولد ولا يحل له وطئها ما زامت الكتابه صحیحة
 باقیة وسببه كما في الكبير عن ابن عباس قال لما ولدت مارية قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم أعتق فذكره وفي ابن ماجه قال ذكرت مارية امر
 ابراهيم عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال أعتقها ولدها (قطك حق)
 عن ابن عباس ويؤخذ من كلام المناوي انه حديث حسن لغيره * (اعتقوا
 بفتح الهززة وكسر المثناة الفوقية عنه أي عن من وجبت عليه كفارة
 القتل رقة أي عبد الأمة موصوفاً بصفة الاجزاء فان فعلتم ذلك
 يعتق الله بكل عضو منها عضواً منه من النار زارني رواية حتى الفرج
 بالفرج قال العلقمي وفيه دليل على تخليص الادمي المعصوم من ضرر
 الرق وتمكنه من تصرفه في منافعه على حسب ارادته وذلك من أعظم
 القرب لان الله تعالى ورسوله جعلوا عتق المؤمن كفارة لاثم القتل والوطئ
 في رمضان وجعله النبي صلى الله عليه وسلم فكما كاعتقه من النار وهذا
 في عبده دين وكسب ينتفع به اذا اعتق فاما من تضرر بالعتق كمن لا يقدر
 على الكسب فتسقط نفقته عن سيده ويصير كالا على الناس فيصح عتقه
 وليس في هذه الفضيلة الى ان قال قلت وفي رواية حتى فرجه بفرجه
 قال شيخ شيوخوا استشكله ابن العربي لان الفرج لا يتعلق به ذنب
 يوجب له النار الا الزنا فان حمل على ما يتعاطاه من الضمائر كما لمأخذة
 لم يشكل عتقه من النار بالعتق والا فالزنا كبيرة لا يكفر الا بالتوبة
 ثم قال فيحتمل ان يكون المراد ان العتق يريح عند الموازنة بحيث يكون
 مرجحاً لحسنات العتق ترجيحاً يوازي سببية الزنا وسببه عن واثلة
 ابن الاسقع قال أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في صاحب لنا أوجب
 يعني النار بالقتل أي ارتكب خطيئة استوجب دخولها بقتله المؤمن
 عمداً عدواناً بالقوله تعالى ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم فذكره
 (دك) عن واثلة بن الاسقع وهو حديث صحيح * (اعتكاف عشر
 في رمضان كجنتين وعمرتين أي ثواب اعتكافها يعدل ثواب جنتين

وعمرتين غير مفروضتين والاوجه أن المراد العشر الاواخر منه
 فان فيه ليلة القدر التي العمل فيها خير من العمل في الف شهر (طب)
 عن الحسين بن علي قال المناوي وضعفه المهيتي وغيره * (اعتموا بفتح
 الهزة وكسر المشاء الفوقية وضم الميم بهذه الصلاة يعني آخر صلاة
 العشاء الى العتمة وهي بعد غيبوبة الشفق الاحمر الى ثلث الليل الاول
 فانكم قد فضلتم بالنبا للمفعول بها على سائر الامم قال العلقمي قال ابن
 رسلان هذا تعليل لتأخير صلاة العشاء الى هذا الوقت واستدل به
 على افضلية تأخير العشاء اه قال شيخ شيوخنا قال ابن بطال ولا يصح
 ذلك الآن للائمة لانه صلى الله عليه وسلم امر بالتخفيف على الناس
 وقال ان فيهم الضعيف وذو الحاجة فترك التطويل عليهم في الانتظار
 اولي اه قال شيخنا قلت والاحاديث وان كانت صحيحة في استحباب
 التأخير لكن ظفرت بحديث يدل على أن ذلك كان في اول الاسلام
 ثم امر بعد ذلك بخلافه فيكون منسوخا وهو ما أخرجه أحمد والطبراني
 بسند حسن عن ابي بكره قال اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء
 تسع ليال الى ثلث الليل فقال له ابو بكر يا رسول الله لو أنك جعلت مكان
 أمثل لقيامنا من الليل فجعل بعد ذلك اه ولم يصلها أمة قبلكم
 قال العلقمي قال شيخنا قال الشيخ ولي الدين فان قلت ما المناسبة بين
 تأخيرها واختصاصها بها دون سائر الامم حتى يجعل الثاني طلة للاول
 قلت كان المراد انهم اذا اخرجوها منتظرين خروجه كانوا في صلاة وكتب
 لهم ثواب المصلين فاذا كان الله تعاشر فهم بالاختصاص بهذه الصلاة فيدبغى
 ان يطولوها ويستعملوا اكثر الوقت فيها فان عجز واعن ذلك فقلوا وفعلا
 يحصل لهم به ثواب المصلين اه ومسببه كما في ابي داود عن عاصم بن حميد
 السكوني انه سمع معاذ بن جبل يقول بقينا النبي صلى الله عليه وسلم بفتح
 الموحدة وتخفيف القاف وسكون المشاء التعتية أي انتظرناه في صلاة
 العتمة الى العشاء فتأخر حتى ظن الظان أنه ليس بخارج والقائل مبتدئا

يقول صلى وانا كذلك حتى خرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال لواله
 كما قالوا اي اعدوا له القول الذي قالوه في غيبته قبل ان يظهر فذكره
 (دع) عن معاذ بن جبل قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن * (اعتموا
 بكسر الهزة وشدة الميم اي البسوا العائم تزاد واحلما اي يكثر طمكم
 ويتسع صدركم لان تحسبن الهيئة يورث الوقار والرزانة (طب) عن
 اسامة بن عمير بالتصغير (طب لك) عن ابن عباس قال المناوي قال الحاکم
 صحيح ورده الذهبي * (اعتموا تزاد واحلما والعائم تيجان العرب
 اي هم لهم بمنزلة التيجان للملوك ولان العائم فيهم قليلة واكثرهم
 بالقلانس (عدهب) عن اسامة بن عمير ويؤخذ من كلام المناوي انه
 حديث حسن لغير * (اعتموا بفتح الهزة وسكون العين المهملة وكسر
 المشاة المفوقية اي اخر واصلاة العشاء الى العمة خالفوا على الامة قبلكم
 قال العلقمي قال شيخنا في شرح المنهاج للاسنوي الصبح صلاة آدم
 والظهر لد اورد والعصر لسليمان والمغرب ليعقوب والعشاء ليونس
 قال الرافعي في شرح المسند واورده فيه خبر قلت الذي وقفت عليه
 في ذلك ما اخرجه الطحاوي عن عبد الله بن محمد عن عائشة قال اذ ام
 لما تيب عليه عند الفجر صلى ركعتين فصارت الصبح وفدى اسما فبعت
 الظهر فصلى ابراهيم اربعا فصارت الظهر وتبع عزير فقبل له كم
 لبثت فقال يوما فرأى الشمس فقال او بعض يوم فصلى اربع ركعات
 فصارت العصر وعفرد اورد عند المغرب فقام فصلى اربع ركعات
 فجهد فجلس في الثالثة فصارت المغرب ثلاثا واول من صلى العشاء الاخير
 نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وهذا يبطل ما قاله في العشاء من انها ليونس
 فقد وردت الاحاديث بانها من خصائص هذه الامة ولم يصلها احد
 قبلها وقال المناوي اي الامم السالفة وان كانوا يصلون العشاء لكنهم
 كانوا لا يعتمون بها بل كانوا يقرؤون مغيب الشفق (هب) عن خالد بن
 معدان بفتح الميم وسكون العين المهملة مر سلا * (اعجز الناس اي

أضعفهم رأيا من عجز عن الدعاء أي الطلب من الله تعالى والتذلل
 والافتقار إليه سيما عند الشدائد وأبخل الناس أي أمنعهم للفضل
 وأشحهم بالبذل من بخل بالسلام أي على من لقيه من المسلمين
 من عرفه منهم ومن لم يعرفه فإنه خفيف المؤنة عظيم الثواب والبخل
 في الشرع منع الواجب وعند العرب منع السائل ما يفضل عندك
 (طس هب) عن أبي هريرة قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن
 * (اعدلوا بكسر الهمزة بين أولادكم في النخل قال العلقمي بضم النون
 وسكون الحاء المهملة إلى أن قال وفي النهاية النخل العطية والهبة
 ابتداء من غير عوض ولا استحقاق كما تحبون أن يعدلوا بينكم في البر
 بالكسر الاحسان واللطف بضم اللام وسكون الطاء المهملة
 أي الرفق بكم قال المناوي فإن انتظام المعاش والمعاد جائز مع العدل
 والتفاضل يجزئ إلى التباغض المؤدى إلى العقوق ومنع المحقوق
 (طب) عن النعمان بضم النون ابن بشير وإسناده حسن * (أعدى
 عدوك يعني من أشد أعدائك زوجتك التي تضاجعك في الفراش
 وما ملكت يمينك من الأرقا لأنهم يوقعونك في الإثم والعقوبة
 ولا عدوان أعظم من ذلك قال العلقمي قوله أعدى عدوك زوجتك
 التي تضاجعك أي إذا أطعتها في التخلف عن الطاعة وإن كانت سببا
 لمعصية كأخذ مال من غير حله ولهذا أحذر الله عن طاعتهم بقوله تعالى
 يا أيها الذين آمنوا إن من أزواجكم وأولادكم عدوا لكم فاحذروهم
 قال المفسرون بأن تطيعوهم في التخلف عن الطاعة (فر) عن أبي مالك
 الأشعري وإسناده حسن * (اعدز الله إلى امرئ قال العلقمي قال
 شيخنا زكريا أي أزال عذره فلم يبق له اعتذار حيث أمره هذه
 الملك ولم يعتذر أي لم يفعل ما يغنيه عن الاعتذار فالهمزة للسلب
 وقال شيخنا شيوخنا الاعتذار إزالة العذر والمعنى أنه لم يبق له اعتذار
 كأن يقول لومدلى في الأجل لفعلت ما أمرت به يقال اعدز الله

اذا بلغه أقصى الغاية في العذر ومكته منه وان لم يكن له عذر
 في ترك الطاعة مع تمكنه منها بالعم الذي حصل له فلا ينبغي له
 حينئذ الا الاستغفار والطاعة والاقبال على الآخرة بالكيفية ونسبة
 الاعتذار الى الله مجازية والمعنى ان الله لم يترك للعبد سببا للاعتذار
 يتمسك به والمأصل انه لا يعاقب الا بعد حجة أخرجه اى اطاله
 حتى بلغ ستين سنة قال العلقمي قال ابن بطال انما كانت الستون
 حدا لانها قريبة من المعتك وهى من الانابة والخشوع وترقب المنية
 (خ) عن ابي هريرة * (اعربوا القرآن بفتح الهمزة وسكون العين
 المهملة وكسر الراء قال العلقمي المراد باعرابه معرفة معانى الفاظه
 وليس المراد الاعراب المصطلح عليه عند النحاة وهو ما يقابل اللحن
 لان القراءة مع فقه ليست قراءة ولا ثواب فيها والتمسوا غرائب
 اى اطلبوا معنى الالفاظ التى تحتاج الى البحث عنها فى اللغة وقال
 المناوى اعربوا القرآن اى يتنوا ما فيه من غرائب اللغة وبدائع
 الاعراب وقوله والتمسوا اطلبوا غرائب لم يرد به غرائب اللغة
 لئلا يلزم التكرار ولهذا فسره ابن الاثير بقوله غرائب فرائضه
 وحدوده وهى تحتمل وجهين أحدهما فرائض المواريت وحدود
 الاحكام والثانى ان المراد بالفرائض ما يلزم المكلف اتباعه وبالحدود
 ما يطلع به على الاسرار الخفية والرموز الدقيقة قال الطيبي وهذا التناول
 قريب من معنى خبر أنزل القرآن على سبعة احرف لكل آية منها ظهر
 وبطن الحديث فقوله اعربوا اشارة الى ما ظهر منه وفرائضه وحدوده
 الى ما بطن منه ولما كان الغرض الاصلى هذا الثانى قال والتمسوا
 اى شتموا عن ساعد الجدد فى تفهيش ما يعينكم وجدوا فى تفسير
 ما بهتمكم من الاسرار ولا تنوا فيه (شك) عن ابي هريرة * (اعربوا
 الكلام المراد بالاعراب هنا ما يقابل اللحن كى تعربوا القرآن اى
 تعلموا الاعراب لاجل ان تنطقوا بالقرآن من غير لحن ابن الانبارى فى

كتاب الوقف والابتداء والموهبي في كتاب فضل العلم كلاهما عن ابي
 جعفر معضلاهوا أبو جعفر الانصاري التابعي * (اعرضوا حديثي
 على كتاب الله بكسر الهزة وسكون العين المهملة وكسر الراء من العرض
 أي قابلوها ما في حديثي من الاحكام الدالة على المحل والحرمة على احكام
 القرآن فان وافقه فهو مني وانا قلته أي فهو دليل على انه ناشئ
 عني وانا قلته وهذا اذا لم يكن في الحديث نسخ كما في كتاب الله تعالى
 قال العلقمي وهذا الايتاق الا للراسخين في العلم وقال المناوي وهذا
 العرض وظيفة المجتهدين (طلب) عن ثوبان مولى النبي صلى الله عليه
 وسلم * (اعرضوا على رقاكم بضبط ما قبله أي لاني العارف الاكبر
 المتلقى عن معلم العلماء وسببه كما في أبي داود عن عوف بن مالك قال
 كنا نرقى في الجاهلية فقلنا يا رسول الله كيف ترى في ذلك فقال عرضوا
 فذكره لا بأس بالترقي بضم الراء وفتح القاف أي فلما عرضوها قال
 لا بأس بالترقي أي هي جائزة اذا كان فيها نفع لما روي مسلم عن جابر
 قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الترقى فجاء آل عمرو بن حزم
 الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انه كانت عندنا
 رقية ترقى بها من العقرب وانك نهيت عن الترقى قال فعرضوا عليه
 فقال ما أرى بأسا من استطاع أن ينفع أخاه فلينفعه ما لم يكن فيه
 أي فيما رقى به شرك أي شيء من الكفر أو شيء من كلام أهل الشرك الذي لا يوفق
 الاصول الإسلامية لان ذلك محرر قال العلقمي وفيه دليل على جواز الرقى والتطيب
 بما لا ضرر فيه وان كان بغير اسماء الله وكلامه لكن اذا مفهومًا
 (م) عن عوف بن مالك * (اعرضوا عن الناس بفتح الهزة وسكون
 العين المهملة وكسر الراء أي ولو اجمعوا عنهم الم ترهمزة الاستفهام
 انك ان ابتغيت بموحدة ساكنة ومثناة فوقية ثم عين معجمة ثم مثناة
 تحتية ساكنة الزبية في الناس أفسدتم أو كدت تفسدتم قال العلقمي
 المعنى ألم تعلم انك ان ظننت التهمة في الناس لتعلمها وتشرها أفسدتم

لوقوع بعضهم في بعض بالغيبة ونحوها والمحاصل أن التتبع مع
 الاظهار افساد كما يحصل من الغيبة ونحوها هذا ما ظهر لي في معناه
 والله أعلم (طلب) عن معاوية بن ابي سفيان واسناده حسن
 * (اعرفوا بكسر الهزة أنسابكم جمع نسب وهو القرابة أي تعرفوا
 وانحصروا عنها تصلوا أرحامكم أي لاجل ان تصلوها بالاحسان
 أو انكم ان قطعتم ذلك وصلتموها فانه أي الشأن لا قرب للترحم
 اذا قطعت وان كانت قريبة في نفس الامر ولا بعد لها وفي نسخة
 بالباء بدل اللام في الموضعين اذا وصلت وان كانت بعيدة أي في
 نفس الامر قاله قطع يوجب النكران والاحسان يوجب العرفان
 الطيالسي (ك) عن ابن عباس قال المناوي قال الذهبي في المهدب
 اسناده جيد * (اعزروا النساء بفتح الهزة وسكون العين المهملة
 وضم الراء جردوهن عن ما يزيد على ستر العورة وما يقينهن الحر
 والبرد يلزم من الجمال بكسر الحاء المهملة جمع جملة وهي بيت كالقبة
 يستتر بالثياب وله أزرار كبار والمعنى اعزروا النساء يلزم من البيوت
 فان المرأة اذا كثرت ثيابها وأحسنت زينتها أعجبها الخروج (طلب) عن
 سلمة بن مخلد بفتح الميم وسكون الحاء المعجمة ويؤخذ من كلام المناوي
 أنه حديث حسن لغيره * (اعزروا الله بفتح الهزة وكسر العين المهملة
 وفتح الزاي الشديد يعزرك الله بضم المشنة التحتية وبالجزم جواب
 الامر قال العلقمي والمعنى اشتد في طاعة الله وامتثال أوامره واجتناب
 نواهيه بالاخلاص في العمل بمنحك الله قوة ومهابة ويكسبك جلالة
 تصير بها عظيما ما با في أعين المخالقات (فر) عن أبي امامة الباهلي
 ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث ضعيف * (اعزل بكسر الهزة
 وسكون العين المهملة الأذى عن طريق المسلمين أي اذا رأيت في
 محرم ما يؤذيهم كشوك وحجر فمعه عنهم نداء فان ذلك من شعب
 الايمان وسببه كافي ابن ماجه عن ابي هريرة الاسلمي قلت يا رسول الله

دلني على عمل أستفيع به فذكره (م ٨) عن ابي برزة * (اعزل عنها ان شئت
 اى اعزل ماءك ايتها المجاميع عن حليلتك ان شئت ان لا تحبل فانه
 اى الشان سيأتيها ما قدر لها اى فان قدر لها حمل حصل وان عزلت
 او عدمه لم يقع وان لم تعزل فعزلك لا يفيد شيئا (م) عن جابر بن عبد
 الله * (اعزلوا اى عن النساء او لا تعزلوا اى لا اثر للعزل ولا لعدمه
 ما كتب الله من نسمة من نفس هي كائنة اى في علم الله الى يوم القيمة
 الا وهى كائنة في الخارج فلا فائدة لعزلكم ولا لالهاله لانه تعالى
 ان كان قدر خلقها سبقكم الماء وما ينفعكم الحرص وسببه عن صرمة
 بكسر الصاد المهملة وسكون الراء العذرى بضم العين المهملة وسكون الذا
 المعجمة قال عز ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأصبنا كرام العرب فرغبنا
 في التمتع وقد اشتدت علينا العزوبة ان نستمتع ونعزل ففسا لنا رسول
 صلى الله عليه وسلم فذكره (طب) عن صرمة العذرى قال العلقمي يجانبه
 علامة الحسن * (اعظ وفي رواية اعطوا كل سورة من القرآن حظها
 اى نصيبها من الركوع والسجود قال المناوى يحتمل ان المراد اذا قرأتم
 سورة فصلوا عقبها صلاة قبل الشروع في غيرها الخرى وقال غيره يحتمل ان
 المراد بالسورة الركعة ويحتمل ان المراد صل بكل سورة ويحتمل ان المراد بالركوع والسجود
 اللغويان وهو الخضوع والانكسار والخشوع (ش) عن بعض الصحابة واسناده
 صحيح * (اعطوا اعيانكم حظها في العبادة قال المناوى قال وما حظها
 قال النظر في المصحف يعنى قراءة القرآن نظرافيه والتفكر فيه
 اى تدبر آيات القرآن وتأمل معانيه والاعتبار عند عجائبه من اوامره
 وزواجره ومواعظه وأحكامه ونحوها والظاهر ان المراد بالاعين
 الانفس المحكيمة الترمذى (هب) كلاهما عن ابي سعيد الخدرى واسناده
 ضعيف * (اعطوا السائل اى الذى يسأل التصديق عليه وان جاء على
 فرس يعنى لا تردوه وان جاء على حالة تدل على غناه ككونه راكبا
 فرسا قال شيخ الاسلام زكريا في شرح البهجة خاتمة تحمل الصدقة

لغتي وكافر قال في الروضة ويستحب الثنزه عنها ويكره له التعرض
 لها وفي البيان يحرم عليه أخذها مظهر اللقاقة قال وهو حسن وعليه
 حمل قوله صلى الله عليه وسلم في الذي مات من أهل الصفة فوجدت له
 دينارين كيتان من نار قال وأما سؤالها فقال الماوردي وغيره إن كان
 محتاجا لم يحرم وإن كان غنيا بمال أو بصنعة فحرام وما يأخذه حرام
 أه واستثنى في الاحياء من تحريم السؤال على القادر على الكسب مستغرق
 الوقت بطلب العلم (عد) عن أبي هريرة وأسناده ضعيف * (اعطوا
 المساجد حقها قال المناوي قيل وما حقها قال ركعتان تحية المسجد إذا
 دخلته قبل أن تجلس فيه فإن جلست عمدا فانت لتقصيرك (ش) عن
 أبي قتادة قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن * (اعطوا الاجير أجره
 أي كراء عمله قبل أن يجف عرقه المراد المثلث على تعجيل الاجرة عقب الفراغ
 من العمل وإن لم يعرق (د) عن ابن عمر بن الخطاب (ه طس) عن جابر
 ابن عبد الله المحكم الترمذي عن انس بن مالك ويؤخذ من كلام المناوي
 انه حديث حسن لغيره * (أعطى بفتح الهمة ولا توكى بالجزم يحدف
 النون أي لا تربط الوكاه والوكاه بالمد هو الحنيط الذي يرتبط به فيوكاه عليك
 قال العلقمي والمناوي بسكون الالف ويؤخذ من كلامهما انه منصوب بفتح
 مقدرة أي لا تمسكي الماء في الوكاه وتوكى عليه فيمسك الله فضله وثوابه
 عنك كما أمسكت ما أعطاك الله تعا فاستناد الايكاه الى الله مجاز عن الامساك
 قال العلقمي وفيه دليل على النهي على منع الصدقة خشية النفاذ فان تلك
 الاسباب تقطع مادة البركة لان الله تعا يثيب على العطاء بغير حساب
 ومن علم أن الله يرزقه من حيث لا يحتسب فحقه أن يعطى ولا يحسب
 قاله ابن رسلان وسببه ان اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها وعن أبيها
 قالت يا رسول الله مالي شئ إلا ما أدخل على الزبير بينه أفأعطي منه
 فذكره (د) عن اسماء بنت ابي بكر الصديق قال العلقمي وبجانبه علامته
 الحسن * (أعطيت بالياء للمفعول جوامع الكلم قال المناوي أي الكلمات

التبليغة الوجيزة الجامعة للمعاني الكثيرة قال القرطبي وقد جاء
 هذا اللفظ ويراد به القرآن في غير هذا الحديث واختصر في الكلام
 اختصارا اى حتى صار كثير المعاني قليل الالفاظ (ع) عن ابن عمر بن
 الخطاب واسناده حسن * (اعطيت سورة البقرة من الذكر الاوّل
 اى بدله قال العلقمي لعل المراد بالذكر الاوّل صحف ابراهيم وموسى
 المذكورة في سورة الاعلى وهى عشر صحف لابراهيم وعشر صحف لموسى
 انزلت عليه قبل التوراة واعطيت طه والطواسين والحواميم من الواح
 موسى اى بدلها واعطيت فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة وهى
 من آمن الرسول الى آخر السورة من تحت العرش اى من كثر تحته والمفضل
 نافلة اى زيادة واوله من الحجرات الى آخر سورة الناس وسمى بذلك
 لكثرة الفصول التى بين السور بالبسملة (كذهب) عن معقل بفتح
 الميم وسكون العين المهملة وكسر القاف ابن يسار وهو حديث ضعيف
 * (اعطيت آية الكرسي اى الآية التى يذكر فيها الكرسي من تحت العرش
 اى من كثر تحته كما في رواية اخرى (نخ) وابن الضريس بالتصغير عن
 الحسن البصرى مرسل ورواه الديلمي عن علي مرفوعا * (اعطيت ما لم
 يعط احد من الانبياء قبلى نصرت بالرعب يقذف في قلوب اعداءى
 كما في رواية اخرى واعطيت مفايع الارض جمع مفتاح وهو اسم لكل
 ما يتوصل به الى استخراج المغلفات استغارة لوعده بفتح البلاد وسمى
 احمد اى نعمت بذلك فى الكتب السابقة وجعل لى التراب طهورا بفتح
 الطاء فهو يقوم مقام الماء عند العز عنه حسا وشرعا قال العاقمي قال
 شيخ شيوخنا وهذا يقوى القول بان التيمم خاص بالتراب لان الحديث
 سبق لاطهار التشريف والتخصيص فلو كان جائزا بغير التراب لما
 اقتصر عليه وجعلت امة خير الامم بنص قوله تعالى كتم خير امة اخرجت
 للناس (حم) عن علي امير المؤمنين قال العلقمي وبجانبه علامة الصحة
 * (اعطيت فواتح الحكم يعنى اعطى ما يسر الله له من الفصاحة والبلغاء

والوصول الى غوامض المعاني وبدائع المحكم ومحاسن العبارات
 والالفاظ التي اعلقت على غيره وتعدرت ومن كان في يده مفااتيح
 شئ فخر ون سهل عليه الوصول اليه وحوامعه اي اسراره التي جمعها
 الله فيه وحوامته قال المناوي قال القرطبي يعني انه يجتم كلامه بمقطع
 وجيز بليغ جامع ويعني بجملة هذا الكلام ان كلامه من مبتدئه الى
 خاتمه كله بليغ وجيز وكذلك كان ولهذا كانت العرب الفصحاء تقول
 له ما رأينا أفصح منك فيقول وما يميني وقد نزل القرآن بلسان عربي
 مبين فكان يبدأ الكلام بأعرب لفظ وأجزله ويختمه بما يشوق السامع
 للاقبال عليه (ش ع طب) عن ابي موسى الاشعري قال العلقمي وبجانبه
 علامة المحسن * (اعطيت مكان التوراة السبع الطوال بكسر الملهة
 جمع طويلة وفي رواية الطول بحذف الالف قال في مختصر النهاية الطول
 بالضم جمع الطولا وأولها البقرة وآخرها براءة جعل الانفال مع براءة
 واحدة قال العلقمي لكن اخرج المحاكم والنسائي وغيرهما عن ابن عباس
 قال السبع الطوال البقرة وال عمران والنساء والمائدة والانعام والاعراف
 قال الراوي وذكر السابعة فنسبها وفي رواية صحيحة عن ابي حاتم وغيره
 عن مجاهد وسعيد بن جبير أنها يونس وعن ابن عباس مثله وفي رواية
 عن المحاكم أنها الكهف واعطيت مكان الزبور المثين قال المناوي وهي
 كل سورة تزيد على مائة آية وقال العلقمي سميت بذلك لان كل سورة منها تزيد على مائة
 آية أو تقاربها واعطيت مكان الانجيل المثاني أي السور التي آياتها أقل من مائة آية
 تطلق على الفاتحة وعلى القرآن كله وفضلت بالمفضل أي أعطيت زيادة وأوله من الحرات
 وآخره سورة الناس كما تقدم سمي بذلك لكثرة الفضول التي بين السور بالبسطة
 وقيل لقلة المنسوخ فيه ولهذا سمي بالمحكم أيضا كما روى البخاري عن
 سعيد بن جبير قال ان الذي تدعونه بالمفضل هو المحكم (طب هب) عن
 واثلة بن الاسقع * (اعطيت هذه الآيات من آخر سورة البقرة وأولها
 من الرسول الى آخر التوراة من كثر تحت العرش لم يعطها بنى قبلي

يعنى أنها ادرخت وكثرت له فلم يؤتها أحد قبله قال المناوى قال في
 المطامح يجوز كون هذا الكثر اليقين (حم طب هب) عن حذيفة بن اليمان
 (حم) عن ابى ذر واسناد احمد صحيح * (اعطيت ثلاث خصال اعطيت
 صلاة في الصفوف وكانت الامة السابقة يصلون منفردين وجوه
 بعضهم لبعض واعطيت السلام اى التحية بالسلام وهو تحية أهل الجنة
 اى يحيى بعضهم بعضا به قال المناوى تنبيهه قال ابوطالب في كتاب
 التحيات تحية العرب السلام وهى أشرف التحيات وتحية الاكاسرة
 السجود للملك وتقبيل الارض وتحية الفرس طرح اليد على الارض
 امام الملك والمحبة عقد اليد على الصدر والروم كشف الرأس وتكبى
 والنوبة الائمة بغمه مع جعل يده على رأسه ووجهه وحمير الائمة
 بالاصبع واعطيت امين اى ختم الداعي دعاءه بلفظ امين ولم يعطها
 أحد ممن كان قبلكم اى لم يعط هذه الخصلة الثالثة كما يشير اليه
 قوله الا ان يكون الله تعالى اعطاها هارون فان موسى كان يدعو ويؤمن
 هارون اى فانه لا يكون من الخصاص المحمدي بالنسبة لهارون بل
 بالنسبة لغيره من الانبياء الخارث بن ابي اسامة فى مسنده وابن مردويه
 فى تفسيره عن انس بن مالك * (اعطيت خمسا لم يعطهن أحد من
 الانبياء قبلى قال العلقمى وعن ابن عباس لا افوطن فخر او مفهوما
 أنه لم يختص بغير الخمس المذكورة لكن روى مسلم من حديث ابي هريرة
 فضلت على الانبياء بست فذكر اربعا من هذه الخمس وزاد سنتين
 واعطيت جوامع الحكم وختم بي النبيون ولمسلم من حديث جابر فضلنا
 على الناس بثلاث جعلت صنفونا كصنف الملائكة الحديث وفيه ذكر
 خصلة اخرى وقد بينها ابن خزيمة والنسائى وهى واعطيت هذه الايات
 من آخر سورة البقرة من كنز تحت العرش يشير الى ما حظه عن أمته
 من الاصر وتحمّل ما لا طاقة لهم به ورفع الخطا والنسيان ولاحمد
 من حديث على اعطيت اربعا لم يعطهن أحد من انبياء الله اعطيت

مفاتيح الارض وسميت احمد وجعلت امتي خير الامم وذكر خصلة التراب
فضارت الخصال اثني عشرة وقد يوجد اكثر من ذلك لمن امعن التبع
وقد ذكر أبو سعيد النيسابوري في شرف المصطفى أن الذي اختص به
من دون الانبياء ستون خصلة قال شيخنا بعد أن ذكر ما تقدم مرثمة
لما صنف كتاب المعجزات والخصائص تتبعها فزادت على المائتين
وقال في محل آخر فزادت على الثلثمائة قال شيخ شيوخنا وطريق الجمع
أن يقال لعلة اطلع أو لا على بعض ما اختص به ثم اطلع على الباقي
ومن لا يرى مفهوم العدد حجة يدفع هذا الاشكال من أضله وظاهر
الحديث يقتضي أن كل واحد من الخمس المذكورات لم تكن لاحد قبله
وهو كذلك وأعقل الداودي الشارح عفة عظيمة فقال قوله لم
يعطهن احد يعني لم يجمع لاحد قبله لان نوحا بعث الى كافة الناس
وأما الاربع فلم يعط احد واحد منهن وكأنه نظر في اول الحديث وعقل
عن آخره لانه نص صلى الله عليه وسلم من خصوصيته بهذه أيضا لقوله وكما
النبى يبعث الى قومه خاصة نضرت بالرعب أى بالخوف منى زار في رواية لعمد
فيقف في قلوب أعداءى مسيرة شهر بالنصب أى ينصرف الى الله بالقاء
الخوف في قلوب أعداءى من مسيرة شهر بينى وبينهم من سائر نواحي
المدينة وجميع جهاتها قال العلقمي وفي الطبراني عن ابن عباس
نصر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرعب على عدوه مسيرة شهرين
وأخرج عن السائب بن يزيد مرفوعا فضلت على الانبياء بنجس وفيه
ونصرت بالرعب شهرا أماحى وشهرا خلفى وهو مبين للمعنى حديث ابن
عباس قال شيخ شيوخنا فالظاهر اختصاصه به مطلقا وإنما جعل
الغاية شهرا لانه لم يكن بين بلديته وبين احد من أعدائه اكثر منه وهذا
المخصوصية حاصلة على الاطلاق حتى ولو كان وحده بغير عسكر وهل
هى حاصلة لامته من بعده فيه احتمال اهل قلت ورأيت في بعض الحواشي
نقل ابن الملحق في شرح العمدة عن مسند أحمد بلفظ والترعب يشقى

بين يدي امتي شهرا وحطت ل الارض زاد في رواية ولا امتي مسجد
 اي تحمل سجود فلا يجتنب السجود منها بموضع دون غيره زاد في رواية
 وكان من قبلي انما يصلون في كفا نسهم وطهورا بفتح الطاء المهملة
 بمعنى مطهرا وان لم يرفع حدها فاما رجل من امتي ادركته الصلاة
 فليصل اي بوضوء او يتيمم في مسجد او غيره وانما زاده دفعا لتوهم
 انه خاص به واحلت لي الغنائم يعني التصرف فيها كيف شئت وقسمتها
 كيف اردت ولم تحمل قال المناوي يجوز بناؤه للفاعل والمفعول
 لاحد من قبلي اي من الامم السابقة بل كانوا على ضربين منهم من لم
 يؤذن له في الجهاد فلم يكن له مظانم ومنهم من اذن له فيه لكن كانوا
 اذا غنموا شيئا لم يحمل لهم اكله وجارات نارا فخرقته الا الذرية
 واعطيت الشفاعة قال العلقمي هي سؤال الخير وترثك الضرر عن
 الغير على سبيل التضرع والمراد بها الشفاعة العظمى في اراحة الناس
 من هول الموقف وهي المراد بالمقام المحمود لانهما شفاعة عامة تكون
 في الحشر حين يفرغ الناس اليه صلى الله عليه وسلم قال شيخنا الامام للعهد
 قاله ابن رقيق العميد وقال ابن حجر الظاهر ان المراد هنا الشفاعة
 في اخراج من دخل النار ممن ليس له عمل صالح الا التوحيد لقوله
 صلى الله عليه وسلم في حديث ابن عباس واعطيت الشفاعة واخرتها
 لامتي وهي لمن لا يشرك بالله شيئا وفي حديث ابن عمر وهي لكم ولمن
 يشهد ان لا اله الا الله وقيل الشفاعة المختصة به انه لا يرد فيما
 يسأل وقيل في خروج من في قلبه ذرة من الايمان قال الحافظ ابن حجر والذي
 يظهر لي ان هذه مرارة مع الاولى قال النووي الشفاعات خمس اولها مختصة
 بنبينا صلى الله عليه وسلم وهي الراحه من هول الموقف وطول الوقوف
 الثانية في احوال قوم الجنة بغير حساب الثالثة لقوم استوجبوا النار من
 الذين الرابعة فمن دخل النار من الذين الخامسة الزيادة في الدرجات والجنة
 وكان النبي يبعث الى قومه خاصة لانه للاستغراق بدليل رواية وكان

كل نبي واستشكل بنوح فانه دعا على جميع من في الارض فاهلكوا الا اهل
 السفينة ولو لم يكن مبعوثا اليهم لما اهلكوا لقوله تعا وما كنا معذبين
 حتى نبعث رسولا واجيب بأجوبة أحسنها ما قاله ابن حجر بحتمل انه لم يكن
 في الارض عند ارسال نوح الا قومه فبعثته خاصة لكونها الى قومه فقط
 وهي عامة في الصورة لعدم وجود غيرهم لكن لو اتفق وجود غيرهم
 لم يكن مبعوثا اليهم وبعثت الى الناس عامة اي ارسلت الى الناس زماني
 فمن بعدهم الى آخرهم ولم يذكر الجن لان الانس اصل اولان الناس تعميم
 واختار السبكي انه صلى الله عليه وسلم ارسل الى الملائكة أيضا بدليل
 رواية أبي هريرة وارسلت الى الخلق كافة قال المناوي ظاهر كلام المؤلف
 بل صريحه ان الشيخين رواه بهذا اللفظ وقد اعترف في ذلك بصاحب
 العمدة وهو وهم واللفظ انما هو للبخاري ولفظ مسلم وبعثت الى كل
 أمر وأسود (ق ت) عن جابر بن عبد الله * (اعطيت سبعين الفا من
 امتي يدخلون الجنة بغير حساب اي ولا عقاب وجوههم كالقمر
 ليلة البدر اي والحال ان ضياء وجوههم كضياء القمر ليلة كاله وهي
 ليلة أربعة عشر قلوبهم على قلب رجل واحد اي متوافقة متطابقة
 غير متمالفة فاستزادت ربي عز وجل اي طلبت منه أن يدخل من امتي
 بغير حساب فوق ذلك فزادني مع كل واحد سبعين الفا فاحاصل
 من ضرب سبعين الفا في مثلها اربعة الاف الف وتسعمائة الف
 ألف قال المناوي يحتمل ان المراد بخصوص العدد وان يراد الكثرة ذكره
 المظهرى (حم) عن ابي بكر الصديق وهو حديث ضعيف * (اعطيت
 امتي اي امة الاجابة شيئا لم يعطه احد من الامم أن يقولوا اي يقول
 المصداق منهم عند المضيق انا لله وانا اليه راجعون بين به ان الاسترجاع
 من خصائص هذه الامة (طلب) وابن مردويه في تفسيره عن ابن عباس
 وهو حديث ضعيف * (اعطيت قريش ما لم تعط الناس وبين ذلك
 المعطى بقوله اعطوا ما منطرت السماء اي النيات الذي يندب على المطر

وَمَا جَرَتْ بِهِ الْأَنْهَارُ وَمَا سَأَلَتْ بِهِ السِّيُولُ قَالَ الْمَنَاوِيُّ يَحْتَمَلُ أَنْ الْمُرَادَ
 أَنَّهُ تَعَلَّقَ خَفَّفَ عَنْهُمْ النَّصِبَ فِي مَعَايِشِهِمْ فَلَمْ يَجْعَلْ زَرْعَهُمْ يَسْقَى بِمَوْئِنَةٍ
 كَدَّ وَلَا بَلَّ بِالْمَطَرِ وَالسَّيْلِ وَأَنْ يَرَادَ أَنَّ الشَّارِعَ أَقْطَعَهُمْ ذَلِكَ الْحَسَنَ
 ابْنُ سُفْيَانَ فِي جَزَائِهِ وَأَبُو نَعِيمٍ فِي كِتَابِ الْمَعْرِفَةِ مَعْرِفَةَ الصَّحَابَةِ عَنْ حَبِيبِ
 بَخَّارٍ وَسَيْنٍ مَهْمَلَتَيْنِ بَيْنَهُمَا بَاءٌ مَوْحِدَةٌ وَزَنْ جَعْفَرٍ وَقِيلَ بِمِثْنَةِ مِخْتَبَةِ
 بَدَلِ الْمَوْحِدَةِ مَصْفَرًا * (أَعْطَى يَوْسُفَ شَطْرَ الْحَسَنِ (شَحْمَعُ ك) عَنْ
 أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ الْمَنَاوِيُّ قَالَ الْحَاكِمُ صَحِيحٌ وَأَقْرَبُهُ الذَّهَبِيُّ * (أَعْظَمَ
 الْأَيَّامَ عِنْدَ اللَّهِ أَى مِنْ أَعْظَمِهَا يَوْمَ النَّخْرِ لِأَنَّهُ يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ وَفِيهِ مَعْظَمُ
 أَعْمَالِ النَّسِكِ أَمَا يَوْمُ عَرَفَةَ فَأَفْضَلُ مِنْ يَوْمِ النَّخْرِ عَلَى الْأَصَحِّ ثُمَّ يَوْمُ الْقَرَى
 بِفَتْحِ الْقَافِ وَشَدِّ الرَّاءِ ثَانِي يَوْمِ النَّخْرِ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُمْ يَقْرَءُونَ فِيهِ
 وَيَسْتَرْجِعُونَ مَا حَصَلَ لَهُمْ مِنَ التَّعَبِ وَفَضْلُهُمَا لِذَاتِهِمَا أَوْلَمَا وَظَفَ فِيهِمَا
 مِنَ الْعِبَادَاتِ (حَمْدُكَ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرْطٍ الْأَزْدِيِّ قَالَ الْمَنَاوِيُّ قَالَ
 الْحَاكِمُ صَحِيحٌ وَأَقْرَبُهُ الذَّهَبِيُّ * (أَعْظَمَ الْخَطَايَا اللِّسَانَ الْكَذُوبَ أَى كَذِبَ
 اللِّسَانِ الْكَذُوبَ أَى الْكَثِيرَ الْكَذِبِ وَهُوَ مَجْمُوعٌ عَلَى الرَّجْرِ وَالتَّغْفِيرِ ابْنِ لَالٍ
 عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ (عَدَدٌ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَسْنَدُهُ ضَعِيفٌ * (أَعْظَمُ الْعِبَادَةِ
 أَجْرًا أَى أَكْثَرُهَا ثَوَابًا أَخْفَاهَا قَالَ الْمَنَاوِيُّ بَأَنَّ تَخَفُّفَ الْقَعُودِ عِنْدَ الْمَرِيضِ
 فَعَلِمَ أَنَّ الْعِبَادَةَ بِمِثْنَةِ مِخْتَبَةٍ لَا بِمَوْحِدَةٍ وَأَنَّ صَحَّاعْتَهُ بِدَلِيلِ تَعْقِيْبِهِ
 فِي رِوَايَةِ بَقُولِهِ وَالتَّعْرِيزِ مَرَّةً الْبِزَارِيُّ فِي مَسْنَدِهِ عَنْ عَلِيِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ
 وَقَدْ زَمَّنَ الْمُؤَلِّفُ لَضَعْفِهِ * (أَعْظَمُ الْفُلُوقِ أَى الْحَيَاةِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ
 الْقِيَامَةِ ذِرَاعٌ أَى أُمَّ غَضَبِ ذِرَاعٍ مِنَ الْأَرْضِ تَجِدُونَ الرَّجُلَيْنِ جَارِيَيْنِ
 فِي الْأَرْضِ أَوْ فِي الدَّارِ فَيَقْتَطِعُ أَحَدُهُمَا مِنْ حِطِّ صَاحِبِهِ أَى مِنْ حَقِّهِ ذِرَاعًا
 فَإِذَا اقْتَطَعَهُ طَوَّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَى تَحَسَّفَ بِهِ الْأَرْضَ
 فَتَصِيرُ الْبِقَعَةُ الْمَفْصُومَةُ فِي عُنُقِهِ كَالطَّوْقِ (حَمْدُ طَب) عَنْ أَبِي مَالِكٍ
 الْأَشْجَعِيِّ هُوَ تَابِعِيٌّ وَالحَدِيثُ مَرْسَلٌ قَالَ الْمَنَاوِيُّ قَالَ ابْنُ حَجْرٍ أَسْنَدُهُ
 حَسَنٌ * (أَعْظَمُ الظُّلْمِ ذِرَاعٌ أَى ظَلَمَ غَضَبِ ذِرَاعٍ مِنَ الْأَرْضِ يَنْتَقِصُهُ

المرء من حق أخيه أي في الدين وأن لم يكن من النسب ليست حصاة أخذها
 الاطوقها يوم القيمة وذكر الحصاة في هذا الحديث والذراع فيما قبله
 لينبئ ان ما فوق ذلك أبلغ في الأثم وأعظم في العقوبة (طيب) عن ابن
 مسعود ر عن المؤلف حسنه * (أعظم الناس أجراً أي ثواباً في الصلاة أبعدهم
 إليها ممشى فأبعدهم انما كان أعظم أجر الما يحصل في بعيد الدار عن المسجد
 من كثرة الخطا وفي كل خطوة عشر حسنات كما رواه أحمد قال ابن رسلان
 لكن بشرط أن يكون متطهراً قال العلقمي قال الدميري فان قيل روى
 أحمد في مسنده عن حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فضل البيت
 القريب من المسجد على البعيد كفضل المجاهد على القاعد عن الجهاد فاجواب
 أن هذا في نفس البعثة وذلك في الفعل فالبعيد دار أمشيه أكثر وثوابه
 أعظم والبيت القريب أفضل من البعيد والذي ينتظر الصلاة حتى
 يصليها مع الإمام أعظم أجراً من الذي يصليها ثم ينام أي كما أن بعد
 المكان يؤثر في زيادة الأجر فكذا طول الزمن للمسقة فأجر منتظر الأما
 أعظم من أجر من صلى منفرداً أو مع امام من غير انتظار وفائدة قوله
 ثم ينام الإشارة إلى الاستراحة المقابلة للمسقة الذي في ضمن الانتظار
 (ق) عن أبي موسى الأشعري (ه) عن أبي هريرة * (أعظم الناس همماً
 يفتح لها وشدة الميم أي حزنا وعملاً المؤمن أي الكامل الإيمان ثم بين كونه
 أعظم الناس همماً بقوله همتم بأمر ديناه وأمر آخرته فان راعي ديناه أخطر
 بأخرته أو عكس أخطر بديناه فانه تمامه بالأمور الدينية بحيث لا يخل
 بالمطالب الأخرية هم صعب عسير الأعلى الموقنين (ه) عن انس
 ابن مالك وأسناده ضعيف * (أعظم الناس حقاً على المرأة زوجها فيجب
 عليها أن لا تخونه في نفسها وماله وأن لا تمنعه حقاً عليها وأعظم الناس
 حقاً على الرجل أمه فحقها في الأكدية فوق حق الأب لما قاسته من مشاق
 حملها وفضاله ورضاعه (س) عن عائشة قال المناوي قال الحاكم صحيح
 * (أعظم النساء بركة أيسرهن مؤنة لان اليسر داعي إلى الرفق والله رفيق

يحب الرفق في الامر كله قال عروة وأول شؤم المرأة كثرة صدها
 (حم ك ذهب) عن عائشة قال المناوي قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي
 * (أعظم آية في القرآن آية الكرسي قال البيضاوي وهذه الآية مشتملة
 على امهات المسائل الالهية فانها دالة على ان الله تعالى موجود واحد في
 الالهية متصف بالحياة واجب الوجود لذاته موجود لغيره اذ القيوم هو
 القائم بنفسه المقيم لغيره منزّه عن التحيز والحلول مبرأ من التغرير
 والفتور ولا يناسب الاشباح ولا يعتريه ما يعترى الارواح مالك
 الملك والملكوت ومبدع الاصول والفروع ذو البطش الشديد الهي
 لا يشفع عنده الا من اذن له العالم وحده بالاشياء كلها جليها وحقيها
 كليها وحزبها واسم الملك والقدرة ولا يؤذنه شاق ولا يشغله شان
 متعال عما يدركه وهو عظيم لا يحيط به فهم ولذلك قال عليه الصلاة
 والسلام ان اعظم آية في القرآن آية الكرسي من قرأها بعث الله ملكا
 يكتب من حسناته ويحوي من سيئاته الى الغد من تلك الساعة وقالت
 من قرأ آية الكرسي في دبر كل صلاة لم يمنعه من دخول الجنة الا الموت
 ولا يواظب عليها الا صديق او عابد ومن قرأها اذا اخذ من مضجعه
 امنه الله على نفسه وجاره وجار جاره والايات حوله وأعدل آية
 في القرآن ان الله يأمر بالعدل بالتوسط في الامور اعتقادا كالالتوحيد
 المتوسط بين التعطيل والتشريك والقول بالكسب المتوسط بين
 محض الجبر والقدر وعملا كالاعتقاد بأداء الواجبات المتوسط بين
 البخل والتبذير والاحسان الى آخرها اي الى الخلق او احسان الطاعات
 وهو اما بحسب الكمية كالنطق بالنوافل او بحسب الكيفية كما قال
 صلى الله عليه وسلم الاحسان ان تعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه
 فانه يراك واخوف آية في القرآن فمن يعمل مثقال ذرة اي زنة اصغر
 نملة خيرا يره اي يرى ثوابه بشرط عدم الاحباط بأن مات مسلما
 ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره اي يرى جزاءه ان لم يغفر له وأرجى آية

في القرآن يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم أي أفرطوا بالجناية عليها
 بالأسراف في المعاش وإضافة العباد تقضي تخصيصه بالمؤمنين
 على ما هو عرف القرآن لا تقنطوا من رحمة الله أي لا تيأسوا من مغفرة
 أوله وتفضله ثانيا إن الله يغفر الذنوب جميعا يسترها بعفوه ولو بلا
 توبة إذا شاء إلا الشرك قال البيضاوي وتقيده بالتوبة فيما عدا
 الشرك خلاف الظاهر الشيرازي في كتاب اللقب والكنى وابن مردود
 في تفسيره والمهروي في فضائله قال المناوي أي كتاب فضائل القرآن
 كلهم عن ابن مسعود رمز المؤلف لضعفه * (أعظم الناس فرية
 بكسر الفاء وسكون الراء وفتح المثناة التحتية أي كذبا اثنان أحدهما
 شاعر يمجو القبيلة بأسرها أي لرجل واحد منهم غير مستقيم أو المراد
 أن القبيلة لا تجلو عن عبد صالح ورجل استنى من أبيه بأن قال لست
 ابن فلان وهو كبيرة قال المناوي ومثل الأب الأم فيما يظهر ابن أبي
 الدنيا أبو بكر في كتاب ذم الغضب (د) عن عائشة وأسناده حسن
 كما قاله في الفتح * (اعف الناس قتلة بكسر القاف أي اكفهم وأرحمهم
 من لا يتعدى في هيئة القتل التي لا يحل فعلها من تشويه المقتول
 وإطالة تعذيبه أهل الإيمان لما جعل الله في قلوبهم من الرحمة والشفقة
 لجميع خلقه بخلاف أهل الكفر (د) عن ابن مسعود ورجاله ثقات
 * (اعقلها وتوكل أي شد ركبته ناقك مع ذراعها يجبل واعتم على الله
 فان عقلها لا ينافي التوكل وسببه كما في الترمذي قال رجل يا رسول الله
 أعقل ناقتي وأتوكل أو أطلقها وأتوكل فذكره قال العلقمي قال شيخنا
 زكريا التوكل هو الاعتماد على الله تعالى وقطع النظر عن الأسباب
 مع هيئتها ويقال هو كلة الأمر كلة إلى ما لكه والتعويل على وكالته ويقال
 هو ترك السعي فيما لا تسعه قوة البشر ويقال هو ترك الكسب وإخلا
 اليد من المال ورد بان هذا تاكل لا توكل (ت) عن انس بن مالك * (أعلم
 الناس أي من أعلمهم من يجمع علم الناس إلى علمه أي يحرص على تعلم

ما عندهم مضافا لما عنده وكل صاحب علم عرثان بغين مبيعة مفتوحة
 وراء ساكنة ومثلثة أي جاع والمراد أنه لشدة حبه في العلم وحلاوته
 عنده وتلذذه بفهمه لا يزال منهم كما في تحصيله فلا يقف عند حد ومن
 كان ذلك دأبه يصير من أعلم الناس لشدة تحصيله للفوائد وضبط
 الشوارد (ع) عن جابر بن عبد الله وأسناده ضعيف * (اعلم أنك
 لا تسجد لله سجدة إلا رفع الله لك بها درجة وحط عنك بها خطيئة
 فأكثر من الصلاة لترفع لك الدرجات وتحت عنك الخطيئات (جم ع
 حب طيب) عن أبي أمامة الباهلي وأسناده صحيح * (اعلم يا أبا مسعود أن الله
 أقدر عليك منك على هذه الغلام أي أقدر عليك بالعقوبة من قدرتك
 على ضربه ولكن يحلم إذا غضب وأنت لا تقدر على الحلم والعفو عنه إذا غضب
 وسببه كما في مسلم قال أبو مسعود البدرى كنت أضرب غلاما لي بالسوط
 فسمعت صوتا من خلفي يا أبا مسعود فلم أفهم الصوت من الغضب فلما دنا مني
 إذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو يقول اعلم يا أبا مسعود فألقيت السوط
 من يدي في رواية فسقط السوط من يدي هيبته وذكره قال فقلت
 هو حر لوجه الله قال أما لو لم تفعل للفتحك النار (م) عن أبي مسعود
 البدرى * (اعلم يا بلال أنه من أحب سنة من سنتي قال الأشرفي الظاهر
 يقتضى من سنتي بصيغة الجمع لكن الرواية بصيغة الافراد والسنة
 ما شرعه رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحكام الدين وقد تكون
 فرضا كزكاة الفطر وغير فرض كصلاة العيد وصلاة الجماعة وقراءة
 القرآن في غير الصلاة وما أشبه ذلك وأحيانا ما يعمل بها ويحرض
 الناس عليها ويحثهم على إقامتها قد أميتت بعدى أي تركت وهجرت
 كان له من الأجر مثل اجور من عمل بها من غير أن ينتقص أي الأجر الحاصل
 له من اجورهم شيئا قال البيضاوى أفعال العباد وإن كانت غير موجبة
 ولا مقتضية للثواب والعقاب بدوايتها إلا أنه تعالى أجرى عادته
 بربط الثواب والعقاب بها ارتباطا المستويات بالأسباب ومن ابتدع

به حجة ضلالة يروى بالاضافة ويجوز نصبه لغنا ومنعوتنا وقوله
 ضلالة يشير الى ان بعضا من البدع ليس بضلالة لا يرضاها الله ورسوله
 كان عليه مثل آثام من عمل بها لا ينقص ذلك من أوزار الناس شيئا
 (ت) عن عمرو بن عوف قال المناوي وحسنه الترمذي * (اعلموا أنه
 أي الشأن ليس منكم من أحد الأمال ووارثه أحب إليه من ماله أي الذي
 يخلفه الإنسان من المال وإن كان هو في الحال منسوبا إليه فإنه باعتبار
 انتقاله إلى وراثته يكون منسوبا للوارث فنسبته للمالك في حياته حقيقية
 ونسبته للوارث في حياة المورث مجازية ومن بعد موته حقيقية قالوا كيف الله
 يارَسُولَ اللَّهِ قَالَ مَالِكٌ مَا قَدِمْتُ أَيَّ مَا أَصْرَفْتَهُ فِي وَجْهِهِ الْقَرْبِ فَصَارَ مَا مَلَكَ
 تَجَازَى عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ وَهُوَ الَّذِي يَصَافُ لِيكَ فِي الْحَيَاةِ وَبَعْدَ الْمَوْتِ بِخِلَافِ الْمَالِ
 الَّذِي تَخْلُفُهُ بَعْدَ مَوْتِكَ وَقَالَ وَارِثُكَ مَا أَخْرَجْتَ أَيَّ مَا خَلَفْتَهُ بَعْدَكَ لَهُ وَفِي الْحَدِيثِ
 الْحَثُّ عَلَى الْإِكْتِسَابِ مِنَ الصَّدَقَةِ فَإِنَّ مَا يَتَصَدَّقُ بِهِ الْإِنْسَانُ مِنَ الْمَالِ هُوَ الَّذِي
 يَدُومُ لَهُ وَيَنْفَعُهُ (ن) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ الْمَنَاوِيُّ وَفِي الصَّحِيحَيْنِ
 نَحْوُهُ * (أَعْلَنُوا النِّكَاحَ أَيِ أَظْهَرُوا عَقْدَ النِّكَاحِ أَظْهَرَ الشَّرْكَاءِ وَالشَّرْكَاءُ رُفُوفٌ
 بَيْنَهُمْ وَيَبِينُ غَيْرُهُ (حَمَّ حَبَّ طَبَّ حَلَّ لَكَ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ الشَّيْخُ
 حَدِيثٌ صَحِيحٌ * (أَعْلَنُوا هَذَا النِّكَاحَ وَاجْعَلُوهُ فِي الْمَسَاجِدِ أَيِ اجْعَلُوا
 عَقْدَهُ فِيهَا بِحَضْرَةِ جَمْعٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَفِيهِ أَنْ عَقْدَ النِّكَاحِ فِي
 الْمَسْجِدِ لَا يَكْرَهُ بِخِلَافِ الْبَيْعِ وَنَحْوِهِ وَأَضْرَبُوا عَلَيْهِ بِالْدَفُوفِ جَمْعُ دَفٍ
 بِالضَّمِّ مَا يَضْرِبُ بِهِ كَحَادِثِ سُرُورٍ أَوْ لَعِبٍ (ت) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا
 وَضَعَهُ الْبَيْهَقِيُّ * (أَعْمَارُ أُمَّتِي مَا بَيْنَ السَّبْعِينَ إِلَى السَّبْعِينَ أَيِ مَا بَيْنَ
 السَّبْعِينَ مِنَ السَّنِينَ إِلَى السَّبْعِينَ وَأَقْلَهُمْ مَنْ يَجُوزُ ذَلِكَ أَيِ مَنْ يَخْطُو
 السَّبْعِينَ وَرَأَاهُ وَبِتَعَدُّهَا قَالَ الْمَنَاوِيُّ وَإِنَّمَا كَانَتْ أَعْمَارُهُمْ قَصِيرَةً
 وَلَمْ يَكُونُوا كَالْأُمَّمِ قَبْلَهُمُ الَّذِينَ كَانُوا أَحَدُهُمْ يَعْمُرُ الْفَسْنَةَ وَأَقْلُ
 وَأَكْثَرُ وَكَانَ طَوْلُهُ نَحْوَ مِائَةِ ذِرَاعٍ وَعَرْضُهُ عَشْرَةُ أَذْرَعٍ لَا نَهْمُ كَانُوا
 يَتَنَاوَلُونَ مِنَ الدُّنْيَا مِنْ مَطْعَمٍ وَمَشْرَبٍ وَمَلْبَسٍ عَلَى قَدَرِ أَجْسَامِهِمْ

و طول أعمارهم و ولد نيا حلا لها حساب و حرأماها عقاب كما في خبرنا كرم
 هذه الامة بقلة عقابهم و حسابهم المعوق لهم عن دخول الجنة و لهذا
 كانوا اول الامم دخول الجنة و من ثم قال المصطفى صلى الله عليه وسلم
 نحن الآخرون الاولون و هذا من اخبارنا المطابقة التي تعد من المعجزات
 (ت) عن ابي هريرة (ع) عن انس بن مالك و اسناده ضعيف * (اعمل
 عمل امرء يظن أنه لن يموت أبدا و احذر رجز امرء يخشى ان يموت غدا
 يعمل ان المراد طلب اتقان العمل و احكامه مع تذكر الموت و قصر الامل
 (هق) عن ابن عمرو بن العاص رجز المؤلف لضعفه * (اعمل لوجه واحد
 يكفك الوجوه كلها أي اخلص في أعمالك كلها بأن تقصد بها وجه الله
 تعالى يكفك جميع مهاتك في حياتك و مهاتك (عدس) عن انس
 ابن مالك و اسناده ضعيف * (اعملوا قال المناوي أي بظاهر ما أمرتم
 به و لا تتكلموا على ما كتب لكم من خير و شر فكل أي كل انسان ميسر
 أي مهين مصروف لما خلق له أي لا مر خلق ذلك الامر له فلا يقدر على
 عمل غيره فذو السعادة ميسر لعمل أهلها و ذو الشقاوة بعكسه (طب)
 عن ابن عباس و عن عمران بن حصين و اسناده صحيح * (اعملوا فكل ميسر
 لما يهدى له من القول يحتمل ان المراد بالقول العمل و المراد بالعمل ما يتم عمل
 اللسان و خص القول لان أكثر أعمال الخير تتعلق به (طب) عن عمران بن
 حصين قال المناوي رجز المؤلف لضعفه * (اعمل و لا تشك في خطاب الام سلمة أي
 لا تترك العمل و تعتمد على ما في الذكر الاول فانما في نسخة فان شفاعتي لله انك
 من أمي قال المناوي و في رواية للاهين (عد) عن ام سلمة و هو حديث ضعيف
 * (اعينوا اولادكم على البر أي على بركم بالاحسان اليهم و التسوية بينهم
 بالعطية من شاء استخرج العقوق من ولده أي نفاه عنه بأن يفعل
 به من معاملته بالاكرام ما يوجب عوره للطاعة (طس) عن ابي هريرة
 قال المناوي رجز المؤلف لضعفه * (اغبط الناس عندي بفتح الهمزة
 و سكون الغين المجمة أي احصهم بأن يغبط و يمتي مثل حاله و الغبطة

هو ان يتخى الانسان ان يكون له مثل ما لغيره من المال مثلا من غير
 ان يريد زواله عنه لما اعجبه منه وعظم عنده مؤ من خفيف الحاذ
 بجاء مهملة آجزه زال معجمة أى خفيف الظهر من العيال والمال
 بأن يكون قليلا ذو حظ من صلاة أى نصيب وافرنها وكان رزقه
 كفا فإى بقدر حاجته لا ينقص عنها ولا يزيد وقيل الرزق الكفاف
 هو ما يكف عن الحاجات ويدفع الضرورات والفاقات فصبر عليه
 أى حبس نفسه عليه غير ناظر الى توسع ابناء الدنيا في نحو مطعم وملبس
 حتى يلقى الله أى يموت فيلقاه وأحسن عبادة ربه بأن اتى بحال ولجباتها
 ومندوباتها وكان غامضا في الناس بالعين والصاد المعجدين أى خاملا
 في الناس غير مشهور وروى بصاد مهملة فهو فاعل بمعنى مفعول أى
 محقرا يزدرى عجلت منيته أى موته أى كان قبض روحه سهلا وقل
 ترأته أى ميراثه وقلت بوأكيه جمع بأكية لان الميت يعذب بيكاه أهله
 أى ان كان أوصاهم بفعله قال المناوى وفيه اشارة الى فضل المتجرد
 على المتزوج وقد نوع الكلام الشارع في ذلك لتنوع الاحوال والاشياء
 فمن الناس من الافضل في حقه التجريد ومنهم من فضيلته التأهل
 فحاطب كل انسان بما هو الافضل في حقه فلا تعارض بين الاخبار
 (حم ت هب) عن ابي امامة الباهلي وهو حديث * (أغبوا
 بفتح الهزة وسكون العين المعجمة في العيادة بمشاة تحتية أى عودوا
 المريض غيبا أى يوما وتركوه يوما وهذا في غير من يتعمد ويأنس
 واربعوا أى دعوه يومين بعد يوم العيادة وعودوه في الرابع
 (ع) عن جابر بن عبد الله باسناد ضعيف * (اغسلوا يوم الجمعة
 ولو كانتا بدينا رأى حافظوا على الغسل يومها ولو عثر الماء فلم
 يمكن تحصيله للغسل الا بتمن غال فالمراد بالمبالغة (عد) عن أنس
 ابن مالك مرفوعا (رش) عن ابي هريرة موقوفا قال المناوى والمرفوع
 ضعيف لكنه اعتضد بالوقوف * (اغسلوا يوم الجمعة فانه أى انسان

بيض
 بالاصل
 اه

مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَيْ وَصَلَّاهَا فَلَهُ كِفَارَةٌ مَا بَيْنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ
 أَيْ مِنَ الذُّنُوبِ الصَّغِيرِ وَزِيَادَةٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ بِالْجَمْرِ أَيْ وَكِفَارَةٌ ثَلَاثَةَ
 أَيَّامٍ زَائِدَةٌ عَلَى مَا بَيْنَهُمَا قَالَ الْمَنَاوِيُّ تُتَكُونُ الْحَسَنَةُ بِعَشْرٍ أَمْثَالِهَا
 (طَب) عَنْ أَبِي إِمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ وَأَسْنَدُهُ ضَعِيفٌ * (اغتسم خمساً قبل
 خمس أي أفعال خمسة أشياء قبل حصول خمسة حياتك قبل موتك
 أي اغتسم ما تلقى نفعه بعد موتك فإن من مات انقطع عمله وصحتك
 قبل سعمك أي العمل الصالح حال صحتك قبل حصول ما يضر كمرض
 وفراغك قبل شغلك بفتح الشين وسكون الغين المعجمين قال المناوي
 أي فراغك في هذه الدار قبل شغلك بأهوال العياقة التي أول منازلها
 القبر وسبابك قبل هرمك أي أفعال الطاعة حال قدرتك قبل هجوم
 الكبر عليك وغناك قبل فقرك أي التصديق بما فضل عن حاجة
 من تلزمك نفقته قبل عروض جائحة تتلف مالك فتصير فقيراً
 في الدارين فهذه الخمسة لا يعرف قدرها إلا بعد زوالها (كذهب)
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ (حَم) فِي الرَّهْدِ (حَلْ هَب) عَنْ عَمْرٍو
 ابْنِ مَيْمُونٍ مَرْسَلًا * (اغتسموا الدعاء عند الرقة أي رقة قلوبكم
 عند لين القلب واهتمامه بالدعاء فأنها رحمة أي فإن تلك الحالة
 ساعة رحمة ترجى فيها الأجابة (فر) عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ وَأَسْنَدُهُ حَسَنٌ
 * (اغتسموا دعوة المؤمن المبتلى أي في نفسه أو ماله أو أهله فإن
 دعاءه أقرب للقبول والكلام في غير العاصي أبو الشيخ في الثواب
 عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ وَأَسْنَدُهُ ضَعِيفٌ * (اغدوا أي اذهب وتوجه حال
 كونك عالماً أي معلماً للعلم أو متعلماً أي للعلم الشرعي السافع
 أو مستمعاً أي للعلم أو محباً لواحد من هؤلاء الثلاثة ولا تكن الخامسة
 فهلك بكسر اللام والمراد بها بغض العلم وأهله البزار في مسندك
 (طس) كلاهما عن أبي بكر قال المناوي بفتح الكاف وتسنن نفيح
 أو ربيع ورجاله ثقات * (اغدوا أي اذهبوا وتوجهوا في طلب العلم

اى فى طلب تحصيله اول النهار فاني سألت ربي ان يبارك لاتبني
 اى ائمة الاجابة فى بكورها اى فيما تفعله اول النهار ويجعل ذلك يوم
 الخميس اى يجعل مزيد البركة فى البكور فى يوم الخميس اكثر بركة
 ولا تعارض بين هذا وقوله فى الحديث المأز اطلبوا العلم يوم الاثنين
 لانه امر بطلبه يوم الاثنين وبطلبه يوم الخميس فى اول النهار (طس)
 عن عائشة واسناده ضعيف * (اغذوا فى طلب العلم فان العذو
 بركة ونجاح قال المناوى قال الغزالي المراد بالعلم فى هذه الاخبار العلم
 النافع المعروف للصانع والدال على طريق الآخرة اه فمثل العلم الشرعى
 (خط) عن عائشة رمز المؤلف محسنه * (اغزوا قزوین أمر من الغزو
 اى قاتلوا أهلها وهى بفتح القاف وسكون الزاى مدينة عظيمة معروفة
 بينها وبين الرى سبعة وعشرون فرسخا فانه اى ذلك البلد من اعلى
 ابواب الجنة بمعنى ان تلك البقعة مقدسة وانها تصير فى الآخرة
 من أشرف بقاع الجنة فلا يليق ان يكون مسكنا للكفار أو الضمير
 راجع للغزواى فان غزو ذلك البلد يوصل الى استحقاق الدخول
 من اعلى ابواب الجنة ابن ابي حاتم والخليل ابو يعلى معانى كتاب
 فضائل قزوین عن بشر بن سلمان الكوفى عن رجل مر سلا (خط) فى
 كتاب فضائل قزوین عن بشر بن سلمان عن ابي السرى عن رجل نسي
 ابو السرى اسمه واسند عن ابي زرعة قال ليس فى احاديث قزوین
 حديث أصح من هذا وكونه أصح شئ فى الباب لا يلزم منه كونه صحيحا
 * (اغسلوا أيديكم اى عند ارادة الشرب ثم اشربوا فيها ارشاد فيها
 فليس من انا، أطيب من اليد فيفعل ذلك ولو مع وجود الاثاء، ولأنظر
 لا شكراه المترفين المتكبرين له لكن يظهر ان ذلك فيمن يعترف
 من نحو نهر أو بركة أما من معه ماء فى انا، كما برىق وقلة فلا يندب له
 ان يصيبه فى يده ثم يشربه وسببه كما فى ابن ماجه عن ابن عمر قال مر بنا
 على بركة فجعلنا نكرع فيها بفتح النون والراء بينهما كاف ساكنة وآخره

عين مہملۃ آى تتناول الماء بافواہنا من غیر آناہ ولا کف فقال رسول اللہ
 صلی اللہ علیہ وسلم لا تکرعوا واکن اغسلوا ایدیکم فذکرہ (لاہب) عن
 ابن عمر بن الخطاب قال العلقی واسناده ضعیف * (اغسلوا ثیابکم
 آى ازیلوا ووسخها وخذوا من شعورکم آى ازیلوا نحو شعر ابط وعانة
 وما طال من نحو شارب وحاجب وعنفقة واستاکوا بما یزیل الفلح
 ویحصل بكل خشن وأولاه الاراک وترتیبا بالادھان وتحسین الیئنة
 وتنظفوا آى بازالۃ الروائح الکریہة وتطیبوا بما خفی لونه وظہر
 ریحہ فان بنی اسرائیل لم ینکونوا یفعلون ذلك آى بل یہلمون انفسہم
 شعنا غیرا دنسۃ ثیابہم وسخۃ ابدانہم فزنت نساؤہم آى کثرفیہن
 الزنا لا استقدارہن ایاہم والامر للذنب وقضیۃ التعلیل ان الرجل
 الاغرب لا یطلب منہ ذلك ولیس مراد ابل الامر بتنظیف الثوب والبدن
 وازالۃ الشعر والوسخ امر مطلوب کادلت علیہ الاخبار والاسلام
 نظیف مبنی علی النظافة وانما المراد ان المترزوج یطلب منہ ذلك کثر
 ویظہر ان مثل الرجال الحلائل فان الرجل یعاف المرأۃ الوسخۃ
 الشعثۃ فیما یقع الزنا ابن عساکر عن علی امیر المؤمنین واسناده
 ضعیف * (اغفر آى اعف وسامح عمن تملک تأدیبہ فان عاقبت
 فعاقب بقدر الذنب آى فلا تتجاوز قدر الجرم ولا تتعدی حدود
 الشرع ومدھب الشافی ان العفو عن نحو الزوجۃ عند نشوزھا
 افضل من تأدیبھا وتأدیب الولد عند ارتکاب ما یقتضی التأدیب
 افضل من ترکہ والفرق ان تأدیب الزوجۃ لمصلحۃ الزوج وتأدیب
 الولد لمصلحۃ نفسه ویدخل فیمن یملک التأدیب المحاکم آى اغفر
 ایھا المحاکم ان کان مرتکب الذنب ممن یشحق العفو کصالح ارتکب
 صغیرۃ فالعفو عنہ افضل من تعزیرہ فان عاقبت آى فان لم یکن
 مرتکب الذنب ممن لا یشحق العفو عنہ فعاقب بقدر الذنب واتق
 الوجه آى احذر ضربہ لانه مشوہ له (طب) وأبونعمین فی المعرفۃ عن جزء

بفتح الجيم وسكون الزاي وهززة * (أعنى الناس حملة القرآن أي أعظمهم
 غنى حفظته عن ظهر قلب العاملون به الواقفون على حدوده العارفين
 بمعانيه والمراد أن من كان كذلك فقد فاز بالغنى الحقيقي الذي هو غنى
 النفس ليس الغنى بكثرة العروض والمال أو أراد أن ذلك يجلب الغنى
 ابن عساکر في تاريخه عن أنس بأسناد ضعيف * (افتتحت القرى أي
 غالبها بالسيف أي بالقتال به وافتتحت المدينة بالقرآن أي بسببه
 لأنه صلى الله عليه وسلم تلاه ليلة العقبة على الاثنى عشر من الانصار
 فأسلموا ورجعوا الى المدينة فدعوا قومهم الى الاسلام فأسلموا (هب)
 عن عائشة * (افترقت اليهود على احدى وسبعين فرقة وتفرقت
 النصارى على اثنين وسبعين فرقة وهذه الفرق معروفة عندهم
 وتفرقت وفي نسخة وتفرقت أمتي على ثلاث وسبعين فرقة
 زارفي رواية كلها في النار الا واحدة وزامن معجزاته لأنه أخبر عن
 غيب وقع قال العلقمي قال شيخنا ألف الامام أبو منصور عبد
 القاهر بن طاهر التميمي في شرح هذا الحديث كتابا قال فيه قد علم
 أصحاب المقالات أنه صلى الله عليه وسلم لم يرد بالفرق المذمومة
 المختلفين في فروع الفقه من أبواب الحلال والحرام وإنما قصد
 بالذم من خالف اهل الحق في اصول التوحيد وفي تقدير الخير والشر
 وفي شروط النبوة والرسالة وفي موالات الصحابة وما جرى مجرى
 هذه الابواب لان المختلفين فيها قد كفر بعضهم بعضا بخلاف النوع
 الاول فانهم اختلفوا فيه من غير تكفير ولا تنسيق للمخالف فيه
 فيرجع تأويل الحديث في افتراق الامة الى هذا النوع من الاختلاف
 وقد حدث في آخر أيام الصحابة خلاف القدريية من معبد الجهمي
 وأتباعه وتبرأ منهم المتأخرون من الصحابة كعبد الله بن عمر وجابر
 وأنس ونحوهم ثم حدث الخلاف بعد ذلك شيئا فشيئا الى ان تكاملت
 الفرق الضالة اثنين وسبعين فرقة والثالثة والسبعون هم اهل السنة

وَالْجَمَاعَةُ وَهِيَ الْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ فَإِنْ قِيلَ هَذِهِ الْفِرْقَةُ مَعْرُوفَةٌ فَأَجْوَابُ
 أَيْتَانِ عَرَفَ الْإِفْتِرَاقَ وَأَصُولَ الْفِرْقِ وَأَنَّ كُلَّ طَائِفَةٍ مِنَ الْفِرْقِ انْقَسَمَتْ
 إِلَى فِرْقَيْنِ وَأَنَّ لَمْ يَخُطَّ بِأَسْمَاءِ تِلْكَ الْفِرْقِ وَمَقَادِيمِهَا وَأَصُولِ الْفِرْقِ
 الْحُرُورِيَّةَ وَالْقَدْرِيَّةَ وَالْجَهْمِيَّةَ وَالْمَرْجِيَّةَ وَالْمُرَافِضَةَ وَالْمَجْهَرِيَّةَ
 وَقَدْ قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَسْلُفَ الْفِرْقِ الضَّالَّةِ هَذِهِ السِّتُّ وَقَدْ انْقَسَمَتْ كُلُّ
 فِرْقَةٍ مِنْهَا اثْنَتَيْ عَشْرَةَ فِرْقَةً فَضَارَتِ إِلَى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ فِرْقَةً وَقَالَ ابْنُ
 رِسْلَانَ قِيلَ أَنْ تَفْصِيْلَهَا عَشْرُونَ مِنْهُمْ رَوَافِضٌ وَعَشْرُونَ مِنْهُمْ
 خَوَارِجٌ وَعَشْرُونَ قَدْرِيَّةٌ وَسَبْعَةٌ مَرْجِيَّةٌ وَفِرْقَةٌ نَجَارِيَّةٌ وَهِيَ أَكْثَرُ مِنْ
 عَشْرِ فِرْقٍ وَلَكِنْ يَعْدُونَ وَاحِدَةً وَفِرْقَةٌ ضَرَارِيَّةٌ وَفِرْقَةٌ جَهْمِيَّةٌ وَثَلَاثُ
 فِرْقٍ كَرَامِيَّةٌ فَهَكَذَا ثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ فِرْقَةً (١٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ الْعَلَمِيُّ
 قَالَ فِي الْكَبِيرِ حَسَنٌ صَحِيحٌ * (أَفْرَشُوا لِي قَطِيفَتِي فِي لِحْدِي بِضَمِّ
 الْهَمْزَةِ وَسُكُونِ الْفَاءِ وَضَمِّ الرَّاءِ وَيَجُوزُ كَسْرُ الْهَمْزَةِ وَالرَّاءِ وَضَمُّ الشَّيْنِ الْمَعْجَمَةِ
 يُقَالُ فَرَشْتُ الْبَسَاطَ وَغَيْرَهُ فَرَشًا مِنْ بَابِ قَتَلَ وَفِي لُغَةٍ مِنْ بَابِ ضَرَبَ
 وَالْقَطِيفَةُ كَسَاءٌ لَهُ خَمَلٌ أَيْ هَدَبٌ وَقَدْ فَعَلَ شَقْرَانُ مَوْلَى الْمُصْطَفِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ فَإِنَّ الْأَرْضَ لَمْ تَسَلْطَ عَلَى أَجْسَادِ الْأَنْبِيَاءِ أَيْ الْمَعْنَى
 الَّذِي يَفْرَشُ لِلْحَيِّ لِأَجَلِهِ لَمْ يَزَلْ بِالْمَوْتِ وَبِهِ فَارَقَ الْأَنْبِيَاءُ غَيْرَهُمْ مِنَ
 الْأَمْوَاتِ حَيْثُ كَرِهَ فِي حَقِّهِمْ وَقَالَ الْعَلَمِيُّ قَالَ وَكَيْفَ هَذَا مِنْ خِصَائِصِهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ مَرَّ مَلَا
 * (أَفْرَضَ أُمَّتِي أَيْ أَعْلَمَهُمْ بِعِلْمِ الْفَرَائِضِ الَّذِي هُوَ قِسْمَةُ الْمَوَارِيثِ
 زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيُّ كَاتِبُ الْوَحْيِ الْمُرَادُ أَنَّهُ سَيَصِيرُ كَذَلِكَ بَعْدَ
 انْقِرَاضِ أَكْبَرِ الصَّحْبِ قَالَ الْمَنَاوِيُّ وَمَنْ ثُمَّ أَخَذَ الشَّافِعِيُّ بِقَوْلِهِ فِي
 الْفَرَائِضِ طَهَذَا الْحَدِيثِ أَهْوَى الْمَنْقُولِ أَنْ اجْتِهَادَهُ كَانَ يُوَافِقُ اجْتِهَادَهُ
 (ك) عَنْ أَنَسٍ * (أَفْشِ السَّلَامَ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ فَعَلْ أَمْرٌ أَيْ أَظْهَرْهُ بِرَفْعِ
 الصَّوْتِ وَالسَّلَامُ عَلَى كُلِّ مَنْ لَقِيْتَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَإِنْ لَمْ تَعْرِفْهُ وَابْدَلْ
 الطَّعَامَ أَيْ تَصَدَّقْ بِمَا فَضَّلَ عَنْ نَفَقَةٍ مِنْ تَلَزَمَكَ نَفَقَتَهُ وَاسْتَحْيَى

مِنْ اللَّهِ كَمَا تَسْتَحْيِي رَجُلًا أَيْ مِنْ رَجُلٍ مِنْ رَهْطِكَ أَيْ عَشِيرَتِكَ
 ذِي هَيْئَةٍ بِهَمْزَةٍ مَفْتُوحَةٍ بَعْدَ الْمُنَاةِ التَّحْتِيَّةِ وَالْقِيَاسُ ذَاهِيَةٌ فَيَحْتَمَلُ
 أَنَّ الْجَمْرَ لِلْمَجَاوِرَةِ أَوْ عَلَى التَّوَهُّمِ وَلِيَحْسَنَ خَلْفَكَ قَالَ الْمَنَاوِيُّ قَرْنَهُ بِاللَّامِ
 دُونَ مَا قَبْلَهُ لِأَنَّ اسَّ الْكُلِّ وَجَامِعَ الْجَمِيعِ وَإِذَا أُسِّتَ فَاحْسَنَ إِيَّاهُ إِذَا
 وَقَعَتْ مِنْكَ سَيِّئَةٌ فَاتَّبِعْهَا بِفِعْلٍ حَسَنَةٍ أَنَّ الْحَسَنَاتِ يَذْهَبُنَّ السَّيِّئَاتِ
 قَالَ الْمَنَاوِيُّ خَتَمَ الْأَمْرَ بِالْإِحْسَانِ لِأَنَّ اللَّفْظَ الْجَامِعَ الْكُلِّيَّ (طَب) عَنْ أَبِي
 أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ * (أَفْشُوا السَّلَامَ بِقَطْعِ الْهَمْزَةِ الْمَفْتُوحَةِ فِيهِ وَفِيمَا بَعْدَ
 قَالَ النَّوَوِيُّ السَّلَامَ أَوَّلَ أَسْبَابِ التَّأَلُّفِ وَمِفْتَاحِ اسْتِجْلَابِ الْمَوَدَّةِ
 وَفِي أَفْشَائِهِ تَمْكِينِ الْغَلَّةِ الْمُسْلِمِينَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ وَإِظْهَارِ شُعَارِهِمْ مِنْ
 غَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْمَلَلِ مَعَ مَا فِيهِ مِنْ رِيَاضَةِ النُّفُوسِ وَلِزُومِ التَّوَاضُعِ
 وَأَعْظَامِ حُرْمَاتِ الْمُسْلِمِينَ تَسَلَّمُوا أَيْ مِنَ التَّنَافُرِ وَالتَّقَاطُعِ وَتَدْوَمِ
 الْحُبَّةِ وَالْمَوَدَّةِ وَتَجْتَمِعُ الْقُلُوبُ فَتَزُولُ الضَّغَائِنُ وَالْحُرُوبُ (خَدَعُ هَبِ
 حَب) عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ الْمَنَاوِيُّ قَالَ ابْنُ حَبَانَ صَحِيحٌ * (أَفْشُوا
 السَّلَامَ بَيْنَكُمْ تَحَابُّوا بِحَدْفِ أَحَدِي التَّاءِ مِنَ التَّخْفِيفِ أَيْ تَأْتَلِفُ قُلُوبُكُمْ
 وَتَرْتَفِعُ عَنْكُمْ التَّقَاطُعُ وَالتَّهَاجُرُ وَالتَّشْحَانُ وَأَقْلَهُ أَنْ يَرْفَعَ صَوْتَهُ بِجَيْثِ
 يَسْمَعُ الْمُسْلِمُ عَلَيْهِ وَالْأَلَمُ يَكُنْ آتِيًا بِالسَّنَةِ (ك) عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ
 قَالَ الْمَنَاوِيُّ قَالَ الْحَاكِمُ صَحِيحٌ * (أَفْشُوا السَّلَامَ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَارَضِي أَيْ فَاذَا
 أَفْشَاؤُهُ مَا يَرْضَى اللَّهُ بِهِ عَنِ الْعَبْدِ بِمَعْنَى أَنْ يَثِيبَ عَلَيْهِ (طَسَّ عَد) عَنْ
 ابْنِ عَمْرِو بْنِ الْمُخَطَّابِ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ حَسَنٌ * (أَفْشُوا السَّلَامَ كَيْ تَعْلُوا
 أَيْ فَاذَا أَفْشَيْتُمُوهُ تَحَابَّبْتُمْ فَاجْتَمَعَتْ كَلِمَتُكُمْ فَفَهَرْتُمْ عَدُّكُمْ
 وَعَلُوتُمْ عَلَيْهِ (طَب) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ * (أَفْشُوا السَّلَامَ
 وَأَطْعَمُوا الطَّعَامَ أَيْ تَصَدَّقُوا بِمَا فَضَّلَ عَنْ حَاجَةِ مَنْ تَلَزَمَ نَفَقَتَهُ
 وَاضْرِبُوا الْهَامَ جَمْعَ هَامَةٍ بِتَخْفِيفِ الْمِيمِ وَهِيَ الرَّاسُ وَالْمُرَادُ بِهِ قِتَالُ الْعَدُوِّ
 فِي الْجِهَادِ ثَبُورُ ثَوْرِ الْجِنَانِ بِشِدَّةِ التَّرَاءِ وَالْبِيَاءِ لِلْمَفْعُولِ الَّتِي وَعَدَّهَا اللَّهُ
 الْمُسْقِينَ (ت) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ الْعُلَيْقِيُّ قَالَ فِي الْكَبِيرِ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ

* (أَفْشُوا السَّلَامَ وَأَطْعَمُوا الطَّعَامَ وَكُونُوا إِخْوَانًا كَمَا أَمَرَ كُمْ اللَّهُ
 قَالَ الْمَنَاوِيُّ بِقَوْلِهِ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ (٥) عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ الْحَطَّابِ
 * (أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ الصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا فَهِيَ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ الْبَدَنِيَّةِ
 وَإِقَاعِهَا فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا أَكْثَرُ ثَوَابًا مِنْ إِقَاعِهَا فِي وَسْطِهَا أَوْ آخِرِهَا (دَت ك)
 عَنْ أُمِّ فُرُوءَةَ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ * (أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ الصَّلَاةُ لَوْ قَتَلْتَهَا
 وَبَرَّتَ الْوَالِدَيْنِ أَيْ الْإِحْسَانُ إِلَيْهِمَا وَطَاعَتُهُمَا فِيمَا لَا يَخَالِفُ الشَّرْعَ فَانَّهُ لَا طَاعَةَ
 لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالنَّفْسُ وَالْمَالُ لِأَعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ
 قَالَ الْمَنَاوِيُّ وَآخِرُهُ عَنْ بَرِّهَا لَا تَكُونُ دُونَهَا بَلْ لِتَوْقُفِ حَلِّهَا عَلَى إِذْنِهَا
 (خَط) عَنْ أَنَسٍ رَمَزَ الْمُؤَلَّفَ لَضَعْفِهِ * (أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ أَنْ تَدْخُلَ عَلَى
 أَخِيكَ الْمُؤْمِنِ سُورًا بِضِمِّ السَّيْنِ الْمَهْمَلَةِ أَيْ سَبِيحًا لِأَنْشُرَاحِ صَدْرِهِ
 أَوْ تَقْضِي عَنْهُ دَيْنًا أَوْ تَطْعِمَهُ خَبْزًا أَيْ أَوْ نَحْوَهُ كَلْحَمٍّ وَفَاكِهِةً قَالَ الْمَنَاوِيُّ
 وَإِنَّمَا خَصَّ الْخَبْزَ لِغُيُومِ وَجُودِهِ حَتَّى لَا يَبْقَى لِلنَّاسِ نَذْرٌ فِي تَرْكِ الطَّعَامِ
 ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا أَبُو بَكْرٍ فِي كِتَابِ فَضْلِ قَضَاءِ الْحَوَائِجِ لِلْإِخْوَانِ (هَب)
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (عَد) عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ الْحَطَّابِ وَيُؤْخَذُ مِنْ كَلَامِ الْمَنَاوِيِّ
 أَنَّهُ حَدِيثٌ حَسَنٌ لَغَيْرِهِ * (أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ بَعْدَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ تَعَالَى التَّوَدُّدُ
 إِلَى النَّاسِ أَيْ التَّحِبُّبُ إِلَيْهِمْ بِتَحْوِيزِ زِيَارَةٍ وَقَبُولِ التَّوَدُّدِ طَلِبِ الْمَوَدَّةِ وَالْحُبِّ
 وَالْمَرَادُ مِنَ النَّاسِ الصَّالِحِينَ (طَب) فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 وَاسْنَادُهُ حَسَنٌ * (أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ أَيْ مِنْ أَفْضَلِهَا الْكَسْبُ اللَّائِقُ
 مِنْ الْحِلَالِ قَالَ الْمَنَاوِيُّ قَالَ الْغَزَالِيُّ وَلَطِيبُ الْمَطْعَمِ خَاصِيَّةٌ عَظِيمَةٌ فِي
 تَصْفِيَةِ الْقَلْبِ وَتَنْوِيرِهِ وَتَاكِيدِ اسْتِعْدَادِهِ لِقَبُولِ أَنْوَارِ الْمَعْرِفَةِ فَلِذَلِكَ
 كَانَ طَلِبُهُ مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ ابْنُ لَالٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ وَاسْنَادُهُ
 ضَعِيفٌ * (أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ الْإِيمَانُ أَيْ التَّصَدُّقُ بِاللَّهِ وَحْدَهُ وَبِمَا
 عَلِمَ ضَرُورَةً بِمَجِيءِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ كَالْتَوْجِيدِ
 وَالنَّبُوَّةِ وَالْبِعْثِ وَالْجَزَاءِ وَافْتِرَاضِ الصَّلَوَاتِ وَالْحَمْسِ وَالزَّكَاةِ وَالصِّيَامِ
 وَالْحَجِّ ثُمَّ الْجِهَادُ ثُمَّ حُجَّةُ بَرَّةٍ بِفَتْحِ الْبَاءِ الْمَوْحَدَةِ أَيْ مَبْرُورَةٌ يَعْنِي مَقْبُولَةٌ

أو لم يخالطها اثماً ولا رياءً فيها وقيل الحج المبرور يظهر بأخذه فان
 رجع الحاج خيراً مما كان عرف انه مبرور فان قيل الحديث يدل على
 ان الجهاد والحج ليسا من الايمان لما تقتضيه ثم من المعايير والترتيب
 فالجواب ان المراد بالايمان هنا التصديق وهذه حقيقته والايمان
 يطلق على الاعمال البدنية لانها مكملاته وقدم الجهاد وليس من اركان
 الاسلام على الحج وهو ركن من اركانه لان نفع الحج قاصر غالباً ونفع
 الجهاد متعدداً غالباً او كان ذلك حيث كان الجهاد فرض عين اذ ذلك
 متكرر فكان اهم منه اى من الحج فقدم تفضل سائر الاعمال اى ما عدا
 ما قبلها بدليل الترتيب ثم كما بين مطلع الشمس الى مغربها عبارة
 عن المبالغة في سموها على جميع اعمال البر قال العلقمي فائدة قال النووي
 ذكر في هذا الحديث الجهاد بعد الايمان وفي حديث آخر لم يذكر
 الحج وذكر العتق وفي حديث آخر بدأ بالصلاة ثم البر ثم الجهاد وفي
 حديث آخر السلامة من اليد واللسان قال العلماء اختلاف الاجوبة
 في ذلك باختلاف الاحوال واحتياج المخاطبين وذكر ما لا يعلمه
 السائل والسامعون وترك ما علموه (طب) عن ما عرّف وكذا رواه عنه
 احمد واسناده جيد * (أفضل الاعمال العلم بالله اى معرفة ما يجب
 له ويستحيل عليه سبحانه وتعالى فهو اشرف ما في الدنيا وجزاؤه اشرف
 في الآخرة والاستغفار به اهم من الاستغفار بغيره من بقية العلوم
 ان العلم ينفعك معه قليل العمل وكثيره لصحة العمل حينئذ وانت
 الجاهل لا ينفعك معه قليل العمل ولا كثيره لفساد العمل حينئذ المحكم
 الترمذي عن انس واسناده ضعيف * (أفضل الاعمال الحب في الله
 والبغض في الله قال العلقمي قال ابن رسلان فيه دليل على انه يجب ان
 يكون للرجل أعداء يبغضهم في الله كما يكون له اصدقاء يحبهم في الله
 بيانه انك اذا احببت انساناً لانه مطيع لله ومحبوب عند الله فان
 عصاه فلا بد ان تبغضه لانه عاص لله وممقوت عند الله فمن احب

نخ
(هـ)

لسبب في الضرورة ببعض لضحك وهدان وصفان مثلا زمايت
 لا ينفصل أحدهما عن الآخر وهو مطرد في الحب والبغض في العادات
 (د) عن ابن عمر * (أفضل الايام عند الله يوم الجمعة يعني أيام الاسبوع
 أما أفضل ايام السنة فيومعرفة (هب) عن ابي هريرة باسناد حسن
 * (أفضل الايمان ان تعلم ان الله معك أي مطلع عليك حيث ما كنت
 قال المناوي من علم ذلك استوت سريره وعلايته فها به في كل مكان
 واستحي منه في كل زمان فعظم في قلبه الايمان والمراد علم الجنان لا علم
 اللسان (طب حل) عن عبادة بن الصامت واسناده ضعيف * (أفضل
 الايمان الصبر أي حبس النفس على كريمة تتحمله أولذيذ تفارقه وهو
 حمدوح ومطلوب وقيل الصبر الوقوف مع البلاء بحسن الاذب أي
 بأن لا يجزع ولا يستخط والمسامحة أي المساهلة وعدم المضايقة
 لا سيما في التافه وفي نسخة السامحة (فر) عن معقل بن يسار بفتح الميم
 وسكون العين المهملة (نخ) عن غير بالتصغير الليثي ورواه أيضا
 البيهقي في الزهد باسناد صحيح * (أفضل الايمان ان تحب لله أي تحب
 أهل المعروف لاجله لا لتعلم المعروف وتبغض لله أي تبغض أهل
 الشر لاجله لا لا يذاهم لك قال في القاموس وبغض كفرح ونصر
 وتعمل لسانك في ذكر الله عز وجل بأن لا تفرغ عنه وأن تحب للناس
 ما تحب لنفسك أي تحب لهم من الطاعات والمباحات الدنيوية والخرق
 مثل الذي تحبه لنفسك والمراد ان تحب ان يحصل لهم مثل ما حصل لك
 لا عينه سواء كان ذلك في الامور المحسوسة او المعنوية قال العلقمي فان قيل
 ظاهرا حديث طلب المساواة وكل أحد يجب ان يكون أفضل من غيره
 يجاب بأن المراد الاحت على التواضع فلا يجب ان يكون أفضل من غيره
 ليرى له عليه منزلة ويستفاد ذلك من قوله تعالى تلك الدار الآخرة نجعلها
 للذين لا يريدون علوا في الارض ولا فسادا والعاقبة للمتقين ولا يمت
 ذلك الا بترك الحسد والحقد والغش وكلها خصال مذمومة وتكره لهم

ما تكرر لنفسك اى من المكاره الدينوية والاخروية وان تقول خيرا
 او تصمت بضم الميم اى تسكت والخير كلمة جامعة نعم الطاعات والمباحات
 الدينوية والاخروية فتخرج المنهيات لان اسم الخير لا يتناولها (طب)
 عن معاذ بن انس * (افضل الجهاد اى من افضلها بدليل رواية الترمذ
 ان من اعظم الجهاد كلمة حق بالاضافة ودونها والمراد بالكلمة ما افاة
 امر بالمعروف او نهيا عن منكر من لفظ او ما فى معناه ككتابة ونحوها
 عند سلطان جائر اى ظالم وانما كان ذلك افضل الجهاد لان من جاهد
 العدو كان مترددا بين رجاء وخوف لا يدري هل يغلب او يغلب
 وصاحب السلطان مقهور فى يده فهو اذا قال الحق وامره بالمعروف
 فقد تعرض للتلغف واهدف نفسه للهلاك فصار ذلك افضل انواع
 الجهاد من اجل غلبة الخوف (ه) عن ابي سعيد الخدرى (حمه طب هب)
 عن ابي امامة (حمه ن هب) عن طارق بن شهاب قال المناوى بعد عزوه
 للنساءى واسناده صحيح * (افضل الجهاد ان يجاهد الرجل اى الانسان
 ذكر اكان او انثى نفسه وهو اى بالكف عن الشهوات والمنع عن
 الاسترسال فى اللذات ولزوم فعل المأمورات وتجنب المنهيات
 ابن النجار فى تاريخه عن ابي ذر الغفارى * (افضل الحج بفتح العين
 المهمله وتشديد الجيم اى من افضل اعماله رفع الصوت بالتلبية
 فى حق الذكر والنج بفتح المثناة وتشديد الجيم هو سيلان دماء الهدى
 والاصاحى (ت) عن ابن عمر بن الخطاب (ه له هق) عن ابي بكر الصديق
 (ع) عن ابن مسعود قال المناوى وهو معلول من طرفه الثلاثة كما بينه
 ابن حجر * (افضل الحسنات اى المتعلقة بحسن المعاشرة تكملة المجلساء
 قال العلقمى قال فى النهاية التكرمة الموضع الحاص بجلوس الرجل من فراش
 او سرير مما بعد لآكرامه وهى مفعلة من الكرامة اه قلت والمراد ان
 يبسط له رداء او وسادة او نحو ذلك فهذه من جملة الكرامة او ومن
 جملة الاصغاء لحديث المجلس وضيفته بما تيسر وتشبيعه بالباب للدار

القصابي في الشهاب عن ابن مسعود * (أفضل الدعاء دعاء المرء لنفسه
 قال المناوي لأنها أقرب جارا إليه والأقرب بالرعاية أحق فيكون القيا
 بذلك أفضل لك) عن عائشة أم المؤمنين * (أفضل الدعاء أن تسأل
 ربك العفو أي محو الذنب والعافية قال العلقمي قال شيخنا بأن تسلم
 من الاستقام والبلايا وقال أيضا وهي من الالفاظ العامة المتناولة
 لدفع جميع المكروهات في البدن والباطن في الدنيا والآخرة فانك إذا
 اعطيتهما في الدنيا ثم اعطيتهما في الآخرة فقد أفلحت قال في الدر الفلاح
 البقاء والنور والظفر لحم) وهذا في الزهد (٤) عن انس وحسنه
 الترمذي * (أفضل الدعاء أن تقرأ ما إذا انفتحت دينا ريفقه
 الرجل على عياله أي من قنوله وتلزمه مؤنته من مخوزوجة وخادم
 وولد ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله التي أعدها للغزو
 عليها ودينار ينفقه الرجل على أصحابه في سبيل الله عز وجل يعني على
 رفقة العزاة وقيل أراد بسبيله كل طاعة وقد مر العيال لأن ينفقهم
 أهم (حم ث ق ٤) عن ثوبان * (أفضل الذكر لا اله الا الله لأنها كلمة
 التوحيد والتوحيد لا يمانه شيء ولأن لها تأثيرا في تطهير الباطن
 فيفيد نفي الأظنه بقوله لا اله وتثبت الوحدةانية لله تعالى بقوله لا اله
 ويعود الذكر من ظاهر لسانه الى باطن قلبه فيتمكن فيه ويستولى على
 جوارحه ويحيد حلاوة هذا من ذاق ولأن الإيمان لا يصح إلا به
 أي مع محمد رسول الله وليس هذا فيما سواها من الأذكار وأفضل الدعاء
 الحمد لله اطلاق الدعاء على الحمد من باب المجاز ولعله جعل أفضل الدعاء
 من حيث انه سؤال لطيف يدق مشلكه ومن ذلك قول أمية بن أبي
 الصلت حين خرج الى بعض الملوك يطلب نائلة *
 * إذا أثنى عليك المرء يوما * كفاك من تعرضه الشاء *
 وقيل إنما جعل الحمد أفضل لأن الدعاء عبارة عن ذكر وأن يطلب منه
 حاجته والحمد لله يشتملها فان من حمد الله إنما يحمده على نعمه والحمد على النعمة

طلب مزيد قال تعالين شكرتم لا زيدنكم ويستفاد من هذا الحديث
 أن لا إله إلا الله أفضل من الحمد لله لأن الحمد لله ذكر (ت ن ه حب ك)
 عن جابر قال المناوي قال الترمذي حسن ضريب والمحکم صحيح (أفضل
 الرباط الصلاة الرباط في الأصل الإقامة على جهاد العدو ثم شبه به
 العمل الصالح ولفظ رواية الطيالسي الصلاة بعد الصلاة ولزوم
 مجالس الذكر أي ذكر الله ونحوه كالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
 ومجالس العلم وما من عبد أي إنسان يصلي فرضاً أو نفلاً ثم يعقد
 في مصلاه أي المحل الذي يصلي فيه الآثم تزل للملائكة تصلي عليه حتى
 يحدث أي تستغفر له إلى أن ينتقض طهره بأى ناقض كان ويحتمل
 أن المراد ويحدث حدث سوء كغيبية ونميمة أو يقوم أي من مصلاه
 الطيالسي أبو داود وعن أبي هريرة وأسناده ضعيف * (أفضل الرواب
 أي المعتقة أعلاها ثمنا بغين معجمة وروى بمهملة ومعناها متقارب
 قال العلقمي قال النووي تحله والله أعلم فيمن أراد أن يعق رقبة
 واحدة أما لو كان مع شخص ألف درهم مثلاً فأراد أن يشتري بها رقبة
 يعتقها فوجد رقبة نفيسة ورقبتين مفضولتين فالرقبتان أفضل قال
 وهذا بخلاف الأصحية فإن الواحدة السميحة فيها أفضل لأن المطلوب
 هنا فك الرقبة وهناك طيب اللحم والذي يظهر أن ذلك يختلف
 باختلاف الأشخاص فرب شخص واحد إذا اعتق انتفع بالعتق وانتفع
 الناس به أضعاف ما يحصل من النفع بعق أكثر عدده منه ورب يحتاج
 إلى كثرة اللحم لتفرقة على المحاويج الذين ينتفعون به أكثر مما ينتفع هو
 بطيب اللحم فالصابط أنه مهما كان أكثر نفعاً كان أفضل سواء قل أو
 كثير وأنفسها بفتح الفاء أحبها وأكرمها عند أهلها أي فاعتباطهم بها
 أشد فإن عتق مثل ذلك لا يقع غالباً إلا خالصاً قال تعالين تسألوا
 البر حتى تنفقوا مما تحبون (حم ق ن ه) عن أبي ذر الغفاري (حم طيب)
 عن أبي أمامة الباهلي * (أفضل الساعات جوف الليل الآخر قال المناوي

بنصبه على الظرف أي الدعاء جوف الليل أي ثلثه الآخر لانه وقت
 التجلي وزمان التنزل الالهي اهرو الظاهر أن جوف الليل مرفوع على أنه
 خبر لمبتدأ محذوف أي أفضل الساعات للعبادة جوف الليل وقال في
 مختصر النهاية جوف الليل سده الخامس (طب) عن عمرو بن عبسة
 بموحدة بين مهملتين مفتوحتين * (أفضل الشهداء من سفك دمه
 قال المناوي أي أسيل بأيدي الكفار وعقر جواره يعني قتل فرسه
 حال القتال وخض العقر الذي هو ضرب القوائم بالسيف لعليته في
 المعركة والمراد أنه جرح بسبب قتال الكفار وعقره مركوبه ثم مات من أثر
 ذلك الجرح فله أجر نفسه وأجر فرسه فان عقر فرسه بعد فأجره لو ارثه
 (طب) عن أبي امامة رضي المؤلف حسنه * (أفضل الصدقة أي أعظمها
 اجرا أن تصدق بتخفيف الصادق على حذف إحدى التاءين وبالتشديد
 على ارفعها وأنت صحيح أي سالم من مرض مخوف صحيح أي خريص على
 البخل بالمال والشح أبلغ في المنع من البخل إذ الشح مجمل مع حرص وفي الحد
 أن سخاوة الشخص بماله في حال مرضه لا تموعنه سمة البخل وإنما كان
 أفضل لان مجاهدة النفس على اخراج المال مع الصحة وقيام الشح كالم
 على صحة العصب وقوة الرغبة في القرية بخلاف من أيس من الحياة
 ورأي مصير المال لغيره تأمل بسكون الهزة وضم الميم وفي نسخة تؤمل
 العيش بالعين المهملة والمثناة التحتية والشين المعجمة أي تطعم بالغنى
 فتقول أترك مالي عندي ولا أنصدق به لاكون غنيا ورؤية البخاري
 الغنى بالمعجمة والنون بدل العيش وتخشي الفقر أي تقول في نفسك
 لا أتلف مالك لئلا تصير فقيرا وقد تعمر طويلا ولا تمهل بالجزم
 على أنه نهي وبالرفع نفى فيكون مستأنفا ويجوز النصب عطا على
 تصدق أي أفضل الصدقة أن تصدق حال صحتك مع حاجتك الى
 ما بيده ولا تؤخر حتى اذا بلغت أي الروح يدل على ذلك السياق
 الحلقوم بالضم مجرى النفس وقيل الحلق والمراد قاربت بلوغه از لو بلغته

حقيقة لم يصح شيأ من تصرفاته قلت لفلان كذا ولفلان كذا كناية
 عن الموصى له وبه أى اذا وصلت هذه الحالة وعلمت مصير المال لغيرك
 تقول اعطوا فلان كذا او صرفوا للفقراء كذا الا وقد كان لفلان أى
 والحال ان المال فى تلك الحالة صار متعلقا بالوارث فله ابطاله ان زاد
 على الثلث والى بمعنى حقا (حم ق ن) عن ابى هريرة * (أفضل الصدقة
 بجهد المقل بضم الجيم أى مجهود قليل المال يعنى قدرته واستطاعته
 ولا شك أن الصدقة بشئ مع شدة الحاجة اليه والشهوة له أفضل من
 صدقة الغنى والمراد المقل الغنى القلب ليوافق قوله الا أن أفضل الصدقة
 ما كان عن ظهر غنى وأبدأ بمن يقول أى بمن تلزمك نفقته ثم بعد ذلك
 تدفع الصدقة لغيرهم لان القيام بكفاية العيال واجب عليك والصدقة
 مندوب اليها ولا يدخل فى ذلك ترفه العيال وتشهيتهم واطعامهم
 لذائذ الاطعمة بما زاد على كفايتهم من الترفه لان من لم تندفع حاجته
 أولى بالصدقة ممن اندفعت حاجته فى مقصود الشرع (دك) عن ابى
 هريرة قال المناوى وسكت عليه أبو داود وصححه الحاكم وأقره الذهبى
 * (أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى لفظ الظهر يزاد فى مثل هذا
 اشباعا للكلام والمعنى أفضل الصدقة ما أخرجته الانسان من ماله
 بعد أن يستبقى منه قدر الكفاية ولذلك قال بعده وأبدأ بمن يقول
 واليد العليا أى المعطية خير من اليد السفلى أى الآخذة ومحل ذلك
 ما لم يكن الآخذ محتاجا ومحصل ما فى الأنا أن أعلى الايدى المنفقة
 ثم المتعطفة عن الآخذ ثم الآخذة بغير سؤال وأسفل الايدى السائلة
 والمناعة وأبدأ بمن يقول أى بمن تلزمك نفقته (حم م ن) عن حكيم بن
 حزام قال المناوى بفتح الحاء والزاي اه وقال الشيخ ضوايه بالكسر (أفضل
 الصدقة سقى الماء أى لمعصوم محتاج قال العلقمى وسببه كما فى أبى
 داود عن سعد بن عباد أنه قال يا رسول الله ان أم سعد ماتت فأش
 الصدقة أفضل فقال سقى الماء فحفر بئرا وقال هذه لام سعد (حم د ن)

نسخ
 (د)

٤ حب ك) عَنْ سَعْدِ بْنِ عِبَادَةَ بِضَمِّ الْمَهْمَلَةِ وَالتَّخْفِيفِ (٤) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
 * (أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ أَنْ يَتَعَلَّمَ الْمَرْءُ الْمُسْلِمُ عَلِمًا ثُمَّ يَعْلَمَهُ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ أَيْ
 عَلِمًا شَرْعِيًّا أَوْ مَا كَانَ آلَةً لَهُ فَتَعْلِيمُ الْعِلْمِ صَدَقَةٌ وَهُوَ مِنْ أَفْضَلِ
 أَنْوَاعِ الصَّدَقَةِ لِأَنَّ الْإِنْتِفَاعَ بِهِ فَوْقَ الْإِنْتِفَاعِ بِالْمَالِ لِأَنَّهُ يَنْفَدُ وَالْعِلْمُ
 بَاقٍ (٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ الْمَنَاوِيُّ قَالَ الْمَنْذَرِيُّ اسْتَنَادَهُ حَسَنٌ
 * (أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ الصَّدَقَةُ عَلَى ذِي الرَّحْمِ الْكَاشِحِ بِالشَّيْنِ الْمَجْمُوعَةِ
 وَالْحَمَاءِ الْمَهْمَلَةِ الَّذِي يَضْمُرُ الْعِدَاوَةَ وَيَطْوِي عَلَيْهَا كَشْمَهُ أَيْ بَاطِنَهُ
 وَالْكَشْحُ وَزَنْ فَلَسَ مَا بَيْنَ الْخَاصِرَةِ إِلَى الضَّلْعِ فَالصَّدَقَةُ عَلَيْهِ أَفْضَلُ
 مِنَ الصَّدَقَةِ عَلَى ذِي رَحِمٍ غَيْرِ كَاشِحٍ لِمَا فِيهِ مِنْ فَهْرِ النَّفْسِ بِالْإِحْسَانِ
 لِمُعَادِيهَا (حَمِ طَب) عَنْ أَبِي أَيُّوبَ وَعَنْ حَكِيمِ بْنِ خِرَامٍ (خَدَرَتْ) عَنْ
 أَبِي سَعِيدٍ الْمَنْذَرِيِّ (طَب ك) عَنْ أُمِّ كَلثُومٍ بِضَمِّ الْكَافِ وَسُكُونِ
 اللَّامِ بِنْتِ عَقْبَةَ بِسُكُونِ الْعَاقِ ابْنِ أَبِي مَعِيْطٍ وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ
 * (أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ مَا تَصَدَّقَ بِهِ يَجُوزُ كَوْنُهُ مَاضِيًا مَبْنِيًا لِلْمَفْعُولِ
 أَوْ الْفَاعِلِ وَمُضَارِعًا مَخْفَفًا عَلَى حَذْفِ أَحَدِ التَّائِيْنِ وَمَشْدَرًا عَلَى
 إِدْغَامِهَا عَلَى مَمْلُوكٍ أَيْ أَدْمَى أَوْ غَيْرِهِ مِنْ كُلِّ مَعْصُومٍ عِنْدَ مَالِكٍ بِالتَّنْوِينِ
 سَوَاءٌ بَقِيَ السَّيْنُ لِأَنَّهُ مُضْطَرٌّ غَيْرُ مَطْلُوقٍ التَّصْرُفِ وَالصَّدَقَةُ عَلَى الْمُضْطَرِ
 مُضَاعَفَةٌ (طَس) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ الْمَنَاوِيُّ رَمَزَ الْمُؤَلَّفُ لَضَعْفِهِ
 * (أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ فِي رَمَضَانَ لِأَنَّ التَّوَسُّعَةَ فِيهِ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ
 مَحْبُوبَةٌ مَطْلُوبَةٌ وَلِذَا كَانَ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجُودَ مَا يَكُونُ
 فِي رَمَضَانَ سَلِيمُ الرَّازِي فِي جَزْرَتِهِ عَنْ أَنَسٍ وَضَعْفَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ
 * (أَفْضَلُ صَدَقَةِ اللِّسَانِ الشَّفَاعَةُ قَالَ الْمَنَاوِيُّ الْمَوْجُودُ فِي أَصْلِ شَعْبِ
 الْبَيْهَقِيِّ أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ صَدَقَةُ اللِّسَانِ قَالُوا وَمَا صَدَقَةُ اللِّسَانِ قَالَ
 الشَّفَاعَةُ وَكَذَلِكَ هُوَ فِي مَعْجَمِ الطَّبْرَانِيِّ هُوَ الشَّفَاعَةُ خَبِرَ عَنْ مَبْنِيٍّ مَحْذُوفٍ
 لَكِنَّ فِي أَكْثَرِ النُّسخِ أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ اللِّسَانِ وَبِمَكْنِ تَوْجِيهِ
 ذَلِكَ بِأَنَّهُ عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ أَيْ أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ صَدَقَةُ اللِّسَانِ وَالشَّفَاعَةُ

هي السؤال في التجاوز عن الجرائم والذنوب تفك بها الاسير أي تخلص
 بسببها المأسور من العذاب او الشدة والاسير هو الشخص المأخوذ
 وان لم يكن مربوطا وتحقق بها الدم أي تمنعه أن يسفك والواو
 بمعنى أو في الجميع وتجربها المعروف والاحسان الى أخيك أي في الدين
 وان لم يكن من النسب وتدفع عنه الكريهة أي ما يكرهه ويسق عليه
 من النوازل والمهمات (طب هب) عن سمرة بن جندب وهو حديث
 ضعيف * (أفضل الصدقة أن تشبع كبد اجاثعا قال المناوي وصف
 الكبد بوصف صاحبها على الاسناد المجازي وشمل المؤمن والكافر أي
 المعصوم والناطق والصامت (هب) عن انس رضي المؤلف بحسنه ولعله
 لا اعتضاده * (أفضل الصدقة اصلاح ذات اليمين يعني ما بينكم من
 الاحوال أي اصلاح الفساد كالعداوة والبغضاء والفتنة النائرة
 بين القوم أو بين اثنين فالاصلاح اذالك واجب وجوب كفاية مهما
 وجد اليه سبيلا ويحصل الاصلاح بمواساة الاخوان والمحاجين
 ومساعدتهم بما رزقه الله تعالى (طب هب) عن ابن عمر بن الخطاب
 قال المناوي واسناده ضعيف لكنه اعتضده * (أفضل الصدقة حفظ
 اللسان أي صونه عن النطق بالحرام بل بما لا يعني فهو أفضل صدقة
 اللسان على نفسه (فر) عن معاذ بن جبل رضي المؤلف لضعفه * (أفضل
 الصدقة ستر الى فقير أي اسرار بالصدقة اليه قال تعالى وان تخفوها
 وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم وجهد من مقل أي بذل من فقير لانه
 يكون يجهد ومشقة لقله ماله وهذا فيمن يصبر على الاضاقه (طب)
 عن أبي امامة ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره * (أفضل
 الصدقة المنيع بفتح الميم وكسر النون وحاء مهملة وأصله المنيحة فحذفت
 التاء والمنيحة المنحة وهي العطاء هبة أو قرضا أو نحو ذلك قالوا وما
 ذلك يا رسول الله قال أن تمنح الدرهم وفي نسخة الدرهم بالجمع أي
 والدنانير أي بقرضة ذلك أو بتصدقه به أو بهبته أو ظهر الدين

اى يعيره دابة ليركبها أو يجعل له دررها ونسلها ووصفها ثم يردّها
 (طب) قال المناوى وكذا أحمد عن ابن مسعود ورجال أحمد رجال الصحيح
 * (أفضل الصلوات ظل فسقاط بضم الفاء على الأشهر وحكى كسرهما
 خيمة يستظل فيها المجاهد في سبيل الله عز وجل أو أن ينصب نحو خيمة
 للفرقة يستظلون به أو منحة خادم في سبيل الله بكسر الميم وسكون النون
 أى هبة خادم للمجاهد أو قرضه أو أعارته أو طرقة فحل في سبيل الله
 بفتح الطاء فعولة بمعنى مفعولة أى مطروقة معناه أن يعطى الغازى
 نحو فرس أو ناقة بلغت أن يطرقتها الفحل ليغزو عليها قال المناوى
 وهذا عطف على منحة خادم والظاهر أنه معطوف على خادم (حمت)
 عن أبى أمامة الباهلى (ت) عن عدى بن حاتم قال الترمذى حسن
 صحيح * (أفضل الصلوات عند الله تعاضلة الصبح يوم الجمعة في جماعة
 فأكدم الجماعة بعد الجمعة صبحها ثم صبح غيرها ثم العشاء ثم العصر
 ثم الظهر ثم المغرب وإنما فضلو الجماعة الصبح والعشاء لأنها فيها أشق
 (حل طب) عن ابن عمر بن الخطاب قال المناوى رمز المؤلف لضعفه * (أفضل
 الصلاة بعد المكتوبة أى وبعد الرواتب ونحوها من كل نفل يسكن
 جماعة أذهى أفضل من مطلق النفل على الأصح الصلاة في جوف الليل
 أى سدسه الرابع والخامس فالنفل المطلق في الليل أفضل منه في النهار
 لأن الخسوع فيه أوفر وأفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله
 قال المناوى إضافة إليه تعظيماً وتفخيماً المحرم أى هو أفضل شهر يتطوع
 بصيامه كما لا بعد رمضان فأما التطوع ببعض شهر فقد يكون
 أفضل من بعض أيامه كصيام يوم عرفة وعشرون من الحجمة ويلى ذلك
 بقية الأشهر الحرم وظاهره الاستواء في الفضيلة نعم قال شيخ الإسلام
 زكريا والظاهر تقدم رجب خروجاً من خلاف من فضله على الأشهر
 الحرم ثم شعبان لخبر كان يصوم شعبان كله كان يصوم شعبان الأقل
 قال العلماء اللفظ الثانى مفسر للاول والمراد بكله فالبه وقيل إنما خصه

نسخ
 (هب)

بكثرة الصيام لانه ترتفع فيه أعمال العباد في سنتهم فان قلت قد مر أن
 افضل الصيام بعد رمضان المحرم فكيف اكثر منه في شعبان دون المحرم
 قلنا لعله صلى الله عليه وسلم لم يعلم فضل المحرم الا في آخر الحياة قبل
 التمكن من صومه أو لعله كان يعرض له قبل اعدار تمنع من كثارة الصوم
 فيه قال العلماء وإنما لم يستكمل شهر غير رمضان لثلا يظن وجوبه
 قال العلقمي قال شيخنا قال القرطبي انما كان صوم المحرم افضل الصيام
 من أجل أنه أول السنة المستأنفة فكان استفتاحها بالصوم الذي
 هو افضل الاعمال وقال شيخنا أيضا قال الحافظ أبو الفضل العراقي
 في شرح الترمذي ما الحكمة في تسمية المحرم شهر الله والشهور كلها بحتم
 أن يقال انه لما كان من الاشهر الحرم التي حرم فيها القتال وكان أول شهر
 السنة أضيف اليه اضافة تخصيص ولم يصح اضافة شيء من الشهور الى الله
 تعالى عن النبي صلى الله عليه وسلم الا شهر الله المحرم وقال شيخنا أقول
 سئلت لم خص المحرم بقوله شهر الله دون سائر الشهور مع أن فيها
 ما يساويه في الفضل أو يزيد عليه كرمضان ووجدت ما يجاب به أن
 هذا الاسم أي المحرم اسلامي دون سائر الشهور فارة أسماءها كلها على
 ما كانت عليه في الجاهلية وكان اسم المحرم في الجاهلية صفر الاول والذي
 بعده صفر الثاني فلما جاء الاسلام سماه الله المحرم فاضيف الى الله بهذا
 الاعتبار وهذه فائدة لطيفة (م ٤) عن أبي هريرة الروياني محمد بن
 هارون في مسنده (طب) عن جندب * (افضل الصلاة طول القنوت
 أي افضل أحوالها طول القيام فتطويله أفضل من تطويل السجود
 لانه محل القراءة وبه أخذ الشافعي وأبو حنيفة قال العلقمي قال النووي
 المراد به هنا القيام باتفاق العلماء فيما علمت اه ويطلق أيضا على غير
 ذلك كالطاعة والصلاة والسكون والخشوع والدعاء والاقترار
 بالعبودية (حم م ت ٥) عن جابر بن عبد الله (طب) عن أبي موسى
 الأشعري وعن عمرو بن عبسة السلمي وعن عمير بالتصغير ابن قتادة

يفتح القاف مخففاً الليثي * (أفضل الصلاة صلاة المرء في بيته لأنه
 أبعد عن الرياء إلا المكتوبة ففعلها في المسجد أفضل لأن الجماعة تشترع
 لها فهي بمجملها أفضل ومثل الفرض كل نفل تشترع فيه الجماعة ونوافل
 آخر منها الضحى وسنة الجمعة القبليّة (ن طب) عن زيد بن ثابت قال للمناو
 ورواه أيضاً شيخنا * (أفضل الصوم بعد رمضان شعبان لتعظيم
 رمضان أي لاجل تعظيمه لكونه يليه فضومه كالمقدمة لصومه وهذا
 قاله قبل علمه بأفضلية صوم المحرم أو ذاك أفضل شهر يصام كما ملا
 وهذا أفضل شهر يصام أكثره ثم إن هذا لا يعارضه حديث التمي
 عن تقدم رمضان بصوم يوم أو يومين والنهي عن صوم النصف الثاني
 من شعبان لأن النهي محمول على من لم يصم من أول شعبان وأبدأ من
 نصفه الثاني وأفضل الصدقة صدقة في رمضان لأنه موسم الخيرات
 وشهر العبادات ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم أجود ما يكون
 فيه (ت هب) عن انس وهو حديث ضعيف * (أفضل الصوم
 صوم أخي داود أي في النبوة والرسالة كان يصوم يوماً ويفطر يوماً
 إنما كان ذلك أفضل للاخذ بالرفق للنفس التي يخشى منها السأمه
 وقد قال صلى الله عليه وسلم إن الله لا يمل حتى تملوا والله يحب أن يديم
 فضله ويوالي أحسنه وإنما كان ذلك أرفق لأن فطر يوم يريح البدن
 ويذهب ضرر التعب الماضي والسر في ذلك أيضاً أن صوم الدهر
 قد يفوت بعض الحقوق وقد لا يشق باعتياده له بخلاف صوم يوم
 وفطر يوم فإنه وإن كان أشق من صوم الدهر لا ينهك البدن بحيث
 يضعفه عن لقاء العدو بل يستعان بفطر يوم على صيام يوم فلا
 يضعف عن الجهاد وغيره من الحقوق ولا يفتر إذا لاقى أي ولا أجل
 تقويته بالفطر كان لا يفتر من عدوه إذا لاقاه للقتال فلو وإلى الصوم
 لضعف عن ذلك (ت ن) عن ابن عمرو بن العاص قال العلقمي قال
 في الكبير قال ت حسن صحيح * (أفضل العبادات درجة عند الله يوم ^{القيوم}

الذكرون الله كثيرا اي والذكرات ولم يذكرهن مع ارادتهن
تعليلها للمذكر على الموث قال العلقمي قال شيخنا اختلف في الذكرين لله
كثيرا فقال الامام ابو الحسن الواحدي قال ابن عباس المراد يذكرون الله
في اذبار الصلوات غدا وعشيا وفي المضاجع وكلما استيقظ من نومه
وكلما غدا وراح من منزله ذكر الله تعالى وقال مجاهد لا يكون من
الذكرين الله كثيرا حتى يذكر الله تعالى قائما قاعدا ومضطجعا وقال
عطاء من صلى الصلوات الخمس بحقوقها فهو داخل في قوله تعالى
والذكرين الله كثيرا فقال اذا واظب على الاذكار الماثورة المثبتة
صباحا ومساء وفي الاوقات والاحوال المختلفة ليلا ونهارا وهي
مثبتة في عمل اليوم والليلة كان من الذكرين الله كثيرا (رحم ت) عن
ابي سعيد الخدري باسناد صحيح * (افضل العباداة الدعاء اي
الطلب من الله تعالى واظهار التذلل والافتقار والاستكانة
از ما شرعت العباداة الا الخضوع لله سبحانه وتعالى (ك) عن
ابن عباس (عد) عن ابي هريرة ابن سعد في الطبقات عن النعمان
ابن بشير وهو حديث صحيح * (افضل العباداة قراءة القران
لان القاري يناجي ربه ولانه اصل العلوم وامها واهمها فالاشتغال
بقراءته افضل من الاشتغال بجميع الاذكار الا ما ورد فيه شيء
مخصوص ابن قانع عبد الباقي في معجمه عن اسير بضم الهمزة وفتح
السين واخره راء ابن جابر السجزي في كتاب الابانة عن انس واسناده
ضعيف لكن له شواهد * (افضل العباداة انتظار الفرج زاد في
رواية من الله فاذا نزل باحد بلاء فترك الشكاية وصبر وانتظر
الفرج فذلك من افضل العبادات لان الصبر في البلاء انقيا
لقضاء الله (هب) القضاعي عن انس * (افضل العمل النية الصادقة
قال المناوي لان النية لا يدخلها الرياء فيبطلها فهي افضل من العمل
وعورض بخبر من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة ومن عملها

كتبت له عشر وأجيب بان النية من حيث انها علة ومقدمة في
 الوجود ولا يدخلها الرياء وعبادة مستقلة مندوبة بخلافه خير
 بمعنى انها اشرف والعمل من حيث انه يترتب عليه الثواب اكثر منها خير
 بمعنى انه افضل نظير ما قالوه في تفضيل الملك والبشر ان الملك من حيث
 تقدم الوجود والتجرد وغير ذلك اشرف والبشر من حيث كثرة الثواب
 افضل الحكيم الترمذي عن ابن عباس واسناده ضعيف * (افضل
 العيادة بمشاة محتية اى زيارة المريض اجرا سرعة القيام من عند
 المريض بان يكون قعوده عنده فواق ناقة كما في خبر آخر لانه قد يبد
 للمريض حاجة وهذا في غير متعهده ومن يأنس به (فر) عن جابر
 وهو حديث ضعيف * (افضل الغزاة في سبيل الله خادمهم اى الذ
 خرج بقصد الغزو وتولى خدمتهم ثم الذي يأتهم بالاخبار اى اخبار
 العدو وأخضعهم عند الله منزلة وأرفعهم عند الله درجة الصائم في
 الغزو فرضا ونفلا اذ لم يضعفه الصوم عن القتال (طس) عن ابى هريرة
 وهو حديث ضعيف * (افضل الفضائل ان تصل من قطعك وتعطي
 من حرمك وتصنع عن ظلمك لما فيه من مجاهدة النفس وقهرها ومكابدة
 الطبع لميله الى المؤاخذة والانتقام (حم طب) عن معاذ بن أنس وهو
 حديث ضعيف * (افضل القرآن الحمد لله رب العالمين قال العسقمي
 اختلف الناس هل في القرآن شئ افضل من شئ فذهب الامام أبو الحسن
 الاشعري والقاضي ابوبكر الباقلاني وابن حبان الى المنع لان الجميع كلام
 الله ولثلاث يوم التفضيل نقص المفضل عليه وروى هذا القول عن
 مالك قال يحيى بن يحيى تفضيل بعض القرآن على بعض خطأ وذهب
 آخرون الى التفضيل لظواهر الاحاديث منهم اسحاق بن راهويه وابوبكر
 ابن العربي والغزالي وقال القرطبي انه الحق ونقله عن جماعة من العلماء والمتكلمين
 وقال الخطيب المصنف من يذكر الاختلاف في ذلك مع النصوص الواردة
 بالتفضيل وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام كلام الله في الله افضل

من كلامه في غيره فقل هو الله أحد افضل من تبت يد الأبي لخب واختلف
 القائلون بالترفضيل فقال بعضهم الفضل راجع الى عظم الاجر ومصاعفة
 الثواب بحسب انتقالات النفس وخشيته وتدبرها وتفكرها وقيل بل
 يرجع لذات اللفظ وأن ما يتضمنه قوله تعالى والهكم الله واحد الآية وآية
 الكرسي وآخر سورة الحشر وسورة الاخلاص من الدلالة على وحدانيته
 تعالى ليس موجودا مثلا في تبت يد الأبي لخب وما كان مثلها فالترفضيل ^{هو}
 بالمعاني العجيبة وكثرتها وقيل التفضيل باعتبار نفع العباد فأيات
 الامر والنهي والوعيد خير من آيات القصص لانها انما اريد بها
 تأكيد الامر والنهي والانذار والتبشير ولاغنى للناس عن هذه الامور
 وانها تستغنى عن القصص فكان ما هو انفع لهم خير لهم مما يجعل تابعاً
 لما لا بد منه ولا تنافي بين كون الفاتحة افضل القرآن وبين كون البقرة
 افضلها لان المراد الفاتحة افضل السور ما عدا سورة البقرة التي فصلت
 فيها الحج اذ لم تشمل سورة على ما اشتملت عليه من ذلك ولذلك سميت
 فسقاط القرآن (كهب) عن انس بن مالك * (افضل القرأت
 سورة البقرة واعظم آية منها وفي نسخة بدل منها فيها آية الكرسي »
 لاحتوائها على امتهات المسائل الالهية ودلائلها على انه تعالى واحد متصف
 بالحياة قائم بنفسه مقوم لغيره منزّه عن التحيز والحلول لا يشفع عنده
 الا من اذن له عالم بالاشياء كلها وان الشيطان اى ابليس او عم ليخرج
 من البيت اى ونحوه من كل مكان ان يسمع ان يقرأ فيه سورة البقرة
 وفي نسخة بحذف ان الداخلة على يقرأ اى يياس من اغواء أهله لما يرى
 من جدّهم واجتهادهم في الدين وخص البقرة لكثرة احكامها واسماء الله
 اولسّر علمه الشارع الحارث بن ابي اسامة في مسنده وابن الضريس
 ومحمد بن نصر عن الحسن البصري مرسلاً * (افضل الكسب بيع مبرور
 اى لا غش فيه ولا خيانة وعمل الرجل بيده خص الرجل لانه المحترف
 غالباً الا لاجراخ غيره واليد لكون اكثر مد اولة العمل بها (حم طب) عن

أبي بردة بن نيار الانصاري واسناده حسن * (أفضل الكلام سبحانه الله
 والمحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر يعني هي أفضل كلام الأديمين والآ
 فالقرآن أفضل من التسبيح والتهليل المطلق فأما المأثور في وقت أو حال
 فالاشتغال به أفضل وسبب أفضليتها اشتغالها على جملة أنواع الذكر
 من تنزيه وتحميد وتوحيد وتمجيد (حم) عن رجل قال المناوي ورجاله
 رجال الصحيح * (أفضل المؤمنين أي الكاملين الإيمان إسلاما من سلم
 المسلمون أي وكذا المسلمات ومن له ذمّة أو عهد من لسانه وبيده أي
 من التعدي بأحدهما الأفي حد أو تعزير أو تاديب لانه استصلاح فان قيل
 هذا يستلزم أن من اتصف بهذا خاصة كان مسلما كاملا أجيب بأن
 المراد من اتصف بذلك مع مراعاة باقي الصفات التي هي أركان الإسلام
 ويحتمل أن يكون المراد بذلك تبين علامة المسلم التي يستدل بها
 على إسلامه وهي سلامة المسلمين من لسانه وبيده ويحتمل أن يكون المراد
 بذلك الإشارة إلى الحث على حسن معاملة العبد مع ربه لانه إذا أحسن
 معاملة أخوانه فأولى أن يحسن معاملة ربه من باب التنبيه بالأدنى
 على الأعلى وخض اللسان بالذكر لانه المعبر عما في النفس وكذلك اليد لأن
 أكثر الأفعال بها وفي ذكرها أبيضادون غيرها من الجوارح نكته فيدخل
 فيها اليد المعنوية كالاستيلاء على حق الغير بغير حق وأفضل المؤمنين
 إيمانا أحسنهم طقا بضم الحاء المعجزة واللام فحسن الخلق دال على كمال الإيمان
 وسوء الخلق دال على نقصه وأفضل المهاجرين من الهجر بمعنى الترك
 من هجر ما نهى الله عنه لأن الهجرة ضربان ظاهرة وباطنة والباطنة
 ترك ما تدعو إليه النفس الأمارة بالسوء والشيطان والظاهرة الفرار
 بالدين من الفتن والهجرة الحقيقية ترك ما نهى الله عنه من المحرمات والمكروهات
 وأفضل الجهاد من جاهد نفسه في ذات الله عز وجل أي أفضل الجهاد
 جهاد من أشغل نفسه بفعل المأمورات وكفها عن المنهيات امتثال الأمر لله
 عز وجل لأن الشيء إنما يفضل ويشرف بشرف ثمرته وثمره مجاهدة

النفس الهداية قال الله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا
 (طب) عن ابن عمرو بن العاص قال المناوي في شرحه الكبير باسناد حسن
 * (أفضل المؤمنين أي من أرفعهم درجة أحسنهم خلقا بالضم لانه
 تعالى يجب الخلق الحسن قال المناوي والمراد حسن الخلق مع المؤمنين وكذا
 مع الكفار المعصومين والفساق على الاصح (الك) عن ابن عمر بن الخطاب
 وأسناده صحيح * (أفضل المؤمنين إيماناً قال المناوي عام مخصوص بالعلماء
 الذآبون عن الدين أفضل الذي إذا سأل أعطى بيناء سأل للفاعل وأعطى
 للمفعول أي أعطاه الناس ما طلبه منهم لمحبتهم له المحبة الإيمانية واعتقادهم
 فيه دلالة ذلك على محبة الله له وأزاله يعطى استغنى أي بالله ثقة بما
 عنده ولا يلج في السؤال ولا يذل نفسه باظهار الفاقة والمسكنة (خط)
 عن ابن عمرو بن العاص وأسناده ضعيف لكن له شواهد * (أفضل المؤمنين
 رجل أي إنسان ذكر كان أو أنثى سمح البيع سمح الشراء يسكون الميم أي
 سهل إذا باع أحداً شيئاً وإذا اشترى من غيره شيئاً سمح القضاء أي سهل
 إذا قضى ما عليه من الدين فلا يمتل غريمه سمح الاقتضاء أي سهل إذا
 طالب غيره بدينه فلا يضيق على المقتل ولا يلجئه لبيع متاعه بدون
 ثمن مثله ولا يضايق في التافه (طس) عن أبي سعيد الخدري ورجاله
 ثقات * (أفضل الناس أي من أفضلهم مؤمن يجاهد في سبيل الله
 المراد هو من قام بما تعين عليه القيام به ثم حصل هذه الفضيلة وليس
 المراد من اقتصر على الجهاد وأهل الواجبات العينية بنفسه وماله لما فيه
 من بذلها لله تعالى والنفع المتعدى ثم مؤمن في شعب بكسر الشين المعجمة
 وسكون المهملة من الشعاب وهو فرجة بين جبلين أي ثم يليه في الفضيلة
 مؤمن منقطع للتعب في خلوة منفرداً وإن لم يكن في شعب وإنما مثل به
 لأن الغالب على الشعاب الخلو من الناس يتقى الله أي يحافه بفعل المأمور
 وتجنب المنهيات ويدع الناس من شره أي يتركهم فلا يخاصمهم
 ولا ينازعهم وهذا محله في زمن الفتنة أو فيمن لا يصبر على أذى الناس

(احمق ت ن ه) عن أبي سعيد الخدري * (أفضل الناس مؤمن مزهد
 بضم الميم وسكون الزاي وفتح الهاء أي مزهود فيه لقلة ماله وهو آية
 على الناس وقيل بكسر الهاء أي زاهد في الدنيا) (فر) عن أبي هريرة وسناد
 ضعيف * (أفضل الناس رجل أي إنسان ذكر كان أو انثى يعطي جهده
 بضم الجيم أي ما يقدر عليه والمقصود أن صدقة المقل أكثر أجر من صدقة
 كثير المال الطيالسي أبو داود عن ابن عمر بن الخطاب * (أفضل الناس
 مؤمن بين كريمين أي بين أبوين مؤمنين وقيل بين أب مؤمن
 هو أصله وابن مؤمن هو فرع فهو بين مؤمنين هاتر فاه وهو مؤمن
 والكريم الذي كرم نفسه أي نزهها وبعدها عن التدنس بشئ من مخالفة
 ربه (طب) عن كعب بن مالك وهو حديث ضعيف * (أفضل امتي الذين
 يعملون بالترخص بضم الراء جمع رخصة وهي التسهيل في الامور يقال
 رخص الشرع لنا في كذا أي يسره وسهله وذلك كالقصر والجمع والفطر
 في السفر وغير ذلك من رخص المذاهب ابن لال عن عمر وهو حديث
 ضعيف * (أفضل أيام الدنيا أيام العشر أي عشر ذي الحجة لا مكان
 اجتماع امهات العبادة فيها وهي الصلاة والصيام والصدقة والحج ولا
 يتأتى ذلك في غيرها لان صيام كل يوم منها يعدل صيام سنة وقيام كل
 ليلة منها يقيام ليلة القدر كما في خير وفي الحديث تفضيل بعض الازمنة
 على بعض كالامكنة وفضل أيام عشر ذي الحجة على غيرها من أيام السنة
 وتظهر فائدة ذلك فيمن نذر الصيام أو علق عملا من الاعمال بأفضل
 الايام فان أفر ديوامنها تعين يوم عرفه لانه أفضل أيام العشر
 المذكور على الصحيح فان أراذ أفضل أيام الاسبوع تعين يوم
 الجمعة جمعا بين حديث الباب وحديث أبي هريرة مرفوعا خير يوم
 طلعت فيه الشمس يوم الجمعة البراز عن جابر باسناد حسن * (أفضل
 سور القرآن سورة البقرة وأفضل آي القرآن آية الكرسي لما اجتمع
 فيها من التقديس والتحميد وتنزيهه سبحانه وتعالى عن التحيز والحلول

وَانهُ تَعَالَى عَالِمٌ وَحَدَهُ بِالْأَشْيَاءِ كُلِّهَا وَلَا يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا مَنْ أَدْنَى لَهُ
 وَأَنَّهُ عَظِيمٌ لَا يَحِيطُ بِهِ فَفَهْمُ الْبَغْوِيِّ فِي مَعْجَمِهِ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عَمْرٍو وَالدَّسْتَقِيِّ
 الْجُرَشِيِّ بِضَمِّ الْجِيمِ وَفَتْحِ الرَّاءِ وَشَيْنِ مَعْجَمَةٍ * (أَفْضَلُ طَعَامِ الدُّنْيَا
 وَالْآخِرَةِ اللَّحْمُ أَيُّ لَانِ أَكَلَهُ يَحْسُنُ الْخَلْقَ كُلَّهُ خَيْرٌ يَأْتِي قَالَ الْمَنَاوِيُّ فَهُوَ
 أَفْضَلُ مِنَ اللَّبَنِ عِنْدَ جَمْعِ هَذَا الْخَبَرِ وَغَكْسَ آخِرُونَ (عُقُولُ) عَنْ رَبِيعَةَ
 ابْنِ كَعْبِ الْأَسْلَمِيِّ وَأَسْنَادُهُ ضَعِيفٌ * (أَفْضَلُ عِبَادَةِ أُمَّتِي تِلَاوَةُ
 الْقُرْآنِ لِأَنَّ لِقَارَتَهُ بِكُلِّ حَرْفٍ مِنْهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ قَالَ الْمَنَاوِيُّ وَزَلَّكَ
 مِنْ خِصَائِصِهِ عَلَى جَمِيعِ الْكُتُبِ الْإِلَهِيَّةِ فَقَرَأَةَ الْقُرْآنِ أَفْضَلُ الذِّكْرِ
 الْعَامِّ بِخِلَافِ الْمَثُورِ (هَب) عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ وَأَسْنَادُهُ حَسَنٌ لغيره
 * (أَفْضَلُ عِبَادَةِ أُمَّتِي تِلَاوَةُ الْقُرْآنِ نَظَرًا أَيُّ فِي نَحْوِ مَصْحَفٍ فَقَرَأَتَهُ
 نَظَرًا أَفْضَلُ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى ظَهْرِ قَلْبِ الْحَكِيمِ التِّرْمِذِيِّ عَنِ عِبَادَةِ بْنِ
 الصَّامِتِ وَأَسْنَادُهُ حَسَنٌ لغيره * (أَفْضَلُ كَسْبِ الرَّجُلِ وَلَدَهُ أَيْ
 فَلَوْلَادُهُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ مَالِ وَلَدِهِ إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا وَكُلَّ بَيْعٍ مَبْرُورٍ أَيْ
 لَا غَشَّ فِيهِ وَلَا خِيَانَةَ (طَب) عَنِ أَبِي بَرْدَةَ بْنِ نَبَارَةَ الْإِنصَارِيِّ * (أَفْضَلُ
 نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ وَفَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ وَمَرْيَمُ بِنْتُ
 عِمْرَانَ وَأَسِيَّةُ بِنْتُ مَرْثَدِ بْنِ أَمْرَةَ فَرَعُونَ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ وَأَفْضَلُهُنَّ فَاطِمَةُ
 بِلْ هِيَ وَأَخُوهَا إِبْرَاهِيمُ أَفْضَلُ مِنْ سَائِرِ الصَّامِتِينَ حَتَّى الْخُلَفَاءِ الْآرِبَعَةَ
 أَهْرٍ وَقَالَ الرَّمْلِيُّ أَفْضَلُ نِسَاءِ الْعَالَمِ مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ ثُمَّ فَاطِمَةُ بِنْتُ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ خَدِيجَةُ ثُمَّ عَائِشَةُ (حَمَّ طَبْ لَك) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
 وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ * (أَفْضَلُكُمْ الَّذِينَ إِذَا زُورُوا أَذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى لِرُؤْيَيْهِمْ
 أَيُّ لِمَا عَلَّاهُمْ مِنْ بَهَاءِ الْعِبَادَةِ الْحَكِيمِ التِّرْمِذِيِّ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
 وَيُؤْخَذُ مِنْ كَلَامِ الْمَنَاوِيِّ أَنَّهُ حَدِيثٌ حَسَنٌ لغيره * (أَفْطَرُ الْحَاجِمِ
 وَالْمَجْحُورِ أَيْ تَعَرَّضَ لِلْإِفْطَارِ أَمَا الْحَاجِمُ فَلِأَنَّهُ لَا يَأْمَنُ مِنْ وَصُولِ شَيْءٍ
 مِنَ الدَّمِ إِلَى جَوْفِهِ عِنْدَ الْمَصِّ وَأَمَا الْمَجْحُورُ فَلِأَنَّهُ لَا يَأْمَنُ مِنْ ضَعْفِ قُوَّةِ
 بِمُخْرَجِ الدَّمِ فَيَبُولُ أَمْرَهُ إِلَى أَنْ يَفْطُرَ وَزَهَبَ جَمْعٌ مِنَ الْأُمَّةِ إِلَى الظَّاهِرِ

الحديث وقالوا يفطر الحاجم والمجموم منهم احمد واسحاق وقال
 الشافعي وابو حنيفة ومالك بعدم فطرهما وحملوا الحديث على الشد
 وانما نقصا اجر صيامهما او ابطلاه بارتكاب هذا الماكروه لخبر البخار
 واحمد عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم
 (حم دن حبك) عن ثوبان وهو متواتر* (أفطر عندكم الصائمون
 وأكل طعامكم الا برار اى الانقياء الصالحون وصلت عليكم الملائكة
 قاله لسعد بن معاذ لما أفطر عندك في رمضان وقيل لسعد بن عبادة
 ولا مانع من الجمع لانها قضيتان خبرتا لسعد بن عبادة وسعد بن معاذ
 (ه حب) عن ابن الزبير عبد الله وهو حديث صحيح* (اف للحمام حجاب
 لا يستر لان المترين يكشف عن العورة غالبا عند الحركة وما لا يظهر
 بضم المشاة التحتية وفتح الطاء المهملة وشد الماء المكسورة وذلك
 لغلبة الاستعمال على مائة فان حياضه لا يبلغ الواحد منها نحو قلتين
 وأكثر من يدخله لا يعرف حكم نية الاعتراف فيصير مستعلا ورثما
 كان على بدنه نجاسة فلا قاه بها لا يحل للرجل ان يدخله الا بمشزر
 يعنى بسا تر عورته عن مجرم نظره اليها ثم بصيغة الامر المسلمين
 لا يفتنون نساء هم اى يتمكينهن من دخول الحمام ونظر بعضهن
 الى عورة بعض ورثما ووصف بعضهن بعضا للرجال فيجتر الزنا الرجال
 قوامون على النساء اى مسلطون عليهن يؤدبونهن أهل قيام عليهن
 كقيام الولاية على الرعايا فحق عليهم منعهن مما فيه فتنة منهن او
 عليهن علموهن الآداب الشرعية التي منها ملازمة البيوت وعدم
 دخول الحمام وفي دخوله أقوال أصحها أنه مباح للرجال مكروه للنساء
 الا لضرورة ومروهن بالتسبيح بحمل ان المراد مروهن بالصلاة
 وبحمل بقاؤه على ظاهره (هب) عن عائشة* (أفح من رزق لدا
 بضم اللام وتشديد الموحدة اى عقلا يعنى فازرظ من رزق عقلا
 راجحا كما ملاهتدى به الى الاسلام وامثال المامورات وتجنب المنهيات

(تخاطب) عن قرّة بضم القاف وشدة الراء ابن هبيرة بالتصغير* (أفلح
 أي ظهر بمطلوبه من هدى إلى الإسلام وكان عيشه كفافاً أي قدر الكفاية
 بغير زيادة ولا نقص ووقع به أي رضى بذلك (طبك) عن فضالة
 بفتح الفاء ابن عبيد وهو حديث صحيح* (أفلحت يا قديم بضم القاف
 وفتح الهمزة مصغر مقدم وهو المقدم بن معدى كرب المخاطب بهذا
 الحديث إن مت ولم تكن أميراً أي على نحو بلد أو قوم وفي الحديث الحث
 على اجتناب الولايات لمن يخاف عليه عدم القيام بحقوقها أما من كان
 أهلاً للمارة وعدل فيها فله فضل عظيم نطقت به الأحاديث الصحيحة
 لحديث أن المقسطين على منابر من نور ولا كاتبا أي على نحو جزية أو
 صدقة أو خراج أو وقف أو مال تجارة وهذا فمن لا يقدر على الخلاص
 منها ولا يعرفها أي قيمتها على نحو قبيلة أو جماعة تلي أمرهم ويتعرف
 الأمير منه أحوالهم وهو فعيل بمعنى فاعل (د) عن المقدم بن معدى
 كرب* (أفلا استرقيتم له أي لمن أصيب بالعين أي طلبتم له رقية
 فإن ثلث منايا أمتي من العين ولم يرد بالثلث حقيقته بل المبالغة
 في الكثرة الحكيم الترمذي عن انس بن مالك ويؤخذ من كلام المنذوق
 أنه حديث حسن لغيره* (أقامة حد من حدود الله تعالى أي على من فعل
 موجب وثبت عليه بوجه لا احتمال معه كما يفيد خبراً دروا الحدود
 بالشبهات خير من مطر أربعين ليلة في بلاد الله لأن في أقامتها زجراً
 للخلق عن المعاصي والذنوب وسبباً لفتح أبواب السماء بالمطر وفي القعود
 عنها والنهوض بها إنما كالهيم في المعاصي وذلك سبب لا خدوم بالسنين
 والجذب واهلاك الخلق ولأن أقامة الحد عدل والعدل خير من المطر
 لأن المطر يجي الأرض والعدل يجي أهل الأرض ولأن في أقامة الحدود
 منع الفساد في الأرض بعد إصلاحها فتناسب ذكر المطر لذلك وأيضا المطر
 الدائم قد لا يكون صالحاً وأما أقامة الحد فهو صلاح بمحقق فكان خيراً
 لهم من المطر في ذلك المذكورة وخاطبهم بذلك لأن العرب لا تسترزق

الا بالمطر المعهود كما قال الله تعالى وفي السماء رزقكم وما توعدون
 والنفوس العاصية لا تنزجر عن المعاصي الا باقامة الحدود (٥) عن ابن عمر
 ابن الخطاب وهو حديث ضعيف * (اقبلوا الكرامة أي اذا اكرمكم انسان
 بكرامة فاقبلوها والكرامة هي ما يفعل بالانسان او يعطاه على وجه
 الاكرام وفضل الكرامة أي التي تكرم بها اهلك الطيب بأن تطيبه
 منه او تهديه له أخفه محملا وأطيبه رائحة أي هو أخف الشيء الذي
 يكرم به حملا فلا كلفة في حمله وأطيبه ريحا عند الأدميين وعند الملائكة
 فيؤكد اتحاف الاخوان به ويسن قبوله ويسن أيضا قبول الدهان
 والمحوى والدرو والوسادة وآلة التنظيف والريمان ويكره ردها
 وقد نظمها بعضهم فقال
 * *
 * عن المصطفى سبع يسن قبولها * اذا ما بها قد اتحف المرء خلان *
 * زهان وحلوى ثم دروسادة * وآلة تنظيف وطيب وريمان *
 (قط) في الافراد (طس) عن زينب بنت جحش ام المؤمنين لاسدية
 * (اقتدوا بالذين من بعدي ابى بكر وعمر أي اقتدوا بالخليفين
 اللذين يقومان من بعدي محسن سيرتهما وفيه اشارة الى الخلافة
 وان ابى بكر مقدم على عمر (حم ت ٥) عن حذيفة * (اقتدوا بالذين
 من بعدي من اصحابى ابى بكر وعمر لما فطر اعليه من الاخلاق المرضية
 واعطياه من المواهب الربانية واهتدوا بهدى عمار بالفتح والشديد
 أي سيروا بسيرته وتمت تكوا بعهد ابن مسعود أي ما يوصيكم به من
 أمر الخلافة فانه أول من شهد بصحتها وأشار الى استقامتها من أفضل
 الصحابة وأقام عليها الدليل فقال لا نؤخر من قدم رسول الله صلى الله
 عليه وسلم الا نرضى لذنبا نأمن رضية لدينا (ت) عن ابن مسعود
 الروياني عن حذيفة بن اليمان (عد) عن انس بن مالك واسناده
 حسن * (اقتربت الساعة أي قربت القيامة أي رنا وقت قيامها
 ولا تزداد منهم يعنى من الناس الحريصين على الاستكثار من الدنيا

الأقربا قال المناوي لفظ رواية الطبراني والحلية الأبعدا ولكل
 منهما وجه صحيح والمعنى على الأول كلما مر بهم زمن وهم في غفلة ثم ازدادت
 قربا منهم وعلى الثاني كلما اقتربت ودنت تناسوا قربها وعملوا عمل من
 أخذت الساعة في البعد عنه (طب) عن ابن مسعود ورجاله رجال الصيغ
 * (اقتربت الساعة ولا يزداد الناس على الدنيا الا حرصا اى شحوا ومسكا
 لعاهم عن عاقبتها ولا يزدادون من الله اى من رحمته الا بعدا لان الدنيا
 مبعدة عن الله لانه يكرهها ولم ينظر اليها منذ خلقها والبخيل مبعوض الى الله
 بعيد عنه (ك) عن ابن مسعود * (اقتلوا الحية والعقرب اى فيهما
 للجنس فيشمل كل منهما الذكر والانثى وان كنتم في الصلاة وان ترتب
 على القتل بطلانها والامر للندب وصرفه عن الوجوب حديث ابي يعلى
 كان لا يرى بقتلها في الصلاة باسا (طب) عن ابن عباس باسناد ضعيف
 * (اقتلوا الاسودين في الصلاة الحية والعقرب سماهما اسودين تغليبا
 ويلحق بهما كل صائر كزنبور وخص الاسود لعظم ضرره فالاهتمام بقتله
 اعظم لا لافراج غيره من الافاعي بدليل ما بعك (دت حب ك) عن
 ابي هريرة ويؤخذ من كلام المناوي انه حديث حسن لغيره * (اقتلوا
 الحيات كلهن اى بجميع انواعهن في كل حال وزمان ومكان حتى حال
 الاحرام وفي البلد الحرام فمن خاف نأزهن قال الطلقى بالمثلثة وسكون
 الهزة اى من خاف اذا قتلهن ان يطالب بشارهن ويقتل بقتلهم
 ويحتمل ان يقال من خاف اذا هاش على الحيات واراد قتلها ان تطلبه
 وترتفع عليه ان تلدغه بسمها فيموت من لدغتها فليس منى قال الطلقى
 في رواية منا اى ليس عاملا بسنتنا ولا مقتديا بنا بل هو مخالف لامرنا
 فان غلب على ظنه حصول ضرر فلا يلام على الترك (ون) عن ابن مسعود
 (طب) عن جرير بن عبد الله وعن عثمان بن العاص ورجاله ثقات
 * (اقتلوا الحيات اقتلوا اذ الطفيتين تشنية طفية بضم فسكون جنس
 من الحيات يكون على ظهره خطان اسودان وقيل ابيضان والا يتر

أي الذي يشبه مقطوع الذنب فأنهما يطسآن أي يعميان البصر
 أي بصر الناظر إليهما أو من ينهشاه ويستسقطان لفظ رواية الصمعيين
 ويستسقطان الحبل بفتح الحاء الممهلة والموحدة أي الجنين عند نظر
 الحامل إليهما بالخاصية لبعض الأفراد وفي رواية لمسلم الحبال بدل الحبل
 (حم ق رت) عن ابن عمر بن الخطاب * (أقنوا الوزغ بالتحريك سمي بحفقه
 وهو معروف وسام أبرص كباره وهو مركب تركيباً مزجياً ولو في خوف الكعبة
 لأنه من الحشرات المؤذيات وقيل أنه يسقى الحيات ويحج في الأثناء كان
 ينفع النار على إبراهيم حين التي فيها وروى من قتل وزعة في الضربة
 الأولى فله مائة حسنة وروى أيضاً من قتل وزعة بحاء الله عنه سبع
 خطيئات وروى أيضاً من قتل وزعة فكأنما قتل شيطاناً ومن طبعه
 أنه لا يدخل بيتاً فيه رائحة الزعفران ويألف الحيات كما تألف العقارب
 الخنافس وهو يلعب بفيه ويبيض كما تبيض الحيات ويقيم في حجره زمن
 الشتاء أربعة أشهر لا يطعم شيئاً (طب) عن ابن عباس * (أقنوا شيوخ
 المشركين أي الرجال الأقوياء أهل النجدة والباس لا الهزماً الذين
 لا قوة لهم ولا رأي واستبقوا شرهم بفتح الشين والحاء المعجمين للقتل
 بينهما راء ساكنة مصدر يقع على الواحد والاثنين والجمع وقيل هو جمع
 شارخ كشارب وشرب أي الأطفال المراهقين الذين لم يبلغوا الحلم
 فيحرم قتل الأطفال والنساء (حم رت) عن سمره قال العلقمي قال ت
 حسن صحيح غريب * (اقرأ القرآن على كل حال أي قائماً وقاعداً وراقداً
 وما شياً وغير ذلك الأوانت جنب ومثل الجنب الخائض والنفساء فيحرم
 قراءة شيء من القرآن على من ذكر بقصد القراءة أبو الحسن بن صخر في
 فوائده عن علي أمير المؤمنين * (اقرأ القرآن في كل شهر بأن تقرأ كل
 ليلة جزءاً من ثلاثين جزءاً اقرأه في عشرين ليلة أي في كل يوم وليلة
 ثلاثة أجزاء اقرأه في عشر بأن تقرأ في كل يوم وليلة ستة أجزاء
 اقرأه في سبع أي أسبوع ولا تزد على ذلك ندباً فإنه ينبغي التفكير في معانيه

وَأَمْرُهُ وَنَهْيُهُ وَوَعْدُهُ وَوَعِيدُهُ وَتَدْبِيرُهُ لَا يَحْصُلُ فِي أَقَلِّ مِنْ سَبْعِ
 وَمِنْ قَرَأَهُ فِي سَبْعِ جُزْأِهِ عَلَى سَبْعَةِ أَجْزَاءٍ كَمَا فَعَلَتْ الصَّحَابَةُ قَالَ الْعَلْفِي
 قَالَ أَوَّلُ ثَلَاثِ سُورٍ وَالثَّانِي خَمْسُ سُورٍ بَعْدَ الثَّلَاثِ وَالثَّلَاثُ تَسْعُ سُورٍ
 إِلَى مَرْيَمَ وَالرَّابِعُ تَسْعُ وَقِيلَ إِلَى أَوَّلِ الْعَنْكَبُوتِ وَالْخَامِسُ أَحَدُ عَشْرَةَ
 سُورَةٍ وَقِيلَ إِلَى صَ وَالسَّادِسُ إِلَى آخِرِ الْحَدِيدِ وَالسَّابِعُ إِلَى آخِرِ الْقُرْآنِ
 قَالَ النَّوَوِيُّ وَالْإِخْتِيَارُ أَنَّ ذَلِكَ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْأَشْخَاصِ مِنْ كَانَتْ
 مِنْ أَهْلِ الْفَهْمِ وَتَدْقِيقِ الْفِكْرِ اسْتَحْتَبَ لَهُ أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى الْقَدْرِ الَّذِي لَا يَجْعَلُ
 بِالْمَقْصُورِ مِنَ التَّدْبِيرِ وَاسْتَحْزَاجِ الْمَعَانِي وَكَذَا مَنْ كَانَ لَهُ شُغْلٌ بِالْعِلْمِ أَوْ غَيْرِهِ
 مِنْ مَهَامَاتِ الدِّينِ وَمَصَاحِحِ الْمُسْلِمِينَ الْعَامَّةِ يَسْتَحْتَبُ لَهُ أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى الْقَدْرِ
 الَّذِي لَا يَجْعَلُ بِمَا هُوَ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ فَالْأَوَّلِيُّ لَهُ الْأَسْتِكْرَامُ مَا أَمَكَنَهُ
 مِنْ غَيْرِ خُرُوجِ إِلَى الْمَلَلِ وَلَا يَقْرُؤُهُ هَذِرَةً بِالذَّالِ وَهِيَ سُرْعَةُ الْقِرَاءَةِ (قَدْرُ)

عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ الْمُنَاوِي بْنِ الْحِطَّابِ وَقَالَ الشَّيْخُ ابْنُ الْعَاصِ * (اقْرَأِ الْقُرْآنَ)

فِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا قَالَ الْمُنَاوِيُّ لَتَكُونَ حِصَّةً كُلَّ يَوْمٍ مِائَةً وَخَمْسِينَ آيَةً
 وَذَلِكَ لِأَنَّهُ تَأْخِيرُهُ أَكْثَرُ مِنْهَا يَعْضُرُهُ لِلنَّسْيَانِ وَالنَّهْوَانِ بِهِ (عَنْ ابْنِ)

عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ وَحَسَنَةُ التِّرْمِذِيِّ * (اقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي خَمْسِ أَجْزَاءٍ يَجْمَعُ
 مِنَ السَّلَفِ مِنْهُمْ عَلِيَّةُ بِنْتُ قَيْسٍ فَكَانَ يَقْرَأُ فِي كُلِّ خَمْسِ خِطْمَةٍ (طَب) عَنْ

ابْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَمَزَ الْمُؤَلِّفُ لِيَضْعِفَهُ * (اقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي ثَلَاثِ)

بِأَنَّ تَقْرَأُ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَوَلِيْلَةٌ ثَلَاثَةٌ أَنْ اسْتَطَعْتَ أَيَّ قِرَاءَةٍ فِي ثَلَاثِ
 مَعَ تَرْتِيلٍ وَتَدْبِيرٍ وَإِلَّا فَاقْرَأْ فِي أَكْثَرِ وَفِي حَدِيثٍ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي
 أَقَلِّ مِنْ ثَلَاثِ لَمْ يَفْقَهُ أَيُّهَا قَالَ الْغَزَالِيُّ وَذَلِكَ ثَلَاثُ دَرَجَاتٍ
 أَرِنَاهَا أَنْ يَجْتَمِعَ فِي الشَّهْرِ مَرَّةً وَأَقْصَاهَا فِي ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مَرَّةً وَأَعَدَّ لَهَا
 أَنْ يَجْتَمِعَ فِي الْأَسْبُوعِ وَأَمَّا الْمُخْتَمُ فِي كُلِّ يَوْمٍ فَلَا يَسْتَحْتَبُ (حَمْ طَب) عَنْ

سَعْدِ بْنِ الْمُنْذِرِ لَهُ صَحِيحَةٌ * (اقْرَأِ الْقُرْآنَ مَا نَهَاكَ أَيُّهُ مِنَ الْمَعْصِيَةِ)

يَعْنِي مَا دَمَتْ مُؤْتَمَرًا بِأَمْرِهِ مِنْتَهِيًا بِهِ وَزَجْرَهُ وَالْمَرَادُ الْحَثُّ عَلَى الْعَمَلِ
 بِهِ أَيُّ لَا يَتْرُكُ الْقِرَاءَةَ الْآمِنَ لَا يَجْعَلُ بِهِ فَاذًا لَمْ يَنْهَكَ فَلَسْتَ تَقْرُؤُهُ أَيُّ فَكَأَنَّكَ

لم تقرأه لا عراضك عن متابعتها فلم تظفر بقوائده وعوائده فيصير
 حجة عليك ومخصما لك يوم القيمة (فر) عن ابن عمرو بن العاص قال العراقي
 اسناده ضعيف * (اقر لمعوزات فيه اطلاق الجمع على المثني أي العلق
 والناس أو التغليب أي والاخلاص في دبر كل صلاة بضم الدال والباء
 أي من الخمس فيه استحباب قراءتها بعد التسليم من كل صلاة مكتوبة
 فانها لم يتعوز بمثلها فاذا تعوز المصلي بها خلف كل صلاة كان في حراستها
 الى ثانی صلاة اخرى (رحب) عن عقبه بن عامر قال المناوي وسكت عليه
 أبو داود فهو صالح وصححه ابن حبان * (اقر القرآن بالحرز بالتحريك
 أي بصوت يشبه صوت الحرز يعني يتخشع وتباك فان ذلك تأثيرا
 في رقة القلب وجر يان الدمع فانه نزل بالحرز أي نزل كذلك بقراءة
 جبريل (ع طس حل) عن بريدة بن الحبيب وهو حديث ضعيف * (اقر)

القرآن أي داوموا على قراءته ما اختلفت أي ما اجتمعت عليه قلوبكم
 أي ما دامت قلوبكم تالف القراءة فاذا اختلفتم فيه قال المناوي بأن
 صارت قلوبكم في فكرة شئ سوى قراءتكم وصارت القراءة باللسان
 مع غيبة الجنان اه أي صار القلب مخالفا للسان فقوموا عنه أي اتركوا
 قراءته حتى ترجع قلوبكم وقال العلقمي فاذا اختلفتم فيه أي في فهم معانيه
 فقوموا عنه أي تفرقوا ليلا يمارى بكم الاختلاف الى الشرق قال شيخنا
 قال عياض يحتمل أن يكون النهي خاصا بزمنه صلى الله عليه وسلم لئلا
 يكون ذلك سببا لنزول ما يسوءهم كما في قوله تعالى لا تسألوا عن أشياء
 ان تبدل لكم تسؤكم ويحتمل أن يكون المعنى اقرؤا أي الزموا الائتلاف
 على ما دل عليه وقاد إليه فاذا وقع الاختلاف أي عرض عارض بسببه
 يقتضي المنازعة الداعية الى الافتراق فانكروا القراءة وتمسكوا بالمحكم
 الموجب للالفة واعرضوا عن المتشابه المؤدى الى الفرقة وهو كقوله صلى الله
 عليه وسلم فاذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فاخذروهم ويحتمل
 انه نهى عن القراءة اذا وقع الاختلاف في كيفية الأداء بان يفترقوا عنه

عند الاختلاف وليست كل منهم على قراءة (حم ق ن) عن جندب قال
 المناوي بضم الجيم والذال تفتح وتضم وهو عبد الله البجلي * (اقرأ القرآن
 فانه ياتي يوم القيمة شفيحاً لا صمياً به أي لقارئه بأن يتمثل بصورة يراه
 الناس كما يجعل الله لأعمال العباد صورة ووزناً لتوضع في الميزان
 والله على كل شئ قدير فليقبل المؤمن هذا وأمثاله ويعتقد بايمانه
 أنه ليس للعقل في مثل هذا سبيل اقرأ الزهراوين أي النيرين
 سميتا به لكثرة نور الاحكام الشرعية والاسماء الالهية فيهما اولهذاتهما
 وعظم اجرهما لقارئهما البقرة وآل عمران بدل من الزهراوين فانها
 ياتيان أي ثوابهما يوم القيمة كأنهما غمامتان أي سحابتان تظللان
 قارئهما من حر الموقف أو غيايتان بفتح الغين المعجمة وتخفيف المشاين
 التحتيتين قال في النهاية الغياية كل شئ أظل الانسان فوق رأسه
 من سحابة وغيرها قال المناوي وهي ما أظل الانسان فوقه وأراد به
 ماله صفاء وضوء اذا الغياية ضوء شعاع الشمس أو كأنها فرقان
 يكسر الفاء وسكون الراء أي قطيعان أي طائفتان من طير صواق
 أي باسطات أجنحتها متصلاً ببعضها ببعض والمراد أنهما يقيان
 قارئهما من حر الموقف وليست أواللشك ولا للتخيير في تشبيه السورين
 ولا للثروية بل للتنوع وتقسيم القارئين فالاول لمن يقرأهما
 ولا يفهم المعنى والثاني للجامع بين التلاوة ودراية المعنى والثالث
 لمن ضم اليها التعليم والإرشاد يحاجان عن اصحابهما أي يدفعان عنه
 الجحيم أو الزبانية اقرأ سورة البقرة قال المناوي عمم أو لا وعلق به
 الشفاعة ثم خص الزهراوين وعلق بهما النجاة من كرب القيمة والمخافة
 ثم أفرد البقرة وعلق بها المعاني الثلاثة الآتية إيماء إلى ان لكل خاصية
 يعرفها الشارع فان أخذها أي المواظبة على قراءتها والعمل بها بركة
 أي زيادة ونماء وترها حسرة أي تأسف وتلهف على ما فات من الثواب
 ولا تستطيع البطلة بفتح الباء والطاء المهملة أي السمرة لزيغهم

عن الحق وانهما كهم في الباطل وأهل البطالة الذين لم يوفقوا لذلك
 (حم م) عن أبي امامة الباهلي * (اقرأوا القرآن واعملوا به أي بامتثال
 أو امره واجتناب نواهيه ولا تجفوا عنه أي تبعدوا عنه وتلاوته
 وتقصروا فيها ولا تغلوا فيه بفتح المشاة الفوقية وسكون العين
 المعجمة أي لا تتعدوا حدوده من حيث لفظه أو معناه أو لا تبدلوا
 جهدهم في قراءته وتتركوا غيره من العبادات قال المناوي والجفا عنه
 التقصير والغلو التعمق فيه ولا تاكلوا به أي لا تجعلوه سبيلا للاكل
 ولا تستكثروا به أي لا تجعلوه سبيلا للاستكثار من الدنيا (حم ع ط ب
 هب) عن عبد الرحمن بن شبل الانصاري ورجاله ثقات * (اقرأوا
 القرآن بلحون العرب قال العلقمي قال في النهاية للحون والامان جمع
 لحن وهو التطريب وتحسين القراءة وأصواتها أي ترنماتها الحسنة
 التي لا يختل معها شيء من الحروف عن محزبه لأن ذلك يضاعف
 النشاط وإياكم ولحون أهل الكتابين أي التوراة والإنجيل وهم اليهود
 والنصارى وأهل الفسق أي من المسلمين الذين يخرجون القرآن
 عن موضوعه بالتعطيل بحيث يزيد أو ينقص حرفا فإنه حرام اجماعا
 قال العلقمي والذي يتحصل من الأدلة أن حسن الصوت بالقراءة مطلوب
 فإن لم يكن حسنا فليحسنه ما استطاع فإنه سيحى وبعدي قوم يرجعون
 بالتشديد أي يرددون أصواتهم بالقرآن ترجيع الغناء أي يفاوتون
 ضروب الحركات في الصوت كأهل الغناء والزهبانية أي أهل الرهبانية
 والنوح أي أهل النوح لا يجاوز حناجرهم قال في المصباح الحنجرة
 فيعله مجرى النفس أي لا يجاوز حنجري أنفاسهم ولعل المراد أنه كناية
 عن عدم الثواب مفتونة قلوبهم قال المناوي بنحو محبة النساء والمراد
 أهو ويحتمل أنها مفتونة بحب النعم واستماعه من غير مراعاة ما اصطح
 عليه القراء وقلوب من يعجبهم شأنهم فإن من أعجبه شأنهم فحكمهم
 (طس هب) عن حذيفة * (اقرأوا القرآن أي ما يتيسر منه فإن الله تعالى

لا يعذب قلبا وعى القرآن أي حفظه عن ظهر قلب وعمل باحكامه
 من امثال أو امره واجتناب نواهيه والاعتبار بأمثاله والاتعاظ
 بمواعظه فمن حفظ لفظه وضميع حدوده فهو غير واعي له وحفظه فرض
 كفاية تمام في فوائده عن ابي امامة الباهلي * (اقرأ القرآن وابتغوا
 به وجه الله تعالى اقرأوه على الكيفية التي يسهل على السننكم النطق
 بها مع اختلاف السننكم فصاحة ولتعة ولكنه من غير تكليف ولا مشقة
 في مخارج الحروف ولا مبالغة ولا افراط في المد والهمز والاشباع فقد كانت
 قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعين سهلة من قبل ان يأتي
 قوم يقيمونه اقامة القدر بكسر القاف وسكون الدال أي السهم أي
 يسرعون في تلاوته اسراع السهم اذا خرج من القوس يتعجلونه ولا يتأجلونه
 أي يطلبون بقرآته العاجلة عرض الدنيا والرفعة فيها ولا يلتفتون
 الى الاجر في الدار الآخرة وهذا من معجزاته صلى الله عليه وسلم فانه اخبار
 عن غيب قبل مجيئه (حم د) عن جابر بن عبد الله قال المناوي وسكت
 عليه ابوداؤد فهو صالح * (اقرأ سورة البقرة في بيوتكم أي في مساكنكم
 ولا تجعلوها قبورا أي كالقبور خالية عن الذكر والقراءة بل اجعلوها
 لها نصيبا من الطاعة ومن قرأ سورة البقرة قال المناوي كلها أي بأي
 محل كان أو في بيته وهو ظاهر السياق توجب بتاج في الجنة حقيقة أو هو
 كناية عن مزيد الاكرام (هب) عن الضلصال بصارين مهملتين مفتوحين
 بينهما لام ساكنة صحابي له رواية ابن الدلمس بدل مهمل ثم لام
 مفتوحة ثم هاء ساكنة ثم ميم مفتوحة ثم سين مهمل * (اقرأ سورة
 هود يوم الجمعة قال المناوي فانها من افضل سور القرآن فليق قرأها
 في افضل ايام الاسبوع (هب) عن كعب الاخبار مر سلا قال الحافظ
 ابن حجر مرسل صحيح الاسناد * (اقرأ اعلى موتاكم يس أي من حضره مقدما
 الموت لان الميت لا يقرأ عليه وذلك أي عند حضور مقدمات الموت
 لان الانسان حينئذ ضعيف القوة والاعضاء ساقطة المنفعة لكن القلب

قد أقبل على الله تعالى بكلية فيقرء عليه ما يزداد به قوة قلب ويستند
تصديقه بالأصول فهو أذاعتلة ولأن أحوال القيمة والبعث مذكورة
فيها فإذا قرئت تجد له ذكر تلك الأحوال وأخذ بعضهم بظاهر الخبر
فصحح أنها تقرأ بعد موته والاولى الجمع عملاً بالقولين قال المناوي قال
ابن القيم وخص يس لما فيها من التوحيد والمعاد والبشرى بالحنة
لاهل التوحيد (حم ده حب ك) عن معقل بن يسار قال في الاذكار
اسناده ضعيف * (أقرأ وابقع الهزة وسكون القاف وكسر الراء وضم
الهزة على من لقيتم من امتي أي امة الاجابة بعدى السلام أي ابلغوه
السلام مني فيحتمل ان يقال له النبي صلى الله عليه وسلم يسلم عليك
وأن يقال له قال النبي صلى الله عليه وسلم أقرأ وأعلى من لقيتم من امتي
بعدى السلام ويحتمل أنه كناية عن افساء السلام الاول أي من يأتي في
الزمن الاول فالاول قال المناوي أي من يأتي في الزمن الثاني سماه أولاً
لأنه سابق على من يجيء في الزمن الثالث الى يوم القيمة فيندب فعل
ذلك ويقال في الرد عليه وعليه الصلاة والسلام أو وعليه السلام لأن
رد السلام التحية لا انشاء السلام المقول فيه بكرامة افراده عن الصلاة
كلام المناوي وهو ظاهر في الاحتمالين الاولين من الاحتمالات السابقة

الشيرازي في كتاب الالقباب والكنى عن ابي سعيد المحدثي * (أقرأني
جبريل القرآن على حرف أي لغة أو وجه فرأجته أي فقلت له ان ذلك
تضييق فلم أزل أستزيد فيزيدني أي لم أزل أطلب منه أن يطلب
من الله تعالى الزيادة في الاحرف للتوسعة والتخفيف ويسأل جبريل ربه
فيزيده حرفاً بعد حرف حتى انتهى الى سبعة احرف أي أوجه يجوز
أن يقرأ بكل وجه منها وليس المراد أن كل كلمة وبجملته منه تقرأ على سبعة
أوجه بل المراد أن غاية ما ينتهى اليه عدد القراءات في الكلمة الواحدة
الى سبعة وليس المراد بالسبعة حقيقة العدد بل المراد التسهيل والتيسير
ولفظ السبعة يطلق على ارادة الكثرة في الاسماء كما يطلق السبعين في القسرات

ن
(ت)

وَالسَّبْعَانَةُ فِي الْمَائِينَ وَاخْتَلَفَ فِي مَعْنَى الْحَدِيثِ عَلَى نَحْوِ أَرْبَعِينَ قَوْلًا
 أَقْرَبُهَا قَوْلَانِ أَحَدُهُمَا أَنَّ الْمُرَادَ سَبْعَ لُغَاتٍ وَالثَّانِي أَنَّ الْمُرَادَ سَبْعَةَ أَوْجِهٍ
 مِنْ الْمَعَانِي بِاللُّغَاظِ مُخْتَلِفَةٍ قَالَ الْعَلَمِيُّ وَالْمُخْتَارُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مِنَ الْمَشْكَلِ
 الَّذِي لَا يَدْرِي مَعْنَاهُ كَمَنْ شَابَهُ الْقُرْآنَ (حَمْدِي) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ * (أَقْرَبُ الْعَمَلِ
 إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَيُّ إِلَى رَحْمَتِهِ الْجَهَّادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَيُّ قِتَالِ الْكُفَّارِ لِأَعْلَاءِ
 كَلِمَتِهِ وَلَا يُقَارَبُهُ أَيُّ فِي الْإِفْضَالِيَّةِ شَيْءٌ لِمَا فِيهِ مِنَ الصَّبْرِ عَلَى بَدَلِ الرُّوحِ
 فِي رِضَى الرَّبِّ (تَخ) عَنْ فَضَالَةَ بَفِيحِ الْفَاءِ ابْنِ عُبَيْدِ الْإِنْصَارِيِّ * (أَقْرَبُ
 مَا يَكُونُ الْعَبْدُ أَيُّ الْإِنْسَانِ حُرًّا كَانَ أَوْ رَقِيقًا مِنْ رَبِّهِ أَيُّ مِنْ رَحْمَتِهِ
 وَفَضْلِهِ وَهُوَ سَاجِدٌ جَمَلَةٌ حَالِيَةٌ أَيُّ أَقْرَبُ مَا يَكُونُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ حَاصِلٌ
 فِي حَالَةٍ كَوْنِهِ سَاجِدًا لِأَنَّ السُّجُودَ أَوَّلَ عِبَادَةِ أَمْرٍ اللَّهُ بِهَا بَعْدَ خَلْقِ آدَمَ
 فَبَكَانَ الْمُتَقَرِّبُ بِهَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَقْرَبُ مِنْهُ إِلَيْهِ فِي غَيْرِهَا وَأَقْرَبُ مِمَّنْ أَحَدٌ
 خَبِرَهُ لَسَدَ الْحَالِ مَسَدَهُ فَكَثُرَ الدُّعَاءُ أَيُّ فِي السُّجُودِ لِأَنَّ حَالَةَ السُّجُودِ
 حَالَةٌ خُضُوعٍ وَذَلٌّ وَإِنْكَسَارٍ لِتَعْظِيمِ السَّاجِدِ وَجَمْعُهُ فِي التُّرَابِ فَهِيَ مِظَنَّةُ
 الْإِجَابَةِ وَالْمُرَادُ بِالْقُرْبِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى الْقُرْبُ بِالذِّكْرِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ لِأَقْرَبِ
 الذَّاتِ وَالْمَكَانِ لِأَنَّ ذَلِكَ مِنْ صِفَاتِ الْأَجْسَامِ وَاللَّهُ تَعَالَى مُنَزَّهٌ عَنْ ذَلِكَ
 وَقُرْبُ اللَّهِ مِنَ الْعَبْدِ قُرْبُ نِعْمَةٍ وَأَفَاضَةٍ بَرَّةٍ وَاحْسَانَةٍ وَتُرَادُفُ مِنْهُ
 وَفَيْضُ مَوَاهِبِهِ إِلَيْهِ (م رن) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ * (أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الرَّبُّ
 مِنَ الْعَبْدِ أَيُّ الْإِنْسَانِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ
 حَالًا مِنَ الرَّبِّ أَيُّ قَائِلًا فِي جَوْفِ اللَّيْلِ مَنْ يَدْعُوَنِي فَأَسْتَجِيبُ لَهُ سَدَّتْ
 مَسَدَ الْخَبَرِ أَوْ مِنَ الْعَبْدِ أَيُّ قَائِمًا فِي جَوْفِ اللَّيْلِ دَاعِيًا مُسْتَعْفِرًا نَحْوَ
 قَوْلِكَ ضَرَبْتُ زَيْدًا قَائِمًا وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ خَبَرُ الْأَقْرَبِ الْآخِرُ صَفَقَةٌ
 لِحُجُوفِ اللَّيْلِ عَلَى أَنْ يَنْصَفَ اللَّيْلُ وَيَجْعَلُ لِكُلِّ نِصْفِ جَوْفٍ وَالْقُرْبُ
 يَحْصُلُ فِي جَوْفِ النِّصْفِ الثَّانِي فَا بَدَأُ وَهُوَ يَكُونُ مِنَ الثَّلَاثِ الْآخِرِ وَهُوَ
 وَقْتُ الْقِيَامِ لِلتَّهَجُّدِ وَإِنَّمَا قَالُوا فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الرَّبُّ مِنَ
 الْعَبْدِ وَفِيمَا قَبْلَهُ أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ لِأَنَّ قُرْبَ

رَحْمَةُ اللَّهِ مِنَ الْمُحْسِنِينَ سَابِقًا عَلَى أَحْسَانِهِمْ فَادَّاسِدُوا مِنْ رَبِّهِمْ بِأَحْسَانِهِمْ
 فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ مِنْ يَذْكُرُ اللَّهَ أَيَّ مَنْ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ وَيَكُونُ
 لَكَ مَسَاهِمَةٌ مَعَهُمْ وَأَفْرَادُ الضَّمِيرِ مَرَاعَاةً لِلْفِظِّ مِنْ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ فَكُنْ
 وَهَذَا يُبْلَغُ مِمَّا لَوْ قِيلَ أَنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ ذَكَرًا فَكُنْ لِأَنَّ الضَّمِيرَ الْأَوَّلِيَّ
 فِيهَا صَبِيغَةٌ عَمُومٌ فِيهَا شَامِلَةٌ لِلنَّبِيِّاءِ وَالْعُلَمَاءِ وَالْأَوْلِيَاءِ، فَيَكُونُ دَاخِلًا
 فِي جَمَلَتِهِمْ وَلَا حَقًّا بِهِمْ بِمَخْلَافِ الثَّانِيَةِ (تَنْ كُ) عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَّسَةَ
 بَفَتْحِ الْعَيْنِ وَالْيَاءِ الْمُوَحَّدَةِ وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ * (أَقْرَوُ وَالطَّيْرَ عَلَى مَكَانِهَا
 ضَبِطَهُ بَعْضُهُمْ بِفَتْحِ الْمِيمِ وَكَسْرِ الْكَافِ وَتَشْدِيدِ النُّونِ قَالَ الْعَلَمِيُّ وَهَذَا
 الضَّبْطُ هُوَ الْمُنَاسِبُ لِلْمَعْنَى وَهُوَ الْمَعْتَدَى أَنْ قَالَ وَلَمْ أَعْرِفْ لِتَشْدِيدِ
 النُّونِ وَجْهًا جَمَعَ مُكْنَةً بِالضَّمِّ بِمَعْنَى التَّمَكُّنِ أَيَّ أَقْرَوَهَا عَلَى كُلِّ مَكْتَبَةٍ
 تَرَوْنَهَا عَلَيْهَا وَدَعَا الطَّيْرَ بِهَا كَانَ أَحَدُهُمْ إِذَا ارْتَدَّ سَفَرًا أَوْ حَاجَةً يَنْفِرُ
 طَيْرًا فَإِنْ طَارَ بِمَنْةٍ مَضَى وَالْأَرْجَعُ فَقَالَ لِهَذَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 أَقْرَوُ وَالطَّيْرَ عَلَى مَكَانِهَا (رُك) عَنْ أُمِّ كُرَيْزٍ بَضَمٌ فَسَكُونٌ صَحِيحٌ الْحَاكِمُ
 وَسَكَتَ عَلَيْهِ أَبُو دَاوُدَ * (أَقْسَمُ الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ أَيَّ حَطْفًا بِلِسَانِ الْحَالِ
 إِذْ هَا مِنْ الْمَعَانِي لَا الْأَجْسَامَ فِيهِ تَشْبِيهُ بَلِيغٌ أَنْ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي أَحَدٍ فِي الدُّنْيَا
 أَيَّ بَسْطًا أَوْ تَقَاضٍ فَيَرْجِعُ رِيحُ النَّارِ أَيَّ يَشْمُ رِيحُ جَهَنَّمَ لِأَنَّ عَلَى
 طَرِيقَةِ الْأَسْتِقَامَةِ وَمَنْ كَانَ عَلَى طَرِيقَةِ الْأَسْتِقَامَةِ كَانَ جِزْأُهُ مِنَ النِّعَمِ
 الْمَقِيمِ فَلَا يَدُ مِنْ أَجْمَاعِهِمَا لَكِنْ يَنْبَغِي غَلْبَةُ الْخَوْفِ فِي حَالِ الصِّحَّةِ وَالرَّجَاءِ
 فِي حَالِ الْمَرَضِ وَأَمَّا عِنْدَ الْأَشْرَافِ عَلَى الْمَوْتِ فَاسْتَحَبَّ قَوْمُ الْاِقْتِصَارِ عَلَى
 الرَّجَاءِ لِمَا يَتَضَمَّنُ مِنَ الْاِقْتِصَارِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى لِأَنَّ الْمَحْذُورَ مِنْ تَرْكِ الْخَوْفِ
 قَدْ تَعَدَّرَ فِي تَعَيْنِ حَسَنِ الظَّنِّ بِاللَّهِ وَالْخَوْفِ الْمَحْذُورُ هُوَ مَا صَانَ الْعَبْدُ مِنَ
 الْاِخْتِلَالِ بِشَيْءٍ مِنَ الْأُمُورِ أَوْ الْوُقُوعِ فِي شَيْءٍ مِنَ الْمُنْهَيْتَاتِ وَالْمَقْصُودُ مِنَ
 الرَّجَاءِ أَنْ وَقَعَ مِنْهُ طَاعَةٌ يَرْجُو قَبُولَهَا وَأَمَّا مَنْ ائْتَمَرَ عَلَى الْمَعْصِيَةِ رَاجِيًا
 عَدَمَ الْمُوَاضَاةِ بِغَيْرِ نَدَمٍ وَلَا اِقْلَاعٍ فَهَذَا غَرُورٌ قَالَ الْغَزَالِيُّ الرَّاجِحُ
 مَنْ بَثَّ بِذَرِّ الْإِيمَانِ وَسَقَاهُ بِمَاءِ الطَّاعَاتِ وَنَقَّى الْقَلْبَ عَنْ شَوْكِ الْهَلَكَاتِ

وَاسْتَظَرَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَنْجِيَهُ مِنَ الْآفَاتِ فَأَمَّا الْمُنْهَمِكُ فِي الشُّهُورِ
 مَسْتَضِرًّا لِلْمَغْفِرَةِ فَاسْمُ الْمَعْرُورِ بِهِ أَلِيْقُ وَعَلَيْهِ أَصْدَقُ وَلَا يَفْتَرِقَانِ فِي أَحَدٍ
 فِي الدُّنْيَا فَيُرِيحُ رِيحَ الْجَنَّةِ فَإِنْ انْفَرَادَ الْخَوْفُ يُؤَدِّي إِلَى الْقَنْوُطِ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ
 وَانْفَرَادَ الرَّجَاءِ يُؤَدِّي إِلَى الْأَمْنِ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ فَعَلِمَ أَنْ لَا بَدَّ مِنْهَا كَمَا تَقَدَّمَ
 (هَب) عَنْ وَائِلَةَ بِكُسْرِ الْمَثَلَةِ ابْنِ الْأَسْقَعِ بَفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَالْقَافِ * (اقْضُوا
 قَالَهُ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ أَيْ وَفَوْهُ حَقُّهُ الْمَلْأَمُ لَكُمْ مِنَ الْإِيْمَانِ وَأَدَاءُ الْوَلِيَّاتِ
 قَالَ الْعَلْقَمِيُّ وَسَبَبُهُ كَمَا فِي الْبَحَارِيِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جَهَنَّمَ جَاءَتْ
 إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ إِنَّ امِّي نَذَرَتْ أَنْ تَحْجَّ فَلَمْ تَحْجَّ حَتَّى
 مَاتَتْ فَأَجِجَ عَنْهَا قَالَ جِجِي عَنْهَا أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أَمْكِ دِينَ كُنْتِ قَاضِيَتَهُ
 اقْضُوا فَذَكَرَهُ (نَح) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ * (أَقْطَفَ الْقَوْمَ دَابَّةً أَمِيرُهُمْ أَيْ
 أَقْطَفَ دَوَابَّ الْقَوْمِ دَابَّةً أَمِيرُهُمْ وَيَحْتَمِلُ نَصْبَ دَابَّةً عَلَى التَّمْيِيزِ فَلَا
 تَقْدِرُ قَالَ الْمَنَاوِيُّ أَيْ هُمْ يَسِيرُونَ بِسِيرِ دَابَّتِهِ فَيَتَّبِعُونَهَا كَمَا يَتَّبِعُ قَالَ
 الْمَوْلُفُ فِي مَخْتَصَرِ النَّهْيَةِ الْقَطُوفُ مِنَ الدَّوَابِّ الْبَطِيءِ وَالْأَسْمُ الْقَطَافُ
 (خَط) عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةٍ بَضَمِ الْقَافِ وَشَدَّةِ الرَّاءِ مَرْسَلًا * (أَقْلَّ
 مَا يُوَجَدُ فِي أُمَّتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ دَرَاهِمُ حَلَالٍ أَيْ مَقْطُوعٌ بِجَلَّةٍ لُغْلَبَةٍ
 الْحَرَامِ عَلَى مَا فِي أَيْدِي النَّاسِ قَالَ الْحَسَنُ لَوْ وَجَدْتُ رَغِيظًا مِنْ حَلَالٍ
 لِأَخْرَقْتَهُ وَرَدَّقْتَهُ ثُمَّ دَاوَيْتُ بِهِ الْمَرْضَى فَإِذَا كَانَ هَذَا مِنْ الْحَسَنِ
 فَمَا بِاللَّهِ الْآنَ أَوْ أَخِ أَيْ صَدِيقِ يُوَثِّقُ بِهِ قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ الصَّدِيقُ
 هُوَ الصَّادِقُ فِي وَرَادِكَ الَّذِي يَهْتَمُّ بِمَا أَهْمَكَ وَسُئِلَ عَنْهُ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ
 فَقَالَ اسْمٌ عَلَى غَيْرِ مَعْنَى حَيَوَانَ غَيْرِ مَوْجُودٍ وَمِنْ نَظْمِ الْأَسَازِ إِلَى اسْمِ الْقَشِيرِ
 * سَأَلْتُ النَّاسَ عَنْ خَلْوِي * فَقَالُوا مَا إِلَى هَذَا سَبِيلُ *
 * تَمَسَّكَ أَنْ ظَفَرَتْ بُوْدُ حَرَّرَ * فَأَنَّ الْحُرَّ فِي الدُّنْيَا قَلِيلٌ *
 (عَد) وَابْنُ عَسَاكَرٍ فِي التَّارِيخِ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ الْمَوْلُفُ لَضَعْفِهِ
 * (أَقْلَّ أُمَّتِي أَبْنَاءُ السَّبْعِينَ لِأَنَّ مَعْرَكَ الْمَنَايَا مَا بَيْنَ السَّتِينَ
 إِلَى السَّبْعِينَ فَغَالِبُهُمْ يَمُوتُ قَبْلَ بُلُوغِ السَّبْعِينَ وَأَقْلَهُمْ مَنْ يَبْلُغُهَا

المحكيمة الترمذي عن أبي هريرة وأسناده ضعيف * (أقل امتي
 الذين يبلغون السبعين قال المناوي كذا في نسخ الكتاب كغيرها
 بتقديم السنين قال المحافظ الهيثمي ولعله بتقديم التاء (طب) عن ابن
 عمر بن الخطاب وهو حديث ضعيف * (أقل الحيض ثلاث وأكثره
 عشرة أخذ بهذا الحديث بعض المجتهدين وذهب الشافعي إلى أن
 أقله يوم وليلة وأكثره خمسة عشر يوماً (طب) عن أبي أمامة وهو
 حديث ضعيف * (أقل قال المناوي وفي رواية أقل من الذنوب
 أي من فعلها ينهن عليك الموت بضم الهاء فان كرت الموت قد يكون
 من كثرة الذنوب وأقل من الدين بفتح الدال المهملة أي الاستدانة
 تعش حراً أي تبخ من رقب الدين والتدليل له فان له تحكما
 وتأمر أبا لقلال من ذلك تصير حراً ولا ولا عليك لا أحد
 وعبر بالاقبال دون الترك لأنه لا يمكن التحرر عنه بالكلية غالباً
 (هب) عن ابن عمر بن الخطاب رمز المؤلف لضعفه * (أقلوا الخروج
 أي من الخروج من منازلكم وفي نسخة أقل بعد هذه الآية الرجل يفتح الماء
 وسكون الدال المهملة وهمزة مفتوحة أي سكون الناس عن المشي
 في الطرق ليلاً فان لله تعاد وآب يئتمن أي يفرقهن وينسهرن
 في الأرض في تلك الساعة أي في أول الليل فابعده فان خرجتم حينئذ
 فاما أن تؤذوهم أو يؤذوكم وعبر بأقل دون لا يخرج إيماء إلى أن
 الخروج لما لا بد منه لا يخرج فيه (جم دن) عن جابر وهو حديث صحيح
 * (أقلوا الدخول على الأغنياء أي بالمال فانه أي اقلال الدخول عليهم
 أخرى أي أحق أن لا تزدرروا نعم الله عز وجل التي أنعم بها عليكم وفي
 نسخ نعمة الله لأن الإنسان حسود غيور بالطبع فاذا تأمل ما أنعم الله
 به على غيره حمله ذلك على كفران النعمة التي أنعم الله بها عليه وعبر بأقلوا
 دون لا تدخلوا إيماء إلى أن الدخول إلى ما لا بد منه لا يخرج فيه
 (كهب) عن عبد الله بن الشيخير بكسر الشين وشدة الحاء المعجمتين

قال الحاكم صحيح وأقره * (أقل خطاب لعائشة وهو وإن كان
 خاصا فالحكم عام من المعاذير أي لا تكثري من الاعتذار لمن تعتذري
 إليه لأنه قد يورث ريبة كما أنه ينبغي للعتذر إليه أن لا يكثر من العتاب
 والاعتذار طلب رفع اللوم (فر) عن عائشة وهو حديث ضعيف
 * (أقم الصلاة أي عدل أركانها واحفظها عن وقوع خلل في أفعالها
 وأقولها وأد الزكاة أي إلى مستحقها أو إلى الإمام وضم رمضان
 أي حيث لا عذر من نحو مرض أو سفر ورج البيت واعتذر أي إن استطعت
 إلى ذلك سبيلا وبزوالك أي أصلك المسلمين وكذا الكافرين
 إذا كانوا معصومين وصل رحمتك أي قرابتك وإن بعدت وأقر الضيف
 أي أضف النازل بك وامر بالمعروف هو ما عرفه الشرع أو العقل وأنه
 عن المنكر هو ما انكره أحدهما فالامر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب
 عند القدرة والامن على النفس والمال وزل مع الحق حيث زال
 أي درمعه كيف دار (تحرك) عن ابن عباس قال الحاكم صحيح ورد
 * (أقبلوا ذوى الهيات أي أهل المروءة والمخضال الحميدة الذين
 لم تظهر منهم ريبة ولا يعرفون بالشرع عثراتهم أي أرفعوا عنهم العقوبة
 على زلاتهم فلا تؤاخذوهم بها إلا الحدود أي إذا بلغت الأمام والحقوق
 الأدمى فان كلامها يقام فالما مور بالعفو عنه هفوة أو زلة لا حد فيها
 وبلغت الأمام وهي من حقوق الحق والمخاطب ثلاثمة وما في معناهم
 (حم خدر) عن عائشة وهو حديث ضعيف * (أقبلوا السنتي أي
 المؤمن الكريم الذي لا يعرف بالشر زلته أي هفوته الواقعة منه
 على سبيل التدور فان الله تعالى أخذ بيده أي منجيه ومسامحه كلما
 عثر بعين مهملة ومثلثة أي زل وسقط في الأثم نادر المحر انطلي في
 مكارم الاخلاق عن ابن عباس * (أقيموا حدود الله في البعيد والقريب
 قال العلقمي قال شيخنا قال الطيبي يحتمل أن يراد بهما القرب والبعد
 في النسب أو القوة والضعف قال والثاني أنسب ولا تأخذكم في الله

لومة لا ثم عطف على أقيموا فيكون تأكيد الامر ويجوز أن يكون خبر
 بمعنى النهي ومقصود الحديث الصلاة في دين الله واستعمال الحمد
 والاهتمام فيه (٥) عن عبادة بن الصامت * (أقيموا الصفوف
 أي سورها في الصلاة وحازوا بالمناكب أي جعلوا بعضها في محاذات
 بعض أي مقابلته بحيث يصير منكب كل من المصلين مسامتا لمنكب
 الآخر وأنصتوا أي اسكتوا عن القراءة خلف الإمام حال قراءة الفاتحة
 ندباً فإن أجز المنصب الذي لا يسمع أي قراءة الإمام الفاتحة كأجر
 المنصب الذي يسمع أي قراءة تها وظاهر الحديث عدم وجوب القراءة
 على المأموم وبه أخذ بعض المجتهدين (عب) عن زيد بن أسلم مرسل
 وعن عثمان بن عفان موقوفاً عليه وهو في حكم المرفوع * (أقيموا الصفوف
 أي سورها وعدلوها فأنما تصفون بصفوف الملائكة قالوا كيف
 تصف الملائكة قال يتمون الصفوف المقدمة ويترصون في كل صف
 وحازوا بين المناكب بأحساء المهمة والذال المعجمة أي جعلوا بعضها في
 محاذات بعض أي مقابلته بحيث يكون منكب كل واحد من المصلين
 موازياً بالمنكب الآخر ومسامتاً له فتكون المناكب والأعناق والأقدام
 على سمت واحد وسدوا الخلل بنجاء معجمة ولا مرفقحتين أي الفرج
 التي في الصفوف إذا كانت تسع المصلي بلا مزاحة مؤذية للمصلين
 مانعة من مجافاة المرفقين ولينوا بأيدي أخوانكم بكسر اللام وسكون
 المشاة التحتية أي إذا جاء من يريد الدخول في الصف ووضع يده
 على منكب المصلي فليلن له ويوسع له ليدخل ولا يمنعه ولا تذروا
 أي تركوا فرجات بضم الفاء والتراء والتونين للشيطان ابليس
 أو أعمم وهذا حث على المنع من كل سبب يؤدي إلى دخول الشيطان
 وسد ذلك عنه كما مر بوضع يده على فمه عند التناوب ومن وصل
 صفاً أي بوقوفه فيه وصله الله أي برحمته ومن قطع صفاً
 بأن كان في صف فخرج منه لغير حاجة أو جاء إلى صف وترك بينه

وَبَيْنَ مَنْ فِي الصَّفِّ فَرَجَةٌ بغير حاجة قطعته الله عز وجل أي من ثواب
 وَرَحْمته اذ الجزاء من جنس العمل وَذَائِعْتَمَل الدَعَاءُ وَالخَيْرُ اِحْمِ رَطْبِ
 عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ الخطاب قَالَ الْمَنَاوِي وَصَحِيحُهُ الْحَاكِمُ وَابْنُ خَرِزْمَةَ (أَقِيمُوا
 الصَّفِّ فِي الصَّلَاةِ الِ فِيهِ لِلجِنْسِ أَي اَعْدَلُوا صُفُوفَ الصَّلَاةِ وَسَوَّوْهَا
 بِاَعْتَدَ الِ الْقَائِمِينَ عَلَى سِمَتٍ وَاحِدَةٍ فَإِنَّ اِقَامَةَ الصَّفِّ مِنْ حَسَنِ الصَّلَاةِ
 أَي مِنْ تَمَامِ اِقَامَتِهَا وَالْاَمْرُ فِيهِ لِلتَّذَبُّبِ لِالِ لُجُوبِ اِزْلُوكَانِ وَاجِبِ اِلْتِمَادِ
 بِجَعْلِهِ مِنْ حَسَنَاتِهَا اِزْحَسَنِ الشَّيْءِ وَتَمَامُهُ زَائِدٌ عَلَى حَقِيقَتِهِ (م) عَنْ ابْنِ
 هُرَيْرَةَ * (أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ أَي سَوَّوْهَا فَوَاللهُ لَتَقِيمَنَّ بِضَمِّ الْمِيمِ اَصْلًا
 لَتَقِيمُوا مِنْ صُفُوفِكُمْ أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ أَي اِنْ لَمْ تَسَاوَوْا أَي
 الْمَوَاقِعِ اَحَدًا اَلْمَرَيْنِ مِنَ التَّسْوِيَةِ أَوِ الْمَخَالَفَةِ فَتَكُونُ اَوْ فِيهِ لِلتَّقْسِيمِ
 وَذَلِكَ لِأَنَّ تَعَدُّ مَرَبْعِ الْمَصْلِيِّنَ عَلَى بَعْضِ جَارِ الِ الضَّغَائِنِ فَتَحْتَلِفُ
 الْقُلُوبُ اِنْ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ الْمَنَاوِي وَسَكَتَ عَلَيْهِ أَبُو ذَرٍّ اُودُ
 فَهُوَ صَاحِبُ * (أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ أَي اَعْدَلُوا فِي الصَّلَاةِ وَتَرَاصَّوْا
 بِضَمِّ الصَّادِ الْمَهْمَلَةِ الْمَشْدُودَةِ أَي تَلَاصَّقُوا فِيهَا حَتَّى يَتَّصِلَ مَا بَيْنَكُمْ
 فَإِنَّ اِرْكَامَكُمْ مِنْ وِرَائِهِ ظَهَرَ فِيهِ اِشَارَةٌ اِلَى سَبَبِ اَلنَّهْيِ أَي اِنَّمَا اَعْرَبْتُ
 بِذَلِكَ لِأَنِّي تَحَقَّقْتُ مِنْكُمْ خِلَافَهُ وَالْمَخْتَارُ حَمَلُ هَذِهِ الرُّؤْيَا عَلَى الْحَقِيقَةِ
 وَأَنَّهَا بَعِيْنِي رَأْسَهُ بِأَنَّ خَلْقَ اللهِ لَهُ اِرْكَامٌ يَبْصُرُ بِهِ مِنْ وِرَائِهِ وَقَدْ اِنْحَرَفَتْ
 الْعَادَةُ لَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاَكْثَرِ مِنْ هَذَا (خ) عَنْ اَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
 * (أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَتَرَاصَّوْا فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ أَي فَوَاللهِ الَّذِي
 رُوِيَ بِقَدْرَتِهِ وَفِي قَبْضَتِهِ اِنِّي لَا رَى الشَّيَاطِينَ بِلَا مِ الْاِبْتِدَاءِ
 لِتَاكِيدِ مَضْمُونِ الْجُمْلَةِ وَالْاَلِ فِي الشَّيَاطِينِ لِلجِنْسِ بَيْنَ صُفُوفِكُمْ أَي
 يَتَخَالَفُهَا كَأَنَّهَا عَنَمٌ عَفْرَاءٌ اِبْيَضٌ غَيْرُ خَالِصَةِ الْبِيَاضِ أَي تَشْبِهُهَا
 فِي الصُّورَةِ قَالَ الْمَنَاوِي بِأَنَّ تَشَكُّلَهَا كَذَلِكَ وَالشَّيَاطِينُ لَهَا قُوَّةُ
 التَّشَكُّلِ وَبِحَمَلِ فِي الْكَثْرَةِ وَالْعَفْرَةُ غَالِبَةٌ فِي اَنْوَاعِ عَنَمِ الْحِجَارِ وَفِيهِ
 جَوَازُ الْقِسْمِ عَلَى الْاُمُورِ الْمَهْمَلَةِ الْعَطِيَالِ سِي عَنْ اَنَسِ بْنِ مَالِكٍ * (أَقِيمُوا

الركوع والسجود أي أكلوها بالطأ بينة فيما فوالله اني لاراكم من
 بعد ظهري اذ اركعتم واذا سجدتم وفي نسخة من بعدى أي من وراوى
 وحمله على بعد الموت خلاف الظاهر فان قيل ما الحكمة في تحذيرهم
 من النقص في الصلاة برويته صلى الله عليه وسلم اياهم دون تحذيرهم
 بروية الله تعالى لهم وهو مقام الاحسان المبين في سؤال جبريل
 قال اعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فإنه يراك اجيب بأن في التعليل
 برويته صلى الله عليه وسلم تنبيها على روية الله تعالى لهم فانهم اذا أحسنوا
 الصلاة لكون النبي صلى الله عليه وسلم يراهم أيقظهم ذلك الى مراقبة
 الله تعالى مع ما تضمنه الحديث من المعجزة له صلى الله عليه وسلم بذلك
 وبكونه يبعث شهيدا عليهم يوم القيمة فاذا علموا بانهم يراهم تحفظوا في
 عبادتهم ليشهد لهم بحسن عبادتهم (ق) عن انس * (أقيموا الصلاة
 وآتوا الزكاة وحجوا واعمروا اي ان استطعتم واستقيموا أي داوموا
 على فعل الطاعات وتجنبوا المنهيات يستقم بكم أي ان استقمتم
 مع الحق استقامت اموركم مع الخلق (طب) عن سمرة بن جندب
 باسناد حسن * (الكبر الكباثر الاشرار بالله يعنى الكفر به وانشأ
 الاشرار لغلبته في العرب وليس المراد خصوصه لانت نبي الصانع
 الكبر منه وانحس وقتل النفس أي المحترمة بغير حق وعقوق الوالدين
 أي الاصلين وان عليا أو أحدهما بقطع صلة أو مخالفة في غير محرّم
 لانه لا طاعة لمخلوق في معصية الله وشهادة الزور أي الكذب ليتوصل
 بها الى الباطل من اتلاف نفس أو أخذ مال وان قل أو تحليل حرام
 أو تحريم حلال (خ) عن انس بن مالك * (الكبر الكباثر أي من كبرها
 حب الدنيا قال المناوى لان حبها رأس كل خطيئة كما في حديث ولانها
 أبغض الخلق الى الله ولانه لم ينظر اليها منذ خلقها ولانها ضرة الآخرة
 ولانه قد يجر الى الكفر (فر) عن ابن مسعود رمز المؤلف لضعفه
 * (الكبر الكباثر أي من كبرها سوء الظن بالله أي بان يظن آتية

ليس حسبه في كل اموره وانه لا يعطف عليه ولا يرحمه ولا يعافيه
 لان ذلك يؤدى الى القنوط (فر) عن ابن عمر بن الخطاب قال ابن
 حجر اسناده ضعيف * (كبر امتي اى اعظهم قدر الذين لم يعطوا
 بفتح الطاء فيبطروا اى يطغوا عند النعمة ولم يقتر عليهم اى يضيق
 عليهم الرزق فيسألوا قال العلقمي ولعل المراد اى الذين ليسوا باغنيا
 الى الغاية وليسوا بفقرآ الى الغاية فهم اهل الكفاف والمراد من اكبرهم
 اجر الشكرهم على ما اعطوا وصبرهم على الكفاف (نخ) والبعوى وابن
 شاهين عن المجدع الانصارى واسناده حسن * (اكتحلوا بالاثمد
 بكسر الهزة والميم اى داوموا على استعماله وهو معدن معروف بأرض
 المشرق المرواح اى المطيب بخومسك فانه يجلو البصر اى يزيد نور
 العين ويدفع المواد الرديئة المنحدرة اليه من الرأس وتثبت الشعر
 قال المناوى بتحرير العين هذا أفصح للازدواج وأراد بالشعر هذب
 العين لانه يقوى طبقاتها وهذا من أدلة الشافعية على سن الاكتمال
 واعتراض العصام عليهم بانه انما امر به لمصلحة البدن بدليل تعقيب
 الامر بقوله فانه الخ والامر بشئ ينفع البدن لا يثبت سنيته ليس
 في محله لانه ثبت في عدة أخبار منها انه صلى الله عليه وسلم كان يكتمل
 بالاثمد والاصل في أفعاله صلى الله عليه وسلم انها للقربة ما لم يدك
 دليل آخر والمخاطب بذلك صاحب العين الصحيحة وأما العليله فقد
 يضرها (حم) عن ابى النعمان الانصارى واسناده حسن * (أكثر أهل
 الجنة البله بضم الموحدة جمع بله وهم الغافلون عن الشر المطبوعون
 على الخير الذين غلبت عليهم سلامة الصدر وحسن الظن بالناس
 لانهم أغفلوا أمر دنياهم فجهلوا حدق التصرف فيها فأقبلوا على آخرتهم
 فشغلوا أنفسهم بها فاستحقوا أن يكونوا أهل الجنة فأما الابله الذى
 لا عقل له فغير مراد فى الحديث والمراد أنهم بله فى أمر دنياهم وهم فى
 أمر الآخرة أكياس واستظهر المناوى أن أفعال التفضيل ليس على باب

وَأَنَّ الْمُرَادَ مِنْهُمْ كَثِيرٌ فِي الْجَنَّةِ الْبِزَارِ عَنِ النَّفْسِ وَضَعْفِهِ * (أَكْثَرُ غُرُزٍ
 أَهْلِ الْجَنَّةِ الْعَقِيقُ هَذَا مَا فِي أَكْثَرِ النَّاسِ بِإِثْبَاتِ أَهْلِ وَفِي نَسْخَةِ شَرْحِ
 عَلَيْهَا الْمَنَاوِي بِحَدِّ فِيهَا قَائِلٌ أَيُّ خِرَزِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَقَدْ رَأَى أَهْلًا وَقَالَ
 أَيُّهُوَ أَكْثَرُ حَلِيَّتِهِمْ وَقَدْ لَا يَقْدَرُ وَيَكُونُ الْمُرَادُ أَكْثَرَ حَصْبَائِهَا (حَل) عَنْ
 ثَابِتِ بْنِ كَثِيرٍ وَأَسْنَادُهُ ضَعِيفٌ * (أَكْثَرُ خَطَايَا ابْنِ آدَمَ مِنْ لِسَانِهِ وَفِي نَسْخَةِ
 فِي بَدَلٍ مِنْ لَأَنَّهُ أَكْثَرَ الْأَعْضَاءِ عَمَلًا وَأَصْغَرَهَا جِرْمًا وَأَعْظَمَهَا زَلَلًا (طَبِ
 هَب) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ وَأَسْنَادُهُ حَسَنٌ * (أَكْثَرُ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ الْبَوْلِ
 أَيُّ عَدَمِ التَّنَزُّهِ مِنْهُ لِأَنَّهُ يَفْسُدُ الصَّلَاةَ وَهِيَ عِمَادُ الدِّينِ وَفِي الْحَدِيثِ
 دَلِيلٌ عَلَى إِثْبَاتِ عَذَابِ الْقَبْرِ وَهُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَهُوَ مَا
 يَجِبُ اعْتِقَادُهُ وَمَا نَقَلَهُ الْأُمَّةُ مُتَوَاتِرًا فَمَنْ أَنْكَرَ عَذَابَ الْقَبْرِ وَنَعِيْمَهُ
 فَهُوَ كَافِرٌ لَا مَحَالَةَ (حَمْ ٤ ك) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَسْنَادُهُ صَحِيحٌ * (أَكْثَرُ
 مَا أَتَخَوَّفُ عَلَى أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي أَيُّ بَعْدَ وَفَاتِي رَجُلٌ أَيُّ الْإِفْتِنَانِ بَرَجَلٌ
 يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ يَضَعُهُ عَلَى غَيْرِ مَوَاضِعِهِ كَمَا وَبَلَ الرَّافِضَةُ مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ
 يَلْتَقِيَانِ أُنْهَمَا عَلَى وَفَاطِمَةَ يَخْرُجُ مِنْهَا اللَّوْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ
 وَكَمَا وَبَلَ بَعْضُ الصُّوفِيَّةِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ الْآبَاءُ أَنْ الْمُرَادُ
 مَنْ زَلَّ بِعَيْنِ النَّفْسِ وَرَجُلٌ يَرَى أَيُّ يَعْتَقِدُ أَنَّهُ أَحَقُّ بِهَذَا الْأَمْرِ أَيُّ
 الْخِلَافَةِ مِنْ غَيْرِهِ أَيُّ مِمَّنْ هُوَ مُسْتَجْمِعٌ لَشُرُوطِهَا فَإِنَّ فِتْنَتَهُ شَدِيدَةٌ
 لِمَا يَسْفِكُ بِسَبَبِهِ مِنَ الدَّمَاءِ قَالَ الْمَنَاوِي وَلِهَذَا قَالَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ
 إِذَا بُوِيعَ خَلِيفَتَيْنِ فَاقْتُلُوا الْآخَرَ مِنْهُمَا (طَبِ) عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ
 وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ * (أَكْثَرُ مَنَافِقِي أُمَّتِي قَرَأُوهَا أَرَادَ نِفَاقَ الْعَمَلِ
 وَهُوَ التَّرْيَا لَ الْإِعْتِقَادِ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ قَالَ فِي النَّهْيَةِ أَرَادَ بِالنِّفَاقِ هَذَا التَّرْيَا
 لِأَنَّهُ أَظْهَرَ غَيْرَ مَا فِي الْبَاطِنِ أَوْ لَعَلَّ هَذَا خَرَجَ مَخْرَجَ الزُّجْرِ عَنِ التَّرْيَا
 (حَمْ طَبِ) عَنْ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِ (حَمْ طَبِ) عَنْ عَقِبَةَ بْنِ عَافٍ
 (طَبِ عَد) عَنْ عَصَمَةَ بْنِ مَالِكٍ وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ * (أَكْثَرُ مَنْ يَمُوتُ
 مِنْ أُمَّتِي بَعْدَ قِسْمِ اللَّهِ وَقَدَرَهُ بِالْعَيْنِ ذَكَرَ الْقِسْمَ وَالْقَدْرَ مَعَ أَنَّ

كل كائن انما هو بهما المتردد على العرب الزاهمين ان العين تؤثر بذاتها
 الطيالىسى أبو داود (تح) والمكيم الترمذى والبزار والضياء المقدسى
 عن جابر باسناد حسن * (أكثر الناس ذنوباً يوم القيامة خص لأنه
 يوم وقوع الجزاء أكثرهم كلاماً فيما لا يعنيه أى ما لا ثواب فيه لا ت
 من أكثر كلامه أكثر سقطه ومن أكثر سقطه أكثر ذنوبه من حيث لا يشعر
 ابن لال وابن النجار الحافظ محب الدين عن ابى هريرة السيمزى بكسر
 المهمل وسكون الجيم وزاى فى كتاب الابانة عن اصول الديانة عن
 عبد الله بن أبى أوفى (حم) فى كتاب الزهد له عن سلمان الفارسى موقوفاً
 وهو حديث حسن * (أكثر من أكلة كل يوم سرف قال المناوى لا ت
 الأكلة فيه كافية لما دون الشبع وذلك أحسن لاعتدال البدن وأحفظ
 للحواس اه وهذا محمول على الترغيب فى قلة الأكل (هب) عن عائشة
 * (أكثرت عليكم فى السواك أى بالغت فى تكرير طلب استعماله منكم
 وحقيق أن أفعل أو فى إيراد الاخبار فى الترغيب فيه وحقيق أن تطيعوا
 (حم خ ن) عن أنس بن مالك * (أكثر أن تقول أى من قول سبحان
 الملك القدوس أى المنزه عن صفات النقص وصفات الحدوث
 رب الملائكة والروح قيل هو جبريل وقيل هو ملك عظيم من أعظم
 الملائكة خلقاً وقيل حاجب الله يقوم بين يدي الله يوم القيمة وهو
 أعظم الملائكة لوقوع فاه لوسع جميع الملائكة فالخلق اليه ينظرون
 فمن مخالفة لا يرفعون طرفهم الى من فوقه وقيل هو ملك له سبعون
 ألف وجه لكل وجه سبعون ألف لسان لكل لسان سبعون ألف لغة
 يستبح الله بتلك اللغات كلها يخلق الله من كل تسبيحة ملكاً يطير مع
 الملائكة الى يوم القيمة جللت السموات والأرض بالعرزة أى عممت
 بقدرته تعالى وغلبة سلطانه والمجبروت فعلوت من الجبر وهو القهر
 وهذا يقوله من ابتلى بالوحشة ابن السنى فى عمل يوم وليلة والخزنى
 فى مكارم الاخلاق وابن عساکر فى تاريخه عن البراء بن عازب * (أكثر

من الدعاء فإن الدعاء يرد القضاء المبرم أي المحكم يعنى بالنسبة لما في
 لوح المحو والاثبات أو لما في صحف الملائكة لا للعلم الازلي أو المراد يسهله
 أبو الشيخ عن أنس بن مالك بإسناد ضعيف * (أكثر من السجود أي من
 تعدده بأكثر الركعات فإنه أي الشأن ليس من مسلم يسجد لله تعالى
 سجدة أي صحيحة إلا رفعه الله بها درجة في الجنة وحفظ عنه بها خطيئة
 أي محاسنه بها ذنبا من ذنوبه ولا بعد في كون الشيء الواحد رافعا ومكفرا
 ابن سعد في طبقاته (حم) عن فاطمة قال المناوي الزهراؤ في نسخ عن أبي
 فاطمة وهو حديث حسن * (أكثر الدعاء بالعافية أي بدوام السلامة
 من الأمراض الحسية والمعنوية سيما الأمراض العقلية كالكبر والحسد
 والعجب وهذا قاله لعنه العباس حين قال له علمني شيئا أسأله الله (ك)
 عن ابن عباس بإسناد حسن * (أكثر الصلاة في بيتك أي النافلة التي
 لا تشترط لها الجماعة إلا ما استثنى كالضحى وقبيلية الجمعة ففعله في المسجد
 أفضل بكثير خير بيتك بالجزء جواب الأمر أي إن فعلت ذلك أكثر خير
 بيتك لعود بركة الصلاة عليه وسلم على من نقيت من أمي أي أمته
 الإجابة سواء عرفت أم لم تعرفه تكثر حسناتك أي بقدر أكتار السلام
 على من لعنته منهم فمن أكثر كثر له ومن قلل قلل له (هب) عن أنس بإسناد
 ضعيف * (أكثر من لا حول ولا قوة إلا بالله أي من قولها فإنها أي
 الموقلة من كثر الجنة أي لقائلها ثواب نفيس مدخر في الجنة فهو
 كالكثر في كونه نفيسا مدخرا لاحتوائها على التوحيد الحفي ومعنى لا حول
 ولا قوة إلا بالله لا تحوّل للعبد عن معصية الله إلا بعصمة الله ولا
 قوة له على الطاعة إلا بتوفيق الله وقال النووي هي كلمة استسلام
 وتفويض وإن العبد لا يملك من أمره شيئا وليس له حيلة في دفع شر
 ولا قوة في جلب خير إلا بإرادة الله وفي الخبر أن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم لبثه الأسراء متر على إبراهيم عليه الصلاة والسلام فقال إبراهيم
 يا محمد مر أمك أن يكثر وامن غراس الجنة قال وما غراس الجنة قالت

لا حول ولا قوة الا بالله (ع طب حب) عن أبي أيوب الانصاري واسناده
 صحيح * (اكثر ذكر الموت اى فى كل حال وعند نحو الضحك اكد فان ذكره
 يسليك بالرفع على الاستثناف عما سواه لان من تأمل ان عظامه تصير
 بالية واعضاءه متمزقة هان عليه ما فاته من اللذات العاجلة واشتغل
 بما ينفعه فى الاجلة ابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي فى ذكر الموت عن سفيان
 الثوري عن شريح قال المناوى بضم المعجمة القاضى مرسلاتابعى كبير
 ولاء عمر قضا الكوفة * (اكثر واكثرها ذم اللذات بالذال المعجمة اى قاطع
 واما بالمهمله فمعناه مزيل الشئ من أصله قال السهيلي الرواية بالمعجمة
 الموت يجتره عطف بيان ويرفعه خبر مبتدأ وينصبه بتقدير أعنى
 وذلك لانه أزجر عن المعصية وأدعى الى الطاعة فاكثر ذكره سنة
 مؤكدة وللمريض اكد (ت ن لاحب ك هب) عن ابي هريرة (طس حل
 هب) عن انس (حل) عن عمر أمير المؤمنين * (اكثر واكثر الله حتى
 يقولوا اى المنافقون مجنون اى مكثر الذكر مجنون فلا تلتفتوا القوم
 الناشئ عن مرض قلوبهم وفيه نذب اقامة الذكر فان عيى لسانه ذكر
 بقلبه (حم ع حب ك هب) عن ابي سعيد الخدرى قال المناوى وصححه
 الحاكم واقصر ابن حجر على تحسينه * (اكثر واكثر الله تعا حتى يقول
 المنافقون انكم مراؤن قال المناوى وفى رواية تراؤن اى الى ان
 يقولوا ان ائثاركم الذكر انما هو رياء وسمعة يعنى اكثر واكثره ولا
 تدعوه وان زموكم بذلك (ص حم) فى كتاب الزهد (هب) عن ابي
 الجوز ابي فتح الجيم مرسلاتابعى * (اكثر واكثر
 ذكرها ذم اللذات اى نفضوا بذكره لذاتكم حتى ينقطع ركونكم
 اليها فتقبلوا على الله فانه اى الاكثر منه لا يكون فى كثير اى من الاصل
 والدنيا الا قلله اى صيره قليلا ولا فى قليل اى من العمل الا اجرله
 اى صيره جزىلا عظيما (هب) عن ابن عمر بن الخطاب رضى المؤلف حسنه
 * (اكثر واكثرها ذم اللذات بالذال المعجمة اى قاطع فانه لم يذكره

أحد في ضيق من العيش الأوسع عليه لانه اذا ذكره قل أملة واذا
 قل أملة قنع باليسير ولا ذكره في سعة أي من الدنيا الا ضيقها عليه
 لان ذكره مكدر للذات كما تقدم قال الغزالي وللعارف في ذكره فائدة
 النفرة عن الدنيا والثانية الشوق الى لقاء الله ولا يجترأ اقبال الخلق
 على الدنيا الا قلة التفكير في الموت (حب هب) عن أبي هريرة الجزار
 عن أنس وهو حديث صحيح * (الكثروا ذكر الموت فإنه يمحص الذنوب
 أي يزيلها ويذهب في الدنيا فان ذكرتموه عند الغنى بكسر ففتح هدمه
 لانه قاطع كل لذة وان ذكرتموه عند الفقر رضاكم بعيشتكم لما تقدم
 ابن أبي الدنيا عن أنس وأسناده ضعيف * (أكثر الصلاة على
 في الليلة الغراء أي النيرة المشرقة واليوم الازهر أي المضيء أي ليلة
 الجمعة ويومها كذا جاء مفسرا في الحديث قال المناوي وقدم الليلة
 لسبقها في الوجود ووصفها بالغراء لكثرة نزول الملائكة فيها إلى
 الأرض لانهم أنوار واليوم الازهر لانه أفضل أيام الاسبوع فان
 صلاتكم تعرض على وكفى بالعبد شرفا وفخرا أن يذكر اسمه بين يديه
 صلى الله عليه وسلم (هب) عن أبي هريرة (عد) عن أنس بن مالك
 (ص) عن الحسن البصري وخالد بن معدان بفتح الميم وسكون العين
 المهملة قال المناوي ورواه الطبراني عن أبي هريرة وسعد طرقه
 صا حسانا * (أكثروا من الصلاة على يوم الجمعة فإنه يوم مشهود
 تشهد الملائكة أي تحضره فتقف على أبواب المساجد يكتبون الاول
 فالاول ويصافحون المصلين ويستغفرون لهم وان أحد من يصلي
 على الأعرضت على صلواته حين يفرغ منها ستمة كما في الكبير قال
 أبو الدرداء قلت وبعد الموت يا رسول الله قال وبعد الموت ان الله
 حرم على الأرض أن تاكل أجساد الانبياء فنبي الله حتى يرزق والوارد
 في الصلاة عليه ألفاظ كثيرة وأشهرها اللهم صل على محمد وعلى آل محمد
 كما صليت على ابراهيم قال ابو طالب المكي وأقل ذلك أي الاكثار

ثلاثمائة مرة (هـ) عن أبي الدرداء ورجاله ثقات * (أكثر وأمن
 الصلاة على في كل يوم جمعة فإن صلاة أمتي أي أمة الإجابة تعرض
 على في كل يوم جمعة فمن كان أكثرهم على صلاة كان أقربهم من منزلة
 قال المناوي وما تقدم من مطلق العرض محمول على هذا المقيد أو أن
 هذا عرض خاص (هب) عن أبي امامة رضي الله عنه * (أكثر وأمن
 الصلاة على في يوم الجمعة وليلة الجمعة فمن فعل ذلك كنت له شهيد
 أو شافعاً وفي نسخة شهيداً أو شافعاً بالواو أو بدل أو يوم القيامة قال
 المناوي إنما خص يوم الجمعة وليلة الجمعة لأن يوم الجمعة سيد الأيام
 والمصطفى سيد الأنام فللصلاة عليه فيه منزلة (هب) عن أنس ويؤخذ
 من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره * (أكثر الصلاة على
 أي في كل وقت لكن في يوم الجمعة وليلتها أكد كما تقدم فإن صلواتكم
 على مغفرة لذنوبكم أي سبب لمغفرتها وأطلبوا إلى الدار رحمة والوسيلة
 فإن وسيلتي عند ربي شفاعتي لكم أي لعصاة المؤمنين منكم بمنع
 العذاب أو دوامه ولمن دخل الجنة برفع الدرجات فيها ابن عساكر
 عن الحسن بن علي أمير المؤمنين * (أكثر وأمن الصلاة على موسى فأرأيت
 أي ما علمت أحداً من الأنبياء أحوط على أمتي منه أي أكثر ذباً عنهم
 وأجلب لمصالحهم وأحرص على التخفيف عنهم في ليلة الإسراء لما فرض
 عليهم خمسين صلاة فأمرني بمراجعة ربي حتى جعلها خمسين ابن عساكر
 عن أنس بن مالك * (أكثر وأمن في الجنازة قول لا اله إلا الله أي أكثر وأمن
 حال تشييعكم للجنازة من قولها سراً فإن بركتها تعود على الميت
 وعليكم أما الجهر بها حال تشييعه فغير مطلوب (فر) عن أنس * (أكثر وأمن
 من قول القرينتين سبحان الله وبحمده أي أستجبه حامداً له فانهما
 يحطان الخطايا ويرفعان الدرجات (ك) في تاريخه عن علي
 أمير المؤمنين باسناد ضعيف * (أكثر وأمن شهادة أن لا اله إلا الله
 أي أكثر وأمن النطق بها مع استحضارها في القلب قبل أن يقال بينكم وبينها

اى بالموت فلا تستطيعون الايمان بها ولقنوها عوتاكم يعنى
 من حضره الموت فيندب تلقينه لا اله الا الله فقط بلا الحاح وان
 يكون القائل غير وارث ولا يقال له قل بل يذكرها عنده وقول جمع
 يلقن محمد رسول الله أيضا لان القصد موته على الاسلام ولا يكون
 مسلما الا بها رز بأنه مسلم وانما القصد ختم كلامه بلا اله الا الله اما
 الكافر فيلقنهما قطعا اذ لا يصير مسلما الا بها (ع) عن ابي هريرة
 باسناد ضعيف * (اكثر واين قول لا حول ولا قوة الا بالله فانها من
 اكثر الجنة وفي نسخ كنوز بدل كتر اى لقائلها ثواب نفيس مدخر
 في الجنة فهو كما كثر كما تقدم (ع) عن ابي هريرة باسناد ضعيف
 * (اكثر واين تلاوة القرآن في بيوتكم الامر فيه للذهب فان البيت
 الذي لا يُقرأ فيه القرآن يقل خيره ويكثر شره ويضيق على اهله اى
 يضيق رزقه عليهم لان البركة تابعة لكتاب الله حيثما كان كانت (قط)
 في الافراد عن انس بن مالك وجابر بن عبد الله وضعفه محرز الدارقطني
 * (اكثر واين غرس الجنة فانه اى الشان عذب ماؤها طيب ترابها
 قال المناوى بل هو اطيب الطيب لانه المسك والرغفران فاكثر واين
 غراسها بالكسر فعال بمعنى مفعول وهو جواب لشروط مقدر اى فاذا
 علمتم انها عذبة الماء طيبة التربة فاكثر واين غراسها قالوا وما غراسها
 قال لا حول ولا قوة الا بالله اى لا قدرة على الطاعة الا بارادة الله
 ولا تحول عن المعصية الا بعصمة الله (طب) عن ابن عمر بن الخطاب
 وهو حديث ضعيف * (الكذب الناس الصباغون والصواغون
 اى صباغون نحو الثياب وصانعو الحلي لانهم يطلون بالمواغيد
 الكاذبة في رد المتاع مع علمهم انهم لا يوفون بها وقد يكثر هذا في
 الصباغ حتى صار ذلك كالسمة لهم وان كان غيرهم قد يشاركهم في
 بعض ذلك او المراد الذين يصبغون الكلام ويصوغونه اى ليغيرونه
 ويزينونه (حم) عن ابي هريرة * (اكرم الناس اتقاهم قال المناوى

وَذَلِكَ لِأَنَّ أَصْلَ الْكِرْمِ كَثْرَةُ الْخَيْرِ فَلَمَّا كَانَ الْمُتَّقِي كَثِيرًا الْخَيْرُ فِي الدُّنْيَا
 وَهُوَ الدَّرَجَاتُ الْعُلْيَا فِي الْآخِرَةِ كَانَ أَعْمَ النَّاسِ كَرَمًا فَهَوَا تَقَاهُمْ أَوْ
 وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى إِنَّ الْكِرْمَ عِنْدَ اللَّهِ أَنْتَقَاكُمْ
 فَإِنَّ التَّقْوَى بِهَا تَكْمَلُ النُّفُوسُ وَتَتَفَاوَضُ الْأَشْخَاصُ فَمَنْ أَرَادَ شَرَفًا
 فَلْيَلْتَمَسْ مِنْهَا قَالِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَكُونَ الْكِرْمَ النَّاسُ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ
 وَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا النَّاسُ رَجُلَانِ مُؤْمِنٌ تَقَى كَرِيمٌ عَلَى اللَّهِ وَفَاجِرٌ
 شَقِي هَيْنَ عَلَى اللَّهِ (ق) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَفِي نَسْخَةِ شَرْحِ عَلَيْهَا الْمَنَاوِي خ
 بَدَلِ قِ قَالَ وَرَوَاهُ عَنْهُ مُسْلِمٌ أَيْضًا * (الْكَرْمُ الْجَالِسُ مَا اسْتَقْبَلَ بِهِ
 الْقَبِيلَةَ أَيْ هُوَ أَشْرَفُهَا فَيَنْبَغِي تَحْرِي الْجُلُوسِ إِلَى جِهَتِهَا مَا أَمَكُنَ فِي غَيْرِ
 حَالَةِ قَضَاءِ الْحَاجَةِ (طَبْسُ عَد) عَنِ ابْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَضَعْفَةُ الْمَنْذَرِي
 * (الْكَرْمُ النَّاسُ أَيْ الْكِرْمُ مِنْ حَيْثُ النَّسَبُ يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ
 اسْتَحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ لِأَنَّهُ جَمَعَ شَرَفَ النَّبُوَّةِ وَشَرَفَ النَّسَبِ وَكَوْنَهُ ابْنُ
 ثَلَاثَةِ أَنْبِيَاءٍ أَحَدُهُمْ خَلِيلُ اللَّهِ فَهُوَ رَابِعُ نَبِيٍّ فِي نَسَقٍ وَاحِدٍ وَانْضَمَّ
 إِلَى ذَلِكَ شَرَفُ عِلْمِ الرُّؤْيَا وَرِيَاسَةِ الدُّنْيَا وَمَلَكَهَا بِالسِّيَرَةِ الْجَمِيلَةِ
 وَحَيَاتِهِ لِلتَّرَعُّبَةِ وَعَمُومِ نَفْعِهِ أَيَّامَهُمْ وَشَفَقَتِهِ عَلَيْهِمْ وَانْقَادَهُ أَيَّامَهُ
 مِنْ تِلْكَ اللَّسْتِينَ وَلَفْظُ ابْنِ عَمَرَ فِي الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ مِنَ الْأَوَّلِ مَرْفُوعٌ وَالْآخِرَانِ
 مَجْرُورَانِ (ق) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ (طَب) عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ سَأَلَ الْمَصْطَفِي
 مِنَ الْكِرْمِ النَّاسِ فَذَكَرَهُ * (الْكَرْمُ شَعْرُكَ بِأَنْ تَصُونَهُ مِنَ الْأَوْسَاحِ وَالْأَقْدَانِ
 وَأَحْسَنَ إِلَيْهِ بِتَنْظِيفِهِ بِالْفَسْلِ وَتَرْجِيلِهِ وَدَهْنِهِ وَافْعَلْ ذَلِكَ عِنْدَ الْاِحْتِيَاجِ
 إِلَيْهِ أَوْ غَبَا أَيْ وَقْتًا بَعْدَ وَقْتٍ (ن) عَنِ أَبِي قَتَادَةَ الْإِنْصَارِيِّ * (الْكَرْمُ
 أَوْلَادُكُمْ وَأَحْسِنُوا أَدَابَهُمْ بِأَنْ تَعْلَمُوهُمْ رِيَاضَةَ النَّفْسِ وَمَحَاسِنَ الْأَخْلَاقِ
 قَالَ الْعَلْفِيُّ وَالْأَدَبُ هُوَ اسْتِعْمَالُ مَا يَجِدُ قَوْلًا وَفِعْلًا وَقَبِيلٌ هُوَ تَعْظِيمُ
 مَنْ فَوْقَكَ وَالرَّفْقُ بِمَنْ دُونَكَ وَقَبِيلٌ لِلْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ قَدْ أَكْثَرَ النَّاسُ
 فِي عِلْمِ الْأَدَبِ فَمَا أَنْفَعَهَا عَاجِلًا وَأَوْصَلَهَا آجِلًا فَقَالَ الْفَقْهُ فِي الدِّينِ
 وَالزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا وَالصِّيَامِ بِمَا لَلَّهِ عَلَيْكَ وَتَوْضِيحُهُ أَنَّهُ إِذَا عَدِمَ الْفَقْهُ

وقع فيما لا ينبغي واذالم يزهد في الدنيا لم يمكنه القيام بما عليه من
 الاحكام لسفله بحفظها وتحصيلها وجمعات كتبها وقال ابن المبارك
 نحن الى قليل من الادب احوج منا الى كثير من العلم وقال عطاء الادب
 الوقوف مع المستحسنات فقيل له وما معناه فقال ان تعامل الله
 بالادب سرنا وعلنا أي في أعمال قلبك وأعمال جوارحك فلا تتعاطى شيئا
 الا وشهدت له الشريعة بحسنه فمن لازم الادب الشرعية حسنت حركته
 وسكونه وكلامه وسكونه وقال بعضهم ترك الادب يوجب التطرد
 فمن اساء الادب على البساط رد الى الباب ومن اساء الادب على الباب
 رد الى سياسة الدواب وانما اطلقنا الكلام في ذلك وما تركنا اكثر
 لما شاهدته من كثير من الطلبة من قلة الادب او عدمه خصوصا
 ممن لهم عليه مشيخة فانهم يسيئون الادب في حقهم اهـ (٥) عن انس
 قال المناوي وفيه نكارة وضعف * (اكرموا حملة القرآن من اكرمهم
 فقد اكرموني المراد بحملته حفظته عن ظهر قلب العالمون بما فيه
 اما من حفظه ولم يعمل بما فيه فلا يكرم بل يهان لانه حجة عليه لاله
 (٦) عن ابن عمرو بن العاص * (اكرموا المعزى وامسحوا رغامها قال
 المناوي بتثليث الرأ والفتح افضح وعين معجة أي امسحوا التراب
 عنها والرغام وروي بعين مهملة وضم الرأ وهو أشهر أي امسحوا ما يسيل
 من انقها من نحو مخاط والامر ارشادي فانها من ذوات الجنة أي نزلت
 منها أو تدخلها بعد الحشر او من نوع ما فيها البزار في مسند عن أبي هريرة
 وهو حديث ضعيف * (اكرموا المعزى وامسحوا الترعيم أي التراب
 عنها رعاية واصلاحها وصلوا في مراجعها بضم الميم أي ما واهسا
 ليللا والامر للاباحة فانها من ذوات الجنة تقدم معناه في الذي قبله
 عبد بن حميد عن أبي سعيد الخدري قال المناوي واسناده ضعيف
 * (اكرموا الخنزير أي بالنظر اليه فلا تستحقروه في أعينكم ولا تقطعوه
 من بيوتكم قال المناوي وزعم ان المراد باكرامه التقنع به وحده لانه

مِنَ الرِّضَا بِالْمَوْجُودِ مِنَ الرِّزْقِ وَعَدَمِ التَّعَمُّقِ فِي التَّنْعَمِ وَطَلَبِ الْمَزِيدِ
 يَرُدُّهُ الْأَمْرَ بِالْإِنْتِدَامِ وَالنَّهْيَ عَنِ أَكْلِهِ غَيْرَ مَا رُوِيَ (ك) هب) عَنْ عَائِشَةَ
 وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ وَأَقْرَبَهُ * (أَكْرَمُوا الْخَبِزَ فَإِنَّ اللَّهَ أَكْرَمَهُ أَيَّ حَيْثُ جَعَلَهُ
 قُوَّةً لِلنَّوْعِ الْبَشَرِيِّ فَمَنْ أَكْرَمَ الْخَبِزَ أَكْرَمَهُ اللَّهُ وَأَكْرَمَهُ بِمَا مَرَّ وَأَنْ لَا يُوْطَأَ
 وَلَا يَمْتَهَنَ بِخَوَالِقَائِهِ فِي قَاذِرَةٍ أَوْ مَرْبَلَةٍ وَأَنْ يَأْكُلَ مَا يَتَسَاقَطُ مِنْهُ
 (ط) عَنْ أَبِي سَكِينَةَ وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ * (أَكْرَمُوا الْخَبِزَ فَإِنَّ اللَّهَ
 أَنْزَلَهُ مِنْ بَرَكَاتِ السَّمَاءِ يَعْنِي الْمَطَرَ وَأَخْرَجَهُ مِنْ بَرَكَاتِ الْأَرْضِ
 أَيَّ مِنْ نَبَاتِهَا الْحَكِيمُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ عَلَاطِ السَّلْمِيِّ بْنِ مَنذُورٍ
 فِي تَارِيخِ الصَّحَابَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدٍ قَالَ الْمَنَاوِيُّ تَصْغِيرُ بَرْدٍ
 عَنْ أَبِيهِ وَفِي نَسْخَةِ ابْنِ زَيْدٍ بَدَلُ بَرِيدٍ وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ
 * (أَكْرَمُوا الْخَبِزَ فَإِنَّ مِنْ بَرَكَاتِ السَّمَاءِ أَيَّ مَطَرِهَا وَالْأَرْضِ أَيَّ نَبَاتِهَا
 مَنْ أَكَلَ مَا سَقَطَ مِنَ السَّفَرَةِ مِنْ فَنَاتِ الْخَبِزِ السَّاقِطِ مِنْهَا غَفِرَ لَهُ أَيَّ
 مَحَا اللَّهُ عَنْهُ ذُنُوبَهُ الصَّغَائِرَ فَلَا يُوْأَخِذُ بِهَا) (ت) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُمِّ
 حَرَامٍ بَفَتْحِ الْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَالرَّاءِ ضِدَّ الْحَلَالِ الْإِنصَارِيُّ وَهُوَ حَدِيثٌ
 ضَعِيفٌ * (أَكْرَمُوا الْعُلَمَاءَ الْعَامِلِينَ بِأَنْ تَعَامَلُوهُمْ بِالْإِجْلَالِ وَالْإِعْظَامِ
 وَالتَّوْقِيرِ وَالْإِحْتِرَامِ وَالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمْ بِالْقَوْلِ وَالْفِعْلِ فَانْهَمُ وَرِثَةُ
 الْأَنْبِيَاءِ ابْنِ عَسَاكَرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ لَكِنْ يَقْوِيهِ مَا بَعَثَ
 * (أَكْرَمُوا الْعُلَمَاءَ الْعَامِلِينَ فَانْهَمُ وَرِثَةُ الْأَنْبِيَاءِ فَمَنْ أَكْرَمَهُمْ فَقَدْ
 أَكْرَمَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ قَالَ الْمَنَاوِيُّ وَالْمَرَادُ هُنَا وَفِيمَا مَرَّ الْعُلَمَاءُ بِطُورِ الشَّرْعِ
 (حَطَّ) عَنْ جَابِرٍ وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ لَكِنْ يَعْضُدُهُ مَا قَبْلَهُ * (أَكْرَمُوا
 بِيُوتِكُمْ بِنِعْمِ صَلَاتِكُمْ أَيَّ بِشَيْءٍ مِنَ النَّفْلِ الَّتِي لَا تَشْرَعُ لَهَا جَمَاعَةٌ
 إِلَّا مَا اسْتَشْنَقَ كَالضَّمِيِّ وَقَبْلِيَّةِ الْجَمْعَةِ وَلَا تَتَّخِذُهَا قُبُورًا أَيَّ كَالْقُبُورِ
 فِي كَوْنِهَا خَالِيَةٌ مِنَ الصَّلَاةِ مَعْظَلَةٌ عَنِ الذِّكْرِ وَالْعِبَادَةِ (ع) وَابْنُ
 خَرِيمَةَ فِي صَحِيحِهِ (ك) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَصَحَّحَهُ * (أَكْرَمُوا الشُّعْرَ
 أَيَّ شَعْرَ الرَّأْسِ وَاللِّحْيَةَ وَنَحْوَهَا بِفَسْلِهِ وَرَدْنِهِ وَتَرْجِيلِهِ قَالَ الْمَنَاوِيُّ

وأزالته من نحو ابط وعانة والأمر للندب البرار عن عائشة وهو
 حديث ضعيف لكن له عاصده * (أكرموا الشهود العدل فإن الله
 يستخرج بهم الحقوق ويدفع بهم الظلم أزولوا لهم لثم للجاحد ما أراد
 من ظلم صاحب الحق وأكل ماله بالباطل البانياسي بفتح الباء الموحدة
 وكسر النون فثناة تحتية فمهملة نسبة إلى بانياس بلد من بلاد فلسطين
 أبو عبد الله مالك بن أحمد في جزئه (خط) وابن عساکر في تاريخه عن ابن
 عباس قال المناوي قال الخطيب تفرّد به عبد الله بن موسى * (أكرموا
 عمّتكم النخلة بسقيها وتنقيتها ما حولها ونحو ذلك فإنها خلقت من فضلة
 طينة أبيكم آدم أي التي خلق منها فهي بهذا الاعتبار عمّة الأدمى
 من نسبه وليس من الشجر شجرة الكرم على الله تعالى من شجرة ولدت تحتها
 مريم بنت عمران لما حصل لها من الشرف بولادة سيّدنا عيسى تحتها
 فأطعموا نساءكم الولد بضم الواو وتشديد اللام الرطب بضم ففتح
 فإن لم يكن رطب أي فإن لم يتيسر لفقده أو عزّة وجوده فتمر أي
 فالمطعموم تمر في بعض الأحاديث من كان طعامها في نفاسها التمر جاء
 ولدها ولد أحليما فإنه كان طعام مريم حيث ولدت عيسى ولو علم الله
 طعاما هو خير لها من التمر لا طعمها إياه وقال بعضهم ليس للنفساء دواء
 مثل الرطب والتمر ولا للمريض مثل العسل (ع) وابن أبي حاتم (عقود)
 وابن السني وأبو نعيم معاً في الطب النبوي وابن مردويه في تفسيره
 عن علي أمير المؤمنين باسانيد كلها ضعيفة لكن باجتماعها تنقوي
 * (أكلوا إلى بسّ خصال أي تحملوا وألتموا لأجل أمرى الذي أمرتم
 به عن الله فعلى بسّ خصال والدوام عليها وأكمل لكم بالجنة أي بنحوها
 مع السابقين الأولين وبغير عذاب وفي نسخة اسقاط الباء من بسّ
 والجنة والواو من أكفل فيل يا رسول الله وما هي قال الصلاة أي أدائها
 لوقتها بشروطها وأركانها ومشتجباتها والزكاة أي دفعها للمستحقين
 أو الإمام والأمانة أي أدائها والفرج بأن تصونوه عن الجماع المحرم

وَالْبَطْنُ بَأَنْ تَحْتَرِزُوا عَنْ ادْخَالِهِ مَا يَحْرَمُ تَنَاوُلَهُ وَاللِّسَانَ بِأَنْ تَكْفُوهُ
 عَنْ النُّطْقِ بِمَا يَحْرَمُ كَعَيْبَةٍ وَنَيْمَةٍ قَالَ الْمَنَاوِيُّ وَلَمْ يَذْكُرْ بَقِيَّةَ أَرْكَانِ
 الْإِسْلَامِ لِدُخُولِهَا فِي الْأَمَانَةِ أَمْ لَأَنَّ الْأَمَانَةَ تَشْمَلُ حَقُوقَ اللَّهِ وَحَقُوقَ الْجِبَالِ
 (طس) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ الْمَنَاوِيُّ إِسْنَادُهُ لَا بَأْسَ بِهِ * (أَكْلُ اللَّحْمِ يَحْسِنُ
 الْوَجْهَ وَيَحْسِنُ الْخَلْقَ أَيَّذَا اسْتَعْمَلَ فِي حَالَةِ الصَّحَّةِ بِغَيْرِ افْرَاطٍ وَلَا تَفْرِيطٍ
 ابْنُ عَسَاكَرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ * (أَكْلُ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنْ
 السَّبْعِ حَرَامٌ أَيُّ نَابٍ قَوِيٍّ يَعُدُّو بِهِ وَيَصُولُ عَلَيْهِ غَيْرُهُ كَأَسَدٍ وَذئبٍ
 وَنَمْرٍ وَفَهْدٍ بِخِلَافِ مَا لَا يَقْوَى كَالضَّبْعِ وَالشُّعْلَبِ (هـ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 قَالَ الْمَنَاوِيُّ وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ * (أَكْلُ اللَّيْلِ أَمَانَةٌ قَالَ
 الْمَنَاوِيُّ أَيُّ الْأَكْلِ فِيهِ لِلصَّائِمِ أَمَانَةٌ لِأَنَّهُ لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ فَعَلَيْهِ التَّخَرُّقُ
 فِي الْأَمْسَاكِ قَبْلَ الْفَجْرِ وَعَدَمُ الْمَجُومِ عَلَى الْأَكْلِ إِلَّا أَنْ يَتَحَقَّقَ بَقَاءُ اللَّيْلِ
 أَوْ قَلْوُ هَجْمٍ وَأَكْلُ آخِرِ اللَّيْلِ مَعَ شَكِّهِ فِي طُلُوعِ الْفَجْرِ كَرِهَ وَصَحَّ صَوْمُهُ أَوْ هَجْمٍ
 وَأَكْلُ آخِرِ النَّهَارِ مَعَ شَكِّهِ فِي غُرُوبِ الشَّمْسِ حَرَّمَ عَلَيْهِ وَلِزِمَهُ الْقَضَاءُ
 أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي دَاوُدَ فِي جُزْءٍ مِنْ حَدِيثِهِ (فر) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ وَهُوَ حَدِيثٌ
 ضَعِيفٌ * (أَكْلُ السَّفْرِجَلِ يَذْهَبُ بِطَنَاءِ الْقَلْبِ أَيُّ يَزِيلُ الثَّقَلَ وَالغَيْمَ
 الَّذِي عَلَى الْقَلْبِ كَغَيْمِ السَّمَاءِ وَالطَّنَاءِ بِطَاءٍ مَهْمَلَةٌ فَجَعِيَّةٌ مَفْتُوحَتَيْنِ
 كَسَّمَاءِ الْكُرْبِ عَلَى الْقَلْبِ وَالظَّلْمَةِ وَالظَّاهِرِ أَنَّ الْبَيَاءَ زَائِدَةٌ وَقَسَمَ بَعْضُهُمْ
 الثَّمَارَ عَلَى الْأَعْضَاءِ فَقَالَ الرَّقْمَانُ لِلْكَبِدِ وَالتَّفَاحُ لِلْقَلْبِ وَالسَّفْرِجَلُ لِلْمَعْدَةِ
 وَالتِّينُ لِلطَّلْمَالِ وَالْبَطِيخُ لِلْمَثَانَةِ وَالسَّفْرِجَلُ يَا بَسَّ قَابِضٌ جَيِّدٌ لِلْمَعْدَةِ
 وَيَسْكُنُ الْعَطَشَ وَالقَيْءَ وَيُدْرِي الْبَوْلَ وَيَنْفَعُ مِنْ قَرْحَةِ الْأَمْعَاءِ وَمِنْ
 الْعَثْيَانِ وَيَمْنَعُ مِنْ تَصَاعُدِ الْإِبْجَرَةِ إِذَا اسْتَعْمَلَ بَعْدَ الطَّعَامِ وَهُوَ
 قَبْلَ الطَّعَامِ يَقْبِضُ وَبَعْدَهُ يَلِينُ الطَّبْعَ وَيَسْرِعُ بِأَحْدَارِ الثَّقَلِ وَيَطْفِئُ
 الْمَرَّةَ الصَّفْرَاءَ الْمَتَوْلِدَةَ فِي الْمَعْدَةِ وَيَشُدُّ الْبَطْنَ وَيَطْيِبُ النَّفْسَ الْقَالِي
 قَالَ الْمَنَاوِيُّ بِالْقَافِ أَبُو عَلِيٍّ إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْقَاسِمِ الْبَغْدَادِيُّ فِي أَمَالِيهِ
 عَنْ أَنَسٍ وَفِيهِ ضَعْفٌ * (أَكْلُ الشَّمْرِ قَالَ الْمَنَاوِيُّ نَبَاتٌ مَعْرُوفٌ

وفي نسخ الترميمشاة فوقية بدل الشمر أمان من القولنج بفتح اللام
 وجمع في الامعاء المسمى قولن بضم اللام وهو شدة المغص لانه يجمل
 الرياح والاخلط التي في المعدة ويسهل خروجها ابو نعيم في كتاب
 الطب النبوي عن ابي هريرة واسناده ضعيف * (اكلفوا من العمل
 قال العلقمي بالف وصل وسكون الكاف وفتح اللام والماضي بكسرها
 يقال كلفت بهذا الامر كلف به اذا اولعت به واحببت ما تطيقون
 أي الدوام عليه فان الله لا يميل حتى تملوا بفتح الميم في الفعلين والملا
 استثقال الشيء ونفور النفس عنه بعد محبته وهو محال على الله تعالى
 وقال جماعة من المحققين انما اطلق هذا على وجه المقابلة اللفظية
 مجازا كما قال تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها وانظاره وهذا احسن محامله
 وفي بعض الطرق فان الله لا يميل من الثواب حتى تملوا أي لا يقطع
 ثوابه ويتركه حتى تنقطعوا عن العمل وقيل معناه لا يقطع عنكم
 فضله حتى تملوا سؤاله قال العلقمي وهذا كله بناء على ان حتى على بابها
 في انتهاء الغاية وما يترتب عليها من المفهوم وجمع بعضهم الى تأويلها
 فقيل معناه لا يميل الله اذا مللتم وقيل ان حتى هنا بمعنى الواو فيكون
 التقدير لا يميل الله وتملون فنفي عنه الملل وأثبت له لم وقيل حتى بمعنى
 حين والاولى أليق وأجرى على القواعد وأنه من باب المقابلة اللفظية
 وان أحب العمل الى الله أدومه وان قل فالقليل الدائم أحب اليه من
 كثير منقطع لانه كالاعراض بعد الوصل وهو قبيح (حم دن) عن عائشة
 قال المناوي وزواه الشيطان أيضا * (اكمل المؤمنين ايماننا أي من اكملهم
 احسنهم خطا بالضم قال العلقمي قال ابن رسلان هو عبارة عن وصفا
 الانسان التي يعامل بها غيره وبجملته وهي منقسمة الى محمودة ومذمومة
 فالمحمودة منها صفات الانبياء والاولياء والصالحين كالصبر عند
 المكاره والحلم عند الجفا وحمل الاذى والاحسان للناس والتواضع
 اليهم والمسارعة في قضاء حوائجهم والرحمة بهم والشفقة عليهم واللين

في القول والتثبت في الامور ومجانبة المفاسد والشروع والقيام على
 نفسك لغيرك قال الحسن البصري حقيقة حسن الخلق بذل المعروف
 وكف الاذى وطلاقة الوجه قال القاضي ان حسن الخلق منه ما هو غيرة
 ومنه ما هو مكتسب بالخلق والافتداء بغيره (حم رجب ك) عن ابي
 هريرة باسناد صحيح * (اكمل المؤمنين ايمانا احسنهم خلقا بالضم وكذلك
 كان المصطفى صلى الله عليه وسلم احسن الناس خلقا لكونه اكملهم ايمانا
 وخياركم خياركم لنسائهم قال العلقمي قال في النهاية هو اشارة الى صلة
 الرحم والمحث عليها اه قلت ولعل المراد بمحدث الباب ان يعامل زوجته
 بطلاقة الوجه وكف الاذى والاحسان اليها والصبر على اذائها اه زاد
 المناوي وحفظها عن مواقع الريب قال والمراد بالنساء حلائله وابغاضه
 (ت حب) عن ابي هريرة باسناد صحيح * (الله الله في اصحابي اى
 اتقوا الله في حق اصحابي اى لا تلمزوهم بسوء ولا تنقصوا من حقهم
 ولا تسبوهم او التقدير اذكرمكم الله وانشدكم في حق اصحابي وتعظيمهم
 وتوقيرهم لا تتخذوهم غرضا بعدى بفتح الغين المعجمة والراء اى
 لا تتخذوهم هدفا ترموهم ببيع الكلام كما يرمى الهدف بالسهم بعد
 موقى فمن احبهم فبجيت احبهم المصدر مضاف لمفعوله اولفاعله
 اى انما احبهم بسبب حبه اياى وحي اياهم ومن ابغضهم فببغضى
 ابغضهم المصدر مضاف لمفعوله اى انما ابغضهم بسبب بغضه اياى
 ومن اذاهم فقد اذاني ومن اذاني فقد اذى الله ومن اذى الله يوشك
 بكسر الشين المعجمة ان ياخذ اى يسرع اخذ روحه اخذة غضبان
 منتقم قال المناوي ووجه الوصية بالبعدية وخص الوعيد بها لما
 كشف له عما سيكون بعده من الفتن وايداء كثير منهم (ت) عن عبد الله
 ابن مغفل قال المناوي وفي اسناده اضطراب وغرابة * (الله الله اى
 خافوه فيما ملكت ايمانكم اى من الارقاء وكل ذى روح محترم البسوا
 ظهورهم اى ما يستر عورتهم ويقيم الحر والبرد واشبعوا بطونهم

أي لا تجوعوهم وألبسوا لهم القبول في المحاطبة فلا تعاملوهم باغلاظ
 ولا قضاظة ابن سعد (طب) عن كعب بن مالك وأسناده ضعيف
 * (الله الله فيمن ليس له أي ناصر ومجلى الآلهة كيتيم وغريب ومسكين
 وأرملة فتجنبوا أذاهم وأكرموا مشواه قال المناوي فإن المرء كلما قلت
 أنصاره كانت رحمة الله له أكثر وعنايته به أشد وأظهر فالحذر الحذر
 (عد) عن أبي هريرة رضي المؤلف لضعفه * (الله الطيب أي هو
 المداوي الحقيقي لا غيره وذاقه لوالد أبي رمة حين رأى خاتم
 النبوة فظنه سلعة فقال اني طيب أطبها فردة عليه وفي الحديث كراهة
 تسمية المعالج طبيبا لان العارف بالآلام والأمراض على الحقيقة
 هو الله وهو العالم بأدويتها وشفائها وهو القادر على شفائها دون
 دواء (د) عن أبي رمة بكسر الراء وسكون الميم وفتح المثناة واسمه
 رفاعه * (الله مع القاجي عالم يجز أي يتعمد الظلم في حكمه والمراد أنه
 معه بالنصر والتوفيق والهداية فإذا جار تخلى عنه أي قطع عنه أمانته
 وتسديده وتوفيقه لما أحدثه من الفجور ولزمه الشيطان أي
 يغويه ويضله ليخزيه غدا ويذله (ت) عن عبد الله بن أبي أوفى قال
 المناوي واستغربه يعني الترمذي وصححه ابن حبان * (الله ورسوله
 مولى من لا مولى له أي حافظ من لا حافظ له فحفظ الله لا يفارقه
 وكيف يفارقه مع أنه وليه والحال وارت من لا وارت له أحب به من قال
 بتوريب ذوى الأرحام (ت) عن عمر بن الخطاب وحسنه الترمذي
 * (اللهم الميم عوض عن حرف الند أي يا الله ولد الأيتمتان إلا
 لضرورة الشعر وهي كلمة كثر استعمالها في الدعاء وقد جاء عن الحسن
 البصري اللهم مجتم الدعاء وعن النضر بن شميل من قال اللهم
 فقد سأل الله بجميع أسمائه لا يعيش كاملا أو معتبرا أو باقيا الأعيش
 الآخرة لان الآخرة باقية وعيشها باق والديناطل زائل والقصد بذلك
 قسط النفس عن الرغبة في الدنيا وجمها على الرغبة في الآخرة (حم ق ٣)

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ (حم ق) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ * (اللهم اجعل رزق آل محمد قال المناوي زوجاته ومن في نفقته أو هم مؤمنوا
 بنبي هاشم والمطلب في الدنيا قوتاً أي بلغة تسد رمقهم وتمسك قوتهم بحيث لا ترهقهم الفاقة ولا يكون فيهم فضول يصل إلى ترفه وتبسط ليسلموا من آفات الفقر والغنى وفي الحديث دليل على فضل الكفاف وأخذ البلغة من الدنيا والزهد فيما فوق ذلك رغبة في توفير نعم الآخرة وإيثار المايثقي على ما يفنى (م ت ه) عن أبي هريرة قال المناوي وكذا البخاري * (اللهم اغفر للمتسرولات أي للنساء المتسرولات أي لابسات السراويل من نساء أمي أي أمة الأجداد لما حفظن علي ما أمرن به من الستر قبلهن بالدعاء بالغفر الذي أضده الستر فذاك يستر العورات وذات الستر الخطيئات البيهقي في كتاب الأرب عن علي * (اللهم اغفر للحاج أي حجاج مبروراً ولمن استغفر له الحاج فينا كد طلب الاستغفار من الحاج ليدخل في دعاء المصطفى صلى الله عليه وسلم والأولى كون الطلب قبل دخوله بيته قال المناوي وفي حديث أورده الأصبهاني في ترجمته يغفر له بقية ذي الحجة ومحرم وصفر وعشرين ربيع الأول وروي موقوفاً عن عمر قال ابن العباد ورواه مرفوعاً (هب) قال المناوي وكذا الحاكم عن أبي هريرة وقال صحيح * (اللهم رب أي يارب جبريل وميكائيل وإسرافيل ومحمد نعوذ بك من النار أي نعتصم بك من عذابها قال المناوي وخض الاملائك الثلاثة لأنها الموكلة بالحياة وعليها مقدار نظام هذا العالم أو كمال اختصاصهم وأفضليتهم على من سواهم من الملائكة (ط ب ك) عن والد أبي المليح قال المناوي وأسمه عامر بن أمامة قال وفيه مجاهيل لكن المؤلف رمز كصحة * (اللهم اني أعوذ بك من علم لا ينفع وهو ما لا يصحبه عمل أو ما لم يؤذن في تعلمه شرعاً أو ما لا يهدى الاطلاق لانه وبال على صاحبه وعمل لا يرفع أي رفع قبول لرباً أو فقد نحو اخلاص لانه اذا رزق يكون صاحبه معضوباً

وردعاء لا يسمع وفي نسخة لا يستجاب اي لا يقبله الله لانه اذا لم يقبل
 دل على خيب صاحبه (حم حبك) عن انس وهو حديث صحيح
 * (اللهم احبني مسكينا بمزة قطع مفتوحة وسكون الحاء المهملة
 وتوفني مسكينا واحشني في زمرة المساكين اي اجمعني في جماعتهم
 بمعنى اجعلني منهم قال شيخ الفريقين المشهور ردى لو سأل الله ان
 يحشر المساكين في زمرة لكان لهم الفخر العيم والفضل العظيم فكيف
 وقد سأل ان يحشر في زمرة قال البيهقي في سننه الذي يدل عليه
 حاله صلى الله عليه وسلم عند وفاته انه لم يسأل المسكنة التي يرجع
 معناها هنا الى القلة فقد مات مكفيا بما آفاه الله عليه وانما سأل
 المسكنة التي يرجع معناها الى الاحبات والتواضع وكان صلى الله عليه
 وسلم سأل الله تعالى ان لا يجعله من التجار من المتكبرين وان لا يحشره
 في زمرة الاغنياء المترفين قال القيسي المسكنة حرف مأخوذ من
 السكون يقال تمسكن اي تخشع وتواضع وقال القاضي تاج الدين
 السبكي في التوشيح سمعت الشيخ الامام الوالد يقول لم يكن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فقيرا من المال قط ولا كان حاله حال فقير بل كان
 أغنى الناس بالله قد كفي دنياه في نفسه وعياله وقوله صلى الله عليه وسلم
 اللهم احبني مسكينا المراد به استكانة القلب لا المسكنة التي هي نوع
 من الفقر وكان يشدد التكبير على من يقول خلاف ذلك وان أشقى
 الاشقياء من اجتمع عليه فقر الدنيا وعذاب الآخرة لانه محروم معذب
 في الدارين (ك) عن ابي سعيد الخدري قال الحكم صحيح * (اللهم
 اني أسألك من الخير كله أي بسائر أنواعه ما علمت منه وما لم أعلم
 وأعوذ بك من الشر كله أي بسائر أنواعه ما علمت منه وما لم أعلم
 قال المناوي هذا من جوامع الدعاء وطلبه للخير لا ينافي انه اعطى منه
 ما لم يعط غيره لان كل صفة من صفات المحدثات قابلة للزيادة والنقص
 الطيالسي أبو داود (طب) عن جابر بن سمره من جندب * (اللهم

أحسن عاقبتنا في الأمور كلها أي اجعل آخر كل عمل لنا حسنا فان الأعمال
 بخواتيمها وأجرنا من خزي الدنيا أي رزايها ومصائبها وخذ عنها
 وتسلط الأعداء وشامتهم وعذاب الآخرة قال المناوي زاد الطبراني
 فمن كان هذا عاؤه مات قبل أن يصيبه البلاء وذامن جنس استغفار
 الأنبياء مما علموا أنه مغفور لهم للتشريع (حم حبك) عن بسير
 بضم الموحدة وسكون المهملة ابن أرطاة قال المناوي صوابه ابن أبي
 أرطاه العامري ورجال بعض أسانيدہ ثقات * (اللهم بارك لامتني
 أي أمة الإجابة في بكورها قال العلقمي وتتمه كافي ابن ماجه قال وكان
 إذا بعث سرية أو جيشا بعثهم في أول النهار قال وكان صخر رجلا تاجرا
 وكان يبعث تجارته في أول النهار فأثرى وكثر ماله قال الدميري قال
 النوروي يستحب لمن كانت وظيفته من قراءة قرآن أو حديث أو فقه
 أو غيره من علوم الشرع أو تسبيح أو اعتكاف أو نحوها من العبادات
 أو صنعة من الصنائع أو عمل من الأعمال مطلقا يتمكن من فعله أول
 النهار وغيره أن يفعله في أول النهار وكذلك من أراد سفرا أو انشاء
 أمر أو عقد نكاح أو غير ذلك من الأمور هذه القاعدة ما ثبت في الحديث
 الصحيح (حم عم حب) عن صخر بالحاء المعجمة ابن وداعة العامدي
 بالغين المعجمة والذال المهملة (ه) عن ابن عمر بن الخطاب (طب) عن
 ابن عباس وعن ابن مسعود وعن عبد الله بن سلام بتخفيف اللام وعن
 عمران بن حصين بالتصغير وعن كعب بن مالك وعن النواس بنون
 مفتوحة فواو مشددة فمهملة بعد الالف ابن سمان قال المناوي
 كسفيان وقيل بكسر المهملة أو له وطرقه معلولة لكن تقوى بانضمام
 * (اللهم بارك لامتني في بكورها يوم الخميس قال المناوي لفظ رواية
 ابن مسكين في بكورهم ورواية البزار يوم خميس بافيس في أول نهارها
 طلب الحاجة وأبداء السفر وعقد النكاح وغير ذلك من المهمات
 اهرو قال العلقمي قال القزويني في عجائب المملوقات يوم الخميس

يوم مبارك سيما لطلب الحوائج وابتغاء السفر وروى الزهري عن
 عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ما كان يخرج إذا أراد سفر الأيوام الخميس ونكره الحجامة فيه حدث
 حمدون بن اسماعيل قال سمعت المعتصم بالله يحدث عن المأمون عن
 الرشيد عن المهدي عن المنصور عن أبيه عن جده ابن عباس عن النبي
 صلى الله عليه وسلم أنه قال من لعنتم في يوم الخميس فحرمات في ذلك المرض
 قال دخلت على المعتصم يوم الخميس فإذا هو يجتم فلما رأته وقفت
 وأجاسا كنا حزينا فقال يا حمدون لعلك تذكرت الحديث الذي حدثت
 به قلت نعم يا أمير المؤمنين فقال والله ما ذكرت حتى شرطت الحجامة فحرم
 من عشيتة وكان المرض الذي مات فيه أه قلت والحديث أخرجه
 ابن عساکر عن ابن عباس كما سيأتي في حرف الميم من اجتمعت في يوم الخميس
 فمرض فيه مات فيه أه (هـ) قال المناوي وكذا البزار عن أبي هريرة
 بأسناد ضعيف كما في المعين * (اللهم انك سألتنا أي كلفتنا من أنفسنا
 ما لا نملكه أي نستطيعه الأبتك أي باقدارك وتوفيقك وذلك المسؤل
 فعل الطاعات وتجنب المحالفات فأعطينا منها ما يرضيك عنا أي
 توفيقا نتقده ربه على فعل الطاعات وتجنب المحالفات فان الامور كلها
 بيده منك مصدرها واليك مرجعها ابن عساکر في تاريخه عن أبي
 هريرة وهو حديث صحيح * (اللهم اهد قريشا أي دلها على طريق
 الحق وهو الدين القيم فان عالمها أي العالم الذي سيظهر من نسل
 تلك القبيلة يملأ طباق الارض علما أي يعم الارض بالعلم حتى يكون
 طباقها قال المناوي يعني لا ادعوك عليهم بايديهم أي بل ادعوك
 ان تهديهم لاجل احكام دينك بيعت ذلك العالم الذي حكمت
 بايجاده من سلالته وذلك هو الشافعي اللهم كما اذقتهم عذبا أي
 بالقطر والغلا والقتل والقهر فاذا فهم نوالا أي انعاما وعطاء، فتمنا
 من عندك (خط) وابن عساکر عن أبي هريرة قال المناوي وفيه ضعف

لكن له شواهد بعضها عند البزار باسناد صحيح * (اللهم انى اعوز بك
 من جار السوء في دار المقامة بضم الميم اى الوطن اى اعوز بك من شره فانه
 الشر الدائم والضرر الملازم فان جار اليدية يتحول فمدته قصيرة فلا
 يعظم الضرر في تحملها ولعله دعا بذلك لما بالغ جيرانه ومنهم عمه أبو هب
 وزوجته وابنه في ايدائه فقد كانوا يطرحون الفرب والدمر على بابه (ك)
 عن ابى هريرة قال الحاكم صحيح واقروه * (اللهم اجعلنى من الذين
 اذا احسنوا استبشروا قال المناوى اى اذا اتوا بعمل حسن قرينوه
 بالاخلاص فيترتب عليه الجزاء فيستحقون الجنة فيستبشرون بها
 واذا اساءوا اى فعلوا سيئة استغفروا اى طلبوا من الله مغفرة ما فرط
 منهم وهذا تعليم للائمة وارشاد الى لزوم الاستغفار لكونه ممحاة للذنوب
 (الحب) عن عائشة * (اللهم اغفر لى وارحمنى والحقنى بالرفيق الاعلى
 قال المناوى اى نهاية مقام الروح وهو الحضرة الواحدة فالمستول المحافة
 بالمحل الذى ليس بينه وبينه احد فى الاختصاص فاتقنه ولا تعرج
 على ما قيل اهر وقال العلقمى قال شيخنا فى الرفيق الاعلى الملائكة او من
 فى آية مع الذين انعم الله عليهم او المكان الذى تحصل فيه مرافقتهم
 وهو الجنة او السماء اقول اهر قلت قال الحافظ بن حجر الثالث هو
 المعتمد وعليه اقتصر اكثر الشراح اهر ثم قال شيخنا وقيل المراد به الله
 جل جلاله لانه من اسمائه قال وقد وجدت فى بعض كتب الواقدي
 ان اول كلمة تكلم بها النبي صلى الله عليه وسلم وهو مسترضع عند حليلة
 الله اكبر واخر كلمة تكلم بها فى الرفيق الاعلى وروى الحاكم من حديث
 انس ان اخر ما تكلم به جلال ربي الرفيع (ق ت) عن عائشة * (اللهم
 من ولى من امر امتى شيئا اى من الولايات كخلافة وسلطنة وقضاء
 وامارة ووصاية ونظارة فشق عليهم اى حملهم على ما يشق عليهم
 فاشقق عليه اى اوقعه فى المشقة جزاء وفاقا ومن ولى من امر امتى
 شيئا فرفق بهم اى عاملهم باللين والشفقة فارفق به اى افعل به

ما فيه الرفق له بحاراة له بمثل فعله وقد استجيب فلا يرى ذو ولاية
 جارا لا وعاقبة أمره البوار والخسار قال العلقمي قال النووي هذا من أبلغ
 الزواجر عن المنفعة على الناس وأعظم الحث على الرفق بهم وقد تظاهرت
 الأحاديث بهذا المعنى (م) عن عائشة * (اللهم اني أعوذ بك قال
 العلقمي قائد الطيبي التعوذ الإلتجاء إلى الغير والتعلق به وقال عياض
 استعاذته صلى الله عليه وسلم من هذه الأمور التي عصم عنها المأهول
 ليلتزم خوف الله تعالى وأعظامه والافتقار إليه ولتتدى به الأمة
 وليبتسئله بصفة الدعاء والمهم منه وأعوذ لفظه لفظ الخبر ومعناه
 الدعاء قالوا وفي ذلك تحقيق الطلب كما قيل في غفر الله بلفظ الماضي
 والبياء للصاق وهو الصاق معنوي لأنه لا يلتصق شيء بالله تعالى
 ولا بصفاته لكنه التصاق تخصيص لأنه خص الرب بالاستعاذة من شر
 ما عملت أي من شر ما اكتسبته مما يقتضي عقوبة في الدنيا أو في الآخرة
 الآخرة ومن شر ما لم يعمل قال المناوي بأن تحفظني منه في المستقبل
 أو أراد شر عمل غيره بدليل وانقوائفة لا تصيب الذين ظلموا منكم
 خاصته (م دن) عن عائشة * (اللهم أعني على غمات الموت أي
 شدائده جمع غمرة وهي الشدة وسكرات الموت أي شدائده الذهبية
 بالعقل وشدائد الموت على الأنبياء ليست نقصا ولا عذابا بل تكميل
 لفضائلهم ورفع لدرجاتهم وفي نسخة شرح عليها المناوي عطف
 سكرات بأوبدل الواو فانه قال وهذا شك من عائشة أو من دونها
 من الرواية (ت لك) عن عائشة واسناده صحيح * (اللهم زدنا أي
 من الخير ولا تنقصنا أي لا تذهب مناشيا وأكرمنا ولا تهننا وأعطنا
 ولا تحرمنا قال العلقمي عطف النواهي على الأوامر للتأكيد وأثرنا بلد
 أي اخترنا بعنايتك وأكرمك ولا تؤثر أي لا تختر علينا غيرنا فتغزه
 وتذل لنا يعني لا تغلب علينا أعداءنا وأرضنا أي بما قضيت لنا
 أو علينا بأعطاء الصبر والتحمل والتقنع بما قسمت لنا وأرض عنا

أي بما نقيم من الطاعة اليسيرة التي في جهدها قال العَلَمِيُّ قلت وأوله
 كما في الترمذي عن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أنزل عليه
 الوحي سمع عنده وجهه كدوى النخل فأنزل عليه يوماً فمكثنا ساعة فسرى
 عنه فاستقبل القبلة ورفع يديه وقال اللهم زدنا فذكره ثم قال
 أنزل علي عشر آيات من أقامهن أي من عمل بهن دخل الجنة ثم قرأ فطلع
 المؤمنون حتى ختم عشر آيات (ت ك) عن عمر بن الخطاب وصححه الحاكم
 * (اللهم اني أعوذ بك من قلب لا يخشع لذكرك ولا لسماع كلامك
 وهو القلب القاسي ومن دعاء لا يسمع أي لا يستجاب ولا يعتد به
 فكأنه غير مسموع ومن نفس لا تشبع من جمع المال أو من كثرة الأكل
 الجالبة لكثرة الإبخرة الموجبة لكثرة النوم المؤدية إلى فقر الدنيا
 والآخرة ومن علم لا ينفع أي لا يعمل به أو غير شرعي أعوذ بك من هؤلاء
 الأربع ونبيه بأعادة الاستعاذة على مزيد التحذير من المذكورات (ت ن)
 عن ابن عمرو بن العاص (د ن ك) عن أبي هريرة الدوسي (ن) عن أنس
 ابن مالك قال الترمذي حسن غريب * (اللهم ارزقني حبك ورحمتك
 من ينفعني حبه عندك لأنه لا سعادة للقلب ولا لذة ولا نعيم إلا بان
 يكون الله أحب إليه مما سواه اللهم ومارزقتني ما أحب في نسخ باسقاط
 الواو فأجعله قوة لي فيما تحب أي وفقني لأصرفه فيه اللهم ومارزوت
 أي صرفت ونحيت عني ما أحب فأجعله فراغاً فيما تحب يعني اجعل ما تحبه
 عني من محابي عونا لي على شغلي بمحباتك (ت) عن عبد الله بن يزيد بمثنائين
 تحسنتين الخطي بفتح اللجعة وسكون الهمزة قال الترمذي حسن غريب
 * (اللهم اغفر لي ذنبي قال المناوي أي ما لا يليق أوان وقع والاولى ان
 يقال هذا من باب التيسير والتعظيم ووسع في راري أي محل سكني في
 الدنيا والمراد العبر بربارك لي في رزقي أي اجعله مباركا محفوظا بالخير
 ووفقني للرضا بالمعسوم منه وعدم الالتفات لغيره (ت) عن أبي هريرة
 رمز المؤلف لصحته * (اللهم اني أعوذ بك من زوال نعمتك مفرد مضاف

فيعم جميع النعم الظاهرة والباطنة وتحوّل وفي رواية تحويل عافيتك
 أي من تبدل ما رزقتني من العافية إلى البلاء قال العلقمي فان قلت
 ما الفرق بين الزوال والتحوّل قلت الزوال يقال في كل شيء كان ثابتا
 في شيء ثم فارقه والتحوّل تغيير الشيء وانفصاله عن غيره فكانه سأل الله
 دَوار العافية كما في رواية وفجأة بالضم والمد وبالفتح والعصر أي بغتة
 نعمتك بكسر فسكون أي عضبك وجميع سخطك قال العلقمي يحتمل
 أن يكون المراد الاستعاذة بالله من جميع الأسباب الموجبة لسخط الله
 وازانتفت الأسباب الموجبة لسخط الله حصلت أضرارها فان الرضا
 ضد السخط كما جاء في الحديث أعوذ برضاك من سخطك (م د ت) عن ابن عمر
 ابن الخطاب * (اللهم اني أعوذ بك من منكرات الاخلاق كحمد وحسد
 وجبن ولؤم وكبر والاعمال قال المناوي الكبار كقتل وزنا وشرب
 مسكر وسرقة وذكر هذامع عصمته تعليما للامة والاهواء جمع هوى
 بالعصر أي هوى النفس وهو ميلها إلى الشهوات وانها كها فيها والادوار
 نحو جدام وبرص (ت طب ك) عن عم زياد بن علاقة قال الترمذي
 حسن غريب * (اللهم متعني وسياق اللهم امتعني بالالف يسمى
 وبصري أي الجارحتين المعروفتين أو المراد بالسمع والبصر هنا أبو بكر
 وعمر لقوله في حديث آخر هذان السمع والبصر واجعلهما الوارث مني
 قال في الكشاف استعارة من وارث الميت لانه يبقى بعد فناءه اه وانصرني على
 من ظلمني وخذ منه بثاري فيه انه يجوز للمظلوم الدعاء على من ظلمه
 ولكن الاولى العفو لدليل آخر (ت ك) عن أبي هريرة * (اللهم حبيب
 الموت الي من يعلم اني رسولك لان النفس اذا أحببت الموت أنست برها
 ورسخ يمينها في قلبها واذا انفرت منه نفر اليقين فامحطت عن درجات
 المتقين (طب) عن أبي مالك الاشعري قال المناوي ضعيف لضعف
 اسماعيل بن محمد بن عياش * (اللهم اني أسألك غناي وغنى مولاي اي
 أقاربي وعصائبي وأنصاري وأصهارى وأتباعي وأحبائي ولعل المراد

في الصحيح

غنى النفس لما تقدم من قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ
 آلِ مُحَمَّدٍ فِي الدُّنْيَا قَوَاتًا (طَب) عَنْ أَبِي صَرْمَةَ بِكسر المَهْمَلَةِ وَسَكُونِ الرَّاءِ
 الْإِنْصَارِي وَاسْمُهُ مَالِكُ بْنُ قَيْسٍ أَوْ قَيْسُ بْنُ صَرْمَةَ * (اللَّهُمَّ اجْعَلْ
 فَنَاءَ أُمَّتِي قَالَ الْمَنَاوِيُّ أُمَّةَ الدَّعْوَةِ وَقَبِيلَ الْإِجَابَةِ قِتْلًا فِي سَبِيلِكَ
 أَيْ فِي قِتَالِ أَعْدَائِكَ لِأَعْلَاءِ دِينِكَ بِالطَّعْنِ بِالرَّمَاحِ وَالطَّاعُونَ
 قَالَ الْمَنَاوِيُّ وَخِذْ أَعْدَاءَهُمْ مِنْ الْجَنِّ أَيْ اجْعَلْ فَنَاءَ غَالِبِهِمْ يَهْدِينِ أَوْ
 بِأَحَدِهِمَا رَعَالَهُمْ فَاسْتَجِيبْ لَهُ فِي الْبَعْضِ أَوْ أَرَادَ طَائِفَةً مَخْصُوصَةً
 (حَم طَب) عَنْ أَبِي بَرْدَةَ قَالَ الْمَنَاوِيُّ أَخِي أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِي صَحَّحَهُ
 الْحَاكِمُ وَأَقْرَوَهُ * (اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِكَ تَهْدِي بِهَا قَلْبِي
 خَضْبَهُ لِأَنَّهُ مَحَلُّ الْعَقْلِ فَبِاسْتِقَامَتِهِ تَسْتَقِيمُ سَائِرُ الْأَعْضَاءِ وَتَجْمَعُ بِهَا
 أَمْرِي وَتَلْمُ بِهَا شَعْنِي أَيْ تَجْمَعُ بِهَا مَا تَفْتَرِقُ مِنْ أَمْرِي وَتَصْلِحُ بِهَا غَائِبِي
 قَالَ الْمَنَاوِيُّ مَا غَابَ عَنِّي أَيْ بَاطِنِي بِجَمَالِ الْإِيمَانِ وَالْإِخْلَاقِ الْحَسَنِ
 وَتَرَفَعَ بِهَا شَاهِدِي أَيْ ظَاهِرِي بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ وَتَزَكَّى بِهَا عَمَلِي أَيْ
 تَزِيدُهُ وَتُتِمُّهُ وَتُطَهِّرُهُ مِنَ الرِّيَاءِ وَالسَّمْعَةِ وَتُلْهِمْنِي بِهَا رَشْدِي
 قَالَ الْمَنَاوِيُّ تَهْدِي بِنِي بِهَا إِلَى مَا يَرْضِيكَ وَيُقَرِّبُنِي إِلَيْكَ أَهْ وَ قَالَ الْفَقِيهُ
 الرَّشِدُ صِلَاحُ الدِّينِ وَالْمَالِ وَالْمَعْنَى قَرِيبٌ أَوْ مُتَّحِدٌ وَتَرَدُّ بِهَا الْفَتْحُ
 قَالَ الْمَنَاوِيُّ بِضَمِّ الْمُهْرَةِ وَتَكْسَرُ أَيْ الْيَفِي أَوْ مَا لَوْ فِي أَيْ مَا كُنْتُ أَلْفَهُ
 وَتَعْصَمُنِي بِهَا مِنْ كُلِّ سُوءٍ أَيْ تَمْنَعُنِي وَتَحْفَظُنِي بِأَنْ تَصْرِفَنِي عَنْهُ
 وَتَصْرِفَهُ عَنِّي اللَّهُمَّ أَعْطِنِي إِيمَانًا وَبِقِينًا لَيْسَ بَعْدَكَ كُفْرٌ وَرَحْمَةً أَنَا لَمْ
 بِهَا شَرَفُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَفِي نَسْخَةِ شَرَفِ كَرَامَتِكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ
 أَيْ عَلُوِّ الْقَدْرِ فِيهِمَا اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْفَوْزَ فِي الْقَضَاءِ أَيْ الْفَوْزَ
 بِاللِّطْفِ فِيهِ وَتَنْزِيلِ الشَّهَادَةِ بِضَمِّ النُّونِ وَالرَّيِّ أَيْ مَثَرَتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ
 أَوْ دَرَجَتِهِمْ فِي الْقُرْبِ مِنْكَ لِأَنَّهُ مَحَلُّ الْمَنْعِ عَلَيْهِمْ وَهُوَ وَإِنْ كَانَ أَنْعَظُ
 مَثَرَةٌ وَأَوْفَى وَأَفْخَمٌ لَكِنَّهُ ذَكَرَهُ لِلتَّشْرِيعِ وَعَيْشِ السَّعْدَاءِ أَيْ الَّذِينَ
 قَدَّرَتْ لَهُمُ السَّعَادَةَ الْآخِرِيَّةَ وَالنَّصْرَ عَلَى الْإِعْدَاءِ أَيْ الظُّفْرَ بِأَعْدَاءِ

الدين اللهم اني اُتزل بك حاجتي بضم الهزة أى أسألك قضاء
 ما أحتاجه من أمر الدارين وان قَصْرَ رَأْيِي قَالَ الْمَنَاوِي بِالتَّشْدِيدِ
 أَيْ عَجَزَ عَنِ ادْرَاكِ مَا هُوَ أُنْجِي وَأَصْلِحْ وَضَعْفَ عَمَلِي أَيْ عِبَادَتِي عَنِ
 بُلُوغِ مَرَاتِبِ الْكَمَالِ افْتَقَرْتُ فِي بُلُوغِ ذَلِكَ إِلَى رَحْمَتِكَ فَأَسْأَلُكَ
 يَا قَاضِيَ الْأُمُورِ وَيَا شَافِيَ الصُّدُورِ أَيْ الْقُلُوبِ مِنْ أَمْرَاضِهَا كَالْحَقْدِ
 وَالْحَسَدِ وَالْكِبْرِ كَمَا تَجِيرُنِي الْبُحُورِ أَيْ تَفْضُلِ وَتَجْمُزِ وَتَمْنَعُ أَحَدَهُمَا
 مِنَ الْإِخْتِلَاطِ بِالْآخِرِ مَعَ الْإِتِّصَالِ أَنْ تَجِيرُنِي مِنْ عَذَابِ السَّعِيرِ
 وَمِنْ دَعْوَةِ الشُّبُورِ أَيْ التَّدَاهِ بِالْهَلَاكِ وَمِنْ فِتْنَةِ الْقُبُورِ أَيْ عِنْدَ
 سُؤَالِ الْمَلَائِكِينَ مِنْكَ وَكَيْفِ اللُّهُمَّ مَا قَصَرَ عَنَهُ رَأْيِي وَلَمْ تَبْلُغْهُ نَبِيَّتِي
 وَلَمْ تَبْلُغْهُ مَسْأَلَتِي مِنْ خَيْرِ وَعَدْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ أَوْ خَيْرِ أَنْتَ
 مُعْطِيهِ أَحَدًا مِنْ عِبَادِكَ فَإِنِّي أَرْغَبُ إِلَيْكَ فِيهِ أَيْ فِي حَصُولِهِ مِنْكَ
 لِي وَأَسْأَلُكَ بِرَحْمَتِكَ رَبِّ الْعَالَمِينَ أَيْ زِيَادَةَ عَمَلِي ذَلِكَ فَإِنَّ رَحْمَتَكَ
 لَا نِهَآيَةَ لِسَعَتِهَا اللَّهُمَّ يَا ذَا الْحَبْلِ الشَّدِيدِ قَالَ الْمَنَاوِي بِمَوْحَدَةِ أَيْ
 الْقُرْآنِ أَوِ الدِّينِ وَصَفَهُ بِالشَّدَّةِ لِأَنَّهَا مِنْ صِفَاتِ الْحَبَالِ وَالشَّدَّةُ
 فِي الدِّينِ الثَّبَاتُ وَالِاسْتِقَامَةُ وَرَوَى بِمَثْنَاءَ تَحْتِيَّةٍ وَهِيَ الْقُوَّةُ
 وَالْأَمْرُ الرَّشِيدُ أَيْ السَّدِيدُ الْمُوَافِقُ لِغَايَةِ الصُّوَابِ أَسْأَلُكَ الْأَمْنَ
 أَيْ مِنَ الْفُرْعِ وَالْأَهْوَالِ يَوْمَ الْعِيدِ أَيْ يَوْمَ التَّهْدِيدِ وَهُوَ يَوْمُ
 الْقِيَامَةِ وَالْجَنَّةِ يَوْمَ الْمَخْلُودِ أَيْ خَلُودِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِي الْجَنَّةِ وَأَهْلِ النَّارِ
 فِي النَّارِ مَعَ الْمُقَرَّبِينَ الشُّهُورِ أَيْ النَّاطِرِينَ لِرَبِّهِمُ الرَّكْعَ السَّجُودَ
 أَيْ الْمَكْتَرِينَ لِلصَّلَاةِ زَاتِ الرُّكُوعِ وَالسَّجُودِ فِي الدُّنْيَا الْمَوْفِينَ بِالْعَهْدِ
 أَيْ بِمَا عَاهَدَ وَاللَّهُ عَلَيْهِ أَنْتَ رَحِيمٌ أَيْ مَوْصُوفٌ بِكَمَالِ الْإِحْسَانِ
 لَدَقَائِقِ النِّعَمِ وَرُؤُوسِ شَدِيدِ الْحُبِّ لِمَنْ وَاللَّهِ وَأَنْتَ تَفْعَلُ مَا تَرِيدُ
 اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا هَارِينَ أَيْ رَائِينَ الْخَلْقَ عَلَى مَا يَوْصِلُهُمْ إِلَى الْحَقِّ
 مُهْتَدِينَ أَيْ إِلَى صَابَةِ الصُّوَابِ قَوْلًا وَعَمَلًا غَيْرَ صَالِحِينَ أَيْ عَنِ الْحَقِّ
 وَلَا مُضِلِّينَ أَيْ أَحَدًا مِنَ الْخَلْقِ سَلْمًا بِكَسْرِ فَسْكَوْنِ أَيْ صَلْحًا لِأَوْلِيَائِكَ

وَعَدَّ الْإِعْدَاءَ نَحْبَ بِحَبِّكَ أَيْ بِسَبَبِ حُبِّكَ مَنْ أَحَبَّكَ
 وَنَعَادَى بَعْدَ أَوْلَاقِكَ أَيْ بِسَبَبِهَا مَنْ خَالَفَكَ تَنَازَعَهُ نَعَادَى وَعَدَاؤُكَ
 اللَّهُمَّ هَذَا الدُّعَاءُ أَيْ مَا امْكُنَّا مِنْهُ قَدْ آتَيْنَاهُ بِكَ وَعَلَيْكَ الْإِجَابَةُ أَيْ
 فَضْلًا مِنْكَ وَمَا عَلَى الْإِلَهِ شَيْءٌ يَجِبُ وَهَذَا الْجَهْدُ بِالضَّمِّ أَيْ الْوَسْعُ
 وَالطَّاقَةُ وَعَلَيْكَ التَّكْلَانُ بِالضَّمِّ أَيْ الْإِعْتِمَادُ اللَّهُمَّ اجْعَلْ لِي نُورًا فِي
 قَلْبِي وَنُورًا فِي قَبْرِي وَنُورًا فِي بَيْنِ يَدَيَّ أَيْ يَسْعَى أَمَامِي وَنُورًا فِي
 خَلْفِي أَيْ مِنْ وَرَائِي وَنُورًا عَنِ يَمِينِي وَنُورًا عَنِ شِمَالِي وَنُورًا مِنْ
 فَوْقِي وَنُورًا مِنْ تَحْتِي وَنُورًا فِي سَمْعِي وَنُورًا فِي بَصَرِي وَنُورًا فِي شَعْرِي
 وَنُورًا فِي بَشْرِي وَنُورًا فِي لِحْمِي وَنُورًا فِي دَمِي وَنُورًا فِي عِظَامِي أَيْ
 يَضِيئِي عَلَى الْمَذْكُورَاتِ كُلِّهَا لِأَنَّ ابْلِيسَ يَأْتِي الْإِنْسَانَ مِنْ هَذِهِ الْأَعْضَاءِ
 فَيُوسِسُ فِدَاعًا بِأَثَابَاتِ النُّورِ فِيهَا لِيُدْفَعَ ظَلَمَتُهُ اللَّهُمَّ اعْظِمْ لِي نُورًا
 وَأَعْظِمْ لِي نُورًا وَاجْعَلْ لِي نُورًا قَالَ الْمَنَاوِي عَطْفٌ عَامٌّ عَلَى خَاصٍّ أَيْ
 اجْعَلْ لِي نُورًا شَامِلًا لِلنُّورِ الْمَتَقَدِّمَةِ وَغَيْرِهَا هَذَا مَا رَأَيْتَهُ فِي نَسَخِ
 الْجَامِعِ الصَّغِيرِ مِنْ جَرِّ يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ بِاللَّامِ لَكِنَّ رَأَيْتُ فِي شَرْحِ الْبَهْجَةِ
 الْكَبِيرِ لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ زَكْرِيَّا الْإِنصَارِي فِي الْخَصَائِصِ فِي بَابِ النَّكْحِ
 مَا نَصَّهُ وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا مَشَى فِي الشَّمْسِ أَوِ الْقَمَرِ لَا يَظْهَرُ
 لَهُ ظِلٌّ وَيَشْهَدُ لَذَلِكَ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَ
 فِي جَمِيعِ أَعْضَائِهِ وَجْهَاتَهُ نُورًا وَخَتَمَ بِقَوْلِهِ وَاجْعَلْ لِي نُورًا بَنُونَ الْوَقَايَةِ
 قَبْلَ يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ سُجَّانَ الَّذِي تَعَطَّفَ بِالْعِزِّ أَيْ تَرَدَّى بِهِ بِمَعْنَى أَنَّهُ
 انْتَصَفَ بِأَنَّهُ يَغْلِبُ كُلَّ شَيْءٍ وَلَا يَغَالِبُهُ شَيْءٌ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ وَالْبَعْطَفُ فِي حَقِّ اللَّهِ
 تَجَازِيرُ رَابِعُهُ الْإِتِّصَافُ كَأَنَّ الْعِزَّ شَمَلَهُ شَمُولُ الرَّدَاءِ وَقَالَ بِهِ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ
 أَيْ أَحَبَّهُ وَاخْتَصَمَهُ لِنَفْسِهِ كَمَا يُقَالُ فُلَانٌ يَقُولُ بِفُلَانٍ أَيْ لِمُحِبَّتِهِ وَخَتَمًا
 وَقِيلَ مَعْنَاهُ حَكْمٌ بِهِ فَإِنَّ الْقَوْلَ يَسْتَعْمَلُ فِي مَعْنَى الْحُكْمِ وَقَالَ الْإِزْهَرِيُّ
 مَعْنَاهُ غَلِبَ بِهِ كُلُّ عَزِيزٍ سُجَّانَ الَّذِي لَبَسَ الْمَجْدَ أَيْ ارْتَدَا بِالْعِظَةِ
 وَالْكَبْرِيَاءِ وَتَكَرَّرَ بِهِ أَيْ تَفَضَّلَ وَأَنْعَمَ عَلَى عِبَادِهِ سُجَّانَ الَّذِي

لا ينبغي التسبيح الآله أي لا ينبغي التترية المطلق إلا لجلا له المقدس
 سبحان ذي الفضل والنعم جمع نعمة بمعنى انعام سبحان ذي الجهد
 والكرم سبحان ذي الجلال والاكرام قال المناوي الذي يجعله الموحدين
 عن التشبيه بخلقه وعن أفعالهم أو الذي يقال له ما أجلك وأكرمك
 (ت) ومحمد بن نصر المروزي في كتاب الصلاة (طب) والبيهقي في
 كتاب الدعوات عن ابن عباس وفي أسانيد هامقال بكرها تعاضدت
 * (اللهم لا تكلني إلى نفسي طرفه عين أي لا تجعل أمري إلى تدبير
 قدر تحريك جفن وهو مبالغة في القلة ولا تنزع مني صراح ما أعطيتني
 قال المناوي قد علم أن ذلك لا يكون ولكنه أراد تحريك هممته إلى
 الدعاء بذلك البزار في مسنده عن ابن عمر بن الخطاب ضعيف
 ابراهيم بن يزيد * (اللهم اجعلني شكورا أي كثيرا لشكرك واجعلني
 صبورا قال المناوي أي لا اعجل بالانتقام أو المرار الصبر العام وهو
 حبس النفس على ما تكره طالبا لمرضاة الله واجعلني في عيني صغيرا
 وفي أعين الناس كبيرا أي لا كون معظما بها ولا احتقر أحد من
 خلقك البزار عن بريدة بالتصغير ابن الحبيب وأسناده حسن
 * (اللهم انك لست بالله استخدتناه أي طلبنا حدوثه أي تجده
 بعد أن لم يكن ولا برت ابتدعناه أي اخترعناه لا على مثال سابق
 ولا كان لنا قبلك من آله نلجأ إليه ونذرك أي نتركك ولا أعانك
 على خلقنا أحد فنشركه فيك أي في عبادتك والالتجاء اليك تباركت
 أي تقديست وتعاليت أي تنزهت قال المناوي وكان نبي الله داود
 يدعوه (طب) عن صهيب بالتصغير وهو حديث ضعيف * (اللهم
 انك تسمع كلامي وترى مكاني وتعلم سرى وعلايتي أي ما أخفي وما
 أظهر لا يخفي عليك شيء من أمري وأنا البائس أي الذي اشتدت ضروري
 الفقير أي المحتاج اليك في جميع أحوالي المستفتي المستجير أي الطالب
 منك الامان من العذاب الوجل المشفق أي الخائف المقر للمعترف بذنبه

نسخة
الضمير

أسألك مسألة المسكين أي الخاضع الضعيف وأبتهل اليك ابتهال
 المذنب أي أتضرع اليك تضرع من أخلته مقارفة الذنوب الذليل
 أي المستهان به وأدعوك دعاء الخائف المضطر أي إلى اجابة دعائه
 من خضعت لك رقبته أي نكس رضى بالتذلل والافتقار اليك وفاضت
 لك عبرته بفتح العين المهمله وسكون الموحدة البكاء أي سألت من شدة
 بكائه دموعه وذل لك جسمه أي انقاد لك بجميع أركانه الظاهرة والباطنة
 ورغم لك أنفه أي لصق بالتراب اللهم لا تجعلني بدعائك شقياً
 أي خائباً وكن بي رؤفاً رحيماً يا خير المسئولين ويا خير المعطين أي
 يا خير من طلب منه وخير من أعطى (طب) عن ابن عباس وأسناده ضعيف
 * (اللهم أصلح ذات بيننا أي الحالة التي تقع بها الاجتماع وألق
 بين قلوبنا واهدنا سبيل السلام أي دلنا على طريق السلامة من الآفات
 ونجنا من الظلمات إلى النور قال المناوي أي أنقذنا من ظلمات الدنيا
 إلى نور الآخرة وقال البيضاوي في تفسير قوله تعالى يخرجهم من الظلمات
 ظلمات الجهل واتباع الهوى وقبول الوسوس والشبه المؤدية إلى
 الكفر إلى النور أي إلى الهدى الموصول إلى الإيمان وجنتنا الفواحش
 ما ظهر منها وما بطن أي ما نعلن وما نسر أو ما بالجوارح وما بالقلب
 أي بقدرنا عن القبائح الظاهرة والباطنة اللهم بارك لنا في أسماعنا
 وأبصارنا وقلوبنا وأزواجنا وذرّياتنا وتب علينا إنك أنت التواب
 الرحيم أي من شأنك قبول توبة التائبين توبة صحيحة بالندم والغرم
 على عدم العود والتفضل عليهم واجعلنا شاكرين لنعمتك مشنين بها
 أي نذكرك بالجليل قائلين بها أي مستمرين على قول ذلك مداومين
 عليه وفي نسخة قائلين لها وأتمتها علينا أي بدو ذلك (طب ك)
 عن ابن مسعود وأسناده جيد * (اللهم اليك أشكو ضعف قوتي وقدم
 المعول ليفيد الحصر أي اليك لا إلى غيرك وقلة حيلتي وهواني على الناس
 أي احتقارهم إياي واستهانتهم بي يا أرحم الراحمين أي يا موصوفاً

بكمال الاحسان الى من تكلمني اى تفوض امرى الى عدو يتجهمني بالتعنية
 والفوقية المفتوحين فالجيم والهاء المفتوحين وتشد يد الهاء قال
 العلقمي قال في النهاية الى عدو يتجهمني اى يلقاني بالغلظة والوجه
 الكريه ام الى قريب ملكته امرى قال المناوى اى جعلته متسلطاً على
 ايدى اى ولا يستطيع دفعه ان لم تكن ساخطاً على وفى رواية ان لم يكن
 لك سخط على فلا ابالي اى بما تصنع أعداءى غير ان عافيتك اى
 السلامة من البلايا والمحن والمصائب اوسع لى فيه ان الدعاء بالعافية
 مطلوب محبوب اعوز بنور وجهك الكريم الذى اضاءت له السموات
 والارض واشرفت له الظلمات قال المناوى بينا اشرفت للمفعول
 من شرفت بالضوء تشرق اذا امتلات به وصلح عليه امر الدنيا والاخرة
 بفتح اللام وتضم اى استقام وانتظم ان تحمل على غضبك اى من ان
 تنزل به اى وتوجيه على او تنزل على سخطك اى غضبك فهو من عطف
 المرادف ولك العقبى بضم المهملة آخره الف مقصورة حتى ترضى
 اى استرضيك حتى ترضى قال العلقمي قال في النهاية واستعقب طلب
 ان يرضى عنه ولا حول ولا قوة الا بك اى لا تحول عن فعل المعاصى
 ولا قوة على فعل الطاعات الا بتوفيقك قال المناوى وفيه ابلغ رد
 على الاستاذ ابن فورك حيث ذهب الى ان الولي لا يجوز ان يعرف انه
 ولي لانه يسلبه الخوف ويوجب له الامن فان الانبياء اذا كانوا اشده خوفاً
 مع علمهم بنبوتهم فكيف بغيرهم اه فانظر ما وجه اخذ هذا من الحديث
 (ط) عن عبد الله بن جعفر بن ابى طالب * (اللهم واقية كواقية
 الوليد اى المولود اى اسالك كلاءة وحفظاً كحفظ الطفل المولود
 او اراد بالوليد موسى عليه الصلاة والسلام لقوله تعالى لم تر بك
 فينا وليدا اى كما وقيت موسى شرفرعون وهو فى حجره فقتنى شرفقوى
 وانا بين اظهريم (ع) عن ابن عمر بن الخطاب قال المناوى وفى
 اسناده مجهول * (اللهم كما حسنت خلقى بالفتح اى اوصافى الظاهرة

فحسن خلقى بالضم أى أوصافى الباطنة (حم) عن ابن مسعود قال للناوى
 وأسناده جيد جداً * (اللهم احفظنى بالاسلام قائماً واحفظنى بالاسلام
 قاعداً واحفظنى بالاسلام راقداً أى حال كوفى قائماً وقاعداً وراقداً يعنى
 فى جميع الحالات ولا تشمت بى عدواً ولا حاسداً أى لا تنزل بى بليّة
 يفرح بها عدوى وحاسدى اللهم انى أسألك من كل خير خرائنه بيدك
 وأعوذ بك من كل شر خرائنه بيدك قال المناوى وفى رواية بيدك
 فى الموضوعين واليد مجاز عن القدرة المتصرفه وتنشيتها باعتبار التصرف
 فى العالمين (ك) عن ابن مسعود * (اللهم انى أسألك موجبات رحمتك
 أى مقتضياتها بوعدهك فإنه لا يجوز الخلف فيه والآفاق حق سبحانه
 وتعالى لا يجب عليه شئ وعزائم مغفرتك أى موجباتها يعنى أسألك
 أعمالاً لا يعز مرتب بها الى مغفرتك والسلامة من كل اثم قال العلقمى
 قال شيخنا قال العراقى فيه جواز سؤال العصمة من كل الذنوب وقد
 انكر بعضهم جواز ذلك اذ العصمة انما هى للانبياء والملائكة قال
 والجواب انها فى حق الانبياء واجبة وفى حق غيرهم جائزة وسؤال الجائز
 جائز الا ان الادب سؤال الحفظ فى حقنا لا العصمة وقد يكون هذا هو
 المراد هنا والغنيمة من كل بتر بكسر الباء الموحدة أى طاعة وخير والفوز
 بالجنة والنجاة من النار ذكره تعليماً للامة لانه متيقن الفوز
 والنجاة (ك) عن ابن مسعود قال المناوى وروى من قال أبى مسعود
 * (اللهم امتعنى بسمعى وبصرى حتى تجعلهما الوارث متى أى
 أبقيهما صحيحين سليمين الى ان أموت وعافنى فى دينى وفى جسدى
 وانصرنى على من ظلمنى قال المناوى من أعداء دينك حتى تريتى فيه
 ثارى أى تهلكه اللهم انى أسلمت نفسى أى ذاتى اليك أى جعلت
 ذاتى طائعة لحكمك متقادة لامرك وفوضت أمري اليك قال العلقمى
 قال فى النهاية أى رددته يقال فوضت اليه الامر تفويضاً اذا رده اليه
 وجعله الحاكم فيه وفى قوله وفوضت اشارة الى ان اموره الخارجة

والداخلة مفوضة اليه لا مدبر لها غيره وأجأت ظهري اليك أي بعد
 تفويض اموري التي أنا مفتقر اليها وبها معاشي وعليها مدار أمري
 أسندت ظهري اليك مما يضرتني ويؤذي بني من الاسباب الداخلة
 والمخارجة وخصّ الظهر لان العادة جرت أن الانسان يعتمد بظهره
 الى ما يستند اليه وخلصت وجهي اليك بخاء معجبة ومثناة تحتية أي
 فرغت قصدي من الشرك والنفاق وتبرأت منهما وعقدت قلبي
 على الإيمان لا ملجأ بالهزوق قد تترك للآزواج ولا منجى هذا مقصور
 لا يمد ولا يهمل إلا بقصد المناسبة للاول أي لا مهرب ولا مخلص منك
 إلا اليك آمنت برسولك الذي أرسلت قال المناوي يعني نفسه
 صلى الله عليه وسلم أو المراد كل رسول أرسلت أو هو تعليم لامته
 وبكتابك الذي أنزلت يعني القرآن أو كل كتاب سبق لك عن علي
 امير المؤمنين وقال صحيح وأقروه * اللهم اني أعوذ بك من العجز
 بسكون الجيم هو عدم القدرة على الخير وقيل ترك ما يجب فعله والتسويف
 به وقال المناوي سلب القوة وتخلف التوفيق والكسل أي التثاقل
 والترخي عما لا ينبغي التثاقل عنه ويكون ذلك لعدم انبعاث النفس
 للخير وقلة الرغبة فيه مع امكانه وقيل هو من الفتور والتواني والجبن
 أي الضعف عن تعاطي القتال خوفا على المهجة والبخل هو في الشرع
 منع الواجب وفي اللغة منع السائل المحتاج عما يفضل عن الحاجة
 والمهرم أي كبر السن المؤدى الى سقوط القوى وذهاب العقل وتخبط
 الراي وقال العلقمي قال شيخنا هو الترد الى اردل العمر لما فيه من اختلال
 العقل والحواس والضبط والفهم وتشويه بعض المنظر والعجز عن كثير
 من الطاعات والتساهل في بعضها والقسوة أي غلظ القلب وصلابته
 والغفلة أي غيبة الشيء المهم عن البال وعدم تذكره والذلة بالكسر
 هي أن يكون ذليلا بحيث يستخفه الناس وينظرون اليه بعين الاحتقار
 والقلّة بالكسر أي قلة المال بحيث يجد كافا وفي نسخة شرح عليها

المناوى والعيلة بدل القلة فانه قال في النهاية العائل الفقير وقد
 عال يعيل عيلة اذا افتقر وقال في المصباح العيلة بالفتح الفقر وهو
 مصدر عال يعيل من باب باع فهو عائل والجمع عالة وهي في تقدير
 فعلة مثل كافر وكفرة والمشكاة اى فقر الناس وقال المناوى سوء
 الحال مع قلة المال واعوز بك من الفقر اى فقر النفس وهو الشره
 وهو المقابل بقوله صلى الله عليه وسلم الغنى غنى النفس والمعنى
 بقولهم من عدم القناعة لم يفده المال غنا قال القاضى عياض
 وقد تكون استعازته من فقر المال والمراد الفتنة من احتماله وقلة
 الرضى به ولهذا ورد من فتنة الفقر وقال زين العرب الفقر المستعا
 منه هو الفقر المدقع الذى يفضى بصاحبه الى كفران نعم الله تعالى
 ونسيان ذكره والمدقع هو الذى لا يصحبه خير ولا ورع فيوقع
 صاحبه فيما لا يليق فاشتق المدقع بالبدال والعين المهملتين بينهما
 قاف قال بعضهم الدقع سوء احتمال الفقر وفقر مدقع اى يلصق
 بالدقعا وهي التراب قال في المصباح رقع يدقع من باب تعب
 لصق بالدقعا ولا وهي التراب وزان حمرا والكفر اى من جميع
 انواعه والفسوق والشقاق اى مخالفة الحق بان يصير كل من
 المتنازعين في شق والنفاق اى المحققى والمجازى والسمعة بضمة
 السين وسكون الميم التنويه بالعمل لیسعه الناس وقال ابن عبد السلا
 السمعة ان يخفى عمله لله ثم يحدث به الناس والرياء بكسر الراء
 وتخفيف التعتية والمد اظهار العبادة بقصد رؤية الناس لها
 ليحمد واصحابها وقال ابن عبد السلام الرياء ان تعمل لغير الله تعالى
 قال المناوى واستعازته من هذه الخصال ابانة عن قبحها والزجر
 عنها واعوز بك من الصمم اى بطلان السمع اضعفه والبيكم قال
 المناوى الخرس اى ان يولد لا ينطق ولا يسمع اه وقال العلقمى عن
 الازهرى بكم بكم من باب تعب فهو اى الخرس وقيل الاخرس

الذى خلق ولا نطق له ولا يعقل الجواب والجنون أى زوال العقل
 والجذام وهو علة يحمر منها العضو ثم يسود ثم يتقطع ويتناثر وقال
 المناوى علة تسقط الشعر وتفتت اللحم وتجري الصديد منه والبرص
 وهو بياض شديد يقع الجلد ويذهب دمويته وسيئ الإسقام من
 إضافة الصفة الى الموصوف أى الامراض الفاحشة الرديئة (ك) واليهي
 فى كتاب الدعاء عن انس قال الحاكم صحيح وأقروه * (اللهم انى أعوذ بك
 من علم لا ينفع وقلب لا يخشع ودعاء لا يسمع ونفس لا تشبع تقدر
 الكلام عليه فى قوله اللهم انى أعوذ بك من قلب لا يخشع ومن الجوع
 أى الالم الذى ينال الحيوان من خلو المعدة فانه بثس الضمير أى المصالح
 لى فى فراشى استعاذ منه لانه يمنع استراحة البدن ويحلل المواد المجرورة
 بلا بدل ويشوش الدماغ ويورث الوسواس ويضعف البدن عن القيام
 بوظائف العبادات وقال بعضهم المراد به الجوع الصادق وله علامات
 منها أن لا تطلب النفس الا دربل تاكل الخبز وحده بشهوة أى خبز كان
 فهما طلب خبز بعينه وطلب أدما فليس ذلك بجوع أى صادق وقيل
 علامة الجوع أن يبصق فلا يقع الذباب عليه لانه لم يبق فيه دهنية
 ولا دسومة فيدل ذلك على خلو المعدة ومن الحيانة قال المناوى مخالفة
 الحق بنقض العهد فى السر قال العلقمى وقال بعضهم أصل الحيانة أن
 يؤتمن الرجل على شئ فلا يؤدى الامانة فيه قال أبو عبيد لانراه خص به
 الامانة فى امانات الناس دون ما افترض الله على عباده واثمتهم فانه قد
 سمي ذلك امانة فقال تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول
 و تخونوا اماناتكم فمن ضيع شئ مما أمر الله به أو ارتكب شئاً مما نهى الله
 عنه فقد خان نفسه اذ جلب اليها الذم فى الدنيا والعقاب فى الآخرة
 فانها بنست البطانة قال العلقمى ضد الظهارة وأصلها فى الثوب
 فانسع فيها استبطن الرجل من أمره فيجعل له بطانة حاله ومن الكسل
 والبخل والجبن ومن الحرمر وأن أرد الى أردل العرقال المناوى

أي الهرمز والخوف أو ضعف كالطفولية أو ذهاب العقل ومن فتنة
 الدجال أي محنته وامتحانه وهي أعظم فتن الدنيا والدجال فقال
 بالتشديد وهو من الدجل التغطية لانه يعطي الحق بباطله ولهذا سمي
 المكذاب دجالاً وعذاب القبر قال العلقمي العذاب اسم للعقوبة والمصداق
 التعذيب فهو مضاف الى الفاعل على طريق المجاز والإضافة من إضافة
 المظروف الى ظرفه فهو على تقدير في أي يتعوز من عذاب في القبر
 وفيه اثبات عذاب القبر والإيمان به واجب وأضيف العذاب الى القبر
 لانه الغالب والأفكل ميت أراد الله تعذيبه أناله ما أراد به قهر
 أو لم يقبر ولو صلب أو غرق في البحر أو اكلمه الدواب أو حرق حتى صار
 رماداً أو ذرى في الريح وهو على الروح والبدن جميعاً باتفاق أهل السنة
 وكذا القول في النعيم قال ابن القيم ثم عذاب القبر قسمان دائم وهو
 عذاب الكفار وبعض العصاة ومنقطع وهو عذاب من خفت جرائمهم
 من العصاة فإنه يعذب بحسب جرمته ثم يرفع عنه وقد يرفع عنه
 بدعاء أو صدقة أو نحو ذلك وقال الياقيني في روض الراحين بلغنا
 أن الموتي لا يعذبون ليلة الجمعة تشريفاً لهذا الوقت قال ويحتمل
 اختصاص ذلك بعصاة المؤمنين دون الكفار وعم النسفي في بحر الكلا
 فقال ان الكافر يرفع عنه العذاب يوم الجمعة وليلتها وجميع شهر
 رمضان ثم لا يعود اليه الى يوم القيمة وان مات ليلة الجمعة او يوم
 الجمعة يكون له العذاب ساعة واحدة وضغطة القبر كذلك ثم ينقطع
 عنه العذاب ولا يعود اليه الى يوم القيمة اه وهذا يدل على أن عصاة
 المسلمين لا يعذبون سوى جمعة واحدة أو دونها وأنهم اذا وصلوا الى
 يوم الجمعة انقطع ثم لا يعود وهو يحتاج الى دليل ولادليل لما قال النسفي
 وقال ابن القيم في البدائع نقلت من خط القاضي أبي يعلى في تعليقه لا بد من
 انقطاع عذاب القبر لانه من عذاب الدنيا والدنيا وما فيها منقطع فلا
 بد أن يلحقها الفناء والبلا ولا يعرف معدار مدة ذلك اه قلت

وَيُؤَيِّدُ هَذَا مَا أَخْرَجَهُ هَذَا بِنِ السَّرِيِّ فِي الزَّهْدِ عَنْ مِجَاهِدٍ قَالَ لِلْكَافِرِ
 مَجْمَعَةٌ يَجِدُونَ فِيهَا طَعْمَ النُّومِ حَتَّى تَقُومَ الْقِيَمَةُ فَاذْأَصْبَحَ بِأَهْلِ الْقُبُورِ
 يَقُولُ الْكَافِرُ يَا وَيْلَنَا مَنْ بَعَثَنَا مِنْ مَرْقَدِنَا فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ إِلَى جَنْبِهِ
 هَذَا مَا وَعَدَ الرَّحْمَنُ وَصَدَقَ الْمُرْسَلُونَ وَفِتْنَةُ الْمُجِبِّي بِفَيْحِ الْمِيمِ أَيْ
 مَا يُعْرَضُ لِلنَّاسِ مَدَّةَ حَيَاتِهِ مِنَ الْإِفْتِنَانِ بِالْذَّنْبِ وَالشَّهْوَاتِ وَالْجَهْلِ
 وَأَعْظَمُهَا وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ تَعَالَى أَمْرًا خَاتِمَةً عِنْدَ الْمَوْتِ قَالَ الْمَنَاوِيُّ أَوْ هِيَ
 الْإِبْتِلَاءُ عِنْدَ فَقْدِ الصَّبْرِ وَالْمَمَاتِ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ يَجُوزُ أَنْ يَرَادَ بِهَا الْفِتْنَةُ
 عِنْدَ الْمَوْتِ أَضْيَفَتْ إِلَيْهِ لِقَرَبَتِهَا مِنْهُ وَيَكُونُ الْمُرَادُ بِفِتْنَةِ الْمُجِبِّي عَلَى هَذَا
 مَا قَبِلَ ذَلِكَ وَيَجُوزُ أَنْ يَرَادَ بِهَا فِتْنَةُ الْقَبْرِ أَيْ سُؤَالَ الْمَلَائِكَةِ وَالْمُرَادُ
 مِنْ شَرِّ ذَلِكَ وَالْأَفْصَلُ السُّؤَالُ وَقَاطِعٌ لَمْ يَكُنْ فَلَإِ يَدْعَى بِرَفْعِهِ فَيَكُونُ
 عَذَابُ الْقَبْرِ مُسْتَبَاعًا مِنْ ذَلِكَ وَالسَّبَبُ غَيْرُ الْمَسْبُوبِ وَقِيلَ أَرَادَ بِفِتْنَةِ الْمُجِبِّي
 الْإِبْتِلَاءَ مَعَ زَوَالِ الصَّبْرِ وَبِفِتْنَةِ الْمَمَاتِ السُّؤَالَ فِي الْقَبْرِ مَعَ الْحَيَاةِ الْمَمْتَرَةِ
 إِنَّا نَسَأَلُكَ قَلُوبًا أَوْ أَوَاهِدَةً أَيْ مُتَضَرِّعَةً أَوْ كَثِيرَةً الدَّعَاءُ وَالْبِكَا مَحْبَبَةٌ
 أَيْ خَاشِعَةٌ مَطِيئَةٌ مُنْقَادَةٌ مُنِيبَةٌ أَيْ رَاجِعَةٌ إِلَيْكَ بِالتَّوْبَةِ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ
 قَالَ فِي النِّهَايَةِ الْإِنَابَةُ الرَّجُوعُ إِلَى اللَّهِ بِالتَّوْبَةِ يُقَالُ إِنَابَ يَنْبُوبُ إِنَابَةً
 فَهُوَ مُنِيبٌ إِذَا قَبِلَ وَرَجِعَ فِي سَبِيلِكَ أَيْ الطَّرِيقِ إِلَيْكَ اللَّهُمَّ إِنَّا
 نَسَأَلُكَ عَزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ قَالَ الْمَنَاوِيُّ حَتَّى يَسْتَوِيَ الْمَذْنِبُ التَّائِبُ
 وَالَّذِي لَمْ يَذْنِبْ فِي مَالِ الرَّحْمَةِ وَمَنْجِيَاتُ أَمْرِكَ أَيْ مَا يَنْجِي مِنَ
 عِقَابِكَ وَالسَّلَامَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ أَيْ ذَنْبٍ وَالْغَنِيمَةُ مِنْ كُلِّ بَرٍّ بِكُسْرِ الْمَوْحَدِ
 أَيْ خَيْرٍ وَطَاعَةٍ وَالْفُوزُ بِالْحَنَةِ وَالنَّجَاةُ مِنَ النَّارِ وَهَذَا ذَكَرَهُ لِلتَّشْرِيعِ
 وَالتَّعْلِيمِ (ك) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ * (اللَّهُمَّ اجْعَلْ أَوْسَعَ رِزْقِكَ عَلَيَّ
 عِنْدَ كِبَرِ سِنِّي وَانْقِطَاعِ عَمْرِي أَيْ اشْرَافِهِ عَلَى الْإِنْقِطَاعِ لِأَنَّ الْإِدْمَى
 حِينَئِذٍ ضَعِيفٌ الْقَوِيُّ قَلِيلٌ الْكَدَّ عَاجِزٌ السَّعْيُ (ك) عَنْ عَائِشَةَ * (اللَّهُمَّ
 إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ هِيَ بِمَعْنَى الْعَفَافِ وَالْعَفَافُ هُوَ التَّنَزُّهُ عَمَّا لَا يَبَاحُ
 وَالْكَفَّ عَنْهُ وَالْعَافِيَةُ فِي دُنْيَايَ وَدِينِي وَأَهْلِي وَمَالِي أَيْ السَّلَامَةُ

من كل مكروه اللهم استر عورتى قال المناوى عيوبى وخلقى وتقصيرى
 وكل ما يستحيى من ظهوره وآمن روعتى قال العلقمى وفى رواية روعانى
 قال شيخنا جمع روعة وهى المرة من الروع الفرع واحفظنى من بين
 يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقى وأعوذ بك أن أعتال
 من تحتى بالبنا للمفعول قال العلقمى قال فى النهاية اى ادهى من حيث
 لا أشعر يريد به الحسف البزار فى مسنده عن ابن عباس * اللهم
 انى أسألك ايماناً يبارك قلبى اى يلبسه ويخالطه حتى أعلم انه اى
 الشان وفى نسخة أن لا يصيبنى الا ما كتبت لى قال المناوى اى قدّر
 على فى العلم القديم الا زلى اوفى اللوح المحفوظ ورضنى من المعيشة
 بما قسمت لى اى وأسألك أن ترزقنى رضاً بما قسمت لى من الرزق
 البزار عن ابن عمر بن الخطاب * اللهم ان ابراهيم كان عبدك وخليك
 دعاك لاهل مكة بالبركة اى بقوله وارزق اهل من الثمرات وقد
 فعل بنقل الطائف من الشام اليه وكان أقصر لزرع به ولا ماء
 وانا محمد عبدك ورسولك قال المناوى لم يذكر الخلة لنفسه مع أنه
 خليل ايضاً تواضعاً ورعاية للادب مع ابيه ادعوك لاهل المدينة
 لفظ المدينة صار علماً بالعلوية على طيبة فاذا اطلق انصرف اليها
 أن تبارك لهم فى مدبهم وصاعبهم اى فيما يكال بهما مثلى ما باركت لاهل
 مكة مفعول مطلق او حال وبركتين بدل من مثلى ما بارك ومع
 البركة حال من بركتين لان نعت النكرة اذا تقدمت عليها يصير حالاً
 منها ويجوز أن يكون مع البركة بركتين مفعولين لفعل محمد وفى اى
 اللهم اجعل (ت) عن على امير المؤمنين قال المناوى وكذا الحمد
 عن ابى قتادة قال الهنتمى ورجال الصحيح * اللهم ان ابراهيم
 حرم مكة فجعلها حراماً اى أظهر حرمتها بأمر الله تعالى وانى حرمت
 المدينة حراماً ما بين ما زميها تشنية ما زمهزمة بعد الميم وبكسر
 الزاى الجبل وقيل المضيق بين جبلين ثم بين حرمتها بقوله ان لا يترق

فيها دم قال المناوي أن لا يقتل فيها آدمي معصوم بغير حق انتهى
 وفيه نظر ولا يحمل فيها سلاح لقتال قال المناوي أي عند فقد الاضطرار
 ولا يخبط فيها شجرة أي يسقط ورقها إلا لعلف قال المناوي بسكون
 اللام ما تاكله الماشية اللهم بارك لنا في مدينتنا أي كثر خيرها اللهم
 بارك لنا في صاعنا اللهم بارك لنا في ممدنا أي فيما يكال بهما اللهم جعل
 مع البركة بركتين أي ضاعف البركة فيها والذي بنفسه بيده أي روحه
 بقدرته وتصريفه ما من المدينة شعب بكسر الشين أي فرجة نافذة
 بين جبلين ولا تقب بفتح النون وسكون القاف هو طريق بين جبلين
 الا وعليه ملكان بفتح اللام يحرسا ناحتي تقدما أي يحرسان المدينة
 من العدو والى قدومكم اليها من سفركم قال المناوي وكان هذا القول
 حين كانوا مسافرين للغزو وبلغهم ان العدو يريد الهجوم أو هجم عليها
 (م ش) عن أبي سعيد الخدري * اللهم اني اعوذ بك من الكسل
 والههم والمأثم والمغرم بفتح الميم فيما وكذا التراء والمثلثة وسكون
 الهزة والغين المعجمة والمأثم ما يقتضي الاثم والمغرم قيل الدين فيما
 لا يحمل أو فيما يحمل لكن يعجز عن وفائه وهذا تعليم أو اظهار للعبودية
 والافتقار ومن فتنة القبر وعذاب القبر قال العلقمي فتنة القبر
 هي سؤال الملكين منكر ونكير والاحاديث صريحة فيه ولهذا سمي
 ملكا السؤال الفتانين وما أحسن قول من قال فتنة القبر التحير
 في جواب منكر ونكير وعلم من العطف أن عذاب القبر غير فتنة القبر
 فلا تكرر لان العذاب مرتب على الفتنة والسبب غير المسبب وهو ظاهر
 اذا فسرت الفتنة بالتحير وقد يسأل ولا يتحير بأن يجيب على الوضع
 الصحيح ويحصل بعد السؤال التعذيب لنوع من التصيير في بعض
 الاعمال كما في مسألة التصيير في البول ونحو ذلك فتنبه لذلك
 ومن فتنة النار هي سؤال الخزنة على جهة التوبيخ واليه الإشارة بقوله
 تعالى كلما ألقى فيها فوج سألهم خزنتها ألم يأتكم نذير وعذاب النار

أى احراقها بعد فتنتها ومن شرفتنه الغنى قال العلقمي قال ابن العربي
 فتنة الغنى البطر والطفيان والتفاخر به وصرف المال في المعاصي وأخذ
 من الحرام وأن لا يورى حقه وأن يتكبر به وأعوذ بك من فتنة الفقر
 أى حسد الاغنياء والطمع في مالهم والتذلل لهم وعدم الرضا بالمسوء
 وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال قال المناوى بحاء مهملة لكون لحدى
 عينيه ممسوحة أو مسح الخير منه أو لمسحه الارض أى يقطعها فى أمد
 قليل الدجال من الدجل الخلط والكذب استعاذ منه مع كونه لا يدركه
 نشر الخبره بين الاممة لئلا يلتبس كفره على مدركه اللهم اغسل عنى خطاياى

أى ذنوبى بفرضها أو ذكره للتشريع والتعليم بالماء والثلج والبرد بفتح
 الراء جمع بينهما مبالغة فى التطهير لان ما غسل بالثلاثة أنقى ما غسل
 بالماء وحده فسأل ربه أن يطهره التطهير الاعلى الموجب لجنه الماوى
 والمراد تطهرنى منها بأنواع مغفرتك قال العلقمي وحكمة العدول عن
 ذكر الماء الحار الى الثلج والبرد مع ان الحار فى العادة أبلغ ازالة للوسخ
 اشارة الى ان الثلج والبرد ما أن طاهران لم تمسهما الايدي ولم
 يمتسهما الاستعمال فكان ذكره أكد فى هذا المقام أشار الى هذا الخطايا
 وقال الكرماني وله توجيه آخر وهو أنه جعل الخطايا بمنزلة النار
 لكونها تؤدى اليها فعتبر عن اطفاء حرارتها بالغسل تأكيداً فى اطفائها
 وبأبلغ فيه باستعمال المبردات ترقياً عن الماء الى أبرد منه وهو الثلج ثم
 الى أبرد منه وهو البرد بدليل أنه قد يجمد ويصير جليداً بخلاف الثلج
 فإنه يذوب وثق قلبى خضبه لانه بمنزلة ملك الاعضاء واستقامتها
 باستقامته من الخطايا تأكيداً للسابق ومجاز عن ازالة الذنوب ومحو
 أثرها كما ينقى الثوب الابيض من الدنس أى الوسخ ولما كان الدنس
 فى الثوب الابيض أظهر من غيره من الالوان وقع به التشبيه وباعد
 بينى وبين خطاياى أى أبعاد وعبر بالمفاعلة مبالغة وكرر بين
 لان العطف على الضمير المحرور يعاد فيه الخافض كما باعدت بينى

المشرق والمغرب قال العلقمي المراد بالمباعدة موما حصل منها والعصمة
 عما سياتي منها وهو مجاز لان حقيقة المباعدة انما هي في الزمان والمكان
 وموقع التشبيه ان التقاء المشرق والمغرب يستحيل فكأنه اراد ان لا يبق
 لها منه اقتراب بالكلية قال الكرماني يحتمل ان يكون في الدعوات الثلاثة
 اشارة الى الازمنة الثلاثة والمباعدة للمستقبل والتنقية للحال والغسل
 للماضي (ق ت ن) عن عائشة * (اللهم اني اسألك من الخير كله عاجله
 وآجله ما علمت منه وما لم أعلم وأعوذ بك من الشر كله عاجله وآجله
 ما علمت منه وما لم أعلم اللهم اني اسألك من خير ما سألك عبدك ونبوك
 وأعوذ بك من شر ما عاذ به عبدك ونبوك اللهم اني اسألك الجنة
 وما قرب اليها من قول أو عمل وأعوذ بك من النار وما قرب اليها من
 قول أو عمل وأسألك ان تجعل كل قضاء قضيته لي خيرا قال المناوي
 هذا من جوامع الكلم وأحب الدعاء الى الله كما قال الخليلي وأجمله اجابة
 والقصد به طلب دوام شهود القلب ان كل واقع فهو خير وينشأ عنه
 الرضا فلا يبا في حديث عجبا للمؤمن لا يقضى الله له قضاء الا كان له خيرا
 اهراه) عن عائشة قال العلقمي قال الدميري رواه أحمد في مسنده والبخاري
 في الازب والحاكم في المستدرک وقال صحيح الاسناد * (اللهم اني اسألك
 باسمك الطاهر الطيب المبارك الاحب اليك الذي اذا دعيت به أجبت
 واذا سئلت به أعطيت واذا استرحمت به رحمت واذا استفرجت به
 فرجت قال المناوي وبوب عليه ابن ماجه باب اسم الله الاعظم (ه) عن
 عائشة * (اللهم من آمن بي وصدقني وعلم ان ما جئت به هو الحق
 من عندك فاقلل ماله وولده أي بحيث يكون ماله قد ركفايته ليتفرغ
 لاعمال الآخرة وحبب اليه لقاءك أي حبب اليه الموت ليلقائك
 وعجل له القضاء أي الموت ومن لم يؤمن بي ولم يصدقني ولم يعلم ان
 ما جئت به هو الحق من عندك فاكثر ماله وولده وأطل عمره قال العلقمي
 قيل يعارضه ما في البخاري من انه صلى الله عليه وسلم دعا لحادمه

أنس بقوله اللهم أكثر ماله وولده وبارك له فيه وفي رواية وأطل
 عمره وأعجز ذنبه قال شيخ شيوخنا أن ذلك لا ينافي الخير الآخرى
 وأن فضل الثقل من الدنيا يختلف باختلاف الأشخاص اهـ قال المناوي
 كما يفيدُه الخبر القدسي أن من عبادي من لا يصلحه إلا الغنى الحديث
 وكان قياس دعائه بطول العمر في الثاني دعاه في الأول بقصره لكنه تركه
 لأن المؤمن كلما طال عمره وكثر عمله كانت خيرا له (طب) عن معاذ بن
 جبل ويؤخذ من كلامه أنه حديث حسن لغيره (٨) عن عمرو بن غيلان
 ابن سلمة الثقفي * (اللهم من آمن بك أي صدق بوجودك ووحدانيتك
 أي أنه لا إله غيرك وشهد أني رسولك أي إلى الثقلين فحُبب إليه لقاء
 أي الموت ليلقاك وسهل عليه قضاء لك فيلقاه بقلب سليم وصدر
 مشروح وأقلل له من الدنيا أي بحيث يكون الحاصل له منها بقدر
 كفايته ومن لم يؤمن بك ولم يشهد أني رسولك فلا تحبب إليه لقاءك
 ولا تسهل عليه قضاءك وكثر له من الدنيا وذلك يشغل عن أعمال الآخرة
 (طب) عن فضالة بفتح الفاء ابن عبيد قال المناوي ورجاله ثقات
 * (اللهم اني أسألك الثبات في الامر قال المناوي الدوام على الدين
 ولزوم الاستقامة وأسألك عزيمة الرشد أي حسن التصرف في الامر
 والإقامة عليه وأسألك شكر نعمتك أي التوفيق لشكر انعامك
 وحسن عبادتك أي ايقاعها على الوجه الحسن وذلك باستيفاء شروطها
 وأركانها ومستحباتها وأسألك لسانا صادقا أي محفوظا من الكذب
 وقلبا سليما أي من الحسد والحقد والكبر وفي نسخة حلما بدل سليما
 وعليها يدل ظاهر شرح المناوي فإنه قال بحيث لا يعلق ولا يضطرب
 عند هيجان الغضب وأعوز بك من شر ما تعلم وأسألك من خير ما تعلم
 وأستغفرك مما تعلم أنك أنت علام الغيوب أي الأشياء الخفية (٩)
 (ن) عن شاذان بن أوس قال المناوي قال العراقي منقطع وضعيف
 * (اللهم لك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت وإليك أنبست

أَي رَجَعْتَهُ وَأَقْبَلْتَ يَهْمِي وَبِكَ خَاصَمْتُ أَي دَافَعْتُ مَنْ يَرِيدُ فَمَا صَحِيحِي
 اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ أَي بِقُوَّةِ سُلْطَانِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَنْ تَضِلَّنِي
 أَي مِنْ أَنْ تَضِلَّنِي بَعْدَ التَّوْفِيقِ لِلرِّشَادِ أَنْتَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ أَي الدَّائِمُ
 الْقِيَامُ بِنَدْبِ الْخَلْقِ الَّذِي لَا يَمُوتُ قَالَ الْمَنَاوِيُّ بِالْإِضَافَةِ لِلْعَاقِبِ
 لِلْأَكْثَرِ وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ الْخُطَابِ وَالْحَيُّ وَالْإِنْسَانُ يَمُوتُونَ أَي عِنْدَ انْقِطَاعِ
 أَجَالِهِمْ (م) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ * (اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كَالَّذِي نَقُولُ أَي كَالَّذِي
 نَحْمَدُكَ بِهِ مِنَ الْمَجَامِدِ وَخَيْرِ مَا نَقُولُ أَي مَا حَمَدْتُ بِهِ نَفْسِي وَالْفِعْلُ
 مَبْدُوبٌ بِالنُّونِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ اللَّهُمَّ لَكَ صَلَاتِي وَنَسْكَي أَي عِبَادَتِي أَوْ
 ذِبَابِي فِي الْحَجِّ وَالْعَمْرَةِ وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي قَالَ الْمَنَاوِيُّ أَي لَكَ مَا فِيهَا
 مِنْ جَمِيعِ الْأَعْمَالِ وَالْجُمْهُورُ عَلَى فَتْحِ يَاءٍ مَحْيَايَ وَسُكُونِ يَاءٍ مَمَاتِي وَيَجُوزُ الْفَتْحُ
 وَالسُّكُونُ فِيهِمَا وَالْيَاكُفُ مَأْبَى أَي مَرْجِعِي وَلَكَ تَرَاتِي بِمِثْلَةِ وَ مِثْلَتُهُ
 مَا يَخْلُفُهُ الْإِنْسَانُ لَوْرَثَتُهُ فَيَتَيْنُ أَنَّهُ لَا يُوْرَثُ وَأَنْ مَا يَخْلُفُهُ صَدَقَهُ لِلَّهِ
 تَعَالَى اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَوَسْوَاسَةِ الصُّدُورِ أَي حَدِيثِ
 النَّفْسِ بِمَا لَا يَنْبَغِي وَشَتَاتِ الْأَمْرِ أَي تَفْرِيقِهِ وَتَشَعُّبِهِ اللَّهُمَّ إِنِّي
 أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا تَجِيءُ بِهِ الرِّيَّاحُ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا يَجِيءُ بِهِنَّ الرِّيَّاحُ
 سَأَلَ اللَّهُ خَيْرَ الْجُمُوعَةِ لِأَنَّهَا تَجِيءُ بِالرَّجْمَةِ وَتَعُوذُ بِهِ مِنْ شَرِّ الْمَفْرَدَةِ لِأَنَّهَا تَعَذِّبُ
 (ت هب) عَنْ عَلِيِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ * (اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي جَسَدِي وَعَافِنِي
 فِي بَصَرِي وَاجْعَلْهُ الْوَارِثَ مِنِّي قَالَ الْمَنَاوِيُّ بَأَنْ يَلَازِمَنِي الْبَصَرُ حَتَّى عِنْدَ
 الْمَوْتِ لَزُومِ الْوَارِثِ لِمُورَثَةِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَكِيمُ الْكَرِيمُ سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ
 الْعَرْشِ الْعَظِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَعَلَّهُ ذَكَرَهُ عَقِبَ دَعَائِهِ إِشَارَةً إِلَى أَنْ
 مَنْ اتَّصَفَ بِكُونِهِ حَكِيمًا كَرِيمًا مَنَزَهَا عَنْ النِّقَاطِصِ مُسْتَحَقًّا لِلْوَصْفِ بِالْجَمِيلِ
 لَا يَخِيبُ مَنْ سَأَلَهُ (ت لك) عَنْ عَائِشَةَ قَالَ الْمَنَاوِيُّ إِسْنَادُهُ بِحَسْبِ
 * (اللَّهُمَّ اقْسَمْ لَنَا مِنْ خَشْيَتِكَ مَا يَحُولُ الْخَشْيَةَ هُنَا الْخَوْفُ وَقَالَ
 بِمَضْمُونِهِمْ خَوْفٌ مَقْتَرَنٌ بِتَعْظِيمِ أَي اجْعَلْ لَنَا قِسْمًا وَنَصِيبًا يَحُولُ وَيَجِبُ
 وَيَمْنَعُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ مَعَاصِيكَ وَمَنْ طَاعَتِكَ مَا تَبَلَّغْنَا بِهِ جَنَّتِكَ أَي

مع شمولنا برحمتك وليست الطاعة وحدها مبلغة ومن اليقين ما يهون
 أي يسهل علينا مصائب وفي نسخة مصيبات الدنيا أي أرزقنا يقينا بك
 وبأن الأمر بقضائك وقدرك وأن لا يصيبنا إلا ما كتبته علينا وأن ما قدر
 لا يخلو عن حكمة ومصلحة واستجلاب مثوبة ومتعنا بأسماعنا وأبصارنا
 وقوتنا ما أحييتنا أي مدة حياتنا واجعله الوارث منا الضمير راجع
 لما سبق من الأسماع والأبصار والقوة وإفراجه وتذكيره على تأويلها بالمذكور
 والمعنى بوراثته التزمه باله عند موته لزوم الوارث له وقال زين العرب
 أراد بالسمع وعي ما يسمع والعمل به وبالبصر الاعتبار بما يرى وهكذا في سائر
 القوى المشار إليه بقوتنا وعلى هذا يستقيم قوله واجعله الوارث منا أي
 واجعله تمتعنا بأسماعنا وأخويه في مرضاتك باقيا عنا نذكره بعد قوله
 ما أحييتنا وتحقق دفع أنه أراد الأثر بعد فاته وكيف يتصور فانا الشخص
 وبقاء بعضه اه والضمير مفعول أول والوارث مفعول ثان ومناصلة
 له واجعل ثارنا على من ظلمنا أي مقصورا عليه ولا يجعلنا ممن تعدى
 في طلب ثاره فاخذ به غير الجاني كما كان معهودا في الجاهلية واجعل أدرك
 ثارنا على من ظلمنا فنذكر به ثارنا وانصرنا على من عادانا أي ظفرتنا
 عليه وانقم منه ولا تجعل مصيبتنا في ديننا أي لا تصيبنا بما ينقص ديننا
 من أكل حرام أو اعتقاد سوء وفترة في العبادة ولا تجعل الدنيا أكبر همنا
 لأن ذلك سبب الهلاك قال العلقمي قال الطيبي فيه أت قليلا من ألهم
 مما لا بد منه من أمر المعاش مرخص فيه بل مستحب ولا مبلغ علمنا أي
 بحيث يكون جميع معلوماتنا الطرق المحصلة للدنيا ولا تسلط علينا
 من لا يرحمنا قال العلقمي قال الطيبي أي لا تجعلنا مغلوبين للظلمة والكفارة
 ويحتمل أن يراد لا تجعل الظالمين علينا حاكمين فان الظالم لا يرحم الرعية
 ويحتمل من لا يرحمنا من ملائكة العذاب في القبر وفي النار (ت ك) عن
 ابن عمر بن الخطاب وأسناده جيد اللهم انفعني بما علمتني وعلمني
 ما ينفعني وزدني علما قال العلقمي قال الطيبي طلب أول النفع بما رزق

من العلم وهو العمل بمقتضاه ثم توخى علما زائدا عليه ليترقى منه الى
 عمل زائد على ذلك ثم قال رب زدني علما يشير الى طلب الزيادة في السير
 والسلوك الى ان يوصله الى مخدع الوصال فظهر من هذا ان العلم وسيلة
 الى العمل وهما متلازمان ومن ثم قيل ما امر الله ورسوله بطلب الزيادة
 في شئ الا في العلم وهذا من جامع الدعاء الذي لا مطمع وراءه الحمد لله
 على كل حال من احوال السراء والضراء واعوذ بالله من حال اهل النار
 في النار وغيرهما (تلك) عن ابي هريرة قال الترمذي غريب * (اللهم
 اجعلني اعظم شكري اى وفقني لاستكثاره والدوام على استحضاره واكثر
 ذكره اى بالقلب واللسان والتفكير في مصنوعاته واتبع نصيحتك
 واحفظ وصيتك اى بامثال ما امرت به واجتناب ما نهيت عنه والاكتفا
 من فعل الخيرات) عن ابي هريرة * (اللهم انى اسألك واتوجه اليك
 بنبيك محمد بنى الرحمة اى المبعوث رحمة للعالمين يا محمد انى توجهت بك
 الى ربي فى حاجتى هذه لتقضى لى اللهم فشفعه فى سأل اولاً لان ياذن
 الله لنبيه ان يشفع له ثم اقبل على النبي صلى الله عليه وسلم ملتسماً ان يشفع
 له ثم كرم قبلا على الله ان يقبل شفاعته فان لا فشفعه فى وسببه ان رجلا
 ضرب بالبصر اى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارع الله ان يعافيني قال
 ان شئت دعوتك وان شئت صبرت فهو خير لك قال فارعه فامر ان
 يتوضأ فيحسن وضوءه ويصلى ركعتين ويدعو بهذا الدعاء فذكره قال
 عمر فوالله ما تفرقتا حتى دخل الرجل كان لم يكن به ضرر (تلك) عن
 عثمان بن حنيف قال الحاکم صحيح * (اللهم انى اعوز بك من شر سمى
 ومن شر بصري ومن شر لسانى قال العلقمي وسببه كما فى الترمذي عن
 شتير بن شكل بن حميد قال ائبت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول
 علمنى تعوزا تعوز به فقال قل اللهم فذكره وشتير بالشين المعجمة
 المضمومة والمنناة الفوقية المفتوحة والتحمية الساكنة مصغرة وشكل
 بالشين المعجمة والكاف المفتوحة واللام قال ابن رسلان فيه الاستعاذة

من شرور هذه الجوارح التي هي مأمور بحفظها كما قال والذين هم
 لا ماناتهم وعهدهم زاعون فالسمع أمانة والبصر أمانة واللسان أمانة
 وهو مسئول عنها قال تعالى ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه
 مسئولا فمن لم يحفظها ويتعدى فيها الحد وعصى الله وحان الامانة
 وظلم نفسه بكل جارحة ذات شهوة لا يستطيع دفع اسرها الا بالالتجاء
 الى الله تعالى لكثرة شرها وافاتها ولللسان آفات كثيرة غالبها الكذب
 والغيبة والممازاة والمدح والمزاح ومن شر قلبي أي نفسي فالنفس تجمع
 الشهوات والمفاسد بحب الدنيا والرهبة من المخلوقين وخوف فوت
 الرزق والمحسد والمخذول والعلو وغير ذلك ولا يستطيع الا رمي
 دفع شرها الا بالاغانة والالتجاء الى الله سبحانه وتعالى ومن شر مني
 أي من شر شدة العلة وسطوة الشبق الى الجماع حتى لا أقع في الزنا والنظر
 الى ما لا يجوز (دك) عن شكل بفتح المعجمة والكاف قال المناوي قال
 الترمذي حسن غريب * (اللهم عافني في بدني اللهم عافني في سمعي
 اللهم عافني في بصري قال العلقمي قال ابن رسلان السمع يكون
 مصدر السمع ويكون اسما للجارحة والظاهر ان المراد بالسمع الاستماع
 وبالبصر اثره به فان الانتفاع بهما هو المقصود الا عظم بهما اللهم
 اني أعوذ بك من الكفر والفقراي فقر النفس أو الفقر الموجع للسؤال
 اللهم اني أعوذ بك من عذاب القبر لا اله الا انت أي فلا يستعاض من
 جميع المخاوف الا بك (دك) عن ابى بكر قال المناوي وضعفه النسائي
 * (اللهم اني أسألك عيشة تقية أي زكية راضية مرضية وميتة
 بكسر الميم حالة الموت سيوتية بفتح فكسر فتشديد ومررة أي مرتجعا الى
 الآخرة غير مخنز قال المناوي بضم فسكون وفي رواية بانثات الياء
 المشددة أي غير مذل ولا موقع في بلاء ولا فاضح أي كاشف للمساوي
 والعيوب البزار (طب) عن ابن عمر بن الخطاب وأسناد الطبراني جيدة
 * (اللهم ان قلوبنا وجوارحنا بيدك أي في تصرفك تغلبها كيف تشاء

لم تملكنا منها شيئاً فاذا فعلت ذلك بهما فكن أنت وليتهما أي متولياً
 حفظهما وتصريفهما في مرضاتك (حل) عن جابر* (اللهم اجعل لي في قلبي
 نوراً وفي لساني نوراً قال المناوي نطق استعارة للعلم والهدى وفي بصري
 نوراً وفي سمعي نوراً وعن يميني نوراً وعن يساري نوراً ومن فوقني نوراً
 ومن تحتي نوراً ومن أمامي نوراً ومن خلفي نوراً قال القرطبي هذه الأنوار
 التي دعا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم يمكن حملها على ظاهرها فيكون
 سأل الله أن يجعل له في كل عضو من أعضائه نوراً يستضيء به يوم القيمة
 في تلك الظلم هو ومن تبعه ومن شاء الله تعالى منهم قال والاولى أن يقال
 هي مستعارة للعلم والهداية كما قال تعالى فهو على نور من ربه وقوله تعالى
 وجعلنا له نوراً يمشي به في الناس ثم قال والتحقيق في معناه ان النور
 مظهر لما ينسب اليه وهو يختلف بحسبه فنور السمع مظهر للمسموعات
 ونور البصر كاشف للمبصرات ونور القلب كاشف عن المعلومات ونور
 الجوارح ما يبدو عليها من أعمال الطاعات وقال النووي قال العلماء طلب
 النور في أعضائه وجسده وتصرفاته وتقلباته وحالاته وجملته في
 جهاته الست حتى لا يربخ شئ منها عنه واجعل لي من نفسي نوراً من عطف
 العام على الخاص أي اجعل لي نوراً شاملاً للإنوار السابقة ولغيرها وهذا
 منه صلى الله عليه وسلم دعاءه يوم ذلك لأنه حاصل له وهو تعليم
 لآلته وأعظم لي نوراً قال المناوي أي اجزل لي نوراً من عطائك نوراً عظيماً
 لا يكتنه كنهه لا يكون دائم السير والترقي في درجات المعارف (حمقن)
 عن ابن عباس* (اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري أي حافظ
 بجميع اموري قال تعالى واعتصموا بحبل الله جميعاً أي بعهدده وهو الدين
 وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي أي أصلحها باعطاء الكفاف فيما يحتاج
 اليه وكونه خلا لا معينا على الطاعة وأصلح لي آخري أي بالتوفيق لظاعتك
 التي فيها معادي أي ما عود اليه يوم القيامة واجعل الحياة زيادة لي
 في كل خير أي اجعل عمري مصروفاً فيما تحب وترضى وحببني عما تكره

واجعل الموت راحة لي من كل شر اى اجعل موتى سبب خلاصى من
 مشقة الدنيا والتخليص من غمومها قال الطيبي وهذا الدعاء من المجموع
 (م) عن ابي هريرة * (اللهم انى أسألك الهدى اى الهداية الى الصراط
 المستقيم صراط الغيبن أنعمت عليهم والتقى اى الخوف من الله والحذر
 من مخالفة والعفاف اى الضيامة عن مطامع الدنيا وقال النووي العفا
 والعفة التزهد عما لا يباح والكف عنه والغنى اى غنى النفس والاستغناء
 عن الناس وعمافى ايديهم (م ت ٤) عن ابن مسعود * (اللهم استر عورتى
 اى ما يسوءنى اظهاره وآمن روعتى الزرع والخوف والفرح الفاظ مترادفة معناها
 اى اجعلنى وثقايبك متوكلا عليك لا تخاف غيرك واقض عني ديني اى اعني على
 وفائه (طب) عن خباب * (اللهم اجعل حبك اى حبي اياك أحب الاشياء
 الى واجعل خشيتك اى خوفى منك أخوف الاشياء عندي اى مع حصول
 الرجاء والطمع فى رحمتك واقطع عني حاجات الدنيا بالشوق الى لقائك
 قال المناوى اى امنعها وارفعها بسبب حصول الشوق الى النظر الى
 وجهك الكريم واذا اقررت اعين اهل الدنيا من دنياهم اى فرحتهم بما
 اعطيتهم منها فاقر عيني من عبادتك اى فرحني بها وذلك لان المستبشر
 اذا ابكى من كثرة السور يخرج من عينيه ماء بارد والباكي حزنا يخرج من
 عينيه ماء سخن (حل) عن الهيثم بن مالك الطائى الشامى الاعشى * (اللهم
 انى اعوز بك من شر الاعميين السيل والبغير الصوول وزن فعول من
 الصولة وهى الحملة والوثبة ستاها اعميين لما يصيب من يصيبانه من
 الحيرة فى امره وظاهر كلام المناوى ان السيل والبغير مرفوعان فانه قاله
 قيل وما الاعميان قال السيل والبغير الصوول ويحوز جزها بل لا من
 الاعميين ونصبها بتقدير اعنى (طب) عن عائشة بنت قدامة * (اللهم
 انى أسألك الصحة اى العافية من الامراض والعاهاث والعفة قال
 المناوى عن كل محرر ومكروه ومحل بالمرودة والامانة اى حفظ ما اتممت
 عليه من حقوق الله تعالى وحقوق عباده وحسن الخلق اى مع الخلق

بالصبر على أذاهم وكف الأذى عنهم والتلطف والرضى بالقدر أي بما
 قدرته في الأزل وهذا تعليم للامة (طب) عن ابن عمر بن العاص * اللهم
 انى أعوذ بك من يوم السوء قال المناوى القبح والفحش أو يوم المصيبة
 أو نزول البلاء أو الغفلة بعد المعرفة ومن ليلة السوء ومن ساعة السوء
 كذلك ومن صاحب السوء ومن جار السوء في دار المقامة بضم الميم أي
 الإقامة فان الضمير فيها يدوم بخلاف السفر وتقدم أن جار السوء هو
 الذى أذراى خيرا كتمه أو شرا أذاعه (طب) عن عقبه بن عامر ورجاله
 ثقات * اللهم انى أعوذ برضاك من سخطك وبمغافاةك من عقوبتك قال
 المناوى استعاذ بمغافاة بعد استعاذاته برضاه لانه يحتمل أن يرضى
 عنه من جهة حقوقه ويعاقبه على حق غيره وأعوذ بك منك أي برحمتك
 من عقوبتك قال العلقمى قال الخطابى فيه معنى لطيف وذلك أنه استعاذ
 بالله وسأل أن يجيره برضاه من سخطه وبمغافاة من عقوبته والرضى
 والسخط ضدان متقابلان وكذلك المغافاة والعقوبة فلما جأرا الى
 ذكر ما لا يهتله وهو الله تعالى استعاذ به منه لا غير ومعناه الاستفجار
 من التقصير في بلوغ الواجب في حق عبادة والتسائل عليه قال ذلك
 أي أعوذ بك منك ترقيا من الأفعال الى منشأ الأفعال مشاهدة للحق
 وغيبة عن الخلق وهذا محض المعرفة الذى لا يعتبر عنه قول ولا يضبطه
 وصف لا أحصى ثناء عليك أي لا اطيقه في مقابلة نعمة واحدة وقيل
 لا احيط به وقال مالك معناه لا احصى نعمتك واحسانك والثناء بها
 عليك وان اجتهدت في الثناء عليك أنت كما اثنيت على نفسك أي بقوله
 تعالى فله الحمد الآية وغير ذلك مما حمد به نفسه قاله اعترافا بالجزر
 عن تفصيل الثناء وأنه لا يقدر على بلوغ حقيقته ورد الثناء الى الجملة
 دون التفصيل والاحصاء والتعيين فوكل ذلك الى الله سبحانه وتعالى المحيط
 بكل شئ علما جملة وتفصيلا وكما أنه لا نهاية لصفاته لا نهاية للثناء عليه
 لان الثناء تابع للمشئ عليه فكل ثناء اشئ به عليه وان كثر وظال وبلغ فيه

فقد ر الله أعظم وسلطانه أعز وصفاته الكبر وأكثر وفضله وأحسن
 أوسع وأسبع وقال بعضهم ومعنى ذلك اعترافه بالعجز عند ما ظهر له
 من صفات جلاله وكماله وصمدية مما لا ينتهي إلى عدّه ولا يوصل إلى
 حده ولا يحصله عقل ولا يحيط به فكر وعند الانتهاء إلى هذا المقام انتهت
 معرفة الانام ولذلك قال الصديق العجز عن ذكر الادراك اذراك
 وفي هذا الحديث دليل لاهل السنة في جوار اضافة الشر إلى الله تعالى
 كما يضاف إليه الخير لقوله أعوذ برضاك من سخطك ومن عقوبتك وعند
 الشافعية أحسن الثناء على الله تعالى أحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت
 على نفسك فلو حلف ليثنين على الله أحسن الثناء فطريق البر أن يقول ذلك
 لأن أحسن الثناء ثناء الله على نفسه أبلغ الثناء وأحسنه وأما مجامع
 الحمد وأجله فالحمد لله حمدًا يوافق نعمة أي يلاقيها فتحصل معه ويكافي
 مزيده أي يساويه فيقوم بشكر ما زاد من النعم فلو حلف ليحمدن الله
 بمجامع الحمد أو بأجل التمام فطريقه أن يقول ذلك يقال إن جبريل
 عليه السلام قاله لآدم عليه الصلاة والسلام وقال قد علمت مجامع
 الحمد (م عم) عن عائشة * (اللهم لك الحمد شكرًا أي على نعمائك التي
 لا تتناهى ولك المن فضلًا أي زيادة قال المناوي وزا قاله لما بعث
 بعثًا وقال إن سلمه الله فله على شكر فسلموا وغنموا (طبك) عن كعب
 ابن عجرة وهو حديث ضعيف * (اللهم إنى أسألك التوفيق لمحابك
 أي ما تحبه وترضاه من الاعمال وصدق التوكل عليك وحسن الظن بك
 أي يقينا جازمًا يكون سببًا لحسن الظن بك (حل) عن الأوزاعي مرسلًا
 الحكيم الترمذي عن أبي هريرة وأسناده ضعيف * (اللهم افصح
 مسامع قلبي لذكرك أي ليدرك لذة ما نطق به كل لسان ذا كروارزقني
 طاعتك وطاعة رسولك أي بلزوم الأوامر واجتناب المحظورات
 وعملا بكتابتك قال المناوي القرآن أي العمل بما فيه من الاحكام (طس)
 عن علي وهو حديث ضعيف * (اللهم إنى أسألك صحة في إيمان أي صحة

في بدني مع تمكن التصديق من قلبي وإيماننا في حسن خلق بالضم أي إيماننا
 يصحبه حسن خلق ونجاح أي حصول المطلوب يتبعه فلاح أي فوز
 ببغية الدنيا والآخرة ورحمة منك أي وأسألك رحمة منك وعافية
 من البلايا والمصائب ومغفرة منك أي ستر للعيوب ورضوانا أي منك
 عني لا فوز بخير الدارين (طس ك) عن أبي هريرة قال المناوي ورجاله
 ثقات * (اللهم اجعلني أخشاك حتى كأني أراك وأسعدني بتقواك ولا
 تشقني بمصيبتك قاله مع عصمته اعترافا بالعجز وخضوعا له وتواضعا
 لعزته وتعليلًا لامته وخير في قضائك أي اجعل لي خير الأمرين فيه وبارك
 في قدرك حتى لا أحب لتجمل ما أخرت ولا تأخير ما مجلت أي لا رضى بقضائك
 واجعل غناي في نفسي أي لأن غني النفس هو المحمور النافع بخلاف غني المال
 وأمتعني بسمعي وبصري واجعلهما الوارث مني وانصرني على من ظلمني
 وأرني فيه ثأري وأقر بذلك عيني أي فرحني بالظفر عليه (طس) عن
 أبي هريرة وهو حديث ضعيف * (اللهم الطف بي في تيسير كل عسير
 أي تسهيل كل صعب شديد فإن تيسير كل عسير عليك يسير أي لا يصعب
 عليك شيء وأسألك اليسر أي سهولة الأمور وحسن انقيادها والمعافاة
 في الدنيا والآخرة بأن تصرف أذى الناس عني وتصرف أذى عندهم
 (طس) عن أبي هريرة * (اللهم اعف عني فانك عفو كريم أي كثير العفو
 والكرم (طس) عن أبي سعيد الخدري وهو حديث ضعيف * (اللهم
 طهر قلبي من النفاق أي من أظهر خلاف ما في الباطن وذو ما بعده قاله
 تعليلًا لامته والافهو معصوم من ذلك كله وعلمي من البرياء بمشاة تحتية
 أي حب اطلاع الناس على علمي ولساني من الكذب أي ونحوه من الغيبة
 والنميمة وعيني من الخيانة أي النظر إلى ما لا يجوز فانك تعلم خائنة
 الأعين أي الرمز بها أو مسارقة النظر وهو من إضافة الصفة إلى الموصوف
 أي الأعين الخائنة وما تخفى الصدور أي الوسوسة أو ما يضر من أمانة
 وخبائنة الحكيم (خط) عن امرئ معبد الخراعية وأسناده ضعيف * (اللهم

ارزقني عَيْنين هَظْلَتين تَشْفِيَانِ القلبَ بِدُرُوفِ الدَّمْعِ أَي سِيلَانِهِ
 مِنْ خَشْيَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَكُونَ الدَّمْعُ دَمًا وَالْأَضْرَاسُ جَمْرًا أَي مِنْ شِدَّةِ الْعَذَابِ
 وَهَذَا تَعْلِيمٌ لِلْأُمَّةِ ابْنِ عَسَاكِرٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ الْمَخْطَابِ وَاسْنَادُهُ حَسَنٌ
 * (اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي قَدْرَتِكَ أَي بِقَدْرَتِكَ أَوْ فِيمَا قَضَيْتَهُ عَلَيَّ وَأَدْخِلْنِي فِي
 رَحْمَتِكَ وَفِي نَسْخَةِ فِي جَنَّتِكَ أَي ابْتَدَأْ مِنْ غَيْرِ سَبَقِ عَذَابٍ وَالْأَفْكَلُ مَنْ
 مَاتَ عَلَى الْإِسْلَامِ لَا بَدَلَ لَهُ مِنْ دُخُولِهَا وَإِنْ طَهَّرَ بِالنَّارِ وَأَفْضَلَ أَجَلِي فِي طَاعَتِكَ
 أَي اجْعَلْنِي مَلَازِمًا عَلَى طَاعَتِكَ إِلَى انْقِضَاءِ أَجَلِي وَانْحَمَّ لِي بِخَيْرِ عَمَلِي فَإِنَّ الْأَعْمَالَ
 بِخَوَاتِيمِهَا وَاجْعَلْ ثَوَابَهُ الْجَنَّةَ يَعْنِي رَفْعَ الدَّرَجَاتِ فِيهَا وَالْأَفَالِدُ خَوْلُ
 بِالرَّحْمَةِ ابْنِ عَسَاكِرٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو * (اللَّهُمَّ اغْنِنِي بِالْعِلْمِ قَالَ الْمَنَاوِيُّ أَي عِلْمِ
 طَرِيقِ الْآخِرَةِ أَيْ لَيْسَ الْغَنَى الْآبِيَّةُ وَهُوَ الْقَطْبُ وَعَلَيْهِ الْمَدَارُ وَزَيْتُنِي بِالْحِلْمِ
 أَي اجْعَلْهُ زِينَةً لِي وَكْرَمًا لِي بِالتَّقْوَى لَا كُونَ مِنْ أَكْرَمِ النَّاسِ عَلَيْكَ أَنْتَ
 أَكْرَمُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ اتَّقَاكُمْ وَجَمِّلْنِي بِالْعَافِيَةِ فَإِنَّ لَاجِمًا لِكَمَالِهَا ابْنُ الْبَخَّارِ
 عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ الْمَخْطَابِ * (اللَّهُمَّ حِجَّةٌ أَي أَسْأَلُكَ حِجَّةً لَا رِيَاءَ فِيهَا وَلَا سُمْعَةً
 بَلْ تَكُونَ خَالِصَةً لَوَجْهِكَ مَقْرَبَةً إِلَى حَضْرَتِكَ (هـ) عَنْ أَنَسٍ * (اللَّهُمَّ
 إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ أَي سَعَةِ جُودِكَ وَرَحْمَتِكَ فَإِنَّهُ لَا يَمْلِكُهَا إِلَّا أَنْتَ
 أَي لَا يَمْلِكُ الْعِضْلُ وَالرَّحْمَةُ أَحَدٌ غَيْرُكَ فَإِنَّكَ مُقَدَّرٌ مَهَا وَمُرْسَلٌ مَهَا (طَب)
 عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ * (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ خَلِيلٍ مَا كَرِهَ أَي مَظْهَرٍ لِلْحَبِيَّةِ وَالْوَرْدِ
 وَهُوَ فِي بَاطِنِ الْأَمْرِ مَحْتَالٌ مَخَادِعٌ عَيْنَاهُ تُرِيَانِي أَي يَنْظُرُ بِهِمَا إِلَى نَظَرِ الْخَلِيلِ
 لَخَلِيلِهِ خَدَاعًا وَمُدَاهِنَةً وَقَلْبُهُ يَرَعَانِي أَي يَرَاعِي أَيْدِيَّ أَي أَنْ رَأَى حَسَنَةً
 دَفَنَهَا أَي أَنْ عَلمَ مِنْي بِفِعْلِ حَسَنَةٍ سَتَرَهَا وَعَظَاهَا كَمَا يَدْفِنُ الْمَيْتَ وَإِنْ
 رَأَى سَيِّئَةً أَذَاعَهَا أَي أَنْ عَلمَ مِنْي بِفِعْلِ خَطِيئَةٍ زَلَّتْ بِهَا نَشْرُهَا وَأَظْهَرَ
 خَبَرَهَا بَيْنَ النَّاسِ قَالَ الْمَنَاوِيُّ قِيلَ أَرَادَ الْأَخْفَسُ بْنُ شَرِيفٍ وَقِيلَ عَامُّ
 فِي الْمَنَافِقِينَ ابْنُ الْبَخَّارِ فِي تَارِيخِهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَعِيدِ كَيْسَانَ الْقَبْرِيِّ
 مَرْسَلًا * (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي وَخَطَايَايَ كُنْهَا أَي صَغِيرَهَا وَكَبِيرَهَا اللَّهُمَّ
 انْعَشْنِي بِهَمزةٍ قَطَعُ وَيَجُوزُ وَصَلُّهَا أَي أَرْفَعْنِي وَقَوِّجَانِي وَاجْبُرْنِي

اى شد مفارقى واهدنى لصاح الاعمال اى الاعمال الصالحة والاخلاق
 جمع خلق بالضم الطبع والسجية فانه لا يهدى لصالحها ولا يصرف
 ستيها الا انت اى لانك المقدر للخير والشر فلا يطلب جلب الخير ولا دفع
 الضر الا منك (طب) عن ابى امامة الباهلى ورجاله موثوقون * (اللهم
 بعلمك الغيب قال المناوى الباء للاستعفاف والتذلل اى انشدك بحق
 علمك ما خفى على خلقك مما استأثرت به اهرف الغيب مفعول به وقد ترك
 على الخلق اى جميع المخلوقات من انس وجن وملاك وغيرها احييت ما علمت
 الحياة خير الى وتوقفتى اذا علمت الوفاة خير الى عبرت بما فى الحياة لانصافه
 بالحياة حالاً وباء الشرطية فى الوفاة لانعدامها حال التمنى اللهم واسألك
 خشيتك فى الغيب والشهادة اى فى السر والعلانية لان خشية الله رأس
 كل خير واسألك كلمة الاخلاص اى النطق بالحق فى الرضى والغضب
 اى فى حالتى رضى الخلق عني وغضبهم على فيما أقوله فلا اداهن ولا انافق
 او فى حالتى رضى ورضاي وغضبي واسألك القصد فى الفقر والغنى اى التوسط
 لا اسرف ولا اقتروا سأللك نعيماً لا ينفد اى لا ينقضى وهو نعيم الآخرة
 واسألك فترة عين لا تنقطع قال المناوى بكثرة النسل المستمر بعدى
 او بالمحافظة على الصلاة واسألك الرضى بالقضاء بأن تسهله على فلتلقا
 بانشر ليح صدر واسألك برد العيش بعد الموت واسألك لذة النظر
 الى وجهك اى الفوز بالتجلى الذاتى الابدى الذى لا يحجاب بعدك والشوق
 الى لقائك فى غير ضراء مضرة ولا فتنة مضلة اى موقعة فى الحيرة مفضية
 الى الهلاك اللهم زيننا بزينة الايمان اى اجعلنا مستكملين لشعبه ليظهر
 نوره علينا واجعلنا هداة اى نهدي غيرنا مهتدين اى فى أنفسنا وفى
 نسخة شرح عليها المناوى مهديين فانه قال وصف الهداة بالمهتدين
 اذ الهادى اذا لم يكن مهتدياً فى نفسه لا يصلح ان يكون هادياً لغيره لانه
 يوقع الخلق فى الضلال (نك) عن عمار بن ياسر * (اللهم رب جبريل
 وميكائيل ورازق اسرافيل اعوذ بك من حر النار اى نار جهنم ومن عذاب القبر

قال العاصم

قال العلقمي قال شيخنا قال القاضي عياض تخصيصهم بربوبيته وهو
 رب كل شئ وجاء مثل هذا كثيرا من اضافة كل عظيم الشان له دون
 ما يستحق عند الثناء والدعاء مبالغة في التعظيم وادليا على القدرة
 والملك فيقال رب السموات والارض ورب المشرق والمغرب ورب العالمين
 ونحو ذلك وقال القرطبي خص هؤلاء الملائكة بالذكر تزييفا لهم
 انهم ينتظم هذا الوجود اقامهم الله تعالى في ذلك فهم المدبرون له
 (ن) عن عائشة * اللهم اني أعوذ بك من غلبة الدين وفي رواية ضلع
 الدين بفتح الصاد المعجمة واللام يعني ثقله وشدة وزلك حيث لا قدرة
 على الوفاء ولا سماع المطالبة وقال بعض السلف ما دخلهم الدين
 قلبا الا اذهب من العقل ما لا يعود اليه أبدا وغلبة العدو عدو المرء
 هو الذي يفرح بمصيبته ويحزن بمسرته ويتمني زوال نعمته وشماته
 الاعداء أي فرحهم ببلية تنزل بعدوهم (ن ك) عن ابن عمرو بن العاص
 * اللهم اني أعوذ بك من غلبة الدين وغلبة العدو ومن بوار الايم
 بفتح الهزة وكسر المثناة التحتية المشددة أي كسادها والايتم هي التي
 لا زوج لها بكرة كانت أو ثيبا مطلقا كانت أو متوفى عنها وبوارها
 أن لا يرغب فيها أحد ومن فتنة المسيح الدجال بالحاء المهملة لانه
 يمسح الارض كلها الا مكة والمدينة والحاء المعجمة لانه ممسوح العين
 والدجال هو الكذاب (قط) في الافراد (طب) عن ابن عباس * اللهم
 اني أعوذ بك من التردى أي السقوط من مكان عال كساق جبل أو
 السقوط في بئر أو الهدم بسكون الدال المهملة أي سقوط البناء وقوعه
 على الانسان وروى بالفتح وهو اسم لما انهدم منه والغرق قال المناوي
 بكسر الراء كفرح الموت بالغرق وقيل بفتح الراء وقال العلقمي بفتح
 الراء مصدر وهو الذي غلبه الماء وقوى عليه فأشرف على الهلاك ولم
 يغرق فاذا غرق فهو غريق والحرق بفتح الحاء والراء المهملتين أي
 الا لتهاب بالنار ويحتمل أن يراد وقوع الحريق في زرع أو أثاث أو غير ذلك

من الاموال فانه اذا وقع في شئ يتجاوز الى ما لا نهاية له كما في بيوت
 الخشب ونحوها وانما استعاذ من الهلاك بهذه الاسباب مع ما فيه
 من تيبيل الشهادة لانها مجهد مقلقة لا يكاد الانسان يصبر عليها
 ويثبت عند هافس بما استنزله الشيطان فحمله على ما يخجل بدينه واعوذ
 بك ان يتخطى الشيطان عند الموت اي يفسده عقلي او ديني بتزغية
 واعوذ بك ان اموت في سبيلك مذبرا اي عن الحق او عن قتال الكفار
 حيث لا يجوز الفرار وهذا وما اشبهه تعليم للائمة والا فرسول الله
 صلى الله عليه وسلم آمن من ذلك كله ولا يجوز له الفرار مطلقا واعوذ
 بك ان اموت لديعا فعيل بمعنى مفعول واللدغ بالمدال المهمة والعين
 المهمة يستعمل في ذوات السموم من حية وعقرب وغير ذلك وبالذال
 المهمة والعين المهمة الاحراق بالنار والاول هو المراد هنا (ت ك) عن
 ابي اليسر بفتح المشاة التحتية والسين المهمة * (اللهم اني اعوذ
 بوجهك الكريم مجاز عن ذاته عز وجل واسمك العظيم اي الاعظم
 من كل شئ من الكفر والفقر اي فقر المال او فقر النفس وذا تعليم
 لائمه قال المناوي وفيه من لا يعرف (طب) في السنة عن عبد الرحمن
 ابن ابي بكر الصديق * (اللهم لا يدركني زمان اي اسألك ان لا
 يلحقني ولا يصل الى عصر او وقت ولا تدركوا زمانا اي واسأل الله
 ان لا تدركوا ايها الصفاية لا يتبع فيه العليم بالبناء للمفعول اي
 لا ينقاد اهل ذلك الزمان الى العلماء ولا يتبعونهم فيما يقولون انه
 الشرع ولا يستحيي بالبناء للمفعول فيه من الحليم باللام اي العاقل
 المثبت في الامور قلوبهم قلوب الاعاجم اي قلوب اهل ذلك الزمان
 كقولهم بعيد من الاخلاق مملوءة من الريا والنفاق والسنة السنة
 العرب اي متشدقون متفصحون (م حم) عن سهل بن سعد الساعدي
 (كش) عن ابي هريرة واسناده ضعفه * (اللهم ارحم خلقاوي الذين
 ياتون من جهادى يروون احاديثي وسنتي ويعلمونها الناس قال المناوي

فهو خلفاؤه على الحقيقة وبين بهذا أنه ليس مراده هنا الخلفة التي
 هي الامامة العظمى (طس) عن علي وهو حديث ضعيف * (اللهم اني
 أعوذ بك من فتنة النساء أي الامتحان بهن والابتلاء بمحبتهن والرد
 غير الحلائل وأعوذ بك من عذاب القبر هذا تعليم للائمة الخرائطي في
 كتاب اعتلال القلوب عن سعد بن ابي وقاص * (اللهم اني أعوذ بك من
 الفقر والقلة بكسر القاف أي قلة المال التي يخشى منها قلة الصبر على
 الاقلال وتسلط الشيطان عليه بوسوسته يذكر تنم الاغنياء وما هم
 فيه والذلة وأعوذ بك من أن أظلم بفتح الهمزة وكسر اللام أي أحد من
 المؤمنين والعاهدين ولا يدخل فيه ظلم نفسه بمعصية الله أو أظلم
 بضم الهمزة وفتح اللام أي يظلمني أحد وفي الحديث نذب الاستعاذة
 من الظلم والظلمة وأراد بهذه الادعية تعليم ائمة (دن لاك) عن ابي
 هريرة سكت عليه أبو داود وفيه وصاح * (اللهم اني أعوذ بك من الجوع
 أي من ألمه وشدة مضابرة فانه ينس الضجيع أي النائم معي في
 فراشي ضجعا للملازمة له كالضجيع وأعوذ بك من الحيانة فانها
 بنست البطانة بكسر الموحدة كما تقدم (دن لا) عن ابي هريرة وهو
 حديث ضعيف * (اللهم اني أعوذ بك من الشقاق أي النزاع والخلاف
 والتعادى والعداوة استعاذ منه صلى الله عليه وسلم لانه يؤدي الى
 المقاطعة والمهاجرة والنفاق أي النفاق العملي والحقيقي الذي هو ستر
 الكفر واطهار الاسلام وسوء الاخلاق استعاذ منه صلى الله عليه وسلم
 لما ترتب عليه من المفاسد الدينية والديونية وذلك ان صاحبه لا يخرج
 من زنب الأوقع في زنب (دن) عن ابي هريرة * (اللهم اني أعوذ بك
 من البرص والجنون والجدام استعاذ منها صلى الله عليه وسلم اظهارا
 للافتقار وتعلما لاسمه ومن سيق الاستقام أي الاستقام السينة أي
 الرديئة كالسبل والاستسقاء ورات الجنب ونص على هذه الثلاثة مع
 دخولها في الاستقام لكونها أبغض شئ الى العرب (حم دن) عن انس * (اللهم

اجعل بالمدينة ضعفي ما جعلت بمكة من البركة أي الدنيوية والآخرية
 (حم ق) عن أنس * (اللهم رب الناس مذهب الباس أي شدة المرض
 اشفا أنت الشافي أي المداوي من المرض لا غيرك لا شافي إلا أنت لشف
 شفاء مصدر منصوب باشف ويجوز رفعه على أنه خبر مبدأ محذوف
 أي هو لا يعادر بالعين المعجمة أي لا يترك وفائدة التقييد بذلك أنه
 قد يحصل الشفاء من ذلك المرض فيخلفه مرض آخر شقاً بضم فسكون
 وبفتحين أي مرضاً وقد استشكل الدعاء للمريض بالشفاء مع ما في
 المرض من كفارة وثواب كما تظاقت الأحاديث بذلك والجواب أن الدعاء
 عبادة ولا ينافي الثواب والكفارة لانهما يحصلان بأول المرض والضرب
 عليه والداعي بين حسنين أما أن يحصل له مقصوده أو يعوض عنه
 يجلب نفع أو رفع ضرر وكل ذلك من فضل الله تعالى (حم ق م) عن أنس
 ابن مالك * (اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة يعنى الصحة والعفاف
 والكفاف والتوفيق وفي الآخرة حسنة يعنى الثواب والرحمة وقنا أي
 بعفوك ومغفرتك عذاب النار أي العذاب الذي استوجبناه بسوء
 أعمالنا وقال العلقمي قال شيخ شيوخنا اختلفت عبارات السلف في تفسير
 الحسنة فقيل هي العلم والعبادة في الدنيا وقيل الرزق الطيب والعلم
 النافع وفي الآخرة الجنة وقيل هي العافية في الدنيا والآخرة وقيل الزوا
 الصالحة وقيل حسنة الدنيا الرزق الحلال الواسع والعمل الصالح
 وحسنة الآخرة المغفرة والثواب وقيل حسنة الدنيا العلم والعمل
 وحسنة الآخرة تيسير الحساب ودخول الجنة وقيل من آتاه الله
 الإسلام والقرآن والأهل والمال والولد فقد آتاه في الدنيا حسنة
 وفي الآخرة حسنة ونقل الثعلبي عن سلف الصوفية أقوالاً أخرى
 متغايرة اللفظ متوافقة المعنى حاصلها السلامة في الدنيا والآخرة
 واقتصر في الكشف على ما نقله الثعلبي على أنها في الدنيا المرأة الصالحة
 وفي الآخرة المحوراء وعذاب النار المرأة السوء وقال الشيخ عماد الدين

ابن كثير المحسنة في الدنيا تشمل كل مطلوب دنيوي من عافية ودار
 رغبة وزوجة حسنة وولد بار ورزق واسع وعلم نافع وعمل صالح
 ومركب هين وثناء جميل الى غير ذلك واما كلها مندرجة في المحسنة في
 الدنيا واما المحسنة في الآخرة فأعلاها دخول الجنة وتوابعه من الامن
 من الضرع الاكبر في العرصات وتيسير الحساب وغير ذلك من امور الآخرة
 واما الوقاية من عذاب النار فهي تقتضي تيسير أسبابه في الدنيا من اجتناب
 المحارم وترك الشبهات او من الفتح ملخصا قلت وقيل المحسنة في الدنيا
 الصحة والامن والكفاية والولد الصالح والزوجة الصالحة والنصر
 على الاعداء وفي الآخرة الفوز بالتوابع والخلاص من العقاب قال شيخنا
 الشهاب القسطلاني ومنشأ الخلاف كما قال الامام فخر الدين انه لو قيل
 آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة المحسنة لكان ذلك متناولا لكل الحسنة
 لكنه نكر في محل الاثبات فلا يتناول الاحسنة واحدة فلذلك اختلف
 المفسرون فكل واحد منهم حمل اللفظ على ما رآه احسن انواع المحسنة
 وهذا بناء منه على ان المفرد المعرف بالالف واللام يعم وقد اختلفا في
 المحصول خلافا ثم قال فان قيل اليس لو قيل آتنا المحسنة في الدنيا
 والمحسنة في الآخرة لكان متناولا لكل الاقسام فلم ترك ذلك وذكره منكر
 واجاب بانه ليس للداعي ان يقول اللهم اعطني كذا وكذا بل يجب ان
 يقول اللهم اعطني ان كان كذا وكذا مصلحة لي وموافقة لقضائك
 وقد ركب فاعطني ذلك فلو قال اللهم اعطني المحسنة في الدنيا لكان
 ذلك جزما وقد بينا ان ذلك غير جائز فلما ذكره على سبيل التنكير كان
 المراد منه حسنة واحدة وهي التي توافق قضاءه وقدره فكان ذلك
 اقرب الى رعاية الادب قلت وفي كلام الامام نظر فقد قال الله تعالى
 حكاية عن زكريا رب هب لي من لدنك ذرية طيبة وقال هب لي من لدنك
 وليا يرثني ورضا النبي صلى الله عليه وسلم خادمه انس بقوله اللهم اكثر
 ماله وولده الى غير ذلك من الاحاديث (ق) عن انس بن مالك * اللهم

انى اعوز بك من الهمة والحزن قال البيضاوى تكلم في تفسير قوله تعالى
 الذى اذهب عنا الحزن همهم من خوف العاقبة او همهم من اجل المعاش
 او من وسوسة ابليس وغيرهما فظاهر كلامه ان الهمة والحزن مترادفان
 وقال المناوى الهمة يكون في امر يتوقع والحزن فيما وقع فليس العطف
 لاختلاف اللفظين مع اتحاد المعنى والعجز والكسل اى القصور عن فعل
 الشئ الذى يجب فعله والجبن والبخل وضلع الدين بفتح الصاد المعجمة
 واللام اى ثقله الذى يميل صاحبه عن الاستواء وغلبة الرجال اى
 شدة تسلطهم بغير حق قال العلقمى واصافته الى الفاعل استعاذ من
 ان تغلبه الرجال لما في ذلك من الوهن في النفس والمعاش وقال شيخنا
 قال التوربشتى كأنه يريد به هيجان النفس من شدة السبق واصافة الى
 المفعول اى يغلبهم ذلك الى هذا المعنى سبق فهمي ولم اجد فيه نقلا (حم)
 قن) عن انس بن مالك * (اللهم احببني مسكينا وامتنى مسكينا واحسن
 في زمرة المساكين قال المناوى اراد مسكنة القلب لا المشكنة التي هي
 نوع من الفقر وقيل اراد ان لا يتجاوز الكفاف عبد بن حميد عن ابي
 سعيد الخدرى (طب) والضياء المقدسى عن عبادة بن الصامت وهو
 حديث ضعيف * (اللهم انى اعوز بك من العجز اى ترك ما يجب فعله
 من امر الدارين والكسل اى عدم النشاط للعبادة والجبن والبخل
 والحرم واعوز بك من عذاب القبر واعوز بك من فتنة المحيا اى الابتلاء
 مع فقد الصبر والرضا والمات اى سؤال منكر ونكير مع المحيرة (حم)
 ق ٣) عن انس بن مالك * (اللهم انى اعوز بك من عذاب القبر اى
 العقوبة فيه واعوز بك من عذاب النار واعوز بك من فتنة المحيا والمات
 واعوز بك من فتنة المسيح الدجال استعاذ منه مع انه لا يدركه تعليما
 لامته (خن) عن ابي هريرة * (اللهم انى اتخذ عندك عهدا لن تخلفنيه
 فانما انا بشر فأتى ما مؤمن آذيته او شتمته او جلدته او لعنته فاجعلها
 اى الكلمات المفهومة شتما او نحو لعنة له صلاة وزكاة اى رحمة وكراما

وطهاره من الذنوب وقرية تقربه بها اليك يوم القيامة ولا تعاقبه
 بها في العقبى قال المناوي واستشكل هذا بأنه لعن جماعة كثيرة منها المصور
 والعشار ومن ادعى الى غير ابيه والمحلل والسارق وشارب الخمر واكل الزنا
 وغيرهم فيلزم ان يكون لهم رحمة وطهورا واجيب بان المراد هنا من لعنه
 في حال غضبه بدليل ما جاء في رواية قائما رجل لعنته في غضبي وفي رواية
 لمسلم انما انا بشر ارضى كما يرضى البشر واغضب كما يغضب البشر فاما احد
 دعوت عليه بدعوة ليس هو لها باهل ان يجعلها له طهورا امام من لعنه
 ممن فعل منهيا عنه فلا يدخل في ذلك فان قيل كيف يدعور رسول الله
 صلى الله عليه وسلم بدعوة على من ليس لها باهل اجيب بان المراد بقوله
 ليس لها باهل عندك في باطن امره لا على ما يظهر مما يقتضيه حاله
 وجبايته حين دعا عليه فكانه يقول من كان في باطن امره عندك انه
 ممن ترضى عنه فاجعل دعوتي عليه التي اقتضاها ما ظهر لي من مقتضى
 حاله حينئذ طهورا وزكاة وهذا معنى صحيح لا احالة فيه لانه صلى الله
 عليه وسلم كان متعبدا بالظاهر وحساب الناس في البواطن على الله
 (ق) عن ابي هريرة * (اللهم انى اعوذ بك من العجز والكسل والجبن
 والبخل والهرم وعذاب القبر وفتنة الدجال استعاذ منها الامام اعظم
 الفتن اللهم ايت اى اعط نفسي تقواها اى تحرزها عن متابعتها
 الهوى وارتكاب الفجور والفواحش وزكها انت خير من زكها اى
 طهرها من الاقوال والافعال والاخلاق الذميمة ولقطة خير ليست
 للتفضيل بل المعنى لا مركب لها الا انت كما قال انت وليها ومولاها
 اى متولى امرها وما لكها اللهم انى اعوذ بك من علم لا ينفع اى لعود
 العمل به ومن قلب لا ينشع ومن نفس لا تشبع ومن دعوة لا يستجاب
 لها قال المناوي وفي قرنه بين الاستعاذة من علم لا ينفع ومن قلب لا ينشع
 رمز الى ان العلم النافع ما اوزت الخشوع (حم) وعبد بن حميد (من)
 عن زيد بن ارقم * (اللهم اغفر لي خطيئتي اى ذنبي وجهلي اى ما لم اعلمه

وَاسْرَافِي فِي أَمْرِي أَي مَجَاوِزِي الْحَدَّ فِي كُلِّ شَيْءٍ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي أَي
 مَا عَلِمْتَهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ عَلَيْهِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطَايَا وَعَمْدِي هَامِتْقَارِيَانِ وَهَزْلِي
 وَجَدِّي بِكَسْرِ الْجِيمِ وَهُوَ ضِدُّ الْهَزْلِ وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي أَي مَوْجُودٌ أَوْ
 مُمْكِنٌ أَي أَنَا مُتَّصِفٌ بِهَذِهِ الْأَشْيَاءِ فَأَغْفِرْهَا لِي قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 تَوَاضَعًا وَهَضْمًا لِنَفْسِهِ وَتَعَلِيمًا لِأُمَّتِهِ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ أَوْ عَدْفَاتِ الْكَمَالِ
 وَتَرَكَ الْأُولَى زَنُوبًا اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ أَي قَبْلَ هَذَا الْوَقْتِ وَمَا
 أَخَّرْتُ عَنْهُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ أَي أَخْفَيْتُ وَأَظْهَرْتُ أَوْ مَا حَدَّثْتُ
 بِي نَفْسِي وَمَا تَحَرَّكَ بِي لِسَانِي أَنْتَ الْمَقْدَمُ بَعْضُ الْعِبَادِ إِلَيْكَ بِالتَّوْفِيقِ لِمَا
 تَرْضَاهُ وَأَنْتَ الْمَوْخِرُ مَخْذِلَانِ بَعْضُهُمْ عَنِ التَّوْفِيقِ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ
 أَي أَنْتَ الْفَعَالُ لِكُلِّ مَا تَشَاءُ وَقَدِيرٌ فَعِيلٌ بِمَعْنَى فَاعِلٌ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 الْأَشْعَرِيِّ * (اللَّهُمَّ أَنْتَ خَلَقْتَ نَفْسِي وَأَنْتَ تَوَفَّاهَا أَي تَوَفَّاهَا
 لَكَ مَمَاتَهَا وَمَحْيَاهَا أَي أَنْتَ الْمَالِكُ لِأَحْيَائِهَا وَلَا مَمَاتِهَا أَي وَقْتُ شَدَّتْ
 لِأَمَالِكُهَا غَيْرُكَ إِنْ أَحْيَيْتَهَا فَاحْفَظْهَا أَي صَبْرًا عَنِ الْوُقُوعِ فِي مَا لَا يَرْضِيكَ
 وَإِنْ أَمَّتْهَا فَاغْفِرْ لَهَا أَي زَنُوبَهَا فَانْهَ لَا يَغْفِرُ الذَّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ * (اللَّهُمَّ
 إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ أَي أَطْلُبُ مِنْكَ السَّلَامَةَ فِي الدِّينِ مِنَ الْاِفْتِنَانِ وَكَيْدِ
 الشَّيْطَانِ وَالذَّنْبِ مِنَ الْآلَامِ وَالْاِمْتِقَامِ (م) عَنْ ابْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ
 * (الْبَيَانُ الْبَقْرَشَقَاءُ أَي مِنَ الْأَمْرَاضِ السُّودَاوِيَّةِ وَالنِّعْمُ وَالْوَسْوَسُ وَسَمَّيْنَاهَا
 دَوَاءً قَالَ الْمَنَاوِيُّ فَإِنَّهُ تَرِيَاقُ السُّمُومِ الْمَشْرُوبَةِ وَإِنَّمَا كَانَ كَذَلِكَ لِأَنَّهَا تَرْتَمُ
 مِنْ كُلِّ الشَّجَرِ كَمَا جَاءَ فِي الْخَبَرِ فَتَأْكُلُ الضَّيَّازُ وَالنَّافِعُ فَانصَرَفَ الضَّيَّازُ إِلَى
 كَمْحِهَا وَالنَّافِعُ إِلَى لَبِنِهَا قَالَ الْعَلْقَمِيُّ وَأَجُودُهَا يُكُونُ حِينَ يَجْلِبُ وَأَجُودُهُ
 مَا اسْتَدَّ بِيَاضَهُ وَطَابَ رِيحُهُ وَكَذَلِكَ طَعْمُهُ وَحَلَبُ مِنْ حَيَوَانٍ فَتِي صَحِيحٌ مَعْدِنٌ
 اللَّحْمُ مَجْمُودٌ الْمَرْعِيُّ وَالْمَشْرَبُ وَهُوَ مَجْمُودٌ يُؤَلِّدُ دَمًا جَيِّدًا وَيُرْطِبُ الْبَدْنَ الْيَابِسَ
 وَيَغْدُو غَدًا حَسَنًا وَإِذَا شَرِبَ مَعَ الْعَسَلِ اتَّقَى الْقُرُوحَ الْبَاطِنَةَ مِنْ
 الْأَخْلَاطِ الْمَعْفَنَةِ وَشَرِبَهُ مَعَ السُّكَّرِ حَسَّنَ اللَّوْنَ جَدًّا وَالْحَلِيبُ يَتَدَارَكُ
 ضَرْبُ الْجَمَاعِ وَيُؤَافِقُ الصُّدْرَ وَالرَّيَّةَ جَيِّدٌ لِأَصْحَابِ السَّلِّ وَلَبِنُ الْبَقْرِ يَغْدُو الْبَدْنَ

وينعشه ويطلق الباطن باعتدال وهو من أعدل الالبان وأفضلها
 بين لبن الضأن ولبن المعز في الرقة والدم والاكثار من اللبن ينصر
 بالاسنان واللثة ولذلك ينبغي أن يتمضمض بعه بالماء وفي الصحيحين
 أن النبي صلى الله عليه وسلم شرب لبنا ثم دعا بماء فتمضمض وقالت
 إن له دسما ولبن الضأن أغلظ الالبان وأرطبها يؤلد فضولا بلغمية
 ويحدث في الجملد بياضا إذا دمن استعماله ولذلك ينبغي أن يتساب
 هذا اللبن بالماء ليدفع ضرره عن البدن قال شيخنا وأخرج ابن عساكر
 عن قطرب بن عبد الله قال رأيت عبد الله بن الزبير وهو يواصل من الجمعة
 إلى الجمعة فاذا كان عند افطاره دعا بقعب من سمن ثم يأمر بلبن فيجلب
 عليه ثم يدعوشئ من صبر فيذره عليه فاما اللبن فيعصمه وأما
 السمن فيقطع عنه العطش وأما الصبر فيفتق امعاؤه اه ثم قال السمن
 حار رطب في الاولي منضج محلل يلين الحلق والصدر وينضج فضلاته
 وخصوصا بالعسل واللوز وهو ترياق السموم المشروبة قاله في الوجز
 وقال ابن القيم ذكر جالينوس أنه أبرأه من الاورام الحادثة في الاذن
 وفي الارنبه وأما سمن البقر والمعز فانه اذا شرب ينفع من شرب
 السم القاتل ومن لدغ الحيات والعقارب اه وكان صلى الله عليه
 وسلم يشرب اللبن خالصا تارة ومشوبا بالماء اخرى وله نفع عظيم
 في حفظ الصحة وترطيب البدن ورتي الكبد ولا سيما اللبن الذي
 ترعى روايه الشيخ والقيصوم والخزاعي وما أشبهها فان لبنها غذاء
 مع الاغذية وشراب مع الاشربة ودواء مع الادوية وكومها داء
 أي مضره بالبدن جالبيه للسودا عسر الهضم اه قال بعضهم ومحل ضرر
 كومها اذا لم تكن سمينة أما السمين منها فلا ضرر فيه (طب) عن مليكة
 بالتصغير بنت عمرو* (البس الحشن الضيق أي من الثياب حتى لا يجد
 العز أي الكبر والترفع على الناس والفخر أي اذعاه العظم والكبر والشرف
 فيك مساعا أي مد خلا فالمعنى اذا البس الحشن الضيق زال عنه الكبر

نسخ
 ولحمها

وازعاء العظم لان هذه اللبسة توذن بكسر النفس وانخفاضها هذا
 هو الغالب من حال المؤمن قال المناوي ومن ثم قال بعض اكابر السلف
 كما نقله الفزالي من ررق ثوبه رقق دينه فلا تكن ممن قيل فيه ثوب
 رقيق نظيف وجسم خبيث لكن لا يزال في ذلك فان الله يجب ان يرى
 اثر نعمته على عبده حسنا كما مر ابن منده الحافظ ابو القاسم عن ابي
 بصير بن الضحاك البسوا الثياب البيض قال المناوي اي اثروا
 ندبا الملبوس الابيض على غيره من نحو ثوب وعمامة وازار فانها اظهر
 اي لانها تضيء ما يصيبها من النجس عينا او اثرا واطيب لدلائها
 على التواضع والتخشع وعدم الكبر والعجب وكفوا فيها موتاكم اي
 فداها مؤكدا ويكره التكفين في غير ابيض (حم ن ل ك) عن سمرة
 قال الترمذي حسن صحيح والحاكم صحيح واقروه * (التمس ولو خاتما
 من حديد اي التمس شيئا يجعله صدقا كما انه قال التمس شيئا على كل حال
 وان قل فيسن ان لا يعقد نكاح الابصداق ويجوز باقل متمول قال
 العلقمي وسببه كما في البخاري عن سهل قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله
 عليه وسلم فقالت اني وهبت من نفسي اي وهبت نفسي لك يا رسول
 الله فمن زائدة فقامت طويلا فقال رجل زوجنيها ان لم يكن لك بها
 حاجة فقال هل عندك من شئ تصدقها قال ما عندى الا ازارى
 فقال ان اعطيتها اياه جلست لا ازار لك فالتمس شيئا قال ما اجد
 شيئا فقال التمس ولو خاتما من حديد فلم يجد فقال امعك شئ من
 القرآن قال نعم سورة كذا وسورة كذا السور سماها فقال قد زوجناكها
 بما معك من القرآن اي بتعليمها اياه (حم ق د) عن سهل بن سعد ^{رضي} التمسوا
 البخار قبل الدار اي قبل شرائها او سكنها باجرة اي اطلبوا احسن
 سيرتها وابتعوا عنها والترقيق قبل الطريق اي اعد لسفرك رقيقا
 قبل الشروع فيه (طب) عن زافع بن خديج بفتح الحاء المعجمة وكسر الدال
 المهملة وهو حديث ضعيف * (التمسوا الخبير اي اطلبوه عند حسان

الوجوه أي حال طلب الحاجة فرب حسن الوجه ذميمة عند الطلب
 وعكسه (طب) عن أبي خصيفة بإسناد ضعيف * (التمسوا الرزق بالنكاح
 أي التزوج فإنه جالب للبركة جاز للرزق إذا صلحت النية (فر) عن ابن
 عباس ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره * (التمسوا الشا
 التي ترجى أي ترجى استجابة الدعاء فيها في يوم الجمعة وفي نسخة من بدل
 في بعد العصر إلى غيبوبة الشمس قال العلقمي قال شيخنا اختلف العلماء
 من الصحابة والتابعين وغيرهم على أن هذه الساعة باقية أوفعت
 وعلى الأول هل هي في كل جمعة أو جمعة واحدة من كل سنة وعلى الأول
 هل هي في وقت من اليوم معين أو مبهم وعلى التعيين هل تستوعب
 الوقت أو تبهم فيه وعلى الإبهام ما ابتدأه وما انتهأه وعلى كل ذلك
 هل تستمر أو تنتقل وعلى الانتقال هل تستغرق الوقت أو بعضها
 وحاصل الأقوال فيها خمسة وأربعون قولاً وأقرب ما قيل في تعيينها
 أقوال أحدها عند أذان الفجر الثاني من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس
 الثالث أول ساعة بعد طلوع الشمس الرابع آخر الساعة الثالثة من
 النهار الخامس عند الزوال السادس عند أذان صلاة الجمعة السابع من
 الزوال إلى خروج الإمام الثامن منه إلى إتمام الصلاة التاسع منه
 إلى غروب الشمس العاشر ما بين خروج الإمام إلى أن تقام الصلاة الحادي
 عشر ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تنقضي الصلاة وهو الثابت في مسلم
 عن أبي موسى مرفوعاً الثاني عشر ما بين أول الخطبة والفرغ منها الثالث
 عشر عند الجلوس بين الخطبتين الرابع عشر عند نزول الإمام من المنبر
 الخامس عشر عند إقامة الصلاة السادس عشر من إقامة الصلاة إلى
 تمامها وهو الوارد في الترمذي مرفوعاً السابع عشر هي الساعة التي كان
 النبي صلى الله عليه وسلم يصلي فيها الجمعة الثامن عشر من صلاة العصر
 إلى غروب الشمس التاسع عشر في صلاة العصر العشرون بعد العصر
 إلى آخر وقت الاختيار الحادي والعشرون من حين تصفر الشمس إلى أن

تغيب الثاني والعشرون آخر ساعة بعد العصر أخرجه ابو داود والحاكم
 عن جابر مرفوعا وأصحاب السنن عن عبد الله بن سلام الثالث والعشرون
 اذا تدلى نصف الشمس للغروب أخرجه البيهقي وغيره عن فاطمة مرفوعا
 فهذه خلاصة الاقوال فيها وبقية ما يرجع اليها وأرجح هذه الاقوال
 الحادي عشر والثاني والعشرون قال المحبت الطبري اصح الاخبار
 فيها حديث ابي موسى وأشهر الاقوال فيها قول عبد الله بن سلام زاد
 ابن حجر وما عداها اما ضعيف الاسناد أو موقوف استند قائله الى
 اجتهاد أو توقيف ثم اختلف السلف في أي القولين المذكورين أرجح
 فرجح كلامه من رجح الأول البيهقي والقرطبي وابن العربي وقال
 النووي انه الصحيح أو الصواب ورجح الثاني أحمد بن حنبل واستحاق بن
 راهويه وابن عبد البر والطبري وشي وابن الزمكاني من الشافعية اه
 (ت) عن انس واسناده ضعيف * (التمسوا ليلة القدر أي القضاء
 والحكم بالامور في أربع وعشرين أي في ليلة أربع وعشرين من شهر
 رمضان قال المناوي وهذا مذهب ابن عباس والحسن محمد بن نصر في
 كتاب الصلاة عن ابن عباس * (التمسوا ليلة القدر ليلة سبع وعشرين
 قال المناوي وهذا أخذ الأكثر وهو اختيار الصوفية (طب) عن
 معاوية واسناده صحيح * (التمسوا ليلة القدر آخر ليلة من رمضان
 قال المناوي أي ليلة تسع وعشرين لآليلة السخ ابن نصر عن معاوية
 ابن سفيان وهو حديث ضعيف * (أحمدوا أي شقوا في جانب القبر
 القبلي من أسفله قدر ما يوضع فيه الميت ويوسع اللحد نداء وبتأكد
 ذلك عند رأسه ورجليه قال في النهاية يقال لحدت وألحدت وقال
 في المصباح ولحدت اللحد للميت لحد من باب انفع وألحدته له الحدار
 حضرتة ولحدت الميت وألحدته جعلته في اللحد ولا تشقوا أي لا تحفروا
 في وسطه وتبنوا جانبيه وتسقفوه من فوقه فان اللحد لنا والشوق غيرنا
 أي هو اختيار من قبلنا من الامم فاللحد أفضل من الشق والنهي للتنزيه

هذا ان كانت الارض صلبة فان كانت رخوة وهي التي تنهار ولا تماسك
 فالشق افضل من اللحم (من جبر) * (أخذ لآدم بالبنا للبعول
 أي عمل له لحد وضع فيه بعد موته وغسل بالماء وترأف قالت الملايكة
 أي من حضر منهم أي قال بعضهم لبعض هذه سنة ولد آدم من بعد
 فكل من مات منهم يفعل به ذلك وقولهم ذلك يحتمل انهم رأوه في
 اللوح المحفوظ أو في صحفهم أو باجتهاد ابن عساكر عن أبي بن كعب
 * (أحقوا الفرائض أي الانبياء المقدره في كتاب الله تعالى بأهلها
 أي مستحقها بالنص فابقي فهو لأولى أي فهو لا قرب رجل ذكر
 قال العلقمي قال شيخنا ذكرنا قال النووي فائدة وصف رجل يذكر في خبر
 أحقوا التنبية على سبب استحقاقه وهي الذكورة التي هي سبب العصبية
 والترجيح في الارث ولهذا جعل للذكر مثل حظ الانثيين قال والأولى
 هو الاقرب لانه لو كان المراد به الاحق لمخلع الفائدة لا قال اندرى
 من هو الاحق وأحسن من ذلك ما قاله جماعة انه لما كان الرجل يطلق
 في مقابلة المرأة وفي مقابلة الصبي جاءت الصفة لبيان انه في مقابلة
 المرأة وهذا كما قال علماء المعاني في مثل وما من دابة في الارض ولا طائر
 يطير بجناحيه أن اسم الجنس محتمل الفردية والجنس معا وبالصفة
 يعلم المراد فلما وصفت الدابة والطارئ بقى الارض ويطير بجناحيه
 علم أن المراد الجنس لا الفرد اه قال المناوي فائدة الاحقران عن الخنثي
 فانه لا يجعل عصبية ولا صاحب فرض بل يعطى أقل النصيبين (حم
 ق) عن ابن عباس * (الزفريتك بفتح الزاي من لزم أي محله مكث
 قال المناوي قاله لرجل استعمله على عمل فقال له خرتي والمراد بلزومه
 التزوه عن نحو الامارة وايتار الانجم والعزلة قال ابن دينار لترأب
 عطني فقال ان استطعت ان تجعل بينك وبين الناس سورا من حديد
 فافعل قال الغزالي وكل من خالط الناس كثرت معاصيه وان كان
 تقيا الا ان ترك المداهنة ولم تأخذه في الله لومة لائم وبعده من ذهب

الى ان العزلة افضل من المخالطة (طب) عن ابن عمر بن الخطاب وهو
 حديث ضعيف * (الزيم نعليك قد ميك بفتح الهزة وسكون اللام
 وكسر الزاي من الزم فتياح المصلاة فيها اذا كانتا طاهرتين فان خلعتما
 فاجعلهما بين رجليك ولا تجعلهما عن يمينك ولا عن يمين صاحبك
 ولا وراءك فتؤذي من خلفك فان فعل ذلك بقصد الاضرار اشد
 او بلا قصد خالف الادب وفي هذا الحديث باب من الادب وهو ان
 تصان ميا من الانسان عن كل شئ بما يكون محلا للاذى (ه) عن ابي
 هريرة باسناد ضعيف * (الزموا هذا الدعاء اي داوموا عليه اللهم
 اني اسئلك باسمك الاعظم ورضوانك الاكبر فانه اسم من اسماء الله اي
 من اسمائه التي اذا سئل بها اعطى واذا ادعى بها اجاب البغوي وابن قانع
 (طب) عن حمزة بن عبد المطلب بن حاشم وهو حديث حسن * (الزمو
 الجهاد اي محاربة الكفار لعل كلمة الجهاد تصحوا اي تصح ابدانكم
 وتستغنوا اي بما يفتح عليكم من الفي والغنيمه (عد) عن ابي هريرة
 واسناده ضعيف * (الظوا بينا ز الجلال والاكرام بظاء معجمة
 مشددة وفي رواية بحاء مهمله اي الزمو اقولكم ذلك في دعاتكم وقد
 ذهب بعضهم الى انه هو اسم الله الاعظم (ت) عن انس (حم ن ك) عن
 ربيعة بن عامر قال الترمذي حسن غريب واحكام * (اللق عندك شعر
 الكفر اي ازله بخلق او غيره كقص ونورة والخلق افضل وهو شامل
 لشعر الرأس وغيره ما عدا اللحية فيما يظهر وقيس به قلم ظفر وغسل
 ثوب شم الغتتين وفي نسخة واغتتن بالواو بدل خم اي وجوبا لان
 أمن الجهلاء والخطاب وقع لرجل ومثله المرأة في الختان لاني ازالة
 شعر الرأس لانه مثله في حقها قال العلقمي وسببه كما في ابي داود عن
 عثيم بن كليب عن ابيه عن جده انه جاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال
 قد اسلمت فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اللق عندك شعر الكفر ثم
 اغتتن (حم د) عن ابن كليب بالنون من البتوة لابلثاة التحية من البتوة

وَفِي نَسْخَةٍ شَرَحَ عَلَيْهَا الْمَنَاوِي عَنْ عَثِيمِ بْنِ كَلِيبٍ وَعَثِيمِ بَعْضِ الْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ
 ثُمَّ ثَاءٌ مِثْلُهُ تَصْغِيرُ عَثْمَانَ قَالَ ابْنُ الْقَطَّانِ هُوَ عَثِيمُ بْنُ كَثِيرِ بْنِ كَلِيبٍ
 وَالصَّحَابِيُّ هُوَ كَلِيبٌ وَأَمَّا نَسَبُ عَثِيمٍ فِي الْأَسْنَادِ إِلَى جَدِّهِ قَالَ الْمَنَاوِي
 وَفِيهِ انْقِطَاعٌ وَضَعْفٌ * (أَلْهَمَ بِالْبَاءِ لِلْمَفْعُولِ اسْمَاعِيلَ هَذَا اللَّسَانَ
 الْعَرَبِيَّ الْهَامَا قَالَ الْعَلْقَمِيُّ قَلْتُ يِعَارِضُهُ مَا فِي الْبَحَارِيِّ فِي نَزْوِلِ امِ اسْمَاعِيلَ
 بِمَكَّةَ وَفِيهِ فَمُرَّتْ بِهِمْ رَفِيقَةٌ مِنْ جِرْهُمَ وَفِيهِ وَتَعَلَّمَ الْعَرَبِيَّةَ مِنْهُمْ قَالَ فِي الْفَتْحِ
 فِيهِ اشْتِعَارُ بَأَنَّ لِسَانَ أُمَّهُ وَأَبِيهِ لَمْ يَكُنْ عَرَبِيًّا أَهْرًا وَأَجَابَ الْمَنَاوِي
 بِأَنَّهُ أَلْهَمَ الزِّيَادَةَ فِي بَيَانِهِ بَعْدَ مَا تَعَلَّمَ أَصْلَ الْعَرَبِيَّةِ مِنْ جِرْهُمَ وَلَمْ يَكُنْ
 لِسَانَ أَبِيهِ (كَهَب) عَنْ جَابِرٍ قَالَ الْحَاكِمُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَاعْتَرَضَ
 * (أَلْهَمُوا قَالَ الْعَلْقَمِيُّ بَعْضُ الْمُهْرَةِ وَالْهَاءُ وَسُكُونُ اللَّامِ بَيْنَهُمَا أَيُّ الْعِبْوَا
 فِيمَا لَا خَرَجَ فِيهِ فَقَوْلُهُ وَالْعَبِيُّ اعْطَفَ تَفْسِيرُ وَالْأَمْرُ لِلْبَاحَةِ قَائِي
 أَكْرَهُ أَنْ يُرَى بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ فِي دِينِكُمْ غَلْظَةٌ أَيْ شِدَّةٌ (هَب) عَنْ الْمَطْلَبِ
 ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَفِيهِ انْقِطَاعٌ وَضَعْفٌ * (الْيَا أَنْتَهَيْتِ الْأَمَانِي يَا صَاحِبَ
 الْعَافِيَةِ قَالَ الْمَنَاوِي جَمَعَ أَمْنِيَّةً أَيْ أَنْتَهَيْتِ الْيَا كَيْ فَلَيسَ أَلْ غَيْرُكَ أَهْرُ
 فَالْمُرَارُ أَنْ الَّذِي يُعْطَى الْعَافِيَةَ هُوَ اللَّهُ سُجْمَانُهُ وَتَعَالَى فَلَا تَطْلُبُ مِنْ
 غَيْرِهِ (طَسَّ هَب) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَسْنَادُ الطَّبْرَانِيِّ حَسَنٌ * (أَمَا إِنْ رَبَّنَا
 يَجِبُ الْمَدْحُ بِفَتْحِ هَمْزَةٍ أَمَا وَخَفَةَ مِيمًا وَبِكَسْرِ هَمْزَةٍ أَنْ أَنْ جَعَلْتَ أَمَا بِمَعْنَى
 حَقًّا وَبِفَتْحِهَا أَنْ جَعَلْتَ افْتِسَاحِيَّةً وَفِي رِوَايَةِ الْحَدِيدِ بَدَلَ الْمَدْحِ أَيْ يَجِبُ
 أَنْ يَجْعَلَ كَمَا بَيَّنَّهُ خَيْرٌ أَنَّ اللَّهَ يَجِبُ أَنْ يَجْعَلَ وَذَا قَالَهُ لِلْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيحٍ
 لَمَّا قَالَ لَهُ مَدَحْتَ رَبِّي بِجَاهِدِ (حَمَّ خَدْنُكَ) عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيحٍ وَأَحَدُ
 أَسَانِيدِ أَحْمَدَ رَجَالَهُ رَجَالُ الصَّحِيحِ * (أَمَا إِنْ كُلُّ بِنَاءٍ أَيْ مِنَ الْقَصُورِ
 الْمَشِيدَةِ وَالْمَحْصُونِ الْمَانِعَةِ وَالْغُرُفِ الْمُرْتَفِعَةِ وَالْعَمُودِ الْمَحْكَمَةِ الْقَوِيَّةِ
 تَتَّخِذُ لِلتَّرْفَةِ وَوَصُولِ الْإِهْوِيَّةِ إِلَى النَّازِلِ بِهَا وَبِأَنَّ عَلَى صَاحِبِهِ أَيْ سَوَاءُ
 عِقَابٍ وَطَوَّلَ عَذَابٍ فِي الْآخِرَةِ لِأَنَّهُ أَمَا يَبِينِي كَذَلِكَ رَجَاءُ التَّكْنُ فِي الدُّنْيَا
 وَتَمْتِئِي الْخُلُودَ فِيهَا مَعَ مَا فِيهِ مِنَ اللُّهُوعِ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَالتَّفَاخُرِ إِلَّا مَا لَا أَيْ

ما لا بد منه لغو وقاية حر وبرد وستر عيال و دفع لص الأمان لا قد يحمل
 أن المراد الأمان لا يحمل عن قصد قرينة كوقف (د) عن أنس ورجاله موثوقون
 * (أمان كل بناء فهو وبال على صاحبه يوم القيامة الأمان كان في مسجد
 أو أو أو أي أو كان في مدرسة ورباط و خان مسبل أو وقف أو ما لا بد منه
 و ما عداه مذموم (حمه) عن أنس * (أمانك أيها الرجل الذي لدغته
 العقرب لو قلت حين أمسيت أي دخلت في المساء أعوذ بكلمات الله التامات
 في رواية كلمة بالافراد أي التي لا نقص فيها ولا عيب من شر ما خلق أي
 من شر خلقه و شرهم ما يفعله المكلفون من المعاصي والآثام و مضارة
 بعضهم بعضهم من ظلم و بغي و قتل و ضرب و شتم و غير ذلك و ما يفعله
 غير المكلفون من الأكل و النهش و اللدغ و العض كالسباع و الحشرات
 لم تضرك أي لم تلدغك كما هو ظاهر ما في العلقي فإنه قال قال القرطبي
 هذا قول الصادق الذي علمنا صدقه دليلا و تجرئة واني منذ سمعت هذا
 الخبر عملت عليه و لم يضرنى شيء إلى أن تركته فلذغتني عقرب بالمهدية
 ليلا فتذكرت في نفسي فإذا بي قد نسيت أن أتعوذ بلك الكلمات
 اه و قال المناوي لم تضرك بأن يحال بينك وبين كمال تأثيرها بحسب
 كمال التعوذ و قوته و ضعفه (م د) عن أبي هريرة * (أمانه لو تامل حين
 أمسى أعوذ بكلمات الله أي القرآن التامات أي التي لا يدخلها نقص
 و لا عيب كما يدخل كلام الناس و قيل هي النافعات الكافية الشافية
 من كل ما يتعوز منه من شر ما خلق ما ضره لدغ عقرب حتى يصبح و سببه
 كما في ابن ماجه عن أبي هريرة قال لدغت عقرب رجلا فلم يتم ليلته فقال
 أمانه فذكره (ه) عن أبي هريرة * (أمان العريف أي القيم على قوم
 ليسوسهم و يحفظ أمورهم و يتعرف الأمير منه أحوالهم يدفع في النار
 دفعا أي تدفعه الزبانية في نار جهنم إذ لم يتم بالحق الواجب عليه
 و القصد التنفير من الرياسة و التباعد عنها ما أمكن لخطرها و سمي
 العريف عريفا لكونه يتعرف أمورهم حتى يعرف بها من فوقه عند الاحتياج

وَهُوَ فَعِيلٌ بِمَعْنَى قَابِلٌ وَالْعَرَفَةُ عَمَلُهُ (طَب) عَنْ يَزِيدَ بْنِ سَيْفٍ
 * (أَمَّا بَلْعَمُ أَيُّهَا الْقَوْمُ الَّذِينَ وَسَّوْا حِمَارًا فِي وَجْهِهِ انِّي لَعْنَتُ مَنْ
 وَسَّوِ الْبَهِيمَةَ فِي وَجْهِهَا أَي دَعَوْتُ عَلَى مَنْ كَوَاهَا فِي وَجْهِهَا بِالطَّرْدِ
 وَالْإِبْعَادِ عَنِ الرَّحْمَةِ فَكَيْفَ فَعَلْتُمْ ذَلِكَ وَسَبَّهْ كَمَا فِي أَبِي ذَأُودَ عَنْ
 جَابِرِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَيْهِ بِحِمَارٍ وَقَدْ وَسَّوِ فِي وَجْهِهِ
 فَقَالَ أَمَا فَذَكَرَهُ قَالَ الْمَنَاوِيُّ وَقَرَنَهُ بِاللَّعْنِ يَدُلُّ عَلَى كَوْنِهِ كَبِيرَةً أَي إِذَا
 كَانَ لغير حَاجَةٍ أَمَا لَهَا كَوْمُ ابْلِ الصَّدْقَةِ فَيَجُوزُ لِلتَّبَاعِ أَوْ ضَرْبَهَا فِي
 وَجْهِهَا أَي وَلَعْنَتُ مَنْ ضَرْبَهَا فِي وَجْهِهَا قَالَ النَّوَوِيُّ الضَّرْبُ فِي الْقَوْلِ
 مِنْهُ فِي كُلِّ حَيَوَانٍ مُحْتَرَمٍ مِنَ الْإِدْمِيِّ وَالْحَمِيرِ وَالْحَيْلِ وَالْإِبِلِ وَالْبَعَا
 وَالغَنَمِ وَغَيْرِهَا لَكِنَّهُ فِي الْإِدْمِيِّ أَشَدُّ لِأَنَّهُ يَجْمَعُ الْمُحَاسِنَ مَعَ أَنَّهُ لَطِيفٌ
 يَظْهَرُ فِيهِ أَثَرُ الضَّرْبِ وَرَبَّمَا شَانَهُ وَرُبَّمَا أَذَى بَعْضُ الْحَوَاسِ (د) عَنْ
 جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ * (أَمَا تَرْضَى يَا عَمْرُؤُ أَنْ تَكُونَ لِهَمِّ الدُّنْيَا أَي نَعِيمِهَا
 وَالتَّمَتُّعِ بِزَهْوَتِهَا وَلَذَّتِهَا وَنَعِيمِ الدُّنْيَا وَإِنْ أَعْطَى لِبَعْضِنَا إِنَّمَا أَعْطَى
 لِيَسْتَعِينُ بِهِ عَلَى أُمُورِ الْآخِرَةِ فَهَوِي مِنَ الْآخِرَةِ وَفِي رِوَايَةٍ لَهَا بَدَلُ لَهْمٍ
 أَي أَرَادَ كَسْرِي وَقَبِصَرُ وَلَنَا الْآخِرَةُ أَي أَيُّهَا الْإِنْبِيَاءُ أَوِ الْمُؤْمِنُونَ
 وَسَبَّهْ أَنَّ عَمْرُؤَ مِنَ الْمُخَاطَبِ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حَصِيرٍ أَثَرَ
 فِي جَنْبِهِ وَتَحْتَ رَأْسِهِ وَسَادَةٌ مِنْ أَدَمٍ وَحَشَوْهَا لَيْفَ فَبَكَى فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَبْكِيكَ فَقَالَ كَسْرِي وَقَبِصَرُ فَيَا هَمَّ فَيَا هَمَّ وَأَنْتَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَكَذَا فَذَكَرَهُ (ق ٥) عَنْ عَمْرٍ * (أَمَا تَرْضَى إِحْدَاكُنَّ
 أَيُّهَا النِّسَاءُ أَي نِسَاءَ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَنَّهُ إِذَا كَانَتْ حَامِلًا مِنْ زَوْجِهَا وَهُوَ عَنْهَا
 رَاضٍ بِأَنْ تَكُونَ مَطْبُوعَةً لَهُ فَيَمَاجِلُ وَمَتَلَّهَا الْأُمَّةُ الْمُؤْمِنَةُ الْحَامِلَةُ
 مِنْ سَيِّدِهَا أَنَّ لَهَا بِأَنْ لَهَا مَتَّةٌ حَمَلُهَا مِثْلُ أَجْرِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
 أَي فِي الْجِهَادِ وَإِذَا أَصَابَهَا الطَّلُقُ لَمْ يَعْلَمْ أَهْلُ السَّمَاءِ وَالْأَرْضُ أَي مِنَ
 النَّاسِ وَجَنُّ وَمَلَكَ مَا أَخْفَى لَهَا مِنْ قَرَّةِ أَعْيُنِ أَي بِمَا تَقْرِبُ عَيْنَهَا فَإِذَا
 وَضَعَتْ لَمْ يَخْرُجْ مِنْ لَبَنِهَا جَرَّةٌ بَعْضُ فَتُكُونُ وَلَمْ يَمُصْ أَي الْوَالِدُ

من ثديها مصّة بنصب مصّة وبناء يمص للفاعل كما هو ظاهر شرح المناوي
 ويجوز بناؤه للمفعول إلا كان لها بكل جرعة وبكل مصّة حسنة فان
 أسهرها ليلة كان لها مثل أجر سبعين رقة تعتقهم في سبيل الله
 قال المناوي والمراد بالسبعين الكثير ومثل الزوجة الامة المؤمنة
 الحاميل من سيدها سلامة أي يا سلامة وهي حاضنة ولده ابراهيم
 تدرين أي تعلمين من أعني بهذا أي بهذا الجزل الموعود بالمبشرية المتمنعات
 يجوز رفعه ونضبه أي أعني أو هن المتمنعات الصالحات المطيعات
 لآز ولجهن اللاتي لا يكفرن العشير أي الزوج أي لا يعطين احسانه
 اليهن ولا يحدن افضاله عليهن وهذا قاله لما قالت تبشر الرجال بكل
 خير ولا تبشر النساء المحسن بن سفيان (طس) وابن عساكر عن سلامة
 حاضنة السيد ابراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم واسناده ضعيف
 * (أما كان يجدها ما يسكن بضم المثناة التحتية وكسر الكاف المشددة
 به رأسه أي شعر رأسه أي يضمه ويلينه بخوزيت فيه استحباب
 تنظيف شعر الرأس بالغسل والترجيل بالزيت ونحوه وكان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يدهن الشعر ويرجله عبا ويأمر به وقال من كان له
 شعر فليكرمه أما كان يجدها ما يغسل به ثيابه قال العلقمي ماء بالمد
 والتنوين وفيه طلب النظافة من الاوساخ الظاهرة على الثوب والبدن
 قال الشافعي رضي الله عنه من نظف ثوبه قل همه وفيه الامر بغسل
 الثوب ولو بماء فقط اهو ظاهر كلام المناوي أن ما موصولة فانه
 قال من نحو صابون قال والاستفهام انكارى أي كيف لا يتنظف مع
 امكان تحصيل الدهن والصابون والنظافة لا تنافي النهي عن التزين
 في الملابس والامر بلبس الحشن ومدح الشعب الغبير كما مروى يأتي اهو
 (حم رحب ك) عن جابر واسناده جيد * (أما قال العلقمي حرف استفتاح
 مركب من حرف نفي وهمزة استفهام للتوبيخ يخشى أي يخاف أحدكم
 إذا رفع رأسه قبل الامام أن يجعل الله رأسه رأس حمار وفي رواية كلب

بَدَل حَمَارٍ أَوْ يَجْعَلُ اللَّهُ صُورَتَهُ صُورَةَ حَمَارٍ وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ وَجْهٌ حَمَارٍ
 وَأَوَّلُ الشُّكِّ مِنَ الرَّوَايِ أَوْ غَيْرِهِ وَرَوَى يَحْمُولٌ بَدَلَ يَجْعَلُ فِي الْمَوْضِعَيْنِ
 وَيَحْمُولٌ فِي الْأُولَى وَيَجْعَلُ فِي الثَّانِيَةِ وَخَصَّ الرَّأْسَ وَالْوَجْهَ بِذَلِكَ لِأَنَّ
 بِهِ وَقَعَتِ الْجَنَائِزُ وَالْمَسِيخُ حَقِيقَةٌ بِنَاءٍ عَلَى مَا عَلَيْهِ الْأَكْثَرُ مِنْ وَقُوعِ الْمَسِيخِ
 بِهَذِهِ الْأُمَّةِ أَوْ هُوَ تَجَاوُزُ عَنِ الْبِلَادَةِ الْمَوْصُوفِ بِهَا الْحَمَارُ أَوْ أَنَّهُ لَيْسَتْ تَحْتَقُ
 ذَلِكَ وَلَا يَلْزَمُ مِنَ الْوَعِيدِ الْوُقُوعُ وَفِيهِ أَنَّ ذَلِكَ حَرَامٌ وَبِهِ قَالَ الشَّافِعِيُّ

(ق ٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ * (أَمَا يَخْشَى أَحَدَكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ فِي الصَّلَاةِ
 أَي قَبْلَ إِمَامِهِ أَنْ لَا يَرْجِعَ إِلَيْهِ بَصَرُهُ أَي بَأَنَّ يَعْجَى ثُمَّ لَا يَعُودُ إِلَيْهِ بَصَرُهُ

بَعْدَ ذَلِكَ (ح ٥) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ * (أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَا أَمِينٌ فِي السَّمَاءِ
 وَأَمِينٌ فِي الْأَرْضِ أَي فِي نَفْسِ الْأَمْرِ وَعِنْدَ كُلِّ عَالِمٍ بِحَالِي قَدَمِ السَّمَاءِ لَعَلُّهَا
 وَرَمَزَ إِلَى أَنَّ شَهْرَتَهُ بِذَلِكَ فِي الْمَلَأِ الْأَعْلَى أَظْهَرَ وَقَدْ كَانَ يَدْعَى فِي الْجَنَّةِ
 الْأَمِينُ قَالَ أَبُو زَافِعٍ أَرْسَلَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى يَهُودِيٍّ اقْتَرَضَ

لَهُ دَقِيقًا فَقَالَ لَا الْآبْرَهْنَ فَأَخْبَرْتَهُ فَذَكَرَهُ (ط ٦) عَنْ أَبِي زَافِعٍ * (أَمَا
 عَلِمْتُ أَنَّ الْإِسْلَامَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ أَي مِنَ الْكُفْرِ وَالْعَاصِي أَي يَسْقُطُهُ

وَيَمْحُو أَثَرَهُ وَالْحَطَابُ لِعَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ حِينَ جَاءَ لِيُبَايِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَرَطِ الْمَغْفِرَةِ وَأَنَّ الْهَجْرَةَ أَي الْإِنْتِقَالَ مِنْ أَرْضِ الْكُفْرِ إِلَى

بِلَادِ الْإِسْلَامِ تَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهَا أَي مِنَ الْخَطَايَا الْمُتَعَلِّقَةِ بِحَقِّ الْحَقِّ
 لَا الْخَلْقِ وَأَنَّ الْحَجَّ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ قَالَ الْمَنَاوِيُّ الْحَاكِمُ فِيهِ كَأَنَّ

قَبْلَهُ لَكِنْ جَاءَ فِي خَبْرٍ أَنَّهُ يَكْفُرُ حَتَّى التَّبَعَاتِ وَأَخَذَ بِهِ جَمْعُ (م) عَنْ عَمْرٍو
 ابْنِ الْعَاصِ * (أَمَا أَنْتُمْ أَيُّهَا النَّاسُ الَّذِينَ قَعَدْتُمْ عَنْ مَصْلَانَا تَضْحَكُونَ

قَالَ الْعَلْقَمِيُّ وَسَبَبُهُ كَمَا فِي التِّرْمِذِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَصْلَاهُ فَرَأَى أَنَا سَاكُنَهُمْ يَكْتَشِرُونَ فَقَالَ لِمَا فَذَكَرَهُ

قَالَ فِي الْهِيَاةِ الْكُشْرُ ظُهُورُ الْأَسْنَانِ لِلضَّحِكِ وَكَاشَرَهُ إِذَا ضَحِكَ فِي
 وَجْهِهِ وَبَاسَطَهُ لَوْ أَكْثَرْتُمْ ذَكَرَهَا زَمُّ اللَّذَاتِ بِالذَّالِ الْمَجْمُوعَةِ لِشُغْلِكُمْ

عَمَّا أَرَى أَي مِنَ الضَّحِكِ الْمَوْتِ بِالْمَجْرَعِ عَطْفٌ بَيَانٌ وَبِالرَّفْعِ خَبْرٌ مُبْتَدَأٌ

مخدوف وبالنصب على تقدير أعني فأكثر وأذكرها ذم اللذات الموت
فانه أي الشان لم يأت على القبر يوم الاتكلم فيه أي بلسان الحال أو
بلسان العقال والذي خلق الكلام في لسان الانسان قادر على خلقه
في الجماد فلا يلزم منه سماعنا له فيقول أنا بيت الغربية أنا بيت الوحدة
أي ساكني يصير غريباً وحيداً وأنا بيت التراب وأنا بيت الدود قال
المنافى فمن ضمته أكله التراب والدود الامن استثنى ممن نص عليه
انه لا يبلى ولا يدور في قبره فالمراد من شانه ذلك فاذا دفن العبد المؤمن
أي المطيع قال له القبر مرحباً وأهلاً أي وجدت مكاناً رحباً ووجدت
أهلاً من العلل الصالح فلا ينافي ما مرّ أما ان كنت لأحب من يمشي على
ظهر الارض التي وفي نسخة ظهرى بدل الارض أي لكونك مطيعاً لربك
وأما بالتخفيف وأن بالفتح والكسر فاذا اوليتك اليوم أي استوليت
عليك وصرت الي الواولا تفيد الترتيب أي صرت الي ووليتك
فسرى صنيعي بك أي فاني محسنه جدا قال المناوي وقضية السنين
ان ذلك يتأخر عن الدفن زمنا فيتسع له مد بصره أي بقدر ما يمته
اليه بصره ولا ينافي رواية سبعين ذراعا لان المراد بها التكثير لا التحد
ويفتح له باب الي الجنة أي يفتحها الملائكة باذن الله تعالى أو يفتح
بنفسه بأمره تعالى فينظر الميت الي نعيمها وحورها فيأنس ويبرول عنه كرب
الغربة والوحدة واذا دفن العبد الفاجر أي المؤمن الفاسق أو الكافر
أي بأي نوع من أنواع الكفر قال له القبر لا مرحباً ولا أهلاً أما ان كنت
لا بغض من يمشي على ظهر الارض التي وفي نسخة ظهرى بدل الارض
فاذا اوليتك اليوم وصرت الي فسرى صنيعي وفي نسخة صنيعي بك
فيكتم أي ينضم عليه حتى يلتقي عليه بشدة وعنف وتختلف أضلاع
من شدّة الضمة ويقيض الله له سبعين تدنيا أي ثعباناً لوان واحداً
منها نفع في الارض أي على ظهرها بين الناس ما أنبتت شيئاً ما بقيت
الدينا أي مدة بقائها فينهب سنة قال المناوي بشين معجبه وقد تهمل

ويجد شنه

ويحدثه بكسر الدال المهملة أي يجر حنه حتى يفضي به إلى الحساب
 أي حتى يصل إلى يوم الحساب وهو يوم القيامة إنما القبر روضة من
 رياض الجنة قال العلقمي قال شيخنا قال القرطبي هذا مجول عندنا على
 الحقيقة لا المجاز وأن القبر بما على المؤمن خضرا وهو العشب من النبات
 وقد عينه ابن عمرو في حديثه أنه الرمان وذهب بعض العلماء إلى حمله
 على المجاز وأن المراد حفة السؤال على المؤمن وسهولته عليه وأمنه وطيب
 عيشه وزلاته وسمته عليه بحيث يرى مدبصره كما يقال فلان في الجنة
 إذا كان في رعد من العيش وسلامة وكذا ضده قال القرطبي والاول أصح
 أهو كلام شيخنا قلت ولا مانع من الجمع بين الحقيقة والمجاز فقد ورد في
 الآثار ما يشهد لذلك أو حفرة من حفرة النار حقيقة أو مجازا قال المناو
 وفيه أن المؤمن الكامل لا يضغط في قبره ولكن في حديث آخر خلافة
 وأن عذاب القبر يكون للكافر أيضا وأن عذاب البرزخ غير منقطع
 وفي كثير من الاخبار والآثار ما يدل على انقطاعه وقد يجمع باختلاف
 ذلك باختلاف الاموات (ت) عن أبي سعيد الخدري وحسنه* (أما
 بالتشديد وكذا ما بعده أنا فلا أكل متكئا أي متكئا معتمدا على وطاء
 تحتى أو ما نلا إلى أحد شقي فيكره الأكل حال الاتكاء تنزهات) عن أبي
 جحفة بجم ثم جاء* (أما أهل النار الذين هم أهلها أي المختصون بالخلو
 فيها وهم الكفار فانهم لا يموتون فيها ولا يحيون أي حياة ينتفعون بها
 ويستريحون معها قال العلقمي قال الدميري في بعض نسخ مسلم أهل النار
 الذين هم أهلها بغير أمان في أكثرها أما والمعنى عليها ظاهر وعلى اسقاط
 أما تكون الفاء زائدة وهو جائز ولكن ناس استدلوا من توهم نفي
 العذاب عنهم وهم المذنبون من المؤمنين أصابهم النار بذنوبهم فأمانتهم
 أي النار وفي رواية فأما هم أي الله إمامة مصدر مؤكد أي بعد أن
 يعذبوا ما شاء الله وهي إمامة حقيقية وقيل مجازية عن زهاب الإحساس
 بالآلم قال العلقمي قال شيخنا قال القرطبي فان قيل أي مدة حينئذ

في ارحالهم النار وهم لا يحسّون بالعذاب قلنا يجوز ان يدخلهم تاديباً
 ولم يذوقوا فيها العذاب ويكون صرف نعيم الجنة عنهم مدة كونهم
 فيها عقوبة لهم كالمحبوسين في السجن فان السجن عقوبة لهم وان لم يكن
 معه غل ولا قيد قال ويحتمل انهم يعذبون اولا وبعد ذلك يموتون
 ويختلف حالهم في طول التعذيب بحسب جراتهم واثامهم ويجوز
 ان يكونوا متألّمين حالة موتهم غير ان الالم تكون اخف من الالم الكفّ
 لان الالم المعذبين وهم موتى اخف من عذابهم وهم احياء حتى اذا كانوا
 فحماى صاروا كالمحطوب الذي اُحرق حتى اسودّ اذن بالشفاعة قال المناوي
 بالبنا للمفعول او الفاعل أى اذن الله بالشفاعة فيهم فمحلوا واخرجوا
 فجىء بهم أى فتأني بهم الملائكة الى الجنة ضباً ثر ضباً ثر بمجمة مفتوحة
 فموحدة أى يحملون كالامتنعة جماعات جماعات متفرقين عكس اهل
 الجنة فانهم يدخلون يتحاذون بالمناكب لا يدخل اخرهم قبل اولهم ولا
 عكسه فنبثوا على انهار الجنة أى فرقوا على حافات انهارها ثم قيل يا اهل
 الجنة افيضوا عليهم أى صبوا عليهم ماء الحياة أى قالت الملائكة باذن الله
 اوقال الله فيصب عليهم فيحيون فينبثون نبات الجنة بكسر الحاء المهملة
 أى حبة الرباحين ونحوها من الحبات التى تكون فى حميل السيل أى
 ما حمله السيل فتخرج لضعفها صفراً ملتوية قال المناوى وذا كناية عن
 سرعة نباتهم وضعف حالهم ثم يشتد قواهم ويصيرون الى منازلهم
 (حم م ٥) عن ابى سعيد الخدرى * (اما اول اشرط الساعة أى علاماتها
 التى يعقبها قيامها فنار تخرج من المشرق فتحشر الناس أى تجمعهم مع
 سوق الى المغرب قال المناوى قيل اراد نار الفتن وقد وقعت كفتنة
 التتار سارت من المشرق الى المغرب وقيل بل تأتى واما اول ما ياكل
 اهل الجنة أى اول طعام ياكلونه فيها فزيادة كبدة الحوت أى زائدة
 وهى القطعة المنفردة المتعلقة بالكبد وهى فى الطعم فى غاية اللذة والحكمة
 فى ذلك انها ابرر شئ فى الحوت فياكلها تزول الحرارة التى حصلت للناس

في الموقف وأما شبه الولد أباه وأمه أي أباه تارة وأمه تارة أخرى
 فإذا سبق ماء الرجل ماء المرأة أي في النزول والاستقرار في الرحم نزع
 إليه الولد قال المناوي بنصب الولد على المفعولية أي جذب السبق
 الولد إلى الرجل وإذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزع إليها أي جذب السبق
 إليها وسببه كما في البخاري عن أنس أن عبد الله بن سلام بلغه مقدم
 النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فأتاه يسأله عن أشياء فقال اني
 سألك عن ثلاث لا يعلمهن الا بنبي ما أول أسراط الساعة وما أول
 طعام يأكله أهل الجنة وما بال الولد ينزع إلى أبيه أو أمه فاجابه فأسلم
 (حم خ ن) عن أنس بن مالك * (أما صلاة الرجل في بيته فنور فنور
 بها بيوتكم قال القرطبي معناه ان الصلاة اذا فعلت بشروطها
 المصححة والمكملة نورت القلب بحيث تشرق فيه أنوار المعارف
 والمكاشفات حتى ينتهي أمر من يراعيها بحق رعايتها ان يقول جعلت
 قرّة عيني في الصلاة وأيضا فانها تنور بين يدي مراعيها يوم القيمة
 في تلك الظلم وتتور وجه المصلي يوم القيمة فيكون زاغرة وتجميل
 كما في حديث امي يدعون يوم القيمة غرًا مجملين من آثار الوضوء
 وقال النووي انها تمنع عن المعاصي وتنهى عن الفحشاء والمنكر وتهدي
 إلى الصواب كما أن النور يستضاء به وقيل معناه انها تكون نورا
 ظاهرا على وجهه يوم القيمة وتكون في الدنيا كذلك بخلاف ما لم
 يصل (حم م) عن عمر بن الخطاب وهو حديث حسن * (أما في ثلاثة
 مواطن فلا يذكر أحد أحد لعظم هبوطها وشدة روعها عند الميزان
 اذا نصب لوزن الاعمال قال المناوي وهي واحدة ذات لسان وكفتين
 وكفة المحسنات من نور وكفة السيئات من ظلمة حتى يعلم الانسان
 أيخف ميزانه بمشاة تحببته وخاء معجبة فيكون من الها لकिन أم يثقل
 فيكون من الناجين وعند الكتاب أي نشر صحف الاعمال حين يقال
 هاؤم اسم فعل بمعنى خذوا اقرأوا كتابية تنازعهاؤم واقبروا

فهو مفعول اقرؤا لانه اقرب العاملين ولانه لو كان مفعول هاؤم
 لقل اقرؤه اذ الاولى اصداره حيث أمكن أى يقوله ذلك الناجح
 لجماعة لما يحصل له من السرور كما يفيد كلام المحلى فى تفسيره والظاهر
 أن قوله حين يقال هاؤم اقرؤا كتابيه معترض بين قوله وعند الكنا
 وقوله حتى يعلم أين يقع كتابه أى يمينه أم شئ شماله أم من وراء ظهره
 وناسب حين مقدر فينسى حين يقال هذا ما ظهر فليتا مل قال
 العلقمى قال ابن السائب تلوى يد اليسرى خلف ظهره ثم يعطى كتابه
 وظاهر الحديث أن من يؤتى كتابه بشماله على قسمين أحدهما يؤتى
 كتابه بشماله لا من وراء ظهره والثانى بشماله من وراء ظهره ذكره
 ابن رسلان قلت ويحتمل أن يقال ان العاصى المؤمن يعطى كتابه بشماله
 والكافر من وراء ظهره ويشهد له الآية حيث ذكر اليمين ووراء الظهر
 وعند الصراط اذا وضع بين ظهراني جهنم قال المناوى بفتح الطاء
 أى على ظهرها أى وسطها كالجسر فزيدت الالف والنون للمبالغة
 والياء لصحبة دخول بين على متعدد وقيل لفظ ظهرانى مقم حافناه
 أى الصراط كلاليب كثيرة أى هانضها كلاليب وهو أبلغ من كونها
 فيها وحسك كثير جمع حسكة وهى شوكة صلبة معروفة وقيل نبات
 ذو شوكة يتخذ مثله من حديد وقيل شوكة يسمى شوكة السعدان
 وهو نبات ذو شوكة جيد مرغى الابل تسمى عليه يجبس الله بها من يشاء
 من خلقه أى يعوقه عن المرور ليهوى فى النار حتى يعلم أينجوام لا
 قال العلقمى سببه كما فى أبى داؤد عن عائشة أنها ذكرت النار فبكت
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يبكيك قالت ذكرت النار فبكت
 فهل تذكرن أهليكم يوم القيمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 أما فذكره فوهما ذكرت النار أى ما يحصل من شدة رؤيتها والعرض
 عليها أو الورود عليها فوهما فبكت فيه شدة خوف الصحابة رضى الله
 تعالى عنهم مع عظم منزلتهم وناهيك بعائشة ومنزلتها عند النبى

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْلَهَا هَلْ تَذَكُرُونَ أَهْلِيكُمْ يَحْتَمِلُ أَنْ تَرِيدَ بِالْأَهْلِ
نَفْسَهَا وَالتَّقْدِيرُ هَلْ تَذَكُرُنِي يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَيَحْتَمِلُ أَنْ تَرِيدَ نَفْسَهَا وَبِقِيَّةِ
صَوَابِهَا (رَدُّكَ) عَنْ عَائِشَةَ * (أَمَّا بَعْدَ أَي بَعْدَ حَمْدِ اللَّهِ وَالشَّاءِ
عَلَيْهِ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ وَأَوَّلُهُ كَمَا فِي مُسْلِمٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خُطِبَ أَحْمَرَتْ عَيْنَاهُ وَعَلَا صَوْتُهُ وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ
حَتَّى كَأَنَّهُ مَنذُورٌ يَقُولُ صَبِّحَكُمْ مَسَاكِمٌ وَيَقُولُ بَعَثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ
كَمَا تَيْنَ وَيُقْرَنُ بَيْنَ أَصْبَعِيهِ السَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى وَيَقُولُ أَمَّا بَعْدُ الْخُ
قَالَ الذَّمِيرِيُّ وَيَسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى أَنَّهُ يَسْتَحِبُّ الْمَخْطِيبَ أَنْ يَفْخَمَ أَمْرَ الْخُطْبَةِ
وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ وَيَجْزِلُ كَلَامَهُ وَيَكُونُ مَطَابِقًا لِلْفَصْلِ الَّذِي تَكَلَّمَ فِيهِ
مِنْ تَرْغِيبٍ أَوْ تَرْهِيْبٍ وَلَعَلَّ اشْتِدَادَ غَضَبِهِ كَانَ عِنْدَ إِذْأَرَهُ أَمْرًا عَظِيمًا
وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ وَأَمَّا اشْتِدَادُ الْغَضَبِ فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ أَمْرٍ خَوْلَفَ
فِيهِ وَسَبَبُ الْغَضَبِ هَجُومٌ مَا تَكْرَهُهُ النَّفْسُ مِنْ دُونِهَا وَسَبَبُ الْحُزْنِ
هَجُومٌ مَا تَكْرَهُهُ مِنْ فَوْقِهَا وَالْغَضَبُ يَتَمَرَّكُ مِنْ دَاخِلِ الْجَسَدِ إِلَى خَارِجِهِ
وَالْحُزْنُ يَتَمَرَّكُ مِنْ خَارِجِهِ إِلَى دَاخِلِهِ وَلِذَلِكَ يَقْتُلُ الْحُزْنُ وَلَا يَقْتُلُ
الْغَضَبُ لِبُرُوزِ الْغَضَبِ وَكُمُورِ الْحُزْنِ فَصَارَ الْحَادِثُ عَنِ الْغَضَبِ السَّطْوَةُ
وَالْإِنْتِقَامُ وَالْحَادِثُ مِنَ الْحُزْنِ الْمَرَضُ وَالْإِسْقَامُ لِكُمُورِهِ فَلِذَلِكَ أَفْضَى
الْحُزْنُ إِلَى الْمَوْتِ وَلَمْ يَفِضْ الْغَضَبُ إِلَيْهِ قَانَ أَصْدَقُ الْحَدِيثِ رَوَايَةُ
مُسْلِمٍ خَيْرٌ بِدَلِّ أَصْدَقُ قَالَ الْمَنَاوِيُّ أَي مَا يَحْدُثُ بِهِ وَيَنْقَلُ وَلَيْسَ الرَّادُّ
مَا أَضْيَفَ إِلَى الْمِصْطَفَى فَقَطْ كِتَابُ اللَّهِ أَي لَا عِجَازَهُ وَتَنَاسَبَ الْفَاعِلُ
فِيهِ اسْتِحْبَابُ قَوْلِ أَمَّا بَعْدُ فِي خُطْبِ الْوَعِظِ وَالْجَمْعَةِ وَالْعِيدِ وَغَيْرِهَا
وَكَذَا فِي خُطْبِ الْكُتُبِ الْمَصْنُفَةِ وَاخْتَلَفَ فِي أَوَّلِ مَنْ تَكَلَّمَ بِهَا فَجَبَّلَ
ذَاوُدُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقِيلَ يَعْزُبُ بْنُ فَحْطَانَ وَقِيلَ قَسُ بْنُ سَاعِدَةَ
وَقَالَ كَثِيرٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ إِنَّهَا فَضْلُ الْخُطَابِ الَّذِي أُوْتِيَهُ ذَاوُدُ عَلَيْهِ
الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَقَالَ الْمُحَقِّقُونَ فَضْلُ الْخُطَابِ الْفَصْلُ بَيْنَ الْحَقِّ
وَالْبَاطِلِ وَإِنَّ أَفْضَلَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ هُوَ بَضْمُ الْمَاءِ وَفَتْحُ الدَّالِ فِيهِمَا

ويقع الماء واسكان الدال ايضا كذا جاءت الرواية بالوجهين وقد
 فسر على رواية الفتح بالطريق اى احسن الطرق طريق محمد صلى الله
 عليه وسلم يقال فلان حسن الهدى اى الطريقة والمذهب ومنه
 اهدوا بهدى عماروا ما على رواية الضم فغناه الدلالة والارشاد
 وهو الذى يضاف الى الرسل والقرآن والعباد قال الله تعالى والذليل
 الى صراط مستقيم ان هذا القرآن يهدى للتي هي اقوم وهدى للمتقين
 اى احسن الدلالة دلالة صلى الله عليه وسلم وارشاده وشر الامور
 محدثاتها جمع محدثة بالفتح وهى ما لم يكن معروفا فى كتاب الله ولا سنة
 ولا اجماع وروى شربانصب عطفا على اسم ان وبالرفع عطفا على محل
 ان مع اسمها وكل محدثة بدعة اى كل قولة احدثت بعد الصدر الاول
 ولم يشهد لها اصل من اصول الشرع فهى بدعة وكل بدعة ضلالة اى
 توصف بذلك لاضلالها وهذا عام مخصوص بالبدعة تنقسم الى خمسة
 اقسام واجبة ومندوبة ومحرمة ومكروهة ومباحة وكل ضلالة
 فى النار اى فاعلها صائر اليها اتكم الساعة بكنهه بنصبه على الحال
 بعثت انا والساعة روى بنصب الساعة ورفطها والمشهور انصب
 هكذا وقرن بين اصبعيه السبابة والوسطى وقرن بينهما تمثيل
 لمقاربتيهما وانه ليس بينهما اصبع كما انه لا نبى بينه وبينها اوانه لتقريب
 ما بينهما فى المدة وان التقارب بينهما كنسبة التقارب بين الاصبعين
 تقريبا لا تحديدا صبحتكم الساعة ومستمكم اى توقعوا قيامها فكانكم
 بها وقد فاجأتكم صباحا او مساء فبادروا بالتوبة انا اولى بكل مؤمن
 من نفسه كما قال الله تعالى النبى اولى بالمؤمنين من انفسهم قال البيضاوى
 اى فى الامور كلها فانه لا يامرهم ولا يرضى عنهم الا بما فيه صلاحهم
 بخلاف النفس فيجب ان يكون احب اليهم من انفسهم او من خصائصه
 صلى الله عليه وسلم انه كان اذا احتاج الى طعام او غيره وجب على حبه
 المحتاج اليه بذله له صلى الله عليه وسلم وجزاه صلى الله عليه وسلم لخدمته

وهذا

وَهَذَا وَإِنْ كَانَ جَائِزًا لَمْ يَتَّعَ مَنْ تَرَكَ مَا لَا فَلَهِ أَيْ لَوْرَشْتِهِ
 وَمَنْ تَرَكَ دَيْنًا أَوْ ضِيَاءً عَابَهُ بِفَيْحِ الضَّادِ الْمَجْمُوعِ أَيْ عِيَالًا وَأَطْفَالًا ذَوِي
 ضِيَاعٍ فَأَوْقَعَ الْمَصْدَرُ مَوْقِعَ الْأَسْمِ فَالْيَ وَعَلَى أَيْ فَأَمْرٌ كَفَايَةٌ عِيَالَهُ
 إِلَى وَوَفَاءٍ دِينَهُ عَلَى وَقَدْ كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَصَلِّي عَلَى مَنْ مَاتَ
 وَعَلَيْهِ دَيْنٌ وَلَمْ يَخْلَفْ لَهُ وَوَفَاءٍ لثَلَايِتْسَا هَلِ النَّاسِ فِي الْأَسْتَدَانَةِ وَيَهْلُو
 الْوَفَاءَ فَرَجَرَهُمْ عَنْ ذَلِكَ بِتَرْكِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِمْ ثُمَّ نَسَخَ بِمَا ذَكَرَ وَصَارَ وَاجِبًا
 عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاخْتَلَفَ أَصْحَابُنَا هَلِ هُوَ مِنَ الْخَصَائِصِ أَمْ لَا
 فَقَالَ بَعْضُهُمْ كَانَ مِنْ خَصَائِصِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا يَلْزِمُ إِلَّا مَا مَرَّ
 أَنْ يَقْضِيَهُ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَيْسَ مِنْ خَصَائِصِهِ بَلْ يَلْزِمُ كُلَّ
 أَمَامٍ أَنْ يَقْضِيَ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ دَيْنَ مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ إِذَا لَمْ يَخْلَفْ وَوَفَاءً
 وَكَانَ فِي بَيْتِ الْمَالِ سَعَةً وَلَمْ يَكُنْ هُنَاكَ أَهْمٌ مِنْهُ وَعَاطَمَ التَّرْمِذِيُّ الْأَوَّلُ
 وَفَاقَ ابْنَ الْقُرَيْ وَالنَّوَلِيَّ الْمُؤْمِنِينَ أَيْ مَتَوَلَّى أُمُورَهُمْ فَكَانَ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبَاحُ لَهُ أَنْ يَزُوجَ مَا شَاءَ مِنَ النِّسَاءِ مِمَّنْ يَشَاءُ مِنْ غَيْرِهِ وَمِنْ نَفْسِهِ
 وَإِنْ لَمْ يَأْذَنْ كُلٌّ مِنَ الْوَالِيِّ وَالْمَرْأَةِ وَإِنْ يَتَوَلَّى الطَّرْفَيْنِ بِإِذْنِ أَحْمَدَ

(٤) عَنْ جَابِرٍ * (أَمَا بَعْدَ فَوَ اللَّهِ إِنْ لَأَعْطَى الرَّجُلَ وَأَدَعَ الرَّجُلَ أَيْ أَتَرَكَهُ
 فَلَا أَعْطِيهِ شَيْئًا وَالَّذِي أَدَعَ أَيْ أَتَرَكَهُ أَعْطَاهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِي أَعْطَى
 وَلَكِنْ اسْتَدْرَكَ بِهِ بَيْنَ جَوَابِ وَسُؤَالِ تَقْدِيرِهِ لَمْ تَفْعَلْ ذَلِكَ أَعْطَى الْقَوْمَ
 لَمَّا أَرَى بِكُسْرِ اللَّامِ أَيْ أَعْلَمُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجَمْعِ بِالتَّحْرِيكِ أَيْ الضَّعْفِ
 عَنْ تَحْمِيلِ الْفَقْرِ وَالْهَلْعِ بِالتَّحْرِيكِ هُوَ بِمَعْنَى الْجَمْعِ فَالْجَمْعُ لِلْأَطْنَابِ وَ
 هُوَ شِدَّةُ الْجَمْعِ أَوْ الْفَحْشَةُ وَكُلُّ بَقْعَةٍ فَكُسِرَ أَمَّا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي
 قُلُوبِهِمْ مِنَ الْغَنِيِّ أَيْ النَفْسِيِّ وَالْخَيْرِ أَيْ الْجَبَلِيِّ وَالذَّاعِي إِلَى الصَّبْرِ وَالتَّعَفُّفِ
 عَنْ الْمَسْأَلَةِ مِنْهُمْ عَمْرُوبُ بْنُ تَعْلَبٍ بَقِعَ الْمُنْثَاءَ الْفَوْقِيَّةَ وَسَكُونِ الْمَجْمُوعَةِ
 وَكُسْرِ اللَّامِ وَتَمَّتْهُ فَقَالَ عَمْرُوبُ فَوَ اللَّهِ مَا أَحَبُّ أَنْ يَكُونَ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَمْرُ النَّمِ أَيْ مَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِدَلِّ كَلِمَتِهِ النَّمِ الْحَمْرُ وَهَذِهِ
 صِفَةٌ تَدُلُّ عَلَى قُوَّةِ إِيْمَانِهِ وَيَكْفِيهِ هَذِهِ الْمُنْقَبَةُ الشَّرِيفَةُ وَفِي الْحَدِيثِ

ان الرزق في الدنيا ليس على قدر درجة المرزوق في الآخرة وأما في الدنيا
 فاما تقع العطية والمنع بحسب السياسة الدنيوية فكان صلى الله
 عليه وسلم يعطي من يخشى عليه الجرع والهلح لوضع ويمنع من يتق
 بصبره واحتماله وقناعته بثواب الآخرة وفيه ان البشر طبع على حب
 العطاء وبغض المنع والاسراع الى انكار ذلك قبل الفكرة في عاقبته
 الا من شاء الله وفيه ان المنع قد يكون خيرا للممنوع كما قال تعالى وعسى
 ان تكرهوا شيئا وهو خير لكم وسببه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اتى بمال اوسبى فقسمه فاعطى رجالا وترك رجالا فبلغه ان الذين
 ترك اعطاءهم تكلموا وعتبوا عليه فحمد الله ثم اتى عليه ثم قال أما بعد
 فذكره (حم) عن عمرو بن تعلب * (أما بعد فما بال أقوام استغفها من
 انكارى أى ما حالهم وهم أهل بريرة وسببه كما في مسلم عن عائشة
 قالت دخلت على بريرة فقالت ان أهلى كاتبونى على تسع أواق في تسع
 سنين كل سنة اوقية فأعنينى فقالت لها ان شاء أهلك أن اعدّها
 لهم عدّة واحدة وأعتقك ويكون الولاء لى فذكرت ذلك لاهلها فأبى
 الا ان يكون الولاء لهم فأتتني فذكرت ذلك فانتهرتا فقالت لاهلها
 اذا قالت فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألنى فأخبرته فقالت
 اشترىها فاعتقها واشترطى لهم الولاء فان الولاء لمن أعتق ففعلت
 قالت ثم خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية فحمد الله وأثنى عليه
 بما هو أهله ثم قال أما بعد فذكره واشترط الولاء للبايع مبطل للبيع
 عند الشافعية قال في شرح البيهجة ولو شرط مع العتق الولاء لم يصح
 البيع لمخالفته ما تقرّر في الشرع من أن الولاء لمن أعتق وأما قوله
 صلى الله عليه وسلم في خبر بريرة لعائشة واشترطى لهم الولاء فأجاب
 عنه الاقل بان رويه هشام ما تقرّر به فيحمل على وهم وقع فيه لانه صلى الله
 عليه وسلم لا ياذن فيما لا يجوز والاكثر بان الشرط لم يقع في العقد
 وبانه خاص بعقبة عائشة لمصلحة قطع عادتهم فان عادتهم جعل الولاء

للبائع كالمعتق كما خص فسخ الحج الى العمرة بالصحابة لمصلحة بيان جوازها في
 أشهره وبأن لهم بمعنى عليهم كما في وان أسأتم فلها انتهى وقال ابن حجر
 في شرح المنهاج والصحيح أنه من خصائص عائشة قالوا والمحكمة في اذنه
 فيه ثم ابطاله أن يكون، أبلغ في قطع عادتهم في ذلك كما أذن لهم
 في الاحرام في حجة الوداع ثم أمرهم بفسخه وجعله عمرة ليكون أبلغ
 في زجرهم عما اعتادوه من منع العمرة في أشهر الحج يشترطون شروطا
 ليست في كتاب الله أي في حكمه الذي كتبه على عباده أو في شرعه ما كان
 من شرط ليس في كتاب الله أي في حكمه الذي يتعبد به من كتاب أو سنة
 أو اجماع فهو باطل وان كان أي المشروط مائة شرط مبالغة وتأكيد
 لان العموم في قوله ما كان من شرط يدل على بطلان جميع الشروط
 وان زادت على المائة قضاء الله أحق أي حكمه هو الحق الذي يجب
 العمل به لا غيره وشرط الله أوثق أي هو القوي وما سواه باطل وإيه
 فأفعل التفضيل ليس على باب في الموضوعين وإنما التوالات لمن اعتق
 لا لغيره من مشروط وغيره فهو منفي شرعا وعليه الاجماع (ق ١٤) عن
 عائشة * (أما بعد فما بال العامل نستعمله أي نؤليه عاملا فيما
 أي بعد الفراغ من عمله فيقول هذا من عملكم وهذا الهدى لي فبرهن
 صلى الله عليه وسلم على ذلك بحجة ظاهرة بقوله أفلا قعد في بيت أبيه
 وآمه فينظر هل يهدي له أم لا بالبنا للمفعول ثم أقسم صلى الله عليه
 وسلم على أن المأخوذ من ذلك خيانة فقال فوالذي نفس محمد بيده
 أي بقدرته وتصريفه لا يغفل أحدكم بعين معجزة من الغلول وهو
 الخيانة منها أي الزكاة شيئا ولو تافها كما يفيد التنكير الآجاء به
 يوم القيمة يحمله على عنقه ان كان ما غله بغير آجاء به له رغاء بضم الراء
 مخفيا ممدودا أي له صوت وان كان بقرة جاء بها طخوار بضم الخاء
 المعجمة أي صوت قال العلقمي وبعضهم بالجيم وواو مهموزة ويمجوز
 تسهيلها وهو رفع الصوت والحاصل أنه بالجيم وبالحاء بمعنى لأنه

بأحشاء البقر وغيرها من الحيوان وبأجسام البقر والناس وإن كانت
 شاة حياء بها تيقن بفتح المشاة الفوقية وسكون المشاة التحتية بعدها
 مهملة مفتوحة ويجوز كسرها أي لها صوت شديد قد بلغت بتشد
 اللام أي حكم الله الذي أرسلت به اليكم وفي الحديث أنه يسن للامام
 أن يخاطب في الامور المهمة ومشروعية محاسبة المؤمن وفيه أن من
 رأى أي متأولا أخطأ في تأويل يضمر من أخذه أن يشهر للناس القول بين
 خطأه ليحذر من الاعتراض به وفيه جواز توبخ المخطئ واستعمال المفضول
 في الامانة والامارة مع وجود من هو أفضل منه وسببه أن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم استعمل عبد الله بن اللثبية بضم اللام وسكون
 المشاة الفوقية وكسر الموحدة ثم ياء النسب على عمل فجاء فقال هذا لكم
 وهذا اهدى الي فقار رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية بعد الصلاة
 فتشهد وأثنى على الله كما هو اهله ثم قال أما بعد فذكره (حم ق) عن ابي
 حميد الساعدي قال المناوي ذكر البخاري أن هذه الخطبة كانت
 عشية بعد الصلاة * (أما بعد إلا أيها الناس أي الحاضرون أو أعم
 فأنما أنا بشر يوشك أي يقرب أن يأتي رسول ربي فاجيب أي يأتني
 ملك الموت يدعوني فأموت وكتني بالاجابة عن الموت اشارة إلى أن
 اللائق تلقية بالقبول كالمجيب اليه باختياره وأنا تارك فيكم ثقلين
 سمي ثقلين لعظهما وشرفهما وكبر شأنهما وأثر التعبير به لان الاخذ
 بما يتلقى عنهما والمحافظة على رعايتهما والقيام بواجب حرمتيهما
 ثقيل أولهما كتاب الله هو علم بالغلبة على القرآن وقدمه لاحقيته
 بالتقديم فيه الهدى أي من الضلالة والنور للصدور ومن استمسك
 به وأخذ به كان على الهدى ومن أخطأ ضل أي أخطأ طريق السعادة
 وهلك في ميدان الشقاوة فخذوا بكتاب الله تعال واستمسكوا به أي
 اعملوا بما فيه من الاوامر واجتنبوا ما فيه من النواهي فانه السبب الموصل
 الى للعلمات العلية والسعادة الابدية وأهل بيتي أي وثانيتها

أهل

أهل بيتي وهم من حرمت عليهم الصدقة أي الزكاة من أقاربه والمراد
 به هنا علما وهم ازكركم الله في أهل بيتي ازكركم الله في أهل بيتي أخت
 في احترامهم وأكرامهم والقيام بحقوقهم وكرره للتأكيد (حم) وعبد بن
 حميد قال المناوي بغير إضافة (م) عن زيد بن أرقم * (أما بعد فان
 أصدق الحديث كتاب الله أي لا يجازه وتناسب الفاظه واستحالة الكذب
 في خبره وأوثق العري كلمة التقوى أي كلمة الشهادة أو هي الوفاء بالعهد
 وخير الملل الأديان ملة إبراهيم ولذلك أمر المصطفى باتباعها وخير
 السنن سنة محمد لأنها أهدى من كل سنة وأقوم من كل طريقة
 والسنن جمع سنة وهي قوله أو فعله أو تقريره وأشرف الحديث
 ذكر الله لأن الشيء يشرف بشرف من هو له وأحسن القصص هذا القرآن
 لأنه برهان ما في جميع الكتب ودليل على صحتها لا شتمه على العجائب
 والحكم والآيات والعبير وخير الأمور عوارضها أي فرائضها أي التي
 فرض الله على الأمة فعملها وشرا الأمور محدثاتها أي شرا الأمور على الدين
 ما أحدث من البدع بعد الصدر الأول ولم يشهد له أصل من أصول
 الشرع وأحسن الهدى الهدى الأنبياء بفتح الهاء وسكون الهمزة
 أي أحسن الطرائق والسير طريقة الأنبياء لعصمتهم من الضلال
 والاضلال وأشرف الموت قتل الشهداء لأنه في الله والله ولاعلاء كلمة
 وأعمى العمى الضلالة بعد الهدى أي الكفر بعد الإيمان فهو العمى على
 الحقيقة وخير العلم ما نفع أي بأن صحبه عمل وفي نسخة وخير العمل
 ما نفع أي بأن صحبه اخلاص وخير الهدى ما اتبع بالبناء للمجهول أي
 اقتدى به كمنشور علم وتأديب مرید وتهذيب اخلاق وشرا العمى على القلب
 أي كون الشخص لا يبصر رشه قال تعالى ومن كان في هذه أعمى فهو في
 الآخرة أعمى قال البيضاوي والمعنى من كان في هذه الدنيا أعمى القلب
 لا يبصر رشه كان في الآخرة أعمى لا يرى طريق النجاة واليد العليا خير
 من اليد السفلى أي المعطية خير من الآخذة إذ الم يكن الآخذ ممنا جتا

وَمَا قَلَّ أَيُّ مَنْ الدُّنْيَا وَكَفَى أَيُّ الْإِنْسَانِ لِمُؤَنَّتِهِ وَمُؤَنَّةٌ مَمُونَةٌ خَيْرٌ
 مِمَّا كَثُرَ وَأَطْمَى أَيُّ عَنِ ذِكْرِ اللَّهِ وَالِدَارِ الْآخِرَةِ لِأَنَّ الْإِسْتِكْثَارَ مِنَ الدُّنْيَا
 يُوْرثُ الْهَمَّ وَالْغَمَّ وَالْعَسُوءَةَ وَشَرَّ الْمَعْدَرَةِ حِينَ يَحْضُرُ الْمَوْتَ فَإِنَّ الْعَبْدَ
 إِذَا عَتَذَرَ بِالتَّوْبَةِ عِنْدَ الْغُرُغُرَةِ لَا يَفِيضُهُ اعْتِدَارُهُ لِأَنَّهَا حَالَةٌ كَسَفِّ الْفِطْرِ
 وَشَرُّ النَّدَامَةِ أَيُّ التَّحَسُّرِ عَلَى مَا فَاتَ يَوْمَ الْقِيَمَةِ فَإِنَّهَا لَا تَنْفَعُ يَوْمَئِذٍ
 وَلَا تَنْفِيذُ فَيَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَكْتُمَ مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ قَبْلَ وَقُوعِ
 النَّدَامَةِ وَمَنْ النَّاسُ مَنْ لَا يَأْتِي الصَّلَاةَ إِلَّا بِرَأْيِ رُؤْيٍ بِالْفِتْحِ وَالضَّمِّ
 وَهُوَ مَنْصُوبٌ عَلَى الظَّرْفِ وَقَالَ الْمَنَاوِي بِضَمَّتَيْنِ أَيُّ بَعْدَ فَوْتِ وَقْتِهَا
 أَهْرَأُ أَنْ يَأْتِيَ الصَّلَاةَ حِينَ أُدْبِرُ وَقْتَهَا وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَذْكُرُ اللَّهَ إِلَّا هَجْرًا
 أَيُّ تَارِكًا لِلْإِخْلَاصِ فِي الذِّكْرِ فَكَانَ قَلْبُهُ هَاجِرًا لِلسَّانَةِ غَيْرَ مُوَاضِلٍ لَهُ وَأَعْظَمُ
 الْمَخْطَايَا أَيُّ مِنْ أَعْظَمِهَا خَطِيئَةُ اللِّسَانِ الْكُذُوبُ أَيُّ الْكَثِيرِ الْكُذُوبِ
 وَخَيْرُ الْعَقْلِ غِنَى النَّفْسِ فَإِنَّ الْعَقْلَ عَلَى الْحَقِيقَةِ وَخَيْرُ الزَّادِ أَيُّ إِلَى الْآخِرَةِ
 التَّقْوَى أَيُّ فَسَلِ الطَّاعَاتِ وَتَجَنَّبِ الْمُنْهَيْتَاتِ وَرَأْسُ الْحِكْمَةِ خَافَةَ اللَّهِ
 أَيُّ الْخَوْفُ مِنْهُ فَمَنْ لَمْ يَخَفْ مِنْهُ فَبَابُ الْحِكْمَةِ وَطَرِيقُ السَّعَادَةِ دُونَهُ
 مَسْدُودٌ وَخَيْرٌ مَا وَقَفَ فِي الْقُلُوبِ الْيَقِينُ أَيُّ التَّصَدِيقِ بِالْحَازِمِ بِجَمِيعِ
 مَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ خَيْرٍ مَا سَكَنَ فِيهِ نُورُ الْيَقِينِ فَإِنَّهُ لَلزُّبُلِ
 لظُلْمَةِ الرَّيْبِ وَالْإِرْتِيَابِ كَفَرُ أَيُّ الشُّكِّ فِي شَيْءٍ مَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَفَرُ بِهِ وَفِي نَسْخِ وَالْإِرْتِيَابِ مِنَ الْكُفْرِ وَالنِّيَاحَةِ مِنْ عَمَلِ
 الْجَاهِلِيَّةِ أَيُّ النُّوحِ عَلَى الْمَيْتِ بِخَوْفٍ وَكَلْمًا وَاجْتِلَاهُ مِنْ عَادَةِ الْجَاهِلِيَّةِ
 وَقَدْ حَرَّمَ الْإِسْلَامُ وَالْفُلُولُ أَيُّ الْخِيَانَةِ الْخَفِيَّةِ مِنْ جُنَّاحِهِمْ جَمْعُ جُنُوحٍ
 بِالضَّمِّ أَيُّ الشَّيْءِ الْمَجْمُوعِ يَعْنِي الْجَمَاعَةَ الْمَجْمُوعَةَ أَيُّ مِنْ جَمَاعَتِهَا وَالْكَفْرُ
 كَيْ مِنْ النَّارِ أَيُّ الْمَالِ الَّذِي لَمْ يُوَدَّ زَكَاتُهُ يَكُونُ بِهِ صَاحِبُهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ
 وَالشُّعْرُ بِالْكَسْرِ الْكَلَامُ الْمَقْفِيُّ الْمَوْزُونُ مِنْ مَزَامِيرِ الْبَلِيسِ إِذَا كَانَ مُحْرَمًا
 وَالنَّخْرُ جَمَاعَةُ الْأَثَمِ أَيُّ مَجْمَعِهِ وَمُظَنَّتُهُ لِمَا يَتَرْتَبُ عَلَيْهِ مِنَ الْمَفَاسِدِ
 وَالنِّسَاءُ جِبَالَةُ الشَّيْطَانِ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ قَالَ فِي النَّهْيَةِ حِبَالَةٌ بِالْكَسْرِ

وهي ما يصاد به من أي شيء كان وفي رواية حباثل الشيطان أي مصانده
 والشياطين شعبة من الجنون لأنه يميل إلى الشهوات ويوقع في المضار
 وشر المكاسب كسب الرزق أي المكتسب به فهو من الكياتر وشر المأكل
 أي المأكول مال اليتيم أي بغير حق قال تعالى إن الذين يأكلون أموال
 اليتامى ظلما إنما يأكلون في بطونهم نارا لأنه يؤول إليها وسيصلون
 بالبناء للفاعل والمفعول أي يدخلون سعير أي نار أشد يدة والسعيد
 من وعظ بغيره قال المناوي أي من تصبغ أفعال غيره فاقتدى بأحسنها
 وأنتمي عن قبيحها وهو يحتمل أن المراد من وعظ بمن مات من أقرانه والله
 أعلم والسقي من شقي في بطن أمه أي حين يؤمر بكتابة أجله ورزقه
 وسقاوته وإنما يصير أحدكم إلى موضع أربعة أذرع أي إلى القبر أي
 لا بد من الموت وذكر ذلك لأنه الغالب والأمر بأخيه بمدخره أي إنما
 الأعمال بخواتمها فإذا أراد الله بعبد خيرا وفقه لعمل صالح قبل الموت
 ثم يقبضه عليه وملائك العجل قال العلقمي قال في النهاية الملاك بالكسر
 والفتح قوام الشيء ونظامه وما يعتمد عليه فيه خواتمه يعني أحكام عمل
 الخير بوقوفه على سلامة عاقبته وشر الروايا روايا الكذب بفتح
 الراء المهملة جمع رواية بمعنى ناقل وفي حديث الرواية أحد الشائمين
 أي وشر الناقلين ناقلا الكذب وكل ما هوات أي من الموت والقيمة
 والمحاسب قريب قال تعالى لهم يرونه بعيدا ونراه قريبا وسباب
 المؤمن بكسر السين المهملة قال العلقمي قال شيخنا والسباب الشتم
 فسوق أي فسق وقتال المؤمن أي بغير حق كفر أي أن استحل قتله
 بلا تاويل سائغ أو هو زجر وتنفير واكل لحمه أي غيبته وهو ذكره
 بشئ يكرهه وإن كان فيه من معصية الله قال تعالى ولا تجسسوا يحذف
 إحدى التائين أي لا تتبعوا عورات المسلمين فإنه من تتبع عوراتهم
 تتبع الله عورته حتى يفضحه ولو في جوف بيته فظن السوء بأهل الخير
 من المؤمنين حرام ولا يغترب بعضهم بعضا أي لا يذكره بشئ يكرهه

وَإِنْ كَانَ فِيهِ أَيْحِبُّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا بِالْتَّخْفِيفِ وَالْتَّشْدِيدِ
 تَمْثِيلٍ فِيهِ مِثَالُهَا تِاسْتَفْهَامِ الْمَقْرُورِ وَاسْتِنَادِهِ الْفِعْلَ إِلَى أَحَدِ التَّعْجِيمِ
 وَتَعْلِيقِ الْمُحِبَّةِ بِمَا هُوَ فِي غَايَةِ الْكِرَاهَةِ وَتَمْثِيلِ الْإِفْتِيَابِ بِأَكْلِ لَحْمِ
 الْإِنْسَانِ وَجَعَلِ الْمَأْكُولَ أَخًا وَمَيْتًا فَكِرْهُمُوهُ فَأَكْرَهُهُ الْأَوَّلُ وَتَوَلَّوْا
 مِنْهُ وَتَبَاحِ الْغَيْبَةِ لِأَسْبَابِ مِنْهَا التَّخَابِرُ مِنْ خَاطِبِ امْرَأَةٍ وَنَحْوِهِ كَمَنْ
 أَرِيدَ الْإِجْتِمَاعَ بِهِ لِأَخْذِ عِلْمٍ أَوْ صُنَاعَةٍ فَيَجُوزُ ذِكْرُ عِيُوبِهِ بِإِلْتِجَابٍ وَإِنْ لَمْ
 يَسْتَشِرْ بِذَلِكَ لِلنَّصِيحَةِ وَمِنْهَا التَّنْظِيمُ إِلَى سُلْطَانٍ أَوْ قَاضٍ أَوْ غَيْرِهِمَا
 مِمَّنْ لَهُ وَوَلَايَةٌ أَوْ قَدْرَةٌ عَلَى أَنْصَافِهِ مِنْ ظَلَمِهِ فَيَقُولُ ظَلَمْتَنِي فَلَانِ أَوْ فَعَلَ
 بِي كَذَا وَمِنْهَا الْإِسْتِعَانَةُ عَلَى تَغْيِيرِ الْمُنْكَرِ وَرَدِّ الْمَعَاصِي فَيَقُولُ مَنْ يَرْمُو
 قَدْرَتَهُ عَلَى الدَّفْعِ فَلَانِ يَفْعَلُ كَذَا فَأَجْرُهُ وَتَحْوِذُكَ وَمِنْهَا الْإِسْتِفْتَاءُ
 كَمَا يَقُولُ ظَلَمْتَنِي فَلَانِ أَوْ أَبِي أَوْ أَخِي بِكَذَا فَهَلْ لَهُ ذَلِكَ أَمْ لَا وَمَا طَرِيقِي
 فِي الْإِخْلَاصِ مِنْهُ وَدَفْعِ ظَلَمِهِ عَنِّي وَتَحْوِذُكَ وَمِنْهَا أَنْ يَكُونَ الْمَغْتَابُ
 مَجَاهِرًا بِنَفْسِهِ أَوْ بَدْعَتِهِ كَالْمُخْرَجِ وَمَصَادِرَةُ النَّاسِ وَجَبَايَةُ الْمَكُوسِ
 وَتَوَلَّى الْأُمُورَ الْبَاطِلَةَ فَيَجُوزُ ذَلِكَ مَا يَجَاهِرُ بِهِ وَلَا يَجُوزُ بَغْيُهُ إِلَّا
 بِسَبَبٍ آخَرَ وَمِنْهَا التَّعْرِيفُ كَمَا إِذَا كَانَ مَعْرُوفًا بِلِقَبِّ كَالْأَعْمَشِ وَالْأَزْرَقِ
 وَالْقَصِيرِ يَجُوزُ تَعْرِيفُهُ بِهِ وَلَا يَجُوزُ ذِكْرُهُ بِتَنْقِيصِهِ إِنْ أَمَكَّنَ التَّعْرِيفُ
 بَغْيَهُ كَانَ أَوْلَى وَحَرْمَةُ مَالِهِ كَحَرْمَةِ دَمِهِ أَيْ كَمَا يَمْتَنِعُ سَفْكُ دَمِهِ بِغَيْرِ
 حَقٍّ يَمْتَنِعُ أَخْذُ مَالِهِ بِغَيْرِ حَقٍّ وَمَنْ يَتَأَلَّى بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَتَشْدِيدِ اللَّامِ
 يَقَالُ تَأَلَّى تَأَلَّى تَأَلَّى تَأَلَّى أَيْ يَتَوَلَّى أَيْلَاءَهُ وَكُلَاهُمَا بِمَعْنَى الْيَمِينِ أَيْ مِنْ
 يَحْكُمُ عَلَيْهِ وَيُحْلِفُ كَأَنْ يَقُولَ وَاللَّهِ لِيَدْخُلَنَّ اللَّهُ فُلَانًا النَّارَ وَلَهُ لِيَدْخُلَنَّ
 اللَّهُ فُلَانًا الْجَنَّةَ عَلَى اللَّهِ يَكْذِبُ بِهِ بَأَنْ يَفْعَلَ خِلَافَ مَا حَلَفَ عَلَيْهِ بِمَجَازَةٍ لَهُ
 عَلَى جِزَاءَتِهِ وَفَضُولِهِ وَمَنْ يَغْفِرُ يَغْفِرُ اللَّهُ لَهُ أَيْ وَمَنْ يَسْتُرُ عَلَى مُسْلِمٍ
 فَضِيحَةً أَطْلَعُ عَلَيْهِ يَسْتُرُ اللَّهُ ذَنْبَهُ فَلَا يُؤْخَذُ بِهَا وَمَنْ يَعْفُ أَيْ عَنِ
 الْكَيْفِيَّةِ عَلَيْهِ يَعْفُ اللَّهُ عَنْهُ أَيْ يَحْسَبُ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ جِزَاءً وَفَاقًا وَمَنْ يَكْظُمُ
 الْغَيْبَ أَيْ يَكْتُمُهُ مَعَ قَدْرَتِهِ عَلَى أَنْفَازِهِ يَأْخُرُهُ اللَّهُ أَيْ يَنْتِزِعُهُ لِأَنَّهُ مُحْسِنٌ

يجب المحسنين وكظم الغيظ احسان ومن يصبر على الرزية أى
 المصيبة احتسابا يعوضه الله أى يعوضه عنها خيرا ما فات ومن يتبع
 السمعة يسمع الله به أى ومن يراى بعمله يفضيه الله ومن يصبر أى
 على ما أصابه من بلاء يضعف الله له بضم المثناة التحتية وسد العين
 المهملة المكسورة أى يؤته أجره مرتين ومن يعص الله يعد به أى لم يعف
 عنه فهو تحت المشيئة اللهم اغفر لى ولا تئى اللهم اغفر لى ولا تئى
 اللهم اغفر لى ولا تئى قاله ثلاثا لان الله يحب الملحين فى الدعاء ^{الله} استغفر
 لى ولكم أى اطلب منه المغفرة لى ولكم وفيه أنه يندب للداعى أن يبدأ
 بنفسه البيهقى فى كتاب الدلائل دلائل النبوة وابن عساکر عن عفة بن
 عامر الجهنى أبو نصر السجزي بكسر السين المهملة فى كتاب الإبانة عن
 اصول الديانة عن أبي الذرءاء مرفوعا (ش) عن ابن مسعود موقوفا
 واستناده حسن * (أما بعد فان الدنيا خضرة حلوة أى هى فى الرعبنة
 فيها والميل اليها كالفاكهة التى هى فى المنظر خضرة وفى المذاق حلوة
 وكل منهما يرغب فيه منفردا فكيف اذا اجتمعا وان الله تعالى مستخلفكم
 فيها أى جاءكم خلفاء فى الدنيا فناظر كيف تعملون أى كيف تتصرفون
 فى مال الله الذى آتاكم هل هو على الوجه الذى يرضاه المتخلف أم لا فاتقوا
 الدنيا أى احذروا فتنها واتقوا النساء أى الافتتان بهن فان أول فتنه
 بنى اسرائيل كانت فى النساء يريد قتل النفس التى أمر فيها بنو اسرائيل
 بذبح البقرة فانه قتل ابن أخيه أو عمه ليعتزوج زوجته أو بنته ألا
 بالتحفيف للتنبية ان بنى آدم ظمقوا على طبقات شتى أى متفرقة
 فمنهم من يولد مؤمنا ويحيى مؤمنا ويموت مؤمنا وهذا الفريق هم
 سعد الذارين ومنهم من يولد كافرا ويحيى كافرا ويموت كافرا وهذا
 القسم هم أهل الشقاوة ومنهم من يولد مؤمنا ويحيى مؤمنا ويموت
 كافرا أى يسبق عليه الكتاب فيختم له بالكفر ومنهم من يولد كافرا
 ويحيى كافرا ويموت مؤمنا أى يسبق عليه الكتاب فيختم له بالإيمان

فيصير من أهل السعادة إلا أن الغضب جمره توقد في جوف ابن آدم
 قال المناوي بحذف إحدى التاءين تخفيفا فهو بفتحات الأترو
 أي حال غضبه إلى حمرة عينيه وانتفاخ أوداجه جمع وريح بفتح
 الدال وتكسر العرق الذي يقطعها الذابح ويستمتى الوريد فاذا وجد
 أحدكم شيئا من ذلك أي من مبادئ الغضب فالارض الارض أي
 فليضطجع بالارض لتتكسر نفسه فتذهب حدة غضبه إلا أن خير
 الرجال وكذا النساء والخناقي من كان بطيئا الغضب سريع الرضى
 وشرا الرجال من كان سريع الغضب بطيئا الرضى فاذا كان الرجل بطيئا
 الغضب بطيئا الغضب أي الرجوع وسريع الغضب سريع الغضب فانها بها
 أي فان إحدى الخصلتين تقابل بالآخرى فلا يمدح على الإطلاق ولا يذم
 على الإطلاق إلا أن خير التجار بضم المثناة جمع تاجر من كان حسن القضاء
 أي الأداة لما عليه حسن الطلب بما له على الناس وشرا التجار من كان سيئا
 القضاء أي لا يوفي لغريمه دينه إلا بمسقة وما طلة مع يساره سيئا
 الطلب فاذا كان الرجل ومثله المرأة والخناقي حسن القضاء لا دائما عليه
 سيئا الطلب بما له على الناس أو كان سيئا القضاء حسن الطلب فانها بها
 أي فإحدى الخصلتين تقابل بالآخرى فلا يمدح على الإطلاق ولا يذم
 على الإطلاق إلا أن لكل غادر لواء يوم القيمة أي ينصب له لواء حقيقة
 بقدر قدرته فان كانت كبيرة نصب له لواء كبير وان كانت صغيرة نصب
 له لواء صغير وفي خبر انه سيكون عند استه وقيل اللواء مجاز عن شهرة
 حاله في الموقف إلا وان كبر العذر عند رأمير عاقبة قال المناوي بالاضافة
 إلا لا يمنعن رجلا مهابة الناس أن يتكلم بالحق اذا علمه عذرا في ترك
 التكلم بالحق بشرط سلامة العاقبة إلا أن أفضل الجهاد كلمة حق
 عند سلطان جائر قال المناوي فان ذلك أفضل من جهاد الكفار لانه
 أعظم خطرا إلا أن مثل ما بقى من الدنيا فيما مضى منها مثل ما بقى
 من يومكم هذا فيما مضى منه يعني ما بقى من الدنيا أقل مما مضى

منها فكا أنكم بها وقد انقضت كما بقضاء يومكم هذا وبقيت الشيء وإن
 كثرت في نفسها قليلة بالاضافة الى معظه وسيأتي الله سبعة آلاف
 سنة أنا في آخرها ألفا (حمت ك هب) عن أبي سعيد الخدري * (أمامكم
 حوض بفتح الهزرة أي قدامكم أيها الأمة المحمدية حوض تردونه يوم القيمة
 وهل وروده قبل الصراط أو بعد قولان وجمع بامكان التعدد كما بين
 جرباء بفتح الجيم وسكون الزاء وموحدة مقصور وممدودة قرية بالشام
 وأزرح بفتح الهزرة وسكون المعجمة وضم الزاء وحاء مهملة قرية بالشام
 وبيها ثلاثة أيام والمعروف في الأحاديث أن الحوض مسيرة شهر وليس
 ذلك ما بين جرباء وأزرح وبذلك يزول الإشكال (خ ر) عن ابن عمر
 ابن الخطاب * (أمان لأهل الأرض من الغرق بفتح الزاء القوس أي
 ظهور القوس المسمى بقرح سمي به لأنه أول ما رؤى على جبل قرح
 بالمرزة لفة وفي رواية البخاري في الأدب أنه أمان لمن بعد قوم نوح
 فإن ظهوره لم يكن دافعا للغرق وأمان لأهل الأرض من الاختلاف
 أي الفتن والحروب الموالاة لقريش يحتمل أن المراد كون أمر الولاية
 لهم ويحتمل أن المراد موالاة غيرهم لهم قريش أهل الله أي أوليائه
 اضيفوا إليه تشريفاً فإذا خالفها قبيلة من العرب صاروا حزب إبليس
 أي جنده قال المناوي قال الحكيم أراد بقريش أهل الهدى منهم والآ
 فبنو أمية وأضرابهم حالهم معروف وإنما الحرمة لأهل التقوى (ط
 ك) عن ابن عباس قال المناوي وصححه الحاكم ورد بأنه واه * (أمان
 لامتي من الغرق أذركوا البحر قال المناوي في رواية السفيينة وفي
 أخرى الفلك أن يقولوا أي يقرؤا قوله تعالى بسم الله فحراها ومرساها الآية
 أي إلى آخرها ويقرؤا قوله تعالى وما قدر والله حق قدره أي ما عرفوه
 حق معرفته أو ما عظموه حق عظيته الآية أي آية الزمر إلى مشركون
 (ع) وابن السني عن الحسين بن علي * (أمر القرآن قال العلقمي سميت الطائفة
 أمر القرآن لأنها أصل القرآن وقيل لأنها متقدمة كأنها تؤتمه انتم هي

قوله لم يكن
 دافعا للاختلاف
 في الفتن والحروب
 إن ذلك بالنسبة
 لقوم نوح
 أو غيره

وقال المناوي سميت به لاشتمالها على كليات المعاني التي فيه كذا ذكرنا
 واستشكل بأن كثير من السور يشتمل على هذه المعاني مع أنها لم تسم
 بأمر القرآن وأجيب بأنها سابقة على غيرها وضعاً بل نزولاً عند الأكثر
 فنزلت من تلك السور منزلة مكة من جميع القرى حيث مهدت أولاً ثم
 وحيت الأرض من تحتها فكانت اسم القرى سميت هذه أم القرآن
 على أنه لا يلزم ما طراد وجه التسمية هي السبع المثاني قال المناوي سميت
 سبعا لأنها سبع آيات باعتبار عدة البسملة آية والمثاني لتكررها في الصلاة
 أو الأنازال فانها نزلت بمكة حين فرضت الصلاة وبالمدينة حين حوت
 القبلة وفيه ان الوصف المذكور ثبت لها بمكة بدليل قوله تعالى ولقد
 آتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم والقرآن العظيم قال العلقمي
 هو معطوف على قوله أم القرآن وهو مبتدأ وخبره محذوف تقديره
 والقرآن العظيم ما عداها وليس معطوفا على قوله السبع المثاني لان
 الفاتحة ليست هي القرآن كله وفي رواية عند أبي حاتم بلفظ والقرآن
 العظيم الذي اعطيتوه أي هو القرآن العظيم الذي اعطيتوه فيكون
 هذا هو الخبر وقد روى الطبراني اسنادين جيدتين عن عمر ثم من على
 السبع المثاني فاتحة الكتاب قال عمر تشي في كل ركعة اه وقال المناوي
 عطف صفة الشيء على صفة اخرى له (تح) عن أبي بكر الصديق

* (أم القرآن قال المناوي سميت به لانها له عنوان وهو كله لما بسط
 وبيان عوض من غيرها أي من القرآن وليس غيرها من اعوض ولهذا
 لا يقوم غيرها مقامها في الصلاة عند القدرة على حفظها عند الشافعي
 ولم يكن لها في الكتب الاصلية تعديل (قطك) عن عبادة بن الصامت

* (أم الولد حرة أي كالحرة في كونها لا تباع ولا ترهن ولا توهب
 ولا يتصرف فيها بمزبل الملك لكن يصح تجيز صحتها ويصح بيعها اذا
 اشترت نفسها او كانت موهوبة او جانية تعلق بربقتها مال وكانت
 المالك فيها معسرا حال الاستيلاء وان كان سقطا وان لم تنفع فيه الروح

بل و

بل ولو مخطط اعق تخطينه بحيث لا يعرفه الا القوابل (طب) عن
 ابن عباس * (امر مدم بكسر الميم وسكون اللام وفتح الدال المهملة
 قال المناوي وروى بذال معجمة من لدم بمعنى لزم وهي المحي تاكل اللحم
 وشرب الدم أي اذ الزمت المحموم اضلته بردها وخرها من جهنم
 اي ارسلت منها لانيا نذير للجا حدين وبشير للمقربين انها كفارة
 فاذا لاق لها في الدنيا لا يذوق لها جهنم في الآخرة (طب) عن شبيب
 ابن سعد * (ام اتمن بفتح الهززة والميم وهي بركة حاضنة المصطفى
 صلى الله عليه وسلم امي بعد امي أي في الاحترام والتربية فان امة ماتت
 وهو ابن نحو سبع سنين فاحتضنته فقامت مقام امه في تربيته
 ابن عساکر في تاريخه عن سليمان بن أبي شيخ معضلا * (امتي يوم القيمة
 غر بضم المعجمة وشد الراء جمع اغر من السجود أي من اثره في الصلاة
 مجملون من الوضوء أي من اثره وكون الغرة من اثر السجود لا يما في ما سياتي
 في حديث من انها من الوضوء ليجوز ان تكون منها (ت) عن عبد الله بن
 بشر وهو حديث حسن غريب * (امتي امة مباركة لا يدري اولها
 خير أي من آخرها أو آخرها أي خير من اولها فالحخير موجود في هذه الامة
 الى قرب قيام الساعة ابن عساکر في تاريخه عن عمرو بن عثمان بن عفان
 وهو حديث * (امتي امة مرحومة أي من الله أو من بعضهم
 لبعض مغفور لها أي يغفر الله لها الصغائر بفعل الطاعات والكبائر
 بالتوبة متاب عليها أي يقبل الله توبتها الحاکم في كتاب الكنى والاقاب
 عن أنس * (امتي هذه أي الموجودون الآن وهم قرنة أو أمم اممة
 مرحومة أي مخصوصة بمزيد الرحمة وإتمام النعمة أو بتخفيف الاصر
 والاذقار التي كان على الامم قبلها من قتل النفس في التوبة واخر ابع
 ربع المال في الزكاة وقرض موضع النجاسة ليس عليها عذاب في الآخرة
 أي من عذب منهم لا يحس بالنار اذ ورد أنهم يموتون فيها كما تعلم
 انما عذابها في الدنيا الفتن أي الحروب الواقعة بينهم والنز لا زل

أي الشدائد والاهوال والقتل أي قتل بعضهم بعضا والبلايا وعذاب
 الدنيا أخف من عذاب الآخرة قال المناوي لأن شأن الأمم السابقة جار
 على منهاج العدل وأساس الربوبية وشأن هذه الأمة ماش على منهاج
 الفضل وجود الألوهية (دطب ك هب) عن أبي موسى الأشعري* (أمثل
 ما تداو يتم به الحجة أي من أنفعه لمن احتملها ولاقت به قطرا وموضعا
 قال العلقمي قال أهل المعرفة الخطاب بذلك لأهل الحجاز ومن كان في
 معانهم من أهل البلاد الحارة لأن دماءهم رقيقة وتميل إلى ظاهر الأبدان
 يجذب الحرارة الخارجة منها إلى سطح البدن ويؤخذ من هذا أن الخطاب
 لغير الشيوخ لقله الحرارة في أبدانهم وقد أخرج الطبري بإسناد صحيح
 عن ابن سيرين قال إذا بلغ الرجل أربعين سنة لم يحتمل قال الطبري
 وذلك أنه يصير حينئذ في انتقاص من عمره وانحلال من قوى جسده
 فلا ينبغي أن يزيد وهنا باخراج الدم وهو محمول على من لم يتعين
 حاجته إليه وعلى من لم يعتد به وقد قال ابن سنانى أرجوزته ومن تعود
 الضمانة فلا يكن قاطعا لتلك العادة ثم أشار إلى أنه يقلل ذلك بالتدريج
 إلى أن يتقطع جملة في عشر الثمانين والقسط بضم القاف البحرى القسط
 نوعان هندي وهو أسود وبحري وهو أبيض والهندي أشد حار
 قال العلقمي وفي رواية عليكم بهذا العود الهندي قال في الفتح وهو محمول
 على أنه وصف لكل ما يلايمه فحيث كان وصفه الهندي كان الاحتياج
 في المعالجة إلى ذوات شديدة الحرارة وحيث كان وصفه البحرى كان دون
 ذلك في الحرارة لأن الهندي كما تقدم أشد حرارة من البحرى ما لك
 في الموطأ (حم ق ت ن) عن أنس ابن مالك* (امرء القيس الشاعر
 الجاهلي المشهور صاحب لواء الشعراء إلى النار أي طاميل راية شعراء الجاهلية
 وقائدهم إلى النار لكونه ابتدع أموراً فافتدوا به فيها نعم) عن أبي هريرة
 * (امرء القيس قائد الشعراء إلى النار لأنه أول من أحكم قوافيها أي أنقمتها
 وأوضع معانيها وفيه أنه ينبغي لمن ذكر حكما أن يذكر تعليله لأنه أثبت

وَأَبْعَدَ عَنِ النَّسْيَانِ أَبُو عَمْرٍو بِهِ بَفَحَ الْعَيْنَ الْمَهْمَلَةَ وَبَعْدَ الْوَاوِ بِمُوحِدَةٍ
 مَفْتُوحَةٍ فِي كِتَابِ الْإِوَاتِلِ وَابْنُ عَسَاكَرٍ عَنِ ابْنِ هُرَيْرَةَ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ
 * (أَمْرَأَةٌ وَلَوْ رَأَى تَزْوِجَ أَمْرَأَةٍ تَلِدُ بَأْنَ لَمْ تَكُنْ عَقِيماً وَلَا بَلَعْتَ سِنْتَ
 الْيَأْسِ وَلَوْ غَيْرَ حَسَنَاءُ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ أَمْرَأَةٍ حَسَنَاءُ لَا تَلِدُ إِلَى
 مَكَارِئِكُمْ الْإِمَامُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ قَالَ الْمَنَاوِيُّ أَيُّ أَعْمَالِهِمْ بِكُمْ كَثْرَةٌ وَالْقَصْدُ
 الْحَثُّ عَلَى تَكْثِيرِ النَّسْلِ ابْنُ قَانِعٍ عَنْ حَرْمَلَةَ بْنِ النُّعْمَانِ * (أَمْرُ النِّسَاءِ إِلَى
 آبَائِهِمْ أَيُّ أَمْرٍ مِنْ فِي التَّزْوِجِ مَفُوضٌ إِلَى رَأْيِ آبَائِهِمْ أَيُّ إِلَى الْآبِ وَأَبِيهِ
 وَأَنْ عِلًّا فَلَوْ اخْتَارَتْ كَفُؤًا وَاخْتَارَ الْآبُ غَيْرَهُ أَحَبُّ إِلَى الْآبِ لِأَنَّ رَأْيَهُ
 أَمُّ مِنْ رَأْيِهَا وَرِضَاهُنَّ السُّكُوتُ أَيُّ إِذَا كُنَّ أَبْكَارًا بِاللُّغَاتِ فَالثَّيِّبُ
 الْبَالِغَةُ يَشْتَرُطُ أَنْ هُنَّ نَطَقًا وَالصَّغِيرَةُ لَا تَشْتَأْذُنُ فَإِنْ كَانَتْ بِكَرَارٍ وَجِبَابٍ
 وَلَيْتَهَا الْمَجْبُرُ مِنْ أَبٍ أَوْ جَدٍّ بِلَا إِذْنٍ وَأَنْ كَانَتْ ثَيِّبًا لَمْ تَزُوجْ حَتَّى تَبْلُغَ
 وَتَأْذُنَ الْإِنِّ أَنْ كَانَتْ مَجْمُوعَةً وَالْفَرْقُ أَنْ لِلْبَلُوغِ غَايَةٌ تَنْتَظِرُ بِمُخْلَافِ
 الْإِلْفَاقَةِ (طَبَّ خَطِّ) عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ * (أَمْرٌ بَيْنَ أَمْرَيْنِ أَيُّ
 الرِّزْمِ أَمْ بَيْنَ طَرَفِي الْإِفْرَاطِ وَالتَّقْرِيطِ أَيُّ الْوَسْطِ وَفِي نَسْخِ أَمْرٍ
 بِالرَّفِيعِ وَبِمَكْنِ تَوْجِيهِهِ بِأَنَّهُ مَبْتَدَأُ وَالظَّرْفُ صِفَتُهُ وَالْمَجْبُرُ مَحْدُوفٌ
 أَيُّ حَافِظٌ وَعَلِيهِ أَوْ نَحْوُهُ وَخَيْرُ الْأُمُورِ أَوْ سَاطِطٌ لِلسَّلَامَةِ مِنَ الْخَلَلِ
 وَالْمَلَلِ (هَبْ) عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ بِلَاغًا أَيُّ قَالَ بَلَعْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
 ذَلِكَ * (أَمْرٌ لَدَمٌ بِكُسْرِ الْمَهْمَلَةِ وَسُكُونِ الْمِيمِ وَكُسْرِ الرَّاءِ الْمَخْفِيَّةِ أَيُّ
 أَيْسَلُهُ وَأَجْرُهُ مِنْ مَرِّ مَيْمِي وَرَوَى بِشَدَّةِ الرَّاءِ وَفِي رِوَايَةٍ أَمْرٌ بِرَبِّينِ
 قَالَ الْعَلْقَمِيُّ وَسَبَبُهُ كَافِي ابْنِ مَاجَةَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ قَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 إِنَّا نَصِيدُ فَلَا نَجِدُ سَكِينًا إِلَّا الظَّرَارَةَ وَفِي رِوَايَةٍ إِلَّا الظَّرَارَ بِلَاغًا وَشَقَّةُ الْعَصَا
 فَذِكْرُهُ وَالظَّرَارَةُ بِالظَّاءِ الْمَعْجَمَةُ الْمَكْسُورَةُ وَتَخْفِيفُ الرَّاءِ الْمَكْرُورَةُ قَالَ فِي النِّهَايَةِ
 الظَّرَارُ جَمْعُ ظَرَرٍ وَهُوَ حَجْرٌ صَلْبٌ مَحْدَرٌ وَشَقَّةُ الْعَصَا بِكُسْرِ الْمَعْجَمَةِ مَا شَقَّ
 مِنْهَا وَيَكُونُ مَحْدَرًا بِمَا شَدَّتْ يَسْتَقْتَنِي مِنْهُ السِّنُّ وَالظَّفَرُ وَبِأَقْيِ الْعِظَامِ
 وَإِذَا كَرَأْتُمْ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ نَدَبًا عِنْدَ الذَّبْحِ بَأَنَّ تَقُولُ بِسْمِ اللَّهِ فَيَكْرَهُ تَرْكُهَا

ويعجز المذبح قال المناوي تنبيه قال ابن الصلاح تحريم الزكاة بالسنة
والظفر لم اربعد البحث من ذكر له معني يعقل وكأنه تعبدى قال
بعضهم واز اعجز الفقيه عن تعليل الحكم قال تعبدى او نحوه قال

قوله
سموع بن
حكيم في النسخ
او صححه

سموع او حكيم قال هذا باختصاصه (حم ر ك) عن عددي بن حاتم* امرت
ان اقاتل الناس اى امرني الله بمقاتلتهم وحذف الجار من ان كثير قال
المناوي عام خص منه من اقر بالجزية او وقال العلقمي فان قيل مقتضى
الحديث قتال كل من امتنع من التوحيد فكيف ترك قتال مؤدى الجزية
والمعاهد فاجواب من اوجه منها دعوى النسخ بان يكون الاذن باخذ
الجزية والمعاهدة متأخر عن هذه الاحاديث بدليل انه متأخر عن قوله
تعا اقاتلوا المشركين ومنها ان يكون من العام الذي اريد به الخاص
فيكون المراد بالناس في قوله اقاتل الناس اى المشركين من غير اهل الكتاب
ويدل عليه رواية النساءى بلفظ امرت ان اقاتل المشركين فان قيل
اذا تم هذا في اهل الجزية لم يتم في المعاهدين ولا فيمن منع الجزية اجيب
بان الممتنع في تركه المقاتلة رفعها لا تاخيرها مدة كما في الهدنة ومقاتلة
من يمتنع من اداء الجزية بدليل الآية ومنها ان يقال الغرض من ضرب
الجزية اضطرارهم الى الاسلام وسبب السبب سبب فكان قال حتى
يسلموا او يلتزموا ما يؤدبهم الى الاسلام وهذا حسن حتى يشهدوا
اى يقرروا ويذعنوا ان لا اله الا الله وانى رسول الله غاية لقتالهم
وهي العبارة الدالة على الاسلام فمن قالها بلسانه سلم من السيف وكانت
له حرمة الاسلام والمسلمين فان اسلم قلبه كما اسلم لسانه فقد سلم
من عذاب الآخرة كما سلم من عذاب الدنيا فاذا قالوها عن غيره او منى دمارهم
واموالهم اى منعوا وحفظوها لا يجمعها اى الدماء والاموال
والباى بمعنى عن يعنى هي معصومة الا عن حق الله فيها كرهة وحفظ وترك
صلاة وزكاة او حق آدمى كقوله فتتقن منهم بقولها ولا يفتش عن
قلوبهم وحسابهم على الله فيما يسرونه من كفر واتهم قال العلقمي ولفظة

على مشعرة بالايجاب وظاهرها غير مراد فاما ان تكون بمعنى اللام
 او على سبيل التشبيه اى هو كالواجب على الله في تحقق الوقوع وفيه
 دليل على قبول الاعمال الظاهرة والحكم بما يقتضيه الظاهر والاكتفاء
 في قبول الايمان بالاعتقاد بماز خلافا لمن اوجب تعلم الادلة ويؤخذ
 منه ترك تنفير اهل البدع المقرين بالتوحيد الملتزمين للشرائع
 وقبول ثوبه الكافر من كفره من غير تفصيل بين كفر ظاهرا وباطنا
 امر قال المناوي وذا اى هذا الحديث اصل من اصول الاسلام وقاعدة
 من قواعد (ق ع) عن ابى هريرة وهو متواتر * (امرث بضم الهزة
 وكسر الميم اى بصلاة امر ندب بالوتر ووقفه بعد فعل العشاء وقبل
 الفجر والاضحى اى بصلاة الضحى او بالتضحية ولم يعزم على بضم
 المشاة الضحية وسكون العين المهملة وفتح الزاى اى لم يفرض كل منهما
 على قال المناوي وبهذا اخذ بعض المجتهدين ومذهب الشافعي ان الوتر
 والضحى والتضحية واجبة عليه لادلة اخرى امر قال شيخ الاسلام في
 شرح البيهقي لخبر ثلاث من على فرائض ولكم تطوع النحر والوتر وكفنا
 الضحى لاكثره وقياسه في الوتر كذلك ووجوب هذه الثلاثة عليه صلى الله
 عليه وسلم صححه الشيخان وغيرهما وفيه كما قال الشارح اى ولى الدين
 العراقي نظر لضعف الخبر قال اى شيخ الاسلام في شرح التروض وهو
 اى وجوبها عليه خصوصية له صلى الله عليه وسلم (قط) عن انس * (امرث
 بضم الهزة وكسر الميم بيوم الاضحى عيد بالبحر والتونين بدل مما قبله
 وفي الكلام حذف تقديره امرت بالاضحية في يوم عيد الاضحى فان
 الكلام لا يصح الابه لان امرت يتعلق الامر فيه بالتضحية لا باليوم
 وقال المناوي عيد بالنصب بفعل مضمير يفسره ما بعد امر ويحتمل انه
 مقبول مقدم لما بعد اى جعله الله تعالى عيد الهذ الامم قال
 العلقمي وفي الحديث ان اختصاص هذا اليوم بالعيد من خصائص
 هذه الامم كما في عيد الفطر ويدل على ذلك حديث ان النبي صلى الله

عليه وسلم لما قدم المدينة كان لهما يومان يلعبون فيهما فقال ان الله
تعاقد ابدلكم يومين خيرا منهما الفطر والاضحى فابدل الله هذه الامة
بيومي اللعب واللهويومي الذكر والشكر والعفو وهذا ان العبادات
متكرران كل واحد منهما في العام مرة عقب اكمال العباداة ليجتمع فيهما
الشرور بكال العباداة فيعيد الفطر عقب كمال صيام رمضان وهو
الركن الثالث من اركان الاسلام وعيد الاضحى عقب كمال الحج وهو الركن
الرابع من اركان الاسلام (حم دن ك) عن ابن عمرو بن العاص وصححه
ابن حبان وغيره * (امرت بالسواك بكسر الشين اى الفعل اى ذلك
الاسنان وما حولها واللسان ودخل الغم ويطلق السواك على ما يستاك
به من عود ونحوه اى امرنى الله به وكرر على الامر حتى خشيت ان يكتب
على اى يفرض (حم) عن واثلة بن الاسقع واسناده حسن * (امرت
بالسواك حتى خفت على اسناني اى امرت ببدليل قوله فيما قبله حتى
خشيت ان يكتب على وقال شيخ الاسلام فى شرح البيهجة وخص بوجوه
سواك فيه لكل صلاة لانه صلى الله عليه وسلم امر به لكل صلاة رواه
ابوداود وصححه ابن خزيمة (طب) عن ابن عباس * (امرت بالنعالين
اى بلبسها خشية تعذر الرجلين والخاصم اى بلبسه فى الاصبع
وباتخاذ اللعنتم به والامر للندب الشيرازى فى الالقاب (عد خط)
والضياء المقدسى من انفس باسناد ضعيف * (امرت ان ابشر خديجة
يعنى زوجته صلى الله عليه وسلم ببيت فى الجنة من قصب قال المناوى
اى قصب اللؤلؤ كذا جاء مفسرا فى رواية الطبرانى لا تصعب فيه الثياب
الضخمة واضطراب الاصوات للخصام ولا نصب اى لا تعب (حم طب
ك) عن عبد الله بن جعفر وهو حديث صحيح * (امرت بالبنا الم يسم
فاعله اى امرنى الله ان اسجد على سبعة اعظم سمي كل واحد عظما
باعتبار الجملة وان اشتمل كل واحد على عظام ويموز ان يكون من باب
تسمية الجملة باسم بعضها على الجهة قال الكرماني فان قلت ثبت فى

المدفأة النحوية أنه لا يجوز جعل حرف جر واحد بمعنى واحد صلة
 لفعل واحد مكررا وهذا قد جاءت على مكررة قلت الثانية بدل من الأولى
 التي في حكم الطرح أو هي متعلقة بنحو خاص لا أي اسجد على الجبهة حال
 كون السجود خاصلا على سبعة أعضاء اهـ ويكفي وضع جزء منها كما قال
 به كثير من الشافعية ويجب كونه مكشورا وقوله على الجبهة وما بعده
 بيان للسبعة أعظم واليدين أي باطن الكفين والأصابع ويكفي
 وضع جزء من كل يد والركبتين وأطراف القدمين المراد أن يجعل
 قدميه قائمتين على بطون أصابعهما وعقباه مرتفعتان فيستقبل
 بظهره قدميه القبلة ولا تكف الثياب بفتح النون وسكون الكاف
 وكسر الغاء بعدها مثناة فوقية وبالنصب أي لا تنضمها ولا يجمعها
 عند الركوع والسجود ولا الشعر بالتحريك أي شعر الرأس وظاهر
 الحديث يقتضي أن النهي عن ضم كل من الشعر والثياب في حال الصلاة
 وإليه جنح الداودي ورده القاضي عياض بأنه خلاف ما عليه الجمهور
 فانهم كرهوا ذلك للمصلي سواء فعله في الصلاة أو قبل أن يدخل فيها
 واتفقوا على أنه لا يفسد الصلاة والحكمة في منع ذلك أنه إذا رفع
 ثوبه عن مباشرة الأرض أشبه المتكبر وفائدة ذلك أن الشعر يسجد
 مع الرأس إذا لم يكف أو يلف وجاء في حكمة النهي عن ذلك أن غزرة
 الشعر يقعد فيها الشيطان حالة الصلاة ففي سنن أبي داود بإسناد
 جيد أن أبا رافع رأى الحسن بن علي يصلي وقد غرز ضميرته في
 قفاه فخلها وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك
 مقعد الشيطان والامر في هذا الحديث للوجوب في إحدى قولي
 الشافعي وهو الأصح والثاني للندب لأن فيه مندوبا اتفاقا وهو
 قوله ولا تكف الثياب ولا الشعر فجمع بعضا من الفروض والسنة
 والآداب تلوميا بطلب الكل (ق د ن ه) عن ابن عباس * (أمرت بالوتر
 أو كعق الضحى ولم يكتب بمشاة تحية أوله أي لم يفرض ذلك المذكور

وَفِي نَسْخَةٍ لَمْ يَكْتُبْ بِضَمِيرِ التَّنْبِيَةِ وَعَلَيْهَا شَرَحَ الْمَنَاوِي قَالَ وَفِي رِوَايَةٍ
 وَلَمْ تَفْرَضْ عَلَيْنَا وَفِي أُخْرَى وَلَمْ تَفْرَضْ عَلَيَّ (حَم) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ * (أَمْرٌ
 بِقَرِيَّةِ أَي أَمْرٌ فِي اللَّهِ بِالْحِجْرَةِ إِلَيْهَا أَوْ سَكَاةً أَوْ بِاسْتِطَانِهَا تَأْكُلُ
 الْقَرِيَّ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ أَي تَغْلِبُهُمْ وَذَكَرُوا فِي مَعْنَاهُ وَجَمْعُهُمَا أَحَدُهُمَا
 أَنَّهُمَا مَرْكَزُ جِيُوشِ الْإِسْلَامِ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ فَتَمَّتْ فَتَحَتْ الْقَرِيَّ وَغَنِمَتْ
 أَمْوَالَهَا وَسَبَا يَاهَا وَالثَّانِي أَنْ أَكَلَهَا مِيرَتَهَا أَي الطَّعَامَ الَّذِينَ يَأْكُلُونَهُ
 قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَنَمِيرَ أَهْلِنَا أَي نَأْتِي بِالْمِيرَةِ لِهَمِّهَا وَهِيَ الطَّعَامُ مِنَ الْقَرِيَّ
 الْمُنْفِصَةِ وَإِلَيْهَا تَسَاقُ غَنَائِمُهَا وَقِيلَ كُنِيَ بِالْأَكْلِ عَنِ الْغَلْبَةِ لِأَنَّ الْأَكْلَ
 غَالِبٌ عَلَى الْمَأْكُولِ وَقِيلَ الْمَعْنَى تَفْتَحُ الْقَرِيَّ أَي يَفْتَحُهَا أَهْلُهَا فَيَأْكُلُونَ
 غَنَائِمَهَا وَيُظْهِرُونَ عَلَيْهَا وَقِيلَ الْمُرَادُ غَلْبَةُ الْفَضْلِ وَإِنَّ الْفَضَائِلَ تُضْمَلُ
 فِي جَنْبِ عَظِيمِ فَضْلِهَا حَتَّى تَكَادُ تَكُونُ عَدْمًا يَقُولُونَ يَثْرِبُ وَهِيَ
 الْمَدِينَةُ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ قَالَ فِي الْفَتْحِ أَي أَنَّ بَعْضَ الْمُنَافِقِينَ يَسْمِيهَا يَثْرِبَ
 وَاسْمُهَا الَّذِي يَتْلِقُ بِهَا الْمَدِينَةَ وَفَهُمْ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ مِنْ هَذِهِ الْكِرَاهِيَّةِ
 تَسْمِيَةَ الْمَدِينَةَ يَثْرِبَ وَقَالُوا مَا وَقَعَ فِي الْقُرْآنِ إِنَّمَا هُوَ حِكَايَةٌ عَنْ قَوْلِ
 غَيْرِ الْمُؤْمِنِينَ وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ مِنْ حَدِيثِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَفَعَهُ
 مَنْ سَمِيَ الْمَدِينَةَ يَثْرِبَ فَلْيَسْتَغْفِرْهُ هِيَ طَابَتْ هِيَ طَابَتْ وَرَوَى عُمَرُ بْنُ شَيْبَةَ
 مِنْ حَدِيثِ أَبِي أَيُّوبَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يُقَالَ
 لِلْمَدِينَةِ يَثْرِبَ وَلِهَذَا قَالَ عَيْسَى بْنُ دِينَارٍ مِنَ الْمَالِكِيَّةِ مَنْ سَمِيَ الْمَدِينَةَ
 يَثْرِبَ كَتَبَ عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ اهْ قُلْتُ وَبِذَلِكَ جَزَمَ الْإِمَامُ الْعَلَامَةُ كَالِ
 الذَّيْنِ الدَّمِيرِيِّ فِي كِتَابِ الْحَجِّ مِنْ مَنْظُومَتِهِ حَيْثُ قَالَ * وَمَنْ رَعَاهَا
 يَثْرِبًا يَسْتَغْفِرْ * فَقَوْلُهُ خَطِيئَةٌ تَسْطَرُ * وَإِنَّمَا ذَكَرَ هَذَا الْأِسْمَ فِي الْقُرْآنِ
 حِكَايَةً عَنْ قَوْلِ الْمُنَافِقِينَ لِأَهْلِ الْإِيمَانِ وَسَبَبُ هَذِهِ الْكِرَاهَةِ أَنَّ
 يَثْرِبَ أَمَّا مِنَ التَّثْرِيبِ الَّذِي هُوَ التَّوْبِيحُ وَالْمَلَامَةُ أَوْ مِنَ التَّثْرِيبِ بِالْحَرِيكِ
 وَهُوَ الْفَسَادُ وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحِبُّ الْأِسْمَ الْحَسَنَ وَيَكْرَهُ
 الْأِسْمَ الْقَبِيحَ وَإِنَّمَا قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ هَبَّ وَهَلَى إِلَى أَنَّ الْيَمَامَةَ

قوله وعلى
 اي وهي له
 قاموس

او هجر فاذا هي المدينة يثرب وقوله في حديث آخر لا اراها الا يثرب
 فذلك قبل النهي عن تسميتها بذلك ويثرب اسم لموضع منها اول رجل
 نزل بها تنفي الناس اي شرارهم قال في الفتح قال عياض وكان هذا
 يختص بزمنه صلى الله عليه وسلم لانه لم يكن يصبر على الهجرة والمقام
 معه بها الا من ثبت ايمانه وقال النووي ليس هذا بظاهرا لانه ورد عند
 مسلم لا تقوم الساعة حتى تنفي المدينة شرارها كما ينفي الكير خبث
 الحديد وهذا والله أعلم زمن الدجال اه ويحتمل ان يكون المراد كل من
 الزميين وكان الامر في حياته صلى الله عليه وسلم لذلك السبب المذكور
 ثم يكون ذلك ايضا في آخر الزمان عند ما ينزل بها الدجال فترجف
 باهلها فلا يبقى منافق ولا كافر الا فرج اليه واما ما بين ذلك فلا اه
 وقال المناوي جعل مثل المدينة وساكنيها مثل الكير وما يوقد عليه
 في النار فيميز به الخبيث من الطيب فيذهب الخبيث ويبقى الطيب كما
 كان في زمن عمر اخراج اليهود والنصارى منها كما ينفي الكير بكسر الكاف
 وسكون الحاء تامة وفيه لغة اخرى كوربضم الكاف والمشهور بين الناس
 انه الزرق الذي ينفع فيه لكن اكثر اهل اللغة على ان المراد بالكير حانوت
 الحديد والصابغ قال ابن التين وقيل الكير هو الزرق والحانوت هو الكور
 وقال صاحب المحكم الكير الزرق الذي ينفع فيه الحديد خبث الحديد
 بفتح المعجمة والموحدة بعدها مثلثة اي وسخه الذي تخرجه النار والمراد
 انها لا تترك فيها من في قلبه دغل بل يميزه عن الطوب الصادقة وتخرجه
 كما يخرج الحديد ردي الحديد من جوده ونسب التمييز للكير لكونه
 السبب الاكبر في اشتعال النار التي يقع التمييز بها واستدل بهذا الحديد
 على ان المدينة افضل البلاد (ق) عن ابي هريرة * (امرئ الرسل
 اي والانبيا) ان لا تاكل الا طيبا اي حلالا ولا تعمل الا صالحا فلا يفعلون
 غير صالح من كبيرة ولا صغيرة عمدا ولا سهوا العممتم اي امرهم الله
 واقدروهم على ذلك فلا ينافي ان غيرهم ما مور بذلك ايضا (ق) عن

امر معبد بنت اوس اخت شداد بن اوس قال الحاكم صحيح ورده الذهبي
 * (امرنا بضم الهمزة وكسر الميم أي أنا وأمتي بأشباع الوضوء قال المناوي
 أي باكمالها بما شرع فيه من السنن لا بإتمام فرضه فإنه غير مخصوص بم
 الذاري في مسنده عن ابن عباس * (امرنا أي أنا وأمتي أو سمي الكلت
 باسم البعض بالتسبيح أي وبالتهجد والتكبير في أربار الصلوات قال
 المناوي أي المكتوبات ويحتمل وغيرها ثلاثا وثلاثين تسبيحة أي قول
 سبحان الله وثلاثا وثلاثين تحميدة أي قول الحمد لله وأربعا وثلاثين
 تكبيرة أي قول الله أكبر بدأ بالتسبيح لتضمنه نفي النقائص عنه سبحانه
 وتعالى ثم بالتهجد لتضمنه إثبات الكمال له ثم بالتكبير لإفادته أنه
 أكبر من كل شئ (طوب) عن أبي الذرداء * (امرني جبريل عن الله ان أكبر
 قال المناوي أي بأن اقدم الأكبر سناني مناولة السواك ونحوه الحكيم
 الترمذي (حل) عن ابن عمر * (امسحوا جواز أعلى الخفين حضرت اوسفرا
 ولم ينسخ ذلك حتى مات صلى الله عليه وسلم ويمسح في الحضرة يوم وليدة
 وفي سفر القصر ثلاثة أيام بلياليها قال المناوي وقد بلغت أحاديثه
 أي المنسج على الخفين التواتر حتى قال بعضهم أخشى ان يكون انكاره كفرا
 والخمار هو ما يعطى به الرأس فلو مسح بعض الرأس وكمل بالمسح عليه
 حصلت السنة (حم) عن بلال المؤذن وهو حديث صحيح * (امسح
 نداء رأس اليتيم ال للعهد الذهني أو الجفنس واليتيم صغير لا أب له
 هكذا إلى مقدم رأسه أي من المؤخر إلى المقدم ومن له أب هكذا
 إلى مؤخر رأسه أي من مقدمه إلى مؤخره (خط) وابن عساكر عن
 ابن عباس وأسناده ضعيف * (أمسك بفتح الهمزة عليك بعض مالك
 يا كعب الذي جاءنا معتذرا عن تحلفه عن غزوة تبوك مريدا الانحلاع
 من جميع ماله والتصدق به أي أمسك البعض وتصدقك البعض الذي
 يفضل عن دينك وموتة من تمون من نفقة يوم وكسوة فصل وقد
 بين البعض المتصدق به في رواية أبي داود عن كعب أنه قال ان من توتني

أن انخلع من جميع مالي كله لله ورسوله صدقة قال لا قلت نصفه قال لا
 قلت فثلثه قال نعم فهو خير لك أي من التصدق بكنه لئلا تنصرت بالفقر
 وعدم الصبر على انفاقه فالتصدق بكل المال مكروه الا لمن قوى يقينه
 كالصديق (ق ٣) عن كعب بن مالك * (امش ميلا وهو مده البصر
 قال المناوي وهو أربعة الاف خطوة عد مريضا اذا كان مسلما والامر
 للثدب في الجميع امش ميلين اصلح بين اثنين اي انسانين او فئتين
 أي حافظ على ذلك وان كان عليك فيه مشقة كأن تمشي الى محل بعيد
 امش ثلاثة أميال زراحتي الله وان لم يكن احالك من النسب ومقصود
 الحديث ان الثالث افضل واكد وأهم من الثاني والثاني أهم من الأول
 ابن أبي الدنيا ابو بكر في كتاب فضل زيارة الاخوان عن مكحول
 مر سلا قال المناوي ورواه البيهقي عن أبي امامة واسناده ضعيف
 * (امشوا ندبا امامي أي قدامي وخطوا ظهري للملائكة أي فرغوا
 ما وراء أي لمشيهم خلفي وهذا كالتعليل للمشي امامه وبه علم ان غيره
 من الامة ليس مثله فيه بل تمشي الطلبة خلف الشيخ ابن سعد عن طاهر
 * (أوط بفتح الهجزة وكسر الميم الاذي عن الطريق أي ازل ندبا
 نحو الشوك والحجر وكلما يؤذي عن طريق المارة فانه لك صدقة أي
 فان فعل ذلك توجر عليه كما توجر على الصدقة (خذ) عن أبي بريدة
 وهو حديث * (امك ثم امك ثم امك بنصب الميم في الثلاثة
 أي قدمها في البر لما كابدته من مشاق الحمل والوضع والرضاع وذا
 اذا طلب شيئا في وقت ولم يمكن الجمع ثم اباك ثم الاقرب فالاقرب
 قال العلقمي قال اصحابنا يستحب ان يقدم في البر الامر ثم الاب ثم
 الاولاد ثم الاجداد والمجدات ثم الاخوة والاختوات ثم سائر المحارم
 من زوى الارحام كالاعمام والعمات وسببه كافي الترمذي عن بهز
 ابن حكيم قال حدثني أبي عن جدي قال قلت يا رسول الله من أستر
 قال امك فذكره وأبر بفتح الهجزة والباء الموحدة وتشديد التاء

مع الرقع أي من أحق بالبر وعن أبي هريرة قال قلت يا رسول الله
 من أحق الناس بحسن الصحبة فذكره (حمدون لك) عن معاوية بن
 حيدة بفتح الحاء المهملة وسكون الحتية بعدها ذال مهملة (ح)
 عن أبي هريرة قال الترمذي حسن صحيح * (أملكك يدك أي جعلها
 مملوكة لك بأن تقبضها عما يضرك وتبسطها فيما ينفعك) (تح) عن
 أسود بن أصم بن يوزن أفعل فيهما وإسناده حسن * (أملك عليك
 لسانك يا من سألتنا ما النجاة أي لا تقل بلسانك إلا المعروف وأهل بيتك
 الناس في النار إلا حصانداً السننهم ابن قانع (طب) عن الحارث بن
 هشام وإسناده جيد * (أملك عليك لسانك قال العلقمي وسببه
 كافي الترمذي عن عقبه بن عامر قال قلت يا رسول الله ما النجاة قال
 أملك فذكره أي لا تجره إلا بما يكون لك لا عليك وليس عليك بيتك
 قال المناوي يعني تعرض لما هو مناسب للزوم بيتك من الاشتغال
 بالله وترك الأغيار وإليك على خطيئتك أي ذنبك ضمن إليك معنى التذات
 وعداه بعلي أي اندم على خطيئتك (ت) عن عقبه بن عامر * (املكوا
 العجمين فإنه أعظم للبركة قال العلقمي قال في النهاية يقال ملكك العجمين
 وأملكته إذا نعمت بجمته وأجده أنه أراد أن خبره يزيد بما يحتمله من الملك
 بجودة العجم (عد) عن أنس قال المناوي وذو حديث منكر * (امناء
 المسلمين على صلواتهم وسجورهم المؤذنون أي هم الحافظون عليهم دخول
 الوقت لأجل الصلاة والتسخر للصوم فيه فمتى قصر وفي تحرير الوقت
 فقد خانوا ما ائتمنوا عليه (هق) عن أبي محذورة * (أمنع الصفوف
 من الشيطان أي أحفظها من وسوسته أنصف الأول وهو الذي
 يلي الإمام فتأكد المحافظة على الصلاة فيه أبو الشيخ عن أبي هريرة
 بإسناده ضعيف * (أمنوا هو يتشد يد الميم أي قولوا آمين تدبياً
 إذا قرأوا في نسخة قرئ بالبنا للمفعول يعني إذا قرأ الإمام في الصلاة
 أو قرأ أحدكم خارجاً غير المغضوب عليهم ولا الضالين أي إذا فرغ

من قراءة ذلك وورد في حديث آخر بقليله بان من وافق تأمينة
 تأمين الملائكة غفر له ابن شاهين في السنة عن علي * (امير ان تنية
 أمير أي كأميرين وليس بأمرين أي الامارة المتعارفة المرأة صح
 مع القوم فتمحيض قبل ان تطوف بالبيت طواف الزيارة فليس
 لأصحابها أن يتفروا حتى يستأمر بها قال الامام ينبغي لا امر المباح
 أن لا يرحل عن مكة لاجل حائض لم تطف للافاضة والرجل يتبع
 الجنابة فيصلي عليها فليس له أن يرجع حتى يستأمر أهلها اي والامير
 الثاني أهل البيت فلا ينبغي له الرجوع حتى يستأذنهم ويغفرهم المحاملي
 بفتح الميم نسبة الى المحامل التي تحمل الناس في السفن وهو العاصي
 أبو عبد الله في أماليه الحديثية عن جابر باسناد ضعيف * (ان الله
 أتى علي فيمن قتل مؤمنا ثلاثا أي سأله أن يقبل توبة من قتل مؤمنا
 ظلما ثلاث مرات فامتنع أو قال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك أي
 كرهه ثلاثا للتاكيد وهذا في المستحل أو خرج محرج الزجر والتنفير قال
 العاصمي وسببه كما في الترمذي عن عقبة بن مالك قال بعث رسول الله
 صلى الله عليه وسلم سرية فاغارت على قوم فشد رجل من القوم فاتبته
 رجل من أهل السرية فشاهاه فقال الشاد من القوم اني مسلم فضربه
 فقتله فمخى الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فيه قولا
 شديد أفبينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يحطب اذ قال القائل
 يا رسول الله ما قال الذي قال الا تعوذ امن القتل فاعرض عنه رسول
 صلى الله عليه وسلم وعمن قبله من الناس ثم قال الثانية يا رسول الله
 ما قال الذي قال الا تعوذ امن القتل فاعرض عنه رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وعمن قبله من الناس وأخذ في خطبته ثم لم يصبر ان قال
 الثالثة يا رسول الله ما قال الذي قال الا تعوذ امن القتل فأقبل عليه
 رسول الله صلى الله عليه وسلم تعرف المساءة في وجهه ثم قال ان الله أتى علي
 فيمن قتل مؤمنا قلما ثلاثا (حم ن ل) عن عقبة بن مالك اللبثي

باسناد صحيح * ان الله ابي لي ان تزوج او تزوج الاهل الجنة
 اي منعتي من مصاهرة من يحتم له بعمل اهل النار فيخلد فيها ابن عساكر
 عن هذبن ابي هالة التميمي ولد حذيفة * (ان الله اتخذني خليلا كما اتخذ
 ابراهيم خليلا وان خليلي ابوبكر الصديق رضي الله عنه فهو افضل الناس
 على الاطلاق بعد الانبياء (طب) عن ابي امامة باسناد ضعيف * (ان الله
 اجاركم من ثلاث خلال اي خصال ان لا يدعوا عليكم بنبيكم فتهلكوا
 جميعا بكسر اللام اي يدعوا عليكم دعوة كادعانا نوح على قومه فهلكوا
 جميعا بل كان كثير الدعاء لهم واختبا دعوة المستجابة لامته يوم القيمة
 وان لا يظهر بضم اوله وكسر ثلثه اهل الباطل على اهل الحق قال
 العلقمي اي لا يعلى اهل دين الباطل وهو الكفر على دين اهل الحق يعني
 اهل الاسلام بالغلبة والقهر بل يعلى دين الاسلام على جميع الاديان
 قيل ذلك عند نزول عيسى بن مريم عليه السلام فلا يبقى اهل دين الا
 دخل في الاسلام وقيل المراد اظهرا اهل الحق بالحق الواضحة والبراهين
 اللائحة لان حجج الاسلام اقوى الحجج وبراهينه اقوى الدلائل فما تحتاج
 مؤمن وكافر الا ظهرت حجة المسلم على الكافر وان لا يجتمعوا على ضلالة
 قال العلقمي لفظ الترمذي لا يجتمع هذه الامة على ضلالة وزاد ابن قلمه
 فاذا وقع الاختلاف فعليك بالسوار الاعظم مع الحق واهله وقد استدل
 به الغزالي وغيره من اهل الاصول على كون الاجماع حجة او وهو من
 خصا نص هذه الامة (د) عن ابي مالك الاشعري * (ان الله اخبر
 التوبة عن كل صاحب بدعة اي منعها قائم المناوي اي من يعتقد في
 ذات الله وصفاته وافعاله خلاف الحق ابن فيل هو ما في نسخ قال المناوي
 ولعله الصواب وفي نسخة شرح عليها فيدل (طس هب) والضيا
 المقدسي عن انس * (ان الله اذ احب عبد اجعل رزقه كفايا اي بقدر
 كفايته لا يزيد عليها فيطغيه ولا ينقص عنها فيؤذيها فان الغني مبطرة
 والفقير مذلة ابوالشيخ عن علي باسناد ضعيف * (ان الله تعا اذا است

قوله ابن فيل
 هو لفظ المناوي
 المعروف باسمه
 ابو طاهر الحسن
 ابن احمد بن فيل
 الانطاك

انفاذ امر بالذال المعجمة أى أراد امضاء سلب كل ذى لب لله يعنى
 ان قضاء الله لا بد من وقوعه ولا يمنع منه وفور عقل (خط) عن أنس
 * (ان الله تعالى اذا اراد امضاء امر نزع عقول الرجال أى الكاملين في
 الرجولية أى لا يمنع من وقوع قضاءه وفور عقل كما تقدم حتى يمضى أمره
 بضم المثناة التحتية فاذا امضاء رده اليهم عقولهم ليستبروا ويعتبر
 بهم ووقعت الذممة أى منهم على ما فرط منهم فاذا حصل الذل والكنيا
 واقبلوا عليه سبحانه وتعالى تائبين قبل توبتهم كافي صحيح الاخبار ابو عبد الله
 السلمى في منن الصوفية عن جعفر بن محمد الصادق عن ابيه عن جده على بن ابي
 طالب باسناد ضعيف * (ان الله اذا انزل سطواته أى قهره وشدة بطشه
 يقال سطا عليه وسطابه يسطو سطوا وسطوة قهره وأزله وهو البطش
 بشدة على أهني نعمة أى المستوجبين الانتقام منهم فوافقت آجال قوم
 صالحين فاهلكوا بهلاكهم ثم يبعثون على نياتهم وأعمالهم أى يبعث
 كل واحد منهم على حسب عمله من خير وشر فذلك العذاب طهرة للصالح
 ونقمة على الكافر والفاسق فلا يلزم من الاشتراك في الموت الاشتراك
 في الثواب والعقاب (هب) عن عائشة وهو حديث صحيح * (ان الله
 اذا انعم على عبد نعمة يحب ان يرى أثر النعمة عليه قال المناوى لانه انما أعطاه
 ما أعطاه ليبرزه الى جوارحه فيكون مكر ماله فاذا امنعه فقد ظلم نفسه
 ويكره البؤس قال المناوى سوء الحال والفاقة اه وقال العلقمي الخضوع
 والعقر والتباؤس قال المناوى اظهار الفقر والحاجة لانه كالشكوى
 الى العباد من ربه فالجمال في الناس لله لا للناس مطلوب ويبغض السائل
 المحفف قال العلقمي قال في الدرر كأصله الحفف في المسئلة أتح فيها ولزمها
 اه وهذا بالنسبة لسؤال الخلق اما بالنسبة لسؤال الله والطلب منه فهو
 محمود ويحب الحق أى كثير الحياء العفيف أى المنكف عن الحرام وسؤال الناس
 المتعفف أى المتكفف العفة (هب) عن ابي هريرة باسناد جيد * (ان الله
 اذا رضى عن العبد أثنى عليه بسبعة أصناف من الخير لم يعمل به بضم الهزرة

وَسَكُونِ الْمَثَلَةَ وَكَسَرَ النُّونَ قَالَ الْمَنَاوِيُّ يَقْدِرُ لَهُ التَّوْفِيقُ لِفِعْلِ الْخَيْرِ
 فِي الْمُسْتَقْبَلِ وَيُنْتَقِلُ عَلَيْهِ بِقَبْلِ صَدُورِهِ مِنْهُ بِالْفِعْلِ وَإِذَا سَخَطَ عَلَى الْعَبْدِ
 اشْتَى عَلَيْهِ بِسَبْعَةِ أَصْنَافٍ مِنَ الشَّرِّ لَمْ يَعْمَلْهُ فَتَعَوَّزَ وَابْتَغَى مِنَ اللَّهِ مِنْ سَخَطِهِ
 (حَمْدٌ) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ * (إِنَّ اللَّهَ إِذَا قَضَى عَلَى عَبْدٍ قَضَاءً لَمْ يَكُنْ لِقَضَائِهِ
 مَرَّةً أَى رَادًّا وَلَقَدْ كَانَ الْإِنْبِيَاءُ وَالصَّالِحُونَ يَفْرَحُونَ بِالْبَلَاءِ أَكْثَرَ مِنْ
 فَرَحِهِمْ بِالْعَطَاءِ لِتَيَقُّنِهِمْ ذَلِكَ وَعَدَمِ عَقْلَتِهِمْ عَنْهُ ابْنُ قَانِعٍ عَنْ شَرِّبِيلِ
 بَعْضِ الْمَعْجَمَةِ وَفِيهِ الرَّاءُ ابْنُ السَّمَطِ * (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَرَادَ بِالْعَبْدِ نِقْمَةً
 أَى عَقُوبَةً أَمَاتَ الْأَطْفَالَ وَعَقَمَ النِّسَاءَ أَى مَنَعَ الْمَنَى أَنْ يَتَعَقَّدَ فِي أَرْحَامِهِنَّ
 وَلِذَا فَتَنَزَلَ بِهِمُ النِّقْمَةُ وَلَيْسَ فِيهِمْ مَرْحُومٌ قَالَ الْمَنَاوِيُّ لِأَنَّ سُلْطَانَ
 الْإِنْتِقَامِ إِذَا تَارَ حَسَنَتِ الرَّحْمَةِ بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ حَنِينَ الْوَالِدَةِ فَتَطْفَى تِلْكَ
 التَّائِرَةُ فَإِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِمْ مَرْحُومٌ تَارَ الْغَضَبُ وَاعْتَزَلَتِ الرَّحْمَةُ هُوَ
 فَيَنْبَغِي التَّلَطُّفُ بِالْأَطْفَالِ وَالشَّفَقَةُ عَلَيْهِمْ فَإِذَا دَعَتِ حَاجَةٌ إِلَى التَّأْدِيبِ
 قَالَ التَّأْدِيبُ أَوْلَى مِنْ تَرْكِهِ الشِّرَازِيُّ فِي الْأَلْقَابِ عَنْ حَذِيفَةَ بْنِ الْيَمَامِ
 وَعُمَارِ بْنِ يَاسِرٍ مَعَارَفُ تَوْحَمٍ أَنَّهُ عَنْ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى الشُّكِّ * (إِنَّ اللَّهَ
 إِذَا أَرَادَ أَنْ يَهْلِكَ عَبْدًا نَزَعَ مِنْهُ الْحَيَاءَ أَى لَا يَسْتَحْيِي مِنَ اللَّهِ تَعَالَى أَوْ
 مِنَ الْخَلْقِ أَوْ مِنْهُمَا فَإِذَا نَزَعَ مِنْهُ الْحَيَاءَ لَمْ تَلْقَهُ أَى لَمْ تَجِدْهُ إِلَّا مَقْبِيئًا بِكَسْرِ
 الْمِيمِ وَكَسْرِ الْعَاقِفِ الْمَشْدُودَةِ فَعِيلٌ بِمَعْنَى فَاعِلٌ أَوْ مَفْعُولٌ قَالَ الْمَنَاوِيُّ مِنَ
 الْمَقْتِ وَهُوَ أَشَدُّ الْغَضَبِ هُوَ وَقَالَ الْعَلْقَمِيُّ قَالَ فِي النَّهْيَةِ الْمَقْتُ أَشَدُّ الْغَضَبِ
 هُوَ وَقَالَ فِي الْمَصْبُوحِ مَقْتٌ مَقْتًا مِنْ بَابِ قَتَلَ أَبْغَضَهُ أَشَدُّ الْبِغْضِ عَنْ أَمْرِ
 قَبِيحٍ مَقْتًا بِالتَّشْدِيدِ وَالتَّبَا لِلْمَجْهُولِ أَى مَمْقُوتًا بَيْنَ النَّاسِ مَقْضُوبًا
 عَلَيْهِ عِنْدَهُمْ فَإِذَا لَمْ تَلْقَهُ إِلَّا مَقْبِيئًا نَزَعَتْ مِنَ الْأَمَانَةِ فَإِذَا نَزَعَتْ مِنْهُ
 الْأَمَانَةَ لَمْ تَلْقَهُ أَى لَمْ تَجِدْهُ إِلَّا خَائِنًا أَى فِيهَا جَعَلَ أَمِينًا عَلَيْهِ مَخُونًا
 بِالتَّشْدِيدِ وَالتَّبَا لِلْمَجْهُولِ أَى مَنَسُوبًا إِلَى الْخِيَانَةِ مَحْكَومًا لَهُ بِهَا نَزَعَتْ مِنْهُ
 الرَّحْمَةُ أَى رِقَّةُ الْقَلْبِ وَالْعَطْفُ عَلَى الْخَلْقِ فَإِذَا نَزَعَتْ مِنْهُ الرَّحْمَةَ لَمْ تَلْقَهُ
 إِلَّا رَجِيمًا فَعِيلًا بِمَعْنَى مَفْعُولٍ أَى مَرْجُومٌ وَأَصْلُ الرَّجْمِ الرَّمِي بِالْحِجَارَةِ مُلْقًا

بالضم والتشديد أي بلغته الناس كثيرا تزعت منه ربقة الإسلام
 بكسر الزاء وسكون الموحدة وفتح القاف قال في النهاية الربقة في الأصل
 عروة في جبل تجعل في عنق البهيمة أو في يدها تمسكها فاستعارها للإسلام
 يعني ما يشد به نفسه من عرى الإسلام أي حدوده وأحكامه وأوامره
 ونواهيها وفيه أن الحياء أشرف الخصال وأكمل الأحوال (هي) عن ابن
 عمر بن الخطاب * (إن الله تعالى إذا أحب عبدا أي أراد به خيرا هداة ووفقه
 دعى جبريل فقال اتق أحب فلانا فأجبه فيحبه جبريل ثم ينادي أي جبريل
 في السماء فيقول إن الله يحب فلانا فأحبوه فيحبه أهل السماء برفع
 المضارع بدليل ثبوت النون فيما بعده ثم يوضع له القبول في الأرض
 أي يحدث له في القلوب محبة وينزع له فيها مابة وإذا أبغض عبدا
 أي أراد به شرا أبغضه عن الهداية دعى جبريل فيقول اتق ابغض فلانا
 فأبغضه فيبغضه جبريل ثم ينادي في السماء إن الله يبغض فلانا فأبغضوه
 فيبغضونه ثم توضع له البغضاء في الأرض أي فيبغضه أهلها جميعا
 فينظرون إليه بعين الأذراء فتسقط منها بته من النفوس وأعزازه من
 الصدور من غير ايداء منه لهم ولا جنائية عليهم قال العلقمي قال شيخنا تبعاً
 للنووي قال العلماء محبة الله لعبيده هي إرادة الخير له وهدايته وانعامه
 عليه ورحمته وبغضه إرادته عقابه وسقاوته ونحوه وحب جبريل
 والملائكة يحتمل وجهين أحدهما استغفارهم له وثناؤهم عليه والثاني
 أنه على ظاهره المعروف من الخلق وهو ميل الخلق إليه واستيائهم إلى لقائه
 وسبب ذلك كونه مطيعاً لله محبوباً له ومعنى يوضع له القبول في الأرض
 أي المحب في قلوب الناس ورضاهم عنه (لا) عن أبي هريرة * (إن الله
 إذا أطعم نبياً طعمة بضم الطاء وسكون العين أي ما أكله والمرار التي ونحوه
 قال العلقمي وفي بعض النسخ مكتوب على الهامش بعد طعمة ثم قبضه
 وبعد هاصح وفي الكبير بعد طعمة ثم قبضه فلعلمها في غير رواية أبي ذؤود
 وهي زيادة لا يحتمل المعنى محذوفها ووجودها للايضاح والتبيين

فهى للذى يقوم من بعدك أى بالخلافة أى يعمل فيها ما كان النبي
 صلى الله عليه وسلم يعمل لا أنها تكون له ملكا (د) عن أبي بكر الصديق
 رضى الله عنه * (ان الله اذا اراد رحمة امة من عباده قبض نبيها اي توفاه
 قبلها فجعله لها فرطا بفتحيتين بمعنى الفارط المتقدم المهيب لها مصاحمها
 وسلفا بين يديها قال المناوى هو من عطف المرادف أو أعم وفائدة التقيد
 الانس والطلابينة وقلة كرب الغربة أو شدة الاجر لشدة المصيبة وإذا
 اراد هلكة امة بفتح الهاء واللام أى هلاكها عذبها ونبيها حتى فاهلكها
 وهو ينظر فأقر عينه أى فرحه وبلغه امنيته بهلكتها في حياته حين
 كذبوه أى في دعواه الرسالة وعصوا أمره أى بعد ما تبع ما جاء به من
 عند الله وفيه بشرى عظيمة لهذه الامة (م) عن ابي موسى الاشعري * (ان الله
 تعالى اذا اراد ان يجعل وفي نسخة يخلق عبدا للخلافة مسح يده على جبهته
 يعنى ألقى عليه المهابة والقبول ليتمكن من انفاذ الاوامر ويطاع فسمها
 كناية عن ذلك (خط) عن انس * (ان الله تعالى اذا اراد ان يخلق خلقا
 للخلافة مسح يده على ناصيته أى مقدّم رأسه زاد في رواية بيمينه فلا
 تقع عليه عين أى لا تراه عين انسان الا أحبته ومن لازم محبة الخلق له
 امثال اوامره وتجنب نواهيها وتمكن هيبته من القلوب (ك) عن ابن
 عباس * (ان الله تعالى اذا انزل عاهة أى بلاء من السماء على اهل الارض
 صرفت بضم أوله وكسر ثانيه أى صرفها الله عن عمار المساجد بنحو ذكر الله
 تعالى كصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ومذاكرة علم قال المناوى لا من
 عمرها وهو منكب على دنياه معرض عن اخراه قال بعضهم ويؤخذ منه
 ان من عمل صالحا فقد احسن الى جميع الناس أو سيئا فقد أساء الى جميعهم
 لانه تسبب لنزول البلاء والبلاء عام والرحمة مختصة ابن عساكر عن انس
 * (ان الله تعالى اذا غضب على امة لم ينزل بها عذاب خسف ولا مسخ
 أى لم يعذبها بخسفها ولا بمسخ صورها قرادة أو خنازير مثلا والحكمة
 معترضة بين الشرط وجوابه أو حال من فاعل غضب أى اذا غضب على امة

وَالْحَالُ أَنَّهُ لَمْ يَنْزَلْ بِهَا مَا ذَكَرُوا وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ نَعَتْ أُمَّةً أَيْ غَيْرَ مَعْدِيَّةٍ
بِمَا ذَكَرُوا وَمَعْتَرِضَةٌ بَيْنَ الشَّرْطِ وَالْجَزَاءِ غَلَّتْ أَسْعَارُهَا وَيَجِبُسَ عَنْهَا
أَمْطَارُهَا بِأَلْبِنَا لِلْمَفْعُولِ وَوَلِيٌّ وَفِي نَسْخَةٍ وَيَلِيٌّ بِدَلِّ وَوَلِيٌّ عَلَيْهَا
أَشْرَارُهَا أَيْ يُؤْمَرُ هُمْ عَلَيْهِمْ قَالَ الْمَنَاوِيُّ تَنْبِيهُ أَصْلُ الْغَضَبِ تَغْيِيرٌ
يَحْصُلُ لِأَرَادَةِ الْإِنْتِقَامِ وَهُوَ فِي حَقِّهِ تَعَالَى مَحَالٌ وَالطَّانُونَ فِي أَمْثَالِهِ
أَنْ يَجْمَعَ الْأَعْرَاضَ النَّفْسَانِيَّةَ كَالْغَضَبِ وَالرَّحْمَةَ وَالْفَرَحَ وَالسُّرُورَ
وَالْحَيَاةَ وَالتَّكْبِيرَ وَالْإِسْتِهْزَاءَ لَهَا أَوَائِلٌ وَنَهَائِيَّاتٌ وَالْغَضَبُ أَوَّلُهُ
التَّغْيِيرُ الْمَذْكُورُ وَغَايَتُهُ أَيْضًا الضَّرَرُ فِي الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِ فَكَلْفُظَ
الْغَضَبِ فِي حَقِّهِ تَعَالَى لَا يَحْمِلُ عَلَى أَوْلِهِ الَّذِي هُوَ مِنْ خَوَاصِّ الْأَجْسَامِ
بَلْ عَلَى غَايَتِهِ وَهَذِهِ قَاعِدَةٌ شَرِيفَةٌ نَافِعَةٌ فِي هَذَا الْكِتَابِ إِنْ عَسَا كَر
عَنْ أَنَسٍ * (أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَذِنَ لِي أَنْ أُحَدِّثَ عَنْ دِيكَ أَيْ عَنْ عَظْمِ
حِثَّةِ مَلِكٍ فِي صُورَةِ دِيكَ قَدْ مَرَقَتْ رِحْلَاهُ الْأَرْضَ أَيْ وَصَلْنَا إِلَيْهَا
وَخَرَجْنَا مِنْ جَانِبِهَا الْآخِرِ وَعَنْقُهُ مَشْنِيَةٌ تَحْتَ الْعَرْشِ وَهُوَ يَقُولُ
سُبْحَانَكَ مَا أَعْظَمَكَ فَيُرَدُّ عَلَيْهِ أَيْ فَيَجْجِبُهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِقَوْلِهِ
لَا يَعْلَمُ ذَلِكَ أَيْ عَظْمَةُ سُلْطَانِي مَنْ حَلَفَ بِي كَاذِبًا فَإِنْ حَرَشِي وَأَمْنَعُهُ
عَنْ الْيَمِينِ الْكَاذِبَةِ اسْتَحْضَارُ هَذَا الْحَدِيثِ فَإِنَّ مَنْ نَظَرَ إِلَى كَمَالِ
الْجَلَالِ وَتَأَمَّلَ فِي عَظْمِ الْمَخْلُوقَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى عَظْمِ خَالِقِهَا انْكَفَى
وَأَمْتَنَعَ عَنِ الْيَمِينِ الْكَاذِبَةِ أَبُو الشَّيْخِ فِي الْعِظْمَةِ (طَسْكَ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ * (أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى اسْتَخْلَصَ هَذَا الدِّينَ أَيْ دِينَ
الْإِسْلَامَ لِنَفْسِهِ وَلَا يَصِلُ لِدِينِكُمْ إِلَّا السُّخَاءُ بِالْمَدِّ أَيْ الْجُودُ وَالْكَرَمُ
وَفِي الْفِعْلِ ثَلَاثُ لُغَاتٍ سَخَا مِنْ بَابِ عَلَا وَالثَّانِيَةُ سَخَى مِنْ بَابِ
تَعَبَ وَالثَّلَاثَةُ مِثْلُ قَرَبٍ وَحَسَّنَ الْخَلْقَ أَيْ التَّلَطَّفَ بِالنَّاسِ وَالرَّفْقَ
بِهِمْ وَتَحْتَمِلُ أَيْضًا وَكَفَّ الْأَذَى عَنْهُمْ إِلَّا بِالْتَّخْفِيفِ حَرَفٌ تَنْبِيهُ فَرَضُوا
دِينَكُمْ بِمَا الرِّزِينَ ضِدَّ الشَّيْنِ فَمَنْ وَجَدَ فِيهِ الْكَرَمَ وَحَسَّنَ الْخَلْقَ مَالَتْ
إِلَيْهِ النَّفُوسُ وَأَلْفَتَهُ الْقُلُوبُ وَتَلَقَّتْ مَا يَبْلُغُهُ عَنِ اللَّهِ بِالْقَبُولِ

قوله فان حشرى
الى قوله الحديث
هكذا في النسخ جميعها
ولم يظهر لها معنى
وباقى العبارة للتكملة
تامل وحرر

(ع) عن عمران بن حصين * (ان الله اصطفى كنانة من ولد
اسماعيل واصطفى قريشا من كنانة واصطفى من قريش بني هاشم
واصطفاني من بني هاشم قال المناوي ومعنى الاصطفاء والخيرية
في هذه القبائل ليس باعتبار الديانة بل باعتبار الخصال الحميدة
اه قال العلقمي قال النووي استدل به اصحابنا على ان غير قريش
من العرب ليس بكفولهم ولا غير بني هاشم كفولهم الا بنى المطلب
فانهم هم قريش هاشم شئ واحد كما صرح به في الحديث الصحيح (ت)
عن وائلة بن الاسقع * (ان الله اصطفى من ولد ابراهيم اسمعيل
قال المناوي وكانوا ثلاثة عشر واصطفى من ولد اسمعيل كنانة
عدن قبائل ابوهم كنانة بن خزيمه واصطفى من كنانة قريشا هو ابن
النضر واصطفى من قريش بني هاشم واصطفاني من بني هاشم
واورد ذلك النور الذي كان في جبهة آدم عبد المطلب ثم ولده
وبالمصطفى شرفت بنو هاشم وقال بعضهم في تفضيل الولد على الوالد
كم من اب قد علا بابن ذوى شرف * كما علا برسول الله عند نان
(ت) عن وائلة وهو حديث حسن صحيح * (ان الله اصطفى من الكلام
اربعا سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر قال المناوي
فلم ي مختار الله من جميع كلام الادميين فمن قال سبحان الله كتبت
له عشرون حسنة وفي نسخة كتب بحذف تاء التانيث وحطت عنه
عشرون سيئة ومن قال الله اكبر مثل ذلك ومن قال لا اله الا الله
مثل ذلك ومن قال الحمد لله رب العالمين من قبل نفسه قال المناوي
بان قصد بها الانشال الاخبار اه وقال العلقمي من قبل نفسه اى
لان الحمد لا يقع غالبا الا بعد سبب كالكل او شرب او حدوث نعمة
فكانه وقع في مقابلة ما اسدى اليه فلما حمد لا في مقابلة شئ زاد في
الثواب كتبت له ثلاثون حسنة وحطت عنه ثلاثون خطيئة قال
بعضهم والحمد افضل من التسبيح ووجهه ظاهر واما القول بانه

اكثر ثوابا من التهليل فردود (حم ك) والضيا عن ابي سعيد
 الخدرى وعن ابي هريرة معا وهو حديث صحيح * (ان الله تعالى
 اصطفى موسى بالكلام اى بلا واسطة والكلام الذى سمعه موسى
 الكلم عليه افضل الصلوة والتسليم كلام الله تعالى حقيقة لا يجاز
 فلا يكون محدثا فلا يوصف بانه محدث بل هو قديم لانه الصفة
 الازلية الحقيقية وهذا ما ذهب اليه الشيخ ابو الحسن الاشعري
 واتباعه وقالوا كما لا يتعدر رؤية ذاته تعالى مع انه ليس جسما ولا
 عرضا كذلك لا يتعدر سماع كلامه مع انه ليس حرفا ولا صوتا وذهب
 الشيخ ابو منصور الماتريدى والاستاذ ابو اسحاق الاسفراينى ان
 موسى انما سمع صوتا لا الهى كلام الله اى الا على ذلك المعنى لكن
 لما كان بلا واسطة الكتاب والملك خص باسم الكلم واما نفس المعنى
 المذكور فيستحيل سماعه لانه يدور مع الصوت فالقول بسماع ما ليس
 من جنس الحروف والاصوات غير معقول وابراهيم بالحنة اى
 اصطفاه وخصه بكرامة تشبه كرامة الخليل عند خليله (ك) عن
 ابن عباس وهو حديث صحيح * (ان الله تعالى اطلع اى بجلى تجليا
 خاصا على اهل بدر اى الذين حضروا وقعها مع النبي صلى الله عليه
 وسلم فقال اعلوا ما سئتم فقد غفرت لكم لانهم ارتقوا الى مقام يقضى
 الا نعام عليهم بمغفرة ذنوبهم السابقة واللاحقة فلا يؤخذهم بها
 لبدلهم مبعثهم في الله ونصرهم دينه والمراد اظهار العناية لهم
 لا الترخيص لهم فى كل فعل او الخطاب لقوم منهم على انهم لا يعارفون
 ذنبا وان قارفوه لم يصتروا وقال القرطبي هذا خطاب اكرام وتشريف
 تضمن ان هؤلاء حصلت لهم حالة غفرت بها ذنوبهم السابقة واطلوا
 الى ان يغفر لهم ما يستأنف من الذنوب اللاحقة ولا يلزم من وجود
 الصلاحية للشئ وقوعه ولقد اظهر الله تعالى صدق رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فى كل ما اخببر عنه بشئ من ذلك فانهم لم يزلوا

على أعمال أهل الجنة إلى أن فارقوا الدنيا وإن قد رصد ورشي من
 أحدهم لبادر إلى التوبة (ك) عن أبي هريرة باسناد صحيح * (إن الله
 تعالى أعطاني فيما من به عليّ أني أعطيتك فاتحة الكتاب وظاهر
 شرح المناوي كسر همزة أني فإنه قد راقول قبلها وعبارته أن قال لي
 أني أعطيتك وهي من كنوز عرشي أي المدخرة تحته ثم قسمتها بيني
 وبينك نصفين أي قسمين وإن تفاوتاً فإن بعضها ثناء على الله
 وبعضها دعاء ابن الضريس (هب) عن أنس بن مالك * (إن الله تعالى
 أعطاني السبع أي السور السبع الطوال مكان التوراة أي بدلها
 وأعطاني الرات أي السور التي أولها الر أو المر إلى الطوايسين
 مكان الانجيل وأعطاني ما بين الطوايسين إلى الحواميم مكان الزبور
 وفضلني بأن خصني بالحواميم والمفضل وهو من الحجات إلى آخر
 القرآن ما قرأه من نبي قبلي يعني ما أنزلت عليّ نبي غيري محمد بن نصر
 عن أنس بن مالك * (إن الله تعالى أعطى موسى الكلام أي كلمة بلا
 راسطة وأعطاني الرؤية أي لوجهه تعالى يعني خصني بها في مقابلة
 ما خص به موسى وفضلني بالمقام المحمود الذي يجده فيه الأولون
 والآخرون يوم القيمة والخوض المورود يعني الكوثر الذي يزره الخلائق
 في المحشر قال المناوي وهذا يعارضه الخبر الآتي أن لكل نبي حوضاً
 ابن عساکر عن جابر باسناد ضعيف * (إن الله تعالى افترض صوم
 رمضان أي على هذه الأمة وسنت لكم قيامه أي صلاة التراويح
 وقال المناوي الصلاة فيه ليلاً من صامة وقامة أي صام نهاره وقام
 ليله إيماناً أي تصديقاً به حق وطاعة واحتساباً أي لوجهه تعالى
 وبقينا كان كفارة لما مضى من ذنوب الصغائر (ن هب) عن عبد الرحمن
 ابن عوف باسناد حسن * (إن الله تعالى أمرني أن أعلمكم بفتح المهلة
 مما علمني وإن أؤدبكم مما أؤدبني فأوصيكم إذا فتم على أبواب حجركم
 جمع حجرة أي في بيوتكم وأردتم دخولها فاذكروا اسم الله أي قولوا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ يَرْجِعُ الْخَبِيثُ أَي الشَّيْطَانُ عَنْ مَنَازِلِكُمْ
وَإِذَا وَضَعَ بَيْنَ يَدَيْ أَحَدِكُمْ طَعَامًا أَيْ لِيَأْكُلَهُ فَلَيْسَتْ لَهُ حَتَّى لَا يَشَارِكُمْ
الْخَبِيثُ قَالَ الْمَنَاوِي أَبُو بَلَيْسٍ أَوْ أَعْمٌ فِي أَرْزَاقِكُمْ أَيْ لَا نَعْمَ إِذَا لَمْ تَسْمَعُوا
أَكَلَ مَعَكُمْ وَمَنْ اعْتَسَلَ بِاللَّيْلِ فَلْيَجَازِرْ عَوْرَتَهُ أَيْ عَنِ كَشْفِهَا
فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ بَانَ لَمْ يَسْتَرْعُورَتَهُ فَاصَابَهُ لَمْ أَيْ طَرَفٌ مِنْ جِنُونَ فَلَا
يَلُومَنَّ الْإِنْفُسَةَ لِأَنَّهُ تَسَبَّبَ فِيهِ بَعْدَ السُّتْرِ وَمَنْ بَالَ فِي مَعْتَسَلِهِ
أَيْ الْمَحَلِّ الْمَعْدِلِ لِلْإِعْتَسَالِ فِيهِ فَاصَابَهُ الْوَسْوَاسُ أَيْ بِمَا تَطَايُرُ مِنَ الْبَوْلِ
وَالْمَاءِ فَلَا يَلُومَنَّ الْإِنْفُسَةَ لِأَنَّهُ تَسَبَّبَ فِي ذَلِكَ وَإِذَا رَفَعْتُمُ الْمَائِدَةَ
أَيْ الَّتِي أَكَلْتُمْ عَلَيْهَا فَانْكَسُوا مَا تَحْتَهَا مِنْ فَنَاتِ الْخَبِيزِ وَبَقَايَا الطَّعَامِ
فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ يَلْتَقِطُونَ مَا تَحْتَهَا فَلَا تَجْعَلُوا لَهُمْ نَصِيبًا فِي طَعَامِكُمْ
أَيْ لَا يَنْبَغِي ذَلِكَ فَانْهَمُوا عَدَاؤَكُمْ الْحَكِيمُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
* (إِنَّ اللَّهَ أَمَرَ فِي حَبْتِ أَرْبَعَةٍ وَآخِرَتِي أَنَّهُ يَحِبُّهُمْ وَالْوَابِتِينَ لَنَا فَعَالَ
عَلَى مِنْهُمْ وَأَبُو ذَرٍّ وَالْمَقْدَادُ وَسَلْمَانُ وَالرَّارِزِيَادَةُ الْحَبْتُ لَهُمْ لِمَا خَصُّوا
بِهِ مِنَ الْمَنَاقِبِ وَالْمَاءُ تَرْضَى اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ أَمَا عَلِيُّ فَفَضْلُهُ مَشْهُورٌ
وَمَنَاقِبُهُ كَثِيرَةٌ مَعْرُوفَةٌ مِنْهَا أَنَّهُ مِنَ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ إِلَى الْإِسْلَامِ
حَتَّى قِيلَ إِنَّهُ أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ وَابْنُ عَمِّ الْمَصْطَفِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَخُوهُ
وَزَوْجُ ابْنَتِهِ وَهُوَ أَفْضَلُ الصَّحَابَةِ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُمَانُ أَوْ بَعْدَ
الْأَوَّلِينَ عَلَى مَا فِيهِ مِنَ الْخِلَافِ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَأَمَّا أَبُو ذَرٍّ فَهُوَ الْغَفَّارُ
وَأَسْمُهُ جَنْدَبُ بْنُ جِنَادَةَ عَلَى الصَّحِيحِ كَانَ مِنَ السَّابِقِينَ إِلَى الْإِسْلَامِ
أَسْلَمَ ثُمَّ رَجَعَ بِإِلَادِ قَوْمِهِ بِأَذْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ هَاجَرَ
إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَصَحْبَهُ حَتَّى تَوَفَّى الْمَصْطَفِيَّ صَلَّى
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمَّا الْمَقْدَادُ وَيُقَالُ لَهُ الْمَقْدَادِيُّ الْإِسْزُورِيُّ وَهُوَ الْمَقْدَادِيُّ بْنُ عَمْرٍو
ابْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ رَبِيعَةَ الْكِنْدِيِّ وَاشْتَهَرَ بِالْأَسْوَدِ لِأَنَّهُ كَانَ
فِي حَجْرِ الْإِسْزُورِيِّ بْنِ عَبْدِ يَغُوثٍ فَتَبَّاهُ فَنَسِبَ إِلَيْهِ وَهُوَ قَدِيمُ الْإِسْلَامِ
وَالصَّحْبَةُ مِنَ السَّابِقِينَ وَهَاجَرَ إِلَى الْحَبَشَةِ ثُمَّ إِلَى الْمَدِينَةِ وَشَهِدَ

مع النبي صلى الله عليه وسلم سائر المشاهد وأما سلمان فهو الفارسي
 مولى المصطفى وكان من فضلاء الصحابة وزهادهم وعلمائهم وذوى
 القربى من رسول الله صلى الله عليه وسلم وسكن العراق وكان يعمل
 الخوص بيده فيأكل منه (ان لاك) عن بريدة قال العلقمي قال في الكبير
 ت حسن غريب * (ان الله تعالى أمرني ان ازوج فاطمة من علي
 قاله صلى الله عليه وسلم لما خطبها أبو بكر وعمر وغيرهما فردت وزوجها
 اياها اطب) عن ابن مسعود * (ان الله تعالى أمرني ان اسمي المدينة
 طيبة بفتح الطاء وسكون المثناة التحتية وفتح الباء الموحدة أى لطيب
 أهلها أى طهارتهم من النفاق أو الشرك ويكره تسميتها يثر ب كما
 تقدم (طب) عن جابر بن سمرة * (ان الله تعالى أمرني بمدارة الناس
 قال المناوى ندباً أو وجوباً ويدل للوجوب قوله كما أمرني باقامة
 الفرائض أى أمرني بملايئنتهم والرفق بهم فأتا لفهم ليدخل من دخل
 منهم فى الدين ويتقى شرعيره قال المناوى اما المداهنة وهى بدل الله
 لصلاح الدنيا فخرمة وقد امثل المصطفى أمر ربه قبله فى المداواة
 العافية التى لا ترتقى وبالمدارة واحتمال الاذى يظهر الجواهر النفسى
 وقد قيل لكل شىء جوهر وجوهر الانسان العقل وجوهر العقل
 المداواة فإمن شىء يستدل به على قوة عقل الشخص ووفور علمه
 وحله كالمداواة والنفس لا تزال تشتمل من لا يحسن المداواة وبالمدارة
 تنقطع حمية النفس ويرد طيشها ووفورها (فر) عن عائشة باسناد
 ضعيف * (ان الله تعالى أنزل الداء والدواء أى ما اصاب أحدكم داء
 الا قدر له دواء وجعل لكل داء دواء أى خلق الله تعالى ذلك وجعله
 شفاء يشفى من الداء بقدرته تعالى فتداؤوا أى ندباً ايها المرضى
 قال العلقمي وأما من ليس به مرض فلا يستعمل الدواء لان الدواء اذا لم
 يجهد فى البدن داء يحلله أو وجد داء لا يوافقه أو وجد ما يوافقه
 ولكن زادت كميته عليه تشبث بالصحة وعبث بها فى الافساق التحقيق

قوله تشبث
 معك أو تشبث
 بكذا فى نسخة
 انفلج

ان

أن الأدوية من جنس الاغذية فمن غالب اغذيتهم مفردات كأهل
 البواري فأمرضهم قليلة جداً وطبهم بالمفردات ومن غالب اغذيتهم
 مركبات كأهل المدن يحتاجون الى الأدوية المركبة وسبب ذلك
 أن أمراضهم في الغالب مركبة وهذا برهان بحسب الصناعة الطبية
 قال ابن رسلان ولا تدأوا وتجرام بحذف احدى التائين للتحفيف
 قال العلقمي وقد استدل الامام احمد بهذا الحديث وحديث ان الله
 لم يجعل شفاء امتي فيما حرم عليها على أنه لا يجوز الدأوى بحرم ولا بشئ
 فيه محرماً كالبان الاتن واللحوم المحرقات والترياق والصحيح من مذهبا
 جواز الدأوى بجميع الجناسات سوى المسكر كحديث العرينين في الصحيحين
 وان تشربو من ابوالها أي الابل للدأوى كما هو ظاهر الحديث وحديث
 الباب لا تدأوا وتجرام ولم يجعل شفاء امتي فيما حرم عليها محمول على
 عدم الحاجة بأن يكون هناك دواء غيره يعنى عنه ويقوم مقامه من
 الظاهرات قال البيهقي هذان الحديثان ان صحا معجولان على النبي عن
 الدأوى بالمسكر وعلى الدأوى بالحرام من غير ضرورة ليجمع بينهما وبين
 حديث العرينين (د) عن ابي الدرداء * (ان الله تعالى أنزل بركات
 ثلاثاى من السماء كما فى رواية الشاة والنخلة والنار يجوز رفع المذكور
 بتقدير المبتدأى هي ونصيبها بالبدلية مما قبلها وظاهر شرح المناوى
 الاقتصار على الرفع وسميت بركات لكثرة نفعها (طب) عن ام هانف
 وهو حديث ضعيف * (ان الله أوحى الى قال العلقمي قال ابن رسلان
 لعنه وحى الهام او برسالة ان تواضعوا أى بأن تواضعوا قال أبو
 زيد ما دام العبد يظن أن فى الخلق من هو أشرف منه فهو متكبر وقيل
 التواضع الاستسلام للحق وترك الاعراض عن الحكم من الحاكم
 وقيل هو خفض الجناح للخلق ولين الجانب لهم وقيل قبول الحق ممن كان
 كبيرا او صغيرا شريفا او ضيعا حرا أو عبدا ذكرنا وان شئ قال بعضهم
 رأيت فى المطاف انسانا بين يديه شاكرية يمنعون الناس لاجله

عَنْ الطَّوَّافِ ثُمَّ رَأَيْتَهُ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى حَسْرَةٍ أَوْ يَسْأَلُ النَّاسَ فَجَعِبَتْ
 مِنْهُ فَقَالَ لِي إِنِّي تَكَبَّرْتُ فِي مَوْضِعٍ تَتَوَاضَعُ النَّاسُ فِيهِ فَأَهْتَلَانِي اللَّهُ
 بِالذَّلِّ فِي مَوْضِعٍ تَرْتَفِعُ فِيهِ النَّاسُ وَقَالَ بَعْضُهُم الشَّرْفُ فِي التَّوَاضَعِ
 وَالْعِزُّ فِي التَّقْوَى وَالْحُرِّيَّةُ فِي الْقَنَاعَةِ حَتَّى لَا يَفْتَخِرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ
 أَوْ يَتَعَدَّ دِمَاسِنَهُ عَلَيْهِ كِبَرًا وَحَتَّى حَرَفَ تَعْلِيلَ وَلَا يَبْغِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ
 أَوْ لَا يَجُوزُ وَأَصْلُ الْبَغْيِ مَجَاوِزَةُ الْحِمَّةِ (م د ه) عَنْ عِيَّاضِ بْنِ حِمَارٍ كَسَرَ
 الْحَاءَ الْمَهْمَلَةَ * (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْحَى إِلَى آيٍ وَحَى أَرْسَالَ أَنْ تَوَاضَعُوا أَي
 بِمَحْفُضِ الْجَنَاحِ وَتَلِينَ الْجَانِبِ وَلَا يَبْغِي بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ (خ د ه) عَنْ
 أَنَسٍ * (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَيَّدَ فِي آيٍ قَوَّانٍ بِأَرْبَعَةِ زُرَّاءَ بَضْمِ الْوَاوِ وَاللَّامِ
 وَوَمَنْعِ الضَّرْفِ اثْنَيْنِ بِالْجَرِّ بَدَلِ مَا قَبْلَهُ أَي مَلَكَئِينَ مِنْ أَهْلِ السَّمَاءِ
 جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ بِالْجَرِّ بَيَانِ لاثْنَيْنِ وَاثْنَيْنِ أَي رَجُلَيْنِ مِنْ أَهْلِ
 الْأَرْضِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فَا بَوَّكَرِي شَبَهَ مِيكَائِيلَ وَعُمَرَ شَبَهَ جِبْرِيلَ لِشِدَّةِ
 وَحِدَّةِ وَصَلَابَتِهِ فِي أَمْرِ اللَّهِ (ط ب ح ل) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَهُوَ حَدِيثٌ
 ضَعِيفٌ * (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَارَكَ مَا بَيْنَ الْعَرِيشِ أَي بَارَكَ فِي الْبِقْعَةِ
 أَوْ الْأَرْضِ الَّتِي بَيْنَ الْعَرِيشِ بِلَدَةِ الشَّامِ وَالْفِرَاتِ بَضْمِ الْفَاءِ وَخَفَةِ
 الرَّاءِ النَّهْرُ الْمَشْهُورُ وَخَصَّ فِلَسْطِينَ بِكَسْرِ الْفَاءِ وَفَتَحَ اللَّامَ تَأْخِيسِيَّةً
 كَبِيرَةً وَرَأَى الْأُرْدُنَّ مِنْ أَرْضِ الشَّامِ فِيهَا عِدَّةٌ مِنْ مَنَاهِيتِ الْمَقْدِسِ
 بِالْتَقْدِيسِ أَي التَّطْهِيرِ لِبِقْعَتِهَا وَأَهْلِهَا ابْنُ عَسَاكَرٍ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ الصُّغَيْرِ
 ابْنِ مُحَمَّدِ الْمَرْوَزِيِّ بَلَاغًا أَي قَالَ بَلَّغْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ذَلِكَ * (إِنَّ اللَّهَ
 تَعَالَى بَعَثَنِي رَحْمَةً مَهْدَاةً بِضْمِ الْمِيمِ وَسُكُونِ الْهَاءِ أَي هَدْيَةً لِلْمُؤْمِنِينَ
 وَالْكَافِرِينَ تَأْخِيرَ الْعَذَابِ بَعَثَتْ بِرَفْعِ قَوْمِهِمُ الْمُؤْمِنُونَ وَخَفَضَ
 آخِرِينَ وَهُمْ مَنْ أَبِي وَاسْتَكْبَرُوا أَنْ يَلْغُ مِنَ الشَّرْفِ الْمَقَامَ الْأَفْخَرُ مَعْنَى أَنَّهُ
 يَضَعُ قَدْرَهُمْ وَيَذَلُّهُمْ بِاللِّسَانِ وَالسَّنَانِ ابْنُ عَسَاكَرٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ
 ابْنِ الْخَطَّابِ * (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَنَى الْفِرْدَوْسَ أَي جَنَّتَهُ بِمَدِينَةِ أَي قَدْرَتَهُ
 وَحَظْرَهَا أَي حَرَمَهَا عَنْ كُلِّ مُشْرِكٍ أَي كَافِرٍ وَعَنْ كُلِّ مَدِينٍ مِنْ نَجْمِ مَدَائِمِ)

قوله بكسر
 ز النداوي
 ونقطة للميم
 المماشع
 يحمي فراجع
 ان شئت
 اه

لشربها

لشربها ساكبر بشدة الكاف أي مبالغ في شرب المسكر لا يفتر عنه
 والمراد المستحل أو هو زجر وتنفير (هب) وابن عساكر عن انس * (إن الله
 تعالى تجاوز لامتي في رواية عن امتي أي أمة الإجابة عما حدثت
 به أنفسها وفي أخرى ما وسوست به صدورها قال العلقمي قال ابن
 رسلان قال القرطبي روايتنا بنصب أنفسها على أنها مفعول حدثت
 وفي حدثت ضمير هو فاعل حدثت عائد على الأمة وأهل اللغة يقولون
 أنفسها بالرفع على أنه فاعل حدثت يريدون عما تحدثت به أنفسها
 بغير اختيارهم قاله الطحاوي أو ثم قال قال شيخنا قد تكلم السبكي
 في التحليلات على ذلك كلاما مبسوطا أحسن فيه جدا فقال الذي
 يقع في النفس من قصد المعصية على خمس مراتب الأولى الهاجس وهو
 ما يلقي فيها ثم جريانه فيها وهو الخاطر ثم حديث النفس وهو ما يقع
 فيها من التردد هل يفعل أو لا ثم الهم وهو ترجيح قصد الفعل ثم
 العزم وهو قوة ذلك القصد والجزم به فالهاجس لا يؤاخذ به إجماعا
 لأنه ليس من فعله وإنما هو شئ ورد عليه لا قدرة له عليه ولا صنع
 والخاطر الذي بعده كان قادرا على دفعه بصرف الهاجس أول ورود
 ولكن هو وما بعده من حديث النفس مرفوعان بالحديث الصحيح
 وإذا ارتفع حديث النفس ارتفع ما قبله بطريق الأولى وهذه المراتب
 الثلاث أيضا لو كانت في المحسنات لم يكتب له بها أجر أما الأولى
 فظاهر وأما الثانية والثالث فلعدم القصد وأما الهم فقد بينت
 الحديث الصحيح أن الهم بالحسنة يكتب بها حسنة والهم بالسيئة
 لا يكتب سيئة وينتظر فإن تركها لله كتبت حسنة وإن فعلها كتبت
 سيئة واحدة والأصح في معناه أنه يكتب عليه الفعل وحده وهو معنى
 قوله واحدة وأن الهم مرفوع ومن هذا يعلم أن قوله في حديث
 النفس ما لم تتكلم به أو تعمل ليس له مفهوم حتى يقال إنها إذا تكلمت
 أو عملت يكتب عليها حديث النفس لأنه إذا كان الهم لا يكتب في حديث النفس

اولى هذا الكلامه في الحلبيات وقد خالفه في شرح المنهاج فقال
 انه ظهر له اى قال السبكي انى ظهر لى المواخذة من اطلاق قوله
 صلى الله عليه وسلم او تعمل ولم يقل او تعلمه قال فيؤخذ منه تحريم
 المشى الى معصية وان كان المشى فى نفسه مباحا لكن لانضمام قصد
 الحرام اليه فكل واحد من المشى والقصد لا يجرم عند انفراده اما اذا
 اجتمعا فان كان مع الهم عمل لما هو من اسباب المموم به فاقضى اطلاق
 او تعمل المواخذة به قال فاشد دبهذه الفائدة يدك واتخذها أصلا
 يعود نفعه عليك وقال ولده فى منع الموانع هنا دقيقة نبتنا عليها
 فى جمع الجوامع وهى ان عدم المواخذة بمحدث النفس والهم ليس
 مطلقا بل بشرط عدم التكلم والعمل حتى اذا عمل يؤخذ بشيئين هم
 وعمله ولا يكون هم مغفورا وحديث نفسه الا اذا لم يتعقبه العمل
 كما هو ظاهر الحديث ثم حكى كلام ابيه الذى فى شرح المنهاج والذى
 فى الحلبيات ورجح المواخذة ثم قال فى الحلبيات واما العزم فالمحققون
 على انه يؤخذ به وخالف بعضهم وقال انه من الهم المرفوع وربما تمسك
 يقول اهل اللغة هم بالشئ عزم عليه والتمسك بهذا غير سديد لان
 اللغوى لا يتنزل الى هذه الدقائق واحتج الاولون بمحدث اذا التقي
 المسلمان بسيفهما فالقاتل والمقتول فى النار قالوا يا رسول الله هذا
 القاتل فما بال المقتول قال كان حريصا على قتل صاحبه فغلل بالحرب
 واحتجوا ايضا بالاجماع على المواخذة باعمال القلوب كالحسد ونحوه
 وبقوله ومن يرد فيه بالحد بظلم الآية على تفسير الحد بالمعصية ثم
 قال فى آخر جوابه والعزم على الكبيرة وان كانت سيئة فهو دون
 الكبيرة المعزوم عليها هو وفى الحديث اشارة الى عظم قدر الاممة
 المحمدية لاجل نبيها صلى الله عليه وسلم لقوله تجاوز فيه اشعار
 باختصاصها بذلك بل صرح بعضهم بانه كان حكم الناسى كالعامد
 فى الاثم وان كان من الاعر الذى كان على من قبلنا وحاصل كلام الابى

عن ابن رشد أنه من خصائص هذه الأمة قلت وفي أثناء كلامه حافظ
 في الفتح إشارة إليه وقال الدميري قال الخطابي في هذه الحديث من
 الفقه أن حديث النفس وما يوسوس به قلب الإنسان لا حكم له في
 شيء من الدين وفيه أنه إذا طلق امرأته بعقله ولم يتكلم به بلسانه فإن
 الطلاق غير واقع وإلى هذا ذهب عطاء وابن أبي رباح وسعيد وابن
 جبير والشعبي وقتادة والثوري وأصحاب الرأي وهو قول الشافعي
 وأحمد وإسحاق وقال الزهري إذا عزم على ذلك وقع الطلاق لفظه
 أو لم يلفظ وإلى هذا ذهب مالك والحديث حجة عليه وأجمعوا على
 أنه لو عزم على الظاهر لم يلزمه حتى يلفظ به وهو في معنى الطلاق وكذلك
 لو حدث نفسه بالقذف لم يكن قاذفاً ولو حدثت نفسه في الصلاة
 لم يكن عليه إعادة وقد حرماه الله الكلام في الصلاة فلو كان حديث
 النفس في معنى الكلام لكانت الصلاة تبطل وما إذا كتبت بطلاق امرأته
 فقد يحتمل أن يكون ذلك طلاقاً لأنه قال مالك ما لم تتكلم به أو تعمل به والكتابة
 نوع من العمل وقد اختلف العلماء في ذلك فقال محمد بن الحسن إذا كتبت
 بطلاق امرأته فقد لزمه الطلاق وكذلك قال أحمد ومالك والاوزاعي
 إذا كتبت وأشهد عليه وله أن يرجع ما لم يوجه الكتاب فإذ وجهها إليها
 فقد وقع الطلاق وعند الشافعي أنه إذا كتبت ولم يرد به الطلاق لم يقع
 وفرق بعضهم بين أن يكتب في بياض وبين أن يكتب على الأرض فوقعه
 إذا كتبه فيما يكتب فيه من ورق أو لوح ومخوها وأبطله إذا كتبه على
 الأرض قوله ما لم تتكلم به في القوليات باللسان على وفق ذلك أو تعمل
 أي في العمليات بالمجوارح كذلك قال المناوي فلا يؤخذ بحديث
 النفس ما لم يبلغ حد الجرم وهذا مخصوص بغير الكفر فلو تردد فيه
 كفره لا (وقد عم) عن أبي هريرة (طب) عن عمران بن حصين * (إن الله
 تعالى تجاوزني أي تجاوز ولا جلي عن امتي الخطأ قال العلقمي قال
 في المصباح والخطأ مهور بفتحين ضد الصواب ويقصر ويمد قال اللغوي

عَنْ حِكْمِهِ أَوْ آثِمِهِ أَوْ عَنَّمَا وَمِنْهُ ضَمَانُ الْمُحْطَى بِالْمَالِ وَالْذِيَّةِ وَوَجُوبُ الْقَضَاءِ عَلَى مَنْ صَلَّى مُحَدَّثًا سَهْوًا وَآثِمًا الْمَكْرَهُ عَلَى الْقَتْلِ خَرَجَ بِدَلِيلٍ مُنْفَصِلٍ وَالنَّسْيَانُ ضِدُّ الذِّكْرِ وَالْمَحْفَظُ وَمَا اسْتَكْرَهُ أَوْ عَلَيْهِ أَيْ جَمَلُوا عَلَى فَعْلِهِ قَهْرًا قَالَ الْمَنَاوِيُّ وَالْمَرَادُ رَفْعُ الْآثِمِ وَفِي ارْتِفَاعِ الْحَاكِمِ خَلْفٌ وَابْتِهَاجٌ عَلَى ارْتِفَاعِهِ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ وَحَدَّ الْأَكْرَاهُ أَنْ يَهْدَدَ قَادِرٌ عَلَى الْأَكْرَاهِ بِعَاجِلٍ مِنْ أَنْوَاعِ الْعُقُوبَاتِ يُوَثِّرُ الْعَاقِلُ لِأَجَلِهِ الْأَقْدَامَ عَلَى مَا أَكْرَهُ عَلَيْهِ وَغَلَبَ عَلَى ظَنِّهِ أَنْ يَفْعَلَ بِهِ مَا هَدَدَهُ بِهِ أَنْ مَنَعَ مِمَّا أَكْرَهُهُ عَلَيْهِ وَبَعِزَّ عَنِ الْمَهْرَبِ وَالْمَقَاوِمَةِ وَالِاسْتِغَاثَةِ بِغَيْرِهِ وَنَحْوِهَا مِنْ أَنْوَاعِ الدَّفْعِ وَيَخْتَلِفُ الْأَكْرَاهُ بِاخْتِلَافِ الْأَشْخَاصِ وَالِاسْتِبَابِ الْمَكْرَهُ

عَلَيْهَا (٥) عَنْ أَبِي ذَرِّ الْعَفَّارِيِّ (طَبِ لُ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (طَبِ) عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ الْحَاكِمُ صَحِيحٌ * (أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَصَدَّقَ بِفِطْرِ رَمَضَانَ عَلَى مَرِيضٍ أَمْتِي أَيْ مَرَضًا يَشْقَى مَعَهُ الصُّومَ وَمَسَافِرَهَا سَفَرًا يَبَاحُ فِيهِ قَضَاءُ الصَّلَاةِ فَيَبَاحُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا الْفِطْرُ مَعَ وَجُوبِ الْقَضَاءِ لَكِنِ الْمَسَافِرُ بَعْدَ تَلَبُّسِهِ بِالصُّومِ لَا يَبَاحُ لَهُ الْفِطْرُ فِي الْيَوْمِ الْأَوَّلِ إِلَّا أَنْ تَضُرَّ ابْنُ سَعْدٍ

فِي طَبَقَاتِهِ عَنْ عَائِشَةَ * (أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَصَدَّقَ عَلَيْكُمْ عِنْدَ وَفَاتِكُمْ بِثَلَاثِ أَمْوَالِكُمْ أَيْ مَكْنُكُمْ مِنَ التَّصَرُّفِ فِيهِ بِالْوَصِيَّةِ وَغَيْرِهَا مِنْ نَحْوِ هَبَّةٍ وَوَقْفٍ قَهْرًا عَلَى الْوَارِثِ وَجَعَلَ ذَلِكَ زِيَادَةً لَكُمْ فِي أَعْمَالِكُمْ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ قِيلَ أَنَّ ذَلِكَ مُخْتَصٌّ بِالْمُسْلِمِينَ لِأَنَّهُمْ الَّذِينَ يَزَادُ فِي أَعْمَالِهِمْ فَيُحْسِنُونَ لِأَنَّ تَصَحُّهُ وَصِيَّةَ الْكَافِرِ وَفِيهِ نَظَرٌ لِأَنَّ أَصْحَابَنَا اتَّفَقُوا عَلَى صِحَّةِ وَصِيَّتِهِ لِأَنَّهَا تَصَرَّفُ فِي الْمَالِ فَتَصَحُّ مِنْ كُلِّ مَنْ لَهُ التَّصَرُّفُ فِي الْمَالِ وَهِيَ تَبْرَعٌ مِنْ لَهْ أَهْلِيَّةِ التَّبْرَعِ فَتَصَحُّ وَصِيَّةُ الذَّمِّيِّ وَالْحَرْبِيِّ حَيْثُ تَصَحُّ مِنَ الْمُسْلِمِينَ (٥)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (طَبِ) عَنْ مَعَاذٍ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ * (أَنَّ اللَّهَ جَعَلَ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ وَقَلْبَهُ أَيْ أَجْرَاهُ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ قَالَ شَيْخُنَا قَالَ الطَّبِيبِيُّ جَعَلَ هُنَا مَعْنَى اجْرَى فَعَدَّاهُ بِعَلَى وَفِيهِ مَعْنَى ظَهَرَ الْحَقُّ وَاسْتَعْلَانُ عَلَى لِسَانِهِ وَفِي وَضْعِ الْجَعْلِ مَوْضِعَ اجْرَى أَشْعَارُ بَأَنَّ ذَلِكَ خَلَقِي نَابِتٌ

مستقر (حم ت) عن ابن عمر (حم دك) عن أبي ذر الغفاري (ع ك) عن
 أبي هريرة (طب) عن بلال المؤذن وعن معاوية قال الحاكم على شرط
 مسلم وأقره * (ان الله جعل وفي رواية ضرب ما يخرج من ابن
 آدم من البول والغائط مثلا للدينيا بخسستها وحقارتها فالمطعم وان
 تكلف الانسان وبالغ في تحسينه وتطيبه يرجع الى حالة تستقدر
 فكذلك الدنيا المحروص على عمارتها ترجع الى خراب وادبار (حم طب هب)
 عن الضمالة بن سفيان * (ان الله تعالى جعل الدنيا كلها قليلا وما بقي
 منها الا القليل كالثعب بالمثلثة والغين المعجمة قال العلقمي قال في
 النهاية بالفتح والسكون الموضع المطين في اعلا الجبل يستنقع فيه
 ماء المطر وقيل غديري غلظ من الارض او على صخرة ويكون قليلا شرب
 صفوه وبقى كدره يعنى الدنيا كحوض كبير ملى ماء وجعل موردا لجعل
 الحوض ينقص على كثرة الوارد حتى لم يبق منه الا وشك كدر بالت فيه
 الدواب وخاضت فيه الانعام فاعتبروا يا اولي الابصار (ك) عن ابن
 مسعود وقال صحيح وأقره * (ان الله تعالى جعل هذا الشعر اى
 الاشعار وهو ان يشق احدى جانبي سنم البعير حتى يسيل دمه
 ليعرف انه هدى نسكا اى من مناسك الحج وسيجعله الظالمون كالآل
 قال المناوى اى ينكلون به الانعام بل الانام ففعله لغير ذلك حرام
 ابن عساکر عن عمر بن عبد العزيز بلاغا اى قال بلغنا عن رسول الله
 ذلك * (ان الله تعالى جعل لكل نبي شهوة اى شيئا يشتهي وان شهوة
 في قيام هذا الليل اى الصلاة فيه وهو التهجيد اذا قمت اى الى الصلاة
 فلا يصلين احد خلفي قال المناوى اى فان التهجيد واجب على روتكم
 وهذا كان اولا ثم نسخ وان الله جعل لكل نبي طعمة بضم الطاء
 وسكون العين المهملتين اى رزقا وان طعمتى هذا الخمس اى جعلها الله
 في هذا الخمس اومنه قال شيخ الاسلام في شرح البهجة كان النبي صلى الله
 عليه وسلم يتفق منه في مصاحبه وما فضل جعله في مصاح المسلمين

وَهَذَا الْإِيتَانِي مَا قَدَّمَهُ أَي صَاحِبِ الْبَهْجَةِ مِنْ أَنَّهُ لَوْ كَانَ لَهُ أَرْبَعَةٌ لِخَمْسِ
 الْفَيْءِ أَيْضًا لِأَنَّهُ أَرَادَ هُنَا مَا يَأْخُذُ بِهِ وَلَا هَلْهُ وَهَنًا كَمَا كَانَ لَهُ لَوْ أَرَادَ
 أَخْذَهُ لَكِنَّهُ لَمْ يَسْتَأْثِرْ بِأَيِّ مِنَ الْفَيْءِ وَالْغَنِيمَةِ قَآذٍ اقْبَضَتْ بِالْبِنَاءِ
 لِلْمَفْعُولِ أَي مَتَّ فَهُوَ لَوْلَا لَوْلَا الْأَمْرُ مِنْ بَعْدِي قَالَ الْبَيْضَاوِيُّ فِي تَفْسِيرِ
 قَوْلِهِ تَعَالَى وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَ لِلرَّسُولِ وَ لِذِي
 الْقُرْبَى وَ الْيَتَامَى وَ الْمَسَاكِينِ وَ ابْنِ السَّبِيلِ وَ الْجُمْهُورِ عَلَى أَنْ ذَكَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ
 وَ تَعَالَى لِلتَّعْظِيمِ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يَرْضَوْهُ الْمُرَادُ
 قِسْمِ الْخُمْسِ عَلَى الْخُمْسَةِ الْمُعْطُوفِينَ وَ كَأَنَّهُ قَالَ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمْسَهُ بِصَرْفٍ إِلَى
 هَؤُلَاءِ الْأَخْصِيانِ بِهِ وَ حَكْمِهِ بَعْدَ بَاقٍ غَيْرَ أَنْ سَهْمَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَ سَلَّمَ بِصَرْفٍ إِلَى مَا كَانَ بِصَرْفٍ إِلَيْهِ مِنْ مَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ كَمَا فَعَلَهُ الشَّيْخَانُ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَقِيلَ إِلَى الْأَمَامِ وَقِيلَ إِلَى الْأَصْنَافِ الْأَرْبَعَةِ وَقَالَ أَبُو عَيْنَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ سَقَطَ سَهْمُهُ وَ سَهْمُ ذَوِي الْقُرْبَى بِوَفَاةِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَ سَلَّمَ وَ صَارَ الْكُلُّ مَصْرُوفًا إِلَى الثَّلَاثَةِ الْبَاقِيَةِ وَ عَنْ مَالِكِ الْأَمْرِيهِ
 مَفْقُوضٍ إِلَى الْأَمَامِ بِصَرْفِهِ إِلَى مَا يَرَاهُ أَهْمٌ وَ زَهَبَ أَبُو الْعَالِيَةِ إِلَى ظَاهِرِ
 الْآيَةِ فَقَالَ يَقْسَمُ سِتَّةَ أَقْسَامٍ وَ بِصَرْفِ سَهْمِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى الْكَعْبَةِ
 لِمَا رَوَى أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ كَانَ يَأْخُذُ قَبِيضَةً فَيَجْعَلُ لَلْكَعْبَةِ
 شِمًّا يَقْسَمُ مَا بَقِيَ عَلَى خُمْسَةٍ وَقِيلَ سَهْمُ اللَّهِ لِبَيْتِ الْمَالِ وَقِيلَ مَضْمُونٌ إِلَى
 سَهْمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ وَقِيلَ فِي سُورَةِ الْحَشْرِ اخْتَلَفَ
 فِي قِسْمِ الْفَيْءِ فَقِيلَ يَسُدُّسَ لظَاهِرِ الْآيَةِ وَ بِصَرْفِ سَهْمِ اللَّهِ فِي عِمَارَةِ
 الْكَعْبَةِ وَ سَائِرِ الْمَسَاجِدِ وَقِيلَ يَجْمَعُ لِأَنَّ ذِكْرَ اللَّهِ تَعَالَى لِلتَّعْظِيمِ وَ بِصَرْفِ
 الْآنَ سَهْمِ الرَّسُولِ إِلَى الْأَمَامِ عَلَى قَوْلِ وَ إِلَى الْعَسَاكِرِ وَ الشُّعُورِ عَلَى قَوْلِ
 وَ إِلَى مَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى قَوْلِ وَقِيلَ يَجْمَعُ خُمْسَةَ كَالْغَنِيمَةِ فَإِنَّهُ
 عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ كَانَ يَقْسَمُ الْخُمْسَ كَذَلِكَ وَ بِصَرْفِ الْخُمْسِ
 الْأَرْبَعَةَ كَمَا بَشَّاهُ وَ الْآنَ عَلَى الْخِلَافِ الْمَذْكُورِ هُوَ وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ فِي
 شَرْحِ الْمَنْهَجِ وَ الْآيَةِ وَ أَنَّ لَمْ يَكُنْ فِيهَا خُمْسٌ فَإِنَّهُ مَذْكُورٌ فِي آيَةِ الْغَنِيمَةِ

فحمل المطلق على المقيد وكان صلى الله عليه وسلم يقسم له أربعة
أخماس إلى النبي وخمس خمسة ولكل من الأربعة المذكورين معه في الآية
خمس خمس وأما بعده فيصرف ما كان له من خمس الخمس لمصالحنا
ومن الأخماس الأربعة للمرتزقة (طب) عن ابن عباس وهو حديث
قال المناوي في أسناده مقال * (ان الله تعالى جعل للمعروف هو اسم لكل
ما عرف من الطاعة وندب من الاحسان وتقدم أن المعروف ما عرفه
الشرع أو العقل بالحسن وجوها من خلقه أي الآدميين حبب إليهم
المعروف أي نفسه وحبب إليهم فعاله أي فعله فله مع غيرهم ووجه
بالتشديد طالب جمع طالب المعروف إليهم أي إلى قصدهم وسؤالهم
ويستر عليهم اعطاءه أي سهل عليهم ويسر لهم أسبأ به كما يستر الغيث
إلى الأرض الجديدة بسكون الدال المهملة أي القليلة المطر ليحييها ويجي
بها أهلها وفي نسخة والظاهر رجوع الضمير للغيث لكن رجعه المناوي
للنبات ونسخة بها على حذف مضاف أي بناتها وان الله تعالى جعل
للمعروف أعداء من خلقه بغض إليهم المعروف وبغض إليهم فعاله
وحظر عليهم اعطاءه أي منع أيديهم وكفها عنه وعسر عليهم أسبأ به
كما يحظر وفي نسخة حظر الغيث على الأرض الجديدة ليهلكها ويهلك بها
أهلها الظاهر رجوع الضمير للأرض وفي نسخة به أي المحظر وما يعفو الله
أكثر قال المناوي يعني أن الجذب يكون بسبب عملهم القبيح ومع ذلك
قالذي يعفوه الله أكثر مما يؤاخذهم به ابن أبي الدنيا في قضاء الخوائج
عن أبي سعيد الخدري بأسناد ضعيف لكن له جواب * (ان الله جعل
السلام تحية لامتنا أي أمة الإجابة وأما نأهل ذمتنا اخذ به بعض
السلف فجوز ابتداء أهل الذمة بالسلام ولمنعهم الجمهور وجعلوا الحديث
على حال الضرورة بأن حاف ترتب مفسدة في دين أو دنيا لو تركه
وكان نفظويه يقول إذا سلمت على ذي فقلت أطال الله عمرك وأمر
سلامتك فإنما يريد الحكاية أي ان الله فعل به ذلك إلى هذا الوقت

قوله وهو حديث
ولم يبين ان كان
خمس أو خلافه
لان في سنن مقال
فافهم

(طب هب) عن ابي امامة وهو حديث ضعيف * (ان الله جعل البركة
 في السحور اى اكل مرية الصوم وبعد نصف الليل بنية التقوى عليه
 والكيل اى ضبط الحب واحصائه بالكيل الشيرازى فى الالقاب عن ابي
 هريرة * (ان الله جعل عذاب هذه الامة فى الدنيا القتل اى ان يقتل
 بعضهم بعضا وجعله كفارة لما اجترحوه (حل) عن عبد الله بن يزيد
 الانصارى باسناد ضعيف * (ان الله تعالى جعل ذرية كل نبي فى صلبه
 اى فى ظهره وجعل ذريته فى ظهر على بن ابي طالب اى اولاده من فاطمة
 دون غيرها فمن خصا نضبه صلى الله عليه وسلم ان اولاد بناته ينتسبون
 اليه (طب) عن جابر (خط) عن ابن عباس وهو حديث ضعيف * (ان الله
 تعالى جعلها لك لباسا خطاب لرجل اى جعل زوجتك لباسك وجعلك
 لها لباسا لانها لما كان الرجل والمرأة يعتنقان ويشتمل كل منهما على صاحبه
 شبه باللباس اولان كل منهما يسترحل صاحبه ويمتنعه من الفجور واهلى
 يرون عورتى وانا ارى ذلك منهم اى يحل لهم منى ويحل لى منهم رؤيتها
 فلا ينافى قول عائشة ما رايت منه ولا راى منى ابن سعد (طب) عن
 سعد بن مسعود * (ان الله جعلنى عبدا كريما اى متواضعا سخيا ولم
 يجعلنى جبارا اى متكبرا عنيدا اى جاثرا باغيارا اذ الحق وسببه كما
 فى ابن ماجه عن عبد الله بن بشر قال اهديت للنبي صلى الله عليه وسلم
 شاة فبشار رسول الله صلى الله عليه وسلم على ركبتيه ياكل فقال اعرابى
 ما هذه الجلسة فقال ان الله فذكره (د) عن عبد الله بن بشر بضم
 الموحدة وسكون المهملة ورجاله ثقات * (ان الله تعالى جميل اى له
 الجمال المطلق جمال الذات وجمال الصفات وجمال الافعال وقيل انه
 بمعنى ذى النور والبهيبة اى مال كها وقيل معناه جميل الافعال بكم
 والنظر اليكم يكلفكم اليسير ويعين عليه ويثيب عليه الجزيل يجب
 الجمال اى يجب منكم الجمال فى الهيئة وعدم اظهار الحاجة لغيره والعفا
 عن سواه وسببه وتممه وذكر التهمة فى الكبير كما فى مسلم عن عبد الله

ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة من كان
 في قلبه مثقال ذرة من كبر فقال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه
 حسنا ونعله حسنا قال ان الله جميل يحب الجمال (م ت) عن ابن مسعود
 (طب) عن ابي امامة الباهلي (ك) عن ابن عمر بن الخطاب وابن مسعود
 في تاريخه عن جابر بن عبد الله وعن ابن عمر باسانيد * (ان الله
 تعالى جميل يحب الجمال ويحب ان يرى اثر نعمته على عبده في تحسين
 الهيئة والانفاق والشكر ويبغض البؤس أي سوء الحال والبؤس
 أي اظهار الفقر والفاقة والمسألة (هب) عن ابي سعيد الخدري
 ويؤخذ من كلام المناوي انه حديث حسن لغيره * (ان الله تعالى جميل
 يحب الجمال سخي يحب السخاء نظيف يحب النظافة قال المناوي لان
 من تخلق بشئ من صفاته أي غير المختصة به ومعاني اسمائه الحسنى كان
 محبوبا له مقربا عنده وانما قيده الصفات بغير المختصة به سبحانه
 وتعالى لتلايرده عوا الكبر والعظمة (عد) عن ابن عمر بن الخطاب
 واسناده ضعيف * (ان الله تعالى جواد بالتخفيف أي كثير الجود
 والعطاء يحب الجود أي هو سهولة التبذل والانفاق في طاعته ويجب
 معالي الاخلاق أي مكارمها وحسنها ويكره سفاسفها بسين موهلة
 مفتوحة وقاء ساكنة أي رديتها وحقيقتها وأصله ما يطير من غبار
 الدقيق اذا انحل والتراب اذا اثير (هب) عن طلحة بن عبيد الله بالتصغير
 (حل) عن ابن عباس * (ان الله حرم من الرضاع ما حرم من النسب
 والتحريم بالرضاع له شروط مذكورة في كتب الفقه منها كون ذلك
 خمس رضعات وكون الطفل لم يبلغ حولين وكون اللبن انفصل من انثى
 بلغت ثمانين يوما تقريرا (ت) عن علي قال الترمذي حديث
 حسن صحيح * (ان الله تعالى حرم الجنة أي دخولها مع السابطين الاولين
 على كل فرأى هو من يعمل لغير الله بأن خلط في عمله غير وجهه الله كحب
 اطلاع الناس على عمله واضرار به بدنه (حل فر) عن ابي سعيد وهو

حديث ضعيف * ان الله تعالى حرم عليكم عقوق الامهات بضم
 العين المهملة من العوق وهو القطع يقال عوق والده اذا ذاه وعصاه
 وهو ضد البرية والمراد به صدور ما يتأذى به الاصل من فرعه من قول
 او فعل الا في شرك او معصية ما لم يتعدت الاصل وانما خص الامهات
 وان كان عقوق الآباء وغيرهم من ذوى الحقوق عظيما فللعقوق الامهات
 مزيد في القبح ولان العقوق لمن أسرع من الآباء لضعف النساء وليسية
 على ان بر الامر مقدم على بر الاب وواد البنات بفتح الواو وسكون
 الهزة هوة فهن بالحياة وكان أهل الجاهلية يفعلون ذلك كراهة
 فيهن ويقال ان اول من فعل ذلك قيس بن عاصم التميمي وكان بعض
 أعدائه اغار عليه فاخذ بنته فاتخذها لنفسه ثم حصل بينهم صلح
 فخير ابنته فاختارت زوجها فآلى على نفسه ان لا يولد له بنت الا دفنها
 حية فتبعته القرب على ذلك وكان فريق من العرب ياتون قتل اولادهم
 مطلقا أي سواء كانوا ذكورا أو اناثا خشية الفقر ولعدم ما ينفقه
 وكان صعصعة بن ناجية التميمي وهو جد الفرزدق همار بن غالب
 ابن صعصعة اول من فدى الموردة وذلك انه كان يعد الى من يريد
 من يفعل ذلك فيعدي الولد منه بما لا يتفقان عليه والى ذلك اشار الفرزدق ^{بقوله}
 * وجدي الذي منع الوائدات * وأحبي الوئيد فلم يؤء د *
 وهذا المجهول على الفريق الثاني وقد بقي كل من قيس وصعصعة الى
 ان أدركا الاسلام ولهما صحبة وانما خص البنات بالذكر لانه كان
 الغالب من فعلهن لان الذكر مظنة القدرة على الاكتساب وكانوا
 في صفة الواد على طريقين أحدهما انه يأمر امرأته اذا اقترت ووضعها
 ان تطلق على حفيرة فان وضعت ذكر ابقته وان وضعت أنثى
 حلتها في الحفيرة وهذا المثلث بالفريق الاول ومنهم من كان اذا أصارت
 البنت سداستة يقول لامها طيبها وزينها لازورها اثارها ثم
 يبعد في الصحراء حتى يأتي البئر فيقول لها انظري فيها ويدهفها

من خلفها ويطلبها وهذا اللائق بالفريق الثاني ومنعاً قال المناوي
بسكون النون منونا وغير منون وهات بكسر المشناة الفوقية فعل أمر
من الإيتاء أي منع ما أمر باعطائه وطلب ما لا يستحق أخذه وقيل كفي
بهما عن البخل والمسألة فكره أن يمنع الإنسان ما عنده ويسأل ما عنده
غيره وكرة لكم قيل وقال أي قيل كذا وقال فلان كذا ما يتحدث به
من فضول الكلام قاله المناوي وقال العلقمي قال في الفتح في رواية
الشعبي كان ينهى عن قيل وقال كذا لاكثر في جميع المواضع بغير تنوين
ووقع في رواية الكشميهني هنا قبلا وقالوا لا والشهر الأول وقالت
الجوهري قيل وقال اسمان وأشار إلى الدليل على ذلك بدخول الالف
واللام عليهما وقال المحب الطبري في قيل وقال ثلاثة أوجه أحدهما
أنهما مصدران للقول تقول قلت قولاً وقبلاً وقالوا والمراد في الحديث
الإشارة إلى كراهة كثرة الكلام لأنها تقول إلى الخطاء قال وإنما كثره
للمبالغة في الزجر عنه فاسمها أنه أراد حكاية أقاويل الناس والبحث عنها
ليخبر عنها فيقول قال فلان كذا وقال فلان كذا ومحل كراهة ذلك
أن يكثر من ذلك بحيث لا يؤمن مع الأخبار من الزلل إذ هو مخصوص
بمن يفعل ذلك من غير تثبت ولكن يقوله من سمعه ولا يجتاط له
قلت ويؤيد ذلك الحديث الصحيح كفي بالمرء أن يتحدث بكل ما سمع
أخرجه مسلم وفي شرح المشكاة قوله قيل وقال من قولهم قيل كذا وبنوا
على كونهما فعلين محكيين متضمنين الضمير وأمر بهما على أجرهما مجرى
الاسماء خاليتين من الضمير ومنه قوله إنما الدنيا قيل وقال وأدخل
حرف التعريف عليهما في قوله ما يعرف القال من القبيل لذلك وكثرة
السؤال أي عن أحوال الناس أو عما لا يعني أو عن المسائل العلمية امتحاناً
وفحراً وتعاطفاً قال العلقمي قال النووي في شرح مسلم اتفق العلماء على
النهي عن السؤال من غير ضرورة قال واختلف أصحابنا في سؤال القادر
على الكسب على وجهين أصحهما التحريم لظاهر الأحاديث والشايف

يجوز مع الكراهة بشروط ثلاثة انه لا يبلغ ولا يذل نفسه زيادة على
 ذل السؤال ولا يؤذي المستؤل فان فقد شرط من ذلك حرم انتهى
 أما السؤال عند الحاجة فلا حرمه فيه ولا كراهة تنبيهه جميع ما تقدم
 اذا سأل لنفسه فاما اذا سأل لغيره فالذي يظهر ايضا انه يختلف
 باختلاف الاحوال واصناعه المال اى صرفه فيما لا يحل أو تعريضه
 للفساد واما التوسع في المطاعم والملابس فان كان باقتراض ولا يجوز
 وقاء حرم والآفاق عن المغيرة بن شعبه * (ان الله تعالى حرم
 على الصدقة فرضها ونفلها وعلى اهل بيتي وهم مؤمنوا بنى هاشم
 والمطلب اى حرم عليهم صدقة الفرض فقط لانها اوساخ الناس
 ابن سعد عن الحسن بن علي امير المؤمنين * (ان الله تعالى خلق الذئب
 خلق الذواء فتد او واند بامتوكلين معتمدين في حصول الشفاء على الله
 تعالى ولو نجس لا يقوم الظاهر مقامه ما عدا الحجر (حم) عن انس قال
 المناوى ورجاله ثقات * (ان الله تعالى يحبى هو بكسر الهمزة والواو
 والحياء تغتر وانكسار يعترى الانسان من خوف ما يعاب به ويؤذي
 والتغير لا يدل الا في حق الجسم لكنه لو روده في الحديث يؤول وجوبا
 بما هو قانون في امثال هذه الاشياء اذ كل صفة تثبت للعبد مما يختص
 بالاجسام فاذا وصف الله بذلك فذلك محمول على نهايات الاعراض
 لا على بدايات الاعراض مثاله ان الحياء حالة تحصل للانسان لكن لها
 مبتدا ومنتهى اما المبتدا فهو التغير الجسماني الذي يلحق الانسان من
 خوف ان ينسب الى القبيح واما النهاية فهو ان يترك الانسان ذلك
 الفعل فاذا ورر الحياء في حق الله فليس المراد منه ذلك الخوف الذي
 مبتدا الحياء ومقدمته بل ترك الفعل الذي هو منتهاه وغايته وكذلك
 الغضب له مقدمة وهي غليان دمر القلب وشهوة الانتقام وله غاية
 وهي انزال العقاب بالعضوب عليه يستثير بكسر السين المهملة
 وتشد يد المشاة الفوقية المكسورة فعيل بمعنى فاعل اى سائر العيوب

وَالْقَبَائِحُ أَوْ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ أَيْ هُوَ مُسْتَوْرَعٌ عَنِ الْعِيُونَ فِي الدُّنْيَا يَجِبُ
 الْحِيَاءُ وَالسُّتْرُ بِفَتْحِ السِّينِ أَيْ يَجِبُ مَنْ فِيهِ ذَلِكَ وَلِهَذَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ
 الْحِيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ وَجَاءَ أَيْضًا مَنْ سَتَرَ مَسْتَرَهُ اللَّهُ فَازَا اغْتَسَلَ
 أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَتِرْ أَيْ وَجُوبًا إِنْ كَانَ ثُمَّ مَنْ يَجْرِمُ نَظْرَهُ لِعَوْرَتِهِ وَنَدْبًا
 فِي غَيْرِ ذَلِكَ وَاعْتَسَلَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَرِيَانًا لِبَيَانِ الْجَوَازِ
 قَالَ الْعَلْفِيُّ وَسَبِّهَ كَمَا فِي أَبِي دَاوُدَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى
 رَجُلًا لَا تَغْتَسِلُ بِالْبِرَازِ بَفَتْحِ الْمَوْحَدَةِ هُوَ الْفَضَاءُ الْوَاسِعُ فَصَعِدَ الْمَنْبِرَ
 فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ فَذَكَرَهُ وَقَوْلُهُ
 فَصَعِدَ الْمَنْبِرَ فَحَمِدَ بِكسْرِ الْعَيْنِ وَالْمُهْمِينَ مِنَ الْمَنْبِرَةِ وَحَمْدُهُ (حَمْدُ دُن) عَنْ
 يَعْلى بنِ أُمِّةٍ بِأَسْنَادٍ حَسَنٍ * (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَتَّى بِكسْرِ الْيَاءِ وَالسُّنُونِ
 كَرِيمٍ قَالَ الْعَلْفِيُّ قَالَ فِي النِّهَايَةِ الْكَرِيمُ هُوَ الْجَمْعُ الْمَعْطَى الَّذِي لَا يَنْفَدُ
 عَطَاؤُهُ وَهُوَ الْكَرِيمُ الْمَطْلُوقُ وَالْكَرِيمُ الْجَمَاعُ لِأَنْوَاعِ الْخَيْرِ وَالشَّرَفِ وَالْفَضَائِلِ

يَسْتَحْيِي عَيْنَهُ وَلَا مَهْرَ فَاعِلَةٌ إِذَا رَفَعَ الرَّجُلُ أَيْ الْإِنْسَانُ إِلَيْهِ يَدَيْهِ
 أَيْ سَائِلًا مَتَدًّا لِاحْتِضَارِ الْقَلْبِ حَلَالِ الْمَطْعَمِ وَالْمَشْرَبِ كَمَا يُفِيدُهُ خَيْرٌ
 مُسْلِمٌ أَنْ يَرُدَّهَا صَفْرًا بِكسْرِ الضَّادِ الْمَهْمَلَةِ وَسُكُونِ الْفَاءِ وَرَأَاهُ مَهْمَلَةً
 أَيْ خَالِيَتَيْنِ خَائِبَتَيْنِ مِنْ عَطَانِهِ فِيهِ اسْتِحْبَابُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي الدُّعَاءِ
 وَبِكُونِهِ مَضْمُومَتَيْنِ لِمَارُورِي الطَّبْرَانِيِّ فِي الْكَبِيرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ كَانَ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَعَا ضَمَّ كَفَّيْهِ وَجَعَلَ بَطُونَهُمَا مَائِلِي وَجْهَهُ ذَكَرَهُ ابْنُ رَسُلَانَ
 (حَمْدُ رَتَهُ لَكُ) عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ قَالَ التِّرْمِذِيُّ حَسَنٌ غَرِيبٌ * (إِنَّ اللَّهَ

تَعَالَى خَتَمَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ بِآيَتَيْنِ أَعْطَانِيَهُمَا مِنْ كَفْرِهِ الَّذِي تَحْتَهُ الْعَرْشُ
 وَأَوَّلُهَا أَمَّنَ الرَّسُولُ وَوَرَدَ مِنْ قُرْآنِهَا بَعْدَ الْعَتَاءِ الْآخِرَةُ أَجْرَانَهُ عَنْ
 قِيَامِ اللَّيْلِ فَتَعَلَّمُوهُنَّ وَعَلَّمُوهُنَّ نِسَاءَكُمْ وَأَبْنَاؤَكُمْ قَالَ الْمَنَاوِيُّ جَمْعُ أَيْ
 أَيْ بِضَمِّ الْجَمْعِ بِاعْتِبَارِ الْكَلِمَاتِ فَانْهَمَا أَيْ الْآيَتَيْنِ صَلَاةُ أَيْ رَحْمَةُ
 عَظِيمَةٌ وَقُرْآنٌ وَدُعَاءٌ أَيْ يَشْتَمَلَانِ عَلَى ذَلِكَ كُلِّهِ (كُ) عَنْ أَبِي ذَرٍّ (رَأَاهُ)
 تَعَالَى خَلَقَ الْجَنَّةَ بَيْضَاءً أَيْ نَيِّرَةً مُضِيئَةً قَالَ الْمَنَاوِيُّ وَتَرْتِبُهَا وَإِنْ كَانَتْ

من زعفران وشجرها وان كان اخضر لكنه يتلا لا نورا واحب شئ
 الى الله البياض وفي نسخة اليه فالبسوه احياءكم وكفنوا فيه موتاكم
 البزار عن ابن عباس قال المناوي ضعيف لضعف هشام بن زياد
 * ان الله تعالى خلق خلقه في ظلمة فالق عليهم من نوره فمن اصابه من
 ذلك النور يومئذ اهتدى ومن اخطأ ضل الظاهر ان من اسم بمعنى
 بعض فاعل اصاب اي من اصابه بعض ذلك النور اهتدى ومن اخطأ
 ذلك النور ضل ويحتمل انها صلة والفاعل ذلك النور قال العلقمي قال
 شيخنا قال الطيبي اى خلق الثقلين من الجن والانيس كائنين في ظلمة
 النفس الامارة بالسوء المجهولة بالشهوات الرديئة والاهواء المضلة
 والنور الملقى عليهم ما نصب من الشواهد والنج وما انزل عليهم من
 الايات والنذر فمن شاهد آيته فهو الذي اصابه ذلك النور فخلص من
 تلك الظلمة واهتدى ومن لم يشاهد آيته بقي في ظلمات الطبيعة متغير
 ويمكن ان يحتمل قوله خلق خلقه على خلق الذر المستخرج من صلب آدم
 عليه السلام فعبر بالنور عن اللطاف التي هي مباشر صبح الهداية
 واشراق لمعان برق العناية ثم اشار بقوله اصاب وخطا الى ظهور
 اثر تلك العناية في الانزال من هداية بعض وضلالة بعض وخلق
 قبل الثقلين الملائكة فانهم خلقوا من نور (رحم ت لث) عن عمرو بن العاص
 وهو حديث صحيح * (ان الله تعالى خلق آدم من قبضة من متعلقة بخلق
 فهي ابتداء اية اى ابتداء خلقه من قبضة قبضها من جميع الارض
 اى من جميع اجزائها قال المناوي وهذا تخييل لعظمته تعالى شأنه
 وان كل المكونات منقارة لارادته فليس ثم قبضة حقيقة او المراد
 ان عزرائيل قبضها حقيقة بأمر تعالى اه وقال العلقمي قال ابن رسلان
 ظاهره انه خلق من الارض الاولى وهو خلاف ما ذهب اليه وهب
 من انه خلق رأس آدم من الاولى وعنته من الثانية وصدره من الثالثة
 ويديه من الرابعة وبطنه من الخامسة وفخذه ومدكبيره وعجزه

فتم
 خلق النور

مِنَ السَّادَةِ وَسَاقِيهِ وَقَدَمَيْهِ مِنَ السَّابِعَةِ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ خَلَقَ اللَّهُ
 آدَمَ مِنْ أَقَالِيمِ الدُّنْيَا فَرَأْسُهُ مِنْ تَرَبَةِ الْكَعْبَةِ وَصَدْرُهُ مِنْ تَرَبَةِ الدِّهْنَاءِ
 وَبَطْنُهُ وَظَهْرُهُ مِنْ تَرَبَةِ الْهِنْدِ وَيَدَيْهِ مِنْ تَرَبَةِ الْمَشْرِقِ وَرِجْلَيْهِ مِنْ تَرَبَةِ
 الْمَغْرِبِ وَقَالَ غَيْرُهُ خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى آدَمَ مِنْ سِتِّينَ نَوْعًا مِنْ أَنْوَاعِ الْأَرْضِ
 مِنَ التَّرَابِ الْأَبْيَضِ وَالْأَسْوَدِ وَالْأَحْمَرِ وَالْأَصْفَرِ فَجَاءَ بَنُو آدَمَ عَلَى قَدَرِ
 الْأَرْضِ أَيَّ عَلَى نَوْعِهَا وَطَبَعَهَا جَاءَ مِنْهُمْ الْأَحْمَرُ وَالْأَبْيَضُ وَالْأَسْوَدُ أَيُّ
 مِنَ الْبَيْضَاءِ مِنْ لَوْنِهِ أَيْبَضُ وَمِنَ الْحُمْرَاءِ مِنْ لَوْنِهِ أَحْمَرُ وَمِنَ السُّوَدَاءِ مِنْ لَوْنِهِ
 أَسْوَدُ وَبَيْنَ ذَلِكَ أَيُّ مِنْ جَمِيعِ الْأَلْوَانِ وَالسَّهْلُ أَيُّ اللَّيْنِ الْمُنْقَادِ
 وَالْحَزْنُ بَفَتْحِ الْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَسَكُونِ الزَّيِّ أَيُّ الْعَلِيظِ الطَّبِيعِ الْحَشِنِ الْيَابِسِ
 مِنْ حَزْنِ الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَلِيظُ الْحَشِنُ وَالْحَبِيثُ وَالطَّيِّبُ أَيُّ جِبَاهِ الْحَبِيثِ
 مِنَ الْأَرْضِ الْحَبِيثَةِ وَالطَّيِّبُ مِنَ الْأَرْضِ الطَّيِّبَةِ قَالَ الْعَلْفِيُّ قَالَ شَيْخُنَا
 قَالَ الطَّيِّبِيُّ أَرَادَ بِالْحَبِيثِ مِنَ الْأَرْضِ السَّبْجَةَ وَمِنْ بَنِي آدَمَ الْكَافِرُ وَالطَّيِّبُ
 مِنَ الْأَرْضِ الْعَذْبَةُ وَمِنْ بَنِي آدَمَ الْمُؤْمِنُ أَوْ قَالَ ابْنُ رِشْلَانَ وَقَدْ صُرِّفَ
 مِثْلُ الْمُؤْمِنِ وَالْكَافِرِ وَالطَّيِّبِ وَالْحَبِيثِ فَمِثْلُ الْمُؤْمِنِ مِثْلُ الْبِلَدِ الطَّيِّبِ
 الزَّكِيِّ يَخْرُجُ نَبَاتُهُ أَيُّ زَرْعُهُ بَازِنٌ رِبِي سَهْلًا وَالَّذِي خَبِثَ مِثْلُ الْكَافِرِ
 كَمِثْلِ الْأَرْضِ السَّبْجَةِ الْعَجِيئَةِ الَّذِي لَا يَخْرُجُ نَبَاتُهَا وَغَلَمَتُهَا إِلَّا نَكَدًا أَيُّ
 عَسَرَ أَقْلِيلًا الْإِبْعَاءَ وَمَشَقَّةً وَكَذَلِكَ الْمُؤْمِنُ يُعْطَى الْعَطَاءَ بِسَهْوَةٍ
 كَسَهْوَةِ طَبْعِهِ وَالْعَجِيلُ لَا يُعْطَى إِلَّا بِتَكْلِفٍ كَبِيرٍ أَوْ مَا أَحْسَنَ قَوْلَ الشَّاعِرِ
 * النَّاسُ كَالْأَرْضِ وَمِنْهَا هُمْ * مِنْ خَشِنٍ فِي اللَّسِّ أَوْلِيَيْنِ *
 * بِحُذِّ الْبَدْمِيِّ بِهِ أَرْجُلُ * وَاتَّمَدَ بِجَعَلٍ فِي الْأَعْيُنِ *
 أَوْ قَالَ الْمَنَاوِي قَالَ الْحَكِيمُ وَكَذَلِكَ جَمِيعُ الدَّوَابِّ وَالْوَحْشِ فَالْحَيَّةُ أَبَدَتْ
 جَوْهَرَهَا حَيْثُ خَانَتْ آدَمَ حَتَّى لَعِنَتْ وَلَعِنَتْ مِنَ الْجِنَّةِ الْعَارِقُ رَضُ حَبَالِ
 سَفِينَةِ نُوحٍ وَالْعَرَابُ بِدَا جَوْهَرِ الْحَبِيثِ حَيْثُ أَرْسَلَهُ نُوحٌ مِنْ
 السَّفِينَةِ لِيَأْتِيَهُ بِجَنْبِ الْأَرْضِ فَاقْبَلْ عَلَى جِيْفَةٍ وَتَرَكَهُ وَبَيْنَ ذَلِكَ يَحْتَمِلُ
 أَنَّ الْمُرَادَ بِالْمُؤْمِنِ الْمُرْتَكِبِ الْمَعَاصِيَ (حَمِدَتْ كَهَق) مِنْ أَبِي مُوسَى

الإشعري وهو حديث صحيح * (ان الله تعالى خلق الخلق أى المخلوقات
 انسا و ملكا و جنا فجعلنى فى خير فرقههم بكسر الفاء و فتح الراء أى أشرفها
 من الانس و خير الفريقين أى و جعلنى فى خير الفريقين العرب العجم
 ثم تخير القبائل أى اختار خيارهم فضلا و فى نسخ ثم خير بحذف التاء
 فجعلنى فى خير قبيلة أى من العرب قال المناوى هذا بحسب الایجاد
 أى قدر ایجادى فى خير قبيلة ثم تخير البيوت أى اختارهم شرفا و فى نسخ
 خير بحذف التاء فجعلنى فى خير بيوتهم أى فى أشرف بيوتهم فأنا خيرهم
 نفسا أى روحا و انا و خيرهم بيتا أى أصلا إذ جئت من طيب إلى طيب
 إلى صلب عبد الله بن كالح لا سفايح قال العلقمى و سببه كما فى الترمذى عن
 العباس بن عبد المطلب قال قلت يا رسول الله ان قريشا جلسوا فاذكروا
 أحسابهم بينهم فعملوا مثلك مثل نخلة فى كبوة فقال النبي صلى الله عليه
 و سلم ان الله خلق فذكره قال فى النهاية قال شمر لم نسمع الكبوة و لكننا
 سمعنا الكبوا و الكبوة و الكناسه و التراب الذى يكس من البيت و قال
 الرمضى الكبوة أصلها كبوة و على الاصل جاء الحديث الا أن الحديث
 لم يضبط الكلمة فجعلها كبوة بالفتح فان صححت الرواية بها فوجها ان
 تطلق الكبوة و الكبوا بالكناسة و التراب الذى يكس من البيت و الجمع كبا
 است) عن العباس بن عبد المطلب * (ان الله خلق آدم من طينة و فى نسخة
 من طين قفى رواية من تراب الجابية بحميم فوحده فثناة تحت قرية
 أو موضع بالشام والمراد أنه خلقه من قبضة من جميع أجزاء الارض و معظمها
 من طين الجابية فلا ينافى ما تقدم و عجمه بما من ماء الجنة أى ليطيب
 عنصره و يحسن خلقه و يطبع على طباع أهلها ثم صوره و ركب جسده
 و جعله أجوف ثم نفخ فيه الروح فكان من بديع فطرته و عجيب صنعته
 ابن مردويه فى تفسيره عن ابى هريرة و اسناده ضعيف * (ان الله
 تعالى خلق لوحا محفوظا قال المناوى وهو المعبر عنه فى القرآن بذلك
 و بالكتاب المنير و بام القرآن من دزة بيضاء أى لؤلؤة عظيمة كبيرة

صفحاتها أي جنباتها ونواحيها من يا قوته حمراء أي فضي في غاية الأسراق
 والصفاء قلته نور وكتابه نور بين بذلك أن اللوح والقلم ليسا كاللوح
 الدنيا المتعارفة ولا كأقلامها لله في كل يوم ستون وثلاثمائة لحظة
 يخلق ويرزق ويميت ويحيي ويعز ويذل ويفعل ما يشاء فإذا كان
 العبد على حالة مرضية أدركته اللحظة على حالة مرضية فوصل إلى
 الأمل من نوال الخير وصرف السوء وحكم عكسه عكس حكمه (طب)
 عن ابن عباس * إن الله تعالى خلق الخلق أي قدر المخلوقات في علمه
 السابق حتى إذا فرغ من خلقه أي قضاء وأتمه فالفراغ تمثيل از
 الفراغ والخلاص يكون عن المهم والله عز وجل لا يشغله شأن عن شأن
 قامت الرحم بفتح الراء وكسر الحاء المهمله فقال أي الله سبحانه وتعالى
 ما استغفافية حذف ألفها ووقف عليها بهاء التكت وهذا
 قليل والسائق أن لا يفعل ذلك بها الا وهي مجرورة أي ما تقولين
 والمراد بالاستغفار اظهار الحاجة دون الاستعلام فإنه تعالى يعلم
 السر وأخفى قالت أي الرحم قال العلقمي قال في الفتح يحتمل أن يكون
 على الحقيقة والاعراض يجوز أن تتحسد وتتكلم بأذن الله ويجوز
 أن يكون على حذف أي قام ملك فتكلم على لسانها ويحتمل أن يكون
 ذلك على طريق ضرب المثل أو الاستعارة والمراد تعظيم شأنها
 وفضل وأصلها وأتم قاطعها ثم قال قال ابن أبي حمزة يحتمل أن يكون
 بلسان الحال ويحتمل أن يكون بلسان القال قولان مشهوران والثاني
 أرجح وعلى الثاني هل تتكلم كاهي أو يخلق الله تعالى لها عند كلامها
 حياة وعقلا قولان أيضا مشهوران والاول أرجح لصلاح القدر
 العامة لذلك هذا مقام العائذ بك من القطيعة أي قالت الرحم
 قيام هذا قيام العائذ المستعبد المعتمد المستجير قال أي الله نعم
 قال للذاوي حرف إيجاب مقرر لما سبق أما بالتخفيف استغفار
 مقرر يرضي خباب للرحم أن أصل من وصلك بأن اعطف عليه

وَ احسن اليه قال العلقمي قال ابن ابي جمرة الوصل من الله كناية عن
 عظيم احسانه و انما خاطب الناس بما يفهمونه و لما كان اعظم ما يعطيه
 المحبوب لمحبه الوصال و هو القرب و اسعافه بما يريد و مساعده
 على ما يرضيه و كانت حقيقته مستحيلة في حق الله تعالى عرف ان
 ذلك كناية عن عظيم احسانه لعبيده و اقطع من قطعك كناية عن
 حرمان الانسان اى لا اعطف عليه و لا احسن اليه قالت اى الرحم
 بلى يا رب اى رضيت قال اى الله فذلك لك بكسر الكاف فيها اى
 جعل لك ما ذكر قال العلقمي خاتمة قال في الفتح قال القرطبي الرحم التي
 توصل عامة و خاصة فالعامة رحم الدين و تجب مواصلة بالوود
 و الناصح و العدل و الانصاف و القيام بالحقوق الواجبة و المستحبة
 و اما الرحم الخاصة فبميزيد النفقة على القريب و تفقد احوالهم و التفاؤل
 عن زلاتهم و تتفاوت مراتب استحقاقهم في ذلك و قال ابن ابي جمرة
 تكون صلة الرحم بالمال و المعنى الجامع ايضا ما يمكن من الخير
 و رفع ما يمكن من الشر بحسب الطاقة و هذا انما يستمر اذا كان اهل
 الرحم اهل استقامة فاذا كانوا كفارا او فجارا فمقاطعتهم في الله
 هو و صلهم بشرط بذل الجهد في وعظهم ثم اعلامهم ارا اصبوا
 ان ذلك بسبب تخلفهم عن الحق و لا يسقط مع ذلك صلتهم بالاداء
 بظهور الغيب ان يهدوا الى الطريق المتين و في الحديث تعظيم امر
 الرحم و ان وصلها مندوب مرغب فيه و ان قطعها من الكبائر
 لو رور الوعيد الشديد فيه (ق) عن ابي هريرة و هو حديث

* (ان الله خلق الرحمة اى التي يرحم بها عباده يوم خلقها مائة رحمة
 قال المناوى القصد بذكره ضرب المثل لنا لعرف به التفاوت بين
 القسطين في الدارين لا التقسيم و التجزئة فان رحمته غير متناهية
 و الرحمة في الاصل بمعنى الرقة الطبيعية و الميل الجبلي و هذا من صفات
 الادميين فهو مؤول من جهة الباري و للمتكلمين في تاويله لا يسوع

نسبته الى الله تعالى وجهان الحمل على الازادة فيكون من صفات
الذات والآخر الحمل على فعل الاكرام فيكون من صفات الافعال
كالرحمة اى والذي لا يسوغ نسبه اليه تعالى الابتاويل كالرحمة
فمنهم من يحملها على ارادة الخير ومنهم من يحملها على فعل الخير ثم
بعد ذلك يتعين لحد التاويلين في بعض السياقات لما منع يمنع من
الآخر ففيها هنا يتعين تاويل الرحمة بفعل الخير فيكون صفة فعل
فتكون حادثة عند الاشعري فيتسلط الخلق عليها ولا يصح هنا
تاويلها بالارادة لانها اذ ذلك من صفات الذات فتكون قديمة فيمتنع
تعين الخلق بها ويتعين تاويلها بالارادة في قوله تعالى لا اعاصم اليوم
من امر الله الا من رحم لانك لو حملتها على الفعل لكان العصمة بعينها
فيكون استثناء الشئ بنفسه فكأنك قلت لا اعاصم الا اعاصم فتكون
الرحمة الازادة والعصمة على بابها لفضل المنع من المكروهات كما نزل
لا يمتنع من المحذور الا من اراد السلامة اه وجعل السيوطي الاستثناء
منقطعة فقال لكن من رحم الله فهو المعصوم فما مسك اى اخر عنده
تسعا وتسعين رحمة وارسل في خلقه كلهم رحمة واحدة فهذه الرحمة
تعم كل موجود فلو يعلم الكافر بكل الذي عند الله من الرحمة اى الواسعة
لم يياس من الجنة اى لم يقنط بل يحصل له الرجاء والطمع في دخولها
لانه يعطى عليه ما يعلمه من العذاب العظيم وعبر في المضارع في قوله
يعلم دون الماضي اشارة الى انه لم يقع له علم ذلك ولا يقع لانه اذا
امتنع في المستقبل كان ممتنعا في الماضي وقال فلو بالفاء اشارة الى
ترتيب ما بعدها على ما قبلها ولو يعلم المؤمن بالذي عند الله من
العذاب لم يياس من النار اى من دخولها وفي نسخة لم يامن من النار
فهو سبحانه وتعالى افر الذنب وقابل التوب شديد العقاب والمقصود من
الحديث ان الشخص ينبغي له ان يكون بين حالتي الخوف والرجاء (ق) عن ابي
هريرة * (ان الله تعالى خلق السموات والارض اى اظهر

تقديره لذلك يوم أظهر تقدير السموات والأرض مائة رحمة
حصره في مائة على سبيل التمثيل وتسهيل الفهم وتقليل الاعتناء ^{المخلوق}
وتكثير الماعن عند الله سبحانه وتعالى وأما مناسبة هذا العدد الخاص
فقال ابن أبي جرة ثبت أن نار الآخرة تفضل نار الدنيا بتسعة وتسعين
جزأفاذا قوبل كل جز برحمة زادت الرحمت ثلاثين جزأفا الرحمة في
الآخرة أكثر من النعمة فيها ويؤيده قوله تعالى في الحديث القدسي
غلبت رحمتي غضبي اهـ ويحتمل أن يكون مناسبة هذا العدد الخاص
لكونه مثل عدد ررج الجنة والجنة هي محل الرحمة فكانت كل رحمة
بأزاد رجة وقد ثبت أنه لا يدخل كحد الجنة الا برحمة الله تعالى نالته
منها رحمة واحدة كان أدنى أهل الجنة منزلة وأعلام من حصلت له جميع
أنواع الرحمة وهذه الرحمت كلها للمؤمنين بدليل قوله تعالى وكانت
بالمؤمنين رحيماً وأما الكفار فلا يبقى لهم حظ في الرحمة لامن جنس
رحمت الدنيا ولا غيرهما كل رحمة طباق ما بين السماء والأرض أى
ملء ما بينهما بفرض كونها جسماً والمراد بها التعظيم والتكثير فجعل منها
في الأرض رحمة قال القرطبي هذا نص في أن الرحمة يراد بها متعلق
الإرادة وأنها راجعة الى المنافع والنعم فيها تعطف أى تحن وترق
الوالدة على ولدها أى من الانس والجن والدواب والوحش والطيور
أى والحشرات والهوام وغيرها بعضها على بعض وأخرى أى مسك عنده
تسعا وتسعين فاذا كان يوم القيمة أكلها بهذه الرحمة أى ضمها
إليها قال القرطبي مقتضى هذا الحديث أن الله علم أنواع النعم التي
ينعم بها على خلقه مائة نوع فأنعم عليهم في هذه الدنيا بنوع واحد
انتظمت به مصابحهم وحصلت به منافعهم فاذا كان يوم القيامة
أكل لعباده المؤمنين ما بقى فبلغت مائة فالرحمة التي في الدنيا يترجمون
بها أيضاً يوم القيامة ويعطف بعضهم على بعض بها وقال المهلب الرحمة
التي خلقها الله لعباده وجعلها في نفوسهم في الدنيا هي التي يتفاضون بها

يوم القيامة التبعات بينهم وفي الحديث اشارة للمسلمين لانه اذا
 حصل للانسان من رحمة واحدة في هذه الدار المبنية على الاكدار
 الاسلام والقرآن والصلاة والرحمة في قلبه وغير ذلك مما انعم الله
 تعالى به فكيف الظن بمائة رحمة في الآخرة وهي دار القرار ودار الجزاء
 (حمم ز) عن سلمان الفارسي (حم ه) عن ابي سعيد الخدري * (ان الله
 خلق الجنة اى وجمع فيها كل طيب وخلق النار اى وجمع فيها كل جنبث
 فخلق لهذه اهلا وهم السعداء وحرما على غيرهم ولهذا اهلا وهم الاشقياء
 وحرما على غيرهم وزاد في رواية بعد قوله اهلا فهم بعلها يعلمون
 وسببه كما في مسلم عن عائشة قالت توفي صبي فقلت طوي له عصفور
 من عصافير الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اولاد دين ان الله
 فذكره قال العلقمي قال النووي اجمع من يعتد به على ان من مات من اطفال
 المؤمنين فهو من اهل الجنة لانه ليس مكلفا وتوقف فيهم بعض
 من لا يعتد به لهذا الحديث واجاب العلماء عنه بأنه لعله نزلها عن المسألة
 الى القطع من غير ان يكون عندها دليل قاطع ويحتمل انه صلى الله عليه
 وسلم قال هذا قبل ان يعلم ان اطفال المسلمين في الجنة فلما علم اخبرهم
 انهم في الجنة (م) عن عائشة * (ان الله تعالى رضى لهذه الامة اليسر
 اى فيما شرع لها من الاحكام ولم يشدد عليها كغيرها وكرة لها العسر
 اى لم يرد بها ولم يجعله عزيمة عليها قال تعالى يريد الله بكم اليسر
 ولا يريد بكم العسر (ط) عن مجنون بكسر الميم وسكون الحاء المهملة فتح
 الجيم ابن الادريج بفتح الهمزة فهمله ساكنة السمي ورجاله رجال
 الصحيح * (ان الله تعالى رفيق اى لطيف بعباده فلا يكلفهم فوق
 طاقتهم يحب الرفق بكسر الراء وسكون الفاء بعدها قاف هولين
 الجانب بالقول والفعل والاخذ بالاسهل ويعطى عليه اى في الدنيا
 من الثناء الجميل ونيل المطالب وتسهيل المقاصد وفي الآخرة من الثواب
 الجزيل ما لا يعطى على العنف قال العلقمي قال في النهاية هو بالضم

الشاق والمسفة وكل ما في الرفق من الخير ففي العنف من الشر مثله
 اهـ وقال ابن رسلان بضم العين وفتحها وهو التشديد والتعصيب
 في الاستياء ويحتمل أن الرفق في حق الله بمعنى الحكم فإنه لا يعجل بعقوبته
 للعصاة بل يمهل ليتوب اليه من سبقت له السعادة ويمخالف فيزداد
 اثما من سبقت له الشقاوة قال القرطبي وهذا المعنى أليق بالحديث
 فإنه السبب الذي خرج عليه الحديث وسيأتي بيانه في أن الله يحب
 الرفق اهـ وقال المناوي والنصبة أي بهذا الحديث الحديث على حسن
 الاخلاق والمعاملة مع الخلق وإن في ذلك خيري الدنيا والآخرة (ظ)

(ر) عن عبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح العين وشدة الفاء (هـ) عن
 أبي هريرة (رحم هـ) عن علي (طب) عن أبي امامة البزار عن أنس بأسانيد
 بعضها رجاله ثقات * (ان الله تغار وحنى في الجنة مريم بنت عمران
 أي حكم لي يجعلها روحتي فيها وأمر أمة من عون وهي آسية بنت مزاحم
 واخت موسى الكليم صلى الله عليه وسلم وهي المشابا إليها في قوله وقالت
 لاخنة قصية (طب) عن سعد بن جنادة * (ان الله سائل أي يوم
 القيامة كل راع عما استرعاه أي أدخله تحت رعايته أحفظ ذلك أم
 ضيعه حتى يسأل الرجل عن أهل بيته أي هل قام لهم بما لهم من حقوق
 أمر قضر وضيع فيعامل من قام بحفظهم بمضله ويعامل من فترط
 بعدله ويرضى خصما من شاء بجوره وكأيساله عن أهل بيته يسأل
 أهل بيته عنه وظاهر الحديث أن الحكام أولى بالسؤال عن أحوال
 الرعايا من سؤال الرجل عن أهل بيته (ن حـ) عن أنس بن مالك
 * (ان الله تعالى سمى المدينة طابة قال المناوي بالتنوين وعدم وصلها
 طيبة قلبت الياء الفاعل تحركها وفتح ما قبلها وكان اسمها يثرب فكرهه
 وسمها بذلك لطيب سكانها بالدين وفي رواية أمرني أن اسمي ولا
 تعارض لأن المراد أمره باظهار ذلك اهـ وفي العاظمي طابة وطيبة
 مشتقان من الطيب وهي الرائحة الحسنة لطيب ماؤها وهوائها

وَمَسَاكِنَهَا وَطَيْبَ الْعَيْشِ بِهَا قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ مَنْ أَقَامَ بِالْمَدِينَةِ يَجِدُ
 مِنْ تَرْتِبَتِهَا وَحَيْطَانِهَا رَائِحَةَ طَيْبَةٍ لَا تَكَادُ تَوْجَدُ فِي غَيْرِهَا (حَمْدٌ مِنْ) عَنْ
 جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ * (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى صَانِعُ كُلِّ صَانِعٍ وَصَنَعْتُهُ قَالَ الْمَنَاوِيُّ
 أَيْ مَعَ صَنَعْتُهُ وَكَمَالَ الصَّنْعَةَ لَا يُصَافُ إِلَيْهَا وَأَمَّا يُصَافُ لِصَانِعِهَا
 وَاحْتِجَ بِهِ مَنْ قَالَ الْإِيْمَانَ صَنْعَةُ الرَّحْمَنِ غَيْرِ مَخْلُوقٍ (خ) فِي خَلْقِ الْأَفْعَالِ أَيْ فِي
 كِتَابِ خَلْقِ الْأَفْعَالِ وَفِي نَسَخَتِهِ فِي خَلْقِ أَفْعَالِ الْعِبَادِ وَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يُذَكَّرَ
 اسْمُ الْبِحَارِيِّ صَرِيحًا مِنْ غَيْرِ زَمْرٍ فَادَّخِرَ فِي الْخُطْبَةِ زَمْرُ اللَّهِ
 فِي صَحِيحِهِ لِأَنَّهُ فِي غَيْرِهِ (ك) وَالْيَهُودِيُّ فِي الْأَسْمَاءِ أَيْ فِي كِتَابِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ
 قَالَ الْمَنَاوِيُّ لَكِنْ لَفْظُ الْحَاكِمِ أَنَّ اللَّهَ خَالِيٌّ بِدَلِّ صَانِعٍ عَنْ حَذِيقَةٍ مِنْ
 الْإِيْمَانِ وَصَحِيحُهُ الْحَاكِمُ * (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى طَيِّبٌ بِشِدَّةِ الْمُنَانَةِ التَّحِيَّةِ أَيْ
 مَنَزَهُ عَنِ التَّقَابُصِ بِحَبِّ الطَّيِّبِ بِشِدَّةِ الْمُنَانَةِ أَيْ الْكَلَالِ نَظِيفٌ يَجِبُ
 النِّظَافَةُ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ قَالَ فِي النِّهَايَةِ نِظَافَةُ اللَّهِ تَعَالَى كِنَايَةٌ عَنْ تَنْزِهِهِ
 عَنْ سَمَاتِ الْحَدِيثِ وَتَعَالِيهِ فِي زَاتِهِ عَنْ كُلِّ نَقْصٍ وَحَبِّهِ النِّظَافَةُ مِنْ غَيْرِ
 كِنَايَةٌ عَنْ خُلُوصِ الْعَقِيدَةِ وَنَفْيِ الشَّرْكِ وَمَجَانِبَةِ الْإِهْوَاءِ ثُمَّ نِظَافَةُ الظَّاهِرِ
 لِلْمَلَابَسَةِ الْعِبَادَاتِ كَرِيمٌ بِحَبِّ الْكُرْمِ جَوَادٌ بِحَبِّ الْجَوَادِ أَيْ صَدُورُ ذَلِكَ
 مِنْ خَلْقِهِ فَتَنْظِفُوا أَفْنِيَّتَكُمْ نَدْبًا جَمْعُ فَنَاءٍ وَهُوَ الْفَضَاءُ أَمَامَ الدَّارِ وَلَا تَشْبَهُوا
 بِالْيَهُودِ بِجَدْفِ أَحَدَى التَّوَابِنِ لِلتَّخْفِيفِ أَيْ فِي قَدَارَتِهِمْ وَقَدَارَةِ أَفْنِيَّتِهِمْ
 قَالَ الْمَنَاوِيُّ وَلِهَذَا كَانَ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ بِمَزِيدِ حُرْمَةٍ
 عَلَى نِظَافَةِ الْمَلْبَسِ وَالْأَفْنِيَةِ وَكَانَ يَتَعَاهَدُ نَفْسَهُ وَلَا تَفَارِقُهُ الْمَرَاةُ
 وَالسَّيِّئَاتُ وَالْمَقْرَاضُ قَالَ أَبُو دَاوُدَ مَدَارِ السَّنَةِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحَادِيثَ وَعَدَّةُ
 هَذَا مِنْهَا (ت) عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ * (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَفْوٌ أَيْ مِتْمَانٌ
 عَنِ السَّيِّئَاتِ غَافِرٌ لِلزَّلَّاتِ يَجِبُ الْعَفْوُ أَيْ صَدُورُهُ مِنْ خَلْقِهِ لِأَنَّهُ تَعَالَى
 يَجِبُ أَسْمَاءُهُ وَصِفَاتُهُ وَيَجِبُ مَنْ اتَّصَفَ بِشَيْءٍ مِنْهَا وَيَغْفُضُ مَنْ اتَّصَفَ بِأَصْدَاقِهَا
 (ك) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ (عَد) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ * (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى
 عِنْدَ لِسَانِ كُلِّ قَائِلٍ يَعْنِي مَا يَقُولُهُ الْإِنْسَانُ فَلْيُنْقِ اللَّهُ عَبْدَهُ وَلْيَنْظُرْ

ما يقول أي ما يريد النطق به أي يتأمل ويتدبر هل يثاب عليه أم لا
 قال تعالى ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب أي ملك يرقب عليه عتيد
 أي حاضر معه يكتب عليه ما فيه ثواب أو عقاب (حل) عن ابن عمر
 ابن الخطاب الحكيم الترمذي عن ابن عباس * (إن الله تعالى غير
 فعول من الغيرة وهي الحمية والانفة وهي محال عليه تعالى فالمراد
 لازمها وهو المنع والزجر عن المعصية يحب الغيور أي في محل الريبة
 وإن عمر غيور أي عمر بن الخطاب كثير الغيرة في محل الريبة فالله محبه
 لذلك قال العلقمي قال في النهاية غيور فعول من الغيرة وهي الحمية والانفة
 يقال رجل غيور وامرأة غيور بلاهارة رسته بضم الراء وسكون المهملة
 وفتح المشناة الفوقية عبد الرحمن الاصبهاني في كتاب الايمان له عن عبد الله
 ابن رافع مر سلا * (إن الله تعالى قال من عاد إلى وليا المراد بولي الله العالم
 بالله المواظب على طاعته المخلص في عبادته قال الكرماني قوله لي هو
 في الاصل صفة لقوله وليا لكنه لما تقدم صارا حلالا وقال ابن هبيرة
 في الافصاح قوله عاد إلى أي اتخذه عدوا ولا أدري المعنى إلا أنه عاده
 من أجل ولايته وهو وان تضمن التحذير من إيذاء قلوب أولياء الله ليس
 على الاطلاق بل يستثنى منه ما إذا كانت الحال تقتضي نزاعا بين
 وليين في محاصمة أو محاكمة ترجع إلى استخراج حق أو كشف غامض
 فانه جرى بين أبي بكر وعمر مشاجرة وبين العباس وعلي إلى غير ذلك
 من الوقائع اه قال في الفتح وقد استشكل وجود أحد يعادى أي ولي الله
 لان المعاداة إنما تقع من الجانبيين ومن شأن الولي الحكم والصفح عمن
 يجهل عليه واجيب بأن المعاداة لم تنحصر في الخصومة والمعاملة الذي
 مثلا بل قد تقع عن بغض ينشأ عن التعصب كالرافضي في بغضه لأبي بكر
 والمبتدع في بغضه السني فتقع المعاداة من الجانبيين أما من جانب الولي
 فله تعالى وفي الله وأما من جانب الآخر فلما تقدم وكذا الفاسق المتجاهر
 ببغضه الولي في الله وببغضه الآخر لا نكاره عليه وملازمته له نهي

عَنْ شَهْوَاتِهِ وَقَدْ تَطْلُقُ الْمَعَادَاةُ وَيُرَادُ بِهَا الْوُقُوعُ فِي أَحَدِ الْجَانِبَيْنِ
 بِالْفِعْلِ وَمَنْ الْآخِرُ بِالْقُوَّةِ فَقَدْ أَذِنَتْهُ بِالْمَدِّ وَفَتِحَ الْمَعْجَمَةَ بَعْدَ هَانُونَ
 آيَ أَعْلِمْتَهُ وَالْإِيدَانُ الْأَعْلَامُ بِالْحَرْبِ قَالَ فِي الْقِتْحِ وَأَسْتَشْكِلُ وَقُوعُ
 الْمَحَارِبَةِ وَهِيَ مَفَاعَلَةٌ مِنَ الْجَانِبَيْنِ مَعَ أَنَّ الْمَخْلُوقَ فِي أَسْرِ الْخَالِقِ وَجِبَابُ
 بَانُهُ مِنَ الْمَخَاطِبَةِ بِمَا يَفْهَمُونَ أَنَّ الْحَرْبَ يَنْشَأُ عَنِ الْعِدَاوَةِ وَالْعِدَاوَةُ
 تَنْشَأُ عَنِ الْمَخَالَفَةِ وَغَايَةُ الْحَرْبِ الْهَلَاكُ وَاللَّهُ تَعَالَى لَا يَغْلِبُهُ غَالِبٌ فَكَانَ
 الْمَعْنَى فَقَدْ تَعَرَّضَ لِأَهْلَاكِي آيَاهُ فَاطْلُقَ الْحَرْبَ وَأَرَادَ لِأَنَّهُ أَيْ أَعْمَلُ بِهِ
 مَا يَجْعَلُ الْعَدُوَّ وَالْمَحَارِبَ قَالَ الْعَاكِفَانِي فِي هَذَا تَهْدِيدٌ شَدِيدٌ لِأَنَّ مَنْ
 حَارَبَ اللَّهَ أَهْلَكَهُ وَهُوَ مِنَ الْمَجَازِ الْبَلِيغِ لِأَنَّ مَنْ ذَكَرَهُ مِنْ أَحِبِّ اللَّهِ فَقَدْ
 خَالَفَ اللَّهَ وَمَنْ خَالَفَ اللَّهَ عَانَدَهُ وَمَنْ عَانَدَهُ أَهْلَكَهُ وَإِذَا ثَبَتَ هَذَا
 فِي جَانِبِ الْمَعَادَاةِ ثَبَتَ فِي جَانِبِ الْمَوَالَاةِ فَمَنْ وَالَى أَوْلِيَاءَ اللَّهِ أَكْرَمَهُ اللَّهُ
 وَقَالَ الطُّوفِيُّ لَمَّا كَانَ وَلِيَّ اللَّهِ مَنْ تَوَلَّى اللَّهَ بِالطَّاعَةِ وَالتَّقْوَى تَوَلَّاهُ
 اللَّهُ بِالْحِفْظِ وَالنَّصْرَةِ وَقَدْ أُجْرِيَ اللَّهُ الْعَادَةُ بِأَنَّ عَدُوَّ الْعَدُوِّ وَصَدِيقَ
 وَصَدِيقِ الْعَدُوِّ عَدُوٌّ وَقَدْ تَوَلَّى اللَّهُ عَدُوَّ اللَّهِ فَمَنْ عَادَاهُ كَانَ كَمَنْ
 حَارَبَهُ وَمَنْ حَارَبَهُ فَكَأَنَّمَا حَارَبَ اللَّهَ وَمَا تَقَرَّبَ إِلَى عَبْدِ بَشِيئٍ
 آيَ مِنَ الطَّاعَاتِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتَهُ عَلَيْهِ أَيْ مِنْ آدَائِهِ وَرَخَلَ
 تَحْتِ هَذَا اللَّفْظِ جَمِيعُ فَرَائِضِ الْعَيْنِ وَالْكَفَايَةِ وَالْفَرَائِضِ الظَّاهِرَةِ
 فَعَلَا كَالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْعِبَادَاتِ وَتَرَكَ كَالزَّنَا وَالْقَتْلِ
 وَغَيْرِهَا مِنَ الْمَحْرَمَاتِ وَالْبَاطِنَةِ كَالْعِلْمِ بِاللَّهِ وَالْحُبِّ لَهُ وَالتَّوَكُّلِ عَلَيْهِ
 وَالْخَوْفِ مِنْهُ قَالَ الطُّوفِيُّ الْأَمْرَ بِالْفَرَائِضِ جَازِمٌ وَيَقَعُ بِتَرْكِهَا الْمَعَاقِبَةُ
 بِمُخَالَفِ النَّفْلِ فِي الْأَمْرِ بِأَيِّ فَاتَّ الْأَمْرُ بِهِ غَيْرَ جَازِمٍ وَلَا تَقَعُ الْمَعَاقِبَةُ
 بِتَرْكِهِ وَإِنْ اشْتَرَكَ مَعَ الْفَرَائِضِ فِي تَحْصِيلِ الثَّوَابِ فَكَانَتِ الْفَرَائِضُ
 أَكْمَلَ فَلِذَا كَانَتْ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَفِي الْإِتْيَانِ بِالْفَرَائِضِ عَلَى الْوَجْهِ
 الْمَأْمُورِ بِهِ امْتِنَالُ الْأَمْرِ وَاحْتِرَامُ الْأَمْرِ بِهِ وَتَعْظِيمُهُ بِالْإِنْصِيَادِ إِلَيْهِ
 وَإِظْهَارُ عِظْمَةِ الرَّبُوبِيَّةِ وَذَلِكَ الْعِبُورِيَّةُ فَكَانَ التَّقَرُّبُ بِذَلِكَ أَفْضَلَ

وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَىٰ رَبِّهِ أَيُّ النَّوَافِلِ أَيُّ التَّقَوُّعِ مِنْ
 جَمِيعِ صِنُوفِ الْعِبَادَاتِ حَتَّىٰ أَحَبَّهُ بِضَمِّ أَوَّلِهِ لِأَنَّ الَّذِي يُؤَدِّي الْفَرِيضَ
 قَدْ يَفْعَلُهُ خَوْفًا مِنَ الْعَقُوبَةِ وَمُؤَدِّي النَّوَافِلِ لَا يَفْعَلُهُ إِلَّا إِثَارًا
 لِلْمُحَدِّثَةِ فَلِذَلِكَ جُوزِي بِالْمُحِبَّةِ الَّتِي هِيَ غَايَةُ مَطْلُوبٍ مَنْ يَتَقَرَّبُ
 بِحُدُودِهِ قَالَ الْإِمَامُ أَبُو الْقَاسِمِ الْقَشِيرِيُّ قَرَّبَ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ بِقَرَبِ
 أَوْ لَا بِإِيمَانِهِ ثُمَّ بِأَحْسَانِهِ وَقَرَّبَ الْعَبْدُ بِمَا يَخْصُهُ بِهِ فِي الدُّنْيَا مِنْ عَرَفَانِهِ
 وَفِي الْآخِرَةِ مِنْ رِضْوَانِهِ وَفِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ مِنْ وَجُودِ لَطْفِهِ وَامْتِنَانِهِ
 وَلَا يَتِمُّ قَرَبُ الْعَبْدِ مِنَ الْحَقِّ إِلَّا بِبُعْدِهِ مِنَ الْخَلْقِ قَالَ وَقَرَّبَ الرَّبُّ
 بِالْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ عَامًّا لِلنَّاسِ وَبِاللُّطْفِ وَالنُّصْرَةِ خَاصًّا بِالْمُخَوَّصِ
 وَبِالتَّأْنِيسِ خَاصًّا بِالْأَوْلِيَاءِ وَقَدْ اسْتَشْكَلَ بِمَا تَقَدَّمَ أَوْلَا أَنْ الْفَرِيضَ
 أَحَبَّ الْعِبَادَاتِ الْمُتَقَرَّبُ بِهَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فَكَيْفَ لَا تَنْجِي الْمُحِبَّةَ وَالْمُجَوَّبَ
 أَنْ الْمُرَادُ بِالنَّوَافِلِ النَّوَافِلِ الْوَاقِعَةِ مِمَّنْ أَدَّى الْفَرِيضَ لِأَمْسِنَ أَخْلَ
 كَمَا قَالَ بَعْضُ الْأَكْبَامِ مَنْ شَغَلَهُ الْفَرِيضَ عَنِ النَّفْلِ فَهُوَ مَعْدُورٌ وَمَنْ شَغَلَهُ
 النَّفْلُ عَنِ الْفَرِيضِ فَهُوَ مَغْرُورٌ فَإِذَا أَحْبَبْتَهُ لِقَرَبِهِ إِلَىٰ مَا ذَكَرْتُ

سَمِعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا وَرِجْلَهُ
 الَّتِي يَمْشِي بِهَا وَقَدْ اسْتَشْكَلَ كَيْفَ يَكُونُ الْبَارِي جَلًّا وَعَلَا سَمِعَ الْعَبْدَ
 وَبَصَرَهُ إِلَىٰ آخِرِهِ وَأَجِيبَ بِأُجُوبَةٍ أَحَدَهَا أَنَّهُ وَرَدَّ عَلَى سَبِيلِ التَّمْثِيلِ
 وَالْمَعْنَى كُنْتُ سَمِعُهُ وَبَصَرُهُ فِي إِثَارِهِ أَمْرِي فَهُوَ يَجِبُ طَاعَتِي وَيُؤْتِرُ
 خُدْمَتِي كَمَا يَجِبُ هَذِهِ الْجُورِجِ ثَانِيًا أَنْ الْمَعْنَى أَنَّ كَلِمَتَهُ مَشْغُولَةٌ
 بِي فَلَا يَصِفِي سَمِعَهُ إِلَّا إِلَى مَا يَرْضِيَنِي وَلَا يَرِي بَصَرَهُ إِلَّا مَا أَمَرْتَهُ بِهِ
 وَلَا يَبْطِشُ بِيَدِهِ إِلَّا فِيمَا يَجِلُّ لَهُ وَلَا يَسْعَى بِرِجْلِهِ إِلَّا فِي طَاعَتِي ثَالِثًا
 أَنَّ الْمَعْنَى اجْعَلْ لَهُ مَقَاصِدَ كَأَنْ يَرِي طَاعَتَهُ بِسَمْعِهِ وَبَصَرَهُ بِالْمَرْزُوقِ
 كُنْتُ لَهُ فِي النُّصْرَةِ كَسَمْعِهِ وَبَصَرَهُ وَرِجْلَهُ فِي الْمَعَاوَنَةِ عَلَى عَدُوِّهِ
 خَامِسًا قَالَ الْعَاكِفَانِيُّ وَسَبَقَهُ إِلَى مَعْنَاهُ ابْنُ هُبَيْرَةَ هُوَ فِيمَا يَظْهَرُ لِي
 أَنَّهُ عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ وَالتَّقْدِيرُ كُنْتُ حَافِظَ سَمْعِهِ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ وَلَا

يسمع الا ما يحل سماعه وحافظ بصره كذلك الخ وقال الفاكهاني
 يحتمل معنى آخر ارق من هذا الذي قبله وهو ان يكون سمعه بمعنى
 مسموعه لان المصدر قد جاء بمعنى المفعول مثلا فلان املى بمعنى
 قامولى والمعنى انه لا يسمع الا ذكرى ولا يلتذ الا بتلاوة كتابي ولا
 يأنس الا بمناجاتي ولا ينظر الا في عجايب ما كوتى ولا يمد يده الا
 بما فيه رضائي ورجله كذلك وقال المناوي يجعل الله سلطان الحب
 غالبا عليه حتى لا يرى ولا يسمع ولا يفعل الا ما يحببه الله عوننا له
 على حماية هذه الجوارح عما لا يرضاه وهو كناية عن نصرة الله له وتأييد
 وعنايته واعانته في كل اموره وحماية سمعه وبصره وتجميع جوارحه
 عما لا يرضاه وان سألني لا عطيته اى ما سأل وقد استشكل بان جماعة
 من العباد والصلحاء دعوا وبالغوا ولم يجابوا واجيب بان الاجابة
 تتنوع فتارة يقع المطلوب بعينه على الفور وتارة يقع ولكن يتأخر
 لحكمة فيه وتارة تقع الاجابة ولكن بغير عين المطلوب حيث
 لا يكون المطلوب مصلحة ناجزة وفي الواقع مصلحة ناجزة او اصلح منها
 وان استعانى في ضبط بوجهين أشهرها انه بالنون بعد المعجمة والثاني
 بالموحدة بعد هاء الا يعيدنه اى ما يخاف وهذا حال المحب مع محبوبه
 وما تردت عن شئ انا فاعله تردى عن قبض نفس المؤمن قال العلي
 في حديث عائشة وميمونة تردى عن موته قال الخطابى التردى
 حق الله غير جائز واجاب بما حاصله انه عبر عن صفة الفعل بصفة
 الذات اى عن التردد بالتردد وجعل متعلق التردد اختلاف احوال
 العبد من ضعف ونصب الى ان تنتقل محبته في الحياة الى محبته للموت
 فيقبض على ذلك قال وقد يمدت الله في قلب عبده من الرعية فيما
 عنده والشوق اليه والمحبة للسنة ما يشتاق معه الى الموت فضلا
 عن ازالة الكراهة عنه فاخبر انه يكره الموت ويسوعه ويكره الله مسأته
 فيزيل عنه كراهة الموت بما يرثه عليه من الاحوال فيأتيه الموت وهو له

مرید و آلیه مشتاق و جمع ابن الجوزی الی ان التردد للملائكة الذین
 یقبضون الروح و أضاف الحق ذلك لنفسه لان ترددهم عن امره
 قالوا و هذا التردد ینشأ عن اظہار کرامة المؤمن علی ربه فان قيل
 اذا امر الله الملك بالقبض فكيف یقع منه التردد فأجاب من وجوه
 أحدها ان معنی التردد اللطف به كان الملك یؤخر القبض فانه اذا
 نظر الی قدر المؤمن و عظیم النفع به لاهل الدنیا احتقره فلم یبسط
 یده الیه فاذا ذکر امریه لم یجد بدا من امتثاله و الثاني ان یمکن
 هذا خطأ بالناهما نعقل و الرب منزله عن حقیقته بل من جنس قوله
 و من اتانی یمشی أتیته هروله فاراد تفهیمنا تحقیق محبة الرب
 لعبده بذكر التردد و الثالث ان المراد انه یقبض روح المؤمن بالثانی
 و التدیرج بخلاف سائر الامور فانها تحصل بمجرد قوله کن سریعة
 دفعة یمکره الموت ای لشدة صعوبته و کربه و اریده له لانه یورث
 عوارذ الرحمة و العفران و التلذذ بنعیم الجنان و انا کره مسائه
 فاشوقه الیه بما القیه علیه كما تقدم قال العلقمی قال فی الفتح اسند
 البیهقی فی الزهد عن الجنید مفید الطائفة قال الکراهة هنا لما یلقی المؤمن
 من الموت و صعوبته و کربه و لیس المعنی انه کره له الموت لان الموت
 یورده الی رحمة الله و مغفرته اه فلما کان الموت بهذا الوصف و الله
 یمکره أزی المؤمن أطلق علی ذلك الکراهة و یمکن ان تكون المساءة
 بالنسبة الی طول الحیاة لانها تؤدی الی أرذل العمر و تنکیس الخلق
 و الرد الی أسفل سافلین و فی الحدیث ان الفرض أفضل من النقل
 و قد عدّه النقیه من القواعد لکن استثنوا منها البراءة المعسر فانه
 أفضل من انظاره و انظاره واجب و ابرأؤه سنة و ابتداء السلام
 فانه سنة و الرد واجب و الاذان سنة و هو أفضل من الامامة
 الی الی فی فرض کفاية علی الرایح فیها قال الطوفی هذا الحدیث أصل
 فی السلوک الی الله و الوصول الی معرفته و محبته و طریقته و المفترضا

الباطنة وهي الايمان والظاهره وهي الاسلام والمركبة منهما وهما
 الاحسان فيهما كما تضمنه حديث جبريل والاحسان يتضمن مقاما
 السالكين من الزهد والاخلاص والمراقبة وغيرها وفي الحديث
 ايضا ان من اتى بما وجب عليه وتقرّب بالنوافل لم يرد عاؤه لوجوه
 هذا الوعد الصادق المؤكد بالقسم وقد تمّ من الجواب عما يتخلف
 عن ذلك وفيه ان العبد لو بلغ أعلى الدرجات حتى يكون محبوبا
 لله لا ينقطع عن الطلب لما فيه من الخضوع له واطهار العبودية
 قال الشيخ ابو الفضل بن عطاء في هذا الحديث عظم قدر الوالي الكريمة
 خرج عن تدبيره وعن انتصاره لنفسه الى انتصار الله له وعن حوله
 وقوته بصدق وتوكل اخ) عن ابي هريرة * (ان الله تعالى قال لقد
 خلقت خلقا اى من الادميين السنتم اهل من العسل اى فيها
 يتملقون ويدهنون وقلوبهم امر من الصبر اى فيها يمكرون
 وينافقون فبى خلقت اى اقسمت بعظمتى وجلالى لا بغير ذلك
 لا يتختم بضم الهزة وكسر المثناة الفوقية بعدها مثناة محتية
 فحاء مهمله فنون اى لا قدرت لهم فتنة اى ابتلاء وامتحانا تدع الحليم
 باللام منهم حيران اى تترك العاقل منهم متحيرا الا يمكنه دفعها ولا
 كشف شرها فبى يغفرون ام على يجفرون اى فيعلمي وامهالى يغفرون
 والاعتذار هنا عدم الخوف من الله واهمال التوبة والاسترسال في
 المعاصي والشهوات (ت) عن ابن عمر بن الخطاب قال الترمذي
 حديث غريب حسن * (ان الله تعالى قال انا خلقت الخير والشر
 اى قدرت كلاهما فطوبى لمن قدرت على يده الخير اى الخير الكثير
 حاصل لمن يشتره على يده وويل اى شدة هلكة او وار في جهنم
 لمن قدرت على يده الشر اى جعلته سبب له قال المناوي لان الله تعالى
 جعل هذه القلوب اوعية فخيرها او عاها للخير والرشاد وشرها او عاها
 للبغي والفساد (طب) عن ابن عباس باسناد ضعيف * (ان الله قبض

ارواحكم حين شاء يعني عند النوم وردّها عليكم حين شاء اي عند
 اليقظة والقبض مجاز عن سلب الحركة الارادية اذ لا يلزم من قبض
 الروح الموت فالموت انقطاع تعلق الروح بالبدن ظاهر او باطنا
 والنوم انقطاع عن ظاهره فقط وحين شاء في الموضعين ليس لوقت
 واحد فان نوم القوم لا يتفق غالباً في وقت واحد بل يتتابعون فتكون
 حين الاولى خيراً عن احيان متعددة قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام
 في كل جسد روحان أحدهما روح اليقظة التي أجرى الله العادة أنها
 اذا كانت في الجسد كان الانسان مستيقظاً فاذا خرجت من الجسد
 نام الانسان ورأت تلك الروح المنامات والاخرى روح الحياة
 التي أجرى الله العادة أنها اذا كانت في الجسد كان حياً فاذا فارقت
 مات فاذا رجعت اليه يحيى قال وهاتان الروحان في باطن الانسان
 لا يعرف مقرها الا من أطلعه الله على ذلك فهما كجنينين في بطن امرأة واحد
 قال ولا يبعد عندي أن تكون الروح في القلب قال ويدل على وجود
 روعي الحياة واليقظة قوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها
 والتي لم تمت في منامها تقديره ويتوفى الانفس التي لم تمت في منامها
 فيمسك الانفس التي قضى عليها الموت عنده ولا يرسلها الى اجسادها
 ويرسل الانفس الاخرى وهي انفس اليقظة الى اجسادها الى انقضاء
 أجل مسمى وهو أجل الموت فيمنذ يقبض ارواح الحياة وارواح
 اليقظة جميعاً من الاجساد وسببه كما في البخاري عن أبي قتادة قال
 سرتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لبعض القوم لو عرست
 بنا اي عرست بنا للراحة لا للاقامة وأصله النزول آخر الليل كان
 أسهل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أخاف أن تناموا عن الصلاة
 قال بلال أنا ومظكم فاضطجعوا وأستد بلال ظهره الى راحلته
 فغلبت عيناه فنام فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم وقد طلعت
 الشمس وقال يا بلال أين ما قلت أي أين الوقاء بقولك أنا ومظكم

قال ما القيت على نومة مثلها قط فذكر الحديث تسليمة لهم وقال
 اخرجوا من هذا الوادي فان فيه شيطانا فلما خرجوا قال يا بلال
 قم فاذن في الناس بالصلاة اي اعلمهم بالاجتماع عليها فتوضأ
 صلى الله عليه وسلم وصلى بهم بعد ارتفاع الشمس (حم خ دن) عن
 ابي قتادة الانصاري * (ان الله تعاقد حرم على النار اي نار الخلود
 او النار المعدة للكافرين لا الطبقة المعدة للعصاة من قال لا اله
 الا الله يبتغي بذلك اي بقولها خالصا من قلبه وجه الله اي يطلب
 بها النظر الى وجهه تعا وسببه كما في البخاري ان عتبان بن مالك
 اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله قد انكرت بصري
 اي اصابني فيه سوء وانا اصلي لقومي اي لاجلهم والمراد انه كان
 يؤمهم اي يصلي بهم اما ما فاذا كانت الامطار سالت الوادي الذي
 بيني وبينهم لم استطع ان اتي مسجدهم فاصلى بهم ووردت بكسر اللام
 الاولى يا رسول الله انك تايتني فتصلى في بيتي فاتخذته مصلى فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم سا فعل ان شاء الله قال عتبان فعدا
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وابوبكر حين ارتفع النهار فاستاذن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذنت له فلم يجلس حتى دخل البيت
 ثم قال اين تحب ان اصلي من بيتك قال فاشرت اليه الى ناحية
 من البيت فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر فقنا فصفقنا
 فصلى ركعتين ثم سلم قال وجبسناه اي منعناه من الرجوع على
 خزيره بخاء معجة مفتوحة بعدها زاي مكسورة ثم ياء تحتانية
 ثم راء ثم هاء نوع من الاطعمة يصنع من لحم يقطع صغارا ثم يصب
 عليه ماء كثير فاذا انضج ذر عليه الدقيق فان لم يكن فيه لحم فهو عصيدة
 صنعناها له قال فتاب في البيت رجال بمثلثة وبعدا الالف موحدة
 اي اجتمعوا بعد ان تفرقوا قال الخليل المثابة مجتمع الناس بعد افرامهم
 ومنه قيل للبيت مثابة وقال صاحب المحكم يقال تاب اذا رجع وثاب

از أقبل فقال قائل منهم أين مالك بن الدخيشن بالتصغير
 أو ابن الدخيشن بلا تصغير والشك من الراوي هل هو مصغر
 أو مكبر فقال بعضهم ذلك منافق لا يحب الله ورسوله فقال رسول
 صلى الله عليه وسلم لا تقل ذلك إلا تراه وقد قال لا إله إلا الله يريد
 بذلك وجه الله قال الله ورسوله أعلم قال أي بعضهم فانا نرى وجهه
 أي تواجبه ونصيحته للمنافقين فقال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم إن الله قد حرم فذكره (ق) عن عتيان بكسر العين المهملة وسكون
 المثناة الفوقية ابن مالك * (إن الله قد أمركم بصلاة أي زادكم
 على النوافل وذلك أن نوافل الصلوات شفع لا وتر فيها وقوله
 أمركم يدل على أنها غير واجبة عليهم إذ لو كانت واجبة لمخرج الكلام
 فيه على صيغة لفظ الالزام فيقول ألزمكم أو فرض عليكم هي خير
 لكم من تخم بضم المهملة وسكون الميم جمع أحمر وأما حر بضم الميم فجمع حمار
 النعم بفتح النون أي الأبل وهي أعز أموال العرب وأنفسها فجعل كتاباً
 عن خير الدنيا كله فيل هذه الصلاة خير مما تحبون من الدنيا الوتر
 بالجر بدل من الصلاة وبالرفع خبر مبتدأ محذوف أي هي الوتر
 جعلها الله لكم أي جعل وقتها فيما بين صلاة العشاء ولو مجموعة
 بالمغرب إلى أن يطلع الفجر فلو أو تر قبل صلاة العشاء لم يصح وتره
 وتمسك مالك وأحمد بهذا الحديث على قولهما إن الوتر لا يتقضى
 والمعتمد عند الشافعية أنه يُسن قضاؤه وقال أبو حنيفة بوجوب
 الوتر لا بفرضيته فإن تركه حتى طلع الفجر أثم ولزمه القضاء وقال
 ابن النذر لا أعلم أحداً وافق أبا حنيفة على وجوبه (حمدت هـ قطك)
 عن خارجة بن حدافة * (إن الله تعالى قد أعطى كل ذي حق حقه
 أي نصيبه الذي فرض له في آية الموارث وكانت الوصية قبل نزولها
 واجبة لقوله تعالى كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً الوصية
 للوالدين والأقربين ثم نسخت بنزولها فلا وصية لو ارث أي لازمة

بل هي موقوفة على اجازة الورثة والضابط أن الوصية لغير الوارث
 بالزيادة على الثلث ان كانت مالا وارث له خاص فباطلة لان
 الحق للمسلمين فلا يجيزون ان كان هناك وارث خاص فالزائد
 موقوف على اجازة الورثة ان كانوا اثنان فان اجازوا صححت
 وان ردت وابطلت في الزائد لانه حقه وان لم يكونوا اثنان فباطلة
 في قدر ما يخص غيرهم من الزائد والوصية للوارث ولو بدون الثلث
 باطلة ان كانت مالا وارث له غير الموصي له وان كان هناك وارث
 فموقوفة على اجازة بقية الورثة وذهب بعض العلماء الى ان الوصية
 للوارث لا تجوز بحال وان اجازها سائر الورثة لان المنع منها انما هو
 لحق الشرع فلو جوزناها لكانا قد استعملنا الحكم المنسوخ وذلك
 غير جائز كما ان الوصية للقاتل غير جائزة وان اجازها الورثة والوصية
 في اللغة الايصال من وصي الشيء بكذا اذا وصله به لان الموصي وصل
 خير دنياه بخير عقباه وفي الشرع تبرع بحق مضاف ولو تقديرا
 لما بعد الموت ليس بتدبير ولا تعليق عتق وان التحقق بها كما كتبت
 المشجزي مرض الموت او الملقح به (لا) عن انس باسنار حسن * (ان الله
 تعاقد اوقع اجره على قدر نيته قال المناوي اي فيزيد اجره بزيادة
 ما عزم على فعله اه قال العلقمي وسببه كافي في ابي داود ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم جاء يعوق عبد الله بن ثابت فوجده قد غلب
 بضم العين المعجمة وكسر اللام اي غلب عليه من شدة المرض فصاح به
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يجبه فاسترجع رسول الله
 صلى الله عليه وسلم اي قال انا لله وانا اليه راجعون وقال غلبنا عليك
 يا ابا الربيع بالبناء للمفعول فصاح النسوة وبكين فجعل ابن عتيك
 يسكنهن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعهن فاذا ووجب
 فلا تبكين باكية قال وما الوجوب يا رسول الله قال الموت قال
 العلقمي سمي بذلك لان الله اوجبه على العباد وكتبه عليهم كالزمام

الصلوات وكتبها عليهم وقال بعضهم لانه وجب له الجنة أو النار كما
 سبق في المکتوب قالت ابنته أي ابنت عبد الله بن ثابت والله أن كنت
 لا رجوان تكون شهيدة وان الأولى مكسورة الهجزة مخففة من الثقلة
 أي ائي كنت فانك قد كنت قضيت جهازك بفتح الجيم ومنهم من
 كسرهما وهو ما يعد وتهيأ لما يصلح للسفر من زاد وغيره والمراد به
 هنا ما أعد للغزو في سبيل الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ان الله فذكره قوله فلا تبكين باكية أي بعد الموت والحاصل من
 هذه المسألة ان البكاء على الميت جائز قبل الموت وبعد ولو بعد
 الة فن لانه صلى الله عليه وسلم بكى على ولده ابراهيم قبل موته وقال
 ان العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول إلا ما يرضى ربنا وانا
 لضراقت يا ابراهيم محزونون وبكى على قبر بنت له وزار قبر أمه
 فبكى وبكى من حوله روى الأول الشيخان والثاني البخاري
 والثالث مسلم لكنه قبل الموت أولى بالجواز لانه بعد الموت
 يكون أسفا على ما فات وبعد الموت خلاف الأولى كانقله في المجموع
 عن الجمهور لكنه نقل في الاذكار عن الشافعي والاصحاب أنه مكروه
 لحديث الباب قال السبكي ويبنى أن يقال ان كان البكاء لرقبة
 على الميت وما يخشى عليه من عذاب الله وأهوال يوم القيمة فلا يكره
 ولا يكون خلاف الأولى وان كان للجزع وعدم التسليم للفضل
 فيكره أو يحرم وقال الزركشي هذا كله في البكاء الذي بصوت
 أما يحرم دمع العين فلا منع منه واستثنى الرويانى ما اذا غلبه
 البكاء فلا يدخل تحت النهى لانه مما لا يملكه البشر مالك (حم رن
 ح حب لك) عن جابر بن عتيك الانصاري * (ان الله تعالى قد
 اعاد امتي أن يجتمع أي من الاجتماع على ضلالة أي على محرم ومن ثم
 كان اجتماعها حجة وفي الصحيحين لا يزال من امتي امة قائمة بأمر الله
 لا يصرفهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله قال المناوي

أما وقوع الضلالة من جماعة منهم فممكن بل واقع ابن أبي عمير
 عن انس * (ان الله تعاكتب الاحسان اى اثبته وجمعه وأمر به
 وحض عليه بقوله تعالى ان الله يامر بالعدل والاحسان ومن
 وروى كتب بمعنى اثبت وجمع قوله تعا وكتب في قلوبهم الايمان
 والاحسان هنا بمعنى الاحكام والاكمال والتحسين في الاعمال
 المشروعة فحق من شرع في شئ منها ان ياتي به على غاية كماله ويحفظ
 على آدابه المصححة والمكاملة واز افعل ذلك قبل عمله وكثر ثوابه
 على كل شئ اى في فعل كل شئ فعلى هنا بمعنى في فاذا اقتلتم اى
 قودا أو حذبا لغير قاطع طريق وزان محصن لافادة نص اخر
 التشديد فيها فاحسنوا القتلة بكسر القاف اى هيئة القتل
 بأن تفعلوا احسن الطرق أو أخفها ايلاماً وأسرعها زهوقاً ومن
 احسان القتلة كما قال القرطبي ان لا يقصد التعذيب لكن مراعى
 المثلية في القاتل ان امكن واز از يحتم اى بهيمة تقتل فاحسنوا
 الذبحة بالكسر هيئة الذبح بالرفق بها فلا يصرعها بعنف ولا
 يجرها للذبح بعنف ولا يذبجها بحضرة اخرى وباحذار الآلة
 وتوجيهها للقبلة واستحضار نية الإباحة والقرية والاجهاز
 وقطع التورجين والحلقوم وراحتها تركها حتى تبرد والاعتراف لله
 بالشكر والنعمة بأن سخرها لنا ولو شاء لسلطها علينا وليحمد بضم
 قوله من أحد أحدكم اى كل ذابح شفرته بفتح الشين المعجمة وسكون
 الفاء اى سكينه وجوباً في الكالة وندباً في غيرها وليرح ذبيحته
 بضم الباء من أراح اذا حصلت له راحة وراحتها تحصل بسقيها
 وأمرار السكين عليها بقوة ليسرع موتها فتستريح من ألمه رحم
 عن شداد بن أوس الخزرجي ابن اخي حسان * (ان الله كتب على
 ابن آدم حظاً من الزنا اى قضاة موقدرة وأمر الملك بكتابته
 ادرك ذلك لا محالة بفتح الميم اى لا بد له من عمل ما قدر عليه أن يعمل

لان ما كتب لا بد من ادراكه ولا يستطيع الانسان ان يدفع
 ذلك من نفسه الا انه يلام اذا وقع منه ما نهى عنه فحجب ذلك عنه
 اى كونه مغيبا عنه ولتمكنه من التمسك بالطاعة فبذلك يندفع
 قول القدرية والمجبرة ويؤيده قوله والنفس تمنى وتشتهى
 لان المشتى بخلاف الملمح او جملة ادرك ذلك لا محالة يحتمل انها
 مسببة عما قبلها والفاء محذوفة ويحتمل انها حال من ابن آدم فزناه
 العين النظر اى الى ما لا يحل وزناه اللسان المنطق اى بما لا يحل
 من نحو كذب وغيبة وفى رواية النطق والنفس تمنى بفتح اوله
 اى تمنى فحذف احدى التاءين للتخفيف اى وزناه النفس تمنى بها
 اياه وتشتهى اى تشتهى الوقوع فيه واطلاق الزنا على النظر
 والمس وغيرهما بطريق المجاز لانها من ذوا عيه فهو من اطلاق
 اسم المسبب على السبب ومعنى الحديث ان بنى آدم قدر عليهم
 نصيبهم من الزنا فمنهم من يكون زناه حقيقيا با دخال الفرج في الفرج
 ومنهم من يكون زناه مجازيا بالنظر الحرام ونحوه من المكروهات
 والفرج يصدق ذلك او يكذبه اى ان فعل بالفرج ما هو المقصود
 من ذلك فقد صار الفرج مصداقا لتلك الاعضاء وان ترك المقصود
 من ذلك صار الفرج مكذبا لها قال ابن بطال تفضل الله على عباده
 بغفران اللثم الذى هو الصغائر اذ لم يكن للفرج تصديق بها فاذا
 صدقها الفرج كان ذلك كبيرة (ق د) عن ابي هريرة * (ان الله تعالى
 اى تنزه عما لا يليق بجنابه كتب الحسنات والسيئات اى قدرهما
 فى علمه على وفق الواقع و امر المحفظة ان تكتب ذلك ثم بين ذلك
 قال المناوى اى للكتابة من الملائكة حتى عرفوه واستغنوا به عن
 استفساره فى كل وقت كيف يكتبونه وقال العلقمى اى فصل الذى
 اجمله فى قوله كتب الحسنات بقوله فمنهم من هم بحسنة اى
 عقد عزمه عليها زاد ابن حبان يعلم انه قد اشعرها قلبه وحرص عليها

وَالهَمُّ تَرْجِيحُ قَصْدِ الْفِعْلِ فَلَمْ يَعْمَلْهَا بَقَعِ الْمَيْمُ كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ أَي
 لِلَّذِي هُمُّ حَسَنَةٌ كَامِلَةٌ أَيْ لَا نَقْصَ فِيهَا وَأَنْ نَشَأَتْ عَنْ حَجْرِ الْعَمَلِ
 سَوَاءً أَمَّا الْتَرْكُ الْمَانِعِ أَمْ لَا لَكِنْ يَتَجَمَّعُ أَنْ يَتَفَاوَتْ عَظَمَةُ الْحَسَنَةِ
 بِحَسَبِ الْوَاقِعِ فَإِنْ كَانَ التَّرْكَ الْمَانِعَ وَقَصْدَ الَّذِي هُمُّ بِهِ مُسْتَرْفِي
 عَظِيمَةً الْقَدْرِ وَأَنَّ التَّرْكَ مِنْ قَبْلِ الَّذِي هُمُّ فِيهِ دُونَ ذَلِكَ فَإِنَّ
 قَصْدَ الْأَعْرَاضِ جَمَلَةٌ فَالظَّاهِرُ أَنْ لَا تَكْتُبُ لَهُ حَسَنَةً أَصْلًا لِاسْتِمَا
 أَنْ عَمِلَ بِخِلَافِهَا كَانَ هُمُّ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِدَرَاهِمٍ مِثْلًا فَصَرَفَهُ بَعِينَهُ فِي
 مَعْصِيَةٍ فَإِنَّ قَلْبَ الْمَلِكِ عَلَى قَلْبِ الَّذِي يَهْمُ بِهِ الْعَبْدُ اجْتِبَاءً
 بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَطَّلِعُ عَلَى ذَلِكَ أَوْ يَخْلُقُ لَهُ عِلْمًا يَدْرِكُ بِهِ ذَلِكَ وَقِيلَ بَلْ
 يَجِدُ الْمَلِكُ لِلْهَمِّ بِالْحَسَنَةِ رَائِحَةً طَيِّبَةً وَبِالسَّيِّئَةِ رَائِحَةً خَبِيثَةً
 فَإِنْ هَمُّ بِهَا فَعَمَلَهَا أَي الْحَسَنَةَ كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ لِصَاحِبِهَا اعْتِنَاءً بِهِ
 وَتَشْرِيفًا لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ لِأَنَّهَا أَخْرَجَتْهَا عَنِ الْهَمِّ لَدَيْهِ أَنْ الْعَمَلُ وَمِنْ جِلْدِ
 بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ مِثَالِهَا وَهَذَا أَقَلُّ مَا وَعَدَ بِهِ مِنَ الْأَضْعَافِ إِلَى
 سَبْعِمِائَةٍ ضَعِيفٌ بِكُثْرِ الضَّادِ أَي مِثْلُ وَقِيلَ مِثْلَيْنِ إِلَى الْأَضْعَافِ
 كَثِيرَةٍ بِحَسَبِ الزِّيَادَةِ فِي الْأَخْلَاصِ وَصَدَقَ الْعَزِيزُ وَحُضُورَ الْقَلْبِ
 وَتَعَدَّى النِّفْعَ كَالصَّدَقَةِ الْجَارِيَةِ وَالْعِلْمِ النَّافِعِ وَالسَّنَةِ الْحَسَنَةِ وَخَوِ
 ذَلِكَ وَإِنْ هُمُّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا بِجَوَارِحِهِ وَلَا يَقْلِبُهُ كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ
 حَسَنَةً كَامِلَةً ذَكَرَهُ لِثَلَاثَتِهِمْ أَنْ كَوْنَهَا حَجْرٌ هُمُّ يَنْقُصُ ثَوَابَهَا وَمَحَلُّ
 هَذَا إِذَا تَرَكَهَا اللَّهُ لِمَا فِي رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَنَّ تَرْكَهَا مِنْ أَجْلِ مَا كَتَبَهَا
 لَهُ حَسَنَةٌ وَقَالَ الْمُخَطَّابِيُّ مَحَلُّ كِتَابَةِ الْحَسَنَةِ عَلَى التَّرْكِ أَنْ يَكُونَ
 التَّارِكُ قَدْ قَدَّرَ عَلَى الْفِعْلِ ثُمَّ تَرَكَهُ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يُسَمَّى تَارِكًا إِلَّا
 مَعَ الْقَدْرَةِ مِنْ حَالٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ حَرَصِهِ عَلَى الْفِعْلِ مَانِعٌ كَانَ يَمْشِي
 إِلَى امْرَأَةٍ لِيُرِيَهَا فِي بَابٍ مَغْلَقًا وَيَتَعَسَّرُ فَتَحَهُ وَمِثْلُهُ مَنْ تَكْرَنَ
 مِنَ الزَّيْنِ مِثْلًا فَلَمْ يَنْتَشِرْ أَوْ طَرَفَهُ مَا يَخَافُ مِنْ أَذَاهُ عَاجِلًا فَإِنَّهُ لَا يَتَأَمَّرُ
 فَإِنْ هُمُّ بِهَا فَعَمَلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ تَعَالَى سَيِّئَةً وَاحِدَةً لَمْ يَعْتَبِرْ حَجْرُ الْهَمِّ

في جانب السيئة واعتبره في جانب المحسنة تفضيلاً وفائدة التأكيد
 بقوله واحدة ان السيئة لا تضاعف كما تضاعف المحسنة وايضا
 رفع توهم من يظن انه اذا عمل السيئة كتبت عليه سيئة العمل وضيع
 اليها سيئة المهتم وليس كذلك انما يكتب عليه سيئة واحدة ولا يرد
 على ذلك قوله تعالى من يأت منكم بفاحشة مبينة يضاعف لها
 المذاب ضعفين لان ذلك ورد تعظيماً لحق النبي صلى الله عليه وسلم
 ولا يهلك على الله الا هالك ولانه تعالى كثير المحسنات فكتب بترك السيئة
 حسنة وكتب اللهم يا حسنة حسنة وان عملها كتبها عشر الى سبعائة
 ضعف واكثر وقلل السيئات فلم يكتب اللهم بالسيئة وكتبها ان فعلت
 واحداً فلن يهلك مع سعة هذه الرحمة الا من حقت عليه الكلمة وقال
 المناوي ان من اصتر على السيئات واعرض عن الحسنات ولم تنفع فيه
 الايات والتذر فهو غير معدور فهو من المالكين (ق) عن ابن عباس
 ان الله كتب كتاباً اى اجرى القلم على اللوح واثبت فيه مقادير
 الخلائق على وفق ما تعلق به الارادة قبل ان يخلق السموات
 والارض بالوحى عام كفى به عن طول المدة وتماذى ما بين التقدير
 والخلق من الزمن فلا ينافى عدم تحقق الاعوام قبل السماء ان تحقق
 ذلك يتوقف على وجود القمر والمرار مجزء الكثرة فلا ينافى قدر الله
 المقادير قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة ان المراد
 ايضا طول الامد بين التقدير والخلق كما يؤخذ من كلام المناوي
 في الحد يثين قال العلقمي وفائدة التوقيت تعريفه صلى الله عليه
 وسلم ايانا فضل الايتين فان سبق الشئ بالذكر على سائر اجناسه
 وانواعه يدل على فضيلة مختصة به وهو عند العرش قال المناوي
 اى وعلمه عنده او المكتوب عنده فوق عرشه فهو تنبيه على جلالة
 الامر وتعظيم قدر ذلك الكتاب او عبارة عن كونه مستورا عن جميع
 الخلق مرفوعاً عن حيث الادراك وانه انزل منه آيتين بكسرات

وَتُكْبَرُ آيَاتِهِنَّ كَمَا فِي أَكْثَرِ النُّسخِ وَفِي نُسْخَةٍ شَرَحَ عَلَيْهَا الْمَنَاوِي الْأَيْتِينَ
 بِالْتَعْرِيفِ فَإِنَّهُ قَالَ اللَّسْتِينَ خَتَمَ بِهِمَا سُورَةَ الْبَقَرَةِ أَي جَعَلَهُمَا
 خَاتِمَتَهَا وَلَا يُقْرَأُ فِي دَارِ أَي مَكَانٍ ثَلَاثَ لَيَالٍ أَي فِي كُلِّ لَيْلَةٍ
 مِنْهَا فَيَقْرَبُهَا شَيْطَانٌ بِالنَّصْبِ جَوَابَ النَّفْيِ فَضْلًا عَنْ أَنْ يَدْخُلَهَا
 فَعَبَّرَ بِنَفْيِ الْقُرْبِ لِتَفِيدَ نَفْيَ الدَّخُولِ بِالْأُولَى (تَنْ لَش) عَنْ النَّعْمَانِ
 ابْنِ بَشِيرٍ * (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَتَبَ فِي أَمْرِ الْكِتَابِ أَي عِلْمِهِ الْأَزَلِيِّ أَوِ اللُّوحِ
 الْمَحْفُوظِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ إِنِّي أَنَا الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ
 أَي الْمَوْصُوفُ بِكَمَالِ الْإِنْعَامِ بِجَلَالِ النِّعَمِ وَدَقَائِقِهَا خَلَقْتَ الرَّحْمَ
 أَي قَدَّرْتَهَا وَشَقَقْتَ لَهَا السَّمَاءَ مِنْ أَسْمَى لِأَنَّ حُرُوفَ الرَّحْمِ مَوْجُودَةٌ
 فِي الْأَسْمِ الَّذِي هُوَ الرَّحْمَنُ فَهَذَا مِنْ أَصْلٍ وَاحِدٍ وَهُوَ الرَّحْمَةُ مِنْ وَصَلَتْهَا
 أَي بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهَا فِي الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ وَصَلَّتْهُ أَي أَحْسَنْتَ إِلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ
 عَلَيْهِ وَمَنْ قَطَعَهَا أَي بَعَدَ مِنَ الْإِحْسَانِ إِلَيْهَا قَطَعَتْهُ أَي أَعْرَضَتْ عَنْهُ وَأَبْعَدَتْ
 عَنْ رَحْمَتِي (طَب) عَنْ جَرِيرٍ وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَتَبَ عَلَيْكُمْ السَّعْيَ
 فَاسْعُوا أَي فَرَضَهُ عَلَيْكُمْ لِأَنَّهُ رَكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْحَجِّ (طَب) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
 وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ * (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَتَبَ الْغَيْرَةَ عَلَى النِّسَاءِ بِفَتْحِ الْمِيمِ
 الْحَمِيَّةِ وَالْإِنْفَةَ أَي حَكَمَ بِوُجُودِهَا فِيهِنَّ وَرَكِبَهَا فِي طِبَاعِ عَهْنٍ وَابْحَثَاهُ
 عَلَى الرِّجَالِ فَمِنْ صَهْرٍ مِنْهُنَّ يَحْتَمِلُ أَنْ الْمَرْأَةَ صَبَرَتْ عَلَى نَحْوِ تَرْوِجٍ وَرُجَاهَا
 عَلَيْهَا إِيمَانًا أَي تَصَدَّقَ بِهَا بِأَنَّ اللَّهَ قَدَّرَ ذَلِكَ وَاحْتِسَابًا أَي طَلِبًا لِلثَّوَابِ
 عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى كَمَا كَانَ لَهَا مِثْلُ أَجْرِ الشَّهِيدِ أَي الْمَقْتُولِ فِي مَعْرَكَةِ الْكُفَّارِ
 بِسَبَبِ الْقِتَالِ قَالَ الْمَنَاوِي وَلَا يَلْزَمُ مِنَ الْمِثْلِيَّةِ التَّسَاوِي فِي الْمَقْدَارِ
 فَهَذِهِ الْفَضِيلَةُ تَجْبِرُ تِلْكَ الْقَيْصَةَ وَهِيَ عَدَمُ قِيَامِهِنَّ بِالْحَجَّادِ
 (طَب) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ بِإِسْنَادٍ لَا يَأْسُ بِهِ * (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا
 أَي فِعْلَ خِصَالِ ثَلَاثِ اللَّفُوعِ عِنْدَ الْقُرْآنِ أَي عِنْدَ قِرَاءَتِهِ يَعْنِي التَّكَلَّمَ
 بِالْمَطْرُوحِ مِنَ الْقَوْلِ أَوْ مَا لَا يَعْنِي أَي مَا لَا ثَوَابَ فِيهِ عِنْدَ تِلَاوَتِهِ
 وَرَفَعَ الصَّوْتِ فِي الدُّعَاءِ فَإِنَّ مَنْ تَدْعُوهُ يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى وَالتَّخْصِيرُ

في الصلاة أي وضع اليد على الخاضرة فيها قال العلقمي قال في الصباح
 الاختصار والتخصر في الصلاة وضع اليد على الخضر والخضر من الانسان
 وسطه وهو فوق الوركين اه فيكره ذلك تنزيها (عب) عن يحيى بن
 ابي كثير مر سلا* (ان الله تعالى كره لكم ستمين الخصال أي فعلها
 العيب في الصلاة أي عمل ما لا فائدة فيه فيها والمن في الصدقة
 أي من المتصدق على المتصدق عليه بما أعطاه فانه محبط لثوابها
 قال تعالى لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى والترفت في الصيام أي
 الكلام الفاحش فيه والضحك عند القبور أي لانه يدل على قسوة
 القلب المبعدة عن جناب الرب ودخول المساجد وانتم جنبت
 يعني دخولها بغير مكث فانه مكروه أو خلاف الأولى ومع المكث
 حرام وادخال العيون البيوت بغير اذن أي من أهلها قال المناوي
 يعني نظر الاجنبي لمن هو داخل بيت غيره بغير اذن فانه يكره تحريمها
 (ص) عن يحيى بن ابي كثير مر سلا* (ان الله تعالى كره لكم البيان
 كل البيان قال المناوي يدل مما قبله اه وقد يجوز ان يكون مفعولا
 مطلقا أي التعمق في اظهار الفصاحة في المنطق وتكلف البلاغة
 لادائه الى اظهار الفضل على غيره وتكبره عليه (طب) عن ابي امامة
 وهو حديث ضعيف* (ان الله تعالى كره اي جواد يحب الكرم
 لانه من صفاته وهو يحب من تخلق بشئ منها ويحب معالي الاخلاق
 من الحلم ونحوه من كل خلق حسن ويكره سفهتها وفيها بفتح السين
 المهمله أي رديتها وسيتها وفي رواية تبغض بدل يكره (طب حل ك
 هب) عن سهل بن سعد واسناده صحيح* (ان الله تعالى لم يبعث
 نبيا ولا خليفة اي ولا استخلف خليفة الاوله بطانان تشنية
 بطانة أي وليمة وهو الذي يعرفه الرجل اسراره ثقة به شبه
 ببطانة الثوب وقال الاسيوطي في تفسير قوله تعالى لا تتخذوا
 بطانة اصفياء تطلعونهم على سركم بطانة تامره بالمعروف أي امره بالشع

وحكم بحسنه وتنهائه عن المنكر اى ما انكره الشرع ونهى عن فعله
 وبطانة لا تألوه خبالا اى فسادا وهو منصوب بترغ الخافض
 والاولاء التصدير وأصله ان يتعدى بالحرف اى لا تقصيره
 فى الفساد ومن يؤق ببطانة السوء فقد وقى بيناء الفاعلين للمفعول
 اى وقى الشركه بحفظ الله تعالى منها اخذت عن ابى هريرة
 قال المناوى وهو فى البخارى بزيادة ونقص * (ان الله تعالى
 لم يجعل شفاءكم اى من الامراض فيما حرم عليكم والكلام فى غير
 حالة الضرورة اى فيها فيجعل التداوى بالنجس غير المشكر ان لم يقم
 الطاهر مقامه اى المشكر فلا يجوز التداوى به (طب) عن ام سلمة
 * (ان الله لم يفرض الزكاة بفتح المشاة التحتية اى لم يوجبها
 عليكم الا ليطيب ما بقى من اموالكم بضم المشاة التحتية والتشديد
 اى يخلصها من الشبه والرزائل التى فيها فانها تطهر المال من الخبث
 والنفس من البخل وانما فرض الموارث اى الحقوق التى اشبهها الله
 بموت المورث لو ارثه لتكون فى رواية لتبقى لمن بعدكم اى من الورثة
 حتى لا يتركهم عائلة يتكفون الناس فلو كان مطلق الجمع محظورا
 لما افترض الزكاة ولا الميراث الا بالتحفيف حرف تنبيه اخبركم
 وفى نسخة اخبرك والخطاب لعمر بن الخطاب والحكم عام بخير ما يكثر
 بفتح اوله المرء فاعل يكثر ومفعوله محذوف اى بخير الذى يكثره
 وقوله المرأة الصالحة خبر مبتدأ محذوف اى هو المرأة الصالحة
 فهى خير ما يكثر واذا خارها انفع من كنز الذهب والفضة وفسر
 المرأة الصالحة بقوله اذا نظر اليها سرتة اى اعجبته لانه اذا اعجبته
 دعاه ذلك الى جماعها فيكون ذلك سببا لصون فرجه وخروج ولد
 صالح واذا اخرها اطاعته اى فيما ليس بمعصية واذا غاب عنها
 اى فى سفر او حضر حفظته فى نفسها زماله زاد فى رواية وان اقسى
 عليها برتة (دك هق) عن ابن عباس * (ان الله تعالى لم يرص بحكم نبى

ولا غيره في الصدقات حتى حكم فيها هو أي لم يكل قسمتها إلى بنى
 مرسل ولا ملك مقرب ولا مجتهد بل تولى أمر قسمتها وتبديت
 حكمها بنفسه بانزالها مقسومة في كتابه فجزأها بقسده الزاي
 ثمانية أجزاء وهي المذكورة في قوله تعالى إنما الصدقات للفقراء
 الآية وسببه كما في أبي داود عن زياد بن الحارث الصدائي قال
 أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعته فأنا رجل فقير
 أعطني من الصدقة فذكره وتتمته فان كنت من تلك الاجزاء
 أعطيتك حقل قال ابن رسلان وهذا الحديث مع الآية نص يرد
 على المزني وأبي حفص بن الوكيل من أصحابنا حيث قالوا انه يصرف
 خمسها إلى من يصرف إليه خمس النقي والغنيمة ويرد أيضا على أبي
 حنيفة والثوري والحسن البصري حيث قالوا فيما حكاه ابن الصباغ
 يجوز صرفها إلى بعض الاصناف الثمانية حيث قال أبو حنيفة
 يجوز صرفها إلى الواحد وعلى مالك حيث قال يدفعها إلى أكثرهم
 حاجة أي لأن كل الاصناف يدفع اليهم للحاجة فوجب اعتبارها
 (هـ) عن زياد بن الحارث الصدائي بضم الصاد المهملة وفتح الدال
 وبعد الالف همزة * (ان الله تعالى لم يبعثني معيتا بكسر النون
 ولا متعيتا بشدة النون أي طالب العنت وهو العسر والمشقة
 ولكن بعثني معلما بكسر اللام أي للامة احكام الشريعة فميسرا
 من العسر وهو حصول الشيء عنفوا بلا كلفة على المتعام مع ذكر ما بالغه
 كقبول الموعدة والتعليم (م) عن عائشة * (ان الله لم يامرنا فيما رزقنا
 اي وضع علينا من فضله ان نكس ونصب الواو ولا يجوز اثبات
 واو الصير لأن المضارع المبدوء بالنون يجب اشتتار الضمير فيه
 كقوله تعالى لن ندعومع الله لحدًا الحجارة اي المحيطان المبينة بالانجاء
 واللين والطين بفتح اللام وكسر الموحدة ويجوز كسر اللام وسكون
 الموحدة وهو ما يعمل من الطين ليبنى به وفي كثير من النسخ اسقاط

اللبن وذا قاله لعائشة لما أقبل من بعض غزواته فوجدها قد
 سترت الباب بمطبخ النون والميم وهو ضرب من البسط له هدب
 رقيق فهتكه أو قطعه والمنع للذب فيكره تنزيها لا تحريميا على
 الأصح (م) عن عائشة * (ان الله لم يجعل لمسخ اى لادى تمسوخ
 قرذا او خنزيرا نسلا ولا عقبا فليس هؤلاء القرود والخنازير من
 أعقاب من مسخ من بنى اسرائيل كما قيل وقد كانت القرود والخنازير
 قبل ذلك اى قبل مسخ من مسخ من بنى اسرائيل (حم م) عن ابن مسعود
 * (ان الله تعالى لم يجعلنى محانا اى فى الكلام بل لسانى لسان عربى
 مبین وصيغة المبالغة ليست هنا على بابها لانه صلى الله عليه وسلم
 لم يقع منه كمن قطوا واختارلى خير الكلام كما به القرآن اى ومن كان
 لسانه القرآن كيف يلحن الشيرازى فى الالقاب عن ابي هريرة واسناده
 حسن لغيره * (ان الله تعالى لم يخلق خلقا هو ابغض اليه من الدنيا
 وانما اسكن فيها عباده ليتلوهم ايتهم احسن عملا وليجعلها مزرعة
 للاخرة وما نظر اليها نظرا رضى منذ خلقها بعضا لها لان ابغض الخلق
 الى الله من شغل احبابه وصرف وجوه عباده عنه والدنيا صفتها
 ذلك (ك) فى التاريخ عن ابي هريرة وهو حديث ضعيف * (ان الله
 تعالى لم يضع داء الا ووضع له شفاء اى لم ينزل مرضا الا وانزل له ما يداو
 به فعليكم بالبان البقر اى الزموا شربها فانها ترقم من كل الشجر بفتح
 التاء وضم الزاء والسند يد اى تجمع منه وتاكله وفى الاشجار كغيرها
 منافع لا تحصى منها ما علمه الاطبا ومنها ما استأثر الله بعلمه واللبن
 متولد منها ففيه تلك المنافع (حم) عن طارق بن شهاب واسناده
 صحيح * (ان الله لم ينزل داء الا انزل له شفاء الا الهرم اى الكبر فانه
 لا دواء له فعليكم بالبان البقر فانها ترقم من كل الشجر اى الزموا شرب
 لبنها لما تقدم وفى الحديث صحة علم الطب وندب الطب (ك) (ث)
 عن ابن مسعود قال الحكيم حديث صحيح * (ان الله تعالى لم ينزل داء

لا أنزل له رواء علمه من علمه وجهله من جهله أى الدواء موجود
 ولا يحصل البرء إلا بموافقة الدواء الداء وهو قدر زائد على مجرد
 وجوده لكن لا يعلمه إلا من شاء إلا السام بالسین المهملة غير مهوز
 وهو الموت أى المرض الذى قدر على صاحبه الموت فأنه لا رواء له
 (ك) عن أبى سعيد الخدرى قال المناوى صحح هذا الحديث ابن حبان
 * (ان الله تعالى لم يحرم حرمة الأوقد علم أنه أى الشأن سيطر عليها
 بفتح المشاة التحتية وشدة الطاء المهملة وكسر اللام منكم مطلع
 قال المناوى بوزن مفتعل اسم مفعول أى لم يحرم على الأدمى شيئاً
 الأوقد علم أنه سيطر على وقوعه منه اهـ ويحتمل أن مطلع اسم
 فاعل والمعنى لم يحرم الله على الأدميين حرمة الأوقد علم الله ان بعضهم
 سبق فيها إلا بالتخفيف وبنى ممسكاً بجزم جمع حجرة وهو
 معقد الأزار أن تها فتوا فى النار بحذف إحدى التاءين للتخفيف
 كما يتهاقت الفراش والذباب والفراش جمع فراشة بفتح الفاء
 دويبة تطير فى الضوء وتوقع نفسها فى النار أى أخاف عليكم ان
 ارتكبتم ما حرم الله عليكم أن تسقطوا فى النار كما يسقط الفراش
 والذباب فيها فالأمساك كناية عن الأمر والنهى (حم طب) عن ابن
 مسعود * (ان الله تعالى لم يكتب على الليل صياماً ما يحتمل ان الأياء
 من على مشددة وان صياماً تمييز محمول عن للمفعول وأصله لم يكتب
 على صيام الليل وان كانت الرواية بعدم تشديد الأياء فعلى بمعنى فى
 فمن صام تعنى ولا أجر له أى اوقع نفسه فى المشقة والعناء مع عدم
 الأجر ابن قانع والشيرازى فى الألقاب عن أبى سعيد الخير الأثمار
 واسم عامر بن سعد * (ان الله تعالى لما خلق الدنيا أعرض عنها
 أى لما خلقها نظر إليها ثم أعرض عنها فلا ينالها ما بعد فلم ينظر إليها
 أى نظر رضى والأف هو ينظر إليها نظر تدبير من هو انما عليه أى
 حقاقتها لا انها قاطعة عن الوصول اليه وعدوة لاوليائه ابن عساكر

في تاريخه عن علي بن الحسين مرسلًا * (ان الله تعالى لما خلق الدنيا
 نظم اليها ثم أعرض عنها بغضًا لا وصفها الذميمة وأفعالها القبيحة
 ثم قال وعزتي وجلالي لا أنزلتكم بفتح الهمة وسكون اللام وضم
 المشاة الفوقية أي لا أنزل حبك والآنمأك عليك إلا في شرار خلق
 ووجدته في نسخة مضبوطا بالقلم لا أنزلتكم بضم الهمة وكسر الزاي
 وفتح اللام وشدة النون ابن عساکر عن أبي هريرة * (ان الله تعالى
 لما خلق الخلق كتب أي أثبت في علمه الأزلي بيده على نفسه ان حتى
 تغلب غضبي المراد بالعلبة سعة الرحمة وشمولها للخلق كما يقال
 على فلان الكرم أي هو أكثر خصاله والأفرحة الله وغضبه صفتان
 راجعتان الى ارادة عقوبة العاصي واثابة المطيع وصفاته تعالى
 لا توصف بعلبة احدهما الاخرى وانما هو على سبيل المجاز للبالغة
 وقال الطيبي الحديث على وزان قوله تعالى كتب ربكم على نفسه الرحمة
 أي أوجب وعدا أن يرجمهم قطعا بخلاف ما يترتب على مقتضى
 الغضب من العقاب فان الله تعالى عفو كريم يتجاوز عنه بفضله وأنشد
 * وانى وان أوعدته أو وعدته * لمخلف ايعادى ومبخر موعدى *
 (ت ٤) عن ابي هريرة * (ان الله تعالى ليؤتد أي يقوى وينصر الايلا
 برجال ما هم من أهله قال المناوى أي من اهل الدين لكونهم كفارا
 أو منافقين أو فجارا على نظيره دبره وقانون أحكمه في الازل
 يكون سببا لكف القوى عن الضعيف (طب) عن ابن عمرو بن العاص
 وهو حديث ضعيف * (ان الله تعالى ليؤتد الدين بالرجل القاتل
 قال المناوى قاله لما رأى في غمرة خيبر رجلا يدعى الاسلام يقابل
 شديدا فقال هذا من اهل النار فخرج فقتل نفسه لكن العبرة بعموم
 اللفظ لا بخصوص السبب فيدخل في ذلك العالم الفاسق والامام
 الجائر (طب) عن عمرو بن النعمان بن مقرن والحديث في الصحيحين
 * (ان الله تعالى ليبتلى المؤمن أي يجتبره ويمتحنه اي يعامله

معاملة المختبر وما يتبدية الأكرامة عليه قال المناوي لا ت
 للابتلاء فوائده وحكامها ما لا يظهر إلا في الآخرة ومنها ما ظهر
 بالاستقراء كالنظر في قهر الربوبية والرجوع إلى ذل العبودية
 وأنه ليس لأحد مقر من القضاء ولا محيد عن القدر قال بعض العلماء
 وابتلاء المؤمن لا يعطى مقاما ولا يترقى أحدا وإنما ذلك بالصبر والرضا
 الحاكم في الكنى بضم الكاف عن أبي فاطمة الضمري * (ان الله تعالى
 ليتعاهد عبده المؤمن بالبلاء كما يتعاهد الوالد ولده بالخير ويعتد
 إذ أحب الله عبدا ابتلاه ليشمعه تضرعه لانه حينئذ يترك الشواغل
 الدنيوية ويقبل على ربه باكثر الدعاء والطلب من فيض رحمته
 وإن الله ليحبي عبده المؤمن من الدنيا أي ما زاد على قدر كفايته كالحبي
 المريض أهله الطعام أي الطعام المضر لئلا يزيد مرضه بتناوله
 هب) وابن عساكر عن حذيفة بن اليمان قال المناوي وفيه آية ان
 ابن المغيرة وضعفوه * (ان الله تعالى ليحبي عبده المؤمن من الدنيا وهو
 يحبه أي والحال أنه يحبه أي يريد له الخير كما تحبون مرضكم الطعام
 والشراب تخافون عليه فاذا كان العبد كلما طلب أمر من أمور الدنيا
 عسر عليه واذا طلب أمر من أمور الآخرة يسر له فذلك علامة على أن
 الله تعالى أراد له الخير رحم) عن محمود بن لبيد (ك) عن أبي سعيد الخدري
 * (ان الله تعالى ليرفع قال المناوي لفظ رواية الطبراني بالدال
 لا بالراء وأكد باللام لبعده ما ذكر على الافهام وكذا يقال فيما قبله
 وبعده بالمسلم الصالح عن مائة أهل بيت من جيرانه البلاء تمام
 ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض فيدفع بالذكر
 منهم عن العاقلين وبالمصلي عن غير المصلين وبالصائم عن غير الصائمين
 ويظهر أن المائة للتكثير لا للتحديد (طب) عن ابن عمر بن الخطاب
 وضعفه المنذري وغيره * (ان الله تعالى ليرضى عن العبد أن يأكل
 الأكلة بفتح الهمزة المرة الواحدة من الأكل وقيل بالضم وهي اللقمة

أو يشرب الشربة فيحمد الله عليها عطف على يأكل أي يرضى عنه لا جمل
 أكله أو شربه الحاصل عقبه الحمد قال المناوي عبر بالمرّة اشعاراً بأن
 الأكل والشرب يستحق الحمد عليه وإن قلّ وهذا تنويه عظيم بمقام
 الشكر اه وفيه استحباب حمد الله تعالى عقب الأكل والشرب ولو
 اقتصر على الحمد لله حصّل أصل السنّة والأكل ان يقال الحمد لله الذي
 أطعمنا وسقانا وجعلنا من المسلمين الحمد لله الذي أطعم وسقى وسوّغ
 وجعل له محراباً الحمد لله الذي أطعمني هذا ورزقني من غير حول
 مني ولا قوّة الحمد لله الذي أطعمني وأسبغني وسقاني وأرواني
 اللهم اطعمت وسقيت واغنيت وأقنيت وهديت وأحييت
 فلك الحمد على ما أعطيت الحمد لله الذي يطعم ولا يطعم من علينا فهذا
 وأطعمنا وسقانا وكلّ بلاء حسن أبلانا الحمد لله أطعمنا وسقانا
 الحمد لله الذي كفانا ولو أنا الحمد لله أنعم علينا وأفضل نساءك برحمتك
 أن تجيرنا من النار الحمد لله الذي أطعم من الطعام وسقى من الشراب وكسى
 من العري وهدى من الضلالة وبصر من العمية وفضل على كثير ممن
 خلق تفضيلاً وازشرب الماء قال في آخر شربة الحمد لله الذي سقانا
 عد بآفاتنا برحمته ولم يجعله ملماً اجاباً بذنوبنا الحمد لله (ن) عن انس
 ابن مالك * (ان الله تعالى ليسأل العبد يوم القيمة حتى يسأله ما منعك
 اذا رأيت المنكر أن تنكره قال العلقمي قال في النهاية المنكر ضد المعروف
 وكل ما قبحه الشرع وحرّمه وكبره فهو منكر فاذا لقن الله العبد حجته قال
 في النهاية الحجّة الدليل والبرهان قال يارب رجوتك الرجاء التوقع
 والامل أي املت عفوكم وفيرقت من الناس بفتح الفاء وكسر
 الراء وسكون القاف من باب تعب أي خفت من أذاهم وهذا فيمن
 خيف سطوته ولم يمكن دفعه والآ فلا يقبل الله معذرتة بذلك
 (حم ٥ حب) عن ابى سعيد الخدري باسناد لا بأس فيه * (ان الله
 تعالى ليضحك الى ثلاثة قال الدميري الضحك استعارة في حق الرب

سُبْحَانَهُ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ تَغْيِيرُ الْحَالَاتِ فَهُوَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مُنْزَهُ
عَنْ ذَلِكَ وَأَمَّا الْمُرَادُ الرِّضَى بِفِعْلٍ هُوَ الْوَلَاءُ وَالْثَوَابُ عَلَيْهِ وَحَمْدُ فِعْلِهِمْ
لِأَنَّ الضَّمِّ مِنْ أَحَدِنَا إِنَّمَا يَكُونُ عِنْدَ مَوَافَقَةِ مَا يَرْضِيهِ وَسُرُورِهِ بِهِ
الصِّفِّ فِي الصَّلَاةِ يَجُوزُ جِزَّهُ وَمَا بَعْدَ عَلَى أَنَّهُ بَدَلٌ مِنْ ثَلَاثَةٍ لَكِنِ
ظَاهِرٌ شَرَحَ الْمَنَاوِي أَنَّهُ مَعْرُوفٌ فَانَّهُ قَالَ أَيُّ الْجَمَاعَةِ الْمَصْطَفُونَ فِي الصَّلَاةِ
عَلَى سِمَتٍ وَاحِدَةٍ وَالرَّجُلُ يَصَلِّي فِي جَوْفِ اللَّيْلِ أَيُّ يَتَنَفَّلُ فِي سُدْسِهِ
الرَّابِعِ وَالْخَامِسِ وَالرَّجُلُ يِقَاتِلُ خَلْفَ الْكُتَيْبَةِ بِمَشَاةٍ فَوْقِيَّةٍ فَتَحْتِيَّةٍ
فَمَوْحِدَةٌ أَيُّ يِقَاتِلُ الْكُفَّارَ قَالَ الْمَنَاوِي أَيُّ يَتَوَارَى عَنْهُمْ بِهَا وَيُقَاتِلُ
مِنْ وَرَائِهَا وَفِي نَسْخَةِ الرَّجُلِ بِلَاغِ الْحَرِّ فِي الْمَوْضِعَيْنِ (٥) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

الْمُحْدَرِي * (أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لِيَطْلُعَ فِي لَيْلَةِ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ فَيَغْفِرُ
بِكُلِّ خَلْقَةٍ أَيُّ ذُنُوبِهِمُ الصَّغَائِرَ أَوْ أَعْمَ الْأَمْشُرِكِ أَيُّ كَافِرٍ وَخَصَّ
الشَّرْكَ لِغَلْبَتِهِ حَالَتَهُ أَوْ مَشَاجِنِ أَيُّ مَعَادِ عِدَاوَةٍ نَشَأَتْ عَنِ النَّفْسِ
الْإِمَارَةَ بِالسُّوءِ (٥) عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ

* (أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لِيُعْجِبَ مِنَ الشَّابِّ أَيُّ يَعْظُمُ قَدْرَهُ عِنْدَكَ فَيَجْزِلُ لَهُ أَجْرُهُ
لَيْسَتْ لَهُ صَبُوءَةٌ أَيُّ مَيْلٌ إِلَى الْهَوَى لِحُسْنِ اعْتِيَادِهِ لِلْخَيْرِ وَقُوَّةُ عَزِيمَتِهِ
فِي الْبَعْدِ عَنِ الشَّرِّ فِي حَالِ الشَّبَابِ الَّذِي هُوَ مَظْنَةٌ لِنُصْرَةِ ذَلِكَ (حَمْدٌ طَبِ)

عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجَهَنِيِّ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ * (أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لِيَمْلِي لِلظَّالِمِ
أَيُّ يَمْهَلُ وَيُؤَخَّرُ وَيُطِيلُ لَهُ فِي الْمُدَّةِ زِيَادَةً فِي اسْتِدْرَاجِهِ فَيَكْثُرُ ظَلَمُهُ
فَيَزِيدُ أَدْعَابَهُ حَتَّى إِذَا أَخَذَ لَمْ يُفْلِتْهُ أَيُّ لَمْ يَخْلُصْهُ أَيُّ إِذَا أَهْلَكَكَ لَمْ
يَرْفَعْ عَنْكَ الْهَلَاكَ وَقَالَ فِي النِّهَايَةِ لَمْ يُفْلِتْهُ أَيُّ لَمْ يَنْقَلِتْ مِنْهُ وَيَجُوزُ
أَنَّ يَكُونَ بِمَعْنَى لَمْ يُفْلِتْهُ مِنْهُ أَحَدٌ أَيُّ لَمْ يَخْلُصْهُ أَهْوَانٌ كَانَ كَافِرًا
خَلَدَ فِي النَّارِ وَإِنْ كَانَ مُؤْمِنًا عَوِّقَتْ بَعْدَ رَجَائِيَّتِهِ أَنْ لَمْ يُعْفَ عَنْهُ

(أَقْت ٥) عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ * (أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لِيَنْفَعِ الْعَبْدَ بِالذَّنْبِ
يَذْنِبُهُ أَيُّ لِأَنَّهُ يَكُونُ سَبَبًا لِقَرَارِهِ إِلَى اللَّهِ مِنْ نَفْسِهِ وَالِاسْتِعَاذَةَ
بِهِ وَالِالْتِمَاءَ إِلَيْهِ مِنْ عَدُوِّهِ وَفِي الْحَكْمِ رَبُّتٌ مَعْصِيَةٌ أَوْرَثَتْ ذُلًّا

وانكسار اخير من طاعة أورثت تعززا واستكبارا (حل) عن ابن عمر
قال المناوي وفيه ضعف وجهالة * (ان الله تعالى محسن اي الاحسان)
وصف لا زمر له فأحسنوا الى عباده فانه يحب من تخلق بشئ من صفاه
(عد) عن سمرة بن جندب باسناد ضعيف * (ان الله تعالى مع القاضي
اي بتأييده وتسديده واعانته وحفظه ما لم يحف اي يتجاوز الحق
ويقع في الجور عمدا فان جار عمدا تخلى الله عنه وتولاه الشيطان (طب)
عن ابن مسعود (حم) عن معقل بن يسار وهو حديث ضعيف * (ان الله
تعالى مع القاضي ما لم يجز فاذا جار تبرأ الله منه والزمه الشيطان اي
صيره ملازمه في جميع اقضيته لا يتفك عن اضلاله قال المناوي
وفي لفظ ولزمه بغير همز (ك) هق) عن ابن ابي اوفى وهو حديث
صحيح * (ان الله تعالى مع الدائن اي باعانه على وفاء دينه حتى يقضي دينه
اي يؤديه الى غريمه وهذا فيمن استدان لواجب او مندوب او مباح
و يريد قضاءه كما يشير اليه قوله ما لم يكن دينه فيما يكره الله اما اذا
استدان للمحر او مباح وعزم على عدم قضائه او لم يعزم لكن صرفه
فيما زاد على حاجته ولا يرجوه وفاء فلا يكون الله معه بل عليه وهو الذي
استعاز منه صلى الله عليه وسلم (تح) عن عبد الله بن جعفر قال
الحاكم صحيح واقروه * (ان الله تعالى هو الخالق اي بجميع المخلوقات
القابض اي الذي له ايقاع القبض والافتار على من شاء او القابض
للقلوب عن الايمان الباسط اي الرازق لمن يشاء من عباده او الباسط
بشرح القلوب للايمان الرازق اي من شاء ما شاء المستقر اي الذي
يرفع سعر الاقوات ويضعها فليس ذلك الا له وما تولاه بنفسه ولم
يكله لعباده لا دخل لهم فيه واني لا رجواي او مثل ان القى الله تعالى
اي في القيمة ولا يظلمني احد بتشد يد الطاء وتخفيف النون بمظلة
بفتح الميم وكسر اللام اسم لما اخذ ظلما ظلمتها اياه في ذم اي في سفك بغير
حق ولا مال اراد بالمال التسعير قال العلفي وسببه كما في ابن ماجه

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ غَلَا السَّعِيرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ غَلَا السَّعِيرُ فَسَعِرْنَا فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ فَذَكَرَهُ
 وَالتَّسْعِيرُ هُوَ أَنْ يَأْمُرَ السُّلْطَانُ أَوْ نَائِبُهُ فِي ذَلِكَ أَهْلَ السُّوقِ أَنْ لَا يَبِيعُوا
 أَمْتَعًا إِلَّا بِسَعْرِ كَذَا أَمَا يَمْنَعُ الزِّيَادَةَ بِمُضْلِحَةٍ عَامَّةٍ أَوْ يَمْنَعُ النَّفْسَانَ
 لِمُضْلِحَةِ أَهْلِ السُّوقِ اسْتَدْلُ بِالْحَدِيثِ عَلَى أَنَّ التَّسْعِيرَ حَرَامٌ وَوَجْهُهُ
 أَنَّهُ لَيْلٍ أَنْ يَجْعَلَ التَّسْعِيرَ مَظْلَمَةً وَالظُّلْمَ حَرَامٌ وَلَقَوْلُهُ أَنَّ اللَّهَ هُوَ السَّعِيرُ
 لِأَنَّهُ غَيْرُهُ فَفِيهِ دَلَالَتَانِ وَلِأَنَّ النَّاسَ يَسْلُطُونَ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَفِي التَّسْعِيرِ
 حُجْرٌ عَلَيْهِمْ وَلِأَنَّ الْأَمْرَ مَأْمُورٌ بِرِعَايَةِ مُضْلِحَةِ الْكَافَّةِ وَلَيْسَ نَظَرُهُ
 فِي مُضْلِحَةِ الْمُشْتَرِي بِرِخْصِ الثَّمَنِ أَوْلَى مِنْ نَظَرِهِ فِي مُضْلِحَةِ الْبَائِعِ
 بِوَفُورِ الثَّمَنِ فَإِذَا تَعَابَلِ الْأَمْرَانِ وَجِبَ تَمْكِينُ الْفَرِيقَيْنِ مِنَ الْإِجْتِهَادِ
 لَا نَفْسَهُمْ وَلِذَلِكَ جَعَلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التَّسْعِيرَ ظُلْمًا عَلَى مَا يَفْهَمُهُ
 الْحَدِيثُ لِأَنَّ فِيهِ الزَّمَامَ بِيَعِ سَلْعَتَهُ بِمَا لَا يَرْضَاهُ وَهُوَ يَنْفِي قَوْلَهُ
 تَعَالَى أَلَا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَالصَّحِيحُ أَنَّ لَفْرَقَ بَيْنَ حَالَتِي
 الْغَلَا وَالرِّخْصِ وَلَا يَبِينُ الْمَجْلُوبُ وَغَيْرُهُ لِعُمُومِ الْحَدِيثِ وَبِهِ قَالَ
 أَبُو حَنِيفَةَ وَالْمَجْهُورُ وَلَوْ بَاعُوا كَارِهِينَ السَّعِيرَ صَحِيحٌ غَيْرُ أَنَا نَكْرُهُ لِابْتِيعِ
 مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ أَعْلَمَ طَيْبَ نَفْسِهِمْ قَالَه الْمَاوَرِدِيُّ وَنَقَلَ عَنْ مَالِكٍ جَوَازَ
 التَّسْعِيرِ وَالصَّحِيحُ عِنْدَنَا أَنَّهُ لَا يَجُوزُ التَّسْعِيرُ وَفِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ مِنْ أَسْمَاءِ
 الْقَابِضِ وَالْبَاسِطِ وَالْمَسْعَرُ قَالَ الدَّمِيرِيُّ قَالَ الْمُحْتَاطِبِيُّ وَالْمُحْتَلِمِيُّ
 وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَدْعَى رَبَّنَا سُجَّانَهُ وَتَعَالَى بِمَا قَابِضٌ حَتَّى يَقَالَ مَعَ الْبَاسِطِ
 فَاسْتَدَّ قَالَ الدَّمِيرِيُّ يَقَالُ أَنْ سَلِيمَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ سَأَلَ اللَّهَ
 تَعَالَى أَنْ يَأْذَنَ لَهُ أَنْ يَضِيفَ جَمِيعَ الْحَيَوَانَاتِ يَوْمًا فَأَذِنَ لَهُ فَأَخَذَ سَلِيمَانُ
 فِي جَمِيعِ الطَّعَامِ مَدَّةً فَأَرْسَلَ اللَّهُ تَعَالَى حَوَاتِنًا وَأَحْطَامًا مِنَ الْبَحْرِ فَأَكَلَ مَا جَمَعَ
 سَلِيمَانُ فِي تِلْكَ الْمَدَّةِ ثُمَّ اسْتَزَارَهُ فَقَالَ لَهُ سَلِيمَانُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ
 لَمْ يَبْقَ عِنْدِي شَيْءٌ ثُمَّ قَالَ لَهُ أَنْتَ تَأْكُلُ كُلَّ يَوْمٍ مِثْلَ هَذَا فَقَالَ لَهُ رَزَقِي
 كُلَّ يَوْمٍ ثَلَاثَةَ أَضْعَافِ هَذَا وَلَكِنَّ اللَّهَ لَمْ يَطْعَمْنِي الْيَوْمَ إِلَّا مَا أُعْطَيْتَنِي

فليتك لم تضيفني فاني بقيت جائعا حيث كنت ضيفك ذكره
 القشيري والقرطبي وغيرهما (حم دت حب) فمن انس قال الترمذي
 حسن صحيح * (ان الله تعالى وترى واحد في ذاته فلا شبهة له
 واحد في افعاله فلا شريك له بحيث الوتر اى صلاته أو اعم اى يشيب
 عليه والعرش واحد والكرسي واحد والقلم واحد واللوح واحد واسماؤه
 تسعة وتسعون ابن نصر عن ابي هريرة وعن ابن عمر وزواه عنه
 أحمد أيضا ورجاله ثقات * (ان الله تعالى وترى الوتر فاوتروا
 يا أهل القرآن قال المناوي أراد المؤمنين المصدقين له المنتفعين
 به وقد يطلق ويراد به القراءة وخص الشاء بهم في مقام الفردية
 لان القرآن انما انزل لتقرير التوحيد وقال العلي قال الخطاب
 تخصيصه أهل القرآن بالامر به يدل على ان الوتر غير واجب ولو كان
 واجبًا لكان عامًا وأهل القرآن في عرف الناس هم القراء والحفاظ
 دون العوام اهـ (ت) عن علي (هـ) عن ابن مسعود واسناد الترمذي
 حسن * (ان الله تعالى وضع عن امتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا
 عليه قال المناوي حديث جليل ينبغي أن يعد نصف الاسلام لان
 الفعل اما أن يصدر عن قصد واختيار أو لا الثاني ما يقع عن خطأ وكره
 أو نسيان وهذه القسم معفو عنه اتفاقا قال المؤلف كغيره قاعدة
 الفقه ان النسيان والجهل يسقطان الاثم مطلقا أما الحكم فان وقع
 في ترك ما مور لم يسقط بل يجب تداركه أو فعل منهى ليس من باب
 الاتلاف فلا شيء أو فيه اتلاف لم يسقط الضمان فان أوجب عقوبة
 كان شبهة في اسقاطها وخرج عن ذلك صور نادرة (هـ) عن ابن عباس
 قال المناوي قال المؤلف في الاشباه انه حسن وقال في موضع آخر
 له شواهد تقوية تقتضي له الصحة اى فهو حسن لذاته صحيح لغيره
 انتهى * (ان الله وضع عن المسافر الصوم اى أباح له القطر مع وجوب
 القضاء لكن الاولى الصوم ان لم يتغير وشطر الصلاة اى نصف

الصلاة الرباعية وانما يباح الفطر وقصر الصلاة في السفر بالشروط
 المذكورة في كتب الفقه (حم عم) عن انس بن مالك الكعبي القشيري
 ابن امية قال الترمذي وماله غيره قال العراقي وهو كما قال * (ان الله
 تعالى وكل بتشد يد الكاف بالرحم هو ما يشتمل على الولد يكون فيه
 خلقه ملكا بفتح اللام يقول اي الملك عند استقرار النطفة في الرحم
 التماسا لتمام الحلقة اي رب بسكون الياء في المواضع الثلاثة اي
 يارب نطفة اي مني اي رب علقه اي قطعة من دم جامدة اي رب
 مضغة اي قطعة لحم بقدر ما يوضع قال المناوي وفائدة ان يستعمل
 هل يتكون فيها أم لا فيقول نطفة عند كونها نطفة ويقول علقه
 عند كونها علقه ويقول مضغة عند كونها مضغة فيبين القولين
 أربعون يوما وليس المراد انه يقوله في وقت ولطاه ونطفة
 وعلقه ومضغة يجوز رفع كل منهما على انه خبر مبتدأ محذوف اي
 هذه ونضبه بتقدير فعل اي جعلت او صيرت او خلقت قال المظهر
 ان الله تعالى يحول الانسان في بطن امه حالة بعد حالة مع انه تعالى
 قادر ان يخلقه في لحظة وذلك ان في التحويل فوائد وعبر ومنها انه
 لو خلقه دفعة واحدة لشق على الام لانها لم تكن معادة لذلك فجعل
 اول النطفة لتعتاد بها مدة ثم علقه وهلم جرا الى الولادة ومنها اظهار
 قدرة الله تعالى ونعمته ليعبده ويشكروا له حيث قلب كلامهم
 من تلك الاطوار الى كونه انسانا حسن الصورة متحليا بالعقل والشه
 متزينا بالفهم والفظانة ومنها ارشاد الانسان وتبنيه بهم على كمال
 قدرته على المحشر والنشر لان من قدر على خلق الانسان من ماء مهين
 ثم من علقه ومضغة يقدر على صيرورته ترابا ونفخ الروح فيه وحشره
 في المحشر وحسابه والجناء فاذا اراد الله ان يقضي خلقه اي يا ذن في
 اتمام خلقه قال اي رب شقي اوسعيد اي قال الملك يارب هل كتبه
 من الاشقياء ام من السعداء فيبين له ذكر او انشي مبتدأ خبره محذوف

أى أذكر فى علمك أو عندك أو أنتى وروى بالنصب أى أتريد
 أو تخلق فيبين له ما الرزق يعنى أى شئ قدرته فأكتبه فما الاجل
 يعنى مدة قدر أجله فأكتبها فيكتب بالبناء للمفعول كذلك فى بطن
 أمه أى يكتبه الملك كما بين الله له قبل بروزه الى هذا العالم قال العلقمى
 وأما صفة الكتابة فظاهر الحديث أنها الكتابة المعهودة فى صحيفة
 ووقع ذلك صريحاً فى رواية لمسلم فى حديث حذيفة ثم يطوى الصحيفة
 فلا يزار فيها ولا ينقص وفى حديث أبى ذر فيقتضى الله ما هو قاض فيكتب
 ما هو لاق بين عينيه ونحوه من حديث ابن عمر فى صحيح ابن حبان
 وزاد حتى النكبة ينكبها هو قلت ولا مانع من كتابته ذلك فى الصحيفة
 وبين عينيه اذ ليس فى رواية منها نفي الاخرى (حم ق) عن انس بن مالك
 * (ان الله تعالى وهب لامتى أى امة الاجابة لئلا القدر رأى خصمهم
 بها ولم يعطها من كان قبلهم أى من الامم المتقدمة فيه دليل صريح
 على أنها من خصائص هذه الامة (فر) عن انس وهو حديث ضعيف
 * (ان الله تعالى وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف
 أى يرحمهم ويأم الملائكة بالاستغفار لهم ومن سد فرجة رفته
 الله بها رجة أى فى الجنة والفرجة هى الخلل الذى يكون بين المصلين
 فى الصفوف فيستحب أن تسد الفرج فى الصفوف لينال هذا الثواب
 العظيم ويستحب الاعتدال فى الصفوف فاذا وقفوا فى صف فلا
 يتقدم بعضهم بصدرة ولا غيره ولا يتأخر عن الناس ويستحب أن
 يكون الامام وسط القوم (حم ه حب ك) عن عائشة قال الحماكم
 صحيح وأقره * (ان الله وملائكته يصلون على الصف الاول
 وهو الذى يلى الامام أى يستغفرون لاهله لما روى البزار عن أبى
 هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استغفر للصف الاول
 ثلاثاً والثانى مرتين والثالث مرة فيستحب ان يتقدم الناس فى
 الصف الاول ويستحب اتمامه ثم الذى يليه وأن لا يشرع فى صف

حتى يتم ما قبله وهذا الحكم مستمر في صفوف الرجال وكذا في صفوف
النساء للنفقات بجماعتهم عن جماعة الرجال أما إذا وصلت النساء
مع الرجال جماعة واحدة وليس بينهما حائل فأفضل صفوف النساء
آخرها (عم دة ك) عن البراء بن عازب (ه) عن عبد الرحمن بن عوف

(طب) عن النعمان بن بشير البزار عن جابر ورجاله موثوقون
* (ان الله وملائكته يصلون على من آمن الصلوة من الله
الرحمة ومن الملائكة الاستغفار أي يستغفرون لمن عن يمين الامام
من كل صف قال العلقمي قال الغزالي وغيره ينبغي لدخل المسجد أن
يقصد مهنة الصف فانها يمن وبركة وان الله تعالى يجملي على أهلها
انتهى وقلت وهذا اذا كان فيها سعة ولم يؤذ أهلها ولا تعطل ميسرة
المسجد فان قلت ينافيه أي هذا الحديث قوله صلى الله عليه وسلم
من عمر ميسرة المسجد كتب له كفلان من الاجر قلت لا منافاة لانه
قد يحصل لصاحب الميمنة أي وازى ذلك أو يزيد وقد يحصل
لصاحب الميسرة ما يزيد على صاحب الميمنة بسبب نيته وإخلاصه
وسبب الحرص على ميمنة الامام أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يحرصون
الناس على تحصيل القربات فلما حدث النبي صلى الله عليه وسلم على
ميمنة الصف ازدحموا عليها فتعطلت الميسرة فقال ذلك (ده حب)

عن عائشة بأستناد صحيح * (ان الله تعالى وملائكته يصلون على من آمن
العام أي الذين يلبسون أي يوم الجمعة فيبتاكد لبسها في ذلك اليوم
ويندب للامام أن يزيده في حسن الهيئة (طب) عن أبي الدرداء
وهو حديث ضعيف * (ان الله تعالى وملائكته يصلون على
المسحورين أي الذين يتناولون السمور بعد نصف الليل بقصد
التقوى به على الصور فلذلك تاكد ندب السمور (طب طس حل) عن
ابن عمر بن الخطاب * (ان الله تعالى لا يجمع أمتي أي علماء هم على ضلالة
لان العامة تأخذ عن أهلها وأهلها تفرع في النوازل فاقضت حكمه الله

ذلك وَيَدَّ اللهُ عَلَى الْجَمَاعَةِ أَيَّ انْجَمَاعَةِ الْمُتَّفِقَةِ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ
 فِي كُفِّهِ وَوَقَايَتِهِ مَنْ شَدَّ شِدًّا إِلَى النَّارِ بِالذَّالِ الْمَجْمُوعَةِ أَيَّ مَنْ انْفَرَدَ
 عَنِ الْجَمَاعَةِ إِذَا انْفَرَادَهُ إِلَى مَا يُوجِبُ دُخُولَ النَّارِ فَأَهْلُ السُّنَّةِ هُمُ
 الْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ دُونَ سَائِرِ الْفِرَقِ (ث) عَنْ ابْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ
 * (أَنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَاحِشَ أَيَّ نَدَّ الْفَحْشَى فِي أَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ لِلْفَحْشَى
 أَيَّ الَّذِي يَتَكَلَّفُ ذَلِكَ وَيَتَعَمَّدُهُ وَلَا الصَّيَّاحَ فِي الْأَسْوَاقِ بِالتَّشْدِيدِ
 أَيَّ كَثِيرِ الصَّيَّاحِ فِيهَا (خ) عَنْ جَابِرٍ وَيُؤْخَذُ مِنْ كَلَامِ الْمَنَاوِي أَنَّهُ
 حَدِيثٌ حَسَنٌ لغيره * (أَنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الذَّوَاقِينَ وَلَا الذَّوَاقَاتِ
 قَالَ الْعَلْقَمِيُّ يَعْنِي السَّرْبِعِيَّ النَّكَاحَ السَّرْبِعِيَّ الطَّلَاقَ (ط) عَنْ عِبَادَةَ
 ابْنِ الصَّامِتِ * (أَنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى لِعَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ إِذَا ذَهَبَ بِصِفَتِهِ مِنْ
 أَهْلِ الْأَرْضِ أَيَّ أَمَاتِهِ قَالَ فِي النِّهَايَةِ صَنَعَ الرَّجُلُ هُوَ الَّذِي يَصَافِيهِ الْوَدَّ
 فَعِيلٌ بِمَعْنَى فَاعِلٍ أَوْ مَفْعُولٌ فَصَبِرَ أَيَّ عَلَى فَقْدِهِ وَاحْتَسَبَ أَيَّ طَلَبَ
 بِفَقْدِهِ الْاِحْتِسَابَ أَيَّ الثَّوَابَ بِثَوَابِ دُونَ الْجَنَّةِ أَيَّ دُونَ إِدْخَالِهِ
 الْجَنَّةَ مَعَ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ أَوْ مِنْ غَيْرِ عَذَابٍ أَوْ بَعْدَ عَذَابٍ يَسْتَحِقُّ
 مَا فَوْقَهُ (ن) عَنْ ابْنِ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِ * (أَنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْبِي أَيَّ لَا يَأْمُرُ
 بِالْحَيَاءِ فِي الْحَقِّ أَوْ لَا يَفْعَلُ مَا يَفْعَلُهُ الْمُسْتَحْبِيُّ مِنَ الْحَقِّ مِنْ بَيَانِيَةِ أَيَّ
 مِنْ ذِكْرِهِ فَكَذَلِكَ أَنَا لَا أَسْتَعِزُّ مِنْ تَعْلِيمِكُمْ أَمْرَ دِينِكُمْ وَإِنْ كَانَ فِي لَفْظِهِ
 اسْتِحْيَاءٌ وَالْحَيَاءُ انْقِبَاضُ النَّفْسِ تَخَافَةَ الذَّرِّ فَاسْتَعْمَالُهُ لِلَّهِ تَجَارَعٌ عَلَى سَبِيلِ
 التَّمْثِيلِ لَا تَأْتُوا النِّسَاءَ فِي أَدْبَارِهِنَّ قَالَ الدَّمِيرِيُّ اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ الَّذِينَ
 يَعْتَدُونَ عَلَى تَحْرِيمِ وَطْئِ الْمَرْأَةِ فِي دُبُرِهَا قَالَ أَصْحَابُنَا لَا يَجِلُّ الْوَطْئُ
 فِي الدُّبُرِ فِي شَيْءٍ مِنَ الْأَدْمِيَّةِينَ وَلَا غَيْرِهِمْ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ فِي حَالٍ مِنَ
 الْأَحْوَالِ قَالَ الْعُلَمَاءُ وَقَوْلُهُ تَعَالَى فَأَتُواخْرُكُمْ أَنْتُمْ أَيَّ فِي مَوْضِعِ
 الزَّرْعِ مِنَ الْمَرْأَةِ وَهُوَ قَبْلُهَا الَّذِي يَفْرَغُ فِيهِ الْمَنِيُّ لِابْتِغَاءِ الْوَلَدِ
 فِيهِهِ الْإِبَاحَةُ وَطْئُهَا فِي قَبْلِهَا إِنْ شَاءَ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهَا وَإِنْ شَاءَ مِنْ وَرَائِهَا
 وَإِنْ شَاءَ مَكْبُوتَةً وَأَمَّا الدُّبُرُ فَلَيْسَ هُوَ مَوْضِعُ خُرْبٍ وَلَا مَوْضِعُ زُرْعٍ

وَمَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى أَنِّي سَنَنْتُمْ أَي كَيْفَ سَنَنْتُمْ أَهْلَ (ن ٥) عَنْ خَزِيمَةَ
 ابْنِ ثَابِتٍ قَالَ لِلْمَنَاوِي بِأَسَانِيدٍ أَحَدَهَا جَيِّدٌ * (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يُظْلِمُ
 الْمُؤْمِنَ حَسَنَةً وَفِي رِوَايَةٍ مُؤْمِنًا أَي لَا يَنْقُصُهُ وَلَا يَضْتَعِجُ أَجْرَ حَسَنَةٍ
 مُؤْمِنٍ يُعْطَى عَلَيْهَا بِالْبِنَاءِ الْمَفْعُولِ وَفِي رِوَايَةٍ طَاهَا أَي يُعْطَى الْمُؤْمِنَ
 بِتِلْكَ الْحَسَنَةِ أَجْرًا فِي الدُّنْيَا وَهُوَ دَفْعُ الْبَلَاءِ وَتَوْسِعَةُ الرِّزْقِ وَنَحْوُ
 ذَلِكَ وَيَثَابُ عَلَيْهَا فِي الْآخِرَةِ أَي يَدْخُلُهُ ثَوَابُهَا فِي الْآخِرَةِ وَلَا مَانِعَ
 مِنْ جَزَائِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَقَدْ وَرَدَ بِهِ الشَّرْعُ فَيَجِبُ اعْتِقَادُهُ وَأَمَّا
 الْكَافِرُ فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتِهِ فِي الدُّنْيَا أَي يُجَازَى فِيهَا بِمَا فَعَلَهُ مِنْ قُرْبَةٍ
 لَا تَحْتَاجُ لِنِيَّةِ كَسَلَةِ الرَّحْمِ وَالصَّدَقَةِ وَالْعَقِّ وَالضِّيَافَةِ وَنَحْوِهَا
 حَتَّى إِذَا أُفْضِيَ إِلَى الْآخِرَةِ أَي صَارَ إِلَيْهَا لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُعْطَى بِهَا خَيْرًا
 قَالَ الْعُلَمَاءُ أَجْمَعُ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ الْكَافِرَ إِذَا مَاتَ عَلَى كُفْرِهِ لَا ثَوَابَ لَهُ فِي
 الْآخِرَةِ وَلَا يُجَازَى فِيهَا بِشَيْءٍ مِنْ عَمَلِهِ فِي الدُّنْيَا مُتَقَرِّبًا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَأَمَّا
 إِذَا فَعَلَ الْكَافِرُ مِثْلَ هَذِهِ الْحَسَنَاتِ ثُمَّ أَسْلَمَ فَإِنَّهُ يَثَابُ عَلَيْهَا فِي الْآخِرَةِ
 عَلَى الْمَذْهَبِ الصَّحِيحِ (ح م) عَنْ أَنَسٍ * (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يُعَذِّبُ مِنْ
 عِبَادِهِ إِلَّا الْمَارِدَ الْمُتَمَرِّدَ أَي الْعَاقِبَ الشَّدِيدَ الْمُرْطَبَ فِي الْإِعْتِدَاءِ وَالْعِنَا
 الَّذِي يَتَمَرَّدُ عَلَى اللَّهِ وَأَبَى أَنْ يَقُولَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَي امْتَنَعَ أَنْ يَقُولَهَا
 مَعَ قَرِينَتِهَا وَبَقِيَّةَ شُرُوطِهَا قَالَ الْعَلْقَمِيُّ وَسَبِّبَهُ كَمَا فِي ابْنِ مَاجَةَ عَنْ
 ابْنِ عُمَرَ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ غَزَوَاتِهِ فَمَرَّ
 بِقَوْمٍ فَقَالَ مَنْ الْقَوْمُ فَقَالُوا نَحْنُ الْمُسْلِمُونَ وَامْرَأَةٌ تَحْصِبُ تَنُورَهَا
 وَمَعَهَا ابْنُهَا فَإِذَا رَفَعَتْ وَهَجَّ التَّنُورُ تَحْتَهُ بِهَا فَانْتَبَهَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ نَعَمْ قَالَتْ يَا أَبَى أَنْتَ وَابْنُ
 أَلَيْسَ اللَّهُ أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ قَالَ بَلَى قَالَتْ أَوْلَيْسَ اللَّهُ أَرْحَمَ بَعِبَادِهِ مِنْ
 الْأَمْرِ بِوَلَدِهَا قَالَ بَلَى قَالَتْ فَإِنَّ الْأَمْرَ لَا تَلْقَى وَلَدَهَا فِي النَّارِ فَأَكْبَتْ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبْكِي ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ فَذَكَرَهُ
 وَتَحْصِبُ بِالمِثْنَةِ الْفَوْقِيَّةِ وَالْحَمَاءِ وَالصَّادِ الْمُهْمَلَيْنِ أَي تَرْمِي فِيهِ

بما يوقده قال شيخنا قال في المصباح الحصب ما يحصب به في النار
 وقال أبو عبيدة في قوله تعاصب بضم كذا القية في النار فقد حصبتهم
 (ه) عن ابن عمر بن الخطاب وأسناده ضعيف * (ان الله تعال لا يغلب بضم
 أوله وفتح ثانيه ولا يغلب بالحاء المعجمة أي لا يخذع قال في المصباح خلبه
 يخلبه من باب قتل وضرب خدعه والاسم الخلالة والفاعل مخلوب مثل
 رسول أي كثير الخداع ولا ينبت بما لا يعلم بتشد يد الباء الموحدة أي لا يخبر
 بشئ لا يعلمه بل هو عالم بجميع الامور ظاهرها وخفيها (طب) عن معاوية
 وهو حديث ضعيف * (ان الله تعال لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه قال
 المناوي أي محو أو يمحوه فانترعا مفعول قد تم على فعله وقال العلقمي انتزعا
 مفعول يطلق على معنى يقبض وينترعه صفة مبيدة للترع من العباد
 أي من صدورهم لانه وهم اياه فلا يسترجعه منهم وقال ابن المنير محو
 العلم من الصدور جائز في العترة الا ان هذا الحديث دل على عدم وقوع
 ولكن يقبض العلم بقبض العلماء أي بموتهم ونقل العلقمي عن الدميري
 أنه جاء في الترمذي عن ابى الدرداء ما يدل على أن الذي يرفع هو العمل
 ثم قال ولا يتابع بينهما فانه اذا ذهب العلم بموت العلماء خلفهم الجاهل
 فافتوا بالجهل فعمل به فذهب العلم والعمل وان كانت المصاحف والكتب
 بأيدي الناس كما اتفق لاهل الكتابين من قبلنا حتى اذ لم يبق عالما
 بضم أوله وكسر القاف أي الله وفي رواية يبق عالم بفتح الياء والقاف
 اتخذ الناس رؤسا قال النووي ضبطناه بضم الهرة والتونين جمع
 رأس هو وقال العلقمي وفي رواية أبي ذر بفتح الهرة وفي آخره همة
 اخرى مفتوحة جمع رائس وفي هذا الحديث الحث على حفظ العلم
 والتحذير من ترئيس الجهلة وفيه أن الفتوى هي الرياسة الحقيقية
 وزم من يقدم عليها بغير علم جهلا لا فسئلوا فافتوا بغير علم في رواية
 برأيهم أي استكبارا وأنفة عن أن يقولوا لا تعلم فضلو أي في أنفسهم
 وأضلو من أفتوه قال العلقمي وكان محدث النبي صلى الله عليه وسلم

بذلك في حجة الوداع كما رواه أحمد والطبراني من حديث أبي امامة
 قال لما كنا في حجة الوداع قال النبي صلى الله عليه وسلم خذوا العلم قبل
 أن يقبض أو يرفع فقال اعترابي كيف يرفع فقال إلا أن ذهاب العلم
 ذهاب حملته ثلاث مرات (حمق ت ه) عن ابن عمرو بن العاص (إن الله
 تعالى لا يقبل صلاة رجل مسبل أزاره أي لا يثيب رجلا على صلاة أرحم
 فيها أزاره إلى أسفل كعبيبه اختيا لا وعجبا وإن كانت ضحيحة قال العلقمي
 وأوله وسببه كما في أبي داود عن أبي هريرة قال بينما رجل يصلي مسبلا
 أزاره فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهب فتوضأ فذهب فتوضأ
 فقال له رجل يا رسول الله مالك أمرته أن يتوضأ أي وهو قد دخل
 في الصلاة متوضئا ثم سكث بتشديد المشناة الفوقية عنه فقال انه
 كان يصلي وهو مسبل أزاره وإن الله فذكره قال ابن رسلان ويحتمل
 والله أعلم أنه أمره بإعادة الوضوء دون الصلاة لأن الوضوء مكفر
 للذنوب كما ورد في أحاديث كثيرة منها رواية أبي يعلى والبرار عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال طهور الرجل لصلاة يكفر الله بطهوره ذنوبه
 وملائته له نافلة فلما كان أسبال الأزار فيه من الأثم العظيم ما فيه
 أمره بالوضوء ثانيا ليكون تكفير الذنب أسبال الأزار واثمه ولم يأمره
 بإعادة الصلاة لأنها صحيحة وإن لم تقبل (د) عن أبي هريرة (إن الله

تعالى لا يقبل من العمل إلا ما كان له خالصا أي عن الرياء والسعيه ربيعي
 به وجهه قال المناوي ومن أراد بعمله الدنيا وزينتها دون الله والآخرة
 فحظه ما أراد وليس له غيره والرياء من أكبر الكبائر وأخبت السرائر
 شهدت بمقته الآيات والآثار وتواترت بدمه القصص والأخبار
 ومن استخفى من الناس ولم يستمع من الله فقا استهان به وويل لمن
 أرضى الله بلسانه وأسخطه بجمانه أه قال العلقمي وسببه كما في النساء
 عن أبي امامة الباهلي قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
 أ رأيت رجلا غزا يلتمس الأجر والذكر قال فقال رسول الله صلى الله

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لاشي له فأعادها ثلاث مرات يقول رسول الله صَلَّى اللهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لاشي له ثم قال ان الله فذكره اه (ان) عن ابي امامة واسناد
 جيد * (ان الله لا يقبل صلاة من لا يصيب أنفه الارض اى فى السجود
 وقال المناوى فوضع الانف واجب لهذا الحديث عند قوم والمجهور
 على أنه مندوب وحملوا الحديث على أن المنق كمال التبول لا أصله (طب)
 عن ام عطية الانصارية وهو حديث ضعيف * (ان الله تعالى
 لا يقدر سائمة اى لا يظهر جماعة لا يعطون الضعيف منهم حقه
 قال المناوى فى رواية فيهم بدل منهم لتركهم الامر بالمعروف والنهي عن
 المنكر (طب) عن ابن مسعود وهو حديث ضعيف * (ان الله تعالى
 لا ينام ولا يبتغي له ان ينام لما كانت الكلمة الاولى يدل ظاهرها على
 عدم صدور النوم عنه تعالى اكد لها بذكر الكلمة الثانية الدالة على نفي
 جواز صدور النوم عنه اذ لا يلزم من عدم الصدور عدم جواز
 الصدور وقال النووى معنى الحديث الاخبار انه سبحانه وتعالى لا ينام
 وانه مستحيل فى حقه النوم فان النوم انقار وغلبة على العقل يسقط
 به الاحساس والله تعالى منزّه عن ذلك يخفض القسط ويرفعه قال
 العلقمى قال عياض والنووى قال ابن قتيبة القسط الميزان وسمى
 قسط لان القسط العدل وبالميزان يقع العدل قال والمراد ان الله
 تعالى يخفض الميزان ويرفعه بما يوزن من اعمال العباد المرتفعة اليه
 ويوزن من اوزانهم النازلة اليهم فهذا تمثيل لما يقدر تنزيهه فشيء
 يوزن الوزان وقيل المراد بالقسط الرزق الذى هو قسط اى نصيب
 كل مخلوق يخفضه فيقدره ويرفعه فيؤسعه اه قال المناوى او اراد
 بالقسط العدل اى يرفع بعداه الطائع ويخفض العاصى يرفع اليه
 بالبناء للمجهول قال المناوى اى الى خزائنه فيضبط الى يوم القيمة عن الليل
 قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل قال العلقمى وفى الرواية الاخرى
 عمل النهار بالليل وعمل الليل بالنهار فمعنى الاول والله اعلم يرفع اليه

عمل الليل قبل عمل النهار الذي بعده وعمل النهار قبل عمل الليل الذي
 بعده ومعنى الرواية الثانية يرفع اليه عمل النهار في أول الليل الذي بعده
 وعمل الليل في أول النهار الذي بعده فان الملائكة المحفظة يصعدون
 بأعمال الليل بعد انقضاءه في أول النهار ويصعدون بأعمال النهار بعد
 انقضاءه في أول الليل امر قال المناوي ولا تعارض بينه وبين ما يأتي
 ان الاعمال تعرض يوم الاثنين والخميس لان هذا هي العرض يوم الاثنين
 والخميس عرض خاص كما في خبر ان الله تكفل بأرزاق جميع الخلائق وما
 من رابة في الارض الا على الله رزقها ووجه الجمع ان الاعمال تعرض كل يوم
 فاذا كان يوم الخميس عرضت عرضها آخر يطرح منها ما ليس فيه ثواب
 ولا عقاب أي من الاعمال المباحة ويثبت ما فيه ثواب أو عقاب حجابها
 النور لو كشفه قال المناوي بتذكير الضمير وفي نسخة لو كشفها لا حرق
 سبحات وجهه أي ذاته ما انتهى اليه بصره من خلقه قال العلقمي السجحات
 بضم السين والباء ورفع التاء في آخره وهو جمع سحبة قال صاحب العين
 واليروي وجميع السارحين للحديث من اللغويين والمحدثين معنى
 سبحات وجهه نوره وجلاله وبهاؤه وأما الحجاب فأصله في اللغة المنع
 والستر وحقيقة الحجاب انما تكون للاجسام المحدودة والله سبحانه وتعالى
 منزه عن الجسم والحد والمراد هنا المانع من رؤيته وسمى ذلك المانع
 نورا ونارا لانها بمنعان من الادراك في العادة لشعاعهما والمراد بالوجه
 الذات والمراد بما انتهى اليه بصره من خلقه جميع المخلوقات لان بصره
 سبحانه محيط بجميع الكائنات وللفظة من لبيان الجنس لا للتبويض
 واقصد يراد ازال المانع من رؤيته وهو الحجاب المسمى نورا ونارا وتجلي
 مخلقه لا حرق جلال ذاته جميع مخلوقاته قال المناوي والضمير من اليه
 عائدا الى وجهه ومن بصره عائدا الى ما ومن خلقه بيان له وخالفه الشيخ
 فجعل الضمير من اليه عائدا الى ما ومن بصره عائدا الى الله سبحانه وتعالى
 وما قال الشيخ هو ظاهر شرح العلقمي وهو الصواب (م) عن ابي موسى

الاشعري واسم عبد الله بن قيس * (ان الله تعالى لا ينظر الى صوركم
 وَاَمْوَالِكُمْ قَالَ الْمَنَاوِي الْمَحَالِيَةُ عَنِ الْخَيْرَاتِ اهـ وَمَعْنَى نَظَرِ اللَّهِ أَي مَجَازِلُهُ
 أَي لَا يُشَبِّهُكُمْ عَلَيْهَا وَلَكِنْ إِنَّمَا يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ أَي إِلَى طَهَارَتِهَا فَتَحَقُّ الْعَالَمُ
 بِقَدْرِاطِلَاعِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى قَلْبِهِ أَنْ يَفْتَشَّ عَنْ صِفَاتِ قَلْبِهِ وَأَحْوَالِهَا
 لَا مَكَانَ أَنْ يَكُونَ فِي قَلْبِهِ وَصَفٌ مَذْمُومٌ بِمَقْتِهِ اللَّهُ سُجَّانَهُ وَتَعَابُئِيسِيهِ
 وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ الْاِعْتِنَاءَ بِاصْلَاحِ الْقَلْبِ مَقْدَمٌ عَلَى الْاِعْمَالِ بِالْجَوَارِحِ
 لِأَنَّ اِعْمَالَ الْقَلْبِ هِيَ الْمَصْتَحَبَةُ لِاِعْمَالِ الْجَوَارِحِ إِذْ لَا يَصِحُّ عَمَلٌ شَرْعِيٌّ إِلَّا مِنْ
 مُؤْمِنٍ عَالِمٍ بِاللَّهِ مَخْلُصٍ لَهُ فِيمَا يَعْمَلُهُ ثُمَّ لَا يَكْمَلُ ذَلِكَ إِلَّا بِمُرَاقَبَةِ الْحَقِّ
 فِيهِ وَهُوَ الَّذِي غَيَّرَ عَنْهُ بِالْاِحْسَانِ حَيْثُ قَالَ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ
 وَبِقَوْلِهِ أَنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ
 فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَفِي شَرْحِ الْعَلَمِيِّ أَنَّهُ لَمَّا كَانَتْ الْقُلُوبُ هِيَ الْمَصْتَحَبَةُ لِلْاِعْمَالِ
 الظَّاهِرَةِ وَأَعْمَالَ الْقَلْبِ غَيْبِيَّةٌ عِنَافَةً بِقَطْعِ بِمَغْيِبِ اجْزَائِهَا مِنْ
 صُورِ اِعْمَالِ الطَّاعَةِ وَالْمُخَالَفَةِ فَلَعَلَّ مَنْ يَحَافِظُ عَلَى الْاِعْمَالِ الظَّاهِرَةِ
 يَعْلَمُ اللَّهُ فِي قَلْبِهِ وَصِفَاتُ مَذْمُومًا لَا يَصِحُّ مَعَهُ تِلْكَ الْاِعْمَالُ وَلَعَلَّ مَنْ رَأَى
 عَلَيْهِ مَعْصِيَةَ يَعْلَمُ اللَّهُ أَنَّ فِي قَلْبِهِ وَصِفَاتُ مَجْمُورًا يَغْفِرُ لَهُ بِسَبَبِهَا الْاِعْمَالُ
 أَمَارَاتُ ظَنِّيَّةٌ لِأَدَلَّةِ قَطْعِيَّةٍ وَيَتَرْتَبُ عَلَيْهَا عَدَمُ الْغُلُوفِ فِي تَعْظِيمِ مَنْ
 رَأَى عَلَيْهِ أفعالاً صَالِحَةً وَعَدَمِ اِحْتِقَارِ مَنْ رَأَى عَلَيْهِ أفعالاً سَيِّئَةً
 بَلْ يَحْتَقِرُ وَيَذْمُرُ تِلْكَ الْحَالَةَ السَّيِّئَةَ لِأَنَّكَ الذَّاتُ الْمَسِيئَةُ وَأَعْمَالُكُمْ
 قَالَ تَعَالَى مَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا قَالَ الْمَنَاوِي فَمَعْنَى
 النِّظَرِ الْاِحْسَانَ وَالرَّحْمَةَ وَالْعَطْفَ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ * (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى
 لَا يَنْظُرُ إِلَى مَنْ يَجْرُازُهُ أَي يُسَبِّلُهُ إِلَى تَحْتِ كَعْبِيهِ بِطُغْيَانِ الْكَبِيرِ
 وَالْمُخِيلَاءِ وَمَعْنَى لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ أَي لَا يَرْجُوهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ نَظَرُ رَحْمَةٍ
 وَالْاِسْتِبَالِ يَكُونُ فِي الْاِزَارِ وَالْقَمِيصِ وَالْعَامَةِ وَلَا يَجُوزُ الْاِسْتِبَالُ تَحْتِ
 الْكَعْبَيْنِ إِنْ كَانَ لِلْمُخِيلَاءِ فَإِنْ كَانَ لغيرِهَا فَهُوَ مَكْرُوهٌ وَظَاهِرُ الْاِحَادِيثِ
 فِي تَقْيِيدِهَا بِالْمُخِيلَاءِ عَلَى أَنَّ التَّحْرِيمَ مَخْصُوصٌ بِالْمُخِيلَاءِ وَأَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ

على جواز اسبال الازار للنساء وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم الاذن
 لمن في ارتقاء ذيولهن ذراعاً وأما القدر المستحب فيما ينزل اليه طرف
 القميص والازار فنصف الساقين والجائز بلا كراهة ما تحتها الى
 الكعبين وأما الاحاديث المطلقة بأن ما تحت الكعبين في النار فالمراد
 بهما ما كان للخيلاء لانه مطلق فوجب حملها على المقيد وبالجملة بذكره كلما
 زاد على الحاجة المعتادة في اللباس من الطول أو السعة (م) عن أبي هريرة
 * (ان الله تعالى لا ينظر الى مسبل ازاره أي الى أسفل كعبيه بطرا كما علم
 مما تقدم وازار مجرور باضافة مسبل اليه (حم ن) عن ابن عباس * (ان الله
 تعالى لا ينظر الى من يخضب أي يغير لون شعره بالسواد أي لا ينظر اليه
 نظر رحمة يوم القيامة فهو خرام لغير الجهاد ابن سعد عن عامر بن سلا
 قال المناوي لعل مراده الشعبي * (ان الله تعالى لا يهتك أي لا يرفع
 ستر عبده فيه منقال ذرة من خير قال المناوي بل يتفضل عليه بستر
 عيوبه في هذه الدار ومن ستره فيها لم يفضحه يوم القرار (عد) عن أنس
 واصله ضعيف * (ان الله تعالى لا يؤخذ المزاح الا كثيرا المزاح الملاطف
 بالقول والفعل الصادق في مزاحه الذي لا يشوب مزاحه بكذب
 أو بهتان بل يخرج على ضرب من التورية ونحوها كقول المصطفى
 صلى الله عليه وسلم لا تدخل الجنة عبوزو ذلك الذي في عينه بياض
 ويمنو ذلك ابن عساکر في تاريخه عن عائشة * (ان الله تعالى يؤيد هذا
 الدين أي دين الاسلام بأقوام لا خلاق لهم قال المناوي لأوصاف
 لهم حميدة يتلبسون بها (ان حب) عن أنس بن مالك (حم ط) عن
 أبي بكر بن عبيد الكاف باسناد جيد * (ان الله تعالى يباهي بالطائفين
 أي يباهي ملائكته بالطائفين بالكعبة أي يظهر لهم فضلهم ويغير
 أنهم أهل المحظوة عند (حل هب) عن عائشة واسناده جيد * (ان الله
 تعالى يباهي ملائكته عشية عرفة بأهل عرفة أي الواقفين بها أي
 يظهر لهم فضلهم يقول انظروا الى عبادي أي تأملوا هياتهم

أتوني أي حلوا بيتي أعظاما مالي وتقر بالما يقتر بهم مني شغنا بضم
 الشين المعجمة وسكون العين المهملة آخره مثلثة أي متغيري لا بد أن
 والشعور والملا بس غير أي غير متنظفين قد غلامهم غبار الارض
 قال المناوي وذات يقتضي الغفران وعموم التكفير (حم ط) عن ابن
 عمرو بن العاص ورجال أحمد موثوقون * (ان الله تعالى بما هي بالشاب
 العابد الملائكة يقول انظر والى عبدي ترك شهوته من اجل اي قهر
 نفسه بكفها عن شهواتها ابتغاء لرضاءي ابن السبتي (فر) عن طلحة بن
 عبيد الله باسناد ضعيف * (ان الله تعالى بتلي عبده المؤمن قال المناوي
 يمتحن القوى على احتمال ذلك بالشقم بضم فسكون أي يطول المرض
 حتى يكفر عنه كل ذنب والبلاء في الحقيقة نعمة يجب الشكر عليها لانفة
 (طب) عن جبير بن مطعم (ك) عن أبي هريرة باسناد حسن * (ان الله
 تعالى بتلي العبد أي يختبره فيما أعطاه له من الرزق فان رضى بما قسم الله
 له بورك له أي بارك الله له فيه ووسعه عليه وان لم يرض أي به
 لم يبارك له فيه ولم يزد على ما كتب له لان من لم يرض بالمقسوم
 كأنه سخط على ربه فيستحق حرمان البركة (حم) وابن قانع (هب)
 عن رجل من بني سليم ورجاله رجال الصحيح * (ان الله تعالى يبسط
 يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل
 حتى تطلع الشمس من مغربها قال النووي معناه يقبل التوبة عن
 المسيئين نهارا وليلا حتى تطلع الشمس من مغربها ولا يختص قبولها
 بوقت ويبسط اليد استعارة في قبول التوبة اهـ وقال المناوي يعني
 يبسط يد الفضل والانتعام لا يد الجارحة فانها من لوازم الاجسام
 فاذا طلعت الشمس من مغربها غلق باب التوبة (حم) عن أبي موسى * (ان الله
 تعالى يبعث لهذه الامة أي يقيض لها على رأس كل مائة سنة من يجدد
 لها دينها قال المناوي رجلا أو أكثر أي يبين السنة من البدعة ويدل
 أهلها قال ابن كثير وقد ادعى كل قوم في امامهم أنه المراد والظاهر حمل

على العلماء من كل طائفة اهو وقال العلقمي معنى التجديد احياء ما اندرس
 من العمل بالكتاب والسنة والامر بمقتضاها واعلم ان المجدد انما هو بقلبه
 الظن بقرائن احواله والاتقاع بعلمه (دك) واليهيقي في المعرفة عن ابي
 هريرة * ان الله تعالى يبعث ريحان يمن قال العلقمي جاء في آجر مسلم
 ريحان من قبل الشام وريحان بوجهين اهنار ريحان شامية وشمانية ويحتمل
 ان مبتدأها من احد الاقليمين ثم تصل الاخر وتنتشر عنه الين من الحرير
 قال العلقمي فيه اشارة الى الرفق بهم والاكرام ثم قال الابي رفقاهم وكرام
 لهم قلت هذا من السياق والا فليس التسهيل دليلا على التكرمة ولا التصعيب
 دليلا على السقاء فكم شق على سعيد وشهل على شقي فعن زيد بن اسلم عن
 ابيه اذ اتبعني على المؤمن شئ من درجته لم يبلغه من عمله شد راحة الله عليه الموت
 لتبلغ بكرهه درجته في الآخرة وان للكافر معروفا لم يجز به في الدنيا سهل
 عليه الموت ليستكمل ثواب معروفه ليصير الى النار وعن عائشة رضي الله
 عنها لا نغبط احدا سهل عليه الموت بعد الذي رايت من شد موت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يدخل يده في قدح ويمسح بها وجهه
 ويقول اللهم سهل على الموت ان للموت سكرات فقالت فاطمة واكرامه
 لكربك يا ايتاه فقال لا كرب لايبك بعد اليوم فلا تدع احدا في قلبه
 مثقال حبة في رواية ذرة اى وزنها من ايمان قال العلقمي فيه بيان
 للمذهب الصحيح الظاهر ان الاسلام يزيد وينقص الا قبضته اى
 قبضت روجه زاد العلقمي في كتاب الفتن حتى لو ان احدكم دخل في
 كيد جبيل لدخلت عليه حتى تقبضه فيبقى شرار الناس قال النووي
 وقد جاء في معنى الحديث احاديث منها لا تقوم الساعة الا على شرار
 الخلق وهذه كلها وما في معناها على ظاهرها واما الحديث الاخر
 لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق الى يوم القيمة فليس مخالفا
 لهذه الاحاديث لان معنى هذا الايزالون على الحق حتى تقبضهم الريح
 اليمينة قرب القيمة وعند تظاهر شرارها فاطلق في هذا الحديث بقاءهم

الى قيام الساعة على أسراطها وذنوبها المتناهي في القرب (ك) عن أبي
 هريرة * (ان الله تعالى يبغض السائل المحف بفتح المشاة التحتية قال العطي
 قال في النهاية يقال أحف في المسألة يلحف الحافا إذا ألح فيها ولزمها هو
 وقال المناوي المحف الملح الملازم قال وهو من عنده غداء ويسأل عنه
 (حل) عن أبي هريرة وهو حديث ضعيف * (ان الله تعالى يبغض الطلاق
 أي قطع النكاح بلا عذر شرعي ويحب العناق بفتح العين قاله الجوهري
 قال المناوي لما فيه من فك الرقبة (فر) عن معاذ بن جبل وفيه ضعف
 وانقطاع * (ان الله تعالى يبغض البليغ من الرجال أي المظهر للتفصح الذي
 يتخلل بلسانه بتخلل الباقرة بلسانها قال العلقمي قال في النهاية أي يتشق
 في الكلام بلسانه ويلفه كما تلف البقرة الكلاب بلسانها لئلا يعض البقرة
 لان جميع البهايم تأخذ التبات بأسنانها وهي تجمع بلسانها أمام بلاغته
 خلقية فغير مبغوض (حم دت) عن ابن عمرو بن العاص قال الترمذي
 حسن غريب * (ان الله تعالى يبغض البذخين بموحدة وذل وحقاء
 معجمين من البذخ الفخر والتناول الفرجين أي فرحاً مطفياً المرجين
 قال المناوي من المرح وهو الخيلا والتكبر الذين اتخذوا الشامة والكبر
 والفرح بما أوتوا رينا وشعارا (فر) عن معاذ بن جبل وهو حديث
 ضعيف * (ان الله تعالى يبغض الشيخ الغريب بكسر المعجمة أي الذي
 لا يشيب أو الذي يستودش به بالخصاب قال الشيخ وليس ذلك على
 ظاهر بل المراد ما التجيب في الشيب والترغيب فيه أو هو مغرور
 بسواد شعره مقيم على الشبونية من اللعب واللهو فال فيه بمعنى الذي
 أي الذي يعمل عمل أسود الحية (عد) عن أبي هريرة وهو حديث ضعيف
 * (ان الله تعالى يبغض الغني الظلوم أي الكثير الظلم لغيره قال المناوي
 بمعنى أنه يعاقبه ويبغض الفقير الظلوم لكن الغني أشد والشيخ الجهول
 أي بالفروض العينية أو الذي يفعل فعل الجهال وإن كان عالماً
 والعائل المحتال أي الفقير الذي له عيال محتاجون وهو محتال أي

متكبر عن تعاطي ما يقوم به (طس) عن علي وأسناده ضعيف
 * ان الله تعالي يبغض الفاحش قال المناوي الذي يتكلم بما يكره سماعه
 أو من يرسل لسانه بما لا ينبغي المتفحش أي المبالغ في قول الفحش أو
 في فعل الفاحشة لانه تعاطي طيب جميل يبغض من ليس كذلك وقيل
 المناوي ويحتمل ان المراد المتقصد لذلك ليخرج ما لو صدر ذلك
 من غير قصد (حم) عن أسامة بن زيد بأسانيد أحدها رجاله ثقات

تم الجزء الاول من شرح الجامع

الصغير ويليه الجزء

الثاني أوله ان الله

يبغض المعبس في

وجوه

أخوانه

٢